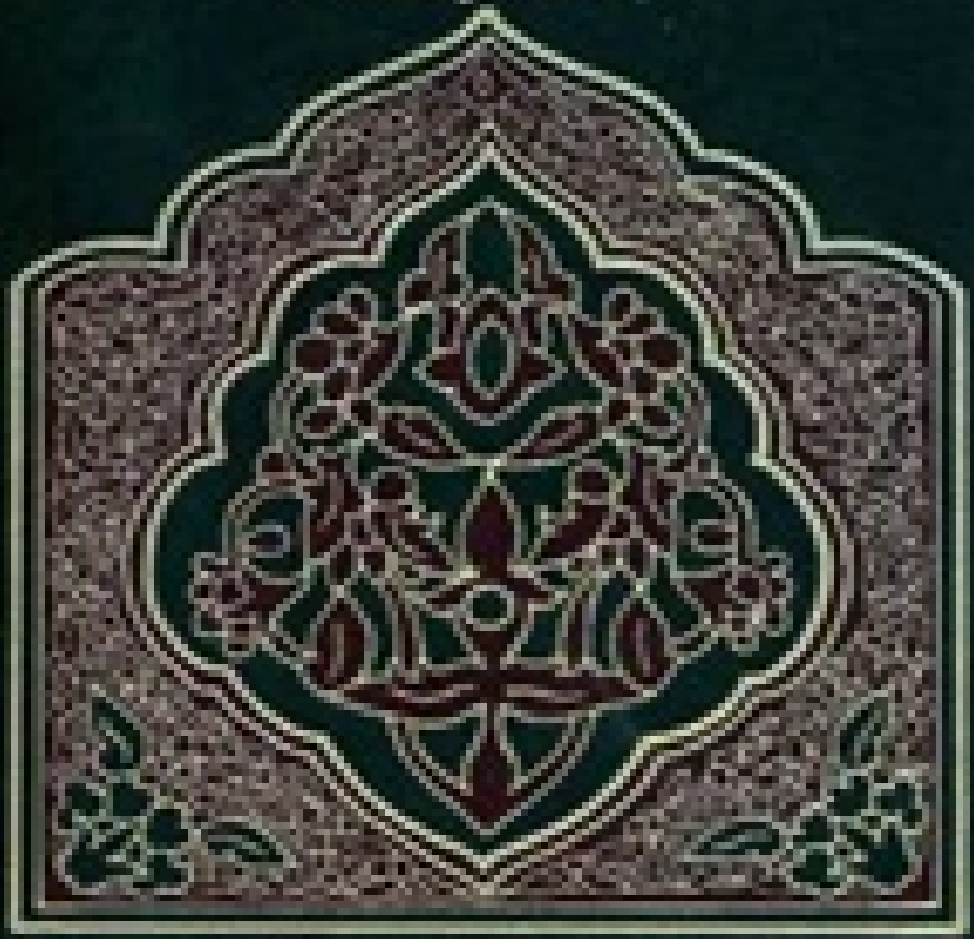
٣٠

بحار الأنوار

الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار

تأليف

العلامة المحقق الشيخ محمد باقر المجلسي



دار إحياء التراث العربي

بحار الأنوار الجامعه لدرر أخبار الائمه الأطهار المجلد 30

اشاره

سرشناسه: مجلسی محمد باقربن محمدتقی 1037 - 1111ق.

عنوان و نام پدیدآور: بحارالانوار: الجامعه لدرر أخبار الائمه الأطهار تالیف محمدباقر المجلسی.

مشخصات نشر: بیروت داراحیاء التراث العربی [-13].

مشخصات ظاهری: ج - نمونه.

یادداشت: عربی.

یادداشت: فهرست نویسی بر اساس جلد بیست و چهارم، 1403ق. [1360].

یادداشت: جلد24،52،65،66،67،87،92،91،94،103،108(چاپ سوم: 1403ق. =1983م. =[1361]).

یادداشت: کتابنامه.

مندرجات: ج.24.کتاب الامامه. ج.52.تاریخ الحجه. ج65،66،67.الایمان و الکفر. ج.87.کتاب الصلاه. ج.91،92.الذکر و الدعا. ج.94.کتاب السوم. ج.103.فهرست المصادر. ج.108.الفهرست.-

موضوع: احادیث شیعه -- قرن 11ق

رده بندی کنگره: BP135/م3ب31300 ی ح

رده بندی دیویی: 297/212

شماره کتابشناسی ملی: 1680946

اشاره

ص: 1

ص: 2

بِحَارُالاَنوَار

الجَامِعَهُ لِدُرَرِ اَخبَارِ الاَئِمَّهِ الاَطهَارِ

تأليف

العَلَم العَلَّامَه الحُجَّه فَخر الامَّه المَولَى

الشَيخ مُحَمَّد بَاقِر المَجلِسى

«قدّس سرّه»

الجزء التاسع و العشرون

تحقيق

الشيخ عبدالزهراء العلوى

دارالرضا

بيروت-لبنان

ص: 3

ص: 4

قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ..... فِی حَدِيثٍ:

فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ! إِنِّی عَاجِزٌ بِبَدَنِی عَنْ نُصْرَتِكُمْ وَ لَسْتُ أَمْلِكُ إِلَّا الْبَرَاءَةَ مِنْ أَعْدَائِكُمْ وَ اللَّعْنَ [عَلَيْهِمْ]، فَكَيْفَ حَالِی؟

فَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: حَدَّثَنِی أَبِی عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَنَّهُ قَالَ:

مَنْ ضَعُفَ عَنْ نُصْرَتِنَا أَهْلَ الْبَيْتِ فَلَعَنَ فِی خَلَوَاتِهِ أَعْدَاءَنَا بَلَّغَ اللَّهُ صَوْتَهُ جَمِيعَ الْأَمْلَاكِ مِنَ الثَّرَی إِلَی الْعَرْشِ، فَكُلَّمَا لَعَنَ هَذَا الرَّجُلُ أَعْدَاءَنَا لَعَنَا سَاعَدُوهُ وَ لَعَنُوا مَنْ يَلْعَنُهُ ثُمَّ ثَنَّوْا، فَقَالُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَی عَبْدِكَ هَذَا الَّذِی قَدْ بَذَلَ مَا فِی وُسْعِهِ وَ لَوْ قَدَرَ عَلَی أَكْثَرَ مِنْهُ لَفَعَلَ، فَإِذَا النِّدَاءُ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: قَدْ أَجَبْتُ دُعَاءَكُمْ وَ سَمِعْتُ نِدَاءَكُمْ، وَ صَلَّيْتُ عَلَی رُوحِهِ فِی الْأَرْوَاحِ، وَ جَعَلْتُهُ عِنْدِی مِنَ الْمُصْطَفَيْنَ الْأَخْيارِ.

بحار الأنوار: 27- 222- 223 حديث 11 تفسير الإمام العسكری (عليه السلام): 16 و 17

عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ خَالَفَكُمْ وَ إِنْ عَبَدَ وَ اجْتَهَدَ مَنْسُوبٌ إِلَى هَذِهِ الْآيَةِ:

وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خاشِعَةٌ عامِلَةٌ ناصِبَةٌ تَصْلى ناراً حامِيَةً.

تفسير القمى: 723 بحار الأنوار: 8- 356 روضه الكافى: 160.

ثواب الأعمال: 200.

ص: 6

[16] باب آخر فيما كتب عليه السلام إلى أصحابه فى ذلک تصريحا و تلويحا

«1»-قَالَ السَّيِّدُ ابْنُ طَاوُسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِی کِتَابِ کَشْفِ الْمَحَجَّهِ لِثَمَرَهِ الْمُهْجَهِ (1): قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ فِی کِتَابِ الرَّسَائِلِ: عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، بِإِسْنَادِهِ، قَالَ: کَتَبَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ کِتَاباً بَعْدَ مُنْصَرَفِهِ مِنَ النَّهْرَوَانِ وَ أَمَرَ أَنْ يُقْرَأَ عَلَى النَّاسِ، وَ ذَلِکَ أَنَّ النَّاسَ سَأَلُوهُ عَنْ أَبِی بَکْرٍ وَ عُمَرَ وَ عُثْمَانَ، فَغَضِبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَالَ: قَدْ تَفَرَّغْتُمْ لِلسُّؤَالِ عَمَّا لَا يَعْنِيکُمْ، وَ هَذِهِ مِصْرُ قَدِ انْفَتَحَتْ، وَ قَتَلَ مُعَاوِيَهُ بْنُ خَدِيجٍ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِی بَکْرٍ، فَيَا لَهَا مِنْ مُصِيبَهٍ مَا أَعْظَمَهَا مُصِيبَتِی بِمُحَمَّدٍ! فَوَ اللَّهِ مَا کَانَ إِلَّا کَبَعْضِ بَنِیَّ، سُبْحَانَ اللَّهِ! بَيْنَا نَحْنُ نَرْجُو أَنْ نَغْلِبَ الْقَوْمَ عَلَى مَا فِی أَيْدِيهِمْ إِذْ غَلَبُونَا عَلَى مَا فِی أَيْدِينَا، وَ أَنَا کَاتِبٌ لَکُمْ کِتَاباً فِيهِ تَصْرِيحُ مَا سَأَلْتُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

فَدَعَا کَاتِبَهُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِی رَافِعٍ فَقَالَ لَهُ: أَدْخِلْ عَلَیَّ عَشَرَهً مِنْ ثِقَاتِی، فَقَالَ: سَمِّهِمْ لِی يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ: أَدْخِلْ أَصْبَغَ بْنَ نُبَاتَهَ وَ أَبَا الطُّفَيْلِ عَامِرَ

1- کشف المحجّه لثمره المهجه: 173- 189- طبعه النّجف- باختلاف يسير. [235- 269 مرکز النّشر].

بْنَ وَاثِلَهَ (1) الْكِنَانِیَّ، وَ زِرَّ بْنَ حُبَیْشٍ الْأَسَدِیَّ، وَ جُوَیْرِیَهَ (2) بْنَ مُسْهِرٍ الْعَبْدِیَّ، وَ خَنْدَقَ (3) بْنَ زُهَیْرٍ الْأَسَدِیَّ، وَ حَارِثَهَ بْنَ مُضَرِّبٍ (4) الْهَمْدَانِیَّ، وَ الْحَارِثَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْوَرَ الْهَمْدَانِیَّ، وَ مَصَابِیحَ (5) النَّخَعِیَّ، وَ (6) عَلْقَمَهَ بْنَ قَیْسٍ، وَ کُمَیْلَ بْنَ زِیَادٍ، وَ عُمَیْرَ بْنَ زُرَارَهَ، فَدَخَلُوا إِلَیْهِ (7)، فَقَالَ لَهُمْ: خُذُوا هَذَا الْکِتَابَ وَ لْیَقْرَأْهُ عُبَیْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِی رَافِعٍ وَ أَنْتُمْ شُهُودٌ کُلَّ یَوْمِ جُمُعَهٍ، فَإِنْ شَغَبَ شَاغِبٌ عَلَیْکُمْ فَأَنْصِفُوهُ بِکِتَابِ اللَّهِ بَیْنَکُمْ وَ بَیْنَهُ:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِیمِ: مِنْ عَبْدِ اللَّهِ عَلِیٍّ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ إِلَی شِیعَتِهِ مِنَ الْمُؤْمِنِینَ وَ الْمُسْلِمِینَ، فَإِنَّ اللَّهَ یَقُولُ: وَ إِنَّ مِنْ شِیعَتِهِ لَإِبْراهِیمَ (8) وَ هُوَ اسْمٌ شَرَّفَهُ اللَّهُ تَعَالَی فِی الْکِتَابِ وَ أَنْتُمْ شِیعَهُ النَّبِیِّ مُحَمَّدٍ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ کَمَا أَنَّ مِنْ شِیعَتِهِ إِبْرَاهِیمَ (9) اسْمٌ غَیْرُ مُخْتَصٍّ، وَ أَمْرٌ غَیْرُ مُبْتَدَعٍ، وَ سَلَامٌ عَلَیْکُمْ، وَ اللَّهُ هُوَ السَّلامُ الْمُؤْمِنُ أَوْلِیَاءَهُ مِنَ الْعَذَابِ الْمُهِینِ، الْحَاکِمُ عَلَیْهِمْ بِعَدْلِهِ، بَعَثَ مُحَمَّداً صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ أَنْتُمْ مَعَاشِرَ الْعَرَبِ عَلَی شَرِّ حَالٍ، یغذوا [یَغْذُو] أَحَدُکُمْ کَلْبَهُ (10)، وَ یَقْتُلُ وَلَدَهُ، وَ یُغِیرُ عَلَی غَیْرِهِ، فَیَرْجِعُ وَ قَدْ أُغِیرَ عَلَیْهِ، تَأْکُلُونَ الْعِلْهِزَ وَ الْهَبِیدَ (11) وَ الْمَیْتَهَ وَ الدَّمَ، مُنِیخُونَ (12) عَلَی أَحْجَارٍ خَشِنٍ وَ أَوْثَانٍ مُضِلٍّ، تَأْکُلُونَ الطَّعَامَ الْجَشِبَ، وَ تَشْرَبُونَ

1- فی المصدر: وائله.
2- فی ک: حویریه.
3- فی المصدر: خندف.
4- فی ک: مضراب.
5- فی المصدر: مصباح و هو خلاف الظّاهر، فراجع.
6- شطب علی الواو فی ک، و هو الظّاهر. انظر: تنقیح المقال 2- 259.
7- فی کشف المحجّه: علیه، بدلا من: إلیه.
8- الصّافّات: 83.
9- فی المصدر: کما أنّ محمّدا من شیعه إبراهیم.
10- فی س: کلیه. و فی المصدر: یغدوا أحدکم کلبه.
11- فی المصدر: الهبیده، و سیذکرهما المصنّف فی بیانه.
12- قال فی القاموس 1- 272: تنوّخ الجمل النّاقه: أبرکها للسّفاد. کأناخها فاستناخت، و تنوّخت. أی یجعلون أنفسهم خاضعین علی أحجار خشن و أوثان مضلّه، کنایه عن عبادتهم للأصنام و الأوثان.

الْمَاءَ الْآجِنَ، تُسَافِكُونَ دِمَاءَكُمْ، وَ يَسْبِي بَعْضُكُمْ بَعْضاً، وَ قَدْ خَصَّ اللَّهُ قُرَيْشاً بِثَلَاثِ آيَاتٍ وَ عَمَّ الْعَرَبَ بِآيَةٍ، فَأَمَّا الْآيَاتُ اللَّوَاتِي فِي قُرَيْشٍ فَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى:

وَ اذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ تَخافُونَ أَنْ يَتَخَطَّفَكُمُ النَّاسُ فَآواكُمْ وَ أَيَّدَكُمْ بِنَصْرِهِ وَ رَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّباتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (1)، وَ الثَّانِيَةُ:

وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَ لَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضى لَهُمْ وَ لَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْناً يَعْبُدُونَنِي لا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئاً وَ مَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذلِكَ فَأُولئِكَ هُمُ الْفاسِقُونَ (2)، وَ الثَّالِثَةُ: قَوْلُ قُرَيْشٍ لِنَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ حِينَ دَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ وَ الْهِجْرَةِ: وَ قالُوا إِنْ نَتَّبِعِ الْهُدى مَعَكَ نُتَخَطَّفْ مِنْ أَرْضِنا، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَ وَ لَمْ نُمَكِّنْ لَهُمْ حَرَماً آمِناً يُجْبى إِلَيْهِ ثَمَراتُ كُلِّ شَيْ ءٍ رِزْقاً مِنْ لَدُنَّا وَ لكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لا يَعْلَمُونَ (3)، وَ أَمَّا الْآيَةُ الَّتِي عَمَّ بِهَا الْعَرَبَ فَهُوَ قَوْلُهُ (4): وَ اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْداءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْواناً وَ كُنْتُمْ عَلى شَفا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْها كَذلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آياتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ (5)، فَيَا لَهَا نِعْمَةً مَا أَعْظَمَهَا إِنْ لَمْ تَخْرُجُوا مِنْهَا إِلَى غَيْرِهَا، وَ يَا لَهَا مُصِيبَةً (6)مَا أَعْظَمَهَا إِنْ لَمْ تُؤْمِنُوا بِهَا وَ تَرْغَبُوا عَنْهَا، فَمَضَى نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ قَدْ بَلَّغَ مَا أُرْسِلَ بِهِ، فَيَا لَهَا مُصِيبَةً خَصَّتِ الْأَقْرَبِينَ وَ عَمَّتِ الْمُؤْمِنِينَ لَمْ تُصَابُوا بِمِثْلِهَا وَ لَنْ تُعَايِنُوا بَعْدَهَا مِثْلَهَا، فَمَضَى لِسَبِيلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ تَرَكَ كِتَابَ اللَّهِ وَ أَهْلَ

1- الأنفال: 26.
2- النّور: 55.
3- القصص: 57.
4- فى المصدر: قوله تعالى.
5- آل عمران: 103.
6- فى كشف المحجّه: من مصيبه.

بَيْتِهِ إِمَامَيْنِ لَا يَخْتَلِفَانِ، وَ أَخَوَيْنِ لَا يَتَخَاذَلَانِ، وَ مُجْتَمِعَيْنِ لَا يَفْتَرِقَانِ، وَ لَقَدْ قَبَضَ اللَّهُ نَبِيَّهُ (1) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ لَأَنَا أَوْلَى بِالنَّاسِ (2) مِنِّی بِقَمِيصِی هَذَا، وَ مَا أَلْقَی فِی رُوعِی، وَ لَا عَرَضَ فِی رَأْيِی أَنْ وَجِّهِ النَّاسَ إِلَی غَيْرِهِ، فَلَمَّا أَبْطَئُوا عَنِّی بِالْوَلَايَهِ لِهمَمِهِمْ، وَ تَثَبَّطَ (3) الْأَنْصَارُ- وَ هُمْ أَنْصَارُ اللَّهِ وَ كَتِيبَهُ الْإِسْلَامِ- قَالُوا: أَمَّا إِذَا لَمْ تُسَلِّمُوهَا لِعَلِیٍّ فَصَاحِبُنَا (4) أَحَقُّ بِهَا مِنْ غَيْرِی (5)، فَوَ اللَّهِ مَا أَدْرِی إِلَی مَنْ أَشْكُو؟

فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ الْأَنْصَارُ ظَلَمَتْ حَقَّهَا، وَ إِمَّا أَنْ يَكُونُوا ظَلَمُونِی حَقِّی، بَلْ حَقِّیَ الْمَأْخُوذُ وَ أَنَا الْمَظْلُومُ.

فَقَالَ قَائِلُ قُرَيْشٍ: إِنَّ نَبِیَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَالَ: الْأَئِمَّهُ مِنْ قُرَيْشٍ، فَدَفَعُوا الْأَنْصَارَ عَنْ دَعْوَتِهَا وَ مَنَعُونِی حَقِّی مِنْهَا، فَأَتَانِی رَهْطٌ يَعْرِضُونَ عَلَیَّ النَّصْرَ، مِنْهُمُ ابْنَا (6) سَعِيدٍ، وَ الْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ، وَ أَبُو ذَرٍّ الْغِفَارِیُّ، وَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ، وَ سَلْمَانُ الْفَارِسِیُّ، وَ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ، وَ الْبَرَاءُ بْنُ الْعَازِبُ.

فَقُلْتُ لَهُمْ: إِنَّ عِنْدِی مِنْ نَبِیِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ عَهْداً وَ لَهُ (7) إِلَیَّ (8) وَصِيَّهً لَسْتُ أُخَالِفُ عَمَّا أَمَرَنِی بِهِ، فَوَ اللَّهِ لَوْ خَزَمُونِی (9) بِأَنْفِی لَأَقْرَرْتُ لِلَّهِ تَعَالَی سَمْعاً وَ طَاعَهً، فَلَمَّا رَأَيْتُ النَّاسَ قَدِ انْثَالُوا عَلَی أَبِی بَكْرٍ لِلْبَيْعَهِ أَمْسَكْتُ يَدِی وَ ظَنَنْتُ أَنِّی أَوْلَی وَ أَحَقُّ بِمَقَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مِنْهُ وَ مِنْ غَيْرِهِ، وَ قَدْ كَانَ نَبِیُّ اللَّهِ أَمَرَ أُسَامَهَ بْنَ زَيْدٍ عَلَی جَيْشٍ وَ جَعَلَهُمَا فِی جَيْشِهِ، وَ مَا زَالَ النَّبِیُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

1- فی المصدر: محمّدا نبيّه ص.
2- جاءت العباره فی المصدر: أولی النّاس به ..
3- فی ک: نبثط، و هو خلاف الظّاهر. و فی المصدر: و تثبيط.
4- الكلمه فی مطبوع البحار مشوّشه، و ما أثبتناه من المصدر، و نسخه بدل فی ک.
5- فی المصدر: أحقّ لها حقّ غيره.
6- جاء فی المصدر: أبناء، بدلا من: ابنا- بالتّثنيه-.
7- لا توجد: عهدا و له، فی المصدر.
8- فی س: إليه، بدلا من: إلیّ.
9- فی المصدر: خرمونی .. كما مرّ.

وَ آلِهِ إِلَى أَنْ فَاضَتْ نَفْسُهُ يَقُولُ: أَنْفِذُوا جَيْشَ أُسَامَةَ (1)، فَمَضَى جَيْشُهُ إِلَى الشَّامِ حَتَّى انْتَهَوْا إِلَى أَذْرِعَاتٍ (2) فَلَقِيَ جَمْعاً (3) مِنَ الرُّومِ فَهَزَمُوهُمْ (4) وَ غَنَّمَهُمُ اللَّهُ أَمْوَالَهُمْ، فَلَمَّا رَأَيْتُ رَاجِعَةً مِنَ النَّاسِ قَدْ رَجَعَتْ عَنِ (5) الْإِسْلَامِ تَدْعُو إِلَى مَحْوِ دِينِ مُحَمَّدٍ وَ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ خَشِيتُ إِنْ أَنَا لَمْ أَنْصُرِ الْإِسْلَامَ وَ أَهْلَهُ أَرَى فِيهِ ثَلْماً وَ هَدْماً تَكُ الْمُصِيبَةُ عَلَيَّ فِيهِ أَعْظَمَ مِنْ فَوْتِ وِلَايَةِ أُمُورِكُمُ الَّتِي إِنَّمَا هِيَ مَتَاعُ أَيَّامٍ قَلَائِلَ ثُمَّ تَزُولُ وَ تَنْقَشِعُ كَمَا يَزُولُ وَ يَنْقَشِعُ (6) السَّحَابُ، فَنَهَضْتُ مَعَ الْقَوْمِ فِي تِلْكَ الْأَحْدَاثِ حَتَّى زَهَقَ الْبَاطِلُ وَ كَانَتْ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَ إِنْ زَعَمَ (7) الْكَافِرُونَ.

وَ لَقَدْ كَانَ سَعْدٌ لَمَّا رَأَى النَّاسَ يُبَايِعُونَ أَبَا بَكْرٍ نَادَى: أَيُّهَا النَّاسُ! إِنِّي وَ اللَّهِ مَا أَرَدْتُهَا حَتَّى رَأَيْتُكُمْ تَصْرِفُونَهَا عَنْ عَلِيٍّ، وَ لَا أُبَايِعُكُمْ حَتَّى يُبَايِعَ عَلِيٌّ، وَ لَعَلِّي لَا أَفْعَلُ وَ إِنْ بَايَعَ، ثُمَّ رَكِبَ دَابَّتَهُ وَ أَتَى حَوْرَانَ (8) وَ أَقَامَ فِي خَانٍ (9) حَتَّى هَلَكَ وَ لَمْ يُبَايِعْ.

وَ قَامَ فَرْوَةُ بْنُ عُمَرَ الْأَنْصَارِيُّ- وَ كَانَ يَقُودُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ

1- قوله عليه السّلام: أنفذوا جيش أسامه، كرّر فى المصدر.
2- قال فى القاموس 3- 23: و أذرعات- بكسر الرّاء و تفتح- بلده بالشّام. و انظر: مراصد الاطّلاع 1- 47، و معجم البلدان: 1- 130- 131، و غيرهما. قال فى المراصد: أذرعات- بالفتح، ثمّ السّكون، و كسر الرّاء، و عين مهمله و ألف و تاء- بلد فى طرف الشّام، و تجاوز أرض البلقاء.
3- فى المصدر: جيشا، و هى نسخه بدل فى المطبوع من البحار.
4- جاءت نسخه فى ك: فهزمهم.
5- فى المصدر: من، بدلا من: عن.
6- فى كشف المحجّه: و تتقشّع كما يزول و يتقشّع ..
7- كذا، و لعلّه: رغم.
8- قال فى القاموس 2- 15: حوّارون- بفتح الحاء مشدّده الواو- بلد، و الحوراء: موضع قرب المدينه، و هو مرفأ سفن مصر، و ماء لبنى نبهان. و انظر معجم البلدان 2- 613، و مراصد الاطّلاع 1- 534.
9- خ. ل: عنان. جاء على مطبوع البحار.

فَرَسَيْنِ وَ يَصْرِمُ أَلْفَ وَسْقٍ مِنْ تَمْرٍ (1) فَيَتَصَدَّقُ بِهِ عَلَى الْمَسَاكِينِ- فَنَادَى: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ! أَخْبِرُونِى هَلْ (2) فِيكُمْ رَجُلٌ تَحِلُّ لَهُ الْخِلَافَةُ وَ فِيهِ مَا فِى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟!.

فَقَالَ قَيْسُ بْنُ مَخْزَمَةَ الزهوى (3): لَيْسَ فِينَا مَنْ فِيهِ مَا فِى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

فَقَالَ لَهُ: صَدَقْتَ، فَهَلْ فِى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا لَيْسَ فِى أَحَدٍ مِنْكُمْ؟. قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ: فَمَا يَصُدُّكُمْ عَنْهُ؟. قَالَ: إِجْمَاعُ (4) النَّاسِ عَلَى أَبِى بَكْرٍ. قَالَ: أَمَا وَ اللَّهِ لَئِنْ أَحْيَيْتُمْ (5) سُنَّتَكُمْ لَقَدْ أَخْطَأْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ، وَ لَوْ جَعَلْتُمُوهَا فِى أَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّكُمْ لَأَكَلْتُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ. فَوُلِّىَ أَبُو بَكْرٍ فَقَارَبَ وَ اقْتَصَدَ فَصَحِبْتُهُ مُنَاصِحاً، وَ أَطَعْتُهُ فِيمَا أَطَاعَ اللَّهَ فِيهِ جَاهِداً، حَتَّى إِذَا احْتُضِرَ، قُلْتُ فِى نَفْسِى:

لَيْسَ يَعْدِلُ بِهَذَا الْأَمْرِ عَنِّى، وَ لَوْ لَا خَاصَّةٌ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ عُمَرَ وَ أَمْرٌ كَانَا رَضِيَاهُ بَيْنَهُمَا، لَظَنَنْتُ أَنَّهُ لَا يَعْدِلُهُ عَنِّى وَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ النَّبِىِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لِبُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ حِينَ بَعَثَنِى وَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى الْيَمَنِ وَ قَالَ: إِذَا افْتَرَقْتُمَا فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمَا عَلَى حِيَالِهِ، وَ إِذَا اجْتَمَعْتُمَا فَعَلِىٌّ عَلَيْكُمْ جَمِيعاً، فأغزنا (6) وَ أَصَبْنَا سَبْياً فِيهِمْ خُوَيْلَةُ (7) بِنْتُ جَعْفَرٍ جَارِ الصَّفَا- وَ إِنَّمَا سُمِّىَ جَارَ الصَّفَا مِنْ حُسْنِهِ- فَأَخَذْتُ الْحَنَفِيَّةَ (8) خَوْلَةَ وَ اغْتَنَمَهَا خَالِدٌ مِنِّى، وَ بَعَثَ بُرَيْدَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مُحَرِّشاً عَلَىَّ، فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ مِنْ أَخْذِى خَوْلَةَ، فَقَالَ: يَا بُرَيْدَةُ! حَظُّهُ فِى الْخُمُسِ أَكْثَرُ مِمَّا أَخَذَ، إِنَّهُ وَلِيُّكُمْ بَعْدِى، سَمِعَهَا أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ، وَ هَذَا بُرَيْدَةُ حَىٌّ لَمْ يَمُتْ، فَهَلْ

1- فى المصدر: و يصرع الفساد و يشترى تمر .. و الصّرم- لغه- هو: القطع، كما فى القاموس 4- 139.
2- لا توجد: هل، فى ک.
3- فى المصدر: الزّهرىّ، و هى نسخه جاءت فى ک.
4- فى كشف المحجّه: اجتماع.
5- فى المصدر و نسخه مصحّحه خ صحّحه جاءت على مطبوع البحار: أصبتم.

6- فی المصدر: فغزونا.
7- فی کشف المحجّه: خوله، و هی نسخه فی س.
8- فی المصدر: الخیفه.

بَعْدَ هَذَا مَقَالٌ لِقَائِلٍ؟!.

فَبَايَعَ عُمَرَ دُونَ الْمَشُورَهِ فَكَانَ مَرَضِيَّ السِّيرَهِ (1) مِنَ النَّاسِ عِنْدَهُمْ، حَتَّى إِذَا احْتُضِرَ قُلْتُ فِی نَفْسِی: لَيْسَ يَعْدِلُ بِهَذَا الْأَمْرِ عَنِّی، لِلَّذِی قَدْ رَأَی مِنِّی فِی الْمَوَاطِنِ، وَ سَمِعَ مِنَ الرَّسُولِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَجَعَلَنِی سَادِسَ سِتَّهٍ وَ أَمَرَ صُهَيْباً أَنْ يُصَلِّیَ بِالنَّاسِ، وَ دَعَا أَبَا طَلْحَهَ زَيْدَ بْنَ سَعْدٍ الْأَنْصَارِیَّ فَقَالَ لَهُ: كُنْ فِی خَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِكَ فَاقْتُلْ مَنْ أَبَی أَنْ يَرْضَی مِنْ هَؤُلَاءِ السِّتَّهِ، فَالْعَجَبُ مِنِ اخْتِلَافِ (2) الْقَوْمِ إِذْ زَعَمُوا أَنَّ أَبِی بَكْرٍ (3) اسْتَخْلَفَهُ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَلَوْ كَانَ هَذَا حَقّاً لَمْ يَخْفَ عَلَی الْأَنْصَارِ فَبَايَعَهُ النَّاسُ عَلَی الشُّورَی، ثُمَّ جَعَلَهَا أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ بِرَأْيِهِ خَاصَّهً، ثُمَّ جَعَلَهَا عُمَرُ بِرَأْيِهِ شُورَی بَيْنَ سِتَّهٍ، فَهَذَا الْعَجَبُ مِنِ اخْتِلَافِهِمْ، وَ الدَّلِيلُ عَلَی مَا لَا أُحِبُّ أَنْ أَذْكُرَ قَوْلُ (4) هَؤُلَاءِ الرَّهْطِ الَّذِينَ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ هُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ، فَكَيْفَ يَأْمُرُ بِقَتْلِ قَوْمٍ رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَ رَسُولُهُ؟!. إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ (5) عَجِيبٌ، وَ لَمْ يَكُونُوا لِوِلَايَهِ أَحَدٍ مِنْهُمْ أَكْرَهَ مِنْهُمْ لِوِلَايَتِی! كَانُوا يَسْمَعُونَ وَ أَنَا أُحَاجُّ أَبَا بَكْرٍ وَ أَنَا أَقُولُ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ! أَنَا أَحَقُّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْكُمْ، مَا كَانَ مِنْكُمْ مَنْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَ يَعْرِفُ السُّنَّهَ، وَ يَدِينُ دِينَ الْحَقِّ (6)، وَ إِنَّمَا حُجَّتِی أَنِّی وَلِیُّ هَذَا الْأَمْرِ مِنْ دُونِ قُرَيْشٍ، أَنَّ نَبِیَّ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَالَ: الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ بِعِتْقِ (7) الرِّقَابِ مِنَ النَّارِ، وَ أَعْتَقَهَا مِنَ الرِّقِّ، فَكَانَ لِلنَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَلَاءُ هَذِهِ

1- الشّوره، بدلا من: السّيره، نسخه جاءت فی ک.
2- نسخه فی س: خلاف.
3- كذا فی مطبوع البحار و المصدر، و الصّحيح: أنّ أبا بكر.
4- فی س نسخه: قوله.
5- فی س: لأمر.
6- فی المصدر: دين اللّه الحقّ.
7- فی كشف المحجّه: يعتق.

الْأُمَّهِ، وَ كَانَ لِی بَعْدَهُ مَا كَانَ لَهُ، فَمَا جَازَ لِقُرَيْشٍ مِنْ فَضْلِهَا عَلَيْهَا بِالنَّبِیِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ جَازَ لِبَنِی هَاشِمٍ عَلَى قُرَيْشٍ، وَ جَازَ لِی عَلَى بَنِی هَاشِمٍ، بِقَوْلِ النَّبِیِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِیٌّ مَوْلَاهُ (1)، إِلَّا أَنْ تَدَّعِیَ قُرَيْشٌ فَضْلَهَا عَلَى الْعَرَبِ بِغَيْرِ النَّبِیِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَإِنْ شَاءُوا فَلْيَقُولُوا ذَلِكَ، فَخَشِیَ الْقَوْمُ إِنْ أَتَا وُلِّيتُ عَلَيْهِمْ أَنْ آخُذَ بِأَنْفَاسِهِمْ، وَ أَعْتَرِضَ فِی حُلُوقِهِمْ، وَ لَا يَكُونَ لَهُمْ فِی الْأَمْرِ نَصِيبٌ، فَأَجْمَعُوا عَلَى إِجْمَاعِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْهُمْ حَتَّى صَرَفُوا الْوِلَايَةَ عَنِّی إِلَى عُثْمَانَ رَجَاءَ أَنْ يَنَالُوهَا وَ يَتَدَاوَلُوهَا فِيمَا بَيْنَهُمْ، فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ نَادَى مُنَادٍ لَا يُدْرَى مَنْ هُوَ- وَ أَظُنُّهُ جِنِّيّاً- فَأَسْمَعَ أَهْلَ الْمَدِينَهِ لَيْلَهَ بَايَعُوا عُثْمَانَ فَقَالَ:

يَا نَاعِیَ الْإِسْلَامِ قُمْ فَانْعَهُ*** قَدْ مَاتَ عُرْفٌ وَ بَدَا مُنْكَرٌ

مَا لِقُرَيْشٍ لَا عَلَا كَعْبُهَا*** مَنْ قَدَّمُوا الْيَوْمَ وَ مَنْ أَخَّرُوا

إِنَّ عَلِيّاً هُوَ أَوْلَى بِهِ*** مِنْهُ فَوَلُّوهُ وَ لَا تُنْكِرُوا

فَكَانَ لَهُمْ فِی ذَلِكَ عِبْرَهٌ، وَ لَوْ لَا أَنَّ الْعَامَّهَ قَدْ عَلِمَتْ بِذَلِكَ لَمْ أَذْكُرْهُ، فَدَعَوْنِی إِلَى بَيْعَهِ عُثْمَانَ فَبَايَعْتُ مُسْتَكْرِهاً، وَ صَبَرْتُ مُحْتَسِباً، وَ عَلَّمْتُ أَهْلَ الْقُنُوتِ أَنْ يَقُولُوا (2): اللَّهُمَّ لَكَ أَخْلَصَتِ الْقُلُوبُ، وَ إِلَيْكَ شَخَصَتِ الْأَبْصَارُ، وَ أَنْتَ دُعِيتَ بِالْأَلْسُنِ، وَ إِلَيْكَ تُحُوكِمَ فِی الْأَعْمَالِ، فَ افْتَحْ بَيْنَنا وَ بَيْنَ قَوْمِنا بِالْحَقِّ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَشْكُو إِلَيْكَ غَيْبَهَ نَبِيِّنَا، وَ كَثْرَهَ عَدُوِّنَا، وَ قِلَّهَ عَدَدِنَا، وَ هَوَانَنَا عَلَى النَّاسِ، وَ شِدَّهَ الزَّمَانِ، وَ وُقُوعَ الْفِتَنِ بِنَا، اللَّهُمَّ فَفَرِّجْ ذَلِكَ بِعَدْلٍ تُظْهِرُهُ، وَ سُلْطَانِ حَقٍّ تَعْرِفُهُ.

فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: يَا ابْنَ أَبِی طَالِبٍ! إِنَّكَ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ لَحَرِيصٌ؟!.

فَقُلْتُ: لَسْتُ عَلَيْهِ حَرِيصاً، وَ (3) إِنَّمَا أَطْلُبُ مِيرَاثَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

1- مرّت مصادر الحديث مفصّلا، و انظر جمله منها فی الغدير 1- 222- 240 و غيره.
2- فی س: أن يقول.
3- لا توجد الواو فی المصدر.

عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ حَقَّهُ، وَ إِنَّ وَلَاءَ أُمَّتِهِ لِی مِنْ بَعْدِهِ، وَ أَنْتُمْ أَحْرَصُ عَلَيْهِ مِنِّی إِذْ تَحُولُونَ بَيْنِی وَ بَيْنَهُ، وَ تَصْرِفُونَ (1) وَجْهِی دُونَهُ بِالسَّيْفِ، اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْتَعْدِيکَ عَلَی قُرَيْشٍ فَإِنَّهُمْ قَطَعُوا رَحِمِی وَ أَضَاعُوا (2) أَيَّامِی، وَ دَفَعُوا حَقِّی، وَ صَغَّرُوا (3) قَدْرِی وَ عَظِيمَ مَنْزِلَتِی، وَ أَجْمَعُوا عَلَی مُنَازَعَتِی حَقّاً كُنْتُ أَوْلَی بِهِ مِنْهُمْ، فَاسْتَلَبُونِيهِ.

ثُمَّ قَالَ: اصْبِرْ مَغْمُوماً أَوْ مُتْ مُتَأَسِّفاً، وَ ايْمُ اللَّهِ لَوِ اسْتَطَاعُوا أَنْ يَدْفَعُوا قَرَابَتِی كَمَا قَطَعُوا سَبَبِی فَعَلُوا، وَ لَكِنَّهُمْ لَا يَجِدُونَ إِلَی ذَلِکَ سَبِيلًا، إِنَّمَا حَقِّی عَلَی هَذِهِ الْأُمَّهِ كَرَجُلٍ لَهُ حَقٌّ عَلَی قَوْمٍ إِلَی أَجَلٍ مَعْلُومٍ، فَإِنْ أَحْسَنُوا وَ عَجَّلُوا لَهُ حَقَّهُ قَبِلَهُ حَامِداً، وَ إِنْ أَخَّرُوهُ إِلَی أَجَلِهِ أَخَذَهُ غَيْرَ حَامِدٍ، وَ لَيْسَ يُعَابُ الْمَرْءُ بِتَأْخِيرِ حَقِّهِ، إِنَّمَا يُعَابُ مَنْ أَخَذَ مَا لَيْسَ لَهُ، وَ قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ عَهِدَ إِلَيَّ عَهْداً فَقَالَ: يَا ابْنَ أَبِی طَالِبٍ! لَکَ وِلَايَتِی (4) فَإِنْ وَلَّوْکَ فِی عَافِيَهٍ وَ رَجَعُوا عَلَيْکَ (5) بِالرِّضَا فَقُمْ بِأَمْرِهِمْ، وَ إِنِ اخْتَلَفُوا عَلَيْکَ فَدَعْهُمْ وَ مَا هُمْ فِيهِ، فَإِنَّ اللَّهَ سَيَجْعَلُ لَکَ (6) مَخْرَجاً، فَنَظَرْتُ فَإِذَا لَيْسَ لِی رَافِدٌ وَ لَا مَعِی مُسَاعِدٌ إِلَّا أَهْلُ بَيْتِی، فَضَنِنْتُ بِهِمْ عَنِ الْهَلَاکِ، وَ لَوْ كَانَ (7) بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ عَمِّی حَمْزَهُ وَ أَخِی جَعْفَرٌ لَمْ أُبَايِعْ كَرْهاً (8)، وَ لَكِنَّنِی مُنِيتُ بِرَجُلَيْنِ حَدِيثَیْ عَهْدٍ بِالْإِسْلَامِ، الْعَبَّاسِ (9) وَ عَقِيلٍ، فَضَنِنْتُ بِأَهْلِ بَيْتِی عَنِ الْهَلَاکِ، فَأَغْضَيْتُ عَيْنِی عَلَی الْقَذَی، وَ تَجَرَّعْتُ

1- تضربون: نسخه فی ک.
2- فی نسخه فی ک: و أذاعوا.
3- فی س: و حرّوا. قال فی القاموس 4- 316: و حری- کرمی-: نقص.
4- فی المصدر: ولاء أمّتی. و هی نسخه فی مطبوع البحار.
5- فی کشف المحجّه: و أجمعوا علیک.
6- لا توجد: لک، فی س.
7- فی المصدر: و لو کان لی.
8- مکرها: نسخه فی ک.
9- فی ک نسخه: عبّاس.

رِيقِی عَلَی الشَّجَا، وَ صَبَرْتُ عَلَی أَمَرَّ مِنَ الْعَلْقَمِ، وَ آلَمَ لِلْقَلْبِ مِنْ حَزِّ (1) الشِّفَارِ (2)

وَ أَمَّا أَمْرُ عُثْمَانَ فَكَأَنَّهُ عُلِمَ مِنَ الْقُرُونِ الْأُولَی عِلْمُها عِنْدَ رَبِّی فِی كِتابٍ لا يَضِلُّ رَبِّی وَ لا يَنْسی (3) خَذَلَهُ أَهْلُ بَدْرٍ وَ قَتَلَهُ أَهْلُ مِصْرَ، وَ اللَّهِ مَا أَمَرْتُ وَ لَا نَهَيْتُ وَ لَوْ أَنِّی (4) أَمَرْتُ كُنْتُ قَاتِلًا، وَ لَوْ أَنِّی (5) نَهَيْتُ كُنْتُ نَاصِراً، وَ كَانَ الْأَمْرُ لَا يَنْفَعُ فِيهِ الْعِيَانُ وَ لَا يَشْفِی فِيهِ (6) الْخَبَرُ، غَيْرَ أَنَّ مَنْ نَصَرَهُ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقُولَ خَذَلَهُ (7) مَنْ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ، وَ لَا يَسْتَطِيعُ مَنْ خَذَلَهُ أَنْ يَقُولَ نَصَرَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّی، وَ أَنَا جَامِعٌ أَمْرَهُ: اسْتَأْثَرَ فَأَسَاءَ الْأَثَرَةَ، وَ جَزِعْتُمْ فَأَسَأْتُمُ الْجَزَعَ، وَ اللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَهُ (8)، وَ اللَّهِ مَا يَلْزَمُنِی فِی دَمِ عُثْمَانَ ثُلْمَةٌ (9) مَا كُنْتُ إِلَّا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ الْمُهَاجِرِينَ فِی بَيْتِی فَلَمَّا قَتَلْتُمُوهُ أَتَيْتُمُونِی تُبَايِعُونِّی، فَأَبَيْتُ عَلَيْكُمْ وَ أَبَيْتُمْ عَلَيَّ، فَقَبَضْتُ يَدِی فَبَسَطْتُمُوهَا، وَ بَسَطْتُهَا فَمَدَدْتُمُوهَا، ثُمَّ تَدَاكَكْتُمْ عَلَيَّ تَدَاكَّ الْإِبِلِ الْهِيمِ (10) عَلَی حِيَاضِهَا يَوْمَ وُرُودِهَا، حَتَّی ظَنَنْتُ أَنَّكُمْ قَاتِلِی، وَ أَنَّ بَعْضَكُمْ قَاتِلٌ لِبَعْضٍ، حَتَّی

1- فی ک نسخه: جزّ، و جاء فی حاشیتها: جزّ الشّعر و الحشیش جزّا و جزّه حسنه فهو مجزوز، و حزیز: قطعه، قاموس. انظر: القاموس 2- 168 و فیه: جزیز، بدلا من: حزیز.
2- جاء فی حاشیه ک: شفر العین: حرف الجفن الّذی ینبت علیه الهدب، قال ابن قتیبه: و العامّه یجعل أشفار العین الشّفر و هو غلط، و إنّما الأشفار حروف العین الّتی ینبت علیه الشّعر، و الشّفر: الهدب، و الجمع أشفار، مثل قفل و أقفال، و شفر کلّ شی ء: حرفه. مصباح المنیر. انظر المصباح المنیر 1- 383، و فیه: تجعل، بدلا من یجعل، و ینبت علیها الشّعر و الشّعر، بدلا من: ینبت علیه الشّعر و الشّفر.
3- طه: 52.
4- فی مطبوع البحار خ. ل: أنّی.
5- فی المصدر: أنّنی.
6- فی المصدر: منه، و هی نسخه فی ک.
7- فی المصدر: هو خذله.
8- فی کشف المحجّه: بیننا و بینه.
9- فی المصدر: تهمه، و هی نسخه فی ک.
10- أی العطاش.

انْقَطَعَتِ النَّعْلُ، وَ سَقَطَ الرِّدَاءُ، وَ وُطِئَ الضَّعِيفُ، وَ بَلَغَ مِنْ سُرُورِ النَّاسِ بِبَيْعَتِهِمْ إِيَّاىَ أَنْ حُمِلَ إِلَيْهَا الصَّغِيرُ وَ هَدَجَ (1) إِلَيْهَا الْكَبِيرُ، وَ تَحَامَلَ إِلَيْهَا الْعَلِيلُ، وَ حَسَرَتْ لَهَا الْكِعَابُ (2)

فَقَالُوا: بَايِعْنَا عَلَى مَا بُويِعَ عَلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ، فَإِنَّا لَا نَجِدُ غَيْرَکَ وَ لَا نَرْضَى إِلَّا بِکَ، فَبَايِعْنَا لَا نَفْتَرِقُ وَ لَا نَخْتَلِفُ، فَبَايَعْتُكُمْ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَ سُنَّةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، وَ دَعَوْتُ النَّاسَ إِلَى بَيْعَتِي، فَمَنْ بَايَعَنِى طَائِعاً قَبِلْتُ مِنْهُ، وَ مَنْ أَبَى تَرَكْتُهُ، فَكَانَ أَوَّلُ مَنْ بَايَعَنِى طَلْحَةَ وَ الزُّبَيْرَ، فَقَالا: نُبَايِعُکَ عَلَى أَنَّا شُرَكَاؤُکَ فِى الْأَمْرِ. فَقُلْتُ: لَا، وَ لَكِنَّكُمَا شُرَكَائِى فِى الْقُوَّةِ، وَ عَوْنَاىَ فِى الْعَجْزِ. فَبَايَعَانِى عَلَى هَذَا الْأَمْرِ وَ لَوْ أَبَيَا لَمْ أُكْرِهْهُمَا كَمَا لَمْ أُكْرِهْ غَيْرَهُمَا، وَ كَانَ طَلْحَةُ يَرْجُو الْيَمَنَ وَ الزُّبَيْرُ يَرْجُو الْعِرَاقَ، فَلَمَّا عَلِمَا أَنِّى غَيْرُ مُوَلِّيهِمَا اسْتَأْذَنَانِى لِلْعُمْرَةِ يُرِيدَانِ الْغَدْرَ، فَأَتَيَا عَائِشَةَ (3) وَ اسْتَخَفَّاهَا مَعَ كُلِّ شَىْ ءٍ فِى نَفْسِهَا عَلَىَّ، وَ النِّسَاءُ نَوَاقِصُ الْإِيمَانِ، نَوَاقِصُ الْعُقُولِ، نَوَاقِصُ الْحُظُوظِ، فَأَمَّا نُقْصَانُ إِيمَانِهِنَّ فَقُعُودُهُنَّ عَنِ الصَّلَاةِ وَ الصِّيَامِ فِى أَيَّامِ حَيْضِهِنَّ، وَ أَمَّا نُقْصَانُ عُقُولِهِنَّ فَلَا شَهَادَةَ لَهُنَّ إِلَّا فِى الدَّيْنِ وَ شَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ بِرَجُلٍ، وَ أَمَّا نُقْصَانُ حُظُوظِهِنَّ فَمَوَارِيثُهُنَّ عَلَى الْأَنْصَافِ مِنْ مَوَارِيثِ الرِّجَالِ، وَ قَادَهُمَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ إِلَى الْبَصْرَةِ، وَ ضَمِنَ لَهُمَا الْأَمْوَالَ وَ الرِّجَالَ، فَبَيْنَمَا هُمَا يَقُودَانِهَا إِذْ (4) هِىَ تَقُودُهُمَا، فَاتَّخَذَاهَا فِئَةً يُقَاتِلَانِ دُونَهَا (5)، فَأَىُّ خَطِيئَةٍ أَعْظَمُ مِمَّا أَتَيَا إِخْرَاجِهِمَا زَوْجَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مِنْ بَيْتِهَا، فَكَشَفَا عَنْهَا حِجَاباً سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهَا، وَ صَانَا حَلَائِلَهُمَا فِى بُيُوتِهِمَا وَ لَا أَنْصَفَا اللَّهَ وَ لَا رَسُولَهُ مِنْ أَنْفُسِهِمَا،

1- قال فى القاموس 1- 212: الهدجان- محرّكه- و كغراب: مشيه الشّيخ، و قد هدج يهدج و هو هدّاج.
2- فى المصدر: الكعبات.
3- فى المصدر: فأتبعا عائشه.
4- فى ک نسخه: أو، بدلا من: إذ.
5- دونهما. نسخه فى ک.

ثَلَاثُ خِصَالٍ مَرْجِعُهَا عَلَى النَّاسِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّما بَغْيُكُمْ عَلى أَنْفُسِكُمْ (1)، وَ قَالَ: فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّما يَنْكُثُ عَلى نَفْسِهِ (2)، وَ قَالَ: لا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ (3) فَقَدْ بَغَيَا عَلَىَّ، وَ نَكَثَا بَيْعَتِى، وَ مَكَرَا بِى (4)، فَمُنِيتُ بِأَطْوَعِ النَّاسِ فِى النَّاسِ عَائِشَةَ بِنْتِ أَبِى بَكْرٍ، وَ بِأَشْجَعِ النَّاسِ الزُّبَيْرِ، وَ بِأَخْصَمِ النَّاسِ طَلْحَةَ، وَ أَعَانَهُمْ عَلَىَّ يَعْلَى بْنُ مُنَبِّهٍ بِأَصْوُعِ (5) الدَّنَانِيرِ، وَ اللَّهِ لَئِنِ اسْتَقَامَ أَمْرِى لَأَجْعَلَنَّ مَالَهُ فَيْئاً لِلْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ أَتَوُا الْبَصْرَةَ وَ أَهْلُهَا مُجْتَمِعُونَ عَلَى بَيْعَتِى وَ طَاعَتِى، وَ بِهَا شِيعَتِى خُزَّانُ بَيْتِ مَالِ اللَّهِ وَ مَالِ الْمُسْلِمِينَ، فَدَعَوُا النَّاسَ إِلَى مَعْصِيَتِى وَ إِلَى نَقْضِ بَيْعَتِى (6)، فَمَنْ أَطَاعَهُمْ أَكْفَرُوهُ، وَ مَنْ عَصَاهُمْ قَتَلُوهُ، فَنَاجَزَهُمْ حَكِيمُ بْنُ جَبَلَةَ فَقَتَلُوهَا (8) فِى سَبْعِينَ رَجُلًا مِنْ عُبَّادِ أَهْلِ الْبَصْرَهِ وَ مُخْبِتِيهِمْ يُسَمَّوْنَ: الْمُثْفَنِينَ، كَأَنَّ رَاحَ أَكُفِّهِمْ ثَفِنَاتُ الْإِبِلِ، وَ أَبَى أَنْ يُبَايِعَهُمْ يَزِيدُ بْنُ الْحَارِثِ الْيَشْكُرِىُّ، فَقَالَ: اتَّقِيَا اللَّهَ! إِنَّ أَوَّلَكُمْ قَادَنَا إِلَى الْجَنَّهِ فَلَا يَقُودُنَا آخِرُكُمْ إِلَى النَّارِ، فَلَا تُكَلِّفُونَا أَنْ نُصَدِّقَ الْمُدَّعِىَ وَ نَقْضِىَ عَلَى الْغَائِبِ، أَمَّا يَمِينِى فَشَغَلَهَا عَلِىُّ بْنُ أَبِى طَالِبٍ بِبَيْعَتِى إِيَّاهُ، وَ هَذِهِ شِمَالِى فَارِغَهٌ فَخُذَاهَا إِنْ شِئْتُمَا، فَخُنِقَ حَتَّى مَاتَ، وَ قَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَكِيمٍ التَّمِيمِىُّ فَقَالَ: يَا طَلْحَهُ! هَلْ تَعْرِفُ هَذَا (9) الْكِتَابَ؟ قَالَ: نَعَمْ، هَذَا كِتَابِى إِلَيْكَ. قَالَ: هَلْ تَدْرِى مَا فِيهِ؟ قَالَ: اقْرَأْهُ عَلَىَّ، فَإِذَا فِيهِ عَيْبُ عُثْمَانَ وَ دُعَاؤُهُ إِلَى قَتْلِهِ، فَسَيَّرَهُ مِنَ الْبَصْرَهِ، وَ أَخَذُوا عَلَى عَامِلِى عُثْمَانَ

1- يونس: 23.
2- الفتح: 10.
3- الفاطر: 43.
4- فى المصدر: و مكرانى.
5- فى ک نسخه: أشجع، و فى نسخه صحيحه: أنجع، و فى نسخه على س: أفجع.
6- فى المصدر: بأصواع.
7- فى المصدر زياده: و طاعتى.
8- فى المصدر: فقتلوه .. و هو الظّاهر.
9- فى كشف المحجّه: من يعرف هذا ..

بْنِ حُنَيْفٍ الْأَنْصَارِيِّ غَدْراً فَمَثَّلُوا بِهِ كُلَّ الْمُثْلَهِ، وَ نَتَفُوا كُلَّ شَعْرَهٍ فِی رَأْسِهِ وَ وَجْهِهِ، وَ قَتَلُوا شِيعَتِی، طَائِفَهً صَبْراً، وَ طَائِفَهً غَدْراً، وَ طَائِفَهٌ عَضُّوا بِأَسْيَافِهِمْ حَتَّی لَقُوا اللَّهَ، فَوَ اللَّهِ لَوْ لَمْ يَقْتُلُوا مِنْهُمْ إِلَّا رَجُلًا وَاحِداً لَحَلَّ لِی بِهِ دِمَاؤُهُمْ وَ دِمَاءُ ذَلِکَ الْجَيْشِ لِرِضَاهُمْ بِقَتْلِ مَنْ قُتِلَ، دَعْ مَعَ أَنَّهُمْ قَدْ قَتَلُوا أَكْثَرَ مِنَ الْعِدَّهِ الَّتِی قَدْ دَخَلُوا بِهَا عَلَيْهِمْ، وَ قَدْ أَدَالَ اللَّهُ مِنْهُمْ (1) فَبُعْداً لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ، فَأَمَّا طَلْحَهُ فَرَمَاهُ مَرْوَانُ بِسَهْمٍ فَقَتَلَهُ، وَ أَمَّا الزُّبَيْرُ فَذَكَّرْتُهُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: إِنَّکَ تُقَاتِلُ عَلِيّاً (عليه السلام) وَ أَنْتَ ظَالِمٌ لَهُ (2)، وَ أَمَّا عَائِشَهُ فَإِنَّهَا كَانَ نَهَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ عَنْ مَسِيرِهَا فَعَصَّتْ (3) يَدَيْهَا نَادِمَهً عَلَی مَا كَانَ مِنْهَا. وَ قَدْ كَانَ طَلْحَهُ لَمَّا نَزَلَ ذَا قَارٍ (4) قَامَ خَطِيباً فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّا أَخْطَأْنَا فِی عُثْمَانَ خَطِيئَهً مَا يُخْرِجُنَا مِنْهَا إِلَّا الطَّلَبُ بِدَمِهِ، وَ عَلِیٌّ قَاتِلُهُ، وَ عَلَيْهِ دَمُهُ. وَ قَدْ نَزَلَ دارن (5) مَعَ شُكَّاكِ الْيَمَنِ وَ نَصَارَی رَبِيعَهَ وَ مُنَافِقِی مُضَرَ، فَلَمَّا بَلَغَنِی قَوْلُهُ وَ قَوْلٌ كَانَ عَنِ الزُّبَيْرِ فِيهِ (6)، بَعَثْتُ إِلَيْهِمَا أُنَاشِدُهُمَا بِحَقِّ مُحَمَّدٍ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ (7) مَا أَتَيْتُمَانِی وَ أَهْلُ مِصْرَ مُحَاصِرُو عُثْمَانَ، فَقُلْتُمَا:

اذْهَبْ بِنَا إِلَی هَذَا الرَّجُلِ فَإِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ قَتْلَهُ إِلَّا بِکَ، لِمَا تَعْلَمُ أَنَّهُ سَيَّرَ أَبَا ذَرٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَ فَتَقَ عَمَّاراً، وَ آوَی الْحَكَمَ بْنَ أَبِی الْعَاصِ- وَ قَدْ طَرَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ

1- قال فی الصّحاح 4- 1700: و أدالنا اللّه من عدوّنا من الدّوله، و الإداله: الغلبه، يقال: اللّهمّ أدلنی علی فلان و انصرنی عليه. و فی المصدر: أزال اللّه منهم.
2- و هی روايه مشهوره من الطّريقين. انظر بعض مصادرها فی الغدير 3- 191 و غيره.
3- فی ک: فغضّت، قال فی القاموس 2- 337: عضضته و عليه- كسمع و منع- عضّا و عضيضا: أمسكته بأسنانی أو بلسانی. و قال: بعد صفحه: غضّ طرفه ..: خفضه، و احتمل المكروه. أقول: لا يخفی مناسبه الأوّل و بعد الثّانی.
4- ذو قار: ماء لبكر .. قاله فی مراصد الاطّلاع 3- 1055- 1056. و انظر: معجم البلدان 4- 293- 295.
5- لم نجد لهذه البلده فی معجم البلدان و مراصد الاطّلاع ذكرا، و ليس فی الأسماء المقاربه لها ما يناسب المقام، و لعلّ النّون زائده، فتدبّر، أو لعلّها: دارا.

6- فی المصدر: قبیح، بدلا من: فیه.
7- فی کشف المحجّه: بحقّ محمّد و آله.

عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ- وَ اسْتَعْمَلَ الْفَاسِقَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ الْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ، وَ سَلَّطَ خَالِدَ بْنَ عُرْفُطَةَ الْعُذْرِيَّ (1) عَلَى كِتَابِ اللَّهِ يُمَزِّقُ وَ يَخْرِقُ، فَقُلْتُ: كُلَّ هَذَا قَدْ عَلِمْتُ وَ لَا أَرَى قَتْلَهُ يَوْمِي هَذَا، وَ أَوْشَكَ سِقَاؤُهُ أَنْ يُخْرِجَ الْمَخْضُ زُبْدَتَهُ، فَأَقَرَّا بِمَا قُلْتُ وَ أَمَّا قَوْلُكُمَا: إِنَّكُمَا تَطْلُبَانِ بِدَمِ عُثْمَانَ فَهَذَانِ ابْنَاهُ عَمْرٌو (2) وَ سَعِيدٌ فَخَلُّوا عَنْهُمَا يَطْلُبَانِ دَمَ أَبِيهِمَا، مَتَى كَانَتْ أَسَدٌ وَ تَيْمٌ أَوْلِيَاءُ بَنِي أُمَيَّةَ؟! فَانْقَطَعَا عِنْدَ ذَلِكَ.

فَقَامَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ الْخُزَاعِيُّ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ هُوَ الَّذِي جَاءَتْ عَنْهُ (3) الْأَحَادِيثُ- وَ قَالَ: يَا هَذَانِ لَا تَخْرُجَانِ (4) بِبَيْعَتِكُمَا مِنْ طَاعَةِ عَلِيٍّ، وَ لَا تَحْمِلَانَا عَلَى نَقْضِ بَيْعَتِهِ، فَإِنَّهَا لِلَّهِ رِضًا، أَ مَا وَسِعَتْكُمَا بُيُوتُكُمَا حَتَّى أَتَيْتُمَا بِأُمِّ الْمُؤْمِنِينَ؟! فَالْعَجَبُ لِاخْتِلَافِهَا إِيَّاكُمَا، وَ مَسِيرِهَا مَعَكُمَا، فَكُفَّا عَنَّا أَنْفُسَكُمَا، وَ ارْجِعَا مِنْ حَيْثُ جِئْتُمَا، فَلَسْنَا عَبِيدَ مَنْ غَلَبَ، وَ لَا أَوَّلَ مَنْ سَبَقَ، فَهَمَّا بِهِ ثُمَّ كَفَّا عَنْهُ، وَ كَانَتْ عَائِشَةُ قَدْ شَكَّتْ فِي مَسِيرِهَا وَ تَعَاظَمَتِ (5) الْقِتَالَ، فَدَعَتْ كَاتِبَهَا عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ النُّمَيْرِيَّ فَقَالَتْ: اكْتُبْ، مِنْ عَائِشَةَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: هَذَا أَمْرٌ لَا يَجْرِي بِهِ الْقَلَمُ، قَالَتْ: وَ لِمَ؟! قَالَ: لِأَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فِي الْإِسْلَامِ أَوَّلٌ، وَ لَهُ بِذَلِكَ الْبَدَاءُ فِي الْكِتَابِ. فَقَالَتِ: اكْتُبْ، إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ مِنْ عَائِشَةَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، أَمَّا بَعْدُ: فَإِنِّي لَسْتُ أَجْهَلُ قَرَابَتَكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، وَ لَا قَدَمَكَ فِي الْإِسْلَامِ، وَ لَا غِنَاكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، وَ إِنَّمَا خَرَجْتُ مُصْلِحَةً بَيْنَ بَنِيَّ لَا أُرِيدُ حَرْبَكَ إِنْ كَفَفْتَ عَنْ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ .. فِي كَلَامٍ لَهَا كَثِيرٍ، فَلَمْ أُجِبْهَا بِحَرْفٍ، وَ أَخَّرْتُ جَوَابَهَا لِقِتَالِهَا، فَلَمَّا قَضَى اللَّهُ لِيَ الْحُسْنَى سِرْتُ إِلَى الْكُوفَةِ وَ اسْتَخْلَفْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ عَلَى

1- فی ک: الغدریّ.
2- فی ک نسخه: عمر- بدون واو ..
3- فی المصدر: فیه، بدلا من: عنه.
4- فی کشف المحجّه: لا تخرجانا .. و هو الظّاهر.
5- فی ک: جاءت نسخه هی فی المصدر: تعاضمها.

الْبَصْرَهِ، فَقَدِمْتُ الْكُوفَهَ وَ قَدِ اتَّسَقَتْ (1) لِیَ الْوُجُوهُ کُلُّهَا إِلَّا الشَّامُ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَتَّخِذَ الْحُجَّهَ، وَ أَقْضِیَ الْعُذْرَ، وَ أَخَذْتُ بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَی: وَ إِمَّا تَخافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِیانَهً فَانْبِذْ إِلَیْهِمْ عَلی سَواءٍ (2)، فَبَعَثْتُ جَرِیرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ إِلَی مُعَاوِیَهَ مُعْذِراً إِلَیْهِ، مُتَّخِذاً لِلْحُجَّهِ عَلَیْهِ، فَرَدَّ کِتَابِی، وَ جَحَدَ حَقِّی، وَ دَفَعَ بَیْعَتِی، وَ بَعَثَ إِلَیَّ أَنِ ابْعَثْ إِلَیَّ قَتَلَهَ عُثْمَانَ، فَبَعَثْتُ إِلَیْهِ: مَا أَنْتَ وَ قَتَلَهَ عُثْمَانَ؟! أَوْلَادُهُ أَوْلَی بِهِ، فَادْخُلْ أَنْتَ وَ هُمْ فِی طَاعَتِی ثُمَّ خَاصِمُوا إِلَیَّ (3) الْقَوْمَ لِأَحْمِلَکُمْ وَ إِیَّاهُمْ عَلَی کِتَابِ اللَّهِ، وَ إِلَّا فَهَذِهِ خُدْعَهُ الصَّبِیِّ عَنْ رَضَاعِ الْمَلِیِّ، فَلَمَّا یَئِسَ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ بَعَثَ إِلَیَّ أَنِ اجْعَلِ الشَّامَ لِی حَیَاتَکَ، فَإِنْ حَدَثَ بِکَ حَادِثَهٌ عَنِ الْمَوْتِ لَمْ یَکُنْ لِأَحَدٍ عَلَیَّ طَاعَهٌ، وَ إِنَّمَا أَرَادَ بِذَلِکَ أَنْ یَخْلَعَ طَاعَتِی مِنْ عُنُقِهِ (4)فَأَبَیْتُ عَلَیْهِ.

فَبَعَثَ إِلَیَّ: أَنَّ أَهْلَ الْحِجَازِ کَانُوا الْحُکَّامَ عَلَی أَهْلِ الشَّامِ فَلَمَّا قَتَلُوا (5) عُثْمَانَ صَارَ أَهْلُ الشَّامِ الْحُکَّامَ عَلَی أَهْلِ الْحِجَازِ، فَبَعَثْتُ إِلَیْهِ: إِنْ کُنْتَ صَادِقاً فَسَمِّ لِی رَجُلًا مِنْ قُرَیْشِ الشَّامِ تَحِلُّ لَهُ الْخِلَافَهُ، وَ یُقْبَلُ فِی الشُّورَی فَإِنْ لَمْ تَجِدْهُ سَمَّیْتُ لَکَ مِنْ قُرَیْشِ الْحِجَازِ مَنْ تَحِلُّ لَهُ الْخِلَافَهُ، وَ یُقْبَلُ فِی الشُّورَی، وَ نَظَرْتُ إِلَی أَهْلِ الشَّامِ فَإِذَا هُمْ بَقِیَّهُ الْأَحْزَابِ فَرَاشُ نَارٍ وَ ذُبَابُ (6) طَمَعٍ تَجْمَعُ مِنْ کُلِّ أَوْبٍ مِمَّنْ یَنْبَغِی لَهُ أَنْ یُؤَدَّبَ وَ یُحْمَلُ عَلَی السُّنَّهِ، لَیْسُوا مِنَ الْمُهَاجِرِینَ وَ لَا الْأَنْصَارِ وَ لَا التَّابِعِینَ بِإِحْسَانٍ، فَدَعَوْتُهُمْ إِلَی الطَّاعَهِ وَ الْجَمَاعَهِ فَأَبَوْا إِلَّا فِرَاقِی وَ شِقَاقِی، ثُمَّ نَهَضُوا فِی وَجْهِ الْمُسْلِمِینَ، یَنْضَحُونَهُمْ بِالنَّبْلِ، وَ یَشْجُرُونَهُمْ بِالرِّمَاحِ، فَعِنْدَ ذَلِکَ نَهَضْتُ إِلَیْهِمْ، فَلَمَّا عَضَّتْهُمُ السِّلَاحُ، وَ وَجَدُوا أَلَمَ الْجِرَاحِ رَفَعُوا الْمَصَاحِفَ فَدَعَوْکُمْ (7) إِلَی مَا فِیهَا،

1- فی س: اتّسعت.
2- الأنفال: 58، و ذکر فی المصدر ذیل الآیه أیضا و هو: «إِنَّ اللَّهَ لا یُحِبُّ الْخائِنِینَ».
3- لا توجد: إلیّ، فی المصدر.
4- فی ک: عن عنقه ..
5- فی ک: فلمّا قتل ..
6- فی المصدر: و ذئاب، و فی س: ذو ذئاب.
7- فی المصدر: یدعوکم.

فَأَنْبَأْتُكُمْ أَنَّهُمْ لَيْسُوا بِأَهْلِ دِينٍ وَ لَا قُرْآنٍ وَ إِنَّمَا رَفَعُوهَا مَكِيدَةً (1) وَ خَدِيعَةً، فَامْضُوا لِقِتَالِهِمْ، فَقُلْتُمُ: اَقْبَلْ مِنْهُمْ وَ اكفف [اكْفُفْ] عَنْهُمْ، فَإِنَّهُمْ إِنْ أَجَابُوا إِلَى مَا فِي الْقُرْآنِ جَامَعُونَا (2) عَلَى مَا نَحْنُ عَلَيْهِ مِنَ الْحَقِّ، فَقَبِلْتُ مِنْهُمْ وَ كَفَفْتُ عَنْهُمْ، فَكَانَ الصُّلْحُ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَهُمْ عَلَى رَجُلَيْنِ حَكَمَيْنِ لِيُحْيِيَا مَا أَحْيَاهُ الْقُرْآنُ وَ يُمِيتَا مَا أَمَاتَهُ الْقُرْآنُ، فَاخْتَلَفَ رَأْيُهُمَا وَ اخْتَلَفَ حُكْمُهُمَا، فَنَبَذَا مَا فِي الْكِتَابِ وَ خَالَفَا مَا فِي الْقُرْآنِ وَ كَانَا أَهْلَهُ، ثُمَّ إِنَّ طَائِفَةً اعْتَزَلَتْ فَتَرَكْنَاهُمْ مَا تَرَكُونَا حَتَّى إِذَا عَاثُوا فِي الْأَرْضِ يُفْسِدُونَ وَ يَقْتُلُونَ، وَ كَانَ فِيمَنْ قَتَلُوهُ أَهْلُ مِيرَهٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ، وَ قَتَلُوا خَبَّابَ (3) بْنَ الْأَرَتِّ (4) وَ ابْنَهُ وَ أُمَّ وَلَدِهِ، وَ الْحَارِثَ بْنَ مُرَّةَ الْعَبْدِيَّ، فَبَعَثْتُ إِلَيْهِمْ دَاعِياً، فَقُلْتُ: ادْفَعُوا إِلَيْنَا قَتَلَةَ إِخْوَانِنَا، فَقَالُوا: كُلُّنَا قَتَلَتُهُمْ، ثُمَّ شَدَّتْ عَلَيْنَا خَيْلُهُمْ وَ رِجَالُهُمْ فَصَرَعَهُمُ اللَّهُ مَصَارِعَ الظَّالِمِينَ، فَلَمَّا كَانَ ذَلِكَ مِنْ شَأْنِهِمْ أَمَرْتُكُمْ أَنْ تَمْضُوا مِنْ فَوْرِكُمْ ذَلِكَ إِلَى عَدُوِّكُمْ، فَقُلْتُمْ: كَلَّتْ سُيُوفُنَا، وَ نَصَلَتْ أَسِنَّةُ رِمَاحِنَا، وَ عَادَ أَكْثَرُهَا قَصِيداً (5) فَأْذَنْ لَنَا فَلْنَرْجِعْ وَ لْنَقْصِدْ (6) بِأَحْسَنِ عُدَّتِنَا، وَ إِذَا نَحْنُ رَجَعْنَا زِدْنَا فِي مُقَاتَلَتِنَا عِدَّةَ مَنْ قُتِلَ مِنَّا حَتَّى إِذَا أَظْلَلْتُمْ (7) عَلَى النُّخَيْلَةِ أَمَرْتُكُمْ أَنْ تَلْزَمُوا مُعَسْكَرَكُمْ، وَ أَنْ

1- فی کشف المحجّه: رفعوا بها مکیده.
2- فی المصدر: إن حاجّونا.
3- جاء فی حاشیه ک ما یلی: خبّاب- بالخاء المعجمه و الباءین الموحّدتین بینهما ألف- ابن الأرتّ بالألف و الرّاء المهمله و التّاء الفوقانیّه المشدّده- مات قبل الفتنه، ترحّم علیه علیّ علیه السّلام فقال: یرحم اللّه خبّابا لقد أسلم راغبا، و هاجر طائعا، و عاش مجاهدا، و الأرتّ من فی کلامه رنّه و هی عجمه لا تغیّر الکلام. مجمع. انظر: مجمع البحرین 2- 48.
4- فی ک نسخه: الأرب، و لعلّها غلط أو تصحیف، إذ لا یعرف بهذا الاسم. و فی المصدر: الخبّاب و ابنه و ..
5- فی المصدر: قصیرا. و نسخه جاءت فی ک: قعیدا، و اللّفظه مشوّشه فی س و لعلّها: قصدا أو قعیدا. و انظر ما جاء فی بیانه طاب ثراه.
6- فی المصدر: و لنستعدّ.
7- نسخه فی س: ظللتم، و هی کذلک فی المصدر، و هی سهو لما سیأتی فی بیانه، و قد جاءت علی بناء التّفعیل و الإفعال، فلاحظ.

تَضُمُّوا إِلَيْهِ نَوَاصِيَكُمْ، وَ أَنْ تُوَطِّنُوا عَلَى الْجِهَادِ نُفُوسَكُمْ، وَ لَا تُكْثِرُوا زِيَارَةَ أَبْنَائِكُمْ (1)وَ لَا (2) نِسَائِكُمْ، فَإِنَّ أَصْحَابَ الْحَرْبِ مُصَابِرُوهَا وَ أَهْلَ التَّشْهِيرِ (3) فِيهَا، وَ الَّذِينَ لَا يَتَوَجَّدُونَ مِنْ سَهَرِ لَيْلِهِمْ، وَ لَا ظَمَإِ نَهَارِهِمْ، وَ لَا فِقْدَانِ أَوْلَادِهِمْ وَ لَا نِسَائِهِمْ، وَ أَقَامَتْ طَائِفَةٌ مِنْكُمْ مُعَدَّةٌ وَ طَائِفَةٌ دَخَلَتِ الْمِصْرَ عَاصِيَةً، فَلَا مَنْ دَخَلَ الْمِصْرَ عَادَ إِلَىَّ، وَ لَا مَنْ أَقَامَ مِنْكُمْ ثَبَتَ مَعِي وَ لَا صَبَرَ، فَلَقَدْ رَأَبْتُنِي (4) وَ مَا فِي عَسْكَرِي مِنْكُمْ خَمْسُونَ رَجُلًا، فَلَمَّا رَأَيْتُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ دَخَلْتُ عَلَيْكُمْ فَمَا قُدِّرَ لَكُمْ أَنْ تَخْرُجُوا مَعِي إِلَى يَوْمِكُمْ هَذَا، لِلَّهِ أَبُوكُمْ (5) أَ لَا تَرَوْنَ أَيُّ مِصْرٍ (6)قَدِ افْتُتِحَتْ؟

وَ أَيُّ (7) أَطْرَافِكُمْ قَدِ انْتَقَصَتْ؟ وَ أَيُّ (8) مَسَالِحِكُمْ (9) تُرْقَى؟ وَ أَيُّ (10) بِلَادِكُمْ تُغْزَى؟

وَ أَنْتُمْ ذَوُو عَدَدٍ جَمٍّ وَ شَوْكَةٍ شَدِيدَةٍ (11)، وَ أُولُو بَأْسٍ قَدْ كَانَ مَخُوفاً، لِلَّهِ أَنْتُمْ! أَيْنَ تَذْهَبُونَ؟ وَ أَنَّى تُؤْفَكُونَ؟.

أَلَا إِنَّ الْقَوْمَ جَدُّوا وَ تَآسَوْا (12) وَ تَنَاصَرُوا، وَ إِنَّكُمْ أَبَيْتُمْ وَ وَنَيْتُمْ وَ تَخَاذَلْتُمْ

1- فى س: أبياتكم.
2- لا توجد فى المصدر كلمه: لا.
3- فى المصدر: أهل التّشمير، و لعلّ ما فى س يقرأ كذلک.
4- رابتنى، بدلا من: رأيتنى فى المصدر.
5- قال فى مجمع البحرين 1- 17: فى الحديث: للّه أبوک، قيل: الأصل فيه أنّه إذا أضيف شى ء إلى عظيم اكتسى عظما كبيت اللّه، فإذا وجد من الولد ما يحسن موقعه قيل: للّه أبوک للمدح و التّعجّب .. أى للّه أبوک خالصا حيث أتى بمثلک .. و قيل: هو تهزّؤ، و قيل: تعجّب منهم و ليس بدعاء.
6- فى المصدر: إلى مصر .. و هو الظّاهر.
7- إلى، بدلا من: أىّ فى المصدر.
8- إلى، بدلا من: أىّ فى المصدر.
9- كذا، و سيأتى فى بيانه- قدّس سرّه- أنّها بالصّاد، و جعل كونها بالسّين نسخه.
10- إلى، بدلا من: أىّ فى المصدر.
11- فى ک نسخه: جديده.
12- فى المصدر: و بؤسوا.

وَ تَغَاشَشْتُمْ، مَا أَنْتُمْ إِنْ بَقِيتُمْ عَلَى ذَلِکَ سُعَدَاءَ، فَأَنْبِهُوا (1)

رَحِمَکُمُ اللَّهُ- نَائِمَکُمْ، وَ تَحَرَّوْا (2) لِحَرْبِ عَدُوِّکُمْ، فَقَدْ أَبْدَتِ الرَّغْوَهُ عَنِ الصَّرِيحِ، وَ أَضَاءَ الصُّبْحُ لِذِی عَيْنَيْنِ، فَانْتَبِهُوا (3) إِنَّمَا تُقَاتِلُونَ الطُّلَقَاءَ وَ أَبْنَاءَ الطُّلَقَاءِ وَ أَهْلَ الْجَفَاءِ، وَ مَنْ أَسْلَمَ کَرْهاً، وَ کَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَنِفاً، وَ لِلْإِسْلَامِ کُلِّهِ حَرْباً، أَعْدَاءَ السُّنَّهِ وَ الْقُرْآنِ، وَ أَهْلَ الْبِدَعِ وَ الْأَحْدَاثِ، وَ مَنْ کَانَتْ نِکَايَتُهُ تُتَّقَى (4) وَ کَانَ عَلَى الْإِسْلَامِ وَ أَهْلِهِ مَخُوفاً، وَ أَکَلَهَ الرِّشَا، وَ عَبِيدَ الدُّنْيَا، وَ لَقَدْ أُنْهِيَ إِلَيَّ أَنَّ ابْنَ التَّابِغَهِ لَمْ يُبَايِعْ مُعَاوِيَهَ حَتَّى شَرَطَ لَهُ أَنْ يُؤْتِيَهُ أَتِيَّهً هِيَ أَعْظَمُ مِمَّا فِي يَدَيْهِ مِنْ سُلْطَانِهِ، فَصَغُرَتْ يَدُ هَذَا الْبَائِعِ دِينَهُ بِالدُّنْيَا، وَ خَزِيَتْ أَمَانَهُ هَذَا الْمُشْتَرِی بِنُصْرَهِ فَاسِقٍ غَادِرٍ بِأَمْوَالِ الْمُسْلِمِينَ، وَ أَيُّ سَهْمٍ لِهَذَا الْمُشْتَرِی (5) وَ قَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ، وَ ضُرِبَ حَدّاً فِي الْإِسْلَامِ، وَ کُلُّکُمْ يَعْرِفُهُ بِالْفَسَادِ فِي الدُّنْيَا (6)، وَ إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَدْخُلْ فِي الْإِسْلَامِ وَ أَهْلِهِ حَتَّى رُضِخَ لَهُ (7) عَلَيْهِ رَضِيخَهٌ، فَهَؤُلَاءِ قَادَهُ الْقَوْمِ، وَ مَنْ تَرَکْتُ لَکُمْ ذِکْرَ مَسَاوِيهِ أَکْثَرُ وَ أَبْوَرُ (8)، وَ أَنْتُمْ تَعْرِفُونَهُمْ بِأَعْيَانِهِمْ وَ أَسْمَائِهِمْ کَانُوا عَلَى الْإِسْلَامِ ضِدّاً، وَ لِنَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ حَرْباً، وَ لِلشَّيْطَانِ حِزْباً، لَمْ يَتَقَدَّمْ إِيمَانُهُمْ، وَ لَمْ يَحْدُثْ نِفَاقُهُمْ، وَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ لَوْ وُلُّوا عَلَيْکُمْ لَأَظْهَرُوا فِيکُمُ الْفَخْرَ وَ التَّکَبُّرَ وَ التَّسَلُّطَ بِالْجَبَرِيَّهِ وَ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ، وَ أَنْتُمْ عَلَى مَا کَانَ مِنْکُمْ مِنْ تَوَاکُلٍ وَ تَخَاذُلٍ خَيْرٌ مِنْهُمْ وَ أَهْدَى سَبِيلًا، مِنْکُمُ الْفُقَهَاءُ وَ الْعُلَمَاءُ وَ الْفُهَمَاءُ وَ حَمَلَهُ الْکِتَابِ وَ الْمُتَهَجِّدُونَ بِالْأَسْحَارِ، أَ لَا تَسْخَطُونَ وَ تَنْقِمُونَ أَنْ يُنَازِعَکُمُ الْوَلَايَهَ السُّفَهَاءُ الْبُطَاهُ عَنِ الْإِسْلَامِ

1- فی مطبوع البحار: فانتبهوا.
2- فی المصدر: و تحرّزوا.
3- فی س: فانبهوا.
4- فی ک: تبقی.
5- هنا زیاده جاءت فی المصدر: بنصره فاسق غادر.
6- فی المصدر: فی الدّین، و هی نسخه جاءت علی حاشیه ک.
7- لا توجد: له فی المصدر.
8- فی کشف المحجّه: و أنور.

الْجُفَاهُ فِيهِ؟! اسْمَعُوا قَوْلِی- يَهْدِكُمُ اللَّهُ- إِذَا قُلْتُ، وَ أَطِيعُوا أَمْرِی إِذَا أَمَرْتُ، فَوَ اللَّهِ لَئِنْ أَطَعْتُمُونِی لَا تَغْوُوا، وَ إِنْ عَصَيْتُمُونِی لَا تَرْشُدُوا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَی: أَ فَمَنْ يَهْدِی إِلَی الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمَّنْ لا يَهِدِّی إِلَّا أَنْ يُهْدی فَما لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ (1)، وَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَی لِنَبِيِّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: إِنَّما أَنْتَ مُنْذِرٌ وَ لِكُلِّ قَوْمٍ هادٍ (2)، فَالْهَادِی (3) مِنْ بَعْدِ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ هَادٍ لِأُمَّتِهِ عَلَی مَا كَانَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَمَنْ عَسَی أَنْ يَكُونَ الْهَادِیَ إِلَّا الَّذِی دَعَاكُمْ إِلَی الْحَقِّ وَ قَادَكُمْ إِلَی الْهُدَی، خُذُوا لِلْحَرْبِ أُهْبَتَهَا (4)، وَ أَعِدُّوا لَهَا عُدَّتَهَا، فَقَدْ شُبَّتْ وَ أُوقِدَتْ نَارُهَا، وَ تَجَرَّدَ لَكُمُ الْفَاسِقُونَ لِكَيْلَا يُطْفِؤُا نُورَ اللَّهِ بِأَفْواهِهِمْ* وَ يَغْزُوا عِبَادَ اللَّهِ، أَلَا إِنَّهُ لَيْسَ أَوْلِيَاءُ الشَّيْطَانِ مِنْ أَهْلِ الطَّمَعِ وَ الْجَفَاءِ أَوْلَی بِالْحَقِّ مِنْ أَهْلِ الْبِرِّ وَ الإخبات (5) فِی طَاعَةِ رَبِّهِمْ وَ مُنَاصَحَةِ إِمَامِهِمْ، إِنِّی وَ اللَّهِ لَوْ لَقِيتُهُمْ وَحْدِی وَ هُمْ (6) أَهْلُ الْأَرْضِ مَا اسْتَوْحَشْتُ مِنْهُمْ وَ لَا بَالَيْتُ، وَ لَكِنْ أَسَفٌ يَرِينِی (7)، وَ جَزَعٌ يَعْتَرِينِی مِنْ أَنْ يَلِیَ هَذِهِ الْأُمَّةَ فُجَّارُهَا وَ سُفَهَاؤُهَا فَيَتَّخِذُونَ (8) مَالَ اللَّهِ دُوَلًا، وَ كِتَابَ اللَّهِ (9) دَغَلًا، وَ الْفَاسِقِينَ حِزْباً، وَ الصَّالِحِينَ حَرْباً، وَ ايْمُ اللَّهِ لَوْ لَا ذَلِكَ مَا أَكْثَرْتُ تَأْنِيبَكُمْ وَ تَحْرِيصَهُمْ (10) وَ تَرَكْتُكُمْ إِذَا (11) أَبَيْتُمْ حَتَّی أَلْقَاهُمْ مَتَی حُمَّ لِی لِقَاؤُهُمْ،

1- يونس: 35.
2- الرّعد: 7.
3- فی س: فالهاد- بلا ياء- و هو سهو.
4- قال فی القاموس 1- 37: الأهبه- بالضّمّ-: العدّه.
5- كذا، و الظّاهر: الإخبات، و تقرأ ما فی س: الأجنات، و هی تحتمل أن تكون جمع الجنت، و هی بمعنی الأصل، كما فی القاموس 1- 163.
6- فی ک نسخه: لهم.
7- فی المصدر: يريبنی، و هی نسخه فی ک.
8- فی كشف المحجّه: يتّخذون.
9- فی المصدر: و كتابه.
10- فی كشف المحجّه: و تحريضكم .. و هو الظّاهر.
11- فی المصدر: و لتركتكم إذا. و فی س: إذ.

فَوَ اللَّهِ إِنِّی لَعَلَی الْحَقِّ، وَ إِنَّنِی لِلشَّهَادَهِ لَمُحِبٌّ، وَ إِنِّی إِلَی لِقَاءِ اللَّهِ رَبِّی لَمُشْتَاقٌ، وَ لِحُسْنِ ثَوَابِهِ مُنْتَظِرٌ (1)، إِنِّی نَافَرْتُکُمْ (2) فَ انْفِرُوا خِفافاً وَ ثِقالًا وَ جاهِدُوا بِأَمْوالِکُمْ وَ أَنْفُسِکُمْ فِی سَبِیلِ اللَّهِ (3) وَ لَا تَثَّاقَلُوا فِی الْأَرْضِ فَتَغْمَوْا (4) بِالذُّلِّ، وَ تُقِرُّوا بِالْخَسْفِ، وَ یَکُونَ نَصِیبُکُمُ الْأَخْسَرَ (5)، إِنَّ أَخَا الْحَرْبِ الْیَقْظَانُ الْأَرِقُ إِنْ نَامَ لَمْ تَنَمْ عَیْنُهُ، وَ مَنْ ضَعُفَ أُوذِیَ، وَ مَنْ کَرِهَ الْجِهَادَ فِی سَبِیلِ اللَّهِ کَانَ الْمَغْبُونَ الْمَهِینَ، إِنِّی لَکُمُ الْیَوْمَ عَلَی مَا کُنْتُ عَلَیْهِ أَمْسِ وَ لَسْتُمْ لِی عَلَی مَا کُنْتُمْ عَلَیْهِ، مَنْ تَکُونُوا نَاصِرِیهِ أَخَذَ بِالسَّهْمِ الْأَخْیَبِ، وَ اللَّهِ لَوْ نَصَرْتُمُ اللَّهَ لَنَصَرَکُمْ (6)وَ ثَبَّتَ (7) أَقْدَامَکُمْ، إِنَّهُ حَقٌّ عَلَی اللَّهِ أَنْ یَنْصُرَ مَنْ نَصَرَهُ وَ یَخْذُلَ مَنْ خَذَلَهُ، أَ تَرَوْنَ الْغَلَبَهَ لِمَنْ صَبَرَ بِغَیْرِ نَصْرٍ وَ قَدْ یَکُونُ الصَّبْرُ جُبْناً وَ یَکُونُ حَمِیَّهً، وَ إِنَّمَا الصَّبْرُ بِالنَّصْرِ (8) وَ الْوُرُودُ بِالصَّدْرِ (9)، وَ الْبَرْقُ بِالْمَطَرِ.

اللَّهُمَّ اجْمَعْنَا وَ إِیَّاهُمْ عَلَی الْهُدَی، وَ زَهِّدْنَا وَ إِیَّاهُمْ فِی الدُّنْیَا، وَ اجْعَلِ الْآخِرَهَ خَیْراً لَنَا مِنَ الْأُولَی..

تبیین:

الشَّغْبُ- بالتّسکین (10)

تهییجُ الشَّرِّ (11).

1- فی کشف المحجّه: لمنتظر.
2- فی المصدر: نافر بکم، و هی نسخه فی ک.
3- التّوبه: 41.
4- فی ک نسخه: فتغمّوا.
5- فی المصدر: الخسران.
6- نسخه فی ک: لینصرکم.
7- نسخه فی ک: یثبّت.
8- خ. ل: النّصر بالصّبر، کذا فی حاشیه ک، و هو الظّاهر.
9- خ. ل: بالصّدور، جاءت علی مطبوع البحار.
10- لا توجد: بالتسکین، فی س.
11- ذکره فی مجمع البحرین 2- 91، و الصحاح 1- 157.

و قال الجوهری: العِلْهِزُ- بالکسر-: طعامٌ کانوا یَتَّخِذُونَهُ مِنَ الدَّمِ و وَبَرِ البعیرِ فِی سِنِی المَجَاعَهِ (1).

و قال: الهَبِیدُ: حَبُّ الحَنْظَلِ (2).

و الجَشِبُ- بکسر الشّین- الغَلِیظُ (3).

و الآجِنُ: المُتَغَیِّرُ (4).

و الرُّوعُ- بالضم-: القَلْبُ و العقلُ (5)، و لعلّه کنایه عن أنّه لم یکن مظنّه أن یفعلوا ذلک لما اجتمع له من النصوص و الفواضل و السوابق، لأنّه علیه السلام کان یعلم وقوع تلک الأمور و یخبر بها قبل وقوعها.

و یقال (6): خَزَمْتُ البعیرَ بِالْخِزَامَهِ و هی حلقهٌ من شعرٍ تُجْعَلُ فی وَتْرَهِ أَنْفِهِ یُشَدُّ فیها (7) الزِّمَامُ و یقال لکلّ مثقوبٍ: مخزومٌ، ذکره الجوهری (8).

و قال: انْثَالَ علیه النّاسُ من کُلِّ وجهٍ: انْصَبُّوا (9).

قوله علیه السلام: و ظننت .. أی علمت، کما ورد کثیرا فی الآیات بهذا المعنی (10)، أو المعنی: إنّی ظننت أنّ الناس یروننی أولی و أحقّ و یعاونوننی علی

1- الصحاح 3- 887، و انظر: لسان العرب 3- 431.
2- الصحاح 2- 554، و مثله فی لسان العرب 5- 381، و غیره.
3- نصّ علیه فی لسان العرب 1- 266، و الصحاح 1- 99.
4- قاله فی الصحاح 5- 2067، و فی القاموس 4- 195: الآجن: الماء المتغیّر الطعم و اللون.
5- کما فی الصحاح 3- 1223، و لسان العرب 8- 137.
6- لا یوجد: یقال، فی المصدر.
7- فی ک نسخه: یشدّ بها.
8- کما جاء فی الصحاح 5- 1911، و مثله فی لسان العرب 12- 174- 175 باختلاف یسیر فی اللفظ.
9- قاله فی لسان العرب 11- 95، و الصحاح 4- 1649، و غیرهما.

10- كما لو أسند إلى الأنبياء مثلا كقوله تعالى فى سوره الأنبياء: 87: «وَ ذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغاضِباً فَظَنَّ ..»، أو في سوره ص: 24: «وَ ظَنَّ داوُدُ أَنَّما فَتَنَّاهُ ..»، أو سوره الحاقّه: 22: «إِنِّی ظَنَنْتُ أَنِّی مُلاقٍ حِسابِيَهْ ..»، و غيرها.

منازعتهم.

و قوله علیه السلام: تقارب .. أی لم یبالغ فی معانده الحقّ بعد غصب الخلافه حیله و خدیعه، لأنّه کان یستقبل تاره و یعتذر إلیه علیه السلام أخری، و یرجع إلیه فی الأمور لیتمشّی أمره، و یظهر للناس أنّه إنّما ولی الأمر لصلاح المسلمین.

قال فی النهایه: فیه سَدِّدُوا و قَارِبُوا .. أی اقتصدوا فی الأمور کلِّها، و اتْرُکُوا الغُلُوَّ فیها و التّقصیرَ، یقال: قَارَبَ فلانٌ فی أُمُورِهِ: إذا اقْتَصَدَ (1).

قوله علیه السّلام: لو لا خاصّه .. أی محبّه أو خلطه خاصّه.

و التَّحْرِیشُ: الإِغْرَاءُ بَیْنَ القومِ (2).

و هذا الخبر یدلّ علی أنّ خوله إنّما سبیت فی حیاه النبیّ صلّی اللّه علیه و آله فلا تبقی للمخالفین فیها شبهه، و قد مرّ الکلام فیه (3) و سیأتی (4).

و النَّعْیُ: خَبَرُ المَوْتِ (5).

و قوله علیه السّلام: لَا عَلَا کَعْبُهَا .. جمله دعائیّه. قال فی النهایه: .. فِی حَدِیثِ قَیْلَهَ: و اللّه لا یزال کَعْبُکَ عالیاً .. هو دعاءٌ لَهَا بالشّرفِ و العُلُوِّ (6).

قوله علیه السلام: و أَضَاعُوا أَیَّامِی .. أی ضیّعوا (7) و لم یلتفتوا إلی أیّامی (8) المشهوره التی نصرتُ فیها الدین و وقیت فیها المسلمین، و فی بعض النسخ:

1- کما جاء فی النهایه 4- 33، و لسان العرب 1- 669، و القاموس 3- 296.
2- صرّح بذلک فی مجمع البحرین 4- 133، و الصحاح 3- 1001، و غیرهما.
3- بحار الأنوار: 22- 181 و 192- 193.
4- بحار الأنوار 42- 84- 87 و 99. و لاحظ: 41- 303 و 326.
5- ذکره فی الصحاح 6- 2512، و مجمع البحرین 1- 418.
6- قاله فی النهایه: 4- 179، و لسان العرب 1- 719.
7- نصّ علیه فی الصحاح 3- 1252، و قریب منه فی القاموس 3- 58.

8- فى س: أيّام.

بالذال المعجمه مِنَ الإِذَاعَهِ بمعنى الإفشاءِ (1)، فالمراد بالأيّام أيّام (2) مظلوميّته عليه السلام، و لعلّه تصحيف، و الظاهر: و اكفئوا إنائى أو أصغوا إنائى كما مرّ (3).

قوله عليه السلام: فكأنّه علم .. إشاره إلى ما ذكره تعالى فى قصّه فرعون إنّه قال لموسى عليه السلام: فَما بالُ الْقُرُونِ الْأُولى (4)، و المشهور فى تفسيره أنّه سئل عن حالهم بعد موتهم من السعاده و الشقاوه، فقال موسى: عِلْمُها عِنْدَ رَبِّى فِى كِتابٍ لا يَضِلُّ رَبِّى وَ لا يَنْسى (5) أى إنّه غيب لا يعلمه إلّا اللّه، و إنّما أنا عبد ملكٌ لا أعلم منه إلّا ما أخبرنى به (6)، فمراده عليه السلام هنا أنّ أمر عثمان فى الآخره و ما ترتّب على أعماله الشنيعه فى علمه تعالى و هو أعلم بذلک، و إنّما عبّر كذلک للمصلحه، أو المعنى أنّ أمره كان شبيها بأمور وقعت على القرون الأولى كقارون.

قوله عليه السلام: لا ينفع فيه العيان .. لعلّ المعنى أنّ أمره كان أمرا مشتبها على من عاين الأمر و على من سمع الخبر فلا يدرى (7) كيف وقع، أو اشتبه على أكثر الناس إنّه هل كان قتله حقّا أو باطلا.

و الثُّلْمَهُ- بالضم-: الخَلَلُ فى الحائط و غيره (8)

قوله عليه السّلام: فئه يقاتلان دونها .. لعلّ المراد بها هنا المرجع، مِنْ فَاءَ إِذَا رَجَعَ (9)، و لا يبعد أن يكون قُبَّه- بالقاف و الباء الموحّده المشدّده أو بالقاف

1- كذا ذكره فى القاموس 3- 24، و الصحاح 3- 1211، و غيرهما.
2- لا توجد: أيّام، فى س.
3- كما مرّ ذلک قريبا: .
4- طه: 51.
5- طه: 52.
6- لا توجد: به فى س.
7- خ. ل: و لا يدرى.
8- صرّح بذلک فى مجمع البحرين 6- 25، و الصحاح 5- 1881.
9- قال به فى مجمع البحرين 1- 333، و الصحاح 1- 63، و غيرهما.

و النون المشدّده- و هی بالضم (1)

الجَبَلُ الصَّغیرُ و قُلَّهُ الجبلِ، و المنفردُ المستطیلُ فی السّماء أو الجَبَلُ السّهلُ المُسْتَوِی المنبسطُ علی الأرضِ (2).

و قوله علیه السلام: ثلاث خصال .. استئناف کلام.

قوله علیه السلام: بأطوع الناس .. أی إنّها لقلّه عقلها کانت تطیع الناس فی کلّ باطل، أو علی بناء المفعول .. أی کان الناس یطیعونها فی کلّ ما تریدˌ و الأول أظهر لفظا، و الثانی معنی.

و الأنجع: الأنفع، و الذی أثر کلامه أکثر، أو تدبیره أوفر، قال فی القاموس: نَجَعَ الطّعامُ- کَمَنَعَ- نُجُوعاً (3): هَنَأَ أکْلُهُ، و العَلَفُ فی الدَّابَّهِ و الوَعْظُ و الخطابُ فیه: دخل فَأَثَّرَ کَأَنْجَعَ .. و انْتَجَعَ: طَلَبَ الکلأ فی موضعه، و فلاناً:

أتاه طالبا معروفه (4)، و فی بعض النسخ: و بأشجع الناس.

و المُنَاجَزَهُ فی الحَرْبِ: المُبَادَرَهُ و المُقَاتَلَهُ (5).

و الرَّاحُ- جمعُ الرَّاحَهِ- و هی الکَفُّ (6)، و لعلّ المراد بها هنا بطونها.

و الثَّفِنَهُ- بکسر الفاء: واحده ثَفِنَات البعیرِ- و هی ما یَقَعُ علی الأرض من أعضائه إذا استناخ و غَلُظَ کالرُّکْبَتَیْنِ و غیرِهِمَا (7).

قوله علیه السلام: الفاسق علی کتاب اللّه .. أی الذی سمّاه اللّه فی کتابه

1- أی القنّه.
2- کما جاء فی القاموس 4- 261، و لسان العرب 13- 348.
3- لا توجد: نجوعا فی س.
4- کما جاء فی القاموس 3- 87، و مثله معنی فی لسان العرب 8- 347- 348، و غیره.
5- قال فی القاموس 2- 193: المناجزه: المقاتله .. و المحاجزه قبل المناجزه .. أی المسالمه قبل المعالجه فی القتال. و قال فی النهایه 5- 21: المناجزه فی الحرب: المبارزه .. لأناجزنّک .. أی لأقاتلنّک و أخاصمنّک.

و قال فی الصحاح 3- 898: و المناجزه فی الحرب: المبارزه و المقاتله. و علیه فیحتمل قویا أن یکون الصحیح: المبارزه و المقاتله.
6- کذا صرّح به فی القاموس 1- 224، و الصحاح 1- 368، و نظائرهما.
7- نصّ بذلک فی الصحاح 5- 2088، و نظیره فی النهایه 1- 215- 216.

فاسقا، فی قوله تعالی: أَ فَمَنْ کانَ مُؤْمِناً کَمَنْ کانَ فاسِقاً .. (1) کما مرّ مرارا.

و عُرْفُطَه- بضم العین و سکون الراء و ضم الفاء (2)

و العذری .. نسبه إلی جدّته العلیا: عذره بن سعد.

قوله علیه السلام: و أوشک سقاءه .. لعلّه مثل.

و الْمَخْضُ: تحریکُ السّقاء الّذی فیه اللّبن لیخرج ما فیه من الزّبد (3)، و المعنی أنّه یفعل بنفسه ما یحصل به المقصود، أو یفعل هؤلاء فیه ما یغنی عن فعل غیرهم.

قولها: و لا قَدَمَکَ .. أی تَقَدُّمَکَ فی الإِسْلامِ و سَبْقَکَ، ذکره الجزری (4).

و الغَنَا- بالفتح- النَّفْعُ: و یقال ما یُغْنِی عنک هذا .. أی ما یجدی عنک و ما ینفعک (5). و فی بعض النسخ بالعین المهمله و هو التعب، و الأوّل أظهر.

قوله تعالی: مِنْ قَوْمٍ. أی معاهدین خِیانَةً. أی نقض (6) عهد بأمارات تلوح لک فَانْبِذْ إِلَیْهِمْ. أی فاطرح إلیهم (7) عهدهم عَلی سَواءٍ (8) ..

أی علی عدل (9) و طریق قصد فی العداوه، و لا تناجزهم الحرب فإنّه یکون خیانه منک، أو علی سواء فی الخوف أو العلم بنقض العهد، و هو فی موضع الحال من النابذ علی الوجه الأول .. أی ثابتا علی طریق سوی، أو من (10) المنبوذ إلیهم، أو

1- السجده: 18.
2- کما قاله فی القاموس 2- 373، و لسان العرب 7- 350، و هی علم هنا.
3- ذکره فی النهایه 5- 306، و انظر: لسان العرب 7- 230، و تاج العروس 5- 83، و غیرهما.
4- قاله فی النهایه 4- 25 و 26، و قارن بتاج العروس 9- 19.
5- صرّح به فی مجمع البحرین 1- 320، و انظر: الصحاح 6- 2449، و المصباح المنیر 2- 126.
6- فی س: نقص.

7- كما جاء فى مجمع البحرين 3- 189، و القاموس 1- 359، و غيرهما.
8- الأنفال: 58.
9- نصّ عليه فى مجمع البحرين 1- 234، و قريب منه فى القاموس 4- 345.
10- فى المصدر زياده: أو منه، قبل أو من.

منهما على غيره، ذكره البيضاوى (1)

قوله عليه السلام: عن رضاع الملى .. فى الروايات الأخر: خدع الصبىّ عن اللبن، و لعلّه هنا عن الرضاع الملى .. أى عن رضاع يتملأ الصبىّ منه (2)، و لعلّه- على ما فى النسخ- المراد به رضاع اللبن الملى، أو الطفل الملى.

و الفَراش- بالفتح-: الطَّيْرُ الّذى يُلْقِى نَفْسَهُ فى ضَوْءِ السِّرَاجِ (3).

قوله عليه السلام: مِنْ كُلِّ أَوْبٍ .. أى مِنْ جِهَهٍ (4)، و فى بعض النسخ:

أَدَبٍ- بالدال المهمله- و هو الظَّرْفُ (5).

و قال الفيروزآبادى: نَضَحَ فُلَاناً بِالنَّبْلِ: رَمَاهُ (6)و قال: شَجَرَهُ (7) بِالرُّمْحِ: طَعَنَهُ (8).

قوله عليه السلام: وَ كَانَا أَهْلَهُ .. أى كانا أهلًا لمخالفه القرآن، و لم يكن مستبعدا منهما.

و عَثَا يَعْثُو عَثْواً: أَفْسَدَ (9)

و قال فى النهايه: يُقَالُ نَصَلَ السَّهْمُ: إِذَا خَرَجَ مِنْهُ النَّصْلُ، و نَصَلَ أيضا-: إِذَا ثَبَتَ نَصْلُهُ فى الشَّىْ ءِ .. فَهُوَ مِنَ الأَضْدَادِ (10).

1- تفسير البيضاوى 1- 388- بدون أى التفسيريه بعد الآيات-.
2- بمعنى يستمع الصبىّ منه، و لعلّ مراده- طاب ثراه- كونه رضاعا فى مدّه طويله يستمتع الصبىّ فيها من اللبن، و ذلک لأن الملىّ بمعنى الحين الطويل، و المدّه الطويله التى لا حدّ لها، كما نصّ عليه غير واحد كما فى مجمع البحرين 1- 367 و غيره.
3- كما جاء فى النهايه 3- 430، و لسان العرب 6- 330، و غيرهما.
4- ذكره فى القاموس 1- 37، و انظر: لسان العرب 1- 220، و غيره.
5- قاله فى القاموس 1- 36، و مثله فى لسان العرب 1- 206.
6- صرّح به فى لسان العرب 2- 620، و القاموس 1- 253، و غيرهما.
7- فى س: شحره- بالحاء المهمله- و لا معنى لها.
8- قاله فى القاموس 2- 56، و نظيره فى لسان العرب 4- 396.

9- كما صرّح به فی مجمع البحرین 1- 282 و القاموس 4- 359، و غیرهما.
10- قاله فی النهایه 5- 67، و مثله فی لسان العرب 11- 662.

قوله علیه السلام: وَ عَادَ أَکْثَرُهَا قَصْداً .. قال فی القاموس: رُمْحٌ قَصِدٌ کَکَتِفٍ- و قَصِیدٌ و أُقْصَادٌ: مُتَکَسِّرٌ (1) انتهی. و فی بعض النسخ: و عَادَ أَکْثَرُنَا قَعِیداً .. أی قاعداً عن الحرب عاجزاً، و القَعِیدُ: الْجَرَادُ لَمْ یَسْتَوِ جَنَاحُهُ (2)، و لعلّه تصحیف.

قوله علیه السلام: ظَلَّلْتُمْ علی النخیله .. علی بناء التفعیل، و فی بعض النسخ علی الإفعال .. أی أشرفتم، یقال: أَظَلَّکَ فُلَانٌ: إذا دَنَا منک کأنّه أَلْقَی علیک ظِلَّهُ (3) فَضُمِّنَ معنی الإشراف، و یقال: ظَلِلْتُ أَعْمَلُ کذا- بالکسر-: إذا عملته بالنّهار (4)، فیمکن أن یقرأ علی بناء المجرّد، لکن فیه تکلّف.

قوله علیه السلام: نواصیکم .. أی تطیعوا إمامکم فی لزوم معسکرکم، فإنّ الأخذ بالناصیه کنایه عن الإطاعه، و فی بعض النسخ: قواصیکم .. أی تدعوا إلی حضور معسکرکم الفرق القاصیه البعیده عنکم، و لعلّه أظهر.

قوله علیه السلام: و إلی مصالحکم تُرْقَی .. أی تُصْعَدُ (5) و ترفع من بینکم، أو من المهموز مِنْ رَقَأَ الدَّمْعُ إِذَا سَکَنَ (6)، و لا یبعد أن یکون بالزاء مهموزا من الرزء (7) بمعنی النّقص فَخُفِّفَ، و فی بعض النسخ إلی مَسَالِحِکُمْ- بالسین- ..

أی ثُغُورِکُمْ (8) و هو الصواب .. أی یرقی العدوّ علیها.

1- القاموس 1- 327، و نظیره فی لسان العرب 3- 355، و غیره.
2- کما صرّح به فی الصحاح 2- 526، و قاله فی القاموس 1- 328.
3- جاء فی الصحاح 5- 1756، و لسان العرب 11- 418، و غیرهما.
4- ذکره فی مجمع البحرین 5- 415، و الصحاح 5- 1756، و غیرهما.
5- کما صرّح به فی مجمع البحرین 1- 194، و القاموس 4- 336، و غیرهما.
6- ذکره صاحب الصحاح فیه 1- 53، و القاموس 1- 16.
7- فی حاشیه ک حاشیه غیر معلمه لعلّ محلها هنا، و هی: یقال: ما رزئته- بالکسر-: ما نقصته، و ارتزأ: انتقص. قاموس. القاموس المحیط 1- 16 باختلاف یسیر.
8- قاله فی مجمع البحرین 2- 374، و القاموس 1- 229، و غیرهما.

قوله علیه السلام: تَآسَوْا .. أی اقْتَدَی بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ فی التَّعَاوُنِ و الجِدِّ (1)، و فی بعض النسخ: بَؤُسُوا- بضم الهمزه- من البَأسِ- بمعنی الشِّدَّهِ فی الحربِ (2).

قوله علیه السلام: فَقَدْ أَبْدَتِ (3) الرغوه (4) .. هذا مَثَلٌ سائرٌ یُضْرَبُ لِظُهُورِ الحقِّ (5).

1- قال فی الصحاح 6- 2268، و القاموس 4- 299 ما نصّه: تآسوا .. أی آسی بعضهم بعضا و آساه بماله مواساه .. أی جعله فیه أسوه. و لعلّ ما فی المتن یرجع إلی ما ذکرناه، فتدبّر.
2- کما جاء فی القاموس 2- 199، و الصحاح 3- 906- 907، و غیرهما.
3- فی س: أبدب. و جاء فی حاشیه ک تعلیقه غیر معلمه، لعلها هنا، و هی: أبدی: لازم و متعدّ، یقال: أبدیت فی منطقک .. أی جرت، فیکون المعنی بدأ الصریح عن الرغوه، و یجوز أن یکون متعدّیا أو المفعول محذوف .. أی أبدی الصریح نفسه، و هذا المثل لعبید اللّه بن زیاد قاله لهانی بن عروه المرادی، و کان مسلم بن عقیل بن أبی طالب قد استخفی عنده أیّام بعثه الحسین بن علی علیهما السلام، فلمّا عرف مکانه عبید اللّه أرسل إلی هانی فسأله فکتمه فتوعّده و خوّفه، فقال هانی: هو عندی، فعندها قال عبید اللّه: أبدی الصریح عن الرغوه .. أی وضح الأمر و بان. قال فضله شعرا: أ لم تسل الفوارس یوم غول*** بنضله و هو موتور مشیح رأوه فازدروه و هو حرّ*** و ینفع أهله الرجل القبیح و لم یخشوا مصالته علیهم ***و تحت الرغوه اللبن الصریح و معنی البیت: رأونی فازدرونی لدمامتی فلمّا کشفوا عنّی وجدوا غیر ما رأوا ظاهرا، یضرب عند انکشاف الأمر و ظهوره. أقول: هذا ما ذکره المیدانی فی مجمع الأمثال 1- 103 بألفاظ مقاربه.
4- جاء فی حاشیه ک تعلیقه غیر معلمه ظاهرها هنا، و هی: و الرغوه فیها ثلاث لغات: رغوه و رغوه و رغوه، و حکی الکسر فیها اللحیانیّ و غیره، و هو زبد اللّبن، و فی المثل: یسرّ حسوا فی ارتغاء، یضرب لمن یظهر أمرا و یرید غیره. الصحاح. أقول: انظر: مجمع الأمثال للمیدانی 2- 416، و المستقصی 2- 412، و فرائد اللئالی 2- 366، و العباره کلّها جاءت فی الصحاح 6- 2360. و مثلها فی لسان العرب 14- 330 إلّا أنّه لیست فیه الجمله المعترضه، أعنی و حکی الکسر .. إلی آخره.
5- کما جاء فی کتب الأمثال کمجمع الأمثال 1- 103، و فرائد اللئالی 1- 84، و غیرهما.

قال الزمخشری فی المُسْتَقْصَی (1): أَبْدَی الصَّرِیحُ عَنِ الرَّغْوَهِ هذا من مقلوب (2) الکلام، و أصله أَبْدَتِ الرَّغْوَهُ عن الصّریح، کقوله و تحتَ الرَّغْوَهِ اللَّبَنُ الصریحُ. قال (3)عُبَیْدُ اللّه بنُ زیادٍ لِهَانِئِ بنِ عُرْوَهَ حین سَأَلَ (4) عن مسلم بن عقیل (5)

و کان متواریاً عنه- فَجَحَدَ ثمّ أَقَرَّ، یُضْرَبُ فی ظهور کَامِنِ الأَمْرِ.

قوله: أَنِفاً- ککَتِفٍ أو کَصَاحِب- و لعلّه من الأَنَفَهِ بمعنی الاستنکاف (6) و التّکبّر، و الأظهر أَلْباً- باللام و الباء- بقرینه حَرْباً، یقال: هم علیه ألب- بالفتح و الکسر- أی مجتمعون علیه بالظّلم و العداوه، و التّألیب: التّحریص و الإفساد، و الأَلْبُ- بالفتح-: التّدبیر علی العدوّ من حیث لا یعلم و الطّرد الشّدید (7)، و الأَلْبُ و الحربُ کثیراً ما یُذْکَرَانِ معاً، و علی التقدیرین لا بدّ من تجوز فی اللام.

و قال الجوهری (8): شَبَبْتُ النَّارَ و الحربَ أَشُبُّهَا شَبّاً و شُبُوباً: إذا أَوْقَدْتُهُمَا.

قوله علیه السلام: و لکن أسفٌ یَبْرِینِی .. أی یَهْزُلُنِی، مِنْ بَرَیْتُ السَّهْمَ (9) أو یَنْبَرِینِی مِنْ انْبَرَی لَهُ أی اعْتَرَضَ (10)، أو یَرِینِی مِنْ وَرَی الْقَیْحُ جَوْفَهُ: أَفْسَدَهُ، و فلانٌ فلاناً أَصَابَ رِئَتَهُ (11)، أو یُرِیبُنِی مِنْ أَرْبَیْتُهُ .. أی زِدْتُهُ (12) یعنی یزیدنی همّا،

1- المستقصی 1- 15.
2- فی س: مغلوب- بالغین المعجمه- و هو خلاف الظاهر.
3- فی المستقصی: قاله.
4- فی المصدر: سأله.
5- فی المستقصی: مسلم بن عقیل بن أبی طالب.
6- کما جاء فی القاموس 3- 119، و الصحاح 4- 1333، و غیرهما.
7- ذکره فی لسان العرب 1- 215- 216، و القاموس 1- 37.
8- الصحاح 1- 151، و نظیره فی لسان العرب 1- 481، و فیهما: أوقدتها.
9- قال فی القاموس 4- 303: و براه السفر یبریه بریا: هزله. و قال فی الصحاح 6- 2280: و بریت 3 القلم بریا و بریت البعیر أیضا: إذا حسرته و أذهبت لحمه.
10- کما جاء فی الصحاح 6- 2280، و القاموس 4- 303، و غیرهما.

11- ذکره فی القاموس 4- 399، و تاج العروس 10- 388.
12- نصّ علیه فی النهایه 2- 192، و لسان العرب 7- 305، و غیرهما.

و كانت نسخ المنقول منه تحتمل الجميع.

و الدُّوَلُ- جمع دُولَةٍ- بالضم-: هو ما يُتَدَاوَلُ من المالِ، فيكون لقوم دون قوم (1)

و كتاب اللّه دَغَلًا .. أى يخدعون النّاس به (2). و الدَّغَلُ- بالتحريک-:

الفساد و الشَّرُّ و المَكْرُ (3).

و حُمَّ لَهُ كذا- على المجهول- قُدِّرَ (4).

و الخَسْفُ: الذُّلُّ و المَشَقَّةُ و النُّقصانُ (5).

و الأَرَقُ: السَّهَرُ، و قَدْ أَرِقْتُ- بالكسر- .. أى سَهَرْتُ .. فَأَنَا أَرِقٌ، ذكره الجوهرى (6).

قوله: بغير نصر .. أى من اللّه تعالى، فينبغى أن يكون الصبر للّه تعالى، فإنّ الصبر قد يكون لأجل الجبن عن الفرار و للحميّه، و يمكن أن يقرأ بالبصر بالباء- .. أى بالعلم أو البصيره.

قوله عليه السلام: و إنّما الصبر بالنصر .. أى ما قرن الصبر إلّا بالنصر، و فى بعض النسخ بالعكس، و هو ظاهر. و يؤيّد الأول الفقرتان اللّتان بعدهما، فإنّ المراد بهما أنّ الورود على الماء مقرون بالصدور. و الصَّدْرُ- بالفتح (7)

الرُّجُوعُ،

1- 1 قاله فى النهايه 2- 140، و مقارب له فى تاج العروس 7- 326.
2- صرّح به فى لسان العرب 11- 245، و النهايه 2- 123.
3- قال فى مجمع البحرين 5- 372: دغل السريره: خبثها و مكرها و خديعتها. و قال فى الصحاح 4- 1697: الدّغل- بالتحريک-: الفساد، مثل الدّخل، و قال فى صفحه: 1696 منه: و الدّخل: العيب و الريبه .. و كذلک الدّخل- بالتحريک- دخلا بينكم .. أى مكرا و خديعه.
4- كما جاء فى القاموس 4- 100، و الصحاح 5- 1904، و غيرهما.
5- قاله فى الصحاح 4- 1250، و لسان العرب 9- 68.

6- صرّح به فی الصحاح فی اللغه 4- 1445، و لسان العرب 10- 4، و غیرهما.
7- سقطت: بالفتح، عن س.

و بالتّحريک الاسمُ مِنْهُ (1)

و البرق مقرون بالمطر .. و يمكن أن يقرأ بالبصر هنا- أيضا بالباء-، فتفطّن.

و قد مرّ تفسير بعض الفقرات و سيأتى شرح بعضها فيما نقلناه و سننقل من خطبه عليه السلام.

«2»-وَ رَوَى السَّيِّدُ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ فِى الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ (2)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ الْكُلَيْنِىِّ مِمَّا رَوَاهُ فِى كِتَابِ الرَّسَائِلِ، عَنْ عَلِىِّ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ وَ غَيْرِهِمَا، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عِمْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْوَلِيدِ الصَّيْرَفِىِّ، عَنِ الْمُفَضَّلِ، عَنْ سِنَانِ بْنِ ظَرِيفٍ، عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَكْتُبُ بِهَذِهِ الْخُطْبَهِ إِلَى (3) أَكَابِرِ أَصْحَابِهِ، وَ فِيهَا كَلَامٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ، إِلَى الْمُقَرَّبِينَ فِى الْأَظِلَّهِ، الْمُمْتَحَنِينَ بِالْبَلِيَّهِ، الْمُسَارِعِينَ فِى الطَّاعَهِ، الْمُنْشَئِينَ (4) فِى الْكَرَّهِ، تَحِيَّهٌ مِنَّا إِلَيْكُمْ، سَلَامٌ عَلَيْكُمْ، أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ نُورَ الْبَصِيرَهِ رُوحُ الْحَيَاهِ الَّذِى لَا يَنْفَعُ إِيمَانٌ إِلَّا بِهِ مَعَ اتِّبَاعِ (5) كَلِمَهِ اللَّهِ وَ التَّصْدِيقِ بِهَا، فَالْكَلِمَهُ مِنَ الرُّوحِ، وَ الرُّوحُ مِنَ النُّورِ، وَ النُّورُ نُورُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ، فَبِأَيْدِيكُمْ سَبَبٌ وَصَلَ إِلَيْكُمْ مِنَّا نِعْمَهٌ (6) مِنَ اللَّهِ لَا تَعْقِلُونَ (7) شُكْرَهَا،

1- ذكره فى القاموس 2- 68، و مجمع البحرين 3- 363، و غيرهما.
2- كشف المحجّه لثمره المهجه: 189- 193، باختلاف يسير.
3- فى المصدر: إلى بعض ..
4- المنشرين: نسخه فى ک. و فى المصدر: المستيقنين بى الكرّه.
5- فى ک نسخه: اتّباعه.
6- فى المصدر: و إتيان نعمه من ..
7- فى كشف المحجّه: لا تغفلون ..

خَصَّكُمْ بِهَا وَ اسْتَخْلَصَكُمْ لَهَا وَ تِلْکَ الْأَمْثالُ نَضْرِبُها لِلنَّاسِ وَ ما يَعْقِلُها إِلَّا الْعالِمُونَ (1)إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ أَنْ لَنْ يَحُلَّ عَقْدَهُ أَحَدٌ سِوَاهُ، فَتَسَارَعُوا إِلَى وَفَاءِ الْعَهْدِ (2)، وَ امْكُثُوا (3)فِی طَلَبِ الْفَضْلِ، فَإِنَّ الدُّنْيَا عَرَضٌ حَاضِرٌ يَأْكُلُ مِنْهَا الْبَرُّ وَ الْفَاجِرُ، وَ إِنَّ الْآخِرَةَ وَعْدٌ صَادِقٌ (4)يَقْضِی فِيهَا مَلِکٌ قَادِرٌ، أَلَا وَ إِنَّ الْأَمْرَ كَمَا قَدْ (5)وَقَعَ لِسَبْعٍ بَقِينَ مِنْ صَفَرٍ، تَسِيرُ فِيهَا الْجُنُودُ، يَهْلِکُ (6)فِيهَا الْبَطَلُ الْجَحُودُ، خُيُولُهَا عِرَابٌ، وَ فُرْسَانُهَا حِرَابٌ (7)، وَ نَحْنُ بِذَلِکَ وَاقِفُونَ (8)، وَ لِمَا ذَكَرْنَا مُنْتَظِرُونَ انْتِظَارَ الْمُجْدِبِ الْمَطَرَ لِيَنْبُتَ الْعُشْبُ، وَ يَجْنِی الثَّمَرَ، دَعَانِی إِلَى الْكِتَابِ إِلَيْكُمُ اسْتِنْقَاذُكُمْ مِنَ الْعَمَى، وَ إِرْشَادُكُمْ بَابَ الْهُدَى، فَاسْلُكُوا سَبِيلَ السَّلَامَةِ، فَإِنَّهَا جِمَاعُ الْكَرَامَةِ، اصْطَفَى اللَّهُ مَنْهَجَهُ، وَ بَيَّنَ حُجَجَهُ (9)، وَ أَرَّفَ أَرَفَهُ (10)، وَ وَصَفَهُ وَ حَدَّهُ وَ جَعَلَهُ نَصّاً (11)كَمَا وَصَفَهُ (12)، إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا أُدْخِلَ حُفْرَتَهُ يَأْتِيهِ مَلَكَانِ أَحَدُهُمَا مُنْكَرٌ

1- العنكبوت: 43.
2- فی حاشيه ک جمله لم يعلّم عليها و لعلّ محلّها هنا و هی: إتيان الواجبات، و فيها نسخه: الواجبتان، و سيذكرهما المصنّف رحمه اللّه فی بيانه.
3- فی س و نسخه جاءت فی ک: و اكمشوا. و هی بمعنی شمّروا و جدّوا فی الطّلب كما جاء فی مجمع البحرين 4- 153.
4- فی ک نسخه: معاوق. قال فی مفردات الرّاغب: 353: العائق: الصّارف عمّا يراد من خير، و منه عوائق الدّهر، يقال: عاقه و عوّقه و اعتاقه، قال: قد يعلم اللّه المعوّقين .. أی المثبّطين الصّارفين عن طريق الخير. و المعنی المناسب للمقام .. أی وعد غير حاضر يصرف النّاس عن الدّنيا.
5- لا توجد: قد فی المصدر.
6- فی ک: و يهلک.
7- فی المصدر: أحزاب.
8- فی كشف المحجّه: واثقون، و هی نسخه فی ک.
9- فی س: حجبه.
10- فی المصدر: و أزف أزفه.
11- فی ک نسخه: رصّا.
12- هنا سقط جاء فی المصدر: قال رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله و سلّم.

وَ الْآخَرُ نَكِيرٌ، فَأَوَّلُ مَا يَسْأَلَانِهِ عَنْ رَبِّهِ، وَ عَنْ نَبِيِّهِ، وَ عَنْ وَلِيِّهِ، فَإِنْ أَجَابَ نَجَا وَ إِنْ تَحَيَّرَ عَذَّبَاهُ.

فَقَالَ قَائِلٌ: فَمَا حَالُ مَنْ عَرَفَ رَبَّهُ، وَ عَرَفَ نَبِيَّهُ، وَ لَمْ يَعْرِفْ وَلِيَّهُ؟. فَقَالَ: ذَلِكَ مُذَبْذَبٌ لا إِلى هؤُلاءِ وَ لا إِلى هؤُلاءِ قِيلَ: فَمَنِ الْوَلِيُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله)؟. فَقَالَ: وَلِيُّكُمْ فِي هَذَا الزَّمَانِ أَنَا، وَ مِنْ بَعْدِي وَصِيِّي، وَ مِنْ بَعْدِ وَصِيِّي لِكُلِّ زَمَانٍ حُجَجُ اللَّهِ كَيْمَا تَقُولُوا كَمَا قَالَ الضُّلَّالُ قَبْلَكُمْ حَيْثُ (1)فَارَقَهُمْ (2)نَبِيُّهُمْ: رَبَّنا لَوْ لا أَرْسَلْتَ إِلَيْنا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آياتِكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَذِلَّ وَ نَخْزى (3)، وَ إِنَّمَا كَانَ تَمَامُ ضَلَالَتِهِمْ جَهَالَتَهُمْ بِالْآيَاتِ وَ هُمُ الْأَوْصِيَاءُ (4)فَأَجَابَهُمُ اللَّهُ: قُلْ كُلٌّ مُتَرَبِّصٌ فَتَرَبَّصُوا فَسَتَعْلَمُونَ مَنْ أَصْحابُ الصِّراطِ السَّوِيِّ وَ مَنِ اهْتَدى (5)وَ إِنَّمَا كَانَ تَرَبُّصَهُمْ أَنْ قَالُوا: نَحْنُ فِي سَعَةٍ عَنْ مَعْرِفَةِ الْأَوْصِيَاءِ حَتَّى يُعْلِنَ إِمَامٌ (6)عِلْمَهُ، فَالْأَوْصِيَاءُ قُوَّامٌ عَلَيْكُمْ (7)بَيْنَ الْجَنَّةِ وَ النَّارِ، لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ عَرَفَهُمْ وَ عَرَفُوهُ، وَ لَا يَدْخُلُ النَّارَ إِلَّا مَنْ أَنْكَرَهُمْ وَ أَنْكَرُوهُ، لِأَنَّهُمْ عُرَفَاءُ الْعِبَادِ عَرَّفَهُمُ اللَّهُ إِيَّاهُمْ عِنْدَ أَخْذِ الْمَوَاثِيقِ عَلَيْهِمْ بِالطَّاعَةِ لَهُمْ، فَوَصَفَهُمْ فِي كِتَابِهِ فَقَالَ جَلَّ وَ عَزَّ: وَ عَلَى الْأَعْرافِ رِجالٌ يَعْرِفُونَ كُلًّا بِسِيماهُمْ (8)وَ هُمُ الشُّهَدَاءُ عَلَى النَّاسِ، وَ النَّبِيُّونَ شُهَدَاءُ لَهُمْ بِأَخْذِهِ (9)لَهُمْ مَوَاثِيقَ الْعِبَادِ بِالطَّاعَةِ، وَ ذَلِكَ قَوْلُهُ:

فَكَيْفَ إِذا جِئْنا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَ جِئْنا بِكَ عَلى هؤُلاءِ شَهِيداً يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ

1- فی ک نسخه: حین، و لا توجد حیث و لا حین فی المصدر.
2- فی المصدر: من قبلکم فارقهم.
3- طه: 134.
4- فی المصدر: و فهم الأوصیاء.
5- طه: 134.
6- جاءت کلمه: الإمام فی المصدر بالألف و اللّام.
7- فی ک: علیک.
8- الأعراف: 46.
9- نسخه فی ک: بأخذهم.

كَفَرُوا وَ عَصَوُا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ وَ لا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثاً (1) .

وَ كَذَلِكَ (2) أَوْحَى اللَّهُ إِلَى آدَمَ: أَنْ يَا آدَمُ! قَدِ انْقَضَتْ مُدَّتُكَ، وَ قُضِيَتْ نُبُوَّتُكَ، وَ اسْتَكْمَلَتْ أَيَّامُكَ، وَ حَضَرَ أَجَلُكَ، فَخُذِ النُّبُوَّةَ وَ مِيرَاثَ النُّبُوَّةِ وَ اسْمَ اللَّهِ الْأَكْبَرَ فَادْفَعْهُ إِلَى ابْنِكَ: هِبَةِ اللَّهِ، فَإِنِّي لَمْ أَدَعِ الْأَرْضَ بِغَيْرِ عَلَمٍ يُعْرَفُ، فَلَمْ تَزَلِ (3) الْأَنْبِيَاءُ وَ الْأَوْصِيَاءُ يَتَوَارَثُونَ ذَلِكَ حَتَّى انْتَهَى الْأَمْرُ إِلَيَّ، وَ أَنَا أَدْفَعُ ذَلِكَ إِلَى عَلِيٍّ وَصِيِّي، وَ هُوَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، وَ إِنَّ عَلِيّاً يُورَثُ وُلْدُهُ حَيُّهُمْ عَنْ مَيِّتِهِمْ، فَمَنْ سَرَّهُ أَنْ يَدْخُلَ جَنَّةَ رَبِّهِ فَلْيَتَوَلَّ عَلِيّاً وَ الْأَوْصِيَاءَ مِنْ بَعْدِهِ، وَ لْيُسَلِّمْ لِفَضْلِهِمْ، فَإِنَّهُمُ الْهُدَاةُ بَعْدِي، أَعْطَاهُمُ اللَّهُ فَهْمِي وَ عِلْمِي، فَهُمْ عِتْرَتِي مِنْ لَحْمِي وَ دَمِي، أَشْكُو إِلَى اللَّهِ عَدُوَّهُمْ وَ الْمُنْكِرَ لَهُمْ فَضْلَهُمْ، وَ الْقَاطِعَ عَنْهُمْ صِلَتِي، فَنَحْنُ أَهْلَ الْبَيْتِ (4) شَجَرَةُ النُّبُوَّةِ وَ مَعْدِنُ الرَّحْمَةِ وَ مُخْتَلَفُ الْمَلَائِكَةِ، وَ مَوْضِعُ الرِّسَالَةِ، فَمَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ كَمَثَلِ سَفِينَةِ نُوحٍ (عليه السلام) مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا هَلَكَ (5) ، وَ مَثَلِ بَابِ حِطَّةٍ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ مَنْ دَخَلَهُ غُفِرَ لَهُ، فَأَيُّمَا (6) رَايَةٍ خَرَجَتْ لَيْسَتْ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي فَهِيَ الدَّجَّالِيَّةُ، إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَ لِدِينِهِ أَقْوَاماً انْتَجَبَهُمْ لِلْقِيَامِ عَلَيْهِ وَ النَّصْرِ لَهُ، طَهَّرَهُمْ بِكَلِمَةِ الْإِسْلَامِ، وَ أَوْحَى إِلَيْهِمْ (7) مُفْتَرَضَ الْقُرْآنِ، وَ الْعَمَلَ بِطَاعَتِهِ فِي مَشَارِقِ الْأَرْضِ وَ مَغَارِبِهَا، إِنَّ اللَّهَ خَصَّكُمْ بِالْإِسْلَامِ، وَ اسْتَخْلَصَكُمْ لَهُ، وَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ أَمْتَعُ (8) سَلَامَةٍ، وَ أَجْمَعُ كَرَامَةٍ، اصْطَفَى اللَّهُ مَنْهَجَهُ،

1- النّساء: 41- 42
2- فی نسخه جاءت علی حاشیه (ک): و لذلک.
3- فی المصدر: فلم یزل
4- فی کشف المحجّه: أهل بیت
5- حدیث السّفینه سبق، و قد ذکرنا له جمله مصادر، و جاء بألفاظ مختلفه. انظر: الغدیر 10- 280 و ما بعدها و غیره
6- نسخه فی (ک): فإنما
7- فی (س): إلیه.
8- فی المصدر و نسخه فی (ک): أمنع

وَ وَصَفَهُ وَ وَصَفَ أَخْلَاقَهُ، وَ وَصَلَ أَطْنَابَهُ مِنْ ظَاهِرِ عِلْمٍ وَ بَاطِنِ حُكْمٍ (1) ، ذِی حَلَاوَةٍ وَ مَرَارَةٍ، فَمَنْ طَهَّرَ (2) بَاطِنَهُ رَأَی عَجَائِبَ مَنَاظِرِهِ فِی مَوَارِدِهِ وَ مَصَادِرِهِ، وَ مَنْ فَطِنَ لِمَا بَطَنَ (3) رَأَی مَكْنُونَ الْفِطَنِ (4) وَ عَجَائِبَ الْأَمْثَالِ وَ السُّنَنِ، فَظَاهِرُهُ أَنِيقٌ (5) ، وَ بَاطِنُهُ عَمِيقٌ، وَ لَا تَفْنَی (6) غَرَائِبُهُ، وَ لَا تَنْقَضِی عَجَائِبُهُ، فِيهِ مَفَاتِيحُ الْكَلَامِ، وَ مَصَابِيحُ الظَّلَامِ، لَا يُفْتَحُ الْخَيْرَاتُ إِلَّا بِمَفَاتِحِهِ، وَ لَا تُكْشَفُ الظُّلُمَاتُ إِلَّا بِمَصَابِيحِهِ، فِيهِ تَفْصِيلٌ وَ تَوْصِيلٌ، وَ بَيَانُ الِاسْمَيْنِ الْأَعْلَيْنِ اللَّذَيْنِ جُمِعَا فَاجْتَمَعَا، لَا يَصْلُحَانِ إِلَّا مَعاً، يُسَمَّيَانِ فَيَفْتَرِقَانِ، وَ يُوصَلَانِ فَيَجْتَمِعَانِ، تَمَامُهُمَا فِی تَمَامِ أَحَدِهِمَا، حَوَالَيْهَا (7) نُجُومٌ، وَ عَلَی نُجُومِهَا نُجُومٌ، لِيَجْمِیَ حَمَاهُ، وَ يَرْعَی مَرْعَاهُ، وَ فِی الْقُرْآنِ تِبْيَانُهُ وَ بَيَانُهُ (8) وَ حُدُودُهُ وَ أَرْكَانُهُ، وَ مَوَاضِعُ مَقَادِيرِهِ، وَ وَزْنُ مِيزَانِهِ، مِيزَانِ الْعَدْلِ، وَ حُكْمِ الْفَصْلِ، إِنَّ دُعَاةَ (9) الدِّينِ فَرَّقُوا بَيْنَ الشَّكِّ وَ الْيَقِينِ، وَ جَاءُوا بِالْحَقِّ، بَنَوْا لِلْإِسْلَامِ (10) بُنْيَاناً فَأَسَّسُوا لَهُ أَسَاساً وَ أَرْكَاناً، وَ جَاءُوا عَلَی ذَلِكَ شُهُوداً بِعَلَامَاتٍ وَ أَمَارَاتٍ، فِيهَا كَفْیُ الْمُكْتَفِی، وَ شِفَاءُ الْمُشْتَفِی (11) ، يَحْمَوْنَ (12) حَمَاهُ، وَ يَرْعَوْنَ مَرْعَاهُ، وَ يَصُونُونَ مَصُونَهُ، وَ يُفَجِّرُونَ عُيُونَهُ، بِحُبِّ اللَّهِ وَ بِرِّهِ وَ تَعْظِيمِ أَمْرِهِ وَ ذِكْرِهِ بِمَا يُحِبُّ أَنْ يُذْكَرَ بِهِ، يَتَوَاصَلُونَ بِالْوِلَايَهِ، وَ يَتَنَازَعُونَ بِحُسْنِ الرِّعَايَهِ،

1- فی المصدر: حلم، و هی نسخه فی (ک).
2- فی کشف المحجّه: ظهر.
3- هنا زیاده فی المصدر و هی: لما فطر
4- فی (ک) نسخه: مکتوم الفتن
5- الأنیق: المعجب، کما ذکره فی مجمع البحرین 5- 136
6- و لا تغنی: نسخه جاءت فی (ک).
7- نسخه فی (ک): علیهما
8- لا یوجد فی المصدر: و بیانه.
9- فی کشف المحجّه: رعاه.
10- فی المصدر: الإسلام
11- فی المصدر: المستشفی
12- فی طبعه (ک): یحومون

وَ يَتَسَاقَوْنَ (1) بِكَأْسٍ رَوِيَّهٍ، وَ يَتَلَاقَوْنَ بِحُسْنِ التَّحِيَّهِ، وَ أَخْلَاقٍ سَنِيَّهٍ، قُوَّامٌ عُلَمَاءُ أُمَنَاءُ (2) ، لَا يَسُوقُ (3) فِيهِمُ الرِّيبَهُ، وَ لَا تَشْرَعُ (4) فِيهِمُ الْغِيبَهُ، فَمَنِ اسْتَبْطَنَ مِنْ ذَلِکَ شَيْئاً اسْتَبْطَنَ خُلْقاً سَنِيّاً (5) ، فَطُوبَى لِذِی قَلْبٍ سَلِيمٍ أَطَاعَ مَنْ يَهْدِيهِ، وَ اجْتَنَبَ مَنْ يُرْدِيهِ، وَ يَدْخُلُ مَدْخَلَ كَرَامَهٍ، وَ يَنَالُ سَبِيلَ سَلَامَهٍ، تَبْصِرَهً لِمَنْ بَصَّرَهُ، وَ طَاعَهً لِمَنْ يَهْدِيهِ (6) إِلَى أَفْضَلِ الدَّلَالَهِ، وَ كَشْفاً لِغَطَاءِ (7) الْجَهَالَهِ الْمُضِلِّهِ الْمُهْلِكَهِ، وَ مَنْ أَرَادَ بَعْدَ هَذَا فَلْيُظْهِرْ بِالْهُدَى (8) دِينَهُ، فَإِنَّ الْهُدَى لَا تُغْلَقُ أَبْوَابُهُ (9) ، وَ قَدْ فُتِحَتْ أَسْبَابُهُ بِبُرْهَانٍ وَ بَيَانٍ، لِامْرِئٍ (10) اسْتَنْصَحَ وَ قَبِلَ نَصِيحَهَ مَنْ نَصَحَ بِخُضُوعٍ وَ حُسْنِ خُشُوعٍ، فَلْيَقْبَلِ امْرُؤٌ بِقَبُولِهَا، وَ لْيَحْذَرْ قَارِعَهَ قَبْلَ حُلُولِهَا، وَ السَّلَامُ..

توضيح: إلى المقرّبين فى الأظلّه .. أى الذين قربوا إلى اللّه أو (11) إلينا فى عالم الظلال و عالم الأرواح قبل حلولها الأجساد، و فى بعض النسخ: المقرّين ..

أى أقرّوا بإمامتنا فى عالم الأرواح عند الميثاق.

قوله عليه السلام: المنشئين .. و فى بعض النسخ: المنشرين .. أى الذين

1- نسخه: يتناسقون، و نسخه أخرى: يتراشفون، جاءتا فى (ک)، و سيتعرّض لهما المصنّف- فى بيانه طاب ثراه
2- فى المصدر: علماء و أوصياء
3- نسخه فى (ک): يسوغ
4- نسخه فى (ک): لا تسرع
5- فى كشف المحجّه: سيّئا
6- فى المصدر: لمن أطاع يهديه
7- فى كشف المحجّه: و كشف غطاء
8- فى المصدر: بالمهدىّ
9- فى المصدر: فإنّ المهدىّ لا يغلق بابه
10- كذا، و فى كشف المحجّه: لأمر
11- خ. ل: و، بدلا من: أو.

ينشرهم اللّه و يبعثهم و ينشئهم بعد موتهم فى الرجعه، أى هذا كتاب إلى المقرّبين، و (تحيه) حال، أو خبر ثان، أو خبر مبتدإ محذوف يفسره قوله: سلام عليكم، أو (سلام) مبتدأ و (تحيه) خبره، و فى الأخير بعد.

و قوله عليه السلام: كلمه اللّه .. مبتدأ، و قوله: مع اتّباعه .. خبره، و الضمير راجع إلى الروح أو النور، أو الضمير راجع إلى المؤمن بقرينه المقام، و كلمه (اللّه) مفعول المصدر، و يؤيّده أنّ فى بعض النسخ: مع اتّباع .. فيكون حال [كذا] عن الضمير المجرور.

و الحاصل، أنّ نور البصيره- و هى الولايه و معرفه الأئمّه (عليهم السلام) - يصير سببا لتعلّق روح الإيمان، و بروح الإيمان يحصل و يكمل التوحيد الخالص المقبول، و النور هو الذى مثّل اللّه تعالى به نوره فى القرآن المجيد فى آيه النور (1) ، و السبب الذى بأيدى الشيعه أيضا الولايه التى هى سبب التقرّب إلى اللّه و النجاه من عقابه، أو حججها و براهينها، أو علومهم و معارفهم التى علموها مواليهم، و الأحكام (2) و الشرائع خاصّه، فإنّها الوسيله إلى التقرّب إليه تعالى و إلى حججه عليهم السلام، و يؤيّده ما فى بعض النسخ و هو قوله: إتيان الواجبات .. و فى بعضها: إتيان واجبتان [كذا] [واجبتين] - أى الكتاب و أهل البيت عليهم السلام- و إنّما أتى بصيغه المفرد أوّلا و ثانيا لارتباطهما بل اتّحادهما حقيقه، و (نعمه) بدل أو عطف بيان للسبب، أو خبر الضمير الراجع إليه.

قوله عليه السلام: أن لن يحلّ عقده .. لعلّ المراد عقد الإمامه .. أى ليس للناس أن يحلّوا عقدا و بيعه عقده اللّه تعالى لى فى زمن الرسول صلّى اللّه عليه و آله، و فى بعض النسخ: عقده الأهواء .. أى لا يحلّ ما عقده اللّه تعالى لأحد آراء الناس و أهوائهم.

1- النور: 35.
2- فى (س): بالأحكام

و قوله علیه السلام: کما قد وقع .. لعلّه إشاره إلی الصلح و الرضا بالحکمین، أو إلی بعض غزوات الصفین (1) ، فعلی الأول سیر الجنود إشاره إلی قتال الخوارج، و علی الثانی إلی ما أراد علیه السلام من الرجوع إلی قتال معاویه.

و الحِرَابُ: مصدرٌ کالمُحَارَبَهِ، و جمع حَرْبَه (2) ، و فیها هنا تجوز، و یمکن أن یقرأ بالضمّ و التشدید جمع حَارِبٍ، و فی بعض النسخ: أَحْزَاب .. أی أحزاب الشرک الذین حاربوا الرسول صلّی اللّه علیه و آله.

و الأُرَفُ، کَغُرَفٍ جمع: أُرْفَهٍ- بالضم-، و هی الحدّ بین الأرضین، و أَرَّفَ علی الأرض تأریفاً جعل لها حدوداً و قسمها (3) .

و نصّ الشی ء: أظهره (4) .

و فی بعض النسخ: رَصّاً- بالراء- من قولهم: رَصَّ البناء رصّاً: إذا لصق بعضه ببعض (5) .

قوله علیه السلام: حیّهم (6) .. أی یرث حیّهم (7) .

و المراد بالاسمین الأعلین: کلمتا التوحید، أو القرآن و أهل البیت علیهم السلام، و المراد بالنجوم أوّلا الأئمّه، و ثانیا الدلائل الدالّه علی إمامتهم.

قوله علیه السلام: لیحیی حماه .. الضمیر راجع إلی الإسلام، و حماه ما حرّمه اللّه فیه، و مرعاه ما أحلّه، و میزان العدل بیان للمیزان، و حکم الفصل الحکم الذی یفصل بین الحقّ و الباطل، و یقال: کَفْیُکَ مِنْ رَجُلٍ- مثلثه حَسْبُکَ (8) .

1- کذا، و لعلّه من باب إضافه المظروف إلی ظرفه، أی غزوات من الصفین
2- کما جاء فی القاموس 1- 53، و لسان العرب 1- 303، و غیرهما
3- قاله فی لسان العرب 9- 4، و القاموس 3- 117.
4- ذکره فی تاج العروس 4- 440، و القاموس 2- 319، و غیرهما
5- صرّح به فی الصحاح 3- 1041، و لسان العرب 7- 40.
6- فی (س): حبّهم

7- فی (س): حبّهم
8- کما جاء فی القاموس 4- 383، و تاج العروس 10- 316 و غیرهما

و قوله: يحبّ (1) اللّه .. إما متعلّق بيفجرون، أو به و بما قبله على التنازع، أو بقوله: يتواصلون.

قوله: و يتساقون .. تَفَاعُلٌ مِنَ السَّقْيِ. و فى بعض النسخ: يَتَنَاسَقُونَ ..

أى يَتَتَابَعُونَ (2) ، و فى بعضها: يَتَرَاشَفُونَ من قولهم رَشَفَ الْمَاءَ: مَصَّهُ (3) .

أقول: و كانت النسخ التى عندنا سقيمه فصحّحناها على ما تيسّر من اجتماعها، و عسى أن تيسر نسخه أخرى أقرب إلى الصحّه، و باللّه التوفيق.

1- فى (س): بجب، و الظاهر بحبّ- بالحاء المهمله-.
2- قال فى القاموس 3- 285: و ناسق بينهما: تابع، و تناسقت الأشياء و انتسقت و تنسّقت بعضها إلى بعض بمعنى. و قال فى النهايه 5- 48: ناسق بمعنى تابع
3- صرّح بذلک فى القاموس 3- 144، و لسان العرب 9- 119.

ص: 46

«1»-ج (1): رُوِیَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ کَانَ یَخْطُبُ النَّاسَ عَلَی مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ فَذَکَرَ فِی خُطْبَتِهِ أَنَّهُ أَوْلی بِالْمُؤْمِنِینَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ فَقَالَ لَهُ الْحُسَیْنُ عَلَیْهِ السَّلَامُ مِنْ نَاحِیَهِ الْمَسْجِدِ: انْزِلْ أَیُّهَا الْکَذَّابُ عَنْ مِنْبَرِ أَبِی رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، لَا مِنْبَرِ(2) أَبِیکَ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: فَمِنْبَرُ أَبِیکَ لَعَمْرِی یَا حُسَیْنُ! لَا مِنْبَرُ أَبِی، مَنْ عَلَّمَکَ هَذَا (3)؟ أَبُوکَ (4) عَلِیُّ بْنُ أَبِی طَالِبٍ؟.

فَقَالَ لَهُ الْحُسَیْنُ: إِنْ أُطِعْ أَبِی فِیمَا أَمَرَنِی فَلَعَمْرِی إِنَّهُ لَهَادٍ وَ أَنَا مُهْتَدٍ بِهِ، وَ لَهُ فِی رِقَابِ النَّاسِ الْبَیْعَهُ عَلَی عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله) نَزَلَ بِهَا جَبْرَئِیلُ عَلَیْهِ السَّلَامُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَی لَا یُنْکِرُهَا أَحَدٌ إِلَّا جَاحِدٌ بِالْکِتَابِ، قَدْ عَرَفَهَا النَّاسُ بِقُلُوبِهِمْ وَ أَنْکَرُوهَا بِأَلْسِنَتِهِمْ، وَ وَیْلٌ لِلْمُنْکِرِینَ حَقَّنَا أَهْلَ الْبَیْتِ (علیهم السلام)، مَا ذَا یَلْقَاهُمْ بِهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ مِنْ إِدَامَهِ الْغَضَبِ وَ شِدَّهِ الْعَذَابِ؟!.

1- الاحتجاج 2- 292 [طبعه النّجف 2- 13- 15] تحت عنوان: احتجاج الحسین بن علیّ علیهما السّلام علی عمر ..
2- فی س: إلی منبر .. و هو الظّاهر.
3- إلی هنا ورد فی تاریخ ابن عساکر 4- 321، و فیه: من أمرک بهذا. و حکاه عنه فی الغدیر 7- 126.
4- لا توجد: أبوک، فی س.

فَقَالَ (1) عُمَرُ: يَا حُسَيْنُ! مَنْ أَنْكَرَ حَقَّ أَبِيکَ فَعَلَيْهِ لَعْنَهُ اللَّهِ! أَمَّرَنَا النَّاسُ فَتَأَمَّرْنَا، وَ لَوْ أَمَّرُوا أَبَاکَ لَأَطَعْنَا. فَقَالَ لَهُ الْحُسَيْنُ (عليه السلام): يَا ابْنَ الْخَطَّابِ! فَأَيُّ النَّاسِ أَمَّرَکَ عَلَى نَفْسِهِ قَبْلَ أَنْ تُؤَمِّرَ أَبَا بَكْرٍ عَلَى نَفْسِکَ لِيُؤَمِّرَکَ عَلَى النَّاسِ بِلَا حُجَّهٍ مِنْ نَبِيٍّ وَ لَا رِضًى مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ؟! فَرِضَاکُمْ كَانَ لِمُحَمَّدٍ عَلَيْهِ وَ آلِهِ السَّلَامُ رِضًى، أَوْ رِضَى أَهْلِهِ كَانَ لَهُ سَخَطاً؟! أَمَا وَ اللَّهِ لَوْ أَنْ لِلِّسَانِ مَقَالًا يَطُولُ تَصْدِيقُهُ، وَ فِعْلًا يُعِينُهُ الْمُؤْمِنُونَ لَمَا تَخَطَّيْتَ رِقَابَ آلِ مُحَمَّدٍ (صلى الله عليه و آله)، تَرْقَى مِنْبَرَهُمْ وَ صِرْتَ الْحَاكِمَ عَلَيْهِمْ بِكِتَابٍ نَزَلَ فِيهِمْ، لَا تَعْرِفُ مُعْجَمَهُ، وَ لَا تَدْرِي تَأْوِيلَهُ إِلَّا سَمَاعَ الْآذَانِ، الْمُخْطِئُ وَ الْمُصِيبُ (2) عِنْدَکَ سَوَاءٌ، فَجَزَاکَ اللَّهُ جَزَاکَ، وَ سَأَلَکَ عَمَّا أَحْدَثْتَ سُؤَالًا حَفِيّاً.

قَالَ: فَنَزَلَ عُمَرُ مُغْضَباً وَ مَشَى مَعَهُ أُنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّى أَتَى بَابَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ، فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ فَأَذِنَ لَهُ، فَدَخَلَ فَقَالَ (3): يَا أَبَا الْحَسَنِ! مَا لَقِيتُ مِنِ (4) ابْنِکَ الْحُسَيْنِ؟! يُجْهِرُنَا بِصَوْتٍ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله) وَ يُحَرِّضُ عَلَيَّ الطَّغَامَ وَ أَهْلَ الْمَدِينَهِ؟!.

فَقَالَ لَهُ الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مِثْلُ (5) الْحُسَيْنِ ابْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ يَسْتَحِثُّ (6) بِمَنْ لَا حُكْمَ لَهُ، أَوْ يَقُولُ بِالطَّغَامِ عَلَى أَهْلِ دِينِهِ، أَمَا وَ اللَّهِ مَا نِلْتَ مَا نِلْتَ (7) إِلَّا بِالطَّغَامِ، فَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ حَرَّضَ الطَّغَامَ!.

فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَهْلًا يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! فَإِنَّکَ لَنْ تَكُونَ قَرِيبَ الْغَضَبِ، وَ لَا لَئِيمَ الْحَسَبِ، وَ لَا فِيکَ عُرُوقٌ مِنَ السُّودَانِ، اسْمَعْ كَلَامِي، وَ لَا

1- فی ک: فقال له.
2- وضع علی کلمه: المصیب فی المطبوع من البحار رمز نسخه بدل، و هی موجوده فی المصدر.
3- فی ک: فقال له.
4- فی الاحتجاج: ما لقیت الیوم من .
5- فی المصدر: علی مثل ..
6- فی الاحتجاج: یشخب، بدلا من: یستحثّ.
7- لا توجد: ما نلت، الثّانیه فی المصدر. و فی ک: تحت ما الأولی .. أی نافیه، و تحت ما الثّانیه .. أی موصوله.

تَعْجَلْ بِالْكَلَامِ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا أَبَا الْحَسَنِ! إِنَّهُمَا لَيَهُمَّانِ فِی أَنْفُسِهِمَا بِمَا لَا يُرَی بِغَيْرِ الْخِلَافِهِ. فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هُمَا أَقْرَبُ نَسَباً بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مِنْ أَبِيهِمَا (1) أَمَا فَأَرْضِهِمَا- يَا ابْنَ الْخَطَّابِ- بِحَقِّهِمَا يَرْضَ عَنْكَ مَنْ بَعْدَهُمَا. قَالَ: وَ مَا رِضَاهُمَا يَا أَبَا الْحَسَنِ؟ قَالَ: رِضَاهُمَا الرَّجْعَهُ عَنِ الْخَطِيئَهِ، وَ التَّقِيَّهُ عَنِ الْمَعْصِيَهِ بِالتَّوْبَهِ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَدِّبْ- يَا أَبَا الْحَسَنِ- ابْنَكَ أَنْ لَا يَتَعَاطَی السَّلَاطِينَ الَّذِينَ هُمُ الْحُكَمَاءُ (2) فِی الْأَرْضِ. فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَا أُؤَدِّبُ أَهْلَ الْمَعَاصِی عَلَی مَعَاصِيهِمْ، وَ مَنْ أَخَافُ عَلَيْهِ الزَّلَّهَ وَ الْهَلَكَهَ، فَأَمَّا مَنْ وَلَدَهُ (3) رَسُولُ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله) لَا يَحُلُّ (4) أَدَبُهُ، فَإِنَّهُ يَنْتَقِلُ (5) إِلَی أَدَبٍ خَيْرٍ لَهُ مِنْهُ، أَمَا فَأَرْضِهِمَا يَا ابْنَ الْخَطَّابِ!.

قَالَ: فَخَرَجَ عُمَرُ فَاسْتَقْبَلَهُ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ وَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ (6): يَا أَبَا حَفْصٍ! مَا صَنَعْتَ وَ قَدْ (7) طَالَتْ بِكُمَا الْحُجَّهُ؟. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ:

وَ هَلْ حُجَّهٌ مَعَ ابْنِ أَبِی طَالِبٍ وَ شِبْلَيْهِ؟!. فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ! هُمْ بَنُو عَبْدِ مَنَافٍ الْأَسْمَنُونَ وَ النَّاسُ عِجَافٌ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: مَا أَعُدُّ (8) مَا صِرْتَ إِلَيْهِ فَخْراً فَخَرْتَ بِهِ، أَ بِحُمْقِكَ (9)؟ فَقَبَضَ عُثْمَانُ عَلَی مَجَامِعِ ثِيَابِهِ ثُمَّ جَذَبَهُ وَ رَدَّهُ، ثُمَّ قَالَ (10): يَا ابْنَ الْخَطَّابِ! كَأَنَّكَ تُنْكِرُ مَا أَقُولُ. فَدَخَلَ بَيْنَهُمَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ

1- فی الاحتجاج: من أن يهمّا، بدلا من: من أبيهما.
2- فی ک نسخه: الحكّام.
3- فی الاحتجاج: والده ..
4- فی المصدر: و نحله أدبه، و فی نسخه فی ک: لا يخلّ ..
5- فی الاحتجاج: لا ينتقل.
6- فی ک: عبد الرّحمن بن عوف.
7- فی المصدر: فقد.
8- فی ک: أعذ.
9- لا توجد همزه الاستفهام فی المصدر.
10- فی الاحتجاج: نبذ به، و ردّه ثمّ قال له ..

وَ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا، وَ افْتَرَقَ الْقَوْمُ (1).

بيان: قوله عليه السلام: إلّا سماع الآذان .. أى لا تعرف معنى الكتاب إلّا بما تسمعه الآذان من الناس، و فى بعض النسخ: الفعلان- بصيغه الغيبه- أى لا يمكن معرفه الكتاب و تأويله إلّا (2) بالسماع ممّن ينتهى عمله إلى الوحى الإلهى.

و الحفاوه و الحفايه (3) و الإحفاء: الاستقصاء فى السّؤال (4).

و التحريض على القتال: الحثّ (5) و التّرغيب و التّحريض عليه.

و الطَّغامُ: الأَرَاذِلُ (6).

قوله: ليهمّان .. أى يقصدان أمرا لا يحصل إلّا بالخلافه، فأجاب عليه السلام بأنّ الخلافه غير بعيد منهما، فإنّ أباهما خليفه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و هما أقرب نسبا به صلّى اللّه عليه و آله منه.

قوله عليه السلام: فإنّه ينتقل .. أى يترقّى بنفسه فى الآداب الحسنه من غير تأديب، و يحتمل الاستفهام الإنكارى، و يؤيّده أنّ فى بعض النسخ: ويحک! أ أؤدّبه؟! فإنّه ينتقل ..

و السمن .. كنايه عن وفور المال و الشرف، كما أنّ العجف .. كنايه عن

1- و تجد نظائر هذه الاحتجاجات من ريحانتى رسول اللّه و سيّدى شباب أهل الجنّه سلام اللّه عليهما كثيره. انظر كتب العامّه: الرّياض النّضره 1- 139، الصّواعق المحرقه: 108، تاريخ الخلفاء للسّيوطىّ: 4، كنز العمّال 3- 132، شرح نهج البلاغه لابن أبى الحديد 2- 17، و غيرها.
2- فى س: أى، بدلا من: إلّا.
3- و قال فى القاموس 4- 318: و حفى به- كرضى- حفاوه و يكسر و حفايه- بالكسر- و تحفايه فهو حاف و حفىّ- كغنىّ- و تحفّى، و احتفى: بالغ فى إكرامه و أظهر السرور و الفرح، و أكثر السؤال عن حاله.
4- كما فى مجمع البحرين 1- 104، و النهايه 1- 410، و غيرهما.
5- قاله فى القاموس 2- 327، و انظر: الصحاح 3- 1070.
6- ذكره فى النهايه 3- 128، و الصحاح 5- 1975، و غيرهما.

عدمهما و قلّتهما.

«2»-كشف (1): عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ- وَ هُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ- فَقَالَ لَهُ: انْزِلْ عَنْ مِنْبَرِ أَبِي. فَبَكَى عُمَرُ، ثُمَّ قَالَ: صَدَقْتَ يَا بُنَيَّ، مِنْبَرُ أَبِيكَ لَا مِنْبَرُ أَبِي! فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا هُوَ وَ اللَّهِ عَنْ رَأْيِي. فَقَالَ: صَدَقْتَ! وَ اللَّهِ مَا اتَّهَمْتُكَ (2) يَا أَبَا الْحَسَنِ، ثُمَّ نَزَلَ عَنِ الْمِنْبَرِ فَأَخَذَهُ فَأَجْلَسَهُ إِلَى جَانِبِهِ عَلَى الْمِنْبَرِ فَخَطَبَ النَّاسَ- وَ هُوَ جَالِسٌ عَلَى الْمِنْبَرِ مَعَهُ (3)

، ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ! سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ يَقُولُ:

احْفَظُونِي فِي عِتْرَتِي وَ ذُرِّيَّتِي، فَمَنْ حَفِظَنِي فِيهِمْ حَفِظَهُ اللَّهُ، أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى مَنْ آذَانِي فِيهِمْ. ثَلَاثاً.

«3»-ما (4): - ابْنُ الصَّلْتِ، عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الصَّرِيرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا الْمَكِّيِّ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ طَارِقٍ، عَنْ زَيْدٍ .. مِثْلَهُ.

1- كشف الغمّه فى معرفه الأئمّه 1- 552 [المطبعه العلميه قم: 1- 416].
2- فى المصدر: ما أتّهمك .. و نظير ما فى المتن فى أمالى الشّيخ.
3- فى ک: و هو جالس معه على المنبر .. و هى موافقه لما فى الأمالى.
4- أمالى الشّيخ الطّوسىّ 2- 313- 314، و حكاه عنه فى معالم الزّلفى 59. أقول: ما فى الأمالى عين ما فى الكشف متنا لا إسنادا، و فيه: عن كثير، عن زيد بن علىّ، عن أبيه .. و ما قبل كثير لم نجده هناک، فراجع.

ص: 52

صلّی اللّه علیه و آله و رجوعهم إلی أمیر المؤمنین علیه السلام*

و قد أوردنا کثیرا من ذلک فی أبواب الاحتجاج (1) و نورد هاهنا أمثالها بأسانید أخری لمناسبتها لهذا الکتاب أیضا، و لکونها مشتمله علی تغییرات و زیادات.

«1»-إِرْشَادُ الْقُلُوبِ (2): بِحَذْفِ الْإِسْنَادِ مَرْفُوعاً إِلَی سَلْمَانَ الْفَارِسِیِّ رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: کَانَ مِنَ الْبَلَاءِ الْعَظِیمِ الَّذِی ابْتَلَی اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِهِ قُرَیْشاً بَعْدَ نَبِیِّهَا صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ لِیُعَرِّفَهَا أَنْفُسَهَا وَ یَجْرَحَ (3) شَهَادَتَهَا عَلَی مَا ادَّعَتْهُ عَلَی رَسُولِ اللَّهِ

1- فی مطبوع البحار: الاحتجات، و لعلّه: الاحتجاجات. انظر: بحار الأنوار، المجلد العاشر، فی احتجاجاتهم علیهم السلام فی فروع و مسائل مختلفه.
2- إرشاد القلوب 2- 92- 108 [2- 299- 315] فی کلامه مع الجاثلیق. و قد ذکرنا أکثر الاختلافات بین المصدر و المتن مع عدم تثبّتنا من صحّه هذه الطّبعه لکثره ما فیها من أغلاط.
3- فی المصدر: و تخرج ..

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ بَعْدَ وَفَاتِهِ، وَ دَحَضَ حُجَّتَهَا، وَ كَشَفَ غِطَاءَ (1) مَا أَسَرَّتْ فِی قُلُوبِهَا، وَ أَخْرَجَتْ ضَغَائِنَهَا لِآلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَجْمَعِينَ وَ أَزَالَتْهُمْ عَنْ إِمَامَتِهِمْ، وَ مِيرَاثِ كِتَابِ اللَّهِ فِيهِمْ، مَا عَظُمَتْ خَطِيئَتُهُ، وَ شَمِلَتْ فَضِيحَتُهُ، وَ وَضَحَتْ هِدَايَهُ اللَّهِ فِيهِ لِأَهْلِ (2) دَعْوَتِهِ وَ وَرَثَهِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، وَ أَثَارَتْ (3) بِهِ قُلُوبُ أَوْلِيَائِهِمْ، وَ غَمَرَهُمْ نَفْعُهُ وَ أَصَابَهُمْ بَرَكَاتُهُ: أَنَّ (4) مَلِكَ الرُّومِ لَمَّا بَلَغَهُ وَفَاهُ (5) رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ خَبَرُ أُمَّتِهِ وَ اخْتِلَافِهِمْ فِی الِاخْتِيَارِ عَلَيْهِمْ، وَ تَرْكِهِمْ سَبِيلَ هِدَايَتِهِمْ، وَ ادِّعَائِهِمْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَنَّهُ لَمْ يُوصِ إِلَى أَحَدٍ بَعْدَ وَفَاتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، وَ إِهْمَالَهُ إِيَّاهُمْ يَخْتَارُوا (6) لِأَنْفُسِهِمْ، وَ تَوْلِيَتِهِمُ الْأَمْرَ بَعْدَهُ الْأَبَاعِدَ مِنْ قَوْمِهِ، وَ صَرْفِ ذَلِكَ عَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَ وَرَثَتِهِ وَ قَرَابَتِهِ (7)، دَعَا عُلَمَاءَ بَلَدِهِ وَ اسْتَفْتَاهُمْ (8) فَنَاظَرَهُمْ فِی الْأَمْرِ الَّذِی ادَّعَتْهُ قُرَيْشٌ بَعْدَ نَبِيِّهَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ فِيمَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَأَجَابُوهُ بِجَوَابَاتٍ مِنْ حُجَجِهِمْ عَلَى أَنَّهُ (9)مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَسَأَلَ أَهْلُ مَدِينَتِهِ أَنْ يُوَجِّهَهُمْ إِلَى الْمَدِينَهِ لِمُنَاظَرَتِهِمْ وَ الِاحْتِجَاجِ عَلَيْهِمْ، فَأَمَرَ الْجَاثَلِيقَ أَنْ يَخْتَارَ مِنْ أَصْحَابِهِ وَ أَسَاقِفَتِهِ، فَاخْتَارَ مِنْهُمْ مِائَهَ رَجُلٍ، فَخَرَجُوا يَقْدُمُهُمْ جَاثَلِيقٌ لَهُمْ قَدْ أَقَرَّتِ الْعُلَمَاءُ لَهُ جَمِيعاً بِالْفَضْلِ وَ الْعِلْمِ، مُتَبَحِّراً (10) فِی عِلْمِهِ يُخْرِجُ الْكَلَامَ مِنْ تَأْوِيلِهِ، وَ يَرُدُّ كُلَّ فَرْعٍ

1- لا توجد فی المصدر: و كشف غطاء.
2- لا توجد: لأهل، فی المصدر.
3- فی المصدر: و أثارت.
4- زياده فی المصدر قبل كلمه أنّ، و هی: و عمّهم نفعه و أضاء به برهانه أنّ ..
5- فی إرشاد القلوب: خبر وفاه ..
6- فی إرشاد القلوب: حتّی يختاروا.
7- فی المصدر: و ذرّيّته و أقربائه.
8- فی إرشاد القلوب و نسخه جاءت علی ک: و أساقفتهم.
9- فی ک: أمّه.
10- فی ک: متجرّئا.

إِلَى أَصْلِهِ، لَيْسَ بِالْخُرْقِ (1) وَ لَا بِالنَّزِقِ (2) وَ لَا بِالْبَلِيدِ وَ الرِّعْدِيدِ (3)، وَ لَا النَّكِلِ (4) وَ لَا الْفَشِلِ يَنْصِتُ لِمَنْ يَتَكَلَّمُ، وَ يُجِيبُ إِذَا سُئِلَ، وَ يَصْبِرُ إِذَا مُنِعَ، فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ بِمَنْ مَعَهُ مِنْ خِيَارِ (5) أَصْحَابِهِ حَتَّى نَزَلَ الْقَوْمُ عَنْ رَوَاحِلِهِمْ، فَسَأَلَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ عَمَّنْ أَوْصَى إِلَيْهِ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ مَنْ قَامَ مَقَامَهُ فَدَلُّوهُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، فَأَتَوْا مَسْجِدَ رَسُولِ اللَّهِ، فَدَخَلُوا، عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَ هُوَ فِي حَشَدَهِ (6) مِنْ قُرَيْشٍ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ وَ أَنَا فِي الْقَوْمِ (7)، فَوَقَفُوا عَلَيْهِ فَقَالَ زَعِيمُ الْقَوْمِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ .. فَرَدُّوا عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَقَالَ:

أَرْشِدُونَا إِلَى الْقَائِمِ مَقَامَ نَبِيِّكُمْ فَإِنَّا قَوْمٌ مِنَ الرُّومِ، وَ إِنَّا عَلَى دِينِ الْمَسِيحِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، فَقَدِمْنَا (8) لَمَّا بَلَغَنَا وَفَاهُ نَبِيِّكُمْ وَ اخْتِلَافُكُمْ نَسْأَلُ (9)عَنْ صِحَّهِ نُبُوَّتِهِ وَ نَسْتَرْشِدُ لِدِينِنَا، وَ نَتَعَرَّفُ (10) دِينَكُمْ، فَإِنْ كَانَ أَفْضَلَ مِنْ دِينِنَا دَخَلْنَا فِيهِ وَ سَلَّمْنَا وَ قَبِلْنَا الرُّشْدَ مِنْكُمْ طَوْعاً وَ أَجَبْنَاكُمْ إِلَى دَعْوَهِ نَبِيِّكُمْ (صلى الله عليه و آله)، وَ إِنْ يَكُنْ عَلَى

1- الحمق و ضعف العقل، كذا جاء فى حاشيه ک. أقول: قال فى النّهايه 2- 16: الخرق- بالضّمّ-: الجهل و الحمق.
2- جاء فى ک كذا: نزق- كفرح و ضرب-: طاش و حفّ عند الغضب. قاموس. انظر: القاموس 3- 285. و فى المصدر: البزق. قال فى القاموس 3- 213: بزق: بسق، و الأرض: بذرها، و الشّمس: بزغت.
3- فسّره فى حاشيه ک ب: الجبان، قاله فى القاموس 1- 295. و فى المصدر: الرّعيد.
4- نكل عن العدوّ و عن اليمين ينكل- بالضّمّ-: أى جبن، و النّاكل: الجبان الضّعيف. صحاح. كذا جاء فى حاشيه ک. انظر: الصّحاح 5- 1835.
5- فى المصدر: أخبار قومه- بالباء الموحّده-، و الظّاهر: أخيار، أو أحبار.
6- فى حاشيه ک عباره و هى: عندى حشد من النّاس: أى جماعه. صحاح. انظر: صحاح اللّغه 2- 2465، و فيه: حسک. كما فى الإرشاد. قال فى القاموس 3- 298: الحسک: الحقد و العداوه، و حسک: غضب.
7- فى إرشاد القلوب: و باقى القوم، بدلا من: و أنا فى القوم.
8- فى المصدر: قدمنا.
9- فى س: لنسأل.
10- فى المصدر: نتعرّض.

خِلَافِ مَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ وَ جَاءَ بِهِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ رَجَعْنَا إِلَى دَيْنِ الْمَسِيحِ فَإِنَّ عِنْدَهُ مِنْ عَهْدٍ رَأَيْنَا فِيهِ أَنْبِيَاءَهُ (1) وَ رُسُلَهُ دَلَالَةً وَ نُوراً وَاضِحاً، فَأَيُّكُمْ صَاحِبُ الْأَمْرِ بَعْدَ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ؟

فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: هَذَا صَاحِبُنَا (2) وَ وَلِيُّ الْأَمْرِ بَعْدَ نَبِيِّنَا.

قَالَ الْجَاثَلِيقُ: هُوَ هَذَا الشَّيْخُ؟!.

فَقَالَ (3): نَعَمْ.

فَقَالَ: يَا شَيْخُ (4)! أَنْتَ الْقَائِمُ الْوَصِيُّ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فِي أُمَّتِهِ؟

وَ أَنْتَ الْعَالِمُ الْمُسْتَغْنِي بِعِلْمِكَ مِمَّا عَلَّمَكَ (5) نَبِيُّكَ مِنْ أَمْرِ الْأُمَّةِ وَ مَا تَحْتَاجُ إِلَيْهِ؟.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَا، مَا أَنَا بِوَصِيٍّ.

قَالَ لَهُ: فَمَا أَنْتَ؟! قَالَ عُمَرُ: هَذَا خَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ.

قَالَ النَّصْرَانِيُّ: أَنْتَ خَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ اسْتَخْلَفَكَ فِي أُمَّتِهِ؟.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَا.

قَالَ: فَمَا هَذَا الِاسْمُ الَّذِي ابْتَدَعْتُمُوهُ وَ ادَّعَيْتُمُوهُ بَعْدَ نَبِيِّكُمْ؟!. فَإِنَّا قَدْ قَرَأْنَا كُتُبَ الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ فَوَجَدْنَا الْخِلَافَةَ لَا تَصْلُحُ إِلَّا لِنَبِيٍّ مِنْ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ آدَمَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَرَضَ طَاعَتَهُ عَلَى أَهْلِ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ، وَ نَوَّهَ (6) بِاسْمِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يا داوُدُ إِنَّا جَعَلْناكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ (7)

1- فی المصدر: ربّنا فی أنبیائه. و هی نسخه فی مطبوع البحار.
2- فی إرشاد القلوب زیاده: هذا صاحب أمر نبیّنا بعده قالوا: هذا صاحبنا.
3- فی المصدر: فقالوا.
4- فی المصدر: أیّها الشّیخ ..

5- لا توجد فی المصدر: ممّا علّمک.
6- نوّهه و به: دعاه و رفعه، قاله فی القاموس 4- 294.
7- سوره ص: 26.

كَيْفَ تَسَمَّيْتُمْ (1) بِهَذَا الِاسْمِ؟ وَ مَنْ سَمَّاکَ بِهِ؟ أَ نَبِيُّکَ سَمَّاکَ بِهِ؟.

قَالَ: لَا، وَ لَكِنْ تَرَاضَوُا النَّاسُ فَوَلَّوْنِی وَ اسْتَخْلَفُونِی.

فَقَالَ: أَنْتَ خَلِيفَةُ قَوْمِکَ لَا نَبِيِّکَ (2)، وَ قَدْ قُلْتَ إِنَّ النَّبِیَّ لَمْ يُوصِ إِلَيْکَ، وَ قَدْ وَجَدْنَا فِی كُتُبٍ مِنْ (3) سُنَنِ الْأَنْبِيَاءِ، أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيّاً إِلَّا وَ لَهُ وَصِیٌّ يُوصِی إِلَيْهِ (4)، وَ يَحْتَاجُ النَّاسُ كُلُّهُمْ إِلَی عِلْمِهِ وَ هُوَ مُسْتَغْنٍ عَنْهُمْ، وَ قَدْ زَعَمْتَ أَنَّهُ لَمْ يُوصِ كَمَا أَوْصَتِ الْأَنْبِيَاءُ، وَ ادَّعَيْتَ أَشْيَاءَ لَسْتَ بِأَهْلِهَا، وَ مَا أَرَاكُمْ إِلَّا وَ قَدْ دَفَعْتُمْ نُبُوَّةَ مُحَمَّدٍ وَ قَدْ أَبْطَلْتُمْ سُنَنَ الْأَنْبِيَاءِ فِی قَوْمِهِمْ.

قَالَ: فَالْتَفَتَ (5) الْجَاثَلِيقُ إِلَی أَصْحَابِهِ وَ قَالَ: إِنَّ هَؤُلَاءِ يَقُولُونَ إِنَّ مُحَمَّداً لَمْ يَأْتِهِمْ بِالنُّبُوَّةِ وَ إِنَّمَا كَانَ أَمْرُهُ بِالْغَلَبَةِ، وَ لَوْ كَانَ نَبِيّاً لَأَوْصَی كَمَا أَوْصَتِ الْأَنْبِيَاءُ، وَ خَلَّفَ فِيهِمْ كَمَا خَلَّفَتِ الْأَنْبِيَاءُ مِنَ الْمِيرَاثِ وَ الْعِلْمِ، وَ لَسْنَا نَجِدُ عِنْدَ الْقَوْمِ أَثَرَ ذَلِکَ، ثُمَّ الْتَفَتَ كَالْأَسَدِ، فَقَالَ: يَا شَيْخُ! أَمَّا أَنْتَ فَقَدْ أَقْرَرْتَ أَنَّ مُحَمَّداً (6) لَمْ يُوصِ إِلَيْکَ وَ لَا اسْتَخْلَفَکَ وَ إِنَّمَا تَرَاضَوُا النَّاسُ بِکَ، وَ لَوْ رَضِیَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِرِضَی (7) الْخَلْقِ وَ اتِّبَاعِهِمْ لِهَوَاهُمْ وَ اخْتِيَارِهِمْ لِأَنْفُسِهِمْ مَا بَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَ مُنْذِرِينَ، وَ آتَاهُمُ الْكِتَابَ وَ الْحِكْمَةَ لِيُبَيِّنُوا لِلنَّاسِ مَا يَأْتُونَ وَ يَذَرُونَ وَ مَا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ: لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَی اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ (8) فَقَدْ دَفَعْتُمُ النَّبِيِّينَ عَنْ رِسَالَاتِهِمْ، وَ اسْتَغْنَيْتُمْ بِالْجَهْلِ مِنِ اخْتِيَارِ النَّاسِ عَنِ اخْتِيَارِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ الرُّسُلَ لِلْعِبَادِ، وَ اخْتِيَارِ الرُّسُلِ لِأُمَّتِهِمْ، وَ نَرَاكُمْ تُعَظِّمُونَ بِذَلِکَ الْفِرْيَةَ عَلَی اللَّهِ عَزَّ

1- فی المصدر: فكيف تسمّيت ..
2- فی المصدر: لا خليفه نبيّک.
3- لا توجد: كتب من، فی المصدر.
4- فی إرشاد القلوب: يوصی به اليوم.
5- فی المصدر: ثمّ التفت.
6- فی المصدر: محمّدا النّبیّ.
7- فی إرشاد القلوب: لرضی.
8- النّساء: 165.

وَ جَلَّ وَ عَلَى نَبِيِّكُمْ، وَ لَا تَرْضَوْنَ إِلَّا أَنْ تَتَسَمَّوْا بَعْدَ ذَلِكَ بِالْخِلَافَهِ، وَ هَذَا لَا يَحِلُّ إِلَّا لِنَبِيٍّ أَوْ وَصِيِّ نَبِيٍّ، وَ إِنَّمَا تَصِحُّ الْحُجَّهُ لَكُمْ بِتَأْكِيدِكُمُ النُّبُوَّهَ لِنَبِيِّكُمْ وَ أَخْذِكُمْ بِسُنَنِ الْأَنْبِيَاءِ فِى هُدَاهُمْ، وَ قَدْ تَغَلَّبْتُمْ فَلَا بُدَّ لَنَا أَنْ نَحْتَجَّ عَلَيْكُمْ فِيمَا ادَّعَيْتُمْ حَتَّى نَعْرِفَ سَبِيلَ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ، وَ نَعْرِفَ الْحَقَّ فِيكُمْ بَعْدَ نَبِيِّكُمْ، أَ صَوَابٌ مَا فَعَلْتُمْ بِإِيمَانٍ أَمْ كَفَرْتُمْ بِجَهْلٍ (1)؟.

ثُمَّ قَالَ: يَا شَيْخُ! أَجِبْ.

قَالَ: فَالْتَفَتَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى أَبِى عُبَيْدَهَ لِيُجِيبَ عَنْهُ، فَلَمْ يُحِرْ جَوَاباً، ثُمَّ الْتَفَتَ الْجَاثَلِيقُ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: بِنَاءُ الْقَوْمِ عَلَى غَيْرِ أَسَاسٍ وَ لَا أَرَى لَهُمْ حُجَّهً، أَ فَهِمْتُمْ؟.

قَالُوا: بَلَى.

ثُمَّ قَالَ لِأَبِى بَكْرٍ: يَا شَيْخُ! أَسْأَلُكَ؟.

قَالَ: سَلْ.

قَالَ: أَخْبِرْنِى عَنِّى وَ عَنْكَ مَا (2) أَنْتَ عِنْدَ اللَّهِ، وَ مَا أَنَا عِنْدَ اللَّهِ (3)؟.

قَالَ: أَمَّا أَنَا فَعِنْدَ نَفْسِى مُؤْمِنٌ، وَ مَا أَدْرِى مَا أَنَا عِنْدَ اللَّهِ فِيمَا بَعْدُ، وَ أَمَّا أَنْتَ فَعِنْدِى كَافِرٌ، وَ مَا (4) أَدْرِى مَا أَنْتَ عِنْدَ اللَّهِ؟.

قَالَ الْجَاثَلِيقُ: أَمَّا أَنْتَ فَقَدْ مَنَّيْتَ نَفْسَكَ الْكُفْرَ بَعْدَ الْإِيمَانِ، وَ جَهِلْتَ مَقَامَكَ فِى إِيمَانِكَ، أَ مُحِقٌّ أَنْتَ فِيهِ أَمْ مُبْطِلٌ، وَ أَمَّا أَنَا فَقَدْ مَنَّيْتَنِى الْإِيمَانَ بَعْدَ الْكُفْرِ، فَمَا أَحْسَنَ حَالِى وَ أَسْوَأَ (5) حَالَكَ عِنْدَ نَفْسِكَ، إِذْ كُنْتَ لَا تُوقِنُ بِمَا لَكَ عِنْدَ اللَّهِ، فَقَدْ شَهِدْتَ لِى بِالْفَوْزِ وَ النَّجَاهِ، وَ شَهِدْتَ لِنَفْسِكَ بِالْهَلَاكِ وَ الْكُفْرِ.

1- فى المصدر: بإيمان أو بجهل و كفرتم ..
2- فى ک: و ما.
3- لا توجد: عند اللّه .. فى المصدر.
4- فى ک: و لا، بدلا من: و ما، و فى المصدر: و لا أدرى ما أدرى قال: ..
5- فى المصدر: ما أسوأ ..

ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: طِيبُوا نَفْساً (1) فَقَدْ شَهِدَ لَكُمْ بِالنَّجَاهِ بَعْدَ الْكُفْرِ، ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَى أَبِی بَكْرٍ فَقَالَ: يَا شَيْخُ! أَيْنَ مَكَانُكَ السَّاعَهَ مِنَ الْجَنَّهِ إِذَا ادَّعَيْتَ الْإِيمَانَ، وَ أَيْنَ مَكَانِی مِنَ النَّارِ؟!.

قَالَ: فَالْتَفَتَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى عُمَرَ وَ أبو [أَبِی] عُبَيْدَهَ مَرَّهً أُخْرَى لِيُجِيبَا عَنْهُ، فَلَمْ يَنْطِقْ أَحَدُهُمَا (2)

قَالَ: ثُمَّ قَالَ: مَا أَدْرِی أَيْنَ مَكَانِی وَ مَا حَالِی عِنْدَ اللَّهِ؟.

قَالَ الْجَاثَلِيقُ: يَا هَذَا! أَخْبِرْنِی كَيْفَ اسْتَجَزْتَ لِنَفْسِكَ أَنْ تَجْلِسَ فِی هَذَا الْمَجْلِسِ وَ أَنْتَ مُحْتَاجٌ إِلَى عِلْمِ غَيْرِكَ؟ فَهَلْ فِی أُمَّهِ مُحَمَّدٍ (3) مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ؟.

قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ: مَا أَعْلَمُكَ وَ إِيَّاهُمْ إِلَّا وَ قَدْ حَمَّلُوكَ أَمْراً عَظِيماً، وَ سَفِهُوا بِتَقْدِيمِهِمْ إِيَّاكَ عَلَى مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ، فَإِنْ كَانَ الَّذِی هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ يَعْجِزُ عَمَّا سَأَلْتُكَ كَعَجْزِكَ فَأَنْتَ وَ هُوَ وَاحِدٌ فِی دَعْوَاكُمْ، فَأَرَى نَبِيَّكُمْ إِنْ كَانَ نَبِيّاً فَقَدْ ضَيَّعَ عِلْمَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ عَهْدَهُ وَ مِيثَاقَهُ الَّذِی أَخَذَهُ عَلَى النَّبِيِّينَ مِنْ قَبْلِهِ فِی إِقَامَهِ الْأَوْصِيَاءِ لِأُمَّتِهِمْ حَيْثُ لَمْ يُقِمْ وَصِيّاً لِيَتَفَرَّغُوا (4) إِلَيْهِ فِيمَا (5) تَتَنَازَعُونَ (6) فِی أَمْرِ دِينِكُمْ، فَدُلُّونِی عَلَى هَذَا الَّذِی هُوَ أَعْلَمُ مِنْكُمْ، فَعَسَاهُ فِی الْعِلْمِ أَكْثَرَ مِنْكَ فِی (7) مُحَاوَرَهٍ وَ جَوَابٍ وَ بَيَانٍ وَ مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ أَثَرِ النُّبُوَّهِ وَ سُنَنِ الْأَنْبِيَاءِ، وَ لَقَدْ ظَلَمَكَ الْقَوْمُ وَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ فِيكَ.

قَالَ سَلْمَانُ رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ: فَلَمَّا رَأَيْتُ مَا نَزَلَ بِالْقَوْمِ مِنَ الْبَهْتِ وَ الْحَيْرَهِ وَ الذُّلِ

1- فی المصدر: أنفسكم.
2- فی إرشاد القلوب: أحد منهما قال إنّه قال: ..
3- فی المصدر: نبيّكم، بدلا من: محمّد.
4- فی ک: لتفزعوا.
5- فی المصدر: لأمّتهم ليفزعوا إليهم فيما ..
6- فی المصدر: يتنازعون. و هی نسخه فی مطبوع البحار.

7- فى إرشاد القلوب: فى العلم أقلّ منكم فى ..

وَ الصَّغَارِ، وَ مَا حَلَّ بِدِينِ مُحَمَّدٍ (صلى الله عليه و آله)، وَ مَا نَزَلَ بِالْقَوْمِ مِنَ الْحُزْنِ، نَهَضْتُ- لَا أَعْقِلُ أَيْنَ أَضَعَ قَدَمِی- إِلَی بَابِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَدَقَقْتُ عَلَيْهِ الْبَابَ، فَخَرَجَ وَ هُوَ (1) يَقُولُ: مَا دَهَاکَ يَا سَلْمَانُ؟!. قَالَ: قُلْتُ: هَلَکَ دِينُ مُحَمَّدٍ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ (2)، وَ هَلَکَ الْإِسْلَامُ بَعْدَ مُحَمَّدٍ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، وَ ظَهَرَ أَهْلُ الْكُفْرِ عَلَی دِينِهِ وَ أَصْحَابِهِ بِالْحُجَّةِ، فَأَدْرِکْ- يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ!- دِينَ مُحَمَّدٍ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ الْقَوْمُ قَدْ وَرَدَ عَلَيْهِمْ مَا لَا طَاقَةَ لَهُمْ بِهِ وَ لَا بُدَّ وَ لَا حِيلَةَ، وَ أَنْتَ الْيَوْمَ مُفَرِّجُ كَرْبِهَا، وَ كَاشِفُ بَلْوَاهَا، وَ صَاحِبُ مِيسَمِهَا (3) وَ تَاجُهَا، وَ مِصْبَاحُ ظُلَمِهَا، وَ مِفْتَاحُ مُبْهَمِهَا.

قَالَ: فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ (4) مَا ذَاکَ؟.

قَالَ: قُلْتُ: قَدْ قَدِمَ قَوْمٌ مِنْ مَلِكِ الرُّومِ فِی مِائَةِ رَجُلٍ مِنْ أَشْرَافِ النَّاسِ مِنْ قَوْمِهِمْ (5) يَقْدُمُهُمْ جَاثَلِيقٌ لَهُمْ (6) لَمْ أَرَ مِثْلَهُ، يُورِدُ الْكَلَامَ عَلَی مَعَانِيهِ، وَ يَصْرِفُهُ عَلَی تَأْوِيلِهِ (7)، وَ يُؤَكِّدُ حُجَّتَهُ وَ يُحْكِمُ ابْتِدَاءَهُ، لَمْ أَسْمَعْ مِثْلَ حُجَّتِهِ وَ لَا سُرْعَةِ جَوَابِهِ مِنْ كُنُوزِ عِلْمِهِ، فَأَتَی أَبَا بَكْرٍ- وَ هُوَ فِی جَمَاعَةٍ- فَسَأَلَهُ عَنْ مَقَامِهِ وَ وَصِيِّهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَأَبْطَلَ دَعْوَاهُ (8) بِالْخِلَافَةِ، وَ غَلَبَهُمْ بِادِّعَائِهِمْ تَخْلِيفَهُمْ مَقَامَهُ، فَأَوْرَدَ عَلَی أَبِی بَكْرٍ مَسْأَلَةً أَخْرَجَهُ بِهَا عَنْ إِيمَانِهِ، وَ أَلْزَمَهُ الْكُفْرَ وَ الشَّكَّ فِی دِينِهِ، فَعَلَتْهُمْ لِذَلِکَ (9) ذِلَّةٌ وَ خُضُوعٌ وَ حَيْرَةٌ، فَأَدْرِکْ- يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ- دِينَ مُحَمَّدٍ،

1- لا توجد: و هو، فی س.
2- فی المصدر: هلک دين اللّه و ..
3- الميسم- بكسر الميم-: أثر الحسن، قاله فی القاموس 4- 186.
4- وضع فی مطبوع البحار علی حرف الواو رمز نسخه بدل.
5- فی المصدر: من أشراف قومهم.
6- لا توجد: لهم، فی المصدر.
7- فی س: علی ما تأويله.
8- فی إرشاد القلوب: دعواهم.
9- فی المصدر: فی ذلک.

فَقَدْ وَرَدَ عَلَيْهِمْ مَا لَا طَاقَةَ لَهُمْ بِهِ (1).

فَنَهَضَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعِی حَتَّی أَتَيْنَا الْقَوْمَ وَ قَدْ أُلْبِسُوا الذِّلَّةَ وَ الْمَهَانَةَ وَ الصَّغَارَ وَ الْحَيْرَةَ، فَسَلَّمَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ جَلَسَ، فَقَالَ: يَا نَصْرَانِيُّ! أَقْبِلْ عَلَيَّ بِوَجْهِکَ وَ افْصِدْنِی بِمَسَائِلِکَ (2) فَعِنْدِی جَوَابُ مَا يَحْتَاجُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيمَا يَأْتُونَ وَ يَذَرُونَ، وَ بِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

قَالَ: فَتَحَوَّلَ النَّصْرَانِيُّ إِلَيْهِ، وَ قَالَ: يَا شَابُّ! إِنَّا وَجَدْنَا فِی كِتَابِ الْأَنْبِيَاءِ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيّاً قَطُّ إِلَّا وَ كَانَ لَهُ وصيا [كَذَا] [وَصِيٌ] يَقُومُ مَقَامَهُ، وَ قَدْ بَلَغَنَا اخْتِلَافٌ عَنْ أُمَّهِ مُحَمَّدٍ فِی مَقَامِ نُبُوَّتِهِ، وَ ادِّعَاءُ قُرَيْشٍ عَلَی الْأَنْصَارِ وَ ادِّعَاءُ الْأَنْصَارِ عَلَی قُرَيْشٍ، وَ اخْتِيَارُهُمْ لِأَنْفُسِهِمْ، فَأَقْدَمَنَا مَلِكُنَا وَفْداً، وَ قَدِ اخْتَارَنَا لِنَبْحَثَ عَنْ دِينِ مُحَمَّدٍ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ نَعْرِفَ سُنَنَ الْأَنْبِيَاءِ فِيهِ (3) وَ الِاسْتِمَاعَ مِنْ قَوْمِهِ الَّذِينَ ادَّعَوْا مَقَامَهُ، أَ حَقٌّ ذَلِکَ أَمْ بَاطِلٌ؟ قَدْ كَذَبُوا عَلَيْهِ كَمَا كَذَبَتِ الْأُمَمُ بَعْدَ أَنْبِيَائِهَا عَلَی نَبِيِّهَا، وَ دَفَعَتِ الْأَوْصِيَاءَ عَنْ حَقِّهَا، فَإِنَّا وَجَدْنَا قَوْمَ مُوسَی عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَهُ عَكَفُوا عَلَی الْعِجْلِ وَ دَفَعُوا هَارُونَ عَنْ وَصِيَّتِهِ، وَ اخْتَارُوا مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ، وَ كَذَلِکَ: سُنَّةَ اللَّهِ فِی الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَ لَنْ تَجِدَ لِسُنَّهِ اللَّهِ تَبْدِيلًا (4)، فَقَدِمْنَا فَأَرْشَدَنَا (5) الْقَوْمُ إِلَی هَذَا الشَّيْخِ، فَادَّعَی مَقَامَهُ وَ الْأَمْرَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ، فَسَأَلْنَا عَنِ الْوَصِيَّهِ إِلَيْهِ عَنْ نَبِيِّهِ (صلی الله عليه و آله) (6)؟ فَلَمْ يَعْرِفْهَا، وَ سَأَلْنَاهُ عَنْ قَرَابَتِهِ مِنْهُ إِذْ كَانَتِ الدَّعْوَهُ فِی إِبْرَاهِيمَ (7) عَلَيْهِ السَّلَامُ فِيمَا سَبَقَتْ فِی الذُّرِّيَّهِ فِی إِمَامَتِهِ أَنَّهُ لَا يَنَالُهَا إِلَّا (8) ذُرِّيَّهٌ بَعْضُها مِنْ بَعْضٍ،

1- لا توجد: به، فی المصدر.
2- فی المصدر: بحاجتک، بدلا من: بمسائلک.
3- لا توجد: فيه، فی المصدر.
4- الأحزاب: 62.
5- فی ک نسخه بدل: و أرشدنا، و فی المصدر: و أرشدونا إلی هذا ..
6- فی المصدر: من نبيّه.
7- فی المصدر: إذا كانت الدّعوه من إبراهيم.
8- هنا سقط، و جاءت العباره فی المصدر هكذا: .. فی الذّرّيّه إنّی جاعلک للنّاس إماما، قال و من ذرّيّتی قال: لا ينال عهدی الظّالمون [كذا]، و إنّ الإمامه لا ينالها إلّا ..

وَ لَا يَنَالُهَا إِلَّا مُصْطَفًى مُطَهَّرٌ، فَأَرَدْنَا أَنْ نَتَبَيَّنَ السُّنَّةَ مِنْ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ مَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّونَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَ اخْتِلَافَ الْأُمَّهِ عَلَى الْوَصِيِّ كَمَا اخْتَلَفَتْ عَلَى مَنْ مَضَى مِنَ الْأَوْصِيَاءِ، وَ مَعْرِفَةَ الْعِتْرَهِ فِيهِمْ ؟، فَإِنْ وَجَدْنَا لِهَذَا الرَّسُولِ وَصِيّاً وَ قَائِماً بَعْدَهُ وَ عِنْدَهُ عِلْمُ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ النَّاسُ، وَ يُجِيبُ بِجَوَابَاتٍ بَيِّنَهٍ، وَ يُخْبِرُ عَنْ أَسْبَابِ الْبَلَايَا وَ الْمَنَايَا وَ فَصْلِ الْخِطَابِ وَ الْأَنْسَابِ، وَ مَا يَهْبِطُ مِنَ الْعِلْمِ فِي لَيْلَهِ الْقَدْرِ فِي كُلِّ سَنَهٍ، وَ مَا يَنْزِلُ (1) بِهِ الْمَلَائِكَهُ وَ الرُّوحُ إِلَى الْأَوْصِيَاءِ صَدَّقْنَا بِنُبُوَّتِهِ، وَ أَجَبْنَا دَعْوَتَهُ، وَ اقْتَدَيْنَا بِوَصِيَّتِهِ، وَ آمَنَّا بِهِ وَ بِكِتَابِهِ (2)، وَ بِمَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ مِنْ قَبْلِهِ، وَ إِنْ يَكُنْ غَيْرَ ذَلِكَ رَجَعْنَا إِلَى دِينِنَا وَ عَلِمْنَا أَنَّ مُحَمَّداً (3) لَمْ يُبْعَثْ، وَ قَدْ سَأَلْنَا هَذَا الشَّيْخَ فَلَمْ نَجِدْ عِنْدَهُ تَصْحِيحَ نُبُوَّهِ (4) مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، وَ إِنَّمَا ادَّعَوْا لَهُ وَ كَانَ جَبَّاراً (5) غَلَبَ عَلَى قَوْمِهِ بِالْقَهْرِ، وَ مَلَكَهُمْ وَ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ أَثَرُ النُّبُوَّهِ، وَ لَا مَا جَاءَتْ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَبْلَهُ، وَ أَنَّهُ مَضَى وَ تَرَكَهُمْ بُهْماً يَغْلِبُ بَعْضُهُمْ بَعْضاً، وَ رَدَّهُمْ جَاهِلِيَّهَ جَهْلَاءَ مِثْلَ مَا كَانُوا يَخْتَارُونَ بِآرَائِهِمْ لِأَنْفُسِهِمْ .. أَيَّ دِينٍ أَحَبُّوا، وَ أَيَّ مَلِكٍ أَرَادُوا، وَ أَخْرَجُوا مُحَمَّداً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مِنْ سَبِيلِ الْأَنْبِيَاءِ، وَ جَهَّلُوهُ فِي رِسَالَتِهِ، وَ دَفَعُوا وَصِيَّتَهُ (6)، وَ زَعَمُوا أَنَّ الْجَاهِلَ يَقُومُ مَقَامَ الْعَالِمِ، وَ فِي ذَلِكَ هَلَاكُ الْحَرْثِ وَ النَّسْلِ وَ ظُهُورُ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ فِي الْبَرِّ وَ الْبَحْرِ، وَ حَاشَا اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ يَبْعَثَ نَبِيّاً إِلَّا مُطَهَّراً مُسَدَّداً مُصْطَفًى عَلَى الْعَالَمِينَ، وَ إِنَّ الْعَالِمَ أَمِيرٌ عَلَى الْجَاهِلِ أَبَداً إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَهِ، فَسَأَلْتُهُ عَنِ اسْمِهِ فَقَالَ الَّذِي إِلَى جَنْبِهِ: هَذَا خَلِيفَهُ رَسُولِ

1- فی ک: و ما یتنزّل. و فی المصدر: و ما تنزّل.
2- فی المصدر: و اقتدینا بوصیّه و أمنائه و بکتابه.
3- فی إرشاد القلوب: و أنّ أحمد.
4- فی المصدر: النّبوّه نبوّه.
5- فی الإرشاد: و إنّما ادّعی أنّه کان جبّارا.
6- فی س: وصیّه.

اللَّهِ. فَقُلْتُ: إِنَّ (1) هَذَا الِاسْمَ لَا نَعْرِفُهُ لِأَحَدٍ بَعْدَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ لُغَةً مِنَ اللُّغَاتِ (2)، فَأَمَّا الْخِلَافَةُ فَلَا تَصْلُحُ إِلَّا لِآدَمَ وَ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وَ السُّنَّةُ فِيهَا لِلْأَنْبِيَاءِ وَ الْأَوْصِيَاءِ، وَ إِنَّكُمْ لَتُعَظِّمُونَ الْفِرْيَةَ (3) عَلَى اللَّهِ وَ عَلَى رَسُولِهِ، فَانْتَفَى مِنَ الْعِلْمِ وَ اعْتَذَرَ مِنَ الِاسْمِ، وَ قَالَ: إِنَّمَا تَرَاضَوُا النَّاسُ بِي فَسَمَّوْنِي خَلِيفَةً، وَ فِي الْأُمَّةِ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنِّي، فَاكْتَفَيْنَا بِمَا حَكَمَ عَلَى نَفْسِهِ وَ عَلَى مَنِ اخْتَارَهُ، فَقَدِمْتُ مُسْتَرْشِداً وَ بَاحِثاً عَنِ الْحَقِّ، فَإِنْ وَضَحَ لِي اتَّبَعْتُهُ (4) وَ لَمْ تَأْخُذْنِي فِي اللَّهِ لَوْمَةُ لَائِمٍ، فَهَلْ عِنْدَكَ أَيُّهَا الشَّابُّ شِفَاءٌ لِمَا فِي صُدُورِنَا (5)؟.

قَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: بَلَى! عِنْدِي شِفَاءٌ لِصُدُورِكُمْ، وَ ضِيَاءٌ لِقُلُوبِكُمْ، وَ شَرْحٌ لِمَا أَبْهَمْتُمْ عَلَيْهِ، وَ بَيَانٌ لَا يَخْتَلِجُكُمُ الشَّكُّ مَعَهُ، وَ إِخْبَارٌ عَنْ أُمُورِكُمْ، وَ بُرْهَانٌ لِدَلَالَتِكُمْ، فَأَقْبِلْ عَلَيَّ (6) بِوَجْهِكَ، وَ فَرِّغْ لِي مَسَامِعَ قَلْبِكَ، وَ أَحْضِرْنِي ذِهْنَكَ، وَ عِ مَا أَقُولُ لَكَ: إِنَّ اللَّهَ بِمَنِّهِ وَ طَوْلِهِ وَ فَضْلِهِ- لَهُ الْحَمْدُ كَثِيراً دَائِماً- قَدْ صَدَّقَ وَعْدَهُ، وَ أَعَزَّ دِينَهُ، وَ نَصَرَ مُحَمَّداً عَبْدَهُ وَ رَسُولَهُ، وَ هَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ، فَ لَهُ الْمُلْكُ وَ لَهُ الْحَمْدُ وَ هُوَ عَلى كُلِّ شَيْ ءٍ قَدِيرٌ، إِنَّهُ (7) تَبَارَكَ وَ تَعَالَى اخْتَصَّ مُحَمَّداً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ اصْطَفَاهُ وَ هَدَاهُ، وَ انْتَجَبَهُ لِرِسَالَتِهِ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً بِرَحْمَتِهِ، وَ إِلَى الثَّقَلَيْنِ بِرَأْفَتِهِ، وَ فَرَضَ طَاعَتَهُ عَلَى أَهْلِ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ (8)، وَ جَعَلَهُ إِماماً لِمَنْ قَبْلَهُ مِنَ الرُّسُلِ، وَ خَاتَماً لِمَنْ بَعْدَهُ مِنَ الْخَلْقِ، وَ وَرَّثَهُ مَوَارِيثَ الْأَنْبِيَاءِ، وَ أَعْطَاهُ مَقَالِيدَ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ،

1- فی ک: وضع رمز نسخه بدل علی کلمه: إنّ.
2- فی المصدر: من لغات العرب.
3- فی ک: القربه، و لا معنی لها هنا.
4- فی إرشاد القلوب: أتّبعه.
5- فی س: الصّدور.
6- فی المصدر: إلیّ، بدلا من: علیّ.
7- لا توجد: إنّه، فی المصدر.
8- فی الإرشاد: و أهل الأرض.

وَ اتَّخَذَهُ نَبِيّاً وَ رَسُولًا وَ حَبِيباً وَ إِماماً، وَ دَفَعَهُ (1) إِلَيْهِ، وَ قَرَّبَهُ يَمِينَ (2) عَرْشِهِ بِحَيْثُ لَا يَبْلُغُهُ (3) مَلَكٌ مُقَرَّبٌ وَ لَا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ فِي وَحْيِهِ مَا أَوْحَى (4) ما كَذَبَ الْفُؤادُ ما رَأى (5)، وَ أَنْزَلَ عَلَامَاتِهِ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ، وَ أَخَذَ مِيثَاقَهُمْ: لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَ لَتَنْصُرُنَّهُ (6).

قَالَ: ثُمَّ قالَ أَ أَقْرَرْتُمْ وَ أَخَذْتُمْ عَلى ذلِكُمْ إِصْرِي قالُوا أَقْرَرْنا قالَ فَاشْهَدُوا وَ أَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ (7) (8) وَ قَالَ: يَجِدُونَهُ مَكْتُوباً عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَاهِ وَ الْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَ يَنْهاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَ يُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّباتِ وَ يُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبائِثَ وَ يَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَ الْأَغْلالَ الَّتِي كانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَ عَزَّرُوهُ وَ نَصَرُوهُ وَ اتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (9) فَمَا مَضَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ حَتَّى أَتَمَّ اللَّهُ مَقَامَهُ، وَ أَعْطَاهُ وَسِيلَتَهُ، وَ رَفَعَ لَهُ دَرَجَتَهُ، فَلَنْ يُذْكَرَ اللَّهُ تَعَالَى (10) إِلَّا كَانَ مَعَهُ مَقْرُوناً، وَ فَرَضَ دِينَهُ، وَ وَصَلَ طَاعَتَهُ بِطَاعَتِهِ، فَقَالَ:

مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطاعَ اللَّهَ (11)» وَ قَالَ: ما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَ ما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا (12) فَأَبْلَغَ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ رِسَالَتَهُ، وَ أَوْضَحَ بُرْهَانَ وَلَايَتِهِ، وَ أَحْكَمَ آيَاتِهِ، وَ شَرَّعَ شَرَائِعَهُ وَ أَحْكَامَهُ، وَ دَلَّهُمْ عَلَى سَبِيلِ نَجَاتِهِمْ، وَ بَابِ هِدَايَتِهِ

1- فى المصدر: رفعه. و هى نسخه فى مطبوع البحار.
2- فى الإرشاد: عن يمين.
3- فى المصدر: لم يبلغه.
4- لا توجد: ما أوحى، فى المصدر.
5- النّجم: 11.
6- آل عمران: 81.
7- لا توجد: قال، فى س. و فى المصدر: ثمّ قال للأنبياء.
8- آل عمران: 81.
9- الأعراف: 157.
10- فى المصدر: عزّ و جلّ، بدلا من: تعالى.
11- النّساء: 80.
12- الحشر: 7.

وَ حِكْمَتِهِ، وَ كَذَلِکَ بَشَّرَ بِهِ النَّبِيُّونَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَبْلَهُ، وَ بَشَّرَ بِهِ عِيسَى رُوحُ اللَّهِ وَ كَلِمَتُهُ إِذْ يَقُولُ فِي الْإِنْجِيلِ: أَحْمَدُ الْعَرَبِيُّ النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ صَاحِبُ الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ وَ الْقَضِيبِ، وَ أَقَامَ لِأُمَّتِهِ وَصِيَّهُ فِيهِمْ، وَ عَيْبَةَ عِلْمِهِ، وَ مَوْضِعَ سِرِّهِ، وَ مُحْكَمَ آيَاتِ كِتَابِهِ، وَ تَالِيَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ، وَ بَابَ حِطَّتِهِ، وَ وَارِثَ كِتَابِهِ، وَ خَلَّفَهُ مَعَ كِتَابِ اللَّهِ فِيهِمْ، وَ أَخَذَ فِيهِمُ الْحُجَّةَ (1)، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: قَدْ خَلَّفْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا (2)، كِتَابَ اللَّهِ وَ عِتْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي، وَ هُمَا الثَّقَلَانِ: كِتَابُ اللَّهِ الثَّقَلُ الْأَكْبَرُ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ سَبَبُ بِأَيْدِيكُمْ وَ سَبَبٌ بِيَدِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ، وَ إِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ، فَلَا تَقَدَّمُوهُمْ فَتَمْرُقُوا (3) وَ لَا تَأْخُذُوا عَنْ غَيْرِهِمْ فَتَعْطَبُوا، وَ لَا تُعَلِّمُوهُمْ فَإِنَّهُمْ أَعْلَمُ مِنْكُمْ، وَ أَنَا وَصِيُّهُ وَ الْقَائِمُ بِتَأْوِيلِ كِتَابِهِ، وَ الْعَارِفُ بِحَلَالِهِ وَ حَرَامِهِ، وَ بِمُحْكَمِهِ وَ مُتَشَابِهِهِ، وَ نَاسِخِهِ وَ مَنْسُوخِهِ، وَ أَمْثَالِهِ وَ عِبَرِهِ وَ تَصَارِيفِهِ، وَ عِنْدِي عِلْمُ مَا يَحْتَاجُ (4)إِلَيْهِ أُمَّتُهُ مِنْ بَعْدِهِ، وَ كُلُّ قَائِمٍ وَ مُلْتَوٍ (5)، وَ عِنْدِي عِلْمُ الْبَلَايَا وَ الْمَنَايَا وَ الْوَصَايَا وَ الْأَنْسَابِ وَ فَصْلِ الْخِطَابِ، وَ مَوْلِدِ الْإِسْلَامِ، وَ مَوْلِدِ الْكُفْرِ، وَ صَاحِبِ الْكَرَّاتِ، وَ دُولَةِ الدُّوَلِ، فَاسْأَلْنِي عَمَّا يَكُونُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَ عَمَّا كَانَ عَلَى عَهْدِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مُنْذُ بَعَثَهُ اللَّهُ تَبَارَکَ وَ تَعَالَى، وَ عَنْ كُلِّ وَصِيٍّ، وَ كُلِّ فِئَةٍ تَضِلُّ مِائَةً وَ تَهْدِي مِائَةً،وَ عَنْ سَائِقِهَا وَ قَائِدِهَا وَ نَاعِقِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَ كُلِّ آيَةٍ نَزَلَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ فِي لَيْلٍ نَزَلَتْ أَمْ نَهَارٍ (6)، وَ عَنِ التَّوْرَاةِ وَ الْإِنْجِيلِ وَ الْقُرْآنِ (7) الْعَظِيمِ، فَإِنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لَمْ يَكْتُمْنِي مِنْ عِلْمِهِ شَيْئاً وَ لَا مَا تَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْأُمَمُ مِنْ أَهْلِ التَّوْرَاةِ وَ الْإِنْجِيلِ، وَ أَصْنَافَ الْمُلْحِدِينَ وَ أَحْوَالَ

1- فى المصدر: بالحجّه.
2- فى المصدر: لن تضلّوا أبدا.
3- فى إرشاد القلوب: فلا تتقدّموهم فتمزّقوا ..
4- فى المصدر: تحتاج.
5- 8قال فى القاموس 4- 387: لوى القدح و الرّمل- كرضى- لوى فهو لو: اعوجّ، كالتوى.
6- فى المصدر: أم فى نهار.
7- خ. ل: الفرقان، جاءت على مطبوع البحار.

الْمُخَالِفِينَ، وَ أَدْيَانَ الْمُخْتَلِفِينَ، وَ كَانَ (1) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ خَاتَمَ النَّبِيِّينَ بَعْدَهُمْ، وَ عَلَيْهِمْ فُرِضَتْ طَاعَتُهُ وَ الْإِيمَانُ بِهِ وَ النُّصْرَةُ لَهُ، تَجِدُونَ ذَلِكَ مَكْتُوباً فِي التَّوْرَاةِ وَ الْإِنْجِيلِ وَ الزَّبُورِ، وَ فِي الصُّحُفِ الْأُولى صُحُفِ إِبْراهِيمَ وَ مُوسى (2)، وَ لَمْ يَكُنْ لِيُضَيِّعَ عَهْدَ اللَّهِ (3) فِي خَلْقِهِ وَ يَتْرُكَ الْأُمَّةَ قَائِهِينَ (4) بَعْدَهُ، وَ كَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ وَ قَدْ وَصَفَهُ اللَّهُ بِالرَّأْفَةِ وَ الرَّحْمَةِ وَ الْعَفْوِ وَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَ إِقَامَةِ الْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ؟!.

وَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَوْحَى إِلَيْهِ كَمَا أَوْحَى (5) إِلى نُوحٍ وَ النَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ، وَ كَمَا أَوْحَى إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَصَدَّقَ اللَّهَ وَ بَلَّغَ رِسَالَتَهُ وَ أَنَا عَلَى ذَلِكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ، وَ قَدْ (6) قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى: فَكَيْفَ إِذا جِئْنا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَ جِئْنا بِكَ عَلى هؤُلاءِ شَهِيداً (7) وَ قَالَ: وَ كَفى بِاللَّهِ شَهِيداً بَيْنِي وَ بَيْنَكُمْ وَ مَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتابِ (8) وَ قَدْ صَدَّقَهُ اللَّهُ وَ أَعْطَاهُ الْوَسِيلَةَ إِلَيْهِ وَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ، فَقَالَ: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَ كُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ (9)، فَنَحْنُ الصَّادِقُونَ (10)، وَ أَنَا أَخُوهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ، وَ الشَّاهِدُ مِنْهُ عَلَيْهِمْ بَعْدَهُ، وَ أَنَا وَسِيلَتُهُ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ أُمَّتِهِ (11)، وَ أَنَا وَ وُلْدِي وَرَثَتُهُ، وَ أَنَا وَ هُمْ كَسَفِينَهِ

1- فی المصدر: إذ کان.
2- الأعلی: 18- 19.
3- فی الإرشاد زیاده: عزّ و جلّ بعد لفظ الجلاله.
4- کذا، و جاءت نسخه بدل فی مطبوع البحار: تائهین، و هو الظاهر. و فی المصدر: تاهین. و لم نجد معنی مناسبا لغه لما أثبتناه متنا.
5- لا یوجد فی المصدر: إلیه کما أوحی.
6- لا توجد: قد، فی ک.
7- النساء: 41.
8- الرعد: 43.
9- التّوبه: 119.
10- فی المصدر: فنحن و اللّه الصّادقون.
11- فی س: و بین اللّه.

نُوحٍ فِی قَوْمِهِ مَنْ رَکِبَهَا نَجَا وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ، وَ أَنَا وَ هُمْ کَبَابِ حِطَّةٍ فِی بَنِی إِسْرَائِیلَ، وَ أَنَا (1) بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَی إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِیَّ بَعْدَهُ، وَ أَنَا الشَّاهِدُ مِنْهُ فِی الدُّنْیَا وَ الْآخِرَةِ، وَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَی بَیِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ وَ یُعْرَضُ (2) طَاعَتِی وَ مَحَبَّتِی بَیْنَ (3) أَهْلِ الْإِیمَانِ وَ أَهْلِ الْکُفْرِ وَ أَهْلِ النِّفَاقِ، فَمَنْ أَحَبَّنِی کَانَ مُؤْمِناً، وَ مَنْ أَبْغَضَنِی کَانَ کَافِراً، وَ اللَّهِ مَا کَذَبْتُ وَ لَا کُذِبْتُ وَ لَا کُذِّبَ بِی (4)، وَ لَا ضَلَلْتُ وَ لَا ضُلَّ بِی، وَ إِنِّی لَعَلَی (5) بَیِّنَةٍ بَیَّنَهَا رَبِّی عَزَّ وَ جَلَّ لِنَبِیِّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ فَبَیَّنَهَا لِی، فَاسْأَلُونِی عَمَّا کَانَ وَ عَمَّا یَکُونُ (6) وَ عَمَّا هُوَ کَائِنٌ إِلَی یَوْمِ الْقِیَامَهِ.

قَالَ: فَالْتَفَتَ الْجَاثَلِیقُ إِلَی أَصْحَابِهِ وَ قَالَ: هَذَا هُوَ (7) وَ اللَّهِ النَّاطِقُ بِالْعِلْمِ وَ الْقُدْرَهِ، الْفَاتِقُ (8)الرَّاتِقُ، وَ نَرْجُو مِنَ اللَّهِ تَعَالَی أَنْ نَکُونَ صَادَفْنَا (9) حَظَّنَا، وَ نُورَ هِدَایَتِنَا، وَ هَذِهِ وَ اللَّهِ حُجَجُ الْأَوْصِیَاءِ مِنَ الْأَنْبِیَاءِ عَلَی قَوْمِهِمْ.

قَالَ: فَالْتَفَتَ إِلَی عَلِیٍّ عَلَیْهِ السَّلَامُ: فَقَالَ: کَیْفَ عَدَلَ بِکَ الْقَوْمُ عَنْ قَصْدِهِمْ إِیَّاکَ، وَ ادَّعَوْا مَا أَنْتَ أَوْلَی بِهِ مِنْهُمْ؟! أَلَا وَ قَدْ وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَیْهِمْ، قَصَّرُوا فِی أَنْفُسِهِمْ (10) وَ مَا ضَرَّ ذَلِکَ الْأَوْصِیَاءَ مَعَ مَا أَغْنَاهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِهِ مِنَ الْعِلْمِ وَ اسْتِحْقَاقِ مَقَامَاتِ رُسُلِهِ، فَأَخْبِرْنِی- أَیُّهَا الْعَالِمُ الْحَکِیمُ- عَنِّی وَ عَنْکَ مَا (11)

1- فی الإرشاد: و أنا منه.
2- فی المصدر: و فرض.
3- جاء فی الإرشاد: علی، بدلا من: بین.
4- لا یوجد فی المصدر: و لا کذبت و لا کذّب بی.
5- فی المصدر: و إنّی علی.
6- فی المطبوع وضع علی: عمّا یکون، نسخه بدل، و لا توجد فی المصدر.
7- فی المصدر لا توجد: هو.
8- فی س: الفائق. و فی المصدر: الفاتن، بدلا من: الفاتق.
9- فی إرشاد القلوب: أن یکون قد صادقنا.
10- فی المصدر: فضربوا أنفسهم.
11- فی المصدر: أیّها الحکیم عنّی و أنت ما ..

أَنْتَ عِنْدَ اللَّهِ؟ وَ مَا أَنَا عِنْدَ اللَّهِ؟.

قَالَ عَلِیٌّ عَلَیْهِ السَّلَامُ: أَمَّا أَنَا فَعِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مُؤْمِنٌ وَ عِنْدَ نَفْسِی مُؤْمِنٌ مُتَیَقِّنٌ (1) بِفَضْلِهِ وَ رَحْمَتِهِ وَ هِدَایَتِهِ وَ نِعَمِهِ عَلَیَّ، وَ کَذَلِکَ أَخَذَ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ (2)مِیثَاقِی عَلَی الْإِیمَانِ وَ هَدَانِی لِمَعْرِفَتِهِ (3)لَا أَشُکُّ فِی ذَلِکَ وَ لَا أَرْتَابُ، وَ لَمْ أَزَلْ عَلَی مَا أَخَذَ اللَّهُ تَعَالَی (4) عَلَیَّ مِنَ الْمِیثَاقِ، وَ لَمْ أُبَدِّلْ وَ لَمْ أُغَیِّرْ وَ ذَلِکَ بِمَنِّ اللَّهِ وَ رَحْمَتِهِ وَ صُنْعِهِ، أَنَا فِی الْجَنَّهِ لَا أَشُکُّ فِی ذَلِکَ وَ لَا أَرْتَابُ (5) لَمْ أَزَلْ عَلَی مَا أَخَذَ اللَّهُ تَعَالَی (6) عَلَیَّ مِنَ الْمِیثَاقِ، فَإِنَّ الشَّکَّ شِرْکٌ لِمَا أَعْطَانِیَ اللَّهُ مِنَ الْیَقِینِ وَ الْبَیِّنَهِ، وَ أَمَّا أَنْتَ فَعِنْدَ اللَّهِ کَافِرٌ بِجُحُودِکَ الْمِیثَاقَ وَ الْإِقْرَارَ الَّذِی أَخَذَهُ اللَّهُ عَلَیْکَ بَعْدَ خُرُوجِکَ مِنْ بَطْنِ أُمِّکَ وَ بُلُوغِکَ الْعَقْلَ وَ مَعْرِفَهَ التَّمْیِیزِ (7) لِلْجَیِّدِ وَ الرَّدِی ءِ وَ الْخَیْرِ وَ الشَّرِّ، وَ إِقْرَارَکَ بِالرُّسُلِ، وَ جُحُودِکَ لِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِی الْإِنْجِیلِ مِنْ أَخْبَارِ النَّبِیِّینَ عَلَیْهِمُ السَّلَامُ مَا دُمْتَ عَلَی هَذِهِ الْحَالَهِ، کُنْتَ فِی النَّارِ لَا مَحَالَهَ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِی عَنْ مَکَانِی مِنَ النَّارِ وَ مَکَانِکَ مِنَ الْجَنَّهِ؟.

فَقَالَ عَلِیٌّ عَلَیْهِ السَّلَامُ: لَمْ أَدْخُلْهَا فَأَعْرِفَ مَکَانِی مِنَ الْجَنَّهِ وَ مَکَانَکَ مِنَ النَّارِ، وَ لَکِنْ أُعَرِّفُکَ ذَلِکَ (8)مِنْ کِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: إِنَّ اللَّهَ جَلَّ جَلَالُهُ بَعَثَ مُحَمَّداً صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ بِالْحَقِّ، وَ أَنْزَلَ عَلَیْهِ کِتَاباً: لا یَأْتِیهِ الْباطِلُ مِنْ بَیْنِ یَدَیْهِ

1- فی الإرشاد: عزّ و جلّ و عند نفسی مؤمن مستیقن.
2- فی المصدر: اللّه عزّ و جلّ.
3- جاءت زیاده: و لا أرتاب، فی المصدر.
4- لا توجد کلمه: تعالی، فی س و المصدر، و فیه: ما أخذه اللّه علیّ ..
5- وضع فی طبعتی البحار علی قوله: و لم أزل .. إلی هنا ما یوهم کونه نسخه بدل، و ظاهره التّکرار، فراجع.
6- فی المصدر: عزّ و جلّ، بدلا من: تعالی.
7- فی الإرشاد: و المعرفه و التّمییز .. و هو الظّاهر. «8»-فی المصدر: أعرف ذلک.
8- فی المصدر: أعرف ذلک.

وَ لا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ (1) أَحْكَمَ فِيهِ جَمِيعَ عِلْمِهِ، وَ أَخْبَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ عَنِ الْجَنَّهِ بِدَرَجَاتِهَا وَ مَنَازِلِهَا، وَ قَسَّمَ اللَّهُ (2)جَلَّ جَلَالُهُ الْجِنَانَ بَيْنَ خَلْقِهِ لِكُلِّ عَامِلٍ مِنْهُمْ ثَوَاباً مِنْهَا، وَ أَحَلَّهُمْ عَلَى قَدْرِ فَضَائِلِهِمْ فِى الْأَعْمَالِ وَ الْإِيمَانِ، فَصَدَّقَنَا اللَّهُ وَ عَرَّفَنَا مَنَازِلَ الْأَبْرَارِ، وَ كَذَلِكَ (3) مَنَازِلَ الْفُجَّارِ، وَ مَا أَعَدَّ لَهُمْ مِنَ الْعَذَابِ فِى النَّارِ، وَ قَالَ: لَها سَبْعَهُ أَبْوابٍ لِكُلِّ بابٍ مِنْهُمْ جُزْءٌ مَقْسُومٌ (4)فَمَنْ مَاتَ عَلَى كُفْرِهِ وَ فُسُوقِهِ وَ شِرْكِهِ وَ نِفَاقِهِ وَ ظُلْمِهِ فَ لِكُلِّ بابٍ مِنْهُمْ جُزْءٌ مَقْسُومٌ (5)، وَ قَدْ قَالَ جَلَّ جَلَالُهُ: إِنَّ فِى ذلِكَ لَآياتٍ لِلْمُتَوَسِّمِينَ (6) وَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ هُوَ الْمُتَوَسِّمَ، وَ أَنَا وَ الْأَئِمَّهُ مِنْ ذُرِّيَّتِى الْمُتَوَسِّمُونَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَهِ.

قَالَ: فَالْتَفَتَ الْجَاثَلِيقُ إِلَى أَصْحَابِهِ وَ قَالَ: قَدْ أَصَبْتُمْ إِرَادَتَكُمْ وَ أَرْجُو أَنْ تَظْفَرُوا بِالْحَقِّ الَّذِى طَلَبْتُمَا، إِلَّا أَنَّهُ (7) قَدْ نَصَبْتُ لَهُ مَسَائِلَ فَإِنْ أَجَابَنِى عَنْهَا نَظَرْنَا فِى أَمْرِنَا وَ قَبِلْتُ مِنْهُ.

قَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَإِنْ أَجَبْتُکَ عَمَّا تَسْأَلُنِى عَنْهُ- وَ فِيهِ تِبْيَانٌ وَ بُرْهَانٌ وَاضِحٌ لَا تَجِدُ لَهُ مَدْفَعاً وَ لَا مِنْ قَبُولِهِ بُدّاً أَنْ (8)

تَدْخُلَ فِى دِينِنَا؟

قَالَ: نَعَمْ.

فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اللَّهُ عَلَيْکَ رَاعٍ وَ (9) كَفِيلٌ، إِذَا وَضَحَ لَکَ الْحَقُّ وَ عَرَفْتَ الْهُدَى أَنْ تَدْخُلَ فِى دِينِنَا أَنْتَ وَ أَصْحَابُکَ؟.

قَالَ الْجَاثَلِيقُ: نَعَمْ، لَکَ اللَّهُ عَلَىَّ رَاعٍ وَ (10) كَفِيلٌ أَنِّى أَفْعَلُ ذَلِکَ.

1- فصّلت: 42.
2- اللّه، وضع عليها رمز نسخه بدل فى ک.
3- لا توجد: منازل الأبرار، و كذلک فى المصدر.
4- الحجر: 44.
5- الحجر: 44.
6- الحجر: 75.
7- فى المصدر: إلّا أنّى .. و هو الظّاهر.

8- لا توجد: أن، فى المصدر، و هو أولى.
9- لا توجد الواو فى المصدر.
10- لا توجد الواو فى المصدر.

فَقَالَ عَلِیٌّ عَلَیْهِ السَّلَامُ: فَخُذْ عَلَی أَصْحَابِکَ الْوَفَاءَ.

قَالَ: فَأَخَذَ عَلَیْهِمُ الْعَهْدَ.

ثُمَّ قَالَ عَلِیٌّ عَلَیْهِ السَّلَامُ: سَلْ عَمَّا أَحْبَبْتَ.

قَالَ: خَبِّرْنِی عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ (1) أَ حَمَلَ الْعَرْشَ أَمِ الْعَرْشُ یَحْمِلُهُ؟.

قَالَ عَلَیْهِ السَّلَامُ: اللَّهُ حَامِلُ الْعَرْشِ وَ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ وَ مَا فِیهِمَا وَ مَا بَیْنَهُمَا، وَ ذَلِکَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَی: إِنَّ اللَّهَ یُمْسِکُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضَ أَنْ تَزُولا وَ لَئِنْ زالَتا إِنْ أَمْسَکَهُما مِنْ أَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ إِنَّهُ کانَ حَلِیماً غَفُوراً (2).

قَالَ: أَخْبِرْنِی عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: وَ یَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّکَ فَوْقَهُمْ یَوْمَئِذٍ ثَمانِیَهٌ (3) فَکَیْفَ ذَلِکَ؟ وَ قُلْتَ إِنَّهُ یَحْمِلُ الْعَرْشَ وَ السَّمَاوَاتِ (4)وَ الْأَرْضَ؟.

قَالَ عَلِیٌّ عَلَیْهِ السَّلَامُ: إِنَّ الْعَرْشَ خَلَقَهُ اللَّهُ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی مِنْ أَنْوَارٍ أَرْبَعَهٍ:

نُورٍ أَحْمَرَ- احْمَرَّتْ مِنْهُ الْحُمْرَهُ-، وَ نُورٍ أَخْضَرَ- اخْضَرَّتْ مِنْهُ الْخُضْرَهُ-، وَ نُورٍ أَصْفَرَ- اصْفَرَّتْ مِنْهُ الصُّفْرَهُ-، وَ نُورٍ أَبْیَضَ- ابْیَضَّ (5) مِنْهُ الْبَیَاضُ- وَ هُوَ الْعِلْمُ الَّذِی حَمَّلَهُ اللَّهُ الْحَمَلَهَ، وَ ذَلِکَ نُورٌ مِنْ عَظَمَتِهِ، فَبِعَظَمَتِهِ وَ نُورِهِ ابْیَضَّتْ قُلُوبُ الْمُؤْمِنِینَ، وَ بِعَظَمَتِهِ وَ نُورِهِ عَادَاهُ الْجَاهِلُونَ، وَ بِعَظَمَتِهِ وَ نُورِهِ ابْتَغَی مَنْ فِی السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ- مِنْ جَمِیعِ خَلَائِقِهِ- إِلَیْهِ الْوَسِیلَهَ بِالْأَعْمَالِ الْمُخْتَلِفَهِ وَ الْأَدْیَانِ الْمُتَشَتِّتَهِ (6)، وَ کُلُّ مَحْمُولٍ یَحْمِلُهُ اللَّهُ بِنُورِهِ وَ عَظَمَتِهِ (7) وَ قُدْرَتِهِ لَا یَسْتَطِیعُ لِنَفْسِهِ نَفْعاً وَ لا ضَرًّا* وَ لَا مَوْتاً وَ لا حَیاهً وَ لا نُشُوراً، وَ کُلُّ شَیْ ءٍ مَحْمُولٌ (8) وَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ الْمُمْسِکُ لَهُمَا أَنْ تَزُولا، وَ الْمُحِیطُ بِهِمَا

1- فی المصدر: جلّ و علا.
2- فاطر: 41.
3- الحاقّه: 17.
4- لا توجد: و السّماوات، فی المصدر.
5- فی ک: ابیضّت.
6- فی س: المنشأه، و هی نسخه فی ک.
7- فی المصدر: نوره و نور عظمته.

8- فى إرشاد القلوب: محمل.

وَ بِمَا فِيهِمَا مِنْ شَیْ ءٍ، وَ هُوَ حَيَاهُ كُلِّ شَیْ ءٍ (1) وَ نُورُ كُلِّ شَیْ ءٍ سُبْحانَهُ وَ تَعالى عَمَّا يَقُولُونَ عُلُوًّا كَبِيراً (2).

قَالَ: فَأَخْبِرْنِی عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَيْنَ هُوَ؟.

قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هُوَ هَاهُنَا .. وَ هَاهُنَا .. وَ هَاهُنَا .. وَ هَاهُنَا (3) ..، وَ هُوَ فَوْقُ (4)وَ تَحْتُ وَ مُحِيطٌ بِنَا وَ مَعَنَا، وَ هُوَ قَوْلُهُ (5): ما يَكُونُ مِنْ نَجْوى ثَلاثَةٍ إِلَّا هُوَ رابِعُهُمْ وَ لا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سادِسُهُمْ وَ لا أَدْنى مِنْ ذلِكَ وَ لا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ ما كانُوا ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِما عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيامَهِ (6)، وَ الْكُرْسِیُّ مُحِيطٌ بِالسَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ:

وَ لا يَؤُدُهُ حِفْظُهُما وَ هُوَ الْعَلِیُّ الْعَظِيمُ (7) فَ الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ هُمُ الْعُلَمَاءُ، وَ هُمُ الَّذِينَ حَمَّلَهُمُ اللَّهُ عِلْمَهُ، وَ لَيْسَ يَخْرُجُ عَنْ (8) هَذِهِ الْأَرْبَعَهِ شَیْ ءٌ خَلَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِی مَلَكُوتِهِ، وَ هُوَ الْمَلَكُوتُ الَّذِی أَرَاهُ اللَّهُ أَصْفِيَاءَهُ، وَ أَرَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ خَلِيلَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: وَ كَذلِكَ نُرِی إِبْراهِيمَ مَلَكُوتَ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ لِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ (9) فَكَيْفَ يَحْمِلُهُ حَمَلَهُ الْعَرْشِ (10) وَ بِحَيَاتِهِ حَيِيَتْ قُلُوبُهُمْ، وَ بِنُورِهِ اهْتَدَوْا إِلَى مَعْرِفَتِهِ وَ انْقَادُوا (11)؟!.

قَالَ: فَالْتَفَتَ الْجَاثَلِيقُ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: هَذَا هُوَ- وَ اللَّهِ- الْحَقُّ مِنْ عِنْدِ

1- فی المصدر زیاده: سبحانه.
2- الأسراء: 43. و فی الإرشاد و س: سبحانه و تعالی عمّا یقول الظّالمون .. فلا تصبح آیه.
3- فی ک ذکر: هاهنا، ثلاث مرّات.
4- فی ک وضع علی: و هو فوق، رمز نسخه بدل.
5- فی المصدر زیاده: تعالی.
6- المجادله: 7. و فی المصدر زیاده: إنّ اللّه بکلّ شی ء علیم.
7- البقره: 255.
8- فی المصدر: من، بدلا من: عن.
9- الأنعام: 75.
10- فی المصدر: و کیف یحمل عرش اللّه ..
11- لا توجد: و انقادوا، فی المصدر.

اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَى لِسَانِ الْمَسِيحِ وَ النَّبِيِّينَ وَ الْأَوْصِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

قَالَ: أَخْبِرْنِی عَنِ الْجَنَّهِ فِی الدُّنْيَا (1) هِیَ أَمْ فِی الْآخِرَهِ؟ وَ أَيْنَ الْآخِرَهُ وَ الدُّنْيَا؟.

قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الدُّنْيَا فِی الْآخِرَهِ، وَ الْآخِرَهُ مُحِيطَهٌ بِالدُّنْيَا، إِذَا [إِذْ] كَانَتِ النُّقْلَهُ مِنَ الْحَيَاهِ إِلَى الْمَوْتِ ظَاهِرَهً، كَانَتِ (2) الْآخِرَهُ هِیَ دَارَ الْحَيَوَانِ لَوْ كانُوا يَعْلَمُونَ، وَ ذَلِکَ أَنَّ الدُّنْيَا نُقْلَهٌ وَ الْآخِرَهَ حَيَاهٌ وَ مُقَامٌ مَثَلُ ذَلِکَ النَّائِمُ، وَ ذَلِکَ أَنَّ الْجِسْمَ يَنَامُ وَ الرُّوحَ لَا تَنَامُ، وَ الْبَدَنَ يَمُوتُ وَ الرُّوحَ لَا تَمُوتُ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ:

وَ إِنَّ الدَّارَ الْآخِرَهَ لَهِیَ الْحَيَوانُ لَوْ كانُوا يَعْلَمُونَ (3) وَ الدُّنْيَا رَسْمُ الْآخِرَهِ، وَ الْآخِرَهُ رَسْمُ الدُّنْيَا، وَ لَيْسَ الدُّنْيَا الْآخِرَهَ وَ لَا الْآخِرَهُ الدُّنْيَا، إِذَا فَارَقَ الرُّوحُ الْجِسْمَ يَرْجِعُ كُلُّ وَاحِدٍ (4)مِنْهُمَا إِلَى مَا مِنْهُ بَدَأَ، وَ مَا مِنْهُ خُلِقَ، وَ كَذَلِکَ الْجَنَّهُ وَ النَّارُ فِی الدُّنْيَا مَوْجُودَهٌ وَ فِی الْآخِرَهِ مَوْجُودَهٌ (5)، لِأَنَّ الْعَبْدَ إِذَا مَاتَ صَارَ فِی دَارٍ مِنَ الْأَرْضِ، إِمَّا (6) رَوْضَهٍ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّهِ، وَ إِمَّا بُقْعَهٍ مِنْ بِقَاعِ النَّارِ، وَ رُوحُهُ إِلَى إِحْدَى دَارَيْنِ: إِمَّا فِی دَارِ نَعِيمٍ مُقِيمٍ لَا مَوْتَ فِيهَا، وَ إِمَّا فِی دَارِ عَذَابٍ أَلِيمٍ لَا يَمُوتُ فِيهَا، وَ الرَّسْمُ لِمَنْ عَقَلَ مَوْجُودٌ وَاضِحٌ، وَ قَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: كَلَّا لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ الْيَقِينِ لَتَرَوُنَّ الْجَحِيمَ ثُمَّ لَتَرَوُنَّها عَيْنَ الْيَقِينِ ثُمَّ لَتُسْئَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ (7)، وَ عَنِ (8) الْكُفَّارِ فَقَالَ إِنَّهُمْ: كانَتْ أَعْيُنُهُمْ فِی غِطاءٍ عَنْ ذِكْرِی

1- فی ک نسخه بدل: هی فی الدّنيا أم .. و فی المصدر: هل فی الدّنيا ..
2- فی المصدر: و كانت.
3- العنكبوت: 64.
4- وضع على كلمه واحد رمز نسخه بدل فی ک.
5- لا توجد: موجوده- الثّانيه- فی المصدر.
6- فی س زياده: روحه فی.
7- التّكاثر: 5- 8.
8- خ. ل: عنّی.

وَ كانُوا لا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعاً (1) (2) وَ لَوْ عَلِمَ الْإِنْسَانُ عِلْمَ (3) مَا هُوَ فِيهِ مَاتَ حُبّاً (4) مِنَ الْمَوْتِ، وَ مَنْ نَجَا فَبِفَضْلِ الْيَقِينِ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِی عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: وَ ما قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَ الْأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيامَهِ وَ السَّماواتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحانَهُ وَ تَعالی عَمَّا يُشْرِكُونَ (5) (6)، فَإِذَا طُوِيَتِ السَّمَاوَاتُ وَ قُبِضَتِ الْأَرْضُ، فَأَيْنَ تَكُونُ الْجَنَّهُ وَ النَّارُ وَ هُمَا (7) فِيهِمَا؟. قَالَ: فَدَعَا بِدَوَاهٍ وَ قِرْطَاسٍ ثُمَّ كَتَبَ فِيهِ: الْجَنَّهَ وَ النَّارَ، ثُمَّ دَرَجَ الْقِرْطَاسَ وَ دَفَعَهُ إِلَی النَّصْرَانِیِّ، وَ قَالَ لَهُ: أَ لَيْسَ قَدْ طَوَيْتُ هَذَا الْقِرْطَاسَ؟ قَالَ:

نَعَمْ. قَالَ: فَافْتَحْهُ (8) .. فَفَتَحْتُهُ قَالَ: هَلْ تَرَی آيَهَ النَّارِ وَ آيَهَ الْجَنَّهِ أَ مَحَاهُمَا الْقِرْطَاسُ (9)؟. قَالَ: لَا. قَالَ: فَهَكَذَا فِی (10) قُدْرَهِ اللَّهِ تَعَالَی إِذَا طُوِيَتِ السَّمَاوَاتُ وَ قُبِضَتِ الْأَرْضُ لَمْ تَبْطُلِ الْجَنَّهُ وَ النَّارُ كَمَا لَمْ تُبْطِلْ طَیُّ هَذَا الْكِتَابِ آيَهَ الْجَنَّهِ وَ آيَهَ النَّارِ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِی عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَی: كُلُّ شَیْ ءٍ هالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ (11) مَا هَذَا الْوَجْهُ؟، وَ كَيْفَ هُوَ؟، وَ أَيْنَ يُؤْتَی؟، وَ مَا دَلِيلُنَا عَلَيْهِ؟.

قَالَ عَلِیٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا غُلَامُ! عَلَیَّ بِحَطَبٍ وَ نَارٍ، فَأَتَی بِحَطَبٍ وَ نَارٍ وَ أَمَرَ

1- فی المصدر: و عن الكافرين، فقال إنّهم كانوا فی شغل عن ذكری و كانوا ..
2- الكهف: 101.
3- لا توجد: علم، فی المصدر، و هو الظّاهر.
4- فی س، و نسخه فی ک: حيّا، و فی المصدر: مات خوفا، و هو الظّاهر.
5- جاءت العباره فی المصدر باختلاف، و هی: .. عن قوله تعالی جلّ ثناؤه: «يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ» جميعا و هو خلط بين الآيتين.
6- الزمر: 67.
7- لا توجد: و هما، فی المصدر.
8- هنا سقط كلمه: قال .. جاءت فی المصدر.
9- فی المصدر: طیّ القرطاس .. و هو الظّاهر.
10- فی ک وضع علی: فی، رمز نسخه بدل.
11- القصص: 88.

أَنْ تُصْرَمَ، فَلَمَّا اسْتَوْقَدَتْ وَ اشْتَعَلَتْ، قَالَ لَهُ: يَا نَصْرَانِيُّ هَلْ تَجِدُ لِهَذِهِ النَّارِ وَجْهاً دُونَ وَجْهٍ؟. قَالَ: لَا، حَيْثُمَا أَتَيْتُهَا فَهُوَ (1) وَجْهٌ.

قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَإِذَا كَانَتْ هَذِهِ النَّارُ الْمَخْلُوقَةُ الْمُدَبَّرَةُ فِی ضَعْفِهَا وَ سُرْعَةِ زَوَالِهَا لَا تَجِدُ لَهَا وَجْهاً فَكَيْفَ مَنْ خَلَقَ هَذِهِ النَّارَ وَ جَمِيعُ مَا فِی مَلَكُوتِهِ مِنْ شَیْ ءٍ أَجَابَهُ؟ كَيْفَ (2) يُوصَفُ بِوَجْهٍ أَوْ يُحَدُّ بِحَدٍّ، أَوْ يُدْرَكُ بِبَصَرٍ، أَوْ يُحِيطُ بِهِ عَقْلٌ، أَوْ يَضْبِطُهُ وَهْمٌ، وَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَیْ ءٌ وَ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ (3).

قَالَ الْجَاثَلِيقُ: صَدَقْتَ أَيُّهَا الْوَصِیُّ الْعَلِيمُ (4) الْحَكِيمُ الرَّفِيقُ الْهَادِی، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ، أَرْسَلَهُ بِالْحَقِّ بَشِيراً وَ نَذِيراً*، وَ أَنَّكَ وَصِيُّهُ وَ صَدِيقُهُ وَ دَلِيلُهُ وَ مَوْضِعُ سِرِّهِ وَ أَمِينُهُ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَ وَلِیُّ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ بَعْدِهِ، مَنْ أَحَبَّكَ وَ تَوَلَّاكَ هَدَيْتَهُ وَ نَوَّرْتَ قَلْبَهُ وَ أَغْنَيْتَهُ (5) وَ كَفَيْتَهُ وَ شَفَيْتَهُ، وَ مَنْ تَوَلَّى عَنْكَ وَ عَدَلَ عَنْ سَبِيلِكَ ضَلَّ (6) وَ غُبِنَ عَنْ حَظِّهِ وَ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ، وَ كَفَى هُدَاكَ وَ نُورُكَ هَادِياً وَ كَافِياً وَ شَافِياً.

قَالَ: ثُمَّ الْتَفَتَ الْجَاثَلِيقُ إِلَى الْقَوْمِ فَقَالَ: يَا هَؤُلَاءِ! قَدْ أَصَبْتُمْ أُمْنِيَّتَكُمْ وَ أَخْطَأْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ، فَاتَّبِعُوهُ تَهْتَدُوا وَ تَرْشُدُوا، فَمَا دَعَاكُمْ إِلَى مَا فَعَلْتُمْ؟! مَا أَعْرِفُ لَكُمْ عُذْراً بَعْدَ آيَاتِ اللَّهِ وَ الْحُجَّةِ عَلَيْكُمْ، أَشْهَدُ (7) أَنَّهَا سُنَّةُ اللَّهِ فِی (8) الَّذِينَ خَلَوْا

1- فی المصدر: حيث ما لقيتها فهو ..
2- لا يوجد فی المصدر: أجابه كيف .. و هو الظّاهر.
3- الشوری: 11.
4- فی المصدر: العلیّ، بدلا من: العليم.
5- فی حاشيه ک كلمه: و عيبته، كتب بعدها كلمه: صح، و لم يعلم عليها، و لم ترد فی س، و فی المصدر: أعنته، و لعلّ الكلمه فی ک: عيينه و ..
6- فی س وضع علی كلمه: ضلّ، رمز نسخه بدل. و لا توجد فی المصدر.
7- لا توجد: أشهد فی المصدر.
8- لا توجد: اللّه فی .. فی المصدر.

مِنْ قَبْلِكُمْ (1) وَ لا تَبْدِيلَ لِكَلِماتِ اللَّهِ، وَ قَدْ قَضَى عَزَّ وَ جَلَّ الِاخْتِلَافَ عَلَى الْأُمَمِ، الِاسْتِبْدَالَ بِأَوْصِيَائِهِمْ بَعْدَ أَنْبِيَائِهِمْ، وَ مَا الْعَجَبُ إِلَّا مِنْكُمْ بَعْدَ مَا شَاهَدْتُمْ؟! فَمَا هَذِهِ الْقُلُوبُ الْقَاسِيَةُ، وَ الْحَسَدُ الظَّاهِرُ، وَ الضِّغْنُ وَ الْإِفْكُ الْمُبِينُ؟!.

قَالَ: وَ أَسْلَمَ النَّصْرَانِيُّ وَ مَنْ مَعَهُ (2) وَ شَهِدُوا لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْوَصِيَّةِ وَ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ بِالْحَقِّ وَ النُّبُوَّةِ، وَ أَنَّهُ الْمَوْصُوفُ الْمَنْعُوتُ فِي التَّوْرَاةِ وَ الْإِنْجِيلِ، ثُمَّ خَرَجُوا مُنْصَرِفِينَ إِلَى مَلِكِهِمْ لِيَرُدُّوا عَلَيْهِ (3) مَا عَايَنُوا وَ مَا سَمِعُوا.

فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَوْضَحَ بُرْهَانَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ أَعَزَّ دِينَهُ وَ نَصَرَهُ، وَ صَدَّقَ رَسُولَهُ وَ أَظْهَرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَ لَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ، وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ وَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ.

قَالَ: فَتَبَاشَرَ (4) الْقَوْمُ بِحُجَجِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ بَيَانِ مَا أَخْرَجَهُ إِلَيْهِمْ، فَانْكَشَفَتْ (5) عَنْهُمُ الذِّلَّةُ، وَ قَالُوا: جَزَاكَ اللَّهُ يَا أَبَا الْحَسَنِ (6) فِي مَقَامِكَ بِحَقِّ نَبِيِّكَ، ثُمَّ تَفَرَّقُوا وَ كَأَنَّ الْحَاضِرِينَ لَمْ يَسْمَعُوا شَيْئاً مِمَّا فَهِمَهُ الْقَوْمُ وَ (7) الَّذِينَ هُمْ عِنْدَهُمْ أَبَداً، وَ قَدْ نَسُوا ما ذُكِّرُوا بِهِ، وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ قَالَ سَلْمَانُ الْخَيْرِ: فَلَمَّا خَرَجُوا مِنَ الْمَسْجِدِ وَ تَفَرَّقَ النَّاسُ وَ أَرَادُوا التَّرْحِيلَ أَتَوْا عَلِيّاً عَلَيْهِ السَّلَامُ مُسَلِّمِينَ عَلَيْهِ وَ يَدْعُونَ اللَّهَ تَعَالَى لَهُ (8) وَ اسْتَأْذَنُوا، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَجَلَسُوا، فَقَالَ الْجَاثَلِيقُ: يَا وَصِيَّ مُحَمَّدٍ وَ أَبَا ذُرِّيَّتِهِ! مَا نَرَى الْأُمَّةَ

1- فی إرشاد القلوب: من قبل.
2- فی المصدر: و من کان معه ..
3- ففی الإرشاد: إلیه، بدلا من: علیه.
4- فی ک نسخه بدل: فتباشروا.
5- فی المصدر: و کشف.
6- فی إرشاد القلوب: أحسن اللّه جزاک یا أبا الحسن ..
7- لا توجد الواو، فی المصدر.
8- فی المصدر: و یدعون له.

إِلَّا هَالِكَةً (1)كَهَلَاكِ مَنْ مَضَى مِنْ بَنِى إِسْرَائِيلَ مِنْ قَوْمِ مُوسَى وَ تَرْكِهِمْ مُوسَى (2) وَ عُكُوفِهِمْ عَلَى أَمْرِ (3) السَّامِرِىِّ، وَ إِنَّا وَجَدْنَا لِكُلِّ نَبِىٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ عَدُوًّا شَياطِينَ الْإِنْسِ وَ الْجِنِّ يُفْسِدَانِ عَلَى النَّبِىِّ دِينَهُ، وَ يُهْلِكَانِ أُمَّتَهُ، وَ يَدْفَعَانِ وَصِيَّهُ، وَ يَدَّعِيَانِ الْأَمْرَ بَعْدَهُ، وَ قَدْ أَرَانَا اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مَا وَعَدَ الصَّادِقِينَ مِنَ الْمَعْرِفَهِ بِهَلَاكِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ، وَ بَيَّنَ لَنَا سَبِيلَكَ وَ سَبِيلَهُمْ، وَ بَصَّرَنَا مَا أَعْمَاهُمْ عَنْهُ، وَ نَحْنُ أَوْلِيَاؤُكَ وَ عَلَى دِينِكَ وَ عَلَى طَاعَتِكَ، فَمُرْنَا بِأَمْرِكَ، إِنْ أَحْبَبْتَ أَقَمْنَا مَعَكَ وَ نَصَرْنَاكَ عَلَى عَدُوِّكَ، وَ إِنْ أَمَرْتَنَا بِالْمَسِيرِ سِرْنَا وَ إِلَى مَا صَرَفْتَنَا إِلَيْهِ صِرْنَا (4) وَ قَدْ نوى (5) صَبْرَكَ عَلَى مَا ارْتُكِبَ مِنْكَ، وَ كَذَلِكَ شِيَمُ الْأَوْصِيَاءِ وَ سُنَّتُهُمْ بَعْدَ نَبِيِّهِمْ، فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ نَبِيِّكَ عَهْدٌ فِيمَا أَنْتَ فِيهِ وَ هُمْ؟.

قَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: نَعَمْ، وَ اللَّهِ إِنَّ عِنْدِى لَعَهْداً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مِمَّا هُمْ صَائِرُونَ إِلَيْهِ، وَ مَا هُمْ عَامِلُونَ، وَ كَيْفَ يَخْفَى عَلَىَّ أَمْرُ أُمَّتِهِ وَ أَنَا مِنْهُ بِمَنْزِلَهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، وَ بِمَنْزِلَهِ شَمْعُونَ مِنْ عِيسَى؟! أَ وَ مَا تَعْلَمُونَ أَنَّ وَصِىَّ عِيسَى شَمْعُونَ بْنَ حَمُّونَ الصَّفَا- ابْنَ خَالِهِ- اخْتَلَفَتْ عَلَيْهِ أُمَّهُ عِيسَى (عليه السلام) وَ افْتَرَقُوا أَرْبَعَ فِرَقٍ، وَ افْتَرَقَتِ الْأَرْبَعُ فِرَقٍ (6) عَلَى اثنين [اثْنَتَيْنِ] وَ سَبْعِينَ فِرْقَةً، كُلُّهَا هَالِكَهٌ إِلَّا فِرْقَهٌ وَاحِدَهٌ (7)؟ وَ كَذَلِكَ أُمَّهُ مُوسَى (عليه السلام) افْتَرَقَتْ عَلَى اثنين [اثْنَتَيْنِ] وَ سَبْعِينَ (8) فِرْقَةً،

1- فى المصدر: هلكت.
2- خ. ل: هارون، و هى كذلك فى المصدر، و هو الظّاهر.
3- وضع فى ک على: أمر، رمز نسخه بدل.
4- فى المصدر: صرفنا.
5- قال فى النّهايه 5- 132: و من ينو الدّنيا تعجزه .. أى من يسع لها يخب، يقال: نويت الشّى ء: إذا جددت فى طلبه، و النّوى: البعد. و قال فى الصّحاح 6- 2156: نويت نيّه و نواه .. أى عزمت. و فى المصدر: و قد نرى.
6- لا توجد: فرق، فى المصدر.
7- لا توجد: واحده، فى المصدر.
8- فى إرشاد القلوب: إحدى و سبعين .. و هو الظّاهر ..

كُلُّهَا هَالِكَهٌ إِلَّا فِرْقَهٌ وَاحِدَهٌ (1)، وَ قَدْ عَهِدَ إِلَيَّ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَنَّ أُمَّتَهُ يَفْتَرِقُونَ عَلَى ثَلَاثٍ وَ سَبْعِينَ فِرْقَهً، ثَلَاثَ عَشْرَهَ فِرْقَهً تَدَّعِي مَحَبَّتَنَا وَ مَوَدَّتَنَا (2) كُلُّهُمْ هَالِكَهٌ إِلَّا فِرْقَهٌ وَاحِدَهٌ (3)، وَ إِنِّي لَعَلَى بَيِّنَهٍ مِنْ رَبِّي، وَ إِنِّي عَالِمٌ بِمَا يَصِيرُ الْقَوْمُ إِلَيْهِ، وَ لَهُمْ مُدَّهٌ وَ أَجَلٌ مَعْدُودٌ، لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ: وَ إِنْ أَدْرِي لَعَلَّهُ فِتْنَهٌ لَكُمْ وَ مَتاعٌ إِلى حِينٍ (4) وَ قَدْ صَبَرَ (5) عَلَيْهِمُ الْقَلِيلَ لِمَا هُوَ بَالِغٌ أَمْرِهِ وَ قَدَرُهُ الْمَحْتُومُ فِيهِمْ (6)، وَ ذَكَرَ نِفَاقَهُمْ وَ حَسَدَهُمْ وَ (7) أَنَّهُ سَيُخْرِجُ أَضْغَانَهُمْ وَ يُبَيِّنُ مَرَضَ قُلُوبِهِمْ بَعْدَ فِرَاقِ نَبِيِّهِمْ (8) قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ: يَحْذَرُ الْمُنافِقُونَ أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَهٌ تُنَبِّئُهُمْ بِما فِي قُلُوبِهِمْ قُلِ اسْتَهْزِؤُا إِنَّ اللَّهَ مُخْرِجٌ ما تَحْذَرُونَ (9) أَيْ تَعْلَمُونَ (10) وَ لَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّما كُنَّا نَخُوضُ وَ نَلْعَبُ قُلْ أَ بِاللَّهِ وَ آياتِهِ وَ رَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِؤُنَ لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طائِفَهٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طائِفَهً بِأَنَّهُمْ كانُوا مُجْرِمِينَ (11) فَقَدْ (12)عَفَا اللَّهُ عَنِ الْقَلِيلِ مِنْ هَؤُلَاءِ وَ وَعَدَنِي أَنْ يُظْهِرَنِي عَلَى أَهْلِ الْفِتْنَهِ وَ يردوا [يَرُدَّ] الْأَمْرَ إِلَيَّ وَ لَوْ كَرِهَ الْمُبْطِلُونَ، وَ عِنْدَكُمْ كِتَابٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فِي الْمُصَالَحَهِ وَ الْمُهَادَنَهِ عَلَى أَنْ لَا تُحْدِثُوا وَ لَا تَأْوُوا مُحْدِثاً، فَلَكُمُ الْوَفَاءُ عَلَى (13)

1- لا توجد فى المصدر: واحده ..
2- فى المصدر: تدّعى مودّتنا.
3- فى إرشاد القلوب لا توجد: واحده.
4- الأنبياء: 111.
5- فى المصدر: صبرت.
6- فى س: فيه.
7- لا توجد الواو فى المصدر.
8- فى س: بينهم.
9- التوبه: 64.
10- فى المصدر: أى تعقلون.
11- التوبه: 65.
12- فى س: قد.
13- لا توجد فى المصدر: على.

مَا وَفَيْتُمْ، وَ لَكُمُ الْعَهْدُ وَ الذِّمَّهُ عَلَى (1) مَا أَقَمْتُمْ عَلَى الْوَفَاءِ بِعَهْدِكُمْ عَلَيْنَا (2) مِثْلُ ذَلِکَ لَكُمْ، وَ لَيْسَ هَذَا أَوَانُ نَصْرِنَا وَ لَا يُسَلَّ سَيْفٌ (3) وَ لَا يُقَامُ عَلَيْهِمْ بِحَقٍّ مَا لَمْ يَقْبَلُوا وَ يُعْطُوا (4) طَاعَتَهُمْ، إِذْ كُنْتُ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مِنْ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مِثْلَ الْحَجِّ وَ الزَّكَاهِ وَ الصَّوْمِ وَ الصَّلَاهِ، فَهَلْ يُقَامُ بِهَذِهِ الْحُدُودِ إِلَّا بِعَالِمٍ قَائِمٍ يَهْدِی إِلَى الْحَقِّ وَ هُوَ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ؟! وَ لَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ: قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكائِكُمْ مَنْ يَهْدِی إِلَى الْحَقِّ قُلِ اللَّهُ يَهْدِی لِلْحَقِّ أَ فَمَنْ يَهْدِی إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمَّنْ لا يَهِدِّی إِلَّا أَنْ يُهْدى فَما لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ (5) فَأَنَا- رَحِمَكَ اللَّهُ (6) فَرِيضَهٌ مِنَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ عَلَيْكُمْ، بَلْ أَفْضَلُ الْفَرَائِضِ وَ أَعْلَاهَا، وَ أَجْمَعُهَا لِلْحَقِّ، وَ أَحْكَمُهَا لِدَعَائِمِ الْإِيمَانِ، وَ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ، وَ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْخَلْقُ لِصَلَاحِهِمْ وَ لِفَسَادِهِمْ وَ لِأَمْرِ دُنْيَاهُمْ وَ آخِرَتِهِمْ، فَقَدْ تَوَلَّوْا عَنِّي، وَ دَفَعُوا فَضْلِی، وَ فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ إِمَامَتِی وَ سُلُوکَ سَبِيلِی، فَقَدْ رَأَيْتُمْ مَا شَمِلَهُمْ مِنَ الذُّلِّ وَ الصَّغَارِ مِنْ بَعْدِ (7) الْحُجَّهِ.

وَ كَيْفَ أَثْبَتَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْحُجَّهَ وَ قَدْ نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ مِنْ عَهْدِ نَبِيِّهِمْ، وَ مَا أَكَّدَ عَلَيْهِمْ مِنْ طَاعَتِی وَ أَخْبَرَهُمْ مِنْ مَقَامِی، وَ بَلَّغَهُمْ مِنْ رِسَالَهِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِی فَقْرِهِمْ إِلَى عِلْمِی وَ غِنَایَ عَنْهُمْ وَ عَنْ جَمِيعِ الْأُمَّهِ مِمَّا أَعْطَانِیَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ، فَكَيْفَ آسَى عَلَى مَنْ ضَلَّ عَنِ الْحَقِّ مِنْ بَعْدِ مَا (8) تَبَيَّنَ لَهُ وَ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَواهُ وَ أَضَلَّهُ اللَّهُ

1- لا توجد فی المصدر: على.
2- فی المصدر: و علينا- بزياده الواو- و هو الظّاهر.
3- فی إرشاد القلوب: بسيف.
4- فی المصدر: و يعطونی.
5- يونس: 35.
6- فی المصدر: فإن رحمكم اللّه .. و الظّاهر: فأنا رحمكم اللّه.
7- فی إرشاد القلوب: بعض، بدلا من: بعد، و ما فی المتن أولى.
8- فی المصدر: صدّ الحقّ بعد ما ..

عَلى عِلْمٍ وَ خَتَمَ عَلى سَمْعِهِ وَ قَلْبِهِ وَ جَعَلَ عَلى بَصَرِهِ غِشاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَ فَلا تَذَكَّرُونَ (1) إِنَّ هُدَاهُ لَلْهُدَى، وَ هُمَا اَلسَّبِيلَانِ: سَبِيلُ الْجَنَّهِ وَ سَبِيلُ النَّارِ وَ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهُ، فَقَدْ تَرَى مَا نَزَلَ بِالْقَوْمِ مِنِ اسْتِحْقَاقِ الْعَذَابِ الَّذِي عَذَّبَ بِهِ مَنْ كَانَ قَبْلَهُمْ مِنَ الْأُمَمِ، وَ كَيْفَ بَدَّلُوا كَلَامَ اللَّهِ، وَ كَيْفَ حَرَتِ السُّنَّهُ فِيهِمْ (2) مِنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِهِمْ، فَعَلَيْكُمْ بِالتَّمَسُّكِ بِحَبْلِ اللَّهِ وَ عُرْوَتِهِ، وَ كُونُوا مِنْ حِزْبِ (3) اللَّهِ وَ رَسُولِهِ، وَ الْزَمُوا عَهْدَ رَسُولِ اللَّهِ وَ مِيثَاقَهُ عَلَيْكُمْ، فَإِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيباً وَ سَيَعُودُ غَرِيباً، وَ كُونُوا فِي أَهْلِ مِلَّتِكُمْ كَأَصْحَابِ الْكَهْفِ، وَ إِيَّاكُمْ أَنْ تَغُشُّوا (4) أَمْرَكُمْ إِلَى أَهْلِ أَوْ وَلَدٍ أَوْ حَمِيمٍ أَوْ قَرِيبٍ، فَإِنَّهُ دِينُ اللَّهِ الَّذِي أَوْجَبَ لَهُ التَّقِيَّهَ لِأَوْلِيَائِهِ (5) فَيَقْتُلُكُمْ قَوْمُكُمْ وَ إِنْ أَصَبْتُمْ مِنَ الْمَلِكِ فُرْصَهً أَلْقَيْتُمْ عَلَى قَدْرِ مَا تَرَوْنَ مِنْ قَبُولِهِ، وَ إِنَّهُ بَابُ اللَّهِ وَ حِصْنُ الْإِيمَانِ لَا يَدْخُلُهُ إِلَّا مَنْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَهُ، وَ نَوَّرَ لَهُ فِي قَلْبِهِ (6)وَ أَعَانَهُ عَلَى نَفْسِهِ، انْصَرِفُوا إِلَى بِلَادِكُمْ عَلَى عَهْدِكُمُ الَّذِي عَاهَدْتُمُونِي عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ سَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ بَعْدَ (7)بُرْهَهٍ مِنْ دَهْرِهِمْ (8) مُلُوكٌ بَعْدِي وَ بَعْدَ هَؤُلَاءِ يُغَيِّرُونَ دِينَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ، وَ يُحَرِّفُونَ كَلَامَهُ، وَ يَقْتُلُونَ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ، وَ يُعِزُّونَ أَعْدَاءَ اللَّهِ، وَ بِهِمْ (9) تَكْثُرُ الْبِدَعُ، وَ تَدْرُسُ السُّنَنُ، حَتَّى تُمْلَأَ الْأَرْضُ جَوْراً وَ عُدْوَاناً وَ بِدَعاً (10)، ثُمَّ يَكْشِفُ اللَّهُ بِنَا أَهْلَ الْبَيْتِ جَمِيعَ الْبَلَايَا عَنْ أَهْلِ دَعْوَهِ اللَّهِ بَعْدَ شِدَّهٍ

1- الجاثيه: 23، و لا يوجد فى المصدر ذيل الآيه: أَ فَلا تَذَكَّرُونَ.
2- لا توجد فى المصدر: فيهم.
3- فى المصدر: و عروه و كونوا حزب ..
4- فى الإرشاد: أن تفشوا.
5- فى المصدر: و لأوليائه، و لا توجد جمله: فيقتلكم قومكم.
6- فى س: قبره.
7- وضع على: بعد، فى ک رمز نسخه بدل: خ. و لا توجد فى المصدر.
8- فى المصدر: من دهركم، و هو الظّاهر.
9- لا توجد: بهم فى المصدر.
10- لا توجد: بدعا، فى المصدر.

مِنَ الْبَلَاءِ الْعَظِيمِ حَتَّى تُمْلَأَ (1) الْأَرْضُ قِسْطاً وَ عَدْلًا بَعْدَ مَا مُلِئَتْ ظُلْماً وَ جَوْراً، أَلَا وَ قَدْ عَهِدَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَنَّ الْأَمْرَ صَائِرٌ إِلَيَّ بَعْدَ الثَّلَاثِينَ مِنْ وَفَاتِهِ وَ ظُهُورِ الْفِتَنِ، وَ اخْتِلَافِ الْأُمَّهِ عَلَيَّ، وَ مُرُوقِهِمْ مِنْ دِينِ اللَّهِ، وَ أَمَرَنِي بِقِتَالِ النَّاكِثِينَ وَ الْمَارِقِينَ وَ الْقَاسِطِينَ، فَمَنْ أَدْرَكَ مِنْكُمْ ذَلِكَ الزَّمَانَ وَ تِلْكَ الْأُمُورَ وَ أَرَادَ أَنْ يَأْخُذَ بِحَظِّهِ مِنَ الْجِهَادِ مَعِي فَلْيَفْعَلْ، فَإِنَّهُ وَ اللَّهِ الْجِهَادُ الصَّافِي، صَفَاهُ لَنَا كِتَابُ اللَّهِ وَ سُنَّهُ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَكُونُوا- رَحِمَكُمُ اللَّهُ- مِنْ أَحْلَاسِ بُيُوتِكُمْ إِلَى أَوَانِ ظُهُورِ أَمْرِنَا، فَمَنْ مَاتَ مِنْكُمْ كَانَ مِنَ الْمَظْلُومِينَ، وَ مَنْ عَاشَ مِنْكُمْ أَدْرَكَ مَا تَقَرُّ بِهِ عَيْنُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

أَلَا وَ إِنِّي أُخْبِرُكُمْ أَنَّهُ سَيَحْمِلُونَ عَلَيَّ خُطَّهَ جَهْلِهِمْ (2)، وَ يَنْقُضُونَ عَلَيْنَا عَهْدَ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لِقِلَّهِ عِلْمِهِمْ بِمَا يَأْتُونَ وَ يَذَرُونَ (3)، وَ سَيَكُونُ مِنْكُمْ (4) مُلُوكٌ يَدْرُسُ عِنْدَهُمُ الْعَهْدُ، وَ يَنْسَوْنَ مَا ذُكِّرُوا بِهِ، وَ يَحُلُّ بِهِمْ مَا يَحُلُّ بِالْأُمَمِ حَتَّى يَصِيرُوا إِلَى الْهَرْجِ وَ الِاعْتِدَاءِ وَ فَسَادِ الْعَهْدِ، وَ ذَلِكَ لِطُولِ الْمُدَّهِ وَ شِدَّهِ الْمِحْنَهِ الَّتِي أُمِرْتُ بِالصَّبْرِ عَلَيْهَا، وَ سَلَّمْتُ لِأَمْرِ اللَّهِ فِي مِحْنَهٍ عَظِيمَهٍ يَكْدَحُ فِيهَا الْمُؤْمِنُ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ (5) رَبَّهُ، وَ وَاهاً (6) لِلْمُتَمَسِّكِينَ بِالثَّقَلَيْنِ وَ مَا يُعْمَلُ بِهِمْ! وَ وَاهاً لِفَرَجٍ (7) آلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مِنْ خَلِيفَهٍ مُتَخَلِّفٍ عِتْرِيفٍ مُتْرَفٍ (8)، يَقْتُلُ خَلَفِي وَ خَلَفَ

1- فی المصدر: یملأ.
2- فی المصدر: من جهلهم.
3- فی الإرشاد: و ما یذرون.
4- فی ک: منهم، و هو الظّاهر.
5- یلقی اللّه، وضع علیها فی المطبوع رمز نسخه بدل.
6- قال فی مجمع البحرین 1- 466: و فی حدیث علیّ علیه السّلام مع الرّجلین: واها لهما فقد نبذا الکتاب جملته .. قیل معنی هذه الکلمه: التّلهّف، و قد توضع موضع الإعجاب بالشّی ء، یقال: واها له.
7- خ. ل: لفرخ، و هو الأصوب، کما ذکرها المصنّف رحمه اللّه فی بیانه.
8- فی المصدر: فی خلیفه مستخلف عریف مترف.

الْخَلَفِ، بَلَى (1) اللَّهُمَّ لَا تَخْلُو الْأَرْضُ مِنْ قَائِمٍ بِحُجَّهٍ إِمَّا ظَاهِراً مَشْهُوراً أَوْ بَاطِناً مَسْتُوراً لِئَلَّا تَبْطُلَ حُجَجُ اللَّهِ وَ بَيِّنَاتُهُ (2) وَ يَكُونَ مِحْنَهَ (3) لِمَنِ اتَّبَعَهُ وَ اقْتَدَى بِهِ، وَ أَيْنَ أُولَئِکَ؟ وَ كَمْ أُولَئِکَ؟ أُولَئِکَ (4) الْأَقَلُّونَ عَدَداً، الْأَعْظَمُونَ عِنْدَ اللَّهِ خَطَراً، بِهِمْ يَحْفَظُ اللَّهُ دِينَهُ وَ عِلْمَهُ حَتَّى يَزْرَعَهَا فِی صُدُورِ أَشْبَاهِهِمْ، وَ يُودِعَهَا أَمْثَالَهُمْ، هَجَمَ بِهِمُ الْعِلْمُ عَلَى حَقِيقَهِ الْإِيمَانِ، وَ اسْتَرْوَحُوا رُوحَ الْيَقِينِ، وَ أَنِسُوا بِمَا اسْتَوْحَشَ مِنْهُ الْجَاهِلُونَ، وَ اسْتَلَانُوا مَا اسْتَوْعَرَ مِنْهُ الْمُتْرَفُونَ، وَ صَحِبُوا الدُّنْيَا بِأَبْدَانٍ أَرْوَاحُهَا مُعَلَّقَهٌ بِالْمَلَإِ (5) الْأَعْلَى، أُولَئِکَ حُجَجُ اللَّهِ فِی أَرْضِهِ، وَ أُمَنَاؤُهُ عَلَى خَلْقِهِ، آهِ .. آهِ شَوْقاً إِلَيْهِمْ (6) وَ إِلَى رُؤْيَتِهِمْ، وَ وَاهاً لَهُمْ عَلَى صَبْرِهِمْ عَلَى عَدُوِّهِمْ، وَ سَيَجْمَعُنَا اللَّهُ وَ إِيَّاهُمْ فِی جَنَّاتِ عَدْنٍ وَ مَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَ أَزْوَاجِهِمْ وَ ذُرِّيَّاتِهِمْ قَالَ: .. ثُمَّ بَكَى .. وَ بَكَى الْقَوْمُ مَعَهُ وَ وَدَّعُوهُ (7) وَ قَالُوا: نَشْهَدُ لَکَ بِالْوَصِيَّهِ وَ الْإِمَامَهِ وَ الْأُخُوَّهِ، وَ إِنَّ عِنْدَنَا لَصِفَتَکَ وَ صُورَتَکَ، وَ سَيَقْدَمُ وَفْدٌ بَعْدَ هَذَا الرَّجُلِ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى الْمَلِکِ، وَ لَنُخْرِجَنَّ إِلَيْهِمْ صُورَهَ الْأَنْبِيَاءِ وَ صُورَهَ نَبِيِّکَ وَ صُورَتَکَ وَ صُورَهَ ابْنَيْکَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ (8) عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَ صُورَهَ فَاطِمَهَ عَلَيْهَا السَّلَامُ زَوْجَتَکَ سَيِّدَهَ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ بَعْدَ مَرْيَمَ الْكُبْرَى الْبَتُولِ، وَ إِنَّ ذَلِکَ لَمَأْثُورٌ عِنْدَنَا وَ مَحْفُوظٌ، وَ نَحْنُ رَاجِعُونَ إِلَى الْمَلِکِ وَ مُخْبِرُوهُ بِمَا أَوْدَعْتَنَا مِنْ نُورِ هِدَايَتِکَ وَ بُرْهَانِکَ وَ كَرَامَتِکَ وَ صَبْرِکَ عَلَى مَا أَنْتَ فِيهِ، وَ نَحْنُ الْمُرَابِطُونَ لِدَوْلَتِکَ، الدَّاعُونَ

1- فی ک: بل.
2- فی ک: بنیانه.
3- فی المصدر: نحله.
4- أولئک، لا توجد فی المصدر و جاءت نسخه فی مطبوع البحار.
5- فی المصدر: بالمحلّ، و هی نسخه فی ک.
6- فی إرشاد القلوب: علی خلقه فوا شوقاه إلیهم ..، و فی مطبوع البحار جعلت بین آه و آه: هاه، و وضع علیها رمز نسخه بدل.
7- فی المصدر: ثمّ ودّعوه.
8- وضع علی: الحسن و الحسین ع، فی المطبوع من البحار رمز نسخه بدل.

لَکَ وَ لِأَمْرِکَ، فَمَا أَعْظَمَ هَذَا الْبَلَاءَ، وَ مَا أَطْوَلَ هَذِهِ الْمُدَّةَ، وَ نَسْأَلُ اللَّهَ التَّوْفِيقَ بِالثَّبَاتِ، وَ السَّلَامُ عَلَيْکَ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَکَاتُهُ.

بيان: قوله: ما عظمت .. اسم كان، أو خبره، أو عطف بيان للبلاء العظيم، و على الأخير إن ملک الروم أحد معمولى كان، و على الأوّلين استئناف لبيان ما تقدم، أو بيان لما، أو خبر بعد خبر لكان.

قال الجوهرى: الْخَرَقُ- بالتحريک-: الدَّهَشُ مِنَ الخَوْفِ أو الحياء، و قد خَرِقَ- بالكسر- فهو خَرِقٌ .. و بالتحريک (1) أيضا مصدر الْأَخْرَقِ، و هو ضدُّ الرّفيق (2).

و النَّزْقُ: الخِفَّةُ و الطَّيْشُ (3).

و الرِّعْدِيدُ- بالكسر-: الجَبَانُ (4).

و النَّاكِلُ: الجَبَانُ (5).

قوله: و تركهم بُهْماً .. البُهْمُ- بالضم- جمع: البَهيمِ، و هو المجهول الّذى لا يعرف، و بالفتح و يحرّک، جمع: البهيمه (6)، و البهيم الأسود: الخالص الّذى لم يشبه غيره، و

فِى الْحَدِيثِ: يُحْشَرُ النَّاسُ بُهْماً.

- بالضم- قيل: أى ليس بِهِمْ شى ءٌ ممّا كان فى الدّنيا نحو البَرَصِ و العَرَجِ، أو عُرَاةً (7).

1- فى المصدر: و الخرق، بدلا من: و بالتحريک. و قال فى القاموس 3- 226: .. فهو خرق، و الخرق- بالضم و بالتحريک-: ضد الرفق.
2- فى صحاح اللغه 4- 1468، و مثله فى لسان العرب 10- 76. و فى ک: الرقيق، بدل: الرفيق.
3- ذكره فى الصحاح 4- 1558، و القاموس 3- 285، و غيرهما.
4- نصّ عليه فى صحاح اللغه 2- 475، و القاموس 1- 295.
5- صرّح به فى القاموس 4- 60، و قال فى الصحاح 5- 1835: الناكل: الجبان الضعيف.

6- كذا، و الظاهر: البهمه كما فى النهايه و القاموس.
7- جاء فى النهايه 1- 167- 169، و لسان العرب 12- 56- 59، و القاموس 4- 82.

و الحاصل أنّه تركهم كالبهائم لا راعى لهم أو أشباها لا تميّز بينهم بالإمامه و الرعيه.

و مَرَقَ السَّهْمُ من الرَّميهِ- كَنَصَرَ-: خرج من الجانب الآخر (1).

و عَطِبَ- كَفَرِحَ- هلک (2).

قوله عليه السلام: فكيف آسى .. أى أَحْزَنُ، مِنَ الأَسَى- بالفتح و القصر و هو الحُزْنُ (3).

قوله عليه السلام: و هما السبيلان .. الضمير راجع إلى ما ظهر سابقا من اتّباع الوصىّ و عدمه.

قوله عليه السلام: بعد الثلاثين .. هذا تاريخ آخر زمان خلافته عليه السلام، و لمّا اجتمعت أسباب استيلائه عليه السلام على المنافقين فى قرب وفاته و لم يتيسّر له ذلک بعروض شهادته علّق رجوع الأمر بهذا الزمان، أو هذا ممّا وقع فيه بداء، و المراد بالأمر الشهاده و الاستراحه عن تلک الدار (4) الفانيه و آلامها و فتنها.

و قال الجوهرى (5): أحلاس البيوت: ما يبسط تحت حرّ الثياب (6)، و

فى الحديث: كُنْ حِلْسَ بَيْتِکَ ..

أى لا تبرح.

و الحُظَّهُ- بالضّمّ-: الأَمْرُ و القِصَّهُ (7).

1- قاله فى القاموس 3- 282، و لسان العرب 10- 341، و غيرهما.
2- كما فى لسان العرب 1- 610، و القاموس 1- 106. و لا توجد: هلک فى س.
3- نصّ عليه فى الصحاح 6- 2268، و القاموس 4- 299، و مجمع البحرين 1- 27.
4- فى س: الزمان.
5- الصحاح 3- 919، و مثله فى القاموس 2- 207.

6- فی المصدر: تحت الحرّ من الثیاب، و فی القاموس 2- 207 کما فی المتن.
7- جاء فی القاموس 2- 358، و الصحاح 3- 1123: و الخطّه- بالضم-: شبه القصه و الأمر، و فی کلیهما بالخاء المعجمه و الطاء المهمله. و ما تقدمت فی المتن أیضا کانت کذلک، و أمّا الحظه- بالحاء المهمله و الظاء المعجمه- فلیست بذلک المعنی.

قوله: لفرج آل محمّد (صلى الله عليه و آله) .. فى أكثر النسخ بالجيم فهو تحسّر على عدم حصول الفرج بسبب المتخلّف (1) التعريف، و الأصوب- بالخاء المعجمه (2)

أى نسلهم و ذريّتهم، و قد مرّ و سيأتى أنّه عبّر عن الحسنين عليهما السلام فى كتب الأنبياء عليهم السلام ب: الفرخين المستشهدين. و يقال: رجل عتريف .. أى خبيث فاجر جرى ء ماض (3)، و لعلّ المراد به يزيد لعنه اللّه، فإنّه قتل الحسين و أولاده عليهم السلام.

قوله: و سيقدم وفد بعد هذا الرجل .. أى سيقدم و يأتى إلى ملكنا بعد ذهاب أبى بكر و خلافه عمر رسل و نخرج إلى رسله تلك الصور، و يحتمل أن يكون إشاره إلى ما سيأتى أنّه وقع فى زمن معاويه، حيث أخرج ملك الروم صور الأنبياء عليهم السلام إلى يزيد فلم يعرفها و عرفها الحسن عليه السلام، و أجاب عن مسائله بعد ما عجز يزيد- لعنه اللّه- عنها (4).

و قد مرّ شرح بعض أجزاء الخبر فى كتاب التوحيد (5) و كتاب المعاد (6) و سيأتى شرح بعضها فى كتاب الغيبه و غيره (7)، فإنّ المحدّثين فرّقوا أجزاءه على الأبواب،

1- فى ک: التخلف.
2- قال فى مجمع البحرين 2- 439، و القاموس 1- 266: الفرخ: ولد الطائر، و كلّ صغير من الحيوان و النبات.
3- كما صرّح به فى الصحاح 4- 1399، و القاموس 3- 171، و زاد فى الأخير: غاشم متغشرم، بعد قوله ماض.
4- كما جاء فى جمله من الروايات، انظر: تفسير القمّىّ 2- 269 و ما بعدها فى حديث طويل.
5- بحار الأنوار 3- 333- 334.
6- بحار الأنوار 10- 52- 69 كتاب الاحتجاج.
7- بحار الأنوار: لم نجده فى كتاب الغيبه، و قد مرّت قطعه منه فى بحار الأنوار 3- 272- 275 و 328. و سيأتى فى 41- 308، 58- 9- 14 حكاه عن الكافى و المناقب و غيرهما-، و نقل بعضه العامّه كما صرّح بذلک العلّامه الأمينى فى غديره 7- 179- 181 عن الحافظ العاصمى فى كتابه: زين الفتى فى شرح سوره هل أتى.

و هی مرویّه فی الأصول المعتبره، و هذا ممّا یدلّ علی صحّتها، و یؤیّده أیضا أنّه قال الشیخ قدّس اللّه روحه فی فهرسته (1): سلمان الفارسی رحمه اللّه علیه .. روی خبر الجاثلیق الرومی الذی (2) بعثه ملک الروم بعد النبیّ صلّی اللّه علیه و آله،- أخبرنا به ابن أبی جید، عن ابن الولید (3)، عن الصفار و الحمیری (4) عمّن حدّثه، عن إبراهیم بن حکم الأسدی، عن أبیه، عن شریک بن عبد اللّه، عن عبد الأعلی الثعلبی، عن أبی وقاص، عن سلمان الفارسی. انتهی.

«2»-إِرْشَادُ الْقُلُوبِ (5): بِحَذْفِ الْأَسَانِیدِ، قِیلَ: لَمَّا کَانَ بَعْدَ وَفَاهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ دَخَلَ یَهُودِیٌّ الْمَسْجِدَ فَقَالَ: أَیْنَ وَصِیُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ؟ فَأَشَارُوا إِلَی أَبِی بَکْرٍ، فَوَقَفَ عَلَیْهِ وَ قَالَ: إِنِّی أُرِیدُ أَنْ أَسْأَلَکَ عَنْ أَشْیَاءَ لَا یَعْلَمُهَا إِلَّا نَبِیٌّ أَوْ وَصِیُّ نَبِیٍّ. فَقَالَ أَبُو بَکْرٍ: سَلْ عَمَّا بَدَا لَکَ؟ فَقَالَ الْیَهُودِیُّ:

أَخْبِرْنِی عَمَّا لَیْسَ لِلَّهِ؟ وَ عَمَّا لَیْسَ عِنْدَ اللَّهِ؟ وَ عَمَّا لَا یَعْلَمُهُ اللَّهُ؟.

فَقَالَ أَبُو بَکْرٍ: هَذِهِ مَسَائِلُ الزَّنَادِقَهِ، یَا یَهُودِیُّ! أَ وَ فِی السَّمَاءِ شَیْ ءٌ لَا یَعْلَمُهُ اللَّهُ (6)؟ وَ هَمَّ بِهِ الْمُسْلِمُونَ- وَ کَانَ فِی الْقَوْمِ ابْنُ عَبَّاسٍ- فَقَالَ: مَا أَنْصَفْتُمُ الرَّجُلَ؟!. قَالَ أَبُو بَکْرٍ: أَ وَ مَا سَمِعْتَ مَا تَکَلَّمَ بِهِ؟. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنْ کَانَ عِنْدَکُمْ جَوَابٌ (7) وَ إِلَّا فَاذْهَبُوا بِهِ إِلَی مَنْ یُجِیبُهُ، فَإِنِّی سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ یَقُولُ لِعَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ: اللَّهُمَّ اهْدِ قَلْبَهُ وَ ثَبِّتْ لِسَانَهُ.

1- الفهرست للشیخ الطوسیّ: 158 برقم 329 طبعه جامعه مشهد [و صفحه: 80 برقم 328].
2- لا توجد: الذی فی س.
3- فی س: أبی الوید، و هو غلط.
4- فی المصدر: عن الحمیری.
5- إرشاد القلوب 2- 108- 109 [و فی طبعه أخری: 2- 315].
6- فی المصدر: أ و فی السّماء و الأرض شی ء لیس اللّه [للّه] [کذا] و لا یعلمه إلّا اللّه.
7- فی المصدر: جوابه.

قَالَ: فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ وَ مَنْ حَضَرَ (1) مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ فَأَتَوْا (2) عَلِيّاً عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَاسْتَأْذَنُوا عَلَيْهِ، فَدَخَلُوا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا أَبَا الْحَسَنِ! إِنَّ هَذَا الْيَهُودِيَّ سَأَلَنِی عَنْ مَسَائِلِ الزَّنَادِقَهِ.

قَالَ: فَقَالَ عَلِیٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلْيَهُودِیِّ: مَا تَقُولُ يَا يَهُودِیُّ؟ قَالَ: إِنِّی أَسْأَلُکَ عَنْ أَشْيَاءَ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا نَبِیٌّ أَوْ وَصِیُّ نَبِیٍّ.

فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَلْ، يَا يَهُودِیُّ! فَأُنَبِّئَکَ بِهِ. قَالَ: أَخْبِرْنِی عَمَّا لَيْسَ لِلَّهِ؟ وَ عَمَّا لَيْسَ (3) عِنْدَ اللَّهِ؟ وَ عَمَّا لَا يَعْلَمُهُ اللَّهُ؟.

قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَّا قَوْلُکَ عَمَّا (4) لَيْسَ لِلَّهِ، فَلَيْسَ لِلَّهِ شَرِيکٌ، وَ أَمَّا قَوْلُکَ عَمَّا لَيْسَ عِنْدَ اللَّهِ، فَلَيْسَ عِنْدَ اللَّهِ ظُلْمٌ لِلْعِبَادِ (5)، وَ أَمَّا قَوْلُکَ عَمَّا لَا يَعْلَمُهُ اللَّهُ، فَذَلِکَ قَوْلُکُمْ إِنَّ عُزَيْراً ابْنُ اللَّهِ، وَ اللَّهُ لَا يَعْلَمُ أَنَّ لَهُ وَلَداً. فَقَالَ الْيَهُودِیُّ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ (6) وَ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، وَ أَنَّکَ وَصِیُّهُ.

فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ وَ مَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ فَقَبَّلُوا رَأْسَ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ (7)عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَالَ: يَا مُفَرِّجَ الْكُرُوبِ (8).

«3»-إِرْشَادُ الْقُلُوبِ (9): - بِحَذْفِ الْأَسَانِيدِ (10) أَيْضاً- مَرْفُوعاً إِلَى ابْنِ

1- فی المصدر: حضره.
2- فی الإرشاد: حتّی أتوا ..
3- فی المصدر: ما لیس ..
4- فی المصدر: أخبرنی عمّا ..
5- وضع فی ک علی: للعباد، رمز نسخه بدل.
6- فی ک زیاده: .. وحده.
7- فی المصدر: أمیر المؤمنین، بدلا من: علیّ بن أبی طالب.
8- فی الإرشاد: الکرب.
9- إرشاد القلوب 2- 109- 112 [و فی طبعه أخری: 2- 316] سؤال الیهودیّ أبا بکر و عجزه عن جوابه، باختلاف یسیر.
10- فی المصدر: الإسناد.

عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمَ يَهُودِيَّانِ أَخَوَانِ مِنْ رُءُوسِ (1) الْيَهُودِ، فَقَالا: يَا قَوْمُ! إِنَّ نَبِيَّنَا حَدَّثَنَا أَنَّهُ يَظْهَرُ بِتِهَامَةَ رَجُلٌ يُسَفِّهُ أَحْلَامَ الْيَهُودِ، وَ يَطْعُنُ فِی دِينِهِمْ، وَ نَحْنُ نَخَافُ أَنْ يُزِيلَنَا عَمَّا كَانَتْ عَلَيْهِ آبَاؤُنَا، فَأَيُّكُمْ هَذَا النَّبِیُّ؟. فَإِنْ كَانَ الْمُبَشِّرَ بِهِ دَاوُدُ آمَنَّا بِهِ وَ اتَّبَعْنَاهُ، وَ إِنْ كَانَ يُورِدُ (2) الْكَلَامَ عَلَى إِبْلَاغِهِ وَ يُورِدُ الشِّعْرَ وَ يَقْهَرُنَا جَاهَدْنَاهُ (3) بِأَنْفُسِنَا وَ أَمْوَالِنَا، فَأَيُّكُمْ هَذَا النَّبِیُّ؟. فَقَالَ الْمُهَاجِرُونَ وَ الْأَنْصَارُ: إِنَّ نَبِيَّنَا قُبِضَ.

فَقَالا: الْحَمْدُ لِلَّهِ، فَأَيُّكُمْ وَصِيُّهُ؟ فَمَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيّاً إِلَى قَوْمٍ إِلَّا وَ لَهُ وَصِیٌّ يُؤَدِّی مِنْ بَعْدِهِ وَ يَحْكُمُ مَا (4) أَمَرَهُ بِهِ رَبُّهُ، فَأَوْمَأَ الْمُهَاجِرُونَ وَ الْأَنْصَارُ إِلَى أَبِی بَكْرٍ.

فَقَالُوا (5): هَذَا وَصِيُّهُ. فَقَالا لِأَبِی بَكْرٍ: إِنَّا نُلْقِی عَلَيْكَ مِنَ الْمَسَائِلِ مَا يُلْقَى عَلَى الْأَوْصِيَاءِ، وَ نَسْأَلُكَ عَمَّا يُسْأَلُ الْأَوْصِيَاءُ عَنْهُ؟. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَلْقِيَا، سَأُخْبِرُكُمَا عَنْهُ (6) إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. فَقَالَ لَهُ أَحَدُهُمَا: مَا أَنَا وَ أَنْتَ عِنْدَ اللَّهِ؟ وَ مَا نَفْسٌ فِی نَفْسٍ لَيْسَ بَيْنَهُمَا رَحِمٌ وَ لَا قَرَابَةٌ؟ وَ مَا قَبْرٌ سَارَ بِصَاحِبِهِ؟ وَ مِنْ أَيْنَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ وَ أَيْنَ تَغْرُبُ؟ وَ أَيْنَ سَقَطَتِ الشَّمْسُ وَ لَمْ تَسْقُطْ مَرَّةً أُخْرَى فِی ذَلِكَ الْمَوْضِعِ (7)؟ وَ أَيْنَ تَكُونُ الْجَنَّةُ؟ وَ أَيْنَ تَكُونُ النَّارُ؟ وَ رَبُّكَ يَحْمِلُ أَوْ يُحْمَلُ؟ وَ أَيْنَ يَكُونُ وَجْهُ رَبِّكَ؟ وَ مَا اثْنَانِ شَاهِدَانِ؟ وَ مَا اثْنَانِ غَائِبَانِ؟ وَ مَا اثْنَانِ مُتَبَاغِضَانِ؟ وَ مَا الْوَاحِدُ؟ وَ مَا الِاثْنَانِ؟

وَ مَا الثَّلَاثَةُ؟ وَ مَا الْأَرْبَعَةُ؟ وَ مَا الْخَمْسَةُ؟ وَ مَا السِّتَّةُ؟ وَ مَا السَّبْعَةُ؟ وَ مَا الثَّمَانِيَةُ؟ وَ مَا التِّسْعَةُ؟ وَ مَا الْعَشَرَةُ؟ وَ مَا الْأَحَدَ عَشَرَ؟ وَ مَا الِاثْنَا عَشَرَ؟ وَ مَا الْعِشْرُونَ؟ وَ مَا

1- فی المصدر: و رؤساء.
2- فی س: يودّ.
3- فی الإرشاد: بالبلاغه و يقول الشّعر بلسانه جاهدناه.
4- فی إرشاد القلوب: و يحكی ما ..
5- فی س: فقالا ..
6- بدل: عنه، مسائلكما، كذا فی المصدر.
7- جاء السّؤال فی المصدر هكذا: و أين طلعت الشّمس و لم تطلع فيه بعد ذلک؟.

الثَّلَاثُونَ؟ وَ مَا الْأَرْبَعُونَ؟ وَ مَا الْخَمْسُونَ؟ وَ مَا السِّتُّونَ؟ وَ مَا السَّبْعُونَ؟ (1) وَ مَا الثَّمَانُونَ؟ وَ مَا التِّسْعُونَ؟ وَ مَا الْمِائَةُ؟!.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَبَقِیَ أَبُو بَکْرٍ لَا یَرُدُّ جَوَاباً، وَ تَخَوَّفْنَا أَنْ یَرْتَدَّ الْقَوْمُ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَأَتَیْتُ مَنْزِلَ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ فَقُلْتُ لَهُ: یَا عَلِیُّ! إِنَّ رُءُوساً مِنْ رُؤَسَاءِ الْیَهُودِ (2) قَدْ (3) قَدِمُوا الْمَدِینَةَ، وَ أَلْقَوْا عَلَی أَبِی بَکْرٍ مَسَائِلَ، وَ قَدْ بَقِیَ لَا یَرُدُّ جَوَاباً. فَتَبَسَّمَ عَلِیٌّ عَلَیْهِ السَّلَامُ ضَاحِکاً، ثُمَّ قَالَ: هُوَ الَّذِی وَعَدَنِی بِهِ رَسُولُ اللَّهِ (4) صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ. وَ أَخَذَ یَمْشِی أَمَامِی فَمَا أَخْطَأَتْ مِشْیَتُهُ مِشْیَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ حَتَّی قَعَدَ فِی الْمَوْضِعِ الَّذِی کَانَ یَقْعُدُ فِیهِ(5) رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَی الْیَهُودِیَّیْنِ.

فَقَالَ: یَا یَهُودِیَّانِ! ادْنُوَا مِنِّی وَ أَلْقِیَا عَلَیَّ مَا أَلْقَیْتُمَا عَلَی الشَّیْخِ.

فَقَالا: مَنْ أَنْتَ؟.

فَقَالَ: أَنَا عَلِیُّ بْنُ أَبِی طَالِبٍ، أَخُو النَّبِیِّ، وَ زَوْجُ فَاطِمَةَ، وَ أَبُو الْحَسَنِ وَ الْحُسَیْنِ، وَ وَصِیُّهُ فِی خِلَافَتِهِ کُلِّهَا (6)، وَ صَاحِبُ کُلِّ نَفِیسَةٍ (7) وَ غَزَاهٍ، وَ مَوْضِعُ سِرِّ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ.

فَقَالَ الْیَهُودِیُّ (8): مَا أَنَا وَ أَنْتَ عِنْدَ اللَّهِ؟.

قَالَ: أَنَا مُؤْمِنٌ (9) مُنْذُ عَرَفْتُ نَفْسِی، وَ أَنْتَ کَافِرٌ مُنْذُ عَرَفْتَ نَفْسَکَ، وَ مَا

1- لا توجد: و ما السّبعون؟، فی المصدر.
2- فی المصدر: إنّ رؤساء الیهود ..
3- وضع علی: قد، فی ک رمز نسخه بدل.
4- فی المصدر: هو الیوم الّذی وعدنی رسول اللّه ..
5- وضع فی مطبوع البحر علی: فیه رمز نسخه بدل، و لا یوجد فی المصدر.
6- فی المصدر: فی حالاته کلّها.
7- توجد فی ک هنا نسخه بدل: قبسه.
8- فی المصدر: فقال له أحد الیهودیّین ..
9- فی الإرشاد: أمّا أنا فمؤمن.

أَدْرِی مَا یُحْدِثُ اللَّهِ بِکَ (1) یَا یَهُودِیُّ بَعْدَ ذَلِکَ ؟.

قَالَ الْیَهُودِیُّ: فَمَا نَفْسٌ فِی نَفْسٍ لَیْسَ بَیْنَهُمَا رَحِمٌ وَ لَا قَرَابَهٌ ؟.

قَالَ: یُونُسُ بْنُ مَتَّی فِی (2) بَطْنِ الْحُوتِ.

قَالَ: فَمَا قَبْرٌ سَارَ بِصَاحِبِهِ ؟.

قَالَ: یُونُسُ، حِینَ طَافَ بِهِ الْحُوتُ فِی سَبْعَهِ أَبْحُرٍ.

قَالَ لَهُ: فَالشَّمْسُ (3) مِنْ أَیْنَ تَطْلُعُ ؟.

قَالَ: مِنْ قَرْنِ (4) الشَّیْطَانِ !.

قَالَ: فَأَیْنَ تَغْرُبُ ؟.

قَالَ: فِی عَیْنِ حَمِئَهٍ، وَ قَالَ لِی حَبِیبِی رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: لَا تُصَلِّ فِی إِقْبَالِهَا وَ لَا فِی إِدْبَارِهَا حَتَّی تَصِیرَ فِی مِقْدَارِ رُمْحٍ أَوْ رُمْحَیْنِ.

قَالَ: فَأَیْنَ سَقَطَتِ الشَّمْسُ وَ لَمْ تَسْقُطْ مَرَّهً أُخْرَی فِی ذَلِکَ الْمَوْضِعِ (5)؟.

قَالَ: الْبَحْرَ، حِینَ فَرَّقَهُ اللَّهُ تَعَالَی لِقَوْمِ مُوسَی عَلَیْهِ السَّلَامُ.

قَالَ لَهُ: رَبُّکَ یَحْمِلُ أَوْ یُحْمَلُ ؟.

قَالَ: رَبِّی یَحْمِلُ کُلَّ شَیْ ءٍ وَ لَا یَحْمِلُهُ شَیْ ءٌ.

قَالَ: فَکَیْفَ قَوْلُهُ: وَ یَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّکَ فَوْقَهُمْ یَوْمَئِذٍ ثَمانِیَهٌ (6).

قَالَ: یَا یَهُودِیُّ ! أَ لَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ ما فِی السَّماواتِ وَ ما فِی الْأَرْضِ وَ ما بَیْنَهُما وَ ما تَحْتَ الثَّری وَ کُلَّ شَیْ ءٍ عَلَی الثَّری، وَ الثَّری (7) عَلَی الْقُدْرَهِ، وَ الْقُدْرَهَ عِنْدَ رَبِّی.

1- لا یوجد لفظ الجلاله فی المصدر، و بدل: بک: فیک.
2- فی المصدر: قال: ذاک یونس علیه السّلام فی ..

3- لا توجد الفاء فى المصدر.
4- فى الإرشاد: قرنى- بالتّثنيه-.
5- جاء السّؤال فى المصدر هكذا: فأين طلعت الشّمس ثمّ لم تطلع فى ذلک الموضع؟.
6- الحاقّه: 17.
7- لا يوجد فى المصدر قوله: و كلّ شى ء على الثّرى، و الثّرى.

قَالَ: فَأَيْنَ تَكُونُ الْجَنَّهُ؟ وَ أَيْنَ تَكُونُ (1) النَّارُ؟.

قَالَ: الْجَنَّهُ فِی السَّمَاءِ، وَ النَّارُ فِی الْأَرْضِ.

قَالَ: فَأَيْنَ يَكُونُ (2) وَجْهُ رَبِّکَ؟.

فَقَالَ عَلِیٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: ائْتِنِی بِنَارٍ وَ حَطَبٍ فَأَضْرَمَهَا، وَ قَالَ: يَا يَهُودِیُّ! فَأَيْنَ (3) وَجْهُ هَذِهِ النَّارِ؟.

فَقَالَ: لَا أَقِفُ لَهَا عَلَی وَجْهٍ.

قَالَ: كَذَلِکَ رَبِّی فَأَيْنَما تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ (4).

قَالَ: فَمَا اثْنَانِ شَاهِدَانِ؟.

قَالَ: السَّمَاءُ وَ الْأَرْضُ لَا يَغِيبَانِ (5).

قَالَ: فَمَا اثْنَانِ غَائِبَانِ؟.

قَالَ: الْمَوْتُ وَ الْحَيَاهُ لَا نَقِفُ عَلَيْهِمَا.

قَالَ: فَمَا اثْنَانِ مُتَبَاغِضَانِ؟.

قَالَ: اللَّيْلُ وَ النَّهَارُ.

قَالَ: فَمَا نِصْفُ (6) الشَّیْ ءِ؟.

قَالَ: الْمُؤْمِنُ.

قَالَ: فَمَا لَا شَیْ ءَ؟.

قَالَ: يَهُودِیٌّ مِثْلُکَ كَافِرٌ لَا يَعْرِفُ رَبَّهُ (7).

قَالَ: فَمَا الْوَاحِدُ؟.

1- و أين تكون، وضع عليها فى س رمز نسخه بدل، و لا توجد فى ک.
2- لا يوجد: يكون، فى المصدر.
3- فى ک: و أين، و فى المصدر: قال: أين وجه هذه النّار.
4- البقره: 115.
5- جاء السّؤال و الجواب فى المصدر هكذا: قال: فما اثنان شاهدان لا يغيبان؟ قال: السّماء و الأرض.
6- فى المطبوع نسخه بدل: وصف، و وضع بعدها فى ک رمز الاستظهار: ظ.
7- سقط السّؤالان فى المصدر من قوله: قال: فما نصف الشّى ء .. إلى: لا يعرف ربّه.

قَالَ: اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ.

قَالَ: فَمَا الِاثْنَانِ؟.

قَالَ: آدَمُ وَ حَوَّاءُ.

قَالَ: فَمَا الثَّلَاثَةُ؟.

قَالَ: كَذَبَتِ النَّصَارَى عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ، قَالُوا عِيسَى (1) ابْنُ مَرْيَمَ ابْنُ اللَّهِ، وَ اللَّهِ (2) لَمْ يَتَّخِذْ صاحِبَةً وَ لا وَلَداً قَالَ: فَمَا الْأَرْبَعَةُ؟.

قَالَ: التَّوْرَاةُ وَ الْإِنْجِيلُ وَ الزَّبُورُ وَ الْفُرْقَانُ (3) الْعَظِيمُ.

قَالَ: فَمَا الْخَمْسَةُ؟.

قَالَ: خَمْسُ صَلَوَاتٍ مُفْتَرَضَاتٍ.

قَالَ: فَمَا السِّتَّةُ؟.

قَالَ: خَلَقَ اللَّهُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضَ فِى سِتَّهِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوى عَلَى الْعَرْشِ قَالَ: فَمَا السَّبْعَةُ؟.

قَالَ: سَبْعَةُ أَبْوَابِ النَّارِ مُتَطَابِقَاتٍ.

قَالَ: فَمَا الثَّمَانِيَةُ؟.

قَالَ: ثَمَانِيَةُ أَبْوَابِ الْجَنَّهِ.

قَالَ: فَمَا التِّسْعَةُ؟.

قَالَ: تِسْعَةُ رَهْطٍ يُفْسِدُونَ فِى الْأَرْضِ وَ لا يُصْلِحُونَ (4).

قَالَ: فَمَا الْعَشَرَةُ؟.

1- هنا سقط، و فى المصدر: فقالوا: ثالث ثلاثه عيسى ..

2- لا يوجد لفظ الجلاله فى المصدر.
3- فى المصدر: القرآن، بدل: الفرقان.
4- النمل: 48.

قَالَ: عَشَرَهُ أَيَّامٍ مِنَ الْعَشَرَهِ (1).

قَالَ: فَمَا الْأَحَدَ عَشَرَ؟.

قَالَ: قَوْلُ يُوسُفَ لِأَبِيهِ: إِنِّی رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَباً وَ الشَّمْسَ وَ الْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِی ساجِدِينَ (2).

قَالَ: فَمَا الِاثْنَا عَشَرَ؟.

قَالَ: شُهُورُ السَّنَهِ.

قَالَ: فَمَا الْعِشْرُونَ؟.

قَالَ: بَيْعُ يُوسُفَ بِعِشْرِينَ دِرْهَماً.

قَالَ: فَمَا الثَّلَاثُونَ؟.

قَالَ: ثَلَاثُونَ لَيْلَةً مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ صِيَامُهُ فَرْضٌ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ إِلَّا مَنْ كانَ مَرِيضاً أَوْ عَلى سَفَرٍ قَالَ: فَمَا الْأَرْبَعُونَ؟.

قَالَ: كَانَ (3) مِيقَاتُ مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً قَضَاهَا (4)، وَ الْعَشْرُ كَانَتْ تَمَامَهَا.

قَالَ: فَمَا الْخَمْسُونَ؟.

قَالَ: دَعَا نُوحٌ قَوْمَهُ أَلْفَ سَنَهٍ إِلَّا خَمْسِينَ عاماً قَالَ: فَمَا السِّتُّونَ؟.

قَالَ: قَالَ اللَّهُ: فَإِطْعامُ سِتِّينَ مِسْكِيناً أَوْ فَصِيامُ شَهْرَيْنِ مُتَتابِعَيْنِ (5).

قَالَ: فَمَا السَّبْعُونَ؟.

1- فی ک نسخه: الشّهر، و هو الظّاهر، و لا توجد: من، فی المصدر.
2- یوسف: 4.
3- فی ک وضع علی: کان، رمز نسخه بدل.
4- کتبت کلمه: قضاها، فی حاشیه ک و وضع علیهما رمز نسخه بدل.
5- المجادله: 4.

قَالَ: اخْتارَ مُوسى قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا (1) لِمِيقَاتِ رَبِّهِ.

قَالَ: فَمَا الثَّمَانُونَ؟.

قَالَ: قَرْيَةٌ بِالْجَزِيرَهِ يُقَالُ لَهَا: ثَمَانُونَ (2)، مِنْهَا قَعَدَ نُوحٌ فِى السَّفِينَهِ وَ اسْتَوَتْ عَلَى الْجُودِيِّ وَ غَرَّقَ (3) اللَّهُ الْقَوْمَ.

قَالَ: فَمَا التِّسْعُونَ؟.

قَالَ: الْفُلْكُ الْمَشْحُونُ اتَّخَذَ يَوْماً (4) فِيهَا بَيْتاً لِلْبَهَائِمِ.

قَالَ: فَمَا الْمِائَهُ؟.

قَالَ: كَانَتْ لِدَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سِتُّونَ سَنَهً فَوَهَبَ لَهُ آدَمُ أَرْبَعِينَ (5)، فَلَمَّا حَضَرَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْوَفَاهُ جَحَدَهُ، فَجَحَدَ ذُرِّيَّتُهُ.

فَقَالَ: يَا شَابُّ! صِفْ لِى مُحَمَّداً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ كَأَنِّى أَنْظُرُ إِلَيْهِ حَتَّى أُؤْمِنَ بِهِ السَّاعَهَ؟.

فَبَكَى عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ قَالَ: يَا يَهُودِيُّ! هَيَّجْتَ أَحْزَانِى، كَانَ حَبِيبِى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ صَلْتَ (6) الْجَبِينِ، مَقْرُونَ الْحَاجِبَيْنِ، أَدْعَجَ (7)

1- فى المصدر: من قومه.
2- وضع على: ثمانون فى المطبوع رمز نسخه بدل، و قد تقرأ ثمانين، و لعلّ كل منهما نسخه.
3- فى المصدر: و أغرق.
4- فى المصدر: اتّخذ نوح فيه تسعين بيتا .. و هو الظّاهر. و لا توجد: يوما فى س.
5- هنا زياده فى المصدر: سنه من عمره.
6- جاء فى حاشيه ک: أى واسعه. نهايه. انظر: النّهايه 3- 45.
7- الدّعج و الدّعجه: السّواد فى العين و غيرها. نهايه، كذا جاءت فى حاشيه ک. انظر: النّهايه 2- 119.

الْعَيْنَيْنِ، سَهْلَ الْخَدَّيْنِ، أَقْنَى (1) الْأَنْفِ، دَقِيقَ (2) الْمَسْرُبَهِ (3)، كَثَّ (4) اللِّحْيَهِ، بَرَّاقَ الثَّنَايَا، كَأَنَّ عُنُقَهُ إِبْرِيقُ فِضَّهٍ، كَانَ لَهُ شَعَرَاتٌ مِنْ لَبَّتِهِ (5) إِلَى سُرَّتِهِ مُتَفَرِّقَهً (6) كَأَنَّهَا قَضِيبُ كَافُورٍ، لَمْ يَكُنْ بِالطَّوِيلِ الذَّاهِبِ وَ لَا بِالْقَصِيرِ النَّزْرِ، كَانَ إِذَا مَشَى مَعَ النَّاسِ غَمَرَهُمْ (7)، كَانَ إِذَا مَشَى كَأَنَّهُ يَنْقَلِعُ مِنْ صَخْرَهٍ أَوْ يَنْحَدِرُ مِنْ صَبَبٍ (8)، كَانَ مَبْدُولَ (9) الْكَعْبَيْنِ، لَطِيفَ الْقَدَمَيْنِ، دَقِيقَ الْخَصْرِ، عِمَامَتُهُ السَّحَابُ، سَيْفُهُ ذُو الْفَقَارِ، بَغْلَتُهُ الدُّلْدُلُ، حِمَارُهُ الْيَعْفُورُ، نَاقَتُهُ الْعَضْبَاءُ (10)، فَرَسُهُ الْمَبْدُولُ (11)، قَضِيبُهُ الْمَمْشُوقُ، كَانَ أَشْفَقَ النَّاسِ عَلَى النَّاسِ، وَ أَرْأَفَ النَّاسِ بِالنَّاسِ، كَانَ بَيْنَ كَتِفَيْهِ خَاتَمُ النُّبُوَّهِ (12) مَكْتُوبٌ عَلَى الْخَاتَمِ سَطْرَانِ، أَوَّلُ سَطْرٍ:

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. وَ الثَّانِی: مُحَمَّدٌ (13) رَسُولُ اللَّهِ، هَذِهِ صِفَتُهُ يَا يَهُودِیُّ!.

1- حاشيه جاءت فی ک: أقنی، و فی وصفه صلّی اللّه علیه و آله: أقنی العرنین .. القنا فی الأنف: طوله و دقّه أرنبته مع حدب فی وسطه، و العرنین: الأنف. نهایه. انظر: النّهایه 4- 116 و فیها: قنا س فی صفته علیه الصّلاه و السّلام .. و رقّه أرنبته ..
2- فی إرشاد القلوب: رقیق.
3- جاء فی حاشیه ک هکذا: المسربه- بضمّ الرّاء-: ما دقّ من شعر الصّدر مائلا إلی الجوف. نهایه. انظر: النّهایه 2- 356 و فیه: سائلا، بدلا من: مائلا. و فی المصدر: المشربه.
4- و الکثافه فی اللّحیه: أن تکون غیر رقیقه و لا طویله. نهایه. کذا جاءت فی حاشیه ک. انظر: النّهایه: 4- 152.
5- قال فی الصّحاح 1- 217: و اللّبّه: المنحر، و الجمع اللّبّات.
6- فی المصدر: مفترقه، و لا یوجد: قضیب.
7- جاء فی حاشیه ک ما یلی: أی کان فوق کلّ من کان معه. نهایه. انظر: النّهایه 3- 384. و فی المصدر: غمرهم نوره و کان ..
8- فی ک: الصّلب.
9- فی إرشاد القلوب: مدوّر.
10- جاء فی ک: الغضباء، و هو غلط ظاهرا.
11- فی المصدر: فرسه لزار.
12- وضع فی س علی: خاتم النّبوّه، رمز نسخه بدل، و قد حذفت من ک.
13- فی الإرشاد: فأمّا أوّل سطر ف: لا إله إلّا اللّه، و أمّا الثّانی ف: محمّد ..

فَقَالَ الْيَهُودِيَّانِ: نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، وَ أَنَّکَ وَصِیُّ مُحَمَّدٍ حَقّاً.

وَ أَسْلَمَا وَ حَسُنَ إِسْلَامُهُمَا، وَ لَزِمَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ فَکَانَا مَعَهُ حَتَّی کَانَ مِنْ أَمْرِ الْجَمَلِ مَا کَانَ، فَخَرَجَا مَعَهُ إِلَی الْبَصْرَهِ، فَقُتِلَ أَحَدُهُمَا فِی وَقْعَهِ الْجَمَلِ، وَ بَقِیَ الْآخَرُ حَتَّی خَرَجَ مَعَهُ إِلَی صِفِّینَ فَقُتِلَ.

إیضاح:

قوله علیه السلام: کُلُّ نَفِیسَهٍ .. أی خصله أو منقبه یُتَنَافَسُ و یُرْغَبُ فِیهِ (1)، و فی بعض النسخ: قَبَسَهٍ .. أی اقتباس علم و حکمه (2).

قوله: فکیف قوله: و یحمل .. غرضه إنّک قلت اللّه حامل کلّ شی ء فکیف یکون حامل العرش غیره؟ فأجاب علیه السلام: بأنّ حَامِلَ الْحَامِلِ حَامِلٌ، وَ اللَّهَ حَامِلُ الْحَامِلِ وَ الْمَحْمُولِ بِقُدْرَتِهِ.

و النَّزْرُ: القلیل (3)، و لعلّ المراد به هنا الحقیر، و المبدول لم نعرف له معنی، و لعلّه تصحیف (4)، و قد مرّ شرح سائر أجزاء الخبر فی أبواب صفاته و حُلَاهُ صلّی اللّه علیه و آله (5).

«4»-إِرْشَادُ الْقُلُوبِ (6): - بِحَذْفِ الْإِسْنَادِ- مَرْفُوعاً إِلَی الصَّادِقِ عَلَیْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا بَایَعَ النَّاسُ عُمَرَ بَعْدَ وَفَاهِ أَبِی بَکْرٍ أَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ شُبَّانِ الْیَهُودِ- وَ هُوَ

1- قال فی القاموس 2- 255، و الصحاح 3- 985: و النفیس: یتنافس فیه و یرغب.
2- قال فی مجمع البحرین 4- 94، و القاموس 2- 238، و الصحاح 3- 960، و النهایه 4- 4: القبس: شعله من نار، و الاقتباس: الاستفاده.
3- کما فی مجمع البحرین 3- 492، و القاموس 2- 141، و غیرهما.
4- و قد مرّ أن فی المصدر: لزار.
5- بحار الأنوار: 16- 147- 148 و 155- 171 و 182- 184 و غیرها.
6- إرشاد القلوب 2- 112- 113 [و فی طبعه أخری 2- 319] فی جوابه علیه السّلام عن مسأله یهودیّ آخر باختلاف یسیر، و انظر بقیّه روایات الباب هناک.

فِی الْمَسْجِدِ- فَسَلَّمَ عَلَیْهِ وَ النَّاسُ حَوْلَهُ، فَقَالَ: یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ (1)! دُلَّنِی عَلَی أَعْلَمِکُمْ بِاللَّهِ وَ بِرَسُولِهِ وَ بِکِتَابِهِ وَ سُنَّتِهِ؟. فَأَوْمَأَ إِلَی عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: هَذَا. فَتَحَوَّلَ الرَّجُلُ إِلَی عَلِیٍّ عَلَیْهِ السَّلَامُ فَسَأَلَهُ: أَنْتَ کَذَلِکَ؟.

قَالَ (2): نَعَمْ (3).

فَقَالَ: إِنِّی أَسْأَلُکَ عَنْ ثَلَاثٍ وَ ثَلَاثٍ وَ وَاحِدَهٍ.

قَالَ: أَ فَلَا قُلْتَ عَنْ سَبْعٍ؟.

قَالَ الْیَهُودِیُّ: لَا (4)، إِنَّمَا أَسْأَلُکَ عَنْ ثَلَاثٍ، فَإِنْ أَجَبْتَ فِیهِمْ فَسَأَلْتُکَ (5) عَنْ ثَلَاثٍ بَعْدَهَا، وَ إِنْ لَمْ تُصِبْ لَمْ أَسْأَلْکَ.

فَقَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ: أَخْبِرْنِی إِذَا أَجَبْتُکَ بِالصَّوَابِ وَ الْحَقِّ تَعْرِفُ ذَلِکَ؟- وَ کَانَ الْفَتَی مِنْ عُلَمَاءِ الْیَهُودِ وَ أَحْبَارِهِمْ، یَرْوُونَ (6) أَنَّهُ مِنْ وُلْدِ هَارُونَ أَخِی مُوسَی بْنِ عِمْرَانَ-.

فَقَالَ: نَعَمْ.

قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ: بِاللَّهِ الَّذِی لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَئِنْ أَجَبْتُکَ بِالصَّوَابِ وَ الْحَقِّ لَتُسْلِمَنَّ وَ تَدَعُ الْیَهُودِیَّهَ، فَحَلَفَ لَهُ وَ قَالَ: مَا جِئْتُکَ إِلَّا مُرْتَاداً أُرِیدُ الْإِسْلَامَ.

فَقَالَ: یَا هَارُونِیُّ! سَلْ عَمَّا بَدَا لَکَ تُخْبَرْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

فَقَالَ: أَخْبِرْنِی عَنْ أَوَّلِ شَجَرَهٍ نَبَتَتْ عَلَی وَجْهِ الْأَرْضِ؟ وَ عَنْ أَوَّلِ عَیْنٍ نَبَعَتْ فِی الْأَرْضِ؟ وَ عَنْ أَوَّلِ حَجَرٍ وُضِعَ عَلَی وَجْهِ الْأَرْضِ؟.

1- فی المصدر: یا عمر.
2- خ. ل: فقال: .
3- لا توجد فی المصدر: قال نعم.
4- وضع فی المطبوع رمز نسخه بدل علی: لا.

5- فی إرشاد القلوب: فإن أصبت فیهنّ سألتک و الظّاهر: فیها، بدلا من: فیهم.
6- فی المصدر: یرون، و هی نسخه فی مطبوع البحار.

فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَّا أَوَّلُ شَجَرَةٍ نَبَتَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، فَإِنَّ أَهْلَ الْأَرْضِ يَزْعُمُونَ أَنَّهَا الزَّيْتُونَةُ وَ كَذَبُوا، وَ إِنَّمَا هِيَ النَّخْلَةُ، وَ هِيَ الْعَجْوَةُ، هَبَطَ بِهَا آدَمُ مِنَ الْجَنَّةِ فَغَرَسَهَا، وَ أَصْلُ النَّخْلِ كُلِّهِ مِنْهَا، وَ أَمَّا أَوَّلُ عَيْنٍ نَبَعَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، فَإِنَّ الْيَهُودَ يَزْعُمُونَ أَنَّهَا الْعَيْنُ الَّتِي فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ تَحْتَ الْحَجَرِ وَ كَذَبُوا، بَلْ هِيَ (1) عَيْنُ الْحَيَاةِ الَّتِي انْتَهَى مُوسَى وَ فَتَاهُ إِلَيْهَا فَغَسَلا فِيهَا السَّمَكَةَ فَحَيِيَتْ (2)، وَ لَيْسَ مِنْ مَيِّتٍ يُصِيبُهُ ذَلِكَ الْمَاءُ إِلَّا حَيِيَ، وَ كَانَ الْخَضِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ شَرِبَ مِنْهَا وَ لَمْ يَجِدْهَا ذُو الْقَرْنَيْنِ، وَ أَمَّا أَوَّلُ حَجَرٍ وُضِعَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ فَإِنَّ الْيَهُودَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ الْحَجَرُ الَّذِي فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَ كَذَبُوا، وَ إِنَّمَا هُوَ الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ هَبَطَ بِهِ آدَمُ (عليه السلام) مِنَ الْجَنَّةِ فَوَضَعَهُ عَلَى الرُّكْنِ، وَ النَّاسُ يَسْتَلِمُونَهُ، وَ كَانَ أَشَدَّ بَيَاضاً مِنَ الثَّلْجِ فَاسْوَدَّ مِنْ خَطَايَا بَنِي آدَمَ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي كَمْ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ إِمَامٍ هُدًى هَادِينَ مَهْدِيِّينَ، لَا يَضُرُّهُمْ خِذْلَانُ مَنْ خَذَلَهُمْ؟ وَ أَيْنَ مَنْزِلُ مُحَمَّدٍ مِنَ الْجَنَّةِ؟، وَ مَنْ مَعَهُ مِنْ أُمَّتِهِ فِي الْجَنَّةِ؟.

قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَّا قَوْلُكَ: كَمْ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ (3) إِمَامٍ هُدًى؟

وَ أَيْنَ مَنْزِلُ مُحَمَّدٍ فِي الْجَنَّةِ؟ وَ مَنْ مَعَهُ مِنْ أُمَّتِهِ فِي الْجَنَّةِ؟ فَإِنَّ الْأَئِمَّةَ (4) اِثْنَا عَشَرَ، وَ أَمَّا مَنْزِلُ مُحَمَّدٍ فَفِي أَشْرَفِ الْجِنَانِ وَ أَفْضَلِهَا: جَنَّةِ عَدْنٍ، وَ أَمَّا الَّذِينَ مَعَهُ فَهُمُ الْأَئِمَّةُ اِثْنَا عَشَرَ أَئِمَّةُ الْهُدَى.

قَالَ الْفَتَى: صَدَقْتَ، فَوَ اللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِنَّهُ لَمَكْتُوبٌ عِنْدِي بِإِمْلَاءِ مُوسَى وَ خَطِّ هَارُونَ بِيَدِهِ.

ثُمَّ (5) قَالَ: أَخْبِرْنِي كَمْ يَعِيشُ وَصِيُّ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ بَعْدَهُ؟ وَ هَلْ

1- فی المصدر: إنّما هی ..
2- فی المصدر: السّمکه المالحه فحییت.
3- لا توجد: من، فی ک.
4- فی المصدر: فإنّ أئمّه الهدی.
5- لا توجد: ثمّ، فی المصدر، و فیه: فأخبرنی.

يَمُوتُ مَوْتاً أَوْ يُقْتَلُ قَتْلًا؟.

قَالَ لَهُ: وَيْحَکَ! أَنَا وَصِيُّ مُحَمَّدٍ، أَعِيشُ بَعْدَهُ ثَلَاثِينَ (1) لَا تَزِيدُ يَوْماً وَ لَا تَنْقُصُ يَوْماً، ثُمَّ يُبْعَثُ أَشْقَاهَا شَقِيقُ عَاقِرِ نَاقَهِ صَالِحٍ، فَيَضْرِبُنِی ضَرْبَةً فِی مَفْرَقِی فَتُخْضَبُ مِنْهُ لِحْيَتِی، ثُمَّ بَکَی عَلَيْهِ السَّلَامُ بُکَاءً شَدِيداً.

قَالَ (2): فَصَرَخَ الْفَتَی وَ قَطَعَ کُسْتِيجَهُ (3) وَ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَ أَشْهَدُ (4) أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ (5)، وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ.

بيان: قوله عليه السلام: تَعْرِفُ ذَلِکَ .. أی تُصَدِّقُ و تُقِرُّ بِهِ (6).

قوله عليه السلام: لا تزيد يوما ..

أقول: ليس هذا فی أكثر الروايات، و يشكل تصحيحه، لعدم اتّحاد يومی وفاتهما صلوات اللّه عليهما، و يمكن أن يقال بناء الثلاثين على التقريب، و قوله عليه السلام: «لا يزيد» استئناف لبيان أنّ الموعد الذی وعدت لک لا يتخلّف، و أعلمه بحيث لا يزيد يوما و لا ينقص يوما، و قيل: الضمير راجع إلى كتاب هارون، و ربّما يقرأ تزيد و تنقص- على صيغه الخطاب (7)

أی إنّک رأيت فی كتاب أبيک هارون ثلاثين سنه فتتوهّم أنّه لا كسر فيها، و ليس كذلک، بل هو مبنیّ على

1- فی المصدر زياده: سنه. و فيه: لا أزيد .. و لا أنقص.
2- لا توجد: قال، فی س.
3- فی المصدر: كيتجه، و لا معنى لها.
4- لا توجد: أشهد، فی المصدر.
5- هنا زياده جاءت فی المصدر و هی: و أنّک وصيّه و خليفته و هاد الأمّه و محی السّنّه من بعده.
6- قال فی الصحاح 4- 1400: و قولهم ما أعرف لأحد يصرعنی .. أی ما أعترف، و قال فيه بعد صفحتين: الاعتراف بالذنب: الإقرار به، ... و ربّما وضعوا اعترف موضع عرف، كما وضعوا عرف موضع اعترف. و قال فی

القاموس 3- 173: و قرأ الكسائى: عرف بعضه .. أى جازى حفصه ببعض ما فعلت، أو معناه أقرّ ببعضه و أعرض عن بعض.
7- فى س: الكتاب.

إتمام الكسر، و لا يخفى بعدهما.

و قال الفيروزآبادى (1): الْكُسْتِيجُ- بالضّم-: خَيْطٌ غَلِيظٌ يَشُدُّهُ الذِّمِّىُّ فَوْقَ ثِيَابِهِ دُونَ الزُّنَّارِ، مُعَرَّبُ كُسْتِى.

«5»-كِتَابُ صَفْوَهِ الْأَخْبَارِ (2): عَنْ أَبِى إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِى نُونٍ، قَالَ: لَمَّا تُوُفِّىَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ دَخَلَ الْمَدِينَهَ رَجُلٌ مِنْ أَوْلَادِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى دِينِ الْيَهُودِ، فَوَجَدَ النَّاسَ مُتَفَزِّعِينَ مَغْمُومِينَ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكُمْ؟. قَالُوا: تُوُفِّىَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ. فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ تُوُفِّىَ فِى الْيَوْمِ الَّذِى هُوَ مَذْكُورٌ فِى كِتَابِنَا، ثُمَّ قَالَ: أَرْشِدُونِى إِلَى خَلِيفَهِ نَبِيِّكُمْ. قَالُوا (3): تَنْتَظِرُ قَلِيلًا حَتَّى نُرْشِدَكَ إِلَى مَنْ يُخْبِرُكَ بِمَا تَسْأَلُ، فَأَقْبَلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ بَابِ الْمَسْجِدِ، فَقَالُوا:

عَلَيْكَ بِهَذَا الْغُلَامِ فَإِنَّهُ يُخْبِرُكَ عَمَّا تَسْأَلُ. فَقَامَ إِلَيْهِ وَ قَالَ لَهُ: أَ أَنْتَ (4) عَلِىُّ بْنُ أَبِى طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟.

فَقَالَ: نَعَمْ، يَرْحَمُكَ اللَّهُ، وَ أَخَذَ بِيَدِهِ وَ أَجْلَسَهُ.

وَ قَالَ: أَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَ هَؤُلَاءِ عَنْ أَرْبَعَهِ حُرُوفٍ فَأَرْشَدُونِى إِلَيْكَ، فَعَنْ إِذْنِكَ أَسْأَلُكَ؟.

فَقَالَ لَهُ: سَلْ عَمَّا بَدَا لَكَ، فَإِنِّى أُخْبِرُكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

فَقَالَ: أَخْبِرْنِى عَنْ أَوَّلِ حَرْفٍ كَلَّمَ اللَّهُ بِهِ نَبِيَّكَ لَمَّا أُسْرِىَ بِهِ وَ رَجَعَ عَنْ (5)

1- القاموس 1- 205، و قارن ب: تاج العروس 2- 91.
2- قال فى أوّل بحار الأنوار 1- 21 فى عدّه لمصادره أنّه: لبعض العلماء الأخيار، و قال فى الفصل الثّانى 1- 40: و كتاب صفوه الأخبار و رياض الجنان مشتملان على أخبار غريبه فى المناقب، و أخرجنا منهما ما وافق أخبار الكتب المعتبره. و ينقل عنه فى مدينه المعاجز بعنوان: صفوه الأخبار عن الأئمّه الأطهار، و احتمل بعض تلامذه المجلسىّ أنّه و كتاب رياض الجنان كليهما لفضل اللّه بن محمود الفارسىّ، و هو شقيق الشّيخ البرسىّ، و ناقش شيخنا فى الذّريعه 15- 48 ذلک، فراجع.
3- فى ک: فقالوا.

4- فی ک: أنت- بدون همزه الاستفهام-.
5- جاءت نسخه هنا علی س: من.

مَحَلِّ الشَّرَفِ؟ وَ أَخْبِرْنِی عَنِ الْأَرْبَعَهِ الَّذِینَ کَشَفَ مَالِکٌ عَنْهُمْ طَبَقاً مِنْ أَطْبَاقِ النَّارِ فَکَلَّمُوا نَبِیَّکَ؟ وَ أَخْبِرْنِی عَنِ الْمَلَکِ الَّذِی زَاحَمَ نَبِیَّکَ؟ وَ أَخْبِرْنِی عَنْ مَنْزِلِ نَبِیِّکَ فِی الْجَنَّهِ؟.

فَقَالَ عَلَیْهِ السَّلَامُ: أَمَّا أَوَّلُ حَرْفٍ کَلَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ نَبِیَّنَا صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ بِهِ فَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَی: آمَنَ الرَّسُولُ بِما أُنْزِلَ إِلَیْهِ مِنْ رَبِّهِ (1).

فَقَالَ: لَیْسَ هَذَا أَرَدْتُ، وَ لَا عَنْهُ سَأَلْتُ.

فَقَالَ: إِنَّ الْأَمْرَ الَّذِی تُرِیدُ مَسْتُورٌ.

فَقَالَ: أَخْبِرْنِی بِالَّذِی هُوَ، وَ إِلَّا فَمَا أَنْتَ هُوَ؟.

فَقَالَ لَهُ: إِذَا أَنْبَأْتُکَ تُسْلِمُ؟.

قَالَ: نَعَمْ.

فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ لَمَّا رَجَعَ عَنْ (2) مَحَلِّ الشَّرَفِ وَ الْکَرَامَهِ لَیْلَهَ الْإِسْرَاءِ رُفِعَ لَهُ الْحِجَابُ قَبْلَ أَنْ یَصِیرَ إِلَی مَقَامِ جَبْرَئِیلَ عَلَیْهِ السَّلَامُ وَ نَادَی مَلَکٌ: یَا مُحَمَّدُ [صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ] ! إِنَّ اللَّهَ یُقْرِئُکَ السَّلَامَ وَ یَقُولُ لَکَ: اقْرَأْ عَلَی السَّیِّدِ الْمَوْلَی مِنِّی السَّلَامَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: مَنِ السَّیِّدُ الْمَوْلَی؟.

فَقَالَ: عَلِیُّ بْنُ أَبِی طَالِبٍ [علیهما السلام] .

فَقَالَ الْیَهُودِیُّ: صَدَقْتَ إِنِّی لَأَجِدُهُ مَکْتُوباً فِی کِتَابِ دَاوُدَ عَلَیْهِ السَّلَامُ.

فَقَالَ: وَ أَمَّا الْأَرْبَعَهُ الَّذِینَ کَشَفَ عَنْهُمْ مَالِکٌ طَبَقَ النَّارِ فَهُمْ: قَابِیلُ، وَ نُمْرُودُ، وَ هَامَانُ، وَ فِرْعَوْنُ.

فَقَالُوا: یَا مُحَمَّدُ [صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ] ! اسْأَلْ رَبَّکَ یَرُدَّنَا إِلَی الدُّنْیَا حَتَّی نَعْمَلَ صَالِحاً، فَغَضِبَ جَبْرَئِیلُ عَلَیْهِ السَّلَامُ وَ أَخَذَ الطَّبَقَ بِرِیشَهٍ مِنْ جَنَاحِهِ وَ رَدَّهُ عَلَیْهِمْ. وَ أَمَّا الْمَلَکُ الَّذِی زَاحَمَ نَبِیَّنَا صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ فَإِنَّهُ مَلَکُ الْمَوْتِ، جَاءَ مِنْ

1- البقره: 285.
2- جاء على مطبوع البحار نسخه بدل: من.

عِنْدِ جَبَّارٍ مِنْ مُلُوكِ الدُّنْيَا قَدْ تَكَلَّمَ عِنْدَ مَوْتِهِ بِكَلَامٍ عَظِيمٍ فَغَضِبَ لِلَّهِ (1) فَزَاحَمَ نَبِيَّنَا وَ لَمْ يَعْرِفْهُ لِغَيْظِهِ.

فَقَالَ جَبْرَئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا مَلَکَ الْمَوْتِ! هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَسُولُ اللَّهِ وَ حَبِيبُهُ.

فَقَالَ: إِنِّی أَتَيْتُ مِنْ عِنْدِ مَلِکٍ جَبَّارٍ قَدْ تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ عَظِيمٍ عِنْدَ مَوْتِهِ فَغَضِبْتُ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لَمْ أَعْرِفْکَ، فَعَذَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ.

وَ أَمَّا مَنْزِلُ رَسُولِ اللَّهِ، فَإِنَّ مَسْكَنَهُ جَنَّةُ عَدْنٍ وَ مَعَهُ فِيهَا أَوْصِيَاؤُهُ الِاثْنَا عَشَرَ، وَ فَوْقَهَا مَنْزِلٌ يُقَالُ لَهُ: الْوَسِيلَةُ، وَ لَيْسَ فِی الْجَنَّةِ شِبْهُهُ وَ لَا أَرْفَعُ مِنْهُ، وَ هُوَ مَنْزِلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ.

فَقَالَ الدَّاوُدِیُّ: وَ اللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُهُ فِی كِتَابِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ لَقَدْ صَدَقْتَ، وَ إِنَّا مُتَوَارِثُوهُ وَاحِدٌ عَنْ وَاحِدٍ حَتَّى وَصَلَ إِلَىَّ، فَأَخْرَجَ كِتَاباً فِيهِ مَسْطُورٌ مَا ذُكِرَ.

ثُمَّ (2) قَالَ: مُدَّ يَدَکَ أُجَدِّدْ إِسْلَامِی، ثُمَّ قَالَ: وَ اللَّهِ إِنَّکَ خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا وَ أَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى. وَ عَلَّمَهُ دِينَهُ وَ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ، وَ قَدْ أَسْلَمَ وَ حَسُنَ إِسْلَامُهُ.

«6»-نبه (3): رُوِیَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ حَضَرَ مَجْلِسَ (4) عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ يَوْماً- وَ عِنْدَهُ كَعْبُ الْأَحْبَارِ- إِذْ قَالَ عُمَرُ: يَا كَعْبُ! أَ حَافِظٌ أَنْتَ لِلتَّوْرَاهِ (5)؟. قَالَ كَعْبٌ: إِنِّی لَأَحْفَظُ مِنْهَا كَثِيراً. فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ جَنْبِهِ (6): يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! سَلْهُ أَيْنَ

1- فی ک: اللّه.
2- لا توجد: ثمّ، فی س.
3- تنبيه الخواطر و نزهه النّواظر مجموعه ورّام 2- 5، فيما جرى بين كعب الأحبار و عمر.
4- فی المصدر: فی مجلس.
5- فی المطبوع: التّوريه، و كذا تكتب التّوراه فی إملاء القدماء، و جاء بعدها فی المصدر: فقال كعب ..

6- فی المصدر زیاده: فی المجلس.

كَانَ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ (1) قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ عَرْشَهُ؟ وَ مِمَّ خَلَقَ الْمَاءَ الَّذِی جَعَلَ عَلَيْهِ عَرْشَهُ (2)؟ فَقَالَ عُمَرُ: يَا كَعْبُ! هَلْ عِنْدَكَ مِنْ هَذَا عِلْمٌ؟. فَقَالَ كَعْبٌ: نَعَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! نَجِدُ فِی الْأَصْلِ الْحَكِيمِ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى كَانَ قَدِيماً قَبْلَ خَلْقِ الْعَرْشِ، وَ كَانَ عَلَى صَخْرَهِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ فِی الْهَوَاءِ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْلُقَ عَرْشَهُ تَفَلَ تَفْلَهً كَانَتْ مِنْهَا الْبِحَارُ الْغَامِرَهُ وَ اللُّجَجُ الدَّائِرَهُ، فَهُنَاكَ خَلَقَ عَرْشَهُ مِنْ بَعْضِ الصَّخْرَهِ الَّتِی كَانَتْ تَحْتَهُ، وَ آخِرُ مَا بَقِیَ مِنْهَا لَمَسْجِدٌ قَدَّسَهُ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَ كَانَ عَلِیُّ بْنُ أَبِی طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَاضِراً .. فَعَظَّمَ رَبَّهُ (3) وَ قَامَ عَلَى قَدَمَيْهِ، وَ نَفَضَ ثِيَابَهُ، فَأَقْسَمَ عَلَيْهِ عُمَرُ لَمَّا عَادَ إِلَى مَجْلِسِهِ، فَفَعَلَ، قَالَ عُمَرُ: غُصْ عَلَيْهَا يَا غَوَّاصُ، مَا يَقُولُ (4) أَبُو حَسَنٍ فَمَا عَلِمْتُكَ إِلَّا مُفَرِّجاً لِلْغَمِّ؟. فَالْتَفَتَ عَلِیٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى كَعْبٍ فَقَالَ: غُلِطَ أَصْحَابُكَ وَ حَرَّفُوا كُتُبَ اللَّهِ، وَ قَبَّحُوا (5) الْفِرْيَهَ عَلَيْهِ، يَا كَعْبُ! وَيْحَكَ! إِنَّ الصَّخْرَهَ الَّتِی زَعَمْتَ لَا تَحْوِی جَلَالَهُ، وَ لَا تَسَعُ عَظَمَتَهُ، وَ الْهَوَاءُ الَّذِی ذَكَرْتَ لَا يَجُوزُ (6) أَقْطَارَهُ، وَ لَوْ كَانَتِ الصَّخْرَهُ وَ الْهَوَاءُ قَدِيمَيْنِ مَعَهُ لَكَانَتْ لَهُمَا قِدْمَتُهُ، وَ عَزَّ اللَّهُ وَ جَلَّ أَنْ يُقَالَ لَهُ مَكَانٌ يُومَى إِلَيْهِ، وَ اللَّهُ لَيْسَ كَمَا يَقُولُ (7) الْمُلْحِدُونَ، وَ لَا كَمَا يَظُنُّ الْجَاهِلُونَ، وَ لَكِنْ كَانَ وَ لَا مَكَانَ بِحَيْثُ لَا تَبْلُغُهُ الْأَذْهَانُ، وَ قَوْلِی: (كَانَ) لِتَعْرِيفِ كَوْنِهِ، وَ هُوَ (8) مِمَّا عَلَّمَ مِنَ الْبَيَانِ، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ (9): خَلَقَ الْإِنْسانَ عَلَّمَهُ الْبَيانَ (10)، فَقَوْلِی لَهُ

1- فی ک: ثناؤه، و كتبت فی حاشيه س من دون رمز نسخه بدل.
2- فی تنبيه الخواطر: جعل عرشه عليه- بتقديم و تأخير-.
3- فی المصدر: على ربّه .. و ما هنا أظهر.
4- جاء فی س زياده: منها، قبل: يقول، و وضع عليها رمز الزّياده فی ک.
5- فی المصدر: و فتحوا.
6- جاء فی س: لا يجود، و فی المصدر: لا يجوز، و هو الظّاهر، و ما فی المتن نسخه فی المصدر.
7- فی س: يقال.
8- جاء فی المصدر: و قولی: كان، محدث كونه و هو ..
9- لا توجد فی المصدر: عزّ و جلّ.
10- الرحمن: 3- 4.

كَانَ مِمَّا عَلَّمَنِی الْبَیَانَ (1) لِأَنْطِقَ بِحُجَّهِ عَظَمَهِ الْمَنَّانِ، وَ لَمْ یَزَلْ رَبُّنَا مُقْتَدِراً عَلَی مَا یَشَاءُ، مُحِیطاً بِکُلِّ الْأَشْیَاءِ، ثُمَّ کَوَّنَ مَا أَرَادَ بِلَا فِکْرَهٍ حَادِثَهٍ لَهُ (2) أَصَابَ، وَ لَا بِشُبْهَهٍ (3)دَخَلَتْ عَلَیْهِ فِیمَا أَرَادَ، وَ إِنَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ خَلَقَ نُوراً ابْتَدَعَهُ مِنْ غَیْرِ شَیْ ءٍ، ثُمَّ خَلَقَ مِنْهُ ظُلْمَهً وَ کَانَ قَدِیراً أَنْ یَخْلُقَ الظُّلْمَهَ لَا مِنْ شَیْ ءٍ، کَمَا خَلَقَ النُّورَ مِنْ غَیْرِ شَیْ ءٍ، ثُمَّ خَلَقَ مِنَ الظُّلْمَهِ نُوراً وَ خَلَقَ مِنَ النُّورِ یَاقُوتَهً غِلَظُهَا کَغِلَظِ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ وَ سَبْعِ أَرَضِینَ، ثُمَّ زَجَرَ الْیَاقُوتَهَ فَمَاعَتْ (4) لِهَیْبَتِهِ فَصَارَتْ مَاءً مُرْتَعِداً، وَ لَا یَزَالُ مُرْتَعِداً إِلَی یَوْمِ الْقِیَامَهِ، ثُمَّ خَلَقَ عَرْشَهُ مِنْ نُورِهِ، وَ جَعَلَهُ عَلَی الْمَاءِ، وَ لِلْعَرْشِ عَشَرَهُ آلَافِ لِسَانٍ یُسَبِّحُ اللَّهَ کُلُّ لِسَانٍ مِنْهَا بِعَشَرَهِ آلَافِ (5)، لَیْسَ فِیهَا لُغَهٌ تُشْبِهُ الْأُخْرَی، وَ کَانَ الْعَرْشُ عَلَی الْمَاءِ مِنْ دُونِهِ حُجُبُ الضَّبَابِ (6)، وَ ذَلِکَ قَوْلُهُ: وَ کانَ عَرْشُهُ عَلَی الْماءِ لِیَبْلُوَکُمْ .. (7)، یَا کَعْبُ! وَیْحَکَ! إِنَّ مَنْ کَانَتِ الْبِحَارُ تَفْلَتَهُ عَلَی قَوْلِکَ- کَانَ أَعْظَمَ مِنْ أَنْ تَحْوِیَهُ صَخْرَهُ بَیْتِ الْمَقْدِسِ، أَوْ یَحْوِیَهُ (8) الْهَوَاءُ الَّذِی أَشَرْتَ إِلَیْهِ أَنَّهُ حَلَّ فِیهِ .. فَضَحِکَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَ قَالَ: هَذَا هُوَ الْأَمْرُ، وَ هَکَذَا یَکُونُ الْعِلْمُ لَا (9) کَعِلْمِکَ یَا کَعْبُ، لَا عِشْتُ إِلَی زَمَانٍ لَا أَرَی فِیهِ أَبَا حَسَنٍ.7- کا (10): الْعِدَّهُ، عَنِ الْبَرْقِیِّ، عَنْ أَبِیهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ

1- فی مجموعه ورّام: من البیان.
2- لا توجد فی المصدر: له.
3- فی التّنبیه: و لا شبهه.
4- أی سالت و ذابت کما فی المصباح المنیر 2- 807- 808 و غیره.
5- فی المصدر: بعشره آلاف لغه.
6- قال فی مجمع البحرین 1- 104: و الضّباب- کسحاب- جمع ضبابه- کسحابه- و هو ندی یغشی الأرض بالغدوات، و جاء فی الصّحاح 1- 168: الضّبابه: سحابه تغشی الأرض کالدّخان.
7- هود: 7.
8- فی المصدر: تحویه.
9- جاءت فی مجموعه ورّام زیاده: یکون، بعد: لا.
10- أصول الکافی 1- 444- 445 حدیث 5 باب 125 من کتاب الحجّه [1- 529- 530 الطبعه الثّالثه من الإسلامیّه] باختصار فی الإسناد علی دأبه.

حَنَانِ بْنِ السَّرَّاجِ (1)، عَنْ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكِسَائِيِّ (2)، عَنْ أَبِی الطُّفَيْلِ، قَالَ: شَهِدْتُ جِنَازَةَ أَبِی بَكْرٍ يَوْمَ مَاتَ، وَ شَهِدْتُ عُمَرَ حِينَ بُويِعَ وَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَالِسٌ نَاحِيَةً، فَأَقْبَلَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ جَمِيلُ الْوَجْهِ، بَهِيٌّ، عَلَيْهِ ثِيَابٌ حِسَانٌ- وَ هُوَ مِنْ وُلْدِ هَارُونَ- حَتَّى قَامَ عَلَى رَأْسِ عُمَرَ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَنْتَ أَعْلَمُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِكِتَابِهِمْ وَ أَمْرِ نَبِيِّهِمْ؟. قَالَ: فَطَأْطَأَ عُمَرُ رَأْسَهُ، فَقَالَ: إِيَّاكَ أَعْنِی .. وَ أَعَادَ عَلَيْهِ الْقَوْلَ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: لِمَ ذَاكَ؟. قَالَ: إِنِّی جِئْتُكَ مُرْتَاداً لِنَفْسِی، شَاكّاً فِی دِينِی. فَقَالَ: دُونَكَ هَذَا الشَّابَّ. قَالَ: وَ مَنْ هَذَا الشَّابُّ؟. قَالَ: هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِی طَالِبٍ ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، وَ هَذَا أَبُو الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ ابْنَیْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، وَ هَذَا زَوْجُ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَأَقْبَلَ الْيَهُودِیُّ عَلَى عَلِیٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَ كَذَلِكَ (3) أَنْتَ؟!. فَقَالَ:

نَعَمْ.

قَالَ: إِنِّی أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ ثَلَاثٍ وَ ثَلَاثٍ وَ وَاحِدَةٍ.

قَالَ: فَتَبَسَّمَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ غَيْرِ تَبَسُّمٍ، فَقَالَ (4) يَا هَارُونِیُّ! مَا مَنَعَكَ أَنْ تَقُولَ سَبْعاً؟. قَالَ: أَسْأَلُكَ عَنْ ثَلَاثٍ، فَإِنْ أَجَبْتَنِی سَأَلْتُ عَمَّا بَعْدَهُنَّ، وَ إِنْ لَمْ تَعْلَمْهُنَّ عَلِمْتُ أَنَّهُ لَيْسَ فِيكُمْ عَالِمٌ.

قَالَ عَلِیٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَإِنِّی أَسْأَلُكَ بِالْإِلَهِ الَّذِی تَعْبُدُهُ لَئِنْ أَنَا أَجَبْتُكَ فِی كُلِّ مَا تُرِيدُ لَتَدَعَنَّ دِينَكَ وَ لَتَدْخُلَنَّ فِی دِينِی؟.

قَالَ: مَا جِئْتُ إِلَّا لِذَاكَ.

قَالَ: فَسَلْ؟.

1- الأظهر- كما صرّح به المجلسیّ- رحمه اللّه- فی مرآه العقول-: أن يكون: حيّان السّرّاج، فراجع.
2- نسخه جاءت فی ک: الكتّانیّ.
3- فی الكافی: أ كذاك.
4- فی المصدر: و قال.

قَالَ: أَخْبِرْنِی عَنْ أَوَّلِ قَطْرَهِ دَمٍ قَطَرَتْ عَلَی وَجْهِ الْأَرْضِ، أَیُّ قَطْرَهٍ هِیَ؟

وَ أَوَّلِ عَیْنٍ فَاضَتْ عَلَی وَجْهِ الْأَرْضِ، أَیُّ عَیْنٍ هِیَ؟ وَ أَوَّلِ شَیْ ءٍ اهْتَزَّ عَلَی وَجْهِ الْأَرْضِ، أَیُّ شَیْ ءٍ هُوَ؟.

فَأَجَابَهُ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ فَقَالَ (1): أَخْبِرْنِی عَنِ الثَّلَاثِ الْأُخَرِ، أَخْبِرْنِی عَنْ مُحَمَّدٍ، کَمْ لَهُ مِنْ إِمَامٍ عَادِلٍ؟. وَ فِی أَیِّ جَنَّهٍ یَکُونُ؟ وَ مَنْ یُسَاکِنُهُ (2) مَعَهُ فِی جَنَّتِهِ (3)؟.

قَالَ: یَا هَارُونِیُّ! إِنَّ لِمُحَمَّدٍ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ اثْنَیْ عَشَرَ إِمَامَ عَدْلٍ لَا یَضُرُّهُمْ خِذْلَانُ مَنْ خَذَلَهُمْ، وَ لَا یَسْتَوْحِشُونَ بِخِلَافِ مَنْ خَالَفَهُمْ، وَ إِنَّهُمْ فِی الدِّینِ أَرْسَبُ مِنَ الْجِبَالِ الرَّوَاسِی فِی الْأَرْضِ، وَ مَسْکَنُ مُحَمَّدٍ فِی جَنَّتِهِ، مَعَهُ أُولَئِکَ الِاثْنَا عَشَرَ الْإِمَامَ الْعَدْلَ.

فَقَالَ: صَدَقْتَ وَ اللَّهِ الَّذِی لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، إِنِّی لَأَجِدُهَا فِی کُتُبِ أَبِی هَارُونَ، کَتَبَهُ (4)بِیَدِهِ وَ أَمْلَاهُ مُوسَی عَمَّی عَلَیْهِ السَّلَامُ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِی عَنِ الْوَاحِدَهِ؟ أَخْبِرْنِی عَنْ وَصِیِّ مُحَمَّدٍ کَمْ یَعِیشُ مِنْ بَعْدِهِ؟

وَ هَلْ یَمُوتُ أَوْ یُقْتَلُ؟.

قَالَ: یَا هَارُونِیُّ! یَعِیشُ بَعْدَهُ ثَلَاثِینَ سَنَهً لَا یَزِیدُ یَوْماً وَ لَا یَنْقُصُ یَوْماً، ثُمَّ یُضْرَبُ ضَرْبَهً هَاهُنَا- یَعْنِی عَلَی قَرْنِهِ- فَیُخْضَبُ (5) هَذِهِ مِنْ (6) هَذَا.

قَالَ: فَصَاحَ الْهَارُونِیُّ وَ قَطَعَ کُسْتِیجَهُ، وَ هُوَ یَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِیکَ لَهُ، وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، وَ أَنَّکَ

1- فی ک زیاده کلمه: قال، و وضع علیها رمز نسخه بدل.
2- فی الکافی: ساکنه.
3- فی ک: جنّه.
4- لا توجد: کتبه، فی س.
5- فی المصدر: فتخضب.
6- فی س: عن.

وَصِيُّهُ، يَنْبَغِی أَنْ تَفُوقَ وَ لَا تُفَاقَ، وَ أَنْ تُعَظَّمَ وَ لَا تُسْتَضْعَفَ.

قَالَ: ثُمَّ (1) مَضَی بِهِ عَلِیٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَی مَنْزِلِهِ فَعَلَّمَهُ مَعَالِمَ الدِّينِ.

بيان: فی القاموس (2): جبل راسب .. أی ثابت، و كذا الراسی بمعنی الثّابت (3).

«8»-كا (4): مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَی، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَ مُحَمَّدُ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ (5) ابْنِ أَبِی يَحْيَی الْمَدِينِیِّ، عَنْ أَبِی هَارُونَ الْعَبْدِیِّ، عَنْ أَبِی سَعِيدٍ الْخُدْرِیِّ، قَالَ: كُنْتُ حَاضِراً لَمَّا هَلَكَ (6) أَبُو بَكْرٍ وَ اسْتَخْلَفَ عُمَرَ، أَقْبَلَ يَهُودِیٌّ مِنْ عُظَمَاءِ يَهُودِ يَثْرِبَ، وَ يَزْعُمُ (7) يَهُودُ الْمَدِينَهِ أَنَّهُ أَعْلَمُ أَهْلِ زَمَانِهِ حَتَّی رُفِعَ إِلَی عُمَرَ، فَقَالَ لَهُ: يَا عُمَرُ! إِنِّی جِئْتُكَ أُرِيدُ الْإِسْلَامَ فَإِنْ أَخْبَرْتَنِی عَمَّا أَسْأَلُكَ عَنْهُ فَأَنْتَ أَعْلَمُ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ بِالْكِتَابِ وَ السُّنَّهِ وَ جَمِيعِ مَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عَنْهُ.

قَالَ: فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: إِنِّی لَسْتُ هُنَاكَ، لَكِنِّی أُرْشِدُكَ إِلَی مَنْ هُوَ أَعْلَمُ أُمَّتِنَا بِالْكِتَابِ وَ السُّنَّهِ وَ جَمِيعِ مَا قَدْ تَسْأَلُ عَنْهُ، وَ هُوَ ذَاكَ، فَأَوْمَی إِلَی عَلِیٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

فَقَالَ لَهُ الْيَهُودِیُّ: يَا عُمَرُ! إِنْ كَانَ هَذَا كَمَا تَقُولُ فَمَا لَكَ وَ لِبَيْعَهِ النَّاسِ، وَ إِنَّمَا

1- فی س: ثمّ قال، بتقديم و تأخير.
2- القاموس 1- 73، و قال فی مجمع البحرين 2- 70: و فی الحديث: أئمّه العدل أرسب من الجبال الرواسی .. أی أثقل.
3- نصّ عليه فی القاموس 4- 334، و مجمع البحرين 1- 183، و غيرهما.
4- أصول الكافی 1- 446 حديث 8، باب 125 كتاب الحجّه [1- 531 فی طبعه أخری من الإسلاميّه] باختصار فی الإسناد، و تلاحظ بقيّه روايات الباب.
5- وضع علی كلمه: عن، فی المطبوع من البحار رمز نسخه بدل.
6- فی ک: قال لمّا هلک ..

7- فى المصدر: يهود يثرب و تزعم ..

ذَاکَ أَعْلَمُکُمْ، فَزَبَرَهُ عُمَرُ.

ثُمَّ إِنَّ الْیَهُودِیَّ قَامَ إِلَی عَلِیٍّ عَلَیْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَنْتَ کَمَا ذَکَرَ عُمَرُ؟.

فَقَالَ (1): وَ مَا قَالَ عُمَرُ؟. فَأَخْبَرَهُ.

قَالَ: فَإِنْ کُنْتَ کَمَا قَالَ، سَأَلْتُکَ عَنْ أَشْیَاءَ أُرِیدُ أَنْ أَعْلَمَ هَلْ یَعْلَمُهُ أَحَدٌ مِنْکُمْ فَأَعْلَمَ أَنَّکُمْ فِی دَعْوَاکُمْ خَیْرُ الْأُمَمِ وَ أَعْلَمُهَا صَادِقِینَ، وَ مَعَ ذَلِکَ أَدْخُلُ فِی دِینِکُمُ الْإِسْلَامِ.

فَقَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ: نَعَمْ، أَنَا کَمَا ذَکَرَ لَکَ عُمَرُ، سَلْ عَمَّا بَدَا لَکَ أُخْبِرْکَ بِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَی (2).

قَالَ: أَخْبِرْنِی عَنْ ثَلَاثٍ وَ ثَلَاثٍ وَ وَاحِدَهٍ.

فَقَالَ لَهُ عَلِیٌّ عَلَیْهِ السَّلَامُ: یَا یَهُودِیُّ! وَ (3) لِمَ لَمْ تَقُلْ أَخْبِرْنِی عَنْ سَبْعٍ؟.

فَقَالَ لَهُ الْیَهُودِیُّ: إِنَّکَ إِنْ أَخْبَرْتَنِی بِالثَّلَاثِ، سَأَلْتُکَ عَنِ الْبَقِیَّهِ وَ إِلَّا کَفَفْتُ، فَإِنْ أَنْتَ أَجَبْتَنِی فِی هَذِهِ السَّبْعِ فَأَنْتَ أَعْلَمُ أَهْلِ الْأَرْضِ وَ أَفْضَلُهُمْ وَ أَوْلَی النَّاسِ بِالنَّاسِ.

فَقَالَ لَهُ: سَلْ عَمَّا بَدَا لَکَ أُخْبِرْکَ بِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَی (4).

قَالَ: أَخْبِرْنِی عَنْ أَوَّلِ حَجَرٍ وُضِعَ عَلَی وَجْهِ الْأَرْضِ؟ وَ أَوَّلِ شَجَرَهٍ غُرِسَتْ عَلَی وَجْهِ الْأَرْضِ؟ وَ أَوَّلِ عَیْنٍ نَبَعَتْ عَلَی وَجْهِ الْأَرْضِ؟.

فَأَخْبَرَهُ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ.

ثُمَّ قَالَ لَهُ الْیَهُودِیُّ: أَخْبِرْنِی عَنْ هَذِهِ الْأُمَّهِ کَمْ لَهَا مِنْ إِمَامٍ هُدًی؟ وَ أَخْبِرْنِی عَنْ نَبِیِّکُمْ مُحَمَّدٍ أَیْنَ مَنْزِلُهُ فِی الْجَنَّهِ؟ وَ أَخْبِرْنِی مَنْ مَعَهُ فِی الْجَنَّهِ؟.

فَقَالَ لَهُ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ: إِنَّ لِهَذِهِ الْأُمَّهِ اثْنَیْ عَشَرَ إِمَامَ هُدًی مِنْ

1- خ. ل: قال، جاءت علی المطبوع من البحار.

2- لا توجد: تعالى، فى المصدر.
3- لا توجد: الواو فى ک.
4- فى الكافى المطبوع لا توجد: أخبرک به إن شاء اللّه تعالى، و فيه: يا يهوديّ.

ذُرِّيَّهِ نَبِيِّهَا وَ هُمْ مِنِّی. وَ أَمَّا مَنْزِلُ نَبِيِّنَا فِی الْجَنَّهِ فَفِی أَفْضَلِهَا وَ أَشْرَفِهَا: جَنَّهِ عَدْنٍ، وَ أَمَّا مَنْ مَعَهُ فِی مَنْزِلِهِ فِيهَا فَهَؤُلَاءِ اِلاِثْنَا عَشَرَ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ، وَ أُمَّهُمْ وَ جَدَّتُهُمْ أُمُّ (1) أُمِّهِمْ وَ ذَرَارِيُّهُمْ لَا يَشْرَكُهُمْ فِيهَا أَحَدٌ..

«9»-كا (2): مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَی، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ زَكَرِيَّا الْمُؤْمِنِ، عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: إِنَّ رَجُلًا أَتَی بِامْرَأَتِهِ إِلَی عُمَرَ، فَقَالَ: إِنَّ امْرَأَتِی هَذِهِ سَوْدَاءُ وَ أَنَا أَسْوَدُ وَ إِنَّهَا وَلَدَتْ غُلَاماً أَبْيَضَ. فَقَالَ لِمَنْ بِحَضْرَتِهِ: مَا تَرَوْنَ؟.

قَالُوا: نَرَی أَنْ تَرْجُمَهَا فَإِنَّهَا سَوْدَاءُ وَ زَوْجُهَا أَسْوَدُ وَ وَلَدُهَا أَبْيَضُ.

قَالَ: فَجَاءَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَدْ وُجِّهَ بِهَا لِتُرْجَمَ، فَقَالَ: مَا حَالُكُمَا؟. فَحَدَّثَاهُ.

فَقَالَ لِلْأَسْوَدِ: أَ تَتَّهِمُ امْرَأَتَكَ؟!.

فَقَالَ: لَا.

قَالَ: فَأَتَيْتَهَا وَ هِیَ طَامِثٌ؟.

قَالَتْ: نَعَمْ، سَلْهُ، قَدْ حَرَّجْتُ عَلَيْهِ وَ أَبَيْتُ.

قَالَ: فَانْطَلِقَا فَإِنَّهُ ابْنُكُمَا، وَ إِنَّمَا غَلَبَ الدَّمَ النُّطْفَهُ فَابْيَضَّ، وَ لَوْ قَدْ تَحَرَّكَ اسْوَدَّ. فَلَمَّا أَيْفَعَ اسْوَدَّ.

بيان: التّحريج: التّضييق، ذكره الجوهری (3)، و قال: أيفع الغلام .. أی

1- فی المصدر: و أمّ ..
2- الكافی: 5- 566 حديث 46، كتاب النّكاح، باب النّوادر.
3- فی الصحاح 1- 306، و مثله فی القاموس 1- 183.

ارتفع (1).

«10»-مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ (2): قَالَ: إِنَّ رَجُلًا حَضَرَ مَجْلِسَ أَبِی بَکْرٍ فَادَّعَی أَنَّهُ لَا یَخَافُ اللَّهَ، وَ لَا یَرْجُو الْجَنَّةَ، وَ لَا یَخْشَی النَّارَ، وَ لَا یَرْکَعُ وَ لَا یَسْجُدُ، وَ یَأْکُلُ الْمَیْتَةَ وَ الدَّمَ، وَ یَشْهَدُ بِمَا لَا یَرَی (3)، وَ یُحِبُّ الْفِتْنَةَ، وَ یَکْرَهُ الْحَقَّ، وَ یُصَدِّقُ الْیَهُودَ وَ النَّصَارَی، وَ أَنَّ عِنْدَهُ مَا لَیْسَ عِنْدَ اللَّهِ، وَ لَهُ مَا لَیْسَ لِلَّهِ، وَ أَنِّی (4) أَحْمَدُ النَّبِیّ، وَ أَنِّی (5) عَلِیٌّ وَ أَنَا رَبُّکُم، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: ازْدَدْتَ کُفْراً عَلَی کُفْرِکَ؟!.

فَقَالَ لَهُ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ: هَوِّنْ عَلَیْکَ یَا عُمَرُ! فَإِنَّ هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَوْلِیَاءِ اللَّهِ لَا یَرْجُو الْجَنَّةَ وَ لَکِنْ یَرْجُو اللَّهَ، وَ لَا یَخَافُ النَّارَ وَ لَکِنْ یَخَافُ رَبَّهُ، وَ لَا یَخَافُ اللَّهَ مِنْ ظُلْمٍ وَ لَکِنْ یَخَافُ عَدْلَهُ، لِأَنَّهُ حَکَمٌ عَدْلٌ، وَ لَا یَرْکَعُ وَ لَا یَسْجُدُ فِی صَلَاهِ الْجِنَازَهِ، وَ یَأْکُلُ الْجَرَادَ وَ السَّمَکَ، وَ یُحِبُّ الْأَهْلَ وَ الْوَلَدَ، وَ یَشْهَدُ بِالْجَنَّهِ وَ النَّارِ وَ لَمْ یَرَهُمَا، وَ یَکْرَهُ الْمَوْتَ وَ هُوَ الْحَقُّ، وَ یُصَدِّقُ الْیَهُودَ وَ النَّصَارَی فِی تَکْذِیبِ بَعْضِهِمَا (6) بَعْضاً، وَ لَهُ مَا لَیْسَ لِلَّهِ، لِأَنَّ لَهُ وَلَداً وَ لَیْسَ لِلَّهِ وَلَدٌ، وَ عِنْدَهُ مَا لَیْسَ عِنْدَ اللَّهِ (7)، فَإِنَّهُ یَظْلِمُ نَفْسَهُ وَ لَیْسَ عِنْدَ اللَّهِ ظُلْمٌ، وَ قَوْلُهُ أَنَا (8) أَحْمَدُ النَّبِیّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ ..

أَیْ أَنَا أَحْمَدُهُ عَلَی تَبْلِیغِ (9) الرِّسَالَهِ عَنْ رَبِّهِ، وَ قَوْلُهُ: أَنَا عَلِیٌّ .. یَعْنِی عَلِیٌّ فِی قَوْلِی، وَ قَوْلُهُ: أَنَا رَبُّکُمْ .. أَیْ رَبُّ کُمٍّ بِمَعْنَی (10) لِی کُمٌّ أَرْفَعُهَا وَ أَضَعُهَا، فَفَرِحَ عُمَرُ،

1- نصّ علیه الجوهریّ فی صحاحه 3- 1310، و قال فی القاموس 3- 102: یفع الجبل- کمنع صعده، و الغلام: راهق العشرین، کأیفع و هو یافع.
2- مشارق أنوار الیقین فی أسرار أمیر المؤمنین ع: 78.
3- فی المصدر: لم یر- بلا یاء-.
4- فی المصدر: و أنا.
5- فی المشارق: و أنا.
6- فی المصدر: بعضهم.
7- فی المشارق: من عند اللّه.
8- لا توجد: أنا، فی المصدر.
9- فی المصدر: تبلیغه.
10- لا توجد: ربّ کمّ بمعنی، فی المصدر.

وَ قَامَ وَ قَبَّلَ رَأْسَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَ قَالَ: لَا بَقِيتُ بَعْدَکَ يَا أَبَا الْحَسَنِ.

بيان: هوّن عليک .. أى سهّل (1) على نفسک بالسؤال أو بالانتظار ليتبيّن الحقّ، أو المعنى ما أهون عليک .. أى ليس فيه إشكال، و لعلّ المراد بالدم دم السمک، أو مطلق الدم المتخلّف، و تركه عليه السلام للظهور، و المراد بالميته ما لم يذبح، كما ورد: فى البحر تحلّ ميتته (2).

«11»-كنز (3): مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هُوزَةَ (4)، عَنِ النَّهَاوَنْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ، عَنْ نَصْرِ بْنِ يَحْيَى، عَنِ الْمُفْتَبِسِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَأَرْسَلَهُ فِى جَيْشٍ فَغَابَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ ثُمَّ قَدِمَ، وَ كَانَ مَعَ أَهْلِهِ سِتَّةَ أَشْهُرٍ فَعَلِقَتْ مِنْهُ فَجَاءَتْ بِوَلَدٍ لِسِتَّةِ أَشْهُرٍ فَأَنْكَرَهُ، فَجَاءَ بِهَا إِلَى عُمَرَ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! كُنْتُ فِى الْبَعْثِ الَّذِى وَجَّهْتَنِى فِيهِ، وَ تَعْلَمُ أَنِّى قَدِمْتُ (5) سِتَّةَ أَشْهُرٍ، وَ كُنْتُ مَعَ أَهْلِى وَ قَدْ جَاءَتْ بِغُلَامٍ وَ هُوَ ذَا، وَ تَزْعُمُ أَنَّهُ مِنِّى؟. فَقَالَ لَهَا عُمَرُ: مَا ذَا تَقُولِينَ أَيَّتُهَا الْمَرْأَةُ؟. فَقَالَتْ: وَ اللَّهِ مَا غَشِيَنِى رَجُلٌ غَيْرُهُ، وَ مَا فَجَرْتُ، وَ إِنَّهُ لَابْنُهُ، وَ كَانَ اسْمُ الرَّجُلِ: الْهَيْثَمَ.

فَقَالَ لَهَا عُمَرُ: أَ حَقٌّ مَا يَقُولُ زَوْجُكِ؟.

قَالَتْ: قَدْ صَدَقَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! فَأَمَرَ بِهَا عُمَرُ أَنْ تُرْجَمَ، فَحَفَرَ لَهَا حَفِيرَةً

1- كما فى القاموس 4- 278، لسان العرب 13- 439، و غيرهما. قال الثانى: و الهون مصدر هان عليه الشى ء .. أى خفّ، و هوّنه عليه .. أى سهّله و خفّفه، و شى ء هيّن- على فيعل- أى سهل.
2- وسائل الشيعه 16- 296- 297 باب 31، انظر روايات الباب فإنّها مختلفه. و لاحظ: المحاسن للبرقى: 475 و 480، و التهذيب 4- 31، و غيرها.
3- تأويل الآيات الظّاهره 2- 581- 582 حديث 6، مع اختصار فى الإسناد.
4- فى المصدر: هوذه الباهلىّ.
5- هنا فى المصدر زياده: منذ .. و هو الظّاهر.

ثُمَّ أَدْخَلَهَا فِيهِ، فَبَلَغَ ذَلِکَ عَلِيّاً عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَجَاءَ مُسْرِعاً حَتَّى أَدْرَکَهَا وَ أَخَذَ بِيَدَيْهَا فَسَلَّهَا (1) مِنَ الْحَفِيرَهِ.

ثُمَّ قَالَ لِعُمَرَ: ارْبَعْ عَلَى نَفْسِکَ (2) إِنَّهَا قَدْ صَدَقَتْ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ فِى كِتَابِهِ: حَمْلُهُ وَ فِصالُهُ ثَلاثُونَ شَهْراً (3)، وَ قَالَ فِى الرَّضَاعِ: وَ الْوالِداتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كامِلَيْنِ (4)، فَالْحَمْلُ وَ الرَّضَاعُ ثَلَاثُونَ شَهْراً، وَ هَذَا الْحُسَيْنُ وُلِدَ لِسِتَّهِ أَشْهُرٍ.

فَعِنْدَهَا قَالَ عُمَرُ: لَوْ لَا عَلِىٌّ لَهَلَکَ عُمَرُ (5).

«12»-ما (6) الْمُفِيدُ، عَنْ عَلِىِّ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِىِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ تَسْنِيمٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْخَثْعَمِىِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ رُقَيَّهَ بْنِ مَصْقَلَهَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُؤَيَّهَ (7) الْعَبْدِىِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ (8) قَالَ: أَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَجُلَانِ يَسْأَلَانِ عَنْ طَلَاقِ الْأَمَهِ، فَالْتَفَتَ إِلَى خَلْفِهِ فَنَظَرَ إِلَى عَلِىِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: يَا أَصْلَعُ! مَا تَرَى فِى طَلَاقِ الْأَمَهِ؟.

فَقَالَ بِإِصْبَعَيْهِ .. هَكَذَا، وَ أَشَارَ بِالسَّبَّابَهِ وَ الَّتِى تَلِيهَا، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِمَا عُمَرُ وَ قَالَ (9): ثِنْتَانِ.

1- فى الكنز: و سلّها.
2- قال فى مجمع البحرين 4- 331: و أربع على نفسک .. أى أرفق بنفسک و كفّ و تمكّث و لا تعجل.
3- الأحقاف: 15.
4- البقره: 232.
5- و أورده أيضا فى البحار 40- 232 حديث 12، و جاء فى المناقب مختصرا: 2- 187، و حكاه بعينه فى تفسير البرهان 4- 174 حديث 11.
6- أمالى الشّيخ الطّوسىّ 1- 243، باختصار فى الإسناد.
7- فى المصدر: خوذعه.
8- كذا، و لعلّه: عن أبيها عن جدّها ..
9- فى س: فقال.

فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! جِئْتَاکَ وَ أَنْتَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ فَسَأَلْتَاکَ فَجِئْتَ إِلَی رَجُلٍ سَأَلْتَهُ، وَ اللَّهِ مَا کَلَّمَکَ.

فَقَالَ عُمَرُ (1): تَدْرِیَانِ مَنْ هَذَا؟.

قَالا: لَا.

قَالَ: هَذَا عَلِیُّ بْنُ أَبِی طَالِبٍ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ یَقُولُ:

لَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَ الْأَرَضِینَ السَّبْعَ وُضِعَتَا فِی کِفَّهٍ وَ وُضِعَ إِیمَانُ عَلِیٍّ فِی کِفَّهٍ لَرَجَحَ إِیمَانُ عَلِیٍّ (علیه السلام).

«13»-عده (2): رَوَی الْحَکَمُ بْنُ مَرْوَانَ، عَنْ جُبَیْرِ بْنِ حَبِیبٍ، قَالَ: نَزَلَ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ نَازِلَهٌ قَامَ لَهَا وَ قَعَدَ، وَ تَرَنَّحَ لَهَا (3) وَ تَقَطَّرَ. ثُمَّ قَالَ: یَا (4) مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِینَ! مَا عِنْدَکُمْ فِیهَا؟.

قَالُوا: یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ! أَنْتَ الْمَفْزَعُ وَ الْمَنْزَعُ، فَغَضِبَ، ثُمَّ قَالَ (5): یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَ قُولُوا قَوْلًا سَدِیداً (6) أَمَا وَ اللَّهِ أَنَا وَ إِیَّاکُمْ لَنَعْرِفُ ابْنَ بَجْدَتِهَا، وَ الْخَبِیرَ بِهَا.

قَالُوا: کَأَنَّکَ أَرَدْتَ ابْنَ أَبِی طَالِبٍ؟.

قَالَ: وَ أَنَّی یُعْدَلُ بِی عَنْهُ، وَ هَلْ طَفَحَتْ حُرَّهٌ (7) بِمِثْلِهِ.

قَالُوا: فَلَوْ بَعَثْتَ إِلَیْهِ.

قَالَ: هَیْهَاتَ! هُنَاکَ شِمْخٌ مِنْ هَاشِمٍ وَ لُحْمَهٌ مِنَ الرَّسُولِ (صلی الله علیه و آله)، وَ أُثْرَهٌ مِنْ

1- لا توجد: عمر فی س.
2- عدّه الدّاعی: 101- 102 باب 2 فی ذمّ الدّنیا و بینونتها من الآخره.
3- ما فی المتن نسخه فی المصدر، و فی متنه: تربّح لها.
4- لا یوجد حرف النّداء فی العدّه.

5- فی المصدر: و قال.
6- الأحزاب: 70.
7- فی المصدر: طفحت جرّه، و نسخه فیه: نفحت حرّه.

عِلْمٍ يُؤْتَى لَهَا وَ لَا يَأْتِى، امْضُوا إِلَيْهِ فَاقْصِفُوا نَحْوَهُ، وَ أَفْضُوا إِلَيْهِ، وَ هُوَ فِى حَائِطٍ لَهُ وَ (1) عَلَيْهِ ثُبَّانٌ يَتَرَكَّلُ عَلَى مِسْحَاتِهِ وَ هُوَ (2) يَقُولُ: أَ يَحْسَبُ الْإِنْسانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدىً أَ لَمْ يَكُ نُطْفَةً مِنْ مَنِيٍّ يُمْنى ثُمَّ كانَ عَلَقَةً فَخَلَقَ فَسَوَّى (3)وَ دُمُوعُهُ تَهْمِى (4) عَلَى خَدَّيْهِ، فَأَجْهَشَ (5) الْقَوْمُ لِبُكَائِهِ، ثُمَّ سَكَنَ وَ سَكَنُوا، وَ سَأَلَهُ عُمَرُ عَنْ مَسْأَلَتِهِ فَأَصْدَرَ إِلَيْهِ جَوَابَهَا، فَلَوَى عُمَرُ يَدَيْهِ.

ثُمَّ قَالَ: أَمَا وَ اللَّهِ لَقَدْ أَرَادَكَ الْحَقُّ وَ لَكِنْ أَبَى قَوْمُكَ !.

فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُ: يَا أَبَا حَفْصٍ ! خَفِّضْ (6) عَلَيْكَ مِنْ هُنَا وَ مِنْ هُنَا إِنَّ يَوْمَ الْفَصْلِ كانَ مِيقاتاً (7).

فَانْصَرَفَ وَ قَدْ أَظْلَمَ وَجْهُهُ وَ كَأَنَّمَا يَنْظُرُ مِنْ (8) لَيْلٍ.

بيان: قال الجوهرى: تَرَنَّحَ: تَمَايَلَ مِنَ السُّكْرِ و غيرِهِ، و رُنِّحَ عَلَيْهِ ترنيحاً- على بناء ما لم يسمّ فاعله- .. أى غُشِىَ عَلَيْهِ، أو (9) اعْتَرَاهُ وَهْنٌ فِى عِظَامِهِ فَتَمَايَلَ، و هُوَ مُرَنَّحٌ (10).

1- لا توجد الواو فى المصدر.
2- وضع على: هو، فى ک رمز نسخه بدل.
3- القيامه: 36- 38.
4- قال فى القاموس 4- 404: همى الماء و الدّمع يهمى همیا و همیا و هميانا، و العين: صبّت دمعها.
5- قال فى مجمع البحرين 4- 131: فى حديث فاطمه عليها السّلام: فأجهشت .. و يروى: فجهشت .. و المعنى واحد، و الجهش: أن يفزع الإنسان إلى غيره و هو مع ذلک يريد البكاء كالصّبىّ يفزع إلى أمّه و قد تهيّأ للبكاء. و نحوه فى القاموس 2- 266.
6- فى س: حفص.
7- النّبأ: 17.
8- فى المصدر: ينظر إليه من ..
9- فى ک و لسان العرب جاءت الواو بدلا من: أو.
10- الصحاح 1- 367، و نحوه فى لسان العرب 2- 454- 455، و القاموس 1- 224، و غيرهما.

و فی القاموس: تَقَطَّرَ: تَهَیَّأَ للقتال، و رَمَی بنفسه من عُلُوٍّ، و الجِذْعُ (1) ..

انْجَعَفَ (2) .. أی انْقَلَعَ (3).

و قال (4): هُوَ ابنُ بَجْدَتِهَا: للعالم بالشّی ء، و للدّلیل الهادی، و لِمَنْ لَا یَبْرَحُ عَنْ قَوْلِهِ، و عنده بَجْدَهُ ذلک .. أی عِلْمُهُ.

و قال (5): طَفَحَتْ- کَمَنَعَ- بالولد: وَلَدَتْهُ لِتَمَامٍ.

و قال (6): شَمَخَ الجبلُ: عَلَا و طَالَ، و الرّجلُ بأنفه: تَکَبَّرَ .. و نِیَّهٌ شَمَخٌ محرّکةً-: بَعِیدَهٌ ..، و الشّامخُ: الرّافعُ أنْفَهُ عِزّاً.

و الأُثْرَهُ: البَقِیَّهُ مِنَ العِلْمِ یُؤْثَرُ (7).

و قال: فی الحدیث: أَنَا و النّبیّون فُرَّاطُ القَاصِفِینَ (8): هُمُ المزدحمون کأنّ بعضهم یَقْصِفُ بعضاً لِفَرْطِ الزِّحَامِ، و تَزَاحُمِهِمْ بِداراً (9) إلی الجنّه .. أی نحن متقدّمون فی الشّفاعه لقوم کثیرین متدافعین ..، و القَصْفَهُ من القوم: تَدَافُعُهُمْ و تزاحمهم، و رقّه الأرطی و قد أَقْصَفَ (10).

و قال: التُّبَّانُ- کرُمَّانٍ-: سراویلُ صغیرٌ یستر العورهَ المُغَلَّظَهَ (11).

و قال: تَرَکَّلَ بِمِسْحَاتِهِ: ضربها برجله لتدخل فی الأرض (12).

1- فی س: انجدع.
2- القاموس 2- 119، و عینه جاء فی لسان العرب 5- 107، و مثله فی الصحاح 2- 769.
3- کما جاء فی لسان العرب 9- 27، و القاموس 3- 123، و غیرهما.
4- فی القاموس 1- 275، و نظیره فی لسان العرب 3- 77، و لا توجد فی س: علمه.
5- فی القاموس 1- 237، و قارن ب: تاج العروس 2- 190. و فی س: لتمامه- بالضمیر-.
6- فی القاموس 1- 262، و نحوه فی لسان العرب 3- 30، و غیره.
7- نصّ علیه فی القاموس 1- 362، و فیه: تؤثر، بدلا من: یؤثر.
8- فی المصدر و لسان العرب: لقاصفین.

9- فی س: بدار. و لا توجد فی المصدر: و تزاحمهم.
10- القاموس 3- 185، و انظر لسان العرب 9- 283- 284. و فی س: الأوطی، بدل الأرطی.
11- فی القاموس 4- 205، و مثله فی لسان العرب 13- 72، و غیرهما.
12- فی القاموس 3- 386، و بعینه فی لسان العرب 11- 294.

و قال: سَحَا الطّينَ يَسْحِيهِ و يَسْحُوهُ و يَسْحَاهُ سَحْياً: قشره و جرفه، و المسحاه- بالكسر- ما سُحِيَ بِهِ (1).

و قال: خَفِّضِ القولَ يا فلانُ: لَيِّنْهُ، و الأمرَ: هَوِّنْهُ (2).

قوله: من هنا و من هنا .. أى من أوّل الأمر حيث منعتنى الخلافه و من هذا الوقت حيث تقرّ لى بالفضل، و يمكن أن يقرأ (من) بالفتح فيهما .. أى من كان المانع فى أوّل الأمر و من القائل فى هذا الوقت، أى لا تناسب بينهما، و على الأول يحتمل أن يكون أحدهما إشاره إلى الدنيا و الآخر إلى العقبى (3).

1- نصّ عليه فى القاموس 4- 341، و مثله فى لسان العرب 14- 327.
2- ذكره فى القاموس 2- 330، و انظر: لسان العرب 7- 145- 146. و فى ک نسخه: هينه، بدلا من: هوّنه.
3- أقول: نظير هذا ما جاء عن طريق العامّه كثيرا و سيأتى فى مطاعن الثلاثه منه جمله، و نذكر منه ما أورده أبو إسحاق الثعلبى المتوفّى سنه 427 ه فى كتابه العرائس: 232- 239 فى قصّه مفصّله، نذكر منها صدرها و يكشف منه استمرار خبطهم و جهلهم، قال: لمّا ولّى .. عمر بن الخطّاب الخلافه أتاه قوم من أحبار اليهود فقالوا: يا عمر! أنت ولىّ الأمر بعد محمّد صلى الله عليه و آله و صاحبه، و إنّا نريد أن نسألک عن خصال إن أخبرتنا بها علمنا أنّ الإسلام حقّ و أنّ محمّدا كان نبيّا، و إن لم تخبرنا به علمنا أنّ الإسلام باطل و أنّ محمّدا لم يكن نبيّا. فقال: سلوا عمّا بدا لكم؟. قالوا: أخبرنا ... قال: فنكس عمر رأسه فى الأرض ثمّ قال: لا عيب بعمر إذا سئل عمّا لا يعلم أن يقول: لا أعلم، و أن يسأل عمّا لا يعلم. فوثبت اليهود و قالوا: نشهد أنّ محمّدا لم يكن نبيّا و أنّ الإسلام باطل!. فوثب سلمان الفارسىّ و قال لليهود: قفوا قليلا .. ثمّ توجّه نحو علىّ بن أبى طالب كرّم اللّه وجهه حتّى دخل عليه، فقال: يا أبا حسن! أغث الإسلام. فقال: و ما ذاک؟ .. فأخبره الخبر، فأقبل يرفل فى برده رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله، فلمّا نظر إليه عمر وثب قائما فاعتنقه، و قال: يا أبا الحسن! أنت لكلّ معضله و شدّه تدعى. فدعا علىّ كرّم اللّه وجهه اليهود فقال: سلوا عمّا بدا لكم فإنّ النّبىّ صلى الله عليه و آله علّمنى ألف باب من العلم فتشعّب لى من كلّ باب ألف باب، فسألوه عنه، فقال علىّ كرّم اللّه وجهه: إنّ لى عليكم شريطه إذا أخبرتكم كما فى توراتكم دخلتم فى ديننا و آمنتم؟. فقالوا: نعم.

فقال: سلوا عن خصله .. خصله. قالوا: أخبرنا عن أقفال السّماوات ما هی؟. قال: أقفال السّماوات، الشّرک باللّه، لأنّ العبد و الأمه إذا کانا مشرکین لم یرتفع لهما عمل. قالوا: فأخبرنا عن مفاتیح السّماوات ما هی؟. قال: شهاده أن لا إله إلّا اللّه، و أنّ محمّدا عبده و رسوله. فجعل بعضهم ینظر إلی بعض و یقولون: صدق الفتی. قالوا: فأخبرنا بقبر سار بصاحبه؟. فقال: ذلک الحوت الّذی التقم یونس بن متّی فسار به فی البحار السّبع [کذا]. فقالوا: أخبرنا عمّن أنذر قومه لا هو من الجنّ و لا هو من الإنس؟. قال: هی نمله سلیمان بن داود، قالت: یا أیّها النّمل ادخلوا مساکنکم لا یحطمنّکم سلیمان و جنوده و هم لا یشعرون. قالوا: فأخبرنا عن خمسه مشوا علی الأرض و لم یخلقوا فی الأرحام؟. قال: ذلکم: آدم، و حوّاء، و ناقه صالح، و کبش إبراهیم، و عصا موسی. قالوا: فأخبرنا ما یقول الدّرّاج فی صیاحه؟. قال: یقول: الرّحمن علی العرش استوی. قالوا: فأخبرنا ما یقول الدّیک فی صراخه؟. قال: یقول: اذکروا اللّه یا غافلین. قالوا: أخبرنا ما یقول الفرس فی صهیله؟. قال: یقول إذا مشی المؤمنون إلی الکافرین إلی الجهاد: اللّهمّ انصر عبادک المؤمنین علی الکافرین. قالوا: فأخبرنا ما یقول الحمار فی نهیقه؟. قال: یقول: لعن اللّه العشّار .. و ینهق فی أعین الشّیاطین. قالوا: فأخبرنا ما یقول الضّفدع فی نقیقه؟. قال: یقول: سبحان ربّی المعبود المسبّح فی لجج البحار. قالوا: فأخبرنا ما یقول القنبر فی صفیره؟. قال: یقول: اللّهمّ العن مبغضی محمّد و آل محمّد. و کان الیهود ثلاثه نفر، قال اثنان منهم: نشهد أن لا إله إلّا اللّه و أنّ محمّدا رسول اللّه، و وثب الحبر الثّالث فقال: یا علیّ! لقد وقع فی قلوب أصحابی ما وقع من الإیمان و التّصدیق، و قد بقی خصله واحده أسألک عنها؟. فقال: سل عمّا بدا لک. فقال: أخبرنی عن قوم فی أوّل الزّمان ماتوا ثلاثمائه و تسع سنین ثمّ أحیاهم اللّه فما کان من قصّتهم؟. قال علیّ رضی اللّه عنه: یا یهودیّ! هؤلاء أصحاب، و قد أنزل اللّه علی نبیّنا قرآنا فیه قصّتهم؟، و إن شئت قرأت علیک قصّتهم. فقال الیهودیّ: ما أکثر ما قد سمعنا قراءتکم، إن کنت عالما فأخبرنی بأسمائهم، و أسماء آبائهم، و أسماء مدینتهم، و اسم ملکهم، و اسم کلبهم، و اسم جبلهم، و اسم کهفهم؟ و قصّتهم من أوّلها إلی آخرها؟. فاحتبی علیّ ببرده رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله ثمّ قال: ... و أورد قصّه أصحاب الکهف بطولها، و نقلها شیخنا الأمینیّ طاب ثراه فی غدیره 6- 148- 155. و منها: ما جاء عن طریق العامّه- کما أورده الحافظ العاصمیّ فی کتابه زین الفتی فی شرح سوره هل أتی (خطّیّ)- .. و حکاه عنه فی الغدیر 6- 242- 243، و فیه: قدم أسقف نجران علی أمیر المؤمنین عمر بن الخطّاب فی صدر خلافته فقال: یا أمیر المؤمنین! إنّ أرضنا بارده .. إلی أن قال: فقال له الأسقف: یا عمر! أ تقرءون فی کتابکم: و جنّه عرضها کعرض السّماء و الأرض، فأین تکون النّار؟. فسکت عمر و قال لعلیّ: أجبه

أنت. فقال له علىّ: أنا أجيبک يا أسقف، أ رأيت إذا جاء اللّيل أين يكون النّهار؟. و إذا جاء النّهار أين يكون اللّيل؟. فقال الأسقف: ما كنت أرى إنّ أحدا ليجيبنى عن هذه المسأله. من هذا الفتى يا عمر؟. فقال: علىّ بن أبى طالب، ختن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و ابن عمّه، و هو أبو الحسن و الحسين. فقال الأسقف: فأخبرنى يا عمر! عن بقعه من الأرض طلع فيها الشّمس مرّه واحده ثمّ لم تطلع قبلها و لا بعدها؟. فقال عمر: سل الفتى، فسأله. فقال: أنا أجيبک، هو البحر حيث انفلق لبنى إسرائيل و وقعت فيه الشّمس مرّه واحده لم تقع قبلها و لا بعدها. فقال الأسقف: أخبرنى عن شى ء فى أيدى النّاس شبّه بثمار الجنّه؟. فقال عمر: سل الفتى. فسأله. فقال علىّ: أنا أجيبک، هو القرآن، يجتمع عليه أهل الدّنيا فيأخذون منه حاجتهم فلا ينقص منه شى ء فكذلک ثمار الجنّه. فقال الأسقف: صدقت. قال: أخبرنى هل للسّماوات من قفل؟. فقال علىّ: قفل السّماوات الشّرک باللّه. فقال الأسقف: و ما مفتاح ذلک القفل؟. قال: شهاده أن لا إله إلّا اللّه، لا يحجبها شى ء دون العرش. فقال: صدقت. فقال: أخبرنى عن أوّل دم وقع على وجه الأرض؟. فقال علىّ: أمّا نحن فلا نقول كما يقولون: دم الخشّاف، و لكن أوّل دم وقع على وجه الأرض مشيمه حوّاء حيث ولدت هابيل بن آدم. قال: صدقت، و بقيت مسأله واحده. أخبرنى: أين اللّه؟. فغضب عمر. فقال علىّ: أنا أجيبک، و سل عمّا شئت، كنّا عند رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله إذ أتاه ملک فسلّم، فقال له رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله من أين أرسلت؟. فقال: من السّماء السّابعه من عند ربّى، ثمّ أتاه آخر فسأله، فقال: أرسلت من الأرض السّابعه من عند ربّى، فجاء ثالث من الشّرق، و رابع من المغرب فسألهما فأجابا كذلک، فاللّه عزّ و جلّ هاهنا و هاهنا، فى السّماء إله و فى الأرض إله. و نظيره أورده الفضل بن شاذان فى كتابه الرّوضه: 145، و الفضائل: 202، و حكاه عنهما العلّامه المجلسىّ فى بحاره 10- 58- 60، عن أنس بن مالک، و هناک روايات عديده فى هذا الباب. و منها: ما أخرجه أحمد بن حنبل- إمام الحنابله- فى الفضائل بإسناده عن ابن المسيّب قال: كان عمر بن الخطّاب يقول: أعوذ باللّه من معضله ليس لها أبو الحسن. قال ابن المسيّب: و لهذا القول سبب و هو: أنّ ملک الرّوم كتب إلى عمر يسأله عن مسائل فعرضها على الصّحابه فلم يجد عندهم جوابا، فعرضها على أمير المؤمنين فأجاب عنها فى أسرع وقت بأحسن جواب .. و ذكر الكتاب بطوله، ثمّ قال: فقرأ علىّ (عليه السلام) الكتاب و كتب فى الحال خلفه: بسم اللّه الرّحمن الرّحيم أمّا بعد، فقد وقفت على كتابک أيّها الملک، و أنا أجيبک بعون اللّه و قوّته و بركته و بركه نبيّنا محمّد صلّى اللّه عليه و آله و سلّم: أمّا الشّى ء الّذى لم يخلقه اللّه تعالى، فالقرآن، لأنّه كلامه و صفته، و كذا كتب اللّه المنزله، و الحقّ سبحانه قديم و كذا صفاته. و أمّا الّذى لا يعلمه اللّه، فقولكم: له ولد و صاحبه و شريک،

ما اتّخذ اللّه من ولد و ما كان معه من إله لم يلد و لم يولد. و أمّا الّذى ليس عند اللّه، فالظّلم، و ما ربّک بظلّام للعبيد. و أمّا الّذى كلّه فم، فالنّار، تأكل ما يلقى فيها و أمّا الّذى كلّه رجل، فالماء. و أمّا الّذى كلّه عين، فالشّمس. و أمّا الّذى كلّه جناح، فالرّيح. و أمّا الّذى لا عشيره له، فآدم. و أمّا الّذى لم يحمل بهم رحم، فعصى موسى، و كبش إبراهيم، و آدم و حوّاء. و أمّا الّذى يتنفّس من غير روح، فالصّبح، لقوله تعالى: و الصّبح إذا تنفّس. و أمّا النّاقوس، فإنّه يقول: طقّا طقّا، حقّا حقّا، مهلا مهلا، عدلا عدلا، صدقا صدقا، إنّ الدّنيا قد غرّتنا و استهوتنا، تمضى الدّنيا قرنا قرنا، ما من يوم يمضى عنّا إلّا أوهى منّا ركنا، إنّ الموتى [كذا] قد أخبرنا أنّا نرحل فاستوطنّا. و أمّا الظّاعن، فطور سيناء لمّا عصت بنو إسرائيل و كان بينه و بين الأرض المقدّسه أيّام فقلع اللّه منه قطعه و جعل لها جناحين من نور فنتقه عليهم، فذلک قوله: «وَ إِذْ نَتَقْنَا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُ ظُلَّةٌ وَ ظَنُّوا أَنَّهُ واقِعٌ بِهِمْ». و قال لبنى إسرائيل: إن لم تؤمنوا و إلّا أوقعته عليكم، فلمّا تابوا ردّه إلى مكانه. و أمّا المكان الّذى لم تطلع عليه الشّمس إلّا مرّه واحده، فأرض البحر لمّا فلقه اللّه لموسى (عليه السلام) و قام الماء أمثال الجبال و يبست الأرض بطلوع الشّمس عليها، ثمّ عاد ماء البحر إلى مكانه. و أمّا الشّجره الّتى يسير الرّاكب فى ظلّها مائه عام، فشجره طوبى، و هى سدره المنتهى فى السّماء السّابعه، إليها ينتهى أعمال بنى آدم، و هى من أشجار الجنّه، ليس فى الجنّه قصر و لا بيت إلّا و فيه غصن من أغصانها، و مثلها فى الدّنيا الشّمس أصلها واحد و ضوؤها فى كلّ مكان. و أمّا الشّجره الّتى نبتت من غير ماء، فشجره يونس، و كان ذلک معجزه له، لقوله تعالى: «وَ أَنْبَتْنا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِنْ يَقْطِينٍ». و أمّا غذاء أهل الجنّه، فمثلهم فى الدّنيا الجنين فى بطن أمّه، فإنّه يغتذى من سرّتها و لا يبول و لا يتغوّط. و أمّا الألوان فى القصعه الواحده، فمثلها فى الدّنيا البيضه فيها لونان: أبيض و أصفر و لا يختلطان. و أمّا الجاريه الّتى تخرج من التّفّاحه، فمثلها فى الدّنيا الدّوده تخرج من التّفّاحه و لا تتغيّر. و أمّا الجاريه الّتى تكون بين اثنين، فالنّخله الّتى تكون فى الدّنيا لمؤمن مثلى و لكافر مثلک، و هى لى فى الآخره دونک، لأنّها فى الجنّه و أنت لا تدخلها. و أمّا مفاتيح الجنّه، فلا إله إلّا اللّه، محمّد رسول اللّه. قال ابن المسيّب: فلمّا قرأ قيصر الكتاب قال: ما خرج هذا الكلام إلّا من بيت النّبوّه. ثمّ سأل عن المجيب، فقيل له: هذا جواب ابن عمّ محمّد (صلى الله عليه و آله)، فكتب إليه: (سلام عليک، أمّا بعد، قد وقفت على جوابک، و علمت أنّک من أهل بيت النّبوّه، و معدن الرّساله، و أنت موصوف بالشّجاعه و العلم، و أؤثر أن تكشف لى عن مذهبكم، و الرّوح الّتى ذكرها اللّه فى كتابكم فى قوله: «وَ يَسْئَلُونَکَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى». فكتب إليه أمير المؤمنين عليه السّلام: أمّا بعد، فالرّوح نكته لطيفه، و لمعه شريفه، من صنعه بارئها، و قدره منشئها، أخرجها من خزائن ملكه و أسكنها

فی ملکه، فهی عنده لک سبب، و له عندک ودیعه، فإذا أخذت ما لک عنده أخذ ما له عندک، و السّلام. و قد نصّ علی القصّه بطولها الحافظ العاصمیّ فی زین الفتی فی شرح سوره هل أتی، و تذکره خواصّ الأمّه، لسبط ابن الجوزیّ الحنفیّ: 87.

ص: 120

«1»-قَالَ أَبُو الصَّلَاحِ قَدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ فِی تَقْرِیبِ الْمَعَارِفِ (1): لَمَّا طُعِنَ عُمَرُ جَمَعَ بَنِی عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَ قَالَ: یَا بَنِی عَبْدِ الْمُطَّلِبِ! أَ رَاضُونَ أَنْتُمْ عَنِّی؟.

فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: وَ مَنْ ذَا الَّذِی یَسْخَطُ عَلَیْکَ؟ .. فَأَعَادَ الْکَلَامَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَأَجَابَهُ رَجُلٌ بِمِثْلِ جَوَابِهِ، فَانْتَهَرَهُ عُمَرُ وَ قَالَ: نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا أَشْعَرْنَا قُلُوبَنَا، إِنَّا وَ اللَّهِ أَشْعَرْنَا قُلُوبَنَا مَا .. نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ یَکْفِیَنَا شَرَّهُ، وَ إِنَّ بِیعَهَ أَبِی بَکْرٍ کَانَتْ فَلْتَهً نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ یَکْفِیَنَا شَرَّهَا.

وَ قَالَ لِابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ- وَ هُوَ مُسْنِدُهُ إِلَی صَدْرِهِ-: وَیْحَکَ! ضَعْ رَأْسِی بِالْأَرْضِ، فَأَخَذَتْهُ الْغَشْیَهُ، قَالَ: فَوَجَدْتُ مِنْ ذَلِکَ، فَقَالَ: وَیْحَکَ! ضَعْ رَأْسِی بِالْأَرْضِ، فَأَخَذَتْهُ الْغَشْیَهُ، قَالَ: فَوَجَدْتُ مِنْ ذَلِکَ، فَقَالَ: وَیْحَکَ! ضَعْ رَأْسِی بِالْأَرْضِ، فَوَضَعْتُ رَأْسَهُ بِالْأَرْضِ فَعَفَّرَ بِالتُّرَابِ، ثُمَّ قَالَ: وَیْلٌ لِعُمَرَ! وَ وَیْلٌ لِأُمِّهِ! إِنْ لَمْ یَغْفِرِ اللَّهُ لَهُ.

وَ قَالَ- أَیْضاً- حِینَ حَضَرَهُ الْمَوْتُ: أَتُوبُ إِلَی اللَّهِ مِنْ ثَلَاثٍ: مِنِ اغْتِصَابِی هَذَا الْأَمْرَ أَنَا وَ أَبُو بَکْرٍ مِنْ دُونِ النَّاسِ، وَ مِنِ اسْتِخْلَافِی عَلَیْهِمْ، وَ مِنْ تَفْضِیلِی

1- لم نعثر علیه فی القسم الأوّل المطبوع، و أمّا القسم الثّانی المربوط بهذا الموضوع فلم یطبع.

الْمُسْلِمِينَ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ.

وَ قَالَ- أَيْضاً-: أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ ثَلَاثٍ: مِنْ رَدِّی رَقِيقَ الْيَمَنِ، وَ مِنْ رُجُوعِی عَنْ جَيْشِ أُسَامَةَ بَعْدَ أَنْ (1) أَمَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] عَلَيْنَا، وَ مِنْ تَعَاقُدِنَا عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ إِنْ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ أَنْ لَا نُوَلِّیَ مِنْهُمْ أَحَداً.

وَ رَوَوْا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عُمَرَ- وَ هُوَ يَمُوتُ فَجَعَلَ يَجْزَعُ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَبْشِرْ بِرَوْحِ اللَّهِ وَ كَرَامَتِهِ، فَجَعَلْتُ كُلَّمَا رَأَيْتُ جَزَعَهُ قُلْتُ هَذَا، فَنَظَرَ إِلَیَّ فَقَالَ: وَيْحَكَ! فَكَيْفَ بِالْمُمَالَأَةِ عَلَى (2) أَهْلِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] . انْتَهَى مَا أَخْرَجْنَاهُ مِنَ التَّقْرِيبِ (3)

وَ قَالَ الزَّمَخْشَرِیُّ فِی رَبِيعِ الْأَبْرَارِ (4): لَمَّا حَضَرَتْ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ الْوَفَاةُ قَالَ لِبَنِيهِ وَ مَنْ حَوْلَهُ: لَوْ أَنَّ لِی مِلْ ءَ الْأَرْضِ مِنْ صَفْرَاءَ أَوْ بَيْضَاءَ لَافْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ أَهْوَالِ مَا أَرَى.

«2»-ل (5): الْمُظَفَّرُ الْعَلَوِیُّ، عَنِ ابْنِ الْعَيَّاشِیِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

1- لا توجد: أن فی ک، و بدلا منها: إذ، و وضع عليها رمز نسخه بدل.
2- قال فی مجمع البحرين 1- 399: و فی حديث علیّ عليه السّلام: ما قتلت عثمان و لا ملأت عليه .. أی ما ساعدت و لا عاونت. أقول: استعمال الملاء مع كلمه على يفيد معنى المساعده و المعاونه على ضرر شخص، و عليه تكون الممالاه مساوقه للمعاداه.
3- مرّت مصادر جمله من هذه النّصوص، و ستأتی لبعضها الآخر مصادر من طريق العامّه.
4- ربيع الأبرار للزّمخشریّ: و الرّوايه قد حذفت من الطبعه الحديثه مع مراجعتنا لكلّ مجلّدات الكتاب أكثر من مرّه، نعم، فيه قوله لعمر: لو استقبلت من أمری ما استدبرت ما استعملت أحدا من الطّلقاء. 4- 219، و قوله أيضا: لو كان لنا مع إسلامنا أخلاق آبائنا لكنّا!! 2- 38، و فيه قصّه مفصّله عند ما قيل لعمر: لو أخذت حلیّ الكعبه فجهّزت به جيوش المسلمين ... و قد سأل فيها عليّا و قال فی آخرها له سلام اللّه عليه: لولاک لافتضحنا .. 4- 26، و نهج البلاغه 4- 65، و غيرها. و جاء فيه 1- 828

قول رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله: علىّ مع الحقّ و الحقّ مع علىّ و لن يفترقا حتّى يردا علىّ الحوض.
5- الخصال للشّيخ الصّدوق 1- 171- 173 باب الثّلاثه حديث 288 مع تفصيل فى السّند.

حَاتِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ وَ سُلَيْمَانَ بْنِ مَعْبَدٍ، هُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عُلْوَانَ بْنِ دَاوُدَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي مَرَضِهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ: أَمَا إِنِّي لَا آسَى مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا عَلَى ثَلَاثٍ فَعَلْتُهَا، وَ وَدِدْتُ (1) أَنِّي تَرَكْتُهَا، وَ ثَلَاثٍ تَرَكْتُهَا وَدِدْتُ (2) أَنِّي فَعَلْتُهَا، وَ ثَلَاثٍ وَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ سَأَلْتُ عَنْهُنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، أَمَّا الَّتِي وَدِدْتُ أَنِّي تَرَكْتُهَا، فَوَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ كَشَفْتُ بَيْتَ فَاطِمَةَ وَ إِنْ كَانَ غُلِّقَ (3) عَلَى الْحَرْبِ، وَ وَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ حَرَّقْتُ (4) الْفُجَاءَةَ وَ أَنِّي قَتَلْتُهُ سَرِيعاً (5) أَوْ أَطْلَقْتُهُ نَجِيحاً (6)، وَ وَدِدْتُ أَنِّي يَوْمَ سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ كُنْتُ قَذَفْتُ الْأَمْرَ فِي عُنُقِ أَحَدِ الرَّجُلَيْنِ- عُمَرَ أَوْ أَبِي عُبَيْدَةَ- فَكَانَ أَمِيراً وَ كُنْتُ وَزِيراً.

وَ أَمَّا الَّتِي تَرَكْتُهَا (7): فَوَدِدْتُ أَنِّي يَوْمَ أُتِيتُ بِالْأَشْعَثِ أَسِيراً كُنْتُ ضَرَبْتُ عُنُقَهُ، فَإِنَّهُ يُخَيَّلُ إِلَيَّ أَنَّهُ لَمْ يَرَ صَاحِبَ شَرٍّ إِلَّا أَعَانَهُ، وَ وَدِدْتُ أَنِّي حِينَ سَيَّرْتُ خَالِداً إِلَى أَهْلِ الرِّدَّةِ كُنْتُ قَدِمْتُ إِلَى قُرْبِهِ (8) فَإِنْ ظَفِرَ الْمُسْلِمُونَ ظَفِرُوا وَ إِنْ هُزِمُوا (9) كُنْتُ بِصَدَدِ لِقَاءٍ أَوْ مَدَدٍ، وَ وَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ إِذْ وَجَّهْتُ خَالِداً إِلَى الشَّامِ قَذَفْتُ الْمَشْرِقَ

1- فی المصدر: و وددت.
2- فی المصدر: و وددت.
3- فی ک نسخه بدل: أعلق، و فی المصدر: أعلن، و جاء فی هامشه: أغلق، و فی النّسخه المطبوعه: علّق.
4- فی المصدر و فی ک: أحرقت.
5- کتب فی حاشیه س هنا: أی سریعا. و هو معنی السّریح کما فی القاموس 1- 228. و انظر قصّه الفجاءه ذیل الخصال، و فصّلها شیخنا الأمینی فی غدیره 7- 156- 158.
6- قال فی القاموس 1- 251: النّجیح: الصّواب من الرّأی.
7- فی نسخه علی المصدر: فوددت أنّی فعلتها.
8- فی المصدر: قریه.
9- فی الخصال زیاده لفظ: کیدا.

بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَكُنْتُ بَسَطْتُ يَدِی- يَمِينِی وَ شِمَالِی- فِی سَبِيلِ اللَّهِ.

وَ أَمَّا الَّتِی وَدِدْتُ أَنِّی كُنْتُ سَأَلْتُ عَنْهُنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ:

فَوَدِدْتُ أَنِّی كُنْتُ سَأَلْتُهُ فِيمَنْ هَذَا الْأَمْرُ فَلَمْ تُنَازِعْهُ أَهْلَهُ، وَ وَدِدْتُ أَنِّی كُنْتُ سَأَلْتُهُ هَلْ لِلْأَنْصَارِ فِی هَذَا الْأَمْرِ نَصِيبٌ، وَ وَدِدْتُ أَنِّی كُنْتُ سَأَلْتُهُ عَنْ مِيرَاثِ الْأَخِ وَ الْعَمِّ، فَإِنَّ فِی نَفْسِی مِنْهَا حَاجَةً (1).

قَالَ الصَّدُوقُ رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ (2)

إِنَّ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ لَمْ يَدَعْ لِأَحَدٍ عُذْراً، هَكَذَا قَالَتْ سَيِّدَةُ النِّسْوَانِ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ لَمَّا مُنِعَتْ مِنْ فَدَكَ وَ خَاطَبَتِ الْأَنْصَارَ فَقَالُوا: يَا بِنْتَ مُحَمَّدٍ! لَوْ سَمِعْنَا هَذَا الْكَلَامَ مِنْكِ قَبْلَ بَيْعَتِنَا لِأَبِی بَكْرٍ مَا عَدَلْنَا بِعَلِیٍّ أَحَداً. فَقَالَتْ: وَ هَلْ تَرَكَ أَبِی يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ لِأَحَدٍ عُذْراً؟!.

«3»-ل (3): أَبِی، عَنِ الْمُؤَدِّبِ، عَنْ أَحْمَدَ الْأَصْبَهَانِیِّ، عَنِ الثَّقَفِیِّ، عَنْ يَحْيَی بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْفُرَاتِ، عَنْ هَارُونَ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَی بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ (4) بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ: قَالَ عُمَرُ حِينَ حَضَرَهُ الْمَوْتُ:

أَتُوبُ إِلَی اللَّهِ مِنْ ثَلَاثٍ: اغْتِصَابِی هَذَا الْأَمْرَ أَنَا وَ أَبُو بَكْرٍ مِنْ دُونِ النَّاسِ، وَ اسْتِخْلَافِی عَلَيْهِمْ، وَ تَفْضِيلِیَ الْمُسْلِمِينَ بَعْضَهُمْ عَلَی بَعْضٍ.

«4»-ل (5): بِالْإِسْنَادِ إِلَی الثَّقَفِیِّ، عَنِ الْمَسْعُودِیِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ حَمَّادٍ

1- ذكر القصّه جمهور علماء العامّه، و نصّ عليها الطّبریّ فی تاريخه 4- 52، و ابن قتيبه فی الإمامه و السّياسه 1- 18، و المسعودیّ فی مروج الذّهب 1- 414، و ابن عبد البرّ فی العقد الفريد 2- 254، و أبو عبيده فی الأموال: 131، و غيرهم. و الإسناد صحيح رجاله كلّهم ثقات عندهم أربعه منهم من رجال الصّحاح السّتّ، كما نصّ علی ذلک شيخنا الأمينیّ فی الغدير 7- 170 171، فراجع. و انظر حول الكشف عن بيت فاطمه سلام اللّه عليها- غير ما مرّ- تاريخ ابن جرير 2- 619، و ميزان الاعتدال 2- 215، و غيرهما.
2- الخصال 1- 173.
3- الخصال 1- 170 باب الثّلاثه حديث 225، بتفصيل فی السّند.

4- وضع على: الحسن، فی ک رمز نسخه بدل.
5- الخصال 1- 171، باب الثّلاثه حدیث 226، باختلاف یسیر.

الطَّائِيِّ، عَنْ زِيَادِ بْنِ الْمُنْذِرِ، عَنْ عَطِيَّةَ- فِيمَا يَظُنُّ-، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: شَهِدْتُ عُمَرَ عِنْدَ مَوْتِهِ يَقُولُ: أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ ثَلَاثٍ: مِنْ رَدِّي رَقِيقَ الْيَمَنِ، وَ مِنْ رُجُوعِي عَنْ جَيْشِ أُسَامَةَ بَعْدَ أَنْ أَمَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ عَلَيْنَا، وَ مِنْ تَعَاقُدِنَا عَلَى أَهْلِ هَذَا الْبَيْتِ إِنْ قَبَضَ اللَّهُ رَسُولَهُ لَا نُوَلِّي مِنْهُمْ أَحَداً.

«5»-ل (1): بِالْإِسْنَادِ إِلَى الثَّقَفِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ فَضْلِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَذَّاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: لَمَّا حَضَرَ عُمَرَ الْمَوْتُ قَالَ: أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ رُجُوعِي مِنْ جَيْشِ أُسَامَةَ، وَ أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ عِتْقِي سَبْيَ الْيَمَنِ، وَ أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ شَيْ ءٍ كُنَّا أَشْعَرْنَاهُ قُلُوبَنَا نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَكْفِيَنَا ضَرَّهُ، وَ أَنَّ بَيْعَةَ أَبِي بَكْرٍ كَانَتْ فَلْتَةً.

بيان:

قال فى النهايه فى حديث عمر: «إِنَّ بَيْعَةَ أَبِي بَكْرٍ كَانَتْ فَلْتَةً وَقَى اللَّهُ شَرَّهَا».

، أراد بالفلته: الفجأه، و مثل هذه البيعه جدير (2) بأن تكون مهيّجه للشّرّ و الفتنه، فعصم اللّه عن ذلک و وقى، و الفلته: كلّ شى ء فعل من غير رويّه و إنّما يورد (3) بها خوف انتشار الأمر، و قيل: أراد بالفلته: الخلسه .. أى إنّ الإمامه يوم السّقيفه مالت إلى تولّيها الأنفس و لذلک كثر (4) فيها التّشاجر، فما (5) قلّدها أبو بكر إلّا انتزاعا من الأيدى و اختلاسا، و قيل: الفلته آخر ليله من الأشهر الحرم، فيختلفون (6) أ من الحلّ هى أم من الحرام (7)؟ فيتسارع الموتود (8) إلى درک الثّار

1- الخصال 1- 171، باب الثّلاثه حديث 227، مع تفصيل فى الإسناد.
2- فى المصدر و فى اللسان: جديره.
3- فى المصدر و فى اللسان: بودر.
4- لا توجد: كثر، فى س.
5- وضع على: فما فى ک رمز نسخه بدل.
6- فى النهايه و اللسان: فيختلفون فيها.
7- فى المصدر و اللسان: أم من الحرم.

8- فى اللسان و فى المصدر: فيسارع الموتور، و هو الصحيح.

فیکثر الفساد و یسفک (1) الدّماء، فشبّه أیّام النّبیّ صلّی اللّه علیه و آله (2) بالأشهر الحرم و یوم موته بالفلته فی (3) وقوع الشّرّ من ارتداد العرب و تخلّف الأنصار عن الطّاعه، و منع من منع الزّکاه، و الجری علی عاده العرب فی أن لا یسود (4) القبیله إلّا رجل منها (5). انتهی.

و لا یخفی ضعف تلک التأویلات علی عاقل، و سیأتی الکلام فیه إن شاء اللّه تعالی (6)

«6»-جا (7): الْجِعَابِیِّ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْمُغِیرَهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَنْصُورٍ، عَنْ سُلَیْمَانَ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ بُرَیْدٍ (8)، عَنْ یَحْیَی بْنِ سَعِیدٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ (9) عُبَیْدِ اللَّهِ بْنِ (10) عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِیهِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، قَالَ: کُنْتُ آخِرَ (11) النَّاسِ عَهْداً بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، دَخَلْتُ عَلَیْهِ وَ رَأْسُهُ فِی حَجْرِ ابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ وَ هُوَ یُوَلْوِلُ (12)، فَقَالَ لَهُ: ضَعْ خَدِّی بِالْأَرْضِ، فَأَبَی عَبْدُ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ: ضَعْ خَدِّی بِالْأَرْضِ لَا أُمَّ لَکَ، فَوَضَعَ خَدَّهُ عَلَی الْأَرْضِ، فَجَعَلَ یَقُولُ:

1- فی النهایه و لسان العرب: و تسفک.
2- فی المصدر: علیه الصلاه و السلام، بدل التصلیه.
3- فی النهایه: من، و فی اللسان: فی، کما فی المتن.
4- کتب فی المصدر: مدغما- ألّا یسود- و ما فی اللسان کالمتن.
5- النهایه 3- 467- 468 و فیه: و فی صفه مجلس رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم: لا تثنی فلتاته .. الفلتات: الزلّات، جمع فلته .. أی لم یکن فی مجلسه زلّات فتحفظ و تحکی. و مثل النهایه ما فی لسان العرب 2- 67- 68، و قال فی القاموس 1- 154: و فلتات المجلس: هفواته و زلاته.
6- فی ک: فیه، بعد کلمه: تعالی، بتقدیم و تأخیر.
7- مجالس أمالی الشّیخ المفید: 50 حدیث 10، بتفصیل فی الإسناد.
8- فی المصدر: بن زید.
9- فی المصدر: بن، بدلا من: عن، و هو الظّاهر.
10- فی الأمالی: عن، بدلا من: بن، و هو الظّاهر.
11- فی المجالس: أنا آخر ..
12- جاءت فی حاشیه المصدر، و فی متنه: ملول.

وَيْلُ أُمِّی! وَيْلُ أُمِّی! إِنْ لَمْ تَغْفِرْ لِی .. فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُهَا حَتَّی خَرَجَتْ نَفْسُهُ.

«7»-إِرْشَادُ الْقُلُوبِ (1): - بِحَذْفِ الْإِسْنَادِ- مَرْفُوعاً إِلَی عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ الْأَزْدِیِّ- خَتَنِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ (2)

وَ حِينَ مَاتَ (3) كَانَتْ ابْنَتُهُ (4) تَحْتَ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَ كَانَ أَفْقَهَ (5) أَهْلِ الشَّامِ وَ أَشَدَّهُمُ اجْتِهَاداً، قَالَ: مَاتَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ بِالطَّاعُونِ، فَشَهِدْتُ يَوْمَ مَاتَ- وَ النَّاسُ مُتَشَاغِلُونَ بِالطَّاعُونِ- قَالَ: وَ سَمِعْتُهُ حِينَ احْتُضِرَ وَ لَيْسَ (6)فِی الْبَيْتِ غَيْرِی- وَ ذَلِكَ فِی خِلَافَهِ (7) عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ- فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ:

وَيْلٌ لِی! وَيْلٌ لِی (8)!. فَقُلْتُ فِی نَفْسِی: أَصْحَابُ الطَّاعُونِ يَهْذُونَ وَ يَقُولُونَ الْأَعَاجِيبَ. فَقُلْتُ لَهُ: أَ تَهْذِی؟. قَالَ: لَا، رَحِمَكَ اللَّهُ (9). قُلْتُ: فَلِمَ تَدْعُو بِالْوَيْلِ وَ الثُّبُورِ؟. قَالَ: لِمُوَالاتِی عَدُوَّ اللَّهِ عَلَی وَلِیِّ اللَّهِ. فَقُلْتُ لَهُ: مَنْ هُمْ (10)؟. قَالَ:

مُوَالاتِی عَتِيقاً وَ [رُمَعُ] عَلَی خَلِيفَهِ رَسُولِ اللَّهِ وَ وَصِيِّهِ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

فَقُلْتُ: إِنَّكَ لَتَهْجُرُ!. فَقَالَ: يَا ابْنَ غَنْمٍ! وَ اللَّهِ مَا أَهْجُرُ، هَذَانِ، رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ عَلِیُّ بْنُ أَبِی طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولَانِ لِی: يَا مُعَاذُ! أَبْشِرْ بِالنَّارِ

1- إرشاد القلوب 2- 183- 186 [2- 391- 394] تحت عنوان فيما قاله معاذ بن جبل حين موته .. باختلاف يسير أشرنا لبعضه.
2- لا يوجد: ختن معاذ بن جبل، فی المصدر.
3- فی إرشاد القلوب: حين مات معاذ بن جبل، و وضع علی: حين مات، رمز نسخه بدل فی ک.
4- فی س: ابنه- بلا ضمير- ..
5- جاء فی المصدر: .. الأزدیّ حين مات معاذ بن جبل و كان أفقه ..
6- فی الإرشاد: و ليس معه ..
7- فی المصدر: فی زمن خلافه.

8- فی ک: و ویل لی، و وضع علی الواو رمز نسخه بدل. و فی س جاءت الجمله مشوشه.
9- وضع علی: رحمک اللّه، رمز نسخه بدل فی مطبوع البحار.
10- من قوله: فقلت فی نفسی. إلی هنا لا یوجد فی إرشاد الدّیلمیّ المطبوع، و فیه: فقلت له: ممّ؟. قال: من موالاتی.

أَنْتَ (1) وَ أَصْحَابُکَ. أَ فَلَيْسَ قُلْتُمْ إِنْ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَوْ قُتِلَ (2) زَوَيْنَا الْخِلَافَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ (عليهما السلام) فَلَنْ تَصِلَ إِلَيْهِ، فَاجْتَمَعْتُ أَنَا وَ [عَتِيقٌ وَ رُمَعُ] وَ أَبُو عُبَيْدَةَ وَ سَالِمٌ (3)، قَالَ: قُلْتُ: مَتَی يَا مُعَاذُ؟. قَالَ: فِی حَجَّةِ الْوَدَاعِ، قُلْنَا: نَتَظَاهَرُ عَلَی عَلِیٍّ (عليه السلام) فَلَا يَنَالُ الْخِلَافَةَ مَا حَيِينَا، فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قُلْتُ لَهُمْ: أَنَا (4) أَكْفِيكُمْ قَوْمِیَ الْأَنْصَارَ فَاكْفُونِی قُرَيْشاً، ثُمَّ دَعَوْتُ عَلَی عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ إِلَی (5) هَذَا الَّذِی تَعَاهَدْنَا عَلَيْهِ بِشْرَ بْنَ سَعِيدٍ وَ أُسَيْدَ (6) بْنَ حُصَيْنٍ فَبَايَعَانِی عَلَی ذَلِکَ، فَقُلْتُ: يَا مُعَاذُ! إِنَّکَ لَتَهْجُرُ، فَأَلْصَقَ خَدَّهُ بِالْأَرْضِ فلما (7) زَالَ يَدْعُو بِالْوَيْلِ وَ الثُّبُورِ حَتَّی مَاتَ.

فَقَالَ ابْنُ غَنْمٍ: مَا حَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ يَا ابْنَ قَيْسِ بْنِ (8) هِلَالٍ أَحَداً إِلَّا ابْنَتِی امْرَأَةَ مُعَاذٍ وَ رَجُلًا آخَرَ، فَإِنِّی فَزِعْتُ مِمَّا رَأَيْتُ وَ سَمِعْتُ مِنْ مُعَاذٍ.

قَالَ: فَحَجَجْتُ وَ لَقِيتُ الَّذِی غَمَّضَ أَبَا عُبَيْدَةَ وَ سَالِماً فَأَخْبَرَانِی أَنَّهُ حَصَلَ لَهُمَا ذَلِکَ (9) عِنْدَ مَوْتِهِمَا، لَمْ يَزِدْ فِيهِ حَرْفاً وَ لَمْ يَنْقُصْ حَرْفاً، كَأَنَّهُمَا قَالا مِثْلَ مَا قَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، فَقُلْتُ: أَ وَ لَمْ يُقْتَلْ سَالِمٌ يَوْمَ التِّهَامَةِ؟. قَالَ: بَلَی، وَ لَكِنَّا احْتَمَلْنَاهُ وَ بِهِ رَمَقٌ (10).

قَالَ سُلَيْمٌ: فَحَدَّثْتُ بِحَدِيثِ ابْنِ غَنْمٍ هَذَا كُلِّهِ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِی بَكْرٍ، فَقَالَ

1- لا توجد: أنت، فی المصدر.
2- أو قتل .. لا توجد فی الإرشاد.
3- فی المصدر: و سالم مولی حذيفه.
4- لا توجد: أنا، فی المصدر.
5- فی الإرشاد: علی، بدلا من: إلی.
6- فی س: أسد.
7- فی المصدر: فما .. و هو الظّاهر.
8- فی إرشاد الدّيلمیّ: ما حدّثت غير قيس بن ..
9- فی س: كذلک، و فی المصدر: نحو ذلک.
10- من قوله: فقلت أ و لم .. إلی هنا لا يوجد فی المطبوع من المصدر.

لِی: اکْتُمْ عَلَیَّ وَ اشْهَدْ أَنَّ أَبِی قَدْ قَالَ عِنْدَ مَوْتِهِ مِثْلَ مَقَالَتِهِمْ، فَقَالَتْ عَائِشَهُ: إِنَّ أَبِی یَهْجُرُ (1).

قَالَ مُحَمَّدٌ: فَلَقِیتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ فِی خِلَافَهِ عُثْمَانَ وَ حَدَّثْتُهُ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ أَبِی عِنْدَ مَوْتِهِ فَأَخَذْتُ عَلَیْهِ الْعَهْدَ وَ الْمِیثَاقَ أَلَّا یَکْتُمَ (2) عَلَیَّ. فَقَالَ لِی ابْنُ عُمَرَ:

اکْتُمْ عَلَیَّ، فَوَ اللَّهِ لَقَدْ قَالَ أَبِی مِثْلَ مَا قَالَ أَبُوکَ وَ مَا زَادَ (3) وَ لَا نَقَصَ، ثُمَّ تَدَارَکَهَا ابْنُ عُمَرَ بَعْدُ وَ تَخَوَّفَ أَنْ أُخْبِرَ بِذَلِکَ عَلِیَّ بْنَ أَبِی طَالِبٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ لِمَا عَلِمَ مِنْ حُبِّی لَهُ وَ انْقِطَاعِی إِلَیْهِ، فَقَالَ: إِنَّمَا کَانَ یَهْجُرُ. فَأَتَیْتُ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِی وَ مَا حَدَّثَنِی بِهِ ابْنُ عُمَرَ.

فَقَالَ عَلِیٌّ (علیه السلام) (4) قَدْ حَدَّثَنِی بِذَلِکَ عَنْ أَبِیکَ وَ عَنْ أَبِیهِ وَ عَنْ أَبِی عُبَیْدَهَ وَ سَالِمٍ وَ عَنْ مُعَاذٍ مَنْ هُوَ أَصْدَقُ مِنْکَ وَ مِنِ ابْنِ عُمَرَ. فَقُلْتُ: وَ مَنْ ذَاکَ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ؟.

فَقَالَ: بَعْضُ (5)مَنْ حَدَّثَنِی. فَعَرَفْتُ مَا عَنَی، فَقُلْتُ: صَدَقْتَ، إِنَّمَا ظَنَنْتُ إِنْسَاناً حَدَّثَکَ، وَ مَا شَهِدَ أَبِی- وَ هُوَ یَقُولُ ذَلِکَ- غَیْرِی.

قَالَ سُلَیْمٌ: قُلْتُ لِابْنِ غَنْمٍ: مَاتَ مُعَاذٌ بِالطَّاعُونِ فَبِمَا مَاتَ أَبُو عُبَیْدَهَ؟.

قَالَ: مَاتَ بِالدُّبَیْلَهِ (6)، فَلَقِیتُ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِی بَکْرٍ فَقُلْتُ: هَلْ شَهِدَ مَوْتَ أَبِیکَ غَیْرُکَ وَ أَخِیکَ (7) عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَ عَائِشَهَ وَ عُمَرَ؟. قَالَ: لَا. قُلْتُ: وَ هَلْ (8) سَمِعُوا (9) مِنْهُ مَا

1- فی المصدر: یهجو .. و لا معنی له.
2- فی المصدر: لیکتم علیّ .. و ما فی المتن هو الظّاهر.
3- فی المصدر: فو اللّه لقد قال مثل مقاله أبیک ما زاد ..
4- فی الإرشاد: قال علیه السّلام.
5- خطّ علی: بعض، فی ک، و لا توجد فی المصدر.
6- قال فی القاموس 3- 373: و دبیل مبالغه و کجهینه: الدّاهیه، و داء فی الجوف. و قال فی مجمع البحرین 5- 369: الدّبیله: الطّاعون، و خراج، و

دمّل يظهر فى الجوف و يقتل صاحبه غالبا.
7- فى المصدر: و غير أخيک.
8- وضع رمز نسخه بدل على: هل، فى المطبوع من البحار.
9- لا توجد: سمعوا، فى س.

سَمِعْتَ؟. قَالَ: سَمِعُوا مِنْهُ طَرَفاً فَبَكَوْا. وَ قال [قَالُوا]: هُوَ يَهْجُرُ، فَأَمَّا كُلَّ مَا سَمِعْتُ أَنَا فَلَا، قُلْتُ: فَالَّذِي سَمِعُوا مَا هُوَ؟. قَالَ: دَعَا بِالْوَيْلِ وَ الثُّبُورِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ! لِمَ تَدْعُو بِالْوَيْلِ وَ الثُّبُورِ؟!. قَالَ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ مَعَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يُبَشِّرَانِّي بِالنَّارِ، وَ مَعَهُ الصَّحِيفَةُ الَّتِي تَعَاهَدْنَا عَلَيْهَا فِي الْكَعْبَهِ، وَ هُوَ يَقُولُ: قَدْ وَفَيْتَ بِهَا وَ ظَاهَرْتَ عَلَى وَلِيِّ اللَّهِ (1) فَأَبْشِرْ أَنْتَ وَ صَاحِبُكَ بِالنَّارِ فِي أَسْفَلِ السَّافِلِينَ، فَلَمَّا سَمِعَهَا عُمَرُ خَرَجَ وَ هُوَ يَقُولُ: إِنَّهُ لَيَهْجُرُ! قَالَ: لَا وَ اللَّهِ لَا أَهْجُرُ (2)أَيْنَ تَذْهَبُ؟. قَالَ عُمَرُ: كَيْفَ لَا تَهْجُرُ وَ أَنْتَ ثانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُما فِي الْغارِ (3)؟! قَالَ: الْآنَ أَيْضاً! أَ وَ لَمْ أَحَدِّثْكَ أَنَّ مُحَمَّداً- وَ لَمْ يَقُلْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ- قَالَ لِي وَ أَنَا (4) مَعَهُ فِي الْغَارِ: إِنِّي أَرَى سَفِينَهَ جَعْفَرٍ وَ أَصْحَابِهِ تَعُومُ (5)فِي الْبَحْرِ، فَقُلْتُ: أَرِنِيهَا، فَمَسَحَ يَدَهُ عَلَى وجهه (6) فَنَظَرْتُ إِلَيْهَا، وَ أَضْمَرْتُ عِنْدَ ذَلِكَ أَنَّهُ سَاحِرٌ، وَ ذَكَرْتُ لَكَ ذَلِكَ بِالْمَدِينَهِ، فَأَجْمَعَ (7) رَأْيِي وَ رَأْيُكَ أَنَّهُ سَاحِرٌ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا هَؤُلَاءِ! إِنَّ أَبَاكُمْ (8) يَهْجُرُ فَاكْتُمُوا مَا تَسْمَعُونَ عَنْهُ (9) لِئَلَّا يَشْمَتَ بِكُمْ أَهْلُ هَذَا الْبَيْتِ، ثُمَّ خَرَجَ وَ خَرَجَ أَخِي وَ خَرَجَتْ عَائِشَهُ لِيَتَوَضَّئُوا لِلصَّلَاهِ، فَأَسْمَعَنِي مِنْ قَوْلِهِ مَا لَمْ يَسْمَعُوا، فَقُلْتُ لَهُ- لَمَّا خَلَوْتُ بِهِ: يَا أَبَتِ! (10) قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا

1- فی ک هنا زیاده: و أصحابک.
2- فی المصدر: ما أهجر.
3- لا یوجد: إذ هما، فی المصدر.
4- فی ک: قال لی أنا.
5- أی تسبح و تسیر، قاله فی القاموس 4- 155.
6- فی المصدر: وجهی، و هو الظّاهر.
7- فی إرشاد الدّیلمیّ: و ذکرت ذلک لک بالمدینه فاجتمع ..
8- فی المصدر: إنّ أبا بکر.
9- فی المصدر: منه، بدلا من: عنه.
10- فی المطبوع من البحار وضع علی: یا أبت، رمز نسخه بدل، و لا توجد فی المصدر.

اللَّهُ، قَالَ: لَا أَقُولُهَا (1) وَ لَا أَقْدِرُ عَلَيْهَا أَبَداً حَتَّى أَرِدَ النَّارَ فَأَدْخُلَ التَّابُوتَ، فَلَمَّا ذَكَرَ التَّابُوتَ ظَنَنْتُ أَنَّهُ يَهْجُرُ، فَقُلْتُ لَهُ: أَيُّ تَابُوتٍ؟. فَقَالَ: تَابُوتٌ مِنْ نَارٍ مُقَفَّلٌ بِقُفْلٍ مِنْ نَارٍ فِيهِ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، أَنَا وَ صَاحِبِي هَذَا، قُلْتُ: عُمَرُ؟. قَالَ: نَعَمْ، وَ عَشَرَةٌ فِي جُبٍّ مِنْ جَهَنَّمَ عَلَيْهِ صَخْرَةٌ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يُسَعِّرَ جَهَنَّمَ رَفَعَ الصَّخْرَةَ.

قُلْتُ: أَ تَهْذِي؟. قَالَ: لَا وَ اللَّهِ (2) مَا أَهْذِي، وَ لَعَنَ اللَّهُ ابْنَ صُهَاكَ هُوَ الَّذِي أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جاءَنِي فَبِئْسَ الْقَرِينُ، أَلْصِقْ خَدِّي بِالْأَرْضِ، فَأَلْصَقْتُ خَدَّهُ بِالْأَرْضِ (3)، فَمَا زَالَ يَدْعُو بِالْوَيْلِ وَ الثُّبُورِ حَتَّى غَمَّصْتُهُ، ثُمَّ دَخَلَ عُمَرُ عَلَيَّ، فَقَالَ: هَلْ قَالَ (4) بَعْدَنَا شَيْئاً (5)؟ فَحَدَّثْتُهُ (6).

فَقَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، اكْتُمْ! هَذَا كُلُّهُ هَذَيَانٌ، وَ أَنْتُمْ أَهْلُ بَيْتٍ يُعْرَفُ لَكُمُ الْهَذَيَانُ فِي مَوْتِكُمْ؟. قَالَتْ عَائِشَةُ: صَدَقْتَ، ثُمَّ قَالَ لِي عُمَرُ: إِيَّاكَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْكَ شَيْ ءٌ مِمَّا سَمِعْتَ بِهِ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (عليهما السلام) (7) وَ أَهْلِ بَيْتِهِ.

قَالَ: قَالَ سُلَيْمٌ (8): قُلْتُ لِمُحَمَّدٍ: مَنْ تَرَاهُ حَدَّثَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ هَؤُلَاءِ الْخَمْسَةِ بِمَا قَالُوا، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، إِنَّهُ يَرَاهُ فِي (9)

1- فی المصدر: لا قلتها و لا أقولها.
2- فی الإرشاد: .. من جهنّم علیه صخره، قلت: هل تهذی؟ قال: و اللّه ..
3- فی المصدر: ثمّ ألصق خدّه بالأرض فما زال ..
4- فی المصدر: هل حدّث.
5- لا توجد کلمه: شیئا، فی س.
6- فی ک و المصدر: فحدّثتهم.
7- فی المصدر: ممّا سمعت و یشمت به ابن أبی طالب.
8- وضع علی: قال سلیم، فی المطبوع من البحار رمز نسخه بدل، و لا توجد فی المصدر.
9- لا توجد فی المصدر: فی.

كُلِّ لَيْلَهٍ فِی الْمَنَامِ وَ حَدِیثُهُ إِیَّاهُ (1) فِی الْمَنَامِ مِثْلُ حَدِیثِهِ (2) إِیَّاهُ فِی الْیَقَظَهِ وَ الْحَیَاهِ، وَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: مَنْ رَآنِی فِی الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِی فَإِنَّ الشَّیْطَانَ لَا یَتَمَثَّلُ بِی فِی نَوْمٍ وَ لَا یَقَظَهٍ (3)وَ لَا بِأَحَدٍ مِنْ أَوْصِیَائِی إِلَی یَوْمِ الْقِیَامَهِ.

قَالَ سُلَیْمٌ (4): فَقُلْتُ لِمُحَمَّدٍ: فَمَنْ حَدَّثَکَ بِهَذَا؟. قَالَ: عَلِیٌّ (5). فَقُلْتُ:

قَدْ سَمِعْتُ أَنَا أَیْضاً مِنْهُ کَمَا سَمِعْتَ أَنْتَ، قُلْتُ لِمُحَمَّدٍ: فَلَعَلَّ مَلَکاً مِنَ الْمَلَائِکَهِ حَدَّثَهُ. قَالَ: أَوْ (6) ذَاکَ؟ قُلْتُ: فَهَلْ تُحَدِّثُ الْمَلَائِکَهُ إِلَّا الْأَنْبِیَاءَ؟!. قَالَ: أَ مَا تَقْرَأُ کِتَابَ اللَّهِ: وَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِکَ مِنْ رَسُولٍ وَ لَا نَبِیٍّ (7) وَ لَا مُحَدَّثٍ.

قُلْتُ أَنَا: أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ (8) مُحَدَّثٌ. قَالَ: نَعَمْ، وَ فَاطِمَهُ مُحَدَّثَهٌ، وَ لَمْ تَکُنْ نَبِیَّهً، وَ مَرْیَمُ مُحَدَّثَهٌ وَ لَمْ تَکُنْ نَبِیَّهً، وَ أُمُّ مُوسَی مُحَدَّثَهٌ وَ لَمْ تَکُنْ نَبِیَّهً، وَ سَارَهُ امْرَأَهُ إِبْرَاهِیمَ قَدْ (9) عَایَنَتِ الْمَلَائِکَهَ وَ لَمْ تَکُنْ نَبِیَّهً، فَبَشَّرُوهَا بِإِسْحاقَ وَ مِنْ وَرَاءِ إِسْحاقَ یَعْقُوبَ قَالَ سُلَیْمٌ: فَلَمَّا قُتِلَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِی بَکْرٍ بِمِصْرَ وَ عَزَّیْنَا (10) أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ، جِئْتُ إِلَی أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ (11) وَ خَلَوْتُ بِهِ فَحَدَّثْتُهُ بِمَا أَخْبَرَنِی بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِی بَکْرٍ وَ بِمَا حَدَّثَنِی بِهِ ابْنُ غَنْمٍ.

1- فی س: أباه، و فی المصدر: و حدّثه أباه.
2- فی الإرشاد: مثل ما حدّثه.
3- فی المصدر: فی النّوم و لا فی الیقظه.
4- لا توجد فی المصدر: قال سلیم، و هی نسخه فی المطبوع من البحار.
5- فی الإرشاد: قال أمیر المؤمنین علیّ بن أبی طالب علیه السّلام.
6- فی المصدر: الواو، بدلا من: أو.
7- الحجّ: 52.
8- فی المصدر: قلت فأمیر المؤمنین علیه السّلام ..
9- فی إرشاد الدّیلمیّ: و ساره امرأه إبراهیم محدّثه قد ..
10- لعلّها تقرأ فی مطبوع البحار: غوینا، أو غزینا، إلّا أنّها فی المصدر: و نعی فعزّیت ..
11- لا توجد: جئت إلی أمیر المؤمنین علیه السّلام .. فی المصدر.

قَالَ: صَدَقَ مُحَمَّدٌ رَحِمَهُ اللَّهُ، أَمَا إِنَّهُ شَهِيدٌ حَيٌّ مَرْزُوقٌ، يَا سُلَيْمُ! إِنِّی وَ أَوْصِيَائِی أَحَدَ عَشَرَ رَجُلًا مِنْ وُلْدِی أَئِمَّةُ هُدًی مَهْدِيُّونَ مُحَدَّثُونَ.

قُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! وَ مَنْ هُمْ؟ (1).

قَالَ: ابنی [ابْنَایَ] الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ، ثُمَّ ابْنِی هَذَا- وَ أَخَذَ بِيَدِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَ هُوَ رَضِيعٌ- ثُمَّ (2) ثَمَانِيَةٌ مِنْ وُلْدِهِ وَاحِداً بَعْدَ وَاحِدٍ، وَ هُمُ الَّذِينَ أَقْسَمَ اللَّهُ (3) بِهِمْ فَقَالَ: وَ وَالِدٍ وَ ما وَلَدَ (4)، فَالْوَالِدُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ أَنَا، وَ مَا وَلَدَ يَعْنِی هَؤُلَاءِ الْأَحَدَ عَشَرَ وَصِيّاً صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ (5).

قُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! يَجْتَمِعُ إِمَامَانِ؟.

قَالَ: لَا، إِلَّا وَ (6) أَحَدُهُمَا صَامِتٌ لَا يَنْطِقُ حَتَّی يَهْلِکَ الْأَوَّلُ.

«8»-أَقُولُ: - وَجَدْتُ الْخَبَرَ فِی كِتَابِ سُلَيْمٍ (7) عَنْ أَبَانٍ عَنْ سُلَيْمٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ .. وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ مِثْلَهُ سَوَاءً.

بيان:

هذا الخبر أحد الأمور التی صارت سببا للقدح فی كتاب سليم، لأنّ محمدا ولد فی حجّه الوداع- كما ورد فی أخبار الخاصّه و العامّه- فكان له عند موت أبيه سنتان و أشهر، فكيف كان يمكنه التكلّم بتلک الكلمات، و تذكر تلک الحكايات؟.

و لعلّه ممّا صحّف فيه النساخ أو الرواه، أو يقال إنّ ذلک كان من معجزات

1- فی المصدر: قلت: من هم يا أمير المؤمنين.
2- هنا زياده: قال .. فی المصدر.
3- فی المصدر: اللّه تبارک و تعالی.
4- البلد: 3.
5- فی المصدر: أوصياء عليهم السّلام و اللّعنه علی أعدائهم أبد الآبدين.
6- لا يوجد: إلّا و، فی المصدر.
7- كتاب سليم بن قيس: 222- 227، و انظر: معالم الزّلفی: 429.

أمير المؤمنين عليه السلام ظهر فيه.

و قال بعض الأفاضل: رأيت فيما وصل إلىّ من نسخه هذا الكتاب أنّ عبد اللّه بن عمر وعظ أباه عند موته.

و الحقّ أنّ بمثل هذا لا يمكن القدح فى كتاب معروف بين المحدّثين اعتمد عليه الكلينى و الصدوق و غيرهما من القدماء، و أكثر أخباره مطابقه لما روى بالأسانيد الصحيحه فى الأصول المعتبره، و قلّ كتاب من الأصول المتداوله يخلو عن مثل ذلک.

قال النعمانى فى كتاب الغيبه (1)

بعد ما أورد من كتاب سليم أخبارا كثيره ما هذا لفظه-: .. كتابه أصل من الأصول (2) التى رواها أهل العلم و حمله حديث أهل البيت عليهم السلام و أقدمها، لأنّ جميع ما اشتمل عليه هذا الكتاب (3) إنّما هو عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و أمير المؤمنين عليه السلام و المقداد و سلمان الفارسى و أبى ذرّ و من جرى مجراهم ممّن شهد رسول اللّه و أمير المؤمنين عليهما السلام و سمع منهما، و هو من الأصول التى ترجع الشيعه إليها و تعول عليها.

انتهى (4).

«9»-وَ قَالَ ابْنُ أَبِی الْحَدِیدِ فِی شَرْحِ نَهْجِ الْبَلَاغَهِ (5): الْمُبَرَّدُ فِی الْکَامِلِ (6)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَی أَبِی بَکْرٍ أَعُودُهُ فِی مَرَضِهِ الَّذِی مَاتَ فِیهِ، فَسَلَّمْتُ وَ سَأَلْتُهُ (7) فَاسْتَوَی جَالِساً، فَقُلْتُ: لَقَدْ أَصْبَحْتَ بِحَمْدِ اللَّهِ بَارِئاً. فَقَالَ:

1- غیبه الشیخ النعمانىّ: 101- 102، باختلاف یسیر تحت عنوان: ما روى فى أنّ الأئمه اثنا عشر إماما.
2- فى المصدر: من أکبر کتب الأصول.
3- فى الغیبه: هذا الأصل.
4- انظر مقدّمه کتاب سلیم بن قیس إذ نقل أقوال العلماء و القدماء حول الکتاب و جامعه.

5- شرح نهج البلاغه لابن أبى الحديد 2- 45- 47.
6- الكامل للمبرّد- شرح المرصقى- 1- 54- 55، و جاء فى تاريخ الطّبرىّ 3- 234 و ما بعدها.
7- فى المصدر: و سألته كيف به.

أَمَا إِنِّی عَلَی مَا تَرَی لَوَجِعٌ، وَ جَعَلْتُمْ لِی- مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِینَ- شُغُلًا مَعَ وَجَعِی، جَعَلْتُ لَکُمْ عَهْداً مِنْ بَعْدِی، وَ اخْتَرْتُ لَکُمْ خَیْرَکُمْ فِی نَفْسِی، فَکُلُّکُمْ وَرِمَ لِذَلِکَ أَنْفُهُ رَجَاءَ أَنْ یَکُونَ الْأَمْرُ لَهُ، وَ رَأَیْتُمُ الدُّنْیَا قَدْ أَقْبَلَتْ، وَ اللَّهِ لَتَتَّخِذُنَّ سُتُورَ الْحَرِیرِ وَ نَضَائِدَ الدِّیبَاجِ، وَ تَأْلَمُونَ ضَجَائِعَ الصُّوفِ الْأَزْدَرِیِّ (1)، کَأَنَّ أَحَدَکُمْ عَلَی حَسَکِ السَّعْدَانِ، وَ اللَّهِ لَأَنْ یُقَدَّمَ أَحَدُکُمْ فَیُضْرَبَ عُنُقُهُ فِی غَیْرِ حَدٍّ لَخَیْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ یَسْبَحَ فِی غَمْرَهِ الدُّنْیَا، وَ إِنَّکُمْ غَداً لَأَوَّلُ صَالٍ بِالنَّارِ (2)، تَجُودُونَ (3) عَنِ الطَّرِیقِ یَمِیناً وَ شِمَالًا، یَا هَادِیَ الطَّرِیقِ جُرْتَ، إِنَّمَا هُوَ الْبَحْرُ (4) أَوِ الْفَجْرُ. فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ:

لَا تُکْثِرْ عَلَی مَا بِکَ فَیَهِیضَکَ، وَ اللَّهِ مَا أَرَدْتَ إِلَّا الْخَیْرَ (5)، وَ أَنَا (6) صَاحِبُکَ لَذُو خَیْرٍ، وَ مَا النَّاسُ إِلَّا رَجُلَانِ، رَجُلٌ رَأَی مَا رَأَیْتَ فَلَا خِلَافَ عَلَیْکَ مِنْهُ (7)، وَ رَجُلٌ رَأَی غَیْرَ ذَلِکَ، وَ إِنَّمَا یُشِیرُ عَلَیْکَ بِرَأْیِهِ، فَسَکَنَ وَ سَکَتَ هُنَیْئَةً، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ:

مَا أَرَی بِکَ بَأْساً، وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ، فَلَا تَأْسَ (8) عَلَی الدُّنْیَا، فَوَ اللَّهِ إِنْ عَلِمْنَاکَ إِلَّا صَالِحاً مُصْلِحاً.

فَقَالَ: أَمَا إِنِّی لَا آسَی إِلَّا عَلَی ثَلَاثٍ فَعَلْتُهُنَّ وَدِدْتُ أَنِّی لَمْ أَفْعَلْهُنَّ، وَ ثَلَاثٍ لَمْ أَفْعَلْهُنَّ وَدِدْتُ أَنِّی فَعَلْتُهُنَّ، وَ ثَلَاثٍ وَدِدْتُ (9) أَنِّی سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ عَنْهُنَّ.

1- فی ک: الأزری، و فی المصدر: الأذربی، و سیتعرض المصنّف رحمه اللّه مفصّلا فی بیانه الآتی، فراجع.
2- فی ک نسخه بدل: بالنّاس. و فی المصدر: لأوّل ضالّ بالنّاس.
3- فی المصدر: تجورون، و هو الصّحیح، و سیتعرض لها فی بیانه.
4- فی المصدر: البجر، و العباره تختلف فی الکامل و تعرّض لها المصنّف رحمه اللّه فی بیانه الآتی.
5- فی المصدر: خیرا. و إلی هنا روایه المبرّد فی الکامل.
6- فی شرح النّهج: و إنّ، و هی نسخه جاءت فی ک.
7- فی ک: فیه.
8- فی المصدر: فلا بأس.
9- جاءت نسخه فی ک: ودت.

فَأَمَّا الثَّلَاثُ الَّتِی فَعَلْتُهَا وَ وَدِدْتُ أَنِّی لَمْ أَکُنْ فَعَلْتُهَا، فَوَدِدْتُ أَنِّی لَمْ أَکُنْ کَشَفْتُ عَنْ بَیْتِ فَاطِمَهَ (علیها السلام) وَ تَرَکْتُهُ وَ لَوْ أُغْلِقَ عَلَی حَرْبٍ، وَ وَدِدْتُ أَنِّی یَوْمَ سَقِیفَهِ بَنِی سَاعِدَهَ کُنْتُ قَذَفْتُ الْأَمْرَ فِی عُنُقِ أَحَدِ الرَّجُلَیْنِ، عُمَرَ أَوْ أَبِی عُبَیْدَهَ، فَکَانَ أَمِیراً وَ کُنْتُ وَزِیراً، وَ وَدِدْتُ أَنِّی إِذْ أُتِیتُ بِالْفُجَاءَهِ (1) لَمْ أَکُنْ أَحْرَقْتُهُ (2).

وَ أَمَّا الثَّلَاثُ الَّتِی لَمْ أَفْعَلْهَا (3) وَ وَدِدْتُ أَنِّی فَعَلْتُهَا، فَوَدِدْتُ أَنِّی یَوْمَ أُتِیتُ بِالْأَشْعَثِ أَسِیراً (4) کُنْتُ ضَرَبْتُ عُنُقَهُ، فَإِنَّهُ یُخَیَّلُ إِلَیَّ أَنَّهُ لَا یَرَی شَرّاً إِلَّا أَعَانَ عَلَیْهِ، وَ وَدِدْتُ أَنِّی حَیْثُ وَجَّهْتُ خَالِداً إِلَی أَهْلِ الرِّدَّهِ أَقَمْتُ بِذِی الْقِصَّهِ (5)، فَإِنْ ظَفِرَ الْمُسْلِمُونَ (6) وَ إِلَّا کُنْتُ رِدْءاً لَهُمْ (7)، وَ وَدِدْتُ حَیْثُ وَجَّهْتُ خَالِداً إِلَی الشَّامِ کُنْتُ وَجَّهْتُ عُمَرَ إِلَی الْعِرَاقِ، فَأَکُونُ قَدْ بَسَطْتُ کِلْتَا یَدَیَّ- الْیَمِینَ وَ الشِّمَالَ- فِی سَبِیلِ اللَّهِ.

وَ أَمَّا الثَّلَاثُ اللَّوَاتِی وَدِدْتُ أَنِّی کُنْتُ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] عَنْهُنَّ، فَوَدِدْتُ أَنِّی سَأَلْتُهُ فِیمَنْ هَذَا الْأَمْرُ، فَکُنَّا لَا نُنَازِعُهُ أَهْلَهُ؟ وَ وَدِدْتُ أَنِّی سَأَلْتُهُ هَلْ لِلْأَنْصَارِ فِی هَذَا الْأَمْرِ نَصِیبٌ؟ وَ وَدِدْتُ أَنِّی سَأَلْتُهُ عَنْ مِیرَاثِ الْعَمَّهِ وَ ابْنَهِ

1- الفجاءه: هو إیاس بن عبد اللّه بن عبد یالیل السّلمیّ، و کان قد استعرض النّاس یقتلهم و یأخذ أموالهم، فأمر أبو بکر بإحراقه، انظر: تاریخ الطّبریّ 3- 234، تاریخ ابن کثیر 6- 319، الکامل لابن الأثیر 2- 146، الإصابه 2- 322، و غیرها.
2- فی المصدر زیاده: و کنت قتلته بالحدید أو أطلقته.
3- فی المصدر: الّتی ترکتها، بدلا من: لم أفعلها.
4- لا توجد: أسیرا، فی شرح النّهج.
5- ذو القصّه، موضع بینه و بین المدینه أربعه و عشرون میلا، و هو طریق الرّبذه، و قد ورد أنّ أبا بکر خرج إلیه- و هو علی برید من المدینه تلقاء نجد- قطع الجنود فیه و عقد فیه ألویه، انظر: معجم البلدان 4- 366، و مراصد الاطّلاع 3- 1102، و لاحظ القاموس 2- 313.
6- فإن ظفر المسلمون، خطّ علیها فی س.
7- وضع علی: لهم، فی المطبوع من البحار رمز نسخه بدل.

الْأَخِ (1) فَإِنَّ فِی نَفْسِی مِنْهُمَا حَاجَةً.

توضیح:

قوله: ورم أنفه (2) .. أی امتلأ و انتفخ من ذلک غضبا، و خصّ الأنف بالذّکر لأنّه موضع الأنفه و الکبر، کما یقال: شمخ بأنفه، و منه قول الشّاعر:

و لا یهاج إذا ما أنفه ورما(3) ...

و فی النهایه، فی حدیث أبی بکر: لتتّخذنّ نضائد الدّیباج .. أی الوسائد، واحدتهما (4) نضیده (5)

و الآزَرِیُّ: نسبهٌ إلی آزر، و هی- کهاجر-: ناحیه بین الأهواز و رامهرمز (6).

و فی النهایه: الأزرِبی (7)، قال: فی حدیث أبی بکر: لتأملن (8) النّومَ علی الصّوفِ الأَزْرَبِی کَمَا یَأْلَمُ أحدُکُمُ النّومَ علی حَسَکِ السّعدانِ .. الْأَزْرَبِیُّ منسوبٍ إلی أذربیجانَ- علی غیر قیاس- هکذا تقوله العرب، و القیاس أن تقول أَزْرِیّ- بغیر باء (9)

کما یقال فی النّسب إلی رامهرمز: وامیّ (10) و هو مطّرد فی النّسب إلی الأسماء

1- فی المصدر: الأخت، و هی نسخه فی ک.
2- قال فی النهایه 5- 177: و منه حدیث أبی بکر: و لیت أموورکم خیرکم فکلّکم ورم أنفه علی أن یکون الأمر له من دونه.
3- نصّ علیه فی النهایه 5- 177، و لسان العرب 12- 634.
4- فی المصدر: واحدتها، و هو الصحیح.
5- النهایه 5- 71، و مثله فی لسان العرب 3- 424، و غیره.
6- صرّح به فی القاموس 1- 363.
7- کذا، و الظاهر أن تکون العباره هکذا: و الأذربی فی النهایه قال .. أی جاءت الأذربی فی النهایه. و جاء فی النهایه: أذرب س [ه] فی حدیث .. و کلّ ما ذکره المصنّف- طاب ثراه- جاء فی المصدر بالذال المعجمه.
8- فی المصدر: لتألمنّ، و کذا فی اللسان.
9- فی س: بغیر یاء، و هو سهو.

10- كذا، و الظاهر: رامى، كما جاءت فى المصدر.

المركّبه (1)، و السّعدان: نبت ذو شوک يشبه حلمه الثّدى (2)، و الحسک جمع الحسکه- بتحريکهما-: و هى شوکه صلبه (3).

و الجور: الميل عن الطّريق (4).

و قال ابن الأثير- فى حديث أبى بكر-: «إِنَّمَا هُوَ الْفَجْرُ أَوِ الْبَجْرُ» البجر- بالفتح و الضّم-: الدّاهيه و الأمر العظيم .. أى إن انتظرت حتّى يضى ء الفجر أبصرت الطّريق، و إن خبطت (5) الظّلماء أفضت بک إلى المكروه، و يروى البحر- بالحاء- يريد غمرات الدّنيا، شبّهها بالبحر لتبحّر أهلها فيها (6).

و الهيض- بالفتح-: الكسر بعد الجبر و هو أشدّ ما يكون من الكسر، يقال هاضه الأمر يهيضه (7).

و لا تأس .. أى لا تحزن (8).

تذييل:

اعلم أنّ ما اشتمل عليه هذا الخبر أحد المطاعن المشهوره لأبى بكر ذكره الأصحاب، قالوا: إنّ قوله: ليتنى كنت سألت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله هل للأنصار فى هذا الأمر حقّ؟ يدلّ على شكّه فى صحّه بيعته، و قوله: ليتنى تركت بيت فاطمه عليها السلام لم أكشفه، و ليتنى فى ظلّه بنى ساعده كنت ضربت على يد أحد الرجلين .. يدلّ على ما روى من إقدامه على بيت فاطمه عليها

1- النهايه 1- 33، و مثله فى لسان العرب 1- 207.
2- ذكره فى الصحاح 2- 488، و القاموس 1- 302، و لسان العرب 3- 215.
3- قاله فى النهايه 1- 386، و انظر: مجمع البحرين 5- 262، و القاموس 3- 298.
4- كما فى النهايه 1- 313، و انظر: مجمع البحرين 3- 251، و القاموس 2- 394.
5- تقرأ الكلمه فى س: خطت، و فى المصدر و لسان العرب: خبطت، كالمتن.

6- النهایه 1- 97، و مثله فی لسان العرب 4- 41.
7- نصّ علیه فی نهایه ابن الأثیر 5- 288، و مثله فی لسان العرب 7- 249، و انظر: مجمع البحرین 4- 233، و القاموس 2- 348.
8- ذکره فی مجمع البحرین 1- 27، و الصحاح 6- 2269، و القاموس 4- 299.

السلام عند اجتماع علىّ عليه السلام و الزبير و غيرهما فيه، و على أنّه كان يرى الفضل لغيره لا لنفسه.

و قوله: وددت أنّى سألت فيمن هذا الأمر فكنّا لا ننازعه أهله .. كالصريح فى أنّه لم يكن أهلا للإمامه.

و قوله: وددت أنّى سألت عن ميراث العمّه و الخاله .. اعتراف بجهله بأحكام الدين.

و أجاب عنه قاضى القضاه فى المغنى (1) بأنّ قوله: ليتنى .. لا يدلّ على الشک فيما تمنّاه (2)، و قول إبراهيم عليه السلام: رَبِّ أَرِنِى كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتى قالَ أَ وَ لَمْ تُؤْمِنْ قالَ بَلى وَ لكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِى (3) أقوى فى الشبهه من ذلک (4)، ثم حمل تمنّيه على أنّه أراد سماع شى ء مفصّل، أو (5) أراد ليتنى سألته عند الموت لقرب العهد، لأنّ ما قرب عهده لا ينسى، و يكون أردع للأنصار عمّا حاولوه (6).

ثم قال: على أنّه ليس فى ظاهره أنّه تمنّى أن يسأل (7) هل له حقّ للإمامه أم لا؟ لأنّ الإمامه قد يتعلّق بها حقوق سواها، ثم دفع الروايه المتعلّقه ببيت فاطمه عليها السلام، و قال: فأمّا (8) تمنّيه أن يبايع غيره، فلو ثبت لم يكن ذمّا، لأنّ من اشتدّ التكليف عليه فهو يتمنّى خلافه (9).

1- المغنى 20- 341، باختلاف و تصرّف.
2- هنا بياض فى المصدر بعد كلمه: فيما. و لا توجد: تمناه.
3- البقره: 260، و قد ذكر فى المصدر القسم الأوّل منها إلى قوله تعالى: الموتى.
4- فى المغنى: أقوم من ذلک فى الشبهه.
5- فى س: واو، بدلا من: أو.
6- من قوله: ثم حمل .. إلى هنا نقل بالمعنى عن المصدر.
7- فى المغنى: أن يشكّ.
8- فى س: فقال فأما .. و فى المصدر: و قال و أما ..
9- إلى هنا كلام قاضى القضاه فى المغنى.

و ذكر شارح المقاصد (1) الطعن بأنّه شكّ عند موته فى استحقاقه للإمامه، حيث قال: وددت أنّى سألت رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] عن هذا الأمر فيمن هو و كنّا لا ننازع أهله؟ ثم أجاب: بأنّ هذا على تقدير صحّته لا يدلّ على الشك، بل على عدم النّص، و بأنّ (2) إمامته كانت بالبيعه و الاختيار، و أنّه فى طلب الحقّ بحيث يحاول أن لا يكتفى بذلک، بل يريد اتّباع النّص خاصّه.

و بنحو ذلک أجاب الفخر الرازى فى نهايه العقول (3) عن الطعن بقوله:

ليتنى سألت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله هل للأنصار فيه حقّ؟ .. إلّا أنّه لم يمنع صحّه الروايه.

و أورد السيّد الأجلّ رضى اللّه عنه فى الشافى (4) على كلام صاحب المغنى بأنّه ليس يجوز أن يقول أبو بكر: ليتنى سألت عن .. كذا إلّا مع الشكّ و الشبهه، لأنّ مع العلم و اليقين لا يجوز مثل هذا القول، هكذا يقتضى الظاهر، فأمّا قول إبراهيم عليه السلام فإنّما ساغ أن يعدل عن (5) ظاهره، لأنّ الشكّ لا يجوز على الأنبياء عليهم السلام و يجوز على غيرهم، على أنّه عليه السلام قد نفى عن نفسه الشكّ بقوله: بَلى وَ لكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِى (6)، و قد قيل: إنّ نمرود قال له: إذا كنت تزعم أنّ لک ربّا يحيى الموتى فاسأله أن يحيى لنا ميّتا إن كان على ذلک قادرا، فإن لم يفعل ذلک قتلتک (7)، فأراد بقوله: وَ لكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِى (8) .. أى لِآمَنَ

1- شرح المقاصد 5- 280.
2- فى المصدر: و إن.
3- نهايه العقول: لا زلنا لا نعرف له نسخه خطيّه تامّه فضلا عن كونه مطبوعا.
4- الشافى 4- 138- 140 [الحجريّه: 244- 245]. و فيه: يقال له: ليس يجوز .. إلى آخره.
5- وضع على: عن، فى مطبوع البحار رمز نسخه بدل، و هو مثبت فى المصدر.
6- البقره: 260.
7- فى المصدر: فقتلتک.
8- البقره: 260.

مِنْ (1)تَوَعُّدِ عَدُوِّکَ، و قد يجوز أن يكون طلب ذلک لقومه و قد سألوه أن يرغب إلى اللّه فيه، فقال ليطمئنّ قلبى إلى إجابتک لى و إلى إزاحه علّه قومى، و لم يرد ليطمئنّ قلبى إلى أنّک تقدر أن تحيى الموتى، لأنّ قلبه قد كان (2) بذلک مطمئنا، و أىّ شى ء يريد أبو بكر من التفصيل (3) أكثر من قوله: إنّ هذا الأمر لا يصلح إلّا لهذا الحىّ من قريش، و أىّ فرق بين ما يقال عند الموت و بين ما يقال قبله إذا كان محفوظا معلوما لم يرفع حكمه و لم ينسخ.

و بعد، فظاهر الكلام لا يقتضى هذا التخصيص و نحن مع الإطلاق و الظاهر، و أىّ حقّ يجوز أن يكون للأنصار فى الإمامه غير أن يتولّاها رجل منهم حتى يجوز أن يكون الحقّ الذى تمنّى أن يسأل عنه غير الإمامه؟ و هل هذا إلّا تعسّف و تكلّف؟! و أىّ شبهه تبقى بعد قول أبى بكر: ليتنى كنت سألته هل للأنصار فى هذا الأمر حقّ فكنّا لا ننازعه أهله؟ و معلوم أنّ التنازع بينهم لم يقع إلّا (4) فى الإمامه نفسها لا فى حقّ آخر من حقوقها.

فأمّا قوله: إنّا قد بيّنّا أنّه لم يكن منه فى بيت فاطمه عليها السلام ما يوجب أن يتمنّى أنّه (5) لم يفعله، فقد بيّنا فساد ظنّه فيما تقدّم (6).

فأمّا قوله: إنّ من اشتدّ التكليف عليه قد يتمنّى خلافه .. فليس بصحيح، لأنّ ولايه أبى بكر إذا كانت هى التى اقتضاها الدين و النظر للمسلمين فى تلک الحال، و ما عداها كان مفسده و مؤدّيا إلى الفتنه، فالتمنّى بخلافها لا يكون إلّا قبيحا.

1- لا توجد: من، فى المصدر.
2- لا يوجد فى الشافى: قد كان. و فيه: مطمئن.
3- فى المصدر: التفضيل.
4- فى المصدر: التنازع لم يقع بينهم إلّا ..
5- فى الشافى: أن- بدون ضمير-.
6- فى المصدر: فساد ما ظنّه فى هذا الباب، و مضى الكلام فيه مستقصى.

«10»-كِتَابُ الِاسْتِدْرَاكِ (1): قَالَ: ذَكَرَ عِيسَى بْنُ مِهْرَانَ فِي كِتَابِ الْوَفَاهِ، بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعُرَنِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُصَبِّحٌ الْعِجْلِيُّ، عَنْ أَبِي عَوَانَهَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَمَّا ثَقُلَ أَبِي أَرْسَلَنِي إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَدَعَوْتُهُ، فَأَتَاهُ، فَقَالَ: يَا أَبَا الْحَسَنِ! إِنِّي كُنْتُ مِمَّنْ شَغَبَ عَلَيْكَ، وَ أَنَا كُنْتُ أَوَّلَهُمْ، وَ أَنَا صَاحِبُكَ، فَأُحِبُّ أَنْ تَجْعَلَنِي فِي حِلٍّ.

فَقَالَ: نَعَمْ، عَلَى أَنْ تُدْخِلَ عَلَيْكَ رَجُلَيْنِ فَتُشْهِدَهُمَا عَلَى ذَلِكَ. قَالَ:

فَحَوَّلَ وَجْهَهُ إِلَى (2) الْحَائِطِ، فَمَكَثَ طَوِيلًا ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا الْحَسَنِ! مَا تَقُولُ؟.

قَالَ: هُوَ مَا أَقُولُ لَكَ. قَالَ: فَحَوَّلَ وَجْهَهُ .. فَمَكَثَ طَوِيلًا ثُمَّ قَامَ فَخَرَجَ.

قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَتِ! قَدْ أَنْصَفَكَ، مَا عَلَيْكَ لَوْ أَشْهَدْتَ لَهُ رَجُلَيْنِ!.

قَالَ: يَا بُنَيَّ إِنَّمَا أَرَادَ أَنْ لَا يَسْتَغْفِرَ لِي رَجُلَانِ مِنْ بَعْدِي..

بيان: يقال شغب عليه- كمنع و فرح-: هيّج الشّرّ عليه (3).

«11»-الْكَافِيَهُ فِي إِبْطَالِ تَوْبَهِ الْخَاطِئَهِ (4): عَنْ سُلَيْمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: لَمَّا حَضَرَ أَبَا بَكْرٍ أَمْرُهُ جَعَلَ يَدْعُو بِالْوَيْلِ وَ الثُّبُورِ، وَ كَانَ عُمَرُ عِنْدَهُ، فَقَالَ لَنَا: اكْتُمُوا هَذَا الْأَمْرَ عَلَى أَبِيكُمْ، فَإِنَّهُ يَهْذِي، وَ أَنْتُمْ قَوْمٌ مَعْرُوفُونَ لَكُمْ عِنْدَ

1- لم يطبع، و عبّر عنه ب: المستدرک، و قال فی أوّل البحار 1- 29: و أمّا المستدرک فعندنا منه نسخه قدیمه نظنّ أنّها بخطّ المؤلّف، و اسمه الکامل: المستدرک المختار فی مناقب وصیّ المختار، للشّیخ أبی الحسین یحیی بن الحسن بن علیّ بن محمّد بن بطریق الحلّیّ الأسدیّ المتوفّی سنه 606 ه أو سنه 600، جمع فیه الفضائل و المناقب الّتی لم یذکرها فی العمده، أخرج فیه قریبا من ستّمائه حدیث من کتب العامّه، و عبّر عنه فی ریاض العلماء ب: المستطرف، توجد منه نسخه خطّیّه فی مکتبه راجه فیض آباد- فی الهند-. و انظر: الذّریعه 21- 5.
2- فی س: علی، بدلا من: إلی.
3- کما جاء فی القاموس 1- 89، و صحاح اللغه 1- 157، و غیرهما.

4- و يقال لها: الكافئه، أو المسأله الكافئه الكافيه للشّيخ السّعيد أبى عبد اللّه المفيد: 46 برقم: 56 تحت عنوان استدراک.

الْوَجَعِ الْهَذَيَانُ. فَقَالَتْ عَائِشَهُ: صَدَقْتَ، فَخَرَجَ عُمَرُ فَقُبِضَ أَبُو بَكْرٍ.

«12»-وَ عَنْ (1) هِشَامِ بْنِ عُرْوَهَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قِيلَ لِعُمَرَ: أَ لَا تَسْتَخْلِفُ؟. فَقَالَ: إِنْ أَسْتَخْلِفْ فَقَدِ اسْتَخْلَفَ مَنْ (2) هُوَ خَيْرٌ مِنِّی، أَبُو بَكْرٍ، وَ إِنْ أَتْرُكْ فَقَدْ تَرَكَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّی أَبُو بَكْرٍ (3)، وَ إِنْ أَتْرُكْ فَقَدْ تَرَكَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّی رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَأَثْنَوْا عَلَيْهِ، فَقَالَ- رَاغِباً رَاهِباً-: وَدِدْتُ (4) أَنِّی كَفَافاً لَا عَلَیَّ وَ لَا لِی.

«13»-وَ عَنْ (5) شُعْبَهَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ رَبِيعَهَ (6)، قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَخَذَ تِبْنَهً (7) مِنَ الْأَرْضِ، فَقَالَ: لَيْتَنِی كُنْتُ نَسْياً مَنْسِيًّا، لَيْتَ أُمِّی لَمْ تَلِدْنِی.

«14»-وَ عَنْ (8) سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِی أَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: آخِرُ كَلِمَهٍ قَالَهَا عُمَرُ حَتَّى قَضَى: وَيْلُ أُمِّی إِنْ لَمْ يَغْفِرْ لِی رَبِّی! وَيْلُ أُمِّی إِنْ لَمْ يَغْفِرْ لِی رَبِّی!.

«15»-وَ عَنْ (9) عَمْرِو (10) بْنِ دِينَارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَهَ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ

1- نفس المصدر و الصّفحه، برقم: 57.
2- لا توجد: من فی س.
3- من قوله: و إن أترک .. إلى هنا لا يوجد فی المصدر، و هو الظّاهر لتكرره.
4- قد تقرأ فی س: وردت، رددت .. فلاحظ.
5- المسأله الكافيه فی إبطال توبه الخاطئه: 46، برقم: 58.
6- جاء السّند فی ک هكذا: عن شعبه، عن عاصم، عن عبد اللّه بن ربيعه، و جاء فی حاشيتها: ابن عبّاس، و لم يعلّم على محلّها. و الصّحيح- كما فی تهذيب التّهذيب 5- 42 و 237-: عن عاصم ابن عبيد اللّه، عن عبد اللّه بن عامر بن ربيعه.
7- فی ک: نبته.
8- نفس المصدر السّالف و الصّفحه، برقم: 59.
9- نفس المصدر، الصّفحه: 47، برقم: 60.
10- فی س: عمر، بدلا من: عمرو. و هو غلط.

حِينَ حَضَرَهُ الْمَوْتُ-: لَوْ أَنَّ لِیَ الدُّنْیَا وَ مَا فِیهَا لَافْتَدَیْتُ بِهَا مِنَ النَّارِ.

«16»-وَ عَنْ (1) شُعْبَهَ، عَنْ سَمَّاکٍ الْیَمَانِیِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَیْتُ عَلَی عُمَرَ فَقَالَ: وَدِدْتُ (2) أَنِّی أَنْجُو مِنْهَا کَفَافاً لَا أَجْرَ وَ لَا وِزْرَ.

«17»-وَ عَنْ (3) حُصَیْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مَیْمُونٍ، قَالَ: جَاءَ شَابٌّ إِلَی عُمَرَ فَقَالَ: أَبْشِرْ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ بِبُشْرَی اللَّهِ لَکَ مِنَ الْقَدَمِ فِی الْإِسْلَامِ وَ صُحْبَهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ مَا قَدْ عَلِمْتَ، ثُمَّ وُلِّیتَ فَعَدَلْتَ، ثُمَّ شَهَادَهٍ. فَقَالَ: یَا ابْنَ أَخِی! وَدِدْتُ (4) أَنَّ ذَلِکَ کَفَافاً لَا عَلَیَّ وَ لَا لِی.

«18»-وَ عَنِ (5) ابْنِ أَبِی إِیَاسٍ، عَنْ سُلَیْمَانَ بْنِ حَنَانٍ (6)، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِی هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِیِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَی عُمَرَ- حِینَ طُعِنَ-، فَقُلْتُ: أَبْشِرْ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ! أَسْلَمْتَ حِینَ کَفَرَ النَّاسُ، وَ قُبِضَ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ هُوَ عَنْکَ رَاضٍ، وَ لَمْ یُخْتَلَفْ فِی خِلَافَتِکَ، وَ قُتِلْتَ شَهِیداً.

فَقَالَ عُمَرُ: أَعِدْ عَلَیَّ قَوْلَکَ .. فَأَعَدْتُهُ عَلَیْهِ.

فَقَالَ: إِنَّ الْمَغْرُورَ مَنْ غَرَرْتُمُوهُ، وَ الَّذِی لَا إِلَهَ غَیْرُهُ لَوْ کَانَ لِی مَا عَلَی الْأَرْضِ مِنْ صَفْرَاءَ وَ بَیْضَاءَ لَافْتَدَیْتُ بِهِ مِنْ هَوْلِ الْمُطَّلَعِ (7).

1- کما فی الکافئه: 47، برقم: 61.
2- جاء فی س: وردت، و لا معنی لها.
3- المسأله الکافیه فی إبطال توبه الخاطئه: 47، برقم: 62.
4- جاء فی س: وردت، و لا معنی لها.
5- کما فی استدراکات الکافئه فی إبطال توبه الخاطئه: 47، برقم: 63.
6- جاء فی ک نسخه بدل: حنین.
7- قال فی مجمع البحرین 4- 368: .. و فی الدّعاء: أعوذ بک من هول المطّلع- بتشدید الطّاء المهمله و البناء للمفعول-: أمر الآخره و موقف القیامه الّذی یحصل الاطّلاع علیه بعد الموت.

«1»-ير (1): أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ، عَنِ الثُّمَالِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ:

أَسْأَلُکَ (2) عَنْ فُلَانٍ وَ فُلَانٍ؟. قَالَ: فَعَلَيْهِمَا لَعْنَهُ اللَّهِ بِلَعَنَاتِهِ كُلِّهَا، مَاتَا- وَ اللَّهِ كَافِرَيْنِ مُشْرِكَيْنِ (3) بِاللَّهِ الْعَظِيمِ..

«2»-فس (4): أَبِی، عَنْ حَنَانِ بْنِ سَدِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ صَفِيَّهَ بِنْتَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ مَاتَ ابْنٌ لَهَا فَأَقْبَلَتْ، فَقَالَ لَهَا عُمَرُ (5): غَطِّی

1- بصائر الدّرجات: 289- 290 حديث 2 باب 3، تحت عنوان: إنّ الأئمّه عليهم السّلام يحيون الموتى و يبرءون الأكمه و الأبرص بإذن اللّه. بتفصيل فى السّند.
2- زياده جاءت فى المصدر، و هى: قلت له: أسألک- جعلت فداک- عن ثلاث خصال انف عنّى فيه التّقيّه، قال: فقال: ذلک لک. قلت: أسألک ..
3- فى البصائر: و اللّه هما كافران مشركان.
4- تفسير علىّ بن إبراهيم القمّىّ 1- 188 باختلاف يسير أشرنا له.
5- فى المصدر: فقال لها الثّانى ..، بدلا من: عمر.

قُرْطَكِ، فَإِنَّ قَرَابَتَكِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لَا تَنْفَعُكِ شَيْئاً، فَقَالَتْ لَهُ: هَلْ رَأَيْتَ لِي قُرْطاً يَا ابْنَ اللَّخْنَاءِ؟! ثُمَّ دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَأَخْبَرَتْهُ بِذَلِكَ فَبَكَتْ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَنَادَى الصَّلَاةَ جَامِعَةً، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ.

فَقَالَ: مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَزْعُمُونَ أَنَّ قَرَابَتِي لَا تَنْفَعُ؟! لَوْ قَدْ (1) قُمْتُ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ لَشَفَعْتُ فِي عُلُوجِكُمْ (2)، لَا يَسْأَلُنِي الْيَوْمَ أَحَدٌ مِنْ أَبَوَاهُ .. إِلَّا أَخْبَرْتُهُ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ (3)؟. فَقَالَ: أَبُوكَ غَيْرُ الَّذِي تُدْعَى لَهُ، أَبُوكَ فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، فَقَامَ آخَرُ فَقَالَ: مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟. قَالَ (4): أَبُوكَ الَّذِي تُدْعَى لَهُ.

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: مَا بَالُ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّ قَرَابَتِي لَا تَنْفَعُ، لَا يَسْأَلُنِي عَنْ أَبِيهِ؟! فَقَامَ إِلَيْهِ عُمَرُ فَقَالَ (5): أَعُوذُ بِاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ (6) مِنْ غَضَبِ اللَّهِ وَ غَضَبِ رَسُولِهِ، اعْفُ عَنِّي عَفَا اللَّهُ عَنْكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ (7) يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَسْئَلُوا عَنْ أَشْياءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ ...- إِلَى قَوْلِهِ- ثُمَّ أَصْبَحُوا بِها كافِرِينَ (8).

1- لا توجد: قد، فى س، و فى المصدر: قربت، بدلا من: قمت.
2- فى ک نسخه بدل مشوشه، لعلّها حاء و کم. أقول: و يأتى فى بيان المصنّف- رحمه اللّه نفى البعد عن كونها: حاء و حكم. و فى التّفسير: فى أحوجكم.
3- لا يوجد فى المصدر: يا رسول اللّه.
4- فى التّفسير: فقال.
5- فى المصدر: فقام إليه الثّانى و قال له.
6- يا رسول اللّه، لم تجئ فى المصدر.
7- فى المصدر زياده: تعالى.
8- المائده: 101- 102.

بيان: قوله: غَطِّى قُرْطَكِ .. فى بعض النسخ، قطّى- بالقاف- .. أى اقطعى (1) و بالغين أظهر، و القرط- بالضّم- الّذى يعلّق فى شحمه الأذن (2).

و فى النهايه: فيه (3): يا ابن اللخناء! .. هى الّتى لم تختن، و قيل: اللّخن:

النّتن من لخن السّقاء يلخن (4)

و لعلّ المراد بالعلوج عبيدهم الذين أسلموا من كفّار العجم، و فيه بعض التصحيفات لا يعرف لها معنى، و لا يبعد أن يكون فى حاء و حكم.

قال فى النهايه (5): فيه شفاعتى لأهل الكبائر من أمّتى حتّى حكم و حاء ..

هما قبيلتان جافيتان من وراء رمل (6) يبرين.

و قال فى موضع آخر (7): هما حيّان من اليمن من وراء الرمل (8) يبرين ..

قال أبو موسى: يجوز أن يكون حا من الحوّه، و قد حذفت لامه، و يجوز أن يكون من حوى يحوى، و يجوز أن يكون مقصورا غير ممدود.

و قال الجوهرى (9): يَبْرِينُ اسم موضع .. يقال: رَمْلُ يَبْرِينَ (10).

1- كما جاء فى مجمع البحرين 4- 270، و الصحاح 3- 1153، و تاج العروس 5- 207.
2- صرّح به فى الصحاح 3- 1151، و تاج العروس 5- 202، و لسان العرب 7- 374، و غيرها.
3- أى فى حديث ابن عمر.
4- النهايه 4- 244. و قال فى تاج العروس 9- 332 بعد كلام: و قولهم يا ابن اللخناء! قيل معناه: يا دنىّ الأصل و يا لئيم الأمّ، أشار إليه الراغب.
5- النهايه 1- 421.
6- فى س: رحل.
7- نهايه ابن الأثير 1- 466.
8- فى س: رحل.
9- الصحاح 5- 2078 باختلاف فى اللفظ، و لا يوجد فى س من: قال الجوهرىّ .. إلى: يبرين.

10- إلى هنا كلام ابن الأثير فى النهايه.

«3»-فس (1): اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ (2). قَالَ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: إِنَّهَا نَزَلَتْ لَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ إِلَى الْمَدِينَهِ وَ مَرِضَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ- وَ كَانَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مُؤْمِناً فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ (3) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ أَبُوهُ يَجُودُ بِنَفْسِهِ- فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بِأَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي إِنَّكَ إِنْ لَمْ تَأْتِ أَبِي (4)كَانَ ذَلِكَ عَاراً عَلَيْنَا، فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ- وَ الْمُنَافِقُونَ عِنْدَهُ- فَقَالَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اسْتَغْفِرْ لَهُ (5)، فَاسْتَغْفَرَ لَهُ، فَقَالَ عُمَرُ (6): أَ لَمْ يَنْهَكَ اللَّهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِمْ أَوْ تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ؟! فَأَعْرَضَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، وَ أَعَادَ (7) عَلَيْهِ.

فَقَالَ لَهُ: وَيْلَكَ! إِنِّي خُيِّرْتُ (8)فَاخْتَرْتُ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ (9) فَلَمَّا مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ جَاءَ ابْنُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَقَالَ: بِأَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَحْضُرَ (10)جَنَازَتَهُ، فَحَضَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ قَامَ عَلَى قَبْرِهِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ (11): يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَ لَمْ يَنْهَكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلى أَحَدٍ مِنْهُمْ ماتَ أَبَداً؟!

1- تفسير القمّىّ علىّ بن إبراهيم 1- 302.
2- التّوبه: 80.
3- فى المصدر: إلى رسول اللّه ..
4- نسخه فى س: لم تأت أبى عائدا ..
5- استغفر اللّه له، نسخه فى س.
6- فى التّفسير: الثّانى، بدلا من: عمر، و لعلّه بدّلت الكلمه خوفا.
7- فى المصدر: فأعاد .. و هو الظّاهر.
8- فى ك: خرت، و فى حاشيتها نسخه بدل: خيّرت فأخبرت، و وضع تحتها: نهج.
9- التّوبه: 80.
10- جاءت نسخه فى حاشيه ك: أى فى أن تحضر ..
11- فى المصدر: الثّانى، بدلا من: عمر.

وَ أَنْ تَقُومَ عَلَى قَبْرِهِ ؟.

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: وَيْلَكَ ! وَ هَلْ تَدْرِى مَا قُلْتُ ! إِنَّمَا قُلْتُ: اللَّهُمَّ احْشُ قَبْرَهُ نَاراً، وَ جَوْفَهُ نَاراً، وَ أَصْلِهِ النَّارَ، فَبَدَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مَا لَمْ يَكُنْ يُحِبُّ.

«4»-فس (1): قَالَ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِى قَوْلِهِ: لِيَحْمِلُوا أَوْزارَهُمْ كامِلَةً يَوْمَ الْقِيامَهِ وَ مِنْ أَوْزارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ (2) قَالَ: - يَعْنِى (3) يَحْمِلُونَ آثَامَهُمْ يَعْنِى الَّذِينَ غَصَبُوا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ آثَامَ كُلِّ مَنِ اقْتَدَى بِهِمْ، وَ هُوَ قَوْلُ الصَّادِقِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ: وَ اللَّهِ مَا أُهْرِيقَتْ مِحْجَمَهٌ مِنْ دَمٍ، وَ لَا قُرِعَتْ عَصًا بِعَصاً، وَ لَا غُصِبَ فَرْجٌ حَرَامٌ، وَ لَا أُخِذَ مَالٌ مِنْ غَيْرِ حِلِّهِ، إِلَّا وَ وِزْرُ ذَلِكَ فِى أَعْنَاقِهِمَا (4) مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِ الْعَالَمِينَ شَىْ ءٌ (5)..

«5»-فس(6): وَ يَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلى يَدَيْهِ. قَالَ: الْأَوَّلُ يَقُولُ يا لَيْتَنِى اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا (7) (8). قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: يَا لَيْتَنِى اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ عَلِيّاً (9): يا وَيْلَتى لَيْتَنِى لَمْ أَتَّخِذْ فُلاناً خَلِيلًا (10) يَعْنِى الثَّانِىَ: لَقَدْ أَضَلَّنِى عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جاءَنِى يَعْنِى الْوَلَايَهَ

1- تفسير علىّ بن إبراهيم القمّىّ 1- 383.
2- النّحل: 25.
3- خطّ على كلمه: قال فى ک و لا توجد كلمه: يعنى، فى المصدر.
4- نسخه فى ک: أعناقهم.
5- فى المصدر: العاملين بشى ء، و هو الظّاهر.
6- تفسير القمّىّ 2- 113.
7- وضع رمز نسخه بدل على: يقول، فى ک.
8- الفرقان: 27.
9- فى المصدر: عليّا وليّا.
10- الفرقان: 28.

وَ كانَ الشَّيْطانُ وَ هُوَ الثَّانِی (1) لِلْإِنْسانِ خَذُولًا (2).

«6»-فس (3) الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْمُعَلَّى، عَنْ بِسْطَامَ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ حَسَّانَ، عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ وَاقِدٍ (4)، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعَبْدِیِّ، عَنْ سَعْدٍ الْإِسْكَافِ، عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ، أَنَّهُ سَأَلَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: أَنِ اشْكُرْ لِی وَ لِوالِدَيْكَ إِلَیَّ الْمَصِيرُ (5)، فَقَالَ: الْوَالِدَانِ اللَّذَانِ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُمَا الشُّكْرَ هُمَا اللَّذَانِ وَلَدَا الْعِلْمَ، وَ وَرَّثَا الْحُكْمَ، وَ أمرا [أَمَرَ] النَّاسَ بِطَاعَتِهِمَا.

ثُمَّ قَالَ: «إِلَیَّ الْمَصِيرُ»، فَمَصِيرُ الْعِبَادِ إِلَى اللَّهِ، وَ الدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ الْوَالِدَانِ، ثُمَّ عَطَفَ الْقَوْلَ (6) عَلَى ابْنِ حَنْتَمَةَ (7) وَ صَاحِبِهِ، فَقَالَ فِی الْخَاصِّ: وَ إِنْ جاهَداكَ عَلى أَنْ تُشْرِكَ بِی. (8) يَقُولُ فِی الْوَصِيَّةِ وَ تَعْدِلَ عَمَّنْ أَمَرْتُ بِطَاعَتِهِ فَلا تُطِعْهُما وَ لَا تَسْمَعْ قَوْلَهُمَا، ثُمَّ عَطَفَ الْقَوْلَ عَلَى الْوَالِدَيْنِ وَ قَالَ (9): وَ صاحِبْهُما فِی الدُّنْيا مَعْرُوفاً (10) يَقُولُ: عَرِّفِ النَّاسَ فَضْلَهُمَا وَ ادْعُ إِلَى سَبِيلِهِمَا، وَ ذَلِكَ قَوْلُهُ: وَ اتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنابَ إِلَیَّ ثُمَّ إِلَیَّ مَرْجِعُكُمْ (11) فَقَالَ: إِلَى اللَّهِ ثُمَّ إِلَيْنَا، فَاتَّقُوا اللَّهَ وَ لَا تَعْصُوا الْوَالِدَيْنِ، فَإِنَّ رِضَاهُمَا رِضَا اللَّهِ، وَ سَخَطَهُمَا سَخَطُ اللَّهِ..

1- فی ک زیاده کان، بعد لفظ الثّانی.
2- الفرقان: 29.
3- تفسیر علیّ بن إبراهیم القمّیّ 2- 148- 149، فی تفسیر سوره العنکبوت.
4- فی المصدر: راقد.
5- لقمان: 14.
6- فی تفسیر القمّیّ زیاده لفظ: اللّه، قبل کلمه: القول.
7- فی المصدر: ابن فلانه، و لعلّه من فعل مخرج الکتاب.
8- لقمان: 15.
9- فی المصدر: فقال، و هی نسخه فی ک.
10- لقمان: 15.
11- لقمان: 15.

بیان: قوله علیه السلام: و الدلیل علی ذلک الوالدان .. إذ الظاهر ذکوریتهما، لکون التغلیب مجازا، و الحقیقه أولی مع الإمکان. و یحتمل أن یکون الغرض عدم بعد التأویل، فإنّ التجوّز فی الوالدیّه یعارضه عدم التجوّز فی الذکوریّه، و یحتمل أن یکون (ذلک) راجعا إلی کون مصیر العباد إلی اللّه أو کیفیّته، لکنّه بعید (1).

و ابن حنتمه: عمر، لأنّ أمّه حنتمه بنت ذی الرّمحین، کما ذکر فی القاموس (2)

قوله علیه السلام: فقال فی الخاصّ .. أی الخطاب مخصوص بالنبیّ صلّی اللّه علیه و آله، و أمّا خطاب (صاحبهما) فإن کان إلیه صلّی اللّه علیه و آله ففی المصاحبه توسع، و إن کان إلی غیره کخطاب (اشکر) فلا توسع.

و فی الکافی: فقال فی الخاصّ و العام (3) .. أی مخاطبا للرسول و سائر الناس، أو بحسب ظهر الآیه الخطاب عام و بحسب بطنها خاص، أو المعنی أنّ بحسب بطنهما أیضا الخطاب إلی الرسول (4) صلّی اللّه علیه و آله بمعنی عدم الاشتراک فی الوصیّه، و إلی الناس بمعنی عدم العدول عمّن أمروا بطاعته، فیکون ما ذکره بعد علی اللفّ و النشر المرتّب.

و أمّا تطبیق المعنی علی سابق الآیه و هو قوله تعالی: وَ وَصَّیْنَا الْإِنْسانَ

1- ما احتمله رحمه اللّه أخیرا هو الظاهر من الکلام .. أی أنّ الدلیل علی مصیر العباد إلی اللّه الوالدان فإنّهما یدلّان الناس إلی ذلک.
2- القاموس 4- 103، و مثله فی لسان العرب 13- 162، و تاج العروس 8- 265، و قال فی مجمع البحرین 6- 53: و هی- أی حنتمه- من المشهورات المستعلنات بالزنا، هی و ساره و الرباب ممّن کنّ یغنّین بهجاء رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله، و قد جاء فی الحدیث: ابن حنتم و صاحبه .. یعنی بهما أبا بکر و عمر. أقول: الظاهر ابن حنتمه- بالتاء المطوّقه فی آخره-.
3- الکافی 1- 428 باب 108 حدیث 79 کتاب الحجّه.
4- فی س: الخطاب للرسول.

بِوالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْناً عَلى وَهْنٍ وَ فِصالُهُ فِی عامَيْنِ (1) فيحتمل وجوها:

الأول: أن يكون (حَمَلَتْهُ أُمُّهُ) معترضه لبيان أشديّه حقّ الوالدين فى العلم على حقّ الوالدين فى النسب.

الثانى: أن يكون المراد بالوالدين أو للمعنى الحقيقى (2)و بهما ثانيا المعنى المجازى بتقدير عطف أو فعل ثانيا.

الثالث: أن يكون ظهر الآيه للوالدين حقيقه و بطنها للوالدين مجازا بتوسّط أنّ العلّه للحياه الحقيقيّه أولى بالرعايه من العلّه للحياه الظاهريّه، و اللّه يعلم.

«7»-فس (3): قَالَ عَلِیٌّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِی قَوْلِهِ: يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِی النَّارِ (4) فَإِنَّهَا كِنَايَهٌ عَنِ الَّذِينَ غَصَبُوا آلَ مُحَمَّدٍ حَقَّهُمْ: يَقُولُونَ يا لَيْتَنا أَطَعْنَا اللَّهَ وَ أَطَعْنَا الرَّسُولَا (5)عْنِی فِی أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ قالُوا رَبَّنا إِنَّا أَطَعْنا سادَتَنا وَ كُبَراءَنا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا. (6)وَ هُمَا رَجُلَانِ، وَ السَّادَهُ وَ الْكُبَرَاءُ هُمَا أَوَّلُ مَنْ بَدَأَ بِظُلْمِهِمْ وَ غَصْبِهِمْ. قَوْلُهُ: فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا. أَیْ طَرِيقَ الْجَنَّهِ، وَ السَّبِيلُ: أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. ثُمَّ يَقُولُونَ: رَبَّنا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذابِ وَ الْعَنْهُمْ لَعْناً كَبِيراً (7)

أقول:

قد مرّ (8) فى باب أنّ الإمامه (9) المعروضه هى الولايه

بأسانيد جمّه أنّ الإنسان

1- لقمان: 14.
2- كذا، و الصحيح أن يقال: أولا المعنى الحقيقى، كما لعلّه يظهر من ک.
3- تفسير علىّ بن إبراهيم القمّىّ 2- 197.
4- الأحزاب: 66.
5- الأحزاب: 66.
6- الأحزاب: 67.
7- الأحزاب: 68.
8- بحار الأنوار 23- 273- 383، الباب السادس عشر، و فيه ثلاثون حديثا.

9- كذا فى المطبوع، و الصحيح أنّ الأمانه هى المعروضه على الجبال، و إن فسّرت بالإمامه فى بعض الروايات.

فی قوله تعالی: وَ حَمَلَهَا الْإِنْسانُ إِنَّهُ کانَ ظَلُوماً جَهُولًا (1) هو أبو بکر

«8»- فس (2): أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِیسَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَکَمِ، عَنْ سَیْفِ بْنِ عَمِیرَةَ، عَنْ حَسَّانَ، عَنْ هَاشِمِ بْنِ عَمَّارٍ یَرْفَعُهُ فِی قَوْلِهِ: أَ فَمَنْ زُیِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَناً فَإِنَّ اللَّهَ یُضِلُّ مَنْ یَشاءُ وَ یَهْدِی مَنْ یَشاءُ فَلا تَذْهَبْ نَفْسُکَ عَلَیْهِمْ حَسَراتٍ إِنَّ اللَّهَ عَلِیمٌ بِما یَصْنَعُونَ (3) قَالَ: نَزَلَتْ فِی زُرَیْقٍ (4) وَ حَبْتَرٍ.

بیان: زُرَیْقٌ (5)و حَبْتَرٌ: کنایتان، و العرب تتشاءم بزرقه العین، و الحبتر: الثّعلب (6)، و الثانی بالأول أنسب.

«9»-فس (7): وَ أَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلی بَعْضٍ یَتَساءَلُونَ قالُوا إِنَّکُمْ کُنْتُمْ تَأْتُونَنا عَنِ الْیَمِینِ (8) یَعْنِی فُلَاناً وَ فُلَاناً، قالُوا بَلْ لَمْ تَکُونُوا مُؤْمِنِینَ (9).

«10»-فس (10): وَ إِنَّ لِلطَّاغِینَ لَشَرَّ مَآبٍ (11) وَ هُمُ الْأَوَّلَانِ (12) وَ بَنُو أُمَیَّهَ ..

ثُمَّ ذَکَرَ مَنْ کَانَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِمَّنْ غَصَبَ آلَ مُحَمَّدٍ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ حَقَّهُمْ، فَقَالَ:

1- الأحزاب: 72.
2- تفسیر علیّ بن إبراهیم القمّیّ 2- 207.
3- فاطر: 8.
4- فی س: رزیق- بتقدیم الرّاء المهمله علی الزّاء المعجمه- و هو غلط.
5- فی س: رزیق- بتقدیم الراء المهمله علی الزاء المعجمه- و هو غلط.
6- نصّ علیه فی القاموس 2- 3، و تاج العروس 3- 121، و قال فی لسان العرب 4- 162: الحبتر: من أسماء الثعالب.
7- تفسیر القمّیّ 2- 222.
8- الصّافّات: 27- 28.
9- الصّافّات: 29.
10- تفسیر علیّ بن إبراهیم القمّیّ 2- 242- 243.
11- سوره ص: 55.
12- فی المصدر: و هم زریق و حبتر و ...

وَ آخَرُ مِنْ شَكْلِهِ أَزْواجٌ هذا فَوْجٌ مُقْتَحِمٌ مَعَكُمْ (1) (2) وَ هُمْ بَنُو السِّبَاعِ فَيَقُولُونَ (3) بَنُو أُمَيَّةَ: لا مَرْحَباً بِهِمْ إِنَّهُمْ صالُوا النَّارِ (4)فَيَقُولُونَ بَنُو فُلَانٍ: بَلْ أَنْتُمْ لا مَرْحَباً بِكُمْ أَنْتُمْ قَدَّمْتُمُوهُ لَنا (5) وَ بَدَأْتُمْ بِظُلْمِ آلِ مُحَمَّدٍ فَبِئْسَ الْقَرارُ (6) ثُمَّ يَقُولُ بَنُو أُمَيَّةَ: رَبَّنا مَنْ قَدَّمَ لَنا هذا فَزِدْهُ عَذاباً ضِعْفاً فِی النَّارِ (7) يَعْنُونَ الْأَوَّلَيْنِ، ثُمَّ يَقُولُ أَعْدَاءُ آلِ مُحَمَّدٍ فِی النَّارِ: ما لَنا لا نَرى رِجالًا كُنَّا نَعُدُّهُمْ مِنَ الْأَشْرارِ (8) فِی الدُّنْيَا، وَ هُمْ شِيعَةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَّخَذْناهُمْ سِخْرِيًّا أَمْ زاغَتْ عَنْهُمُ الْأَبْصارُ (9) ثُمَّ قَالَ: إِنَّ ذلِكَ لَحَقٌّ تَخاصُمُ أَهْلِ النَّارِ (10) فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَ ذَلِكَ قَوْلُ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ اللَّهِ إِنَّكُمْ لَفِی الْجَنَّةِ تُحْبَرُونَ، وَ فِی النَّارِ تُطْلَبُونَ.

بيان: بَنُو السِّبَاعِ .. كنايه عن بنى العبّاس.

و قال الطبرسى (11) رحمه اللّه: وَ آخَرُ أى و ضرب (12) آخر .. من شكل هذا العذاب و جنسه. أَزْواجٌ. أى ألوان و أنواع متشابهه فى الشدّه .. هذا فَوْجٌ. هاهنا حذف، أى يقال: هذا فوج، و هم قاده الضلال(13)إذا دخلوا

1- سوره ص: 58.
2- سوره ص: 59.
3- فى المصدر: و يقولون.
4- سوره ص: 59.
5- سوره ص: 60.
6- سوره ص: 60.
7- سوره ص: 61.
8- سوره ص: 62.
9- سوره ص: 63.
10- سوره ص: 64.
11- فى مجمع البيان 8- 483.
12- فى المصدر: و ضروب.
13- فى المجمع: الضلاله.

النار، ثم يدخل الأتباع فتقول (1) الخزنه للقاده: هَذَا فَوْجٌ .. أی قطعه (2) من الناس، و هم الأتباع. مُقْتَحِمٌ مَعَكُمْ فی النار دخلوها کما دخلتم.

لا مَرْحَباً بِهِمْ .. قال البیضاوی (3): دعاء من المتبوعین علی أتباعهم، أو صفه لفوج، أو حال .. أی مقولا فیهم لا مرحبا .. أی ما أتوا رحبا و سعه.

أَمْ زاغَتْ عَنْهُمُ الْأَبْصارُ ... أی مالت، فلا تراهم (4).

و الحَبْرَهُ- بالفتح-: النعمه و سعه العیش (5).

«11»-فس (6): قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا إِنَّكَ مِنْ أَصْحابِ النَّارِ (7) نَزَلَتْ فِی أَبِی فُلَانٍ.

«12»-فس (8): إِذا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَهِ (9) نَزَلَتْ فِی فُلَانٍ وَ فُلَانٍ.

«13»-فس (10): وَ قالَ الَّذِينَ كَفَرُوا رَبَّنا أَرِنَا الَّذَيْنِ أَضَلَّانا مِنَ الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ (11) قَالَ الْعَالِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مِنَ الْجِنِّ، إِبْلِيسُ الَّذِی أَشَارَ (12) عَلَى قَتْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فِی دَارِ النَّدْوَهِ، وَ أَضَلَّ النَّاسَ بِالْمَعَاصِی، وَ جَاءَ بَعْدَ

1- فی المجمع: فیقول.
2- فی المصدر: قطع.
3- تفسیر البیضاوی 1- 315.
4- فی س: نراهم.
5- کما صرّح به فی مجمع البحرین 3- 256، و لسان العرب 4- 158، و تاج العروس 3- 118.
6- تفسیر علیّ بن إبراهیم القمّیّ 2- 246.
7- الزّمر: 8.
8- تفسیر القمّیّ 2- 250.
9- الزّمر: 45، و فی المصدر: إلی قوله: إذا هم یستبشرون، فإنّها نزلت فی فلان و فلان.
10- تفسیر علیّ بن إبراهیم القمّیّ 2- 265.

11- فصّلت: 29.
12- فى المصدر: دبّر، بدل: أشار على ..

وَفَاهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ (1) فَبَايَعَهُ، وَ مِنَ الْإِنْسِ، فُلَانٌ (2) نَجْعَلْهُما تَحْتَ أَقْدامِنا لِيَكُونا مِنَ الْأَسْفَلِينَ (3).

بيان: لا يبعد أن يكون المعنى أنّ مصداق الآيه فى تلك الماده إبليس و فلان، لأنّ قوله تعالى: الَّذِينَ كَفَرُوا ... (4) شامل للمخالفين، و الآيه تدلّ على أنّ كلّ صنف من الكفّار لهم مضلّ من الجنّ و مضلّ من الإنس، و المضلّ من الجنّ مشترک، و المضلّ من الإنس فى المخالفين هو (5) الثانى، لأنّه كان أقوى و أدخل فى ذلک من غيره، و هذا الكلام يجرى فى أكثر أخبار هذا الباب و غيره، و معه لا نحتاج إلى تخصيص الآيات و صرفها عن ظواهرها، و اللّه يعلم.

«14»-فس (6): جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: نَزَلَتْ هَاتَانِ الْآيَتَانِ هَكَذَا، قَوْلُ اللَّهِ: حَتَّى إِذا جاءَانا (7)

يَعْنِي فُلَاناً وَ فُلَاناً- يَقُولُ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ حِينَ يَرَاهُ: يا لَيْتَ بَيْنِي وَ بَيْنَکَ بُعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ فَبِئْسَ الْقَرِينُ (8) فَقَالَ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ: قُلْ لِفُلَانٍ وَ فُلَانٍ وَ أَتْبَاعِهِمَا: لَنْ يَنْفَعَكُمُ الْيَوْمَ إِذْ ظَلَمْتُمْ آلَ مُحَمَّدٍ حَقَّهُمْ أَنَّكُمْ فِي الْعَذابِ مُشْتَرِكُونَ، ثُمَّ قَالَ اللَّهُ (9) لِنَبِيِّهِ:

أَ فَأَنْتَ تُسْمِعُ الصُّمَّ أَوْ تَهْدِي الْعُمْيَ وَ مَنْ كانَ فِي ضَلالٍ مُبِينٍ فَإِمَّا نَذْهَبَنَّ بِکَ

1- فى التّفسير: إلى فلان. و لعلّه من فعل المخرج للكتاب.
2- وضع على: فلان، رمز نسخه بدل فى س، و فيها نسخه أخرى: دلام، بدلا من: فلان.
3- فصّلت: 29.
4- فصّلت: 29.
5- فى ک: و هو.
6- تفسير علىّ بن إبراهيم القمّىّ 2- 286. و انظر: تفسير البرهان 4- 142- 146.
7- الزّخرف: 38.
8- الزّخرف: 38.

9- وضع على لفظ الجلاله فى س رمز نسخه بدل.

فَإِنَّا مِنْهُمْ مُنْتَقِمُونَ (1) يَعْنِی مِنْ فُلَانٍ وَ فُلَانٍ (2)، ثُمَّ أَوْحَی اللَّهُ إِلَی نَبِیِّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: فَاسْتَمْسِکْ بِالَّذِی أُوحِیَ إِلَیْکَ فِی عَلِیٍّ إِنَّکَ عَلی صِراطٍ مُسْتَقِیمٍ (3) یَعْنِی إِنَّکَ عَلَی وَلَایَهِ عَلِیٍّ، وَ عَلِیٌّ هُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِیمُ.

توضیح:

قرأ علیه السلام: جَاءَانَا- علی التثنیه- کما هو قراءه عاصم بروایه أبی بکر و غیره (4)، و فسّرهما [بفلان و فلان] ، و فسّرهما المفسّرون بالشیطان و من أغواه.

و المشرقان: المشرق و المغرب علی التغلیب.

فَبِئْسَ الْقَرِینُ. أی أنت إلیّ الیوم،

و روی ابن عباس أنّهما یکونان مشدودین فی سلسله واحده لزیاده العقوبه.

، فیقول اللّه تعالی لهم (5): لَنْ یَنْفَعَکُمُ (6) .. أی لا یخفّف الاشتراک عنکم شیئا من العذاب لأنّ لکلّ من الکفّار و الشیاطین الحظّ الأوفر من العذاب (7).

«15»-فس (8): وَ لا یَصُدَّنَّکُمُ الشَّیْطانُ (9) یَعْنِی الثَّانِیَ عَنْ (10) أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ إِنَّهُ لَکُمْ عَدُوٌّ مُبِینٌ (11).

1- الزّخرف: 40- 41.
2- فی ک زیاده: و أتباعهما- بعد فلان-.
3- الزّخرف: 43.
4- کما فی الکشف عن وجوه القراءات السبع 2- 258، و حجه القراءات: 650، و کتاب السبعه فی القراءات: 586.
5- لا توجد: لهم، فی س.
6- الزخرف: 39.
7- صرّح بما ذکره رحمه اللّه فی مجمع البیان 9- 48، و جاء بعضه فی تفسیر ابن عبّاس: 413.
8- تفسیر علیّ بن إبراهیم القمّیّ 2- 287.

9- الزّخرف: 62.
10- فی المصدر: یعنی فلانا لا یصدّنّک عن ..
11- الزّخرف: 62.

«16»-فس (1): الَّذِينَ كَفَرُوا وَ صَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلَّ أَعْمالَهُمْ (2) نَزَلَتْ فِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ (3) الَّذِينَ ارْتَدُّوا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ غَصَبُوا أَهْلَ بَيْتِهِ حَقَّهُمْ وَ صَدُّوا عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَلَايَةَ (4) الْأَئِمَّةِ أَضَلَّ أَعْمالَهُمْ (5) .. أَيْ أَبْطَلَ (6) مَا كَانَ تَقَدَّمَ مِنْهُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مِنَ الْجِهَادِ وَ النُّصْرَةِ.

«17»-فس (7): وَ قالَ قَرِينُهُ أَيْ شَيْطَانُهُ وَ هُوَ الثَّانِي (8) هذا ما لَدَيَّ عَتِيدٌ (9).

«18»-فس (10): مَنَّاعٍ لِلْخَيْرِ (11): قَالَ: الْمَنَّاعُ: الثَّانِي، وَ الْخَيْرُ: وَلَايَةُ (12) أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ حُقُوقُ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَ لَمَّا كَتَبَ الْأَوَّلُ كِتَابَ فَدَكَ يَرُدُّهَا عَلَى فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ مَنَعَهُ (13) الثَّانِي، فَهُوَ مُعْتَدٍ مُرِيبٍ (14) الَّذِي جَعَلَ مَعَ اللَّهِ إِلهاً آخَرَ (15) قَالَ: هُوَ مَا قَالُوا نَحْنُ كَافِرُونَ بِمَنْ جَعَلَ لَكُمُ الْإِمَامَةَ وَ الْخُمُسَ.

1- تفسير القمّيّ 2- 300.
2- سوره محمّد ص: 1.
3- لا يوجد فى المصدر: أصحاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله.
4- فى تفسير القمّيّ: عن ولايه ..
5- سوره محمّد ص: 1.
6- فى س: بطل.
7- تفسير علىّ بن إبراهيم القمّيّ 2- 324.
8- فى المصدر: و هو حبتر.
9- سوره ق: 23.
10- تفسير علىّ بن إبراهيم القمّيّ 2- 326.
11- سوره ق: 25.
12- فى ک: هو ولايه: و هى نسخه فى س.
13- فى المصدر: شقّه، بدلا من: منعه.
14- سوره ق: 25.
15- سوره ق: 26.

قَوْلُهُ (1): قالَ قَرِينُهُ (2) .. أَىْ شَيْطَانُهُ وَ هُوَ الثَّانِى (3): رَبَّنا ما أَطْغَيْتُهُ (4) يَعْنِى الْأَوَّلَ (5) وَ لكِنْ كانَ فِى ضَلالٍ بَعِيدٍ (6) (7) فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُمَا:

لا تَخْتَصِمُوا لَدَىَّ وَ قَدْ قَدَّمْتُ إِلَيْكُمْ بِالْوَعِيدِ ما يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَىَّ (8).. أَىْ مَا فَعَلْتُمْ لَا تُبَدَّلُ (9) حَسَنَاتٍ، مَا وَعَدْتُهُ لَا أُخْلِفُهُ.

بيان: ما وعدته .. استئناف، و المعنى لا تبدّل سيّئاتكم حسنات كما تبدّل للذين يستحقّون ذلک من الشيعه، بل توفون جزاء سيّئاتكم، و الوعد (10) بمعنى الإيعاد.

و قال الطبرسى رحمه اللّه (11): المعنى أنّ الذى قدّمته لكم فى دار الدنيا من أنّى أعاقب من جحدنى و كذّب رسلى و خالف أمرى (12) لا يبدّل بغيره، و لا يكون خلافه.

«19»-فس (13): قَالَ عَلِىٌّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِى قَوْلِهِ تَعَالَى (14): أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ

1- فى التّفسير: و أمّا قوله.
2- سوره ق: 23.
3- فى المصدر: و هو حبتر.
4- سوره ق: 27.
5- فى تفسير القمّىّ: يعنى زريقا.
6- وضع فى ک على: كان، رمز نسخه بدل، و عليه فلا تكون هذه الجمله بآيه.
7- سوره ق: 27.
8- سوره ق: 28- 29.
9- فى المصدر: لا يبدّل.
10- كذا، و الظاهر: الوعيد.
11- مجمع البيان 9- 147.
12- فى المصدر: و خالفنى فى أمرى.
13- تفسير القمّىّ 2- 357- 358.
14- لا توجد كلمه: تعالى فى المصدر.

تَوَلَّوْا قَوْماً غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ (1) قَالَ: نَزَلَتْ فِی الثَّانِی، لِأَنَّهُ (2) مَرَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ هُوَ جَالِسٌ عِنْدَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ يَكْتُبُ خَبَرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: أَ لَمْ تَرَ إِلَی الَّذِينَ تَوَلَّوْا قَوْماً غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ما هُمْ مِنْكُمْ وَ لا مِنْهُمْ (3) فَجَاءَ الثَّانِی (4) إِلَی النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ (5) صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: رَأَيْتُكَ تَكْتُبُ عَنِ الْيَهُودِ، وَ قَدْ نَهَی اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ؟. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَتَبْتُ عَنْهُ مَا فِی التَّوْرَاهِ مِنْ صِفَتِكَ، وَ أَقْبَلَ يَقْرَأُ ذَلِكَ عَلَی رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ هُوَ غَضْبَانُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ:

وَيْلَكَ! أَمَا تَرَی غَضَبَ النَّبِیِّ عَلَيْكَ. فَقَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ وَ غَضَبِ رَسُولِهِ، إِنِّی إِنَّمَا كَتَبْتُ ذَلِكَ لِمَا وَجَدْتُ فِيهِ مِنْ خَبَرِكَ!.

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: يَا فُلَانُ! لَوْ أَنَّ مُوسَی بْنَ عِمْرَانَ فِيهِمْ قَائِماً ثُمَّ أَتَيْتَهُ رَغْبَةَ عَمَّا جِئْتُ بِهِ لَكُنْتَ كَافِراً بِمَا جِئْتُ بِهِ، وَ هُوَ قَوْلُهُ: اتَّخَذُوا أَيْمانَهُمْ جُنَّةً (6) .. أَیْ حِجَاباً بَيْنَهُمْ وَ بَيْنَ الْكُفَّارِ، وَ أَيْمَانَهُمْ إِقْرَاراً (7) بِاللِّسَانِ فَزَعاً (8) مِنَ السَّيْفِ وَ دَفْعِ (9) الْجِزْيَةِ.

بيان: لعلّه عليه السلام قرأ إِيمَانَهُمْ- بالكسر-.

1- المجادله: 14.
2- وضع علی: لأنّه، فی مطبوع البحار رمز نسخه بدل.
3- المجادله: 14.
4- لا يوجد: الثّانی، فی المصدر.
5- فی المصدر: النّبیّ، بدلا من رسول اللّه.
6- المجادله: 16.
7- فی ک: كان إقرارا.
8- نسخه فی ک: فرقا. و جاء فی المصدر: و خوفا.
9- فی التفسير: و رفع.

قال الطبرسی (1): و فی الشواذّ (2) قراءه الحسن: اتَّخَذُوا إِيمَانَهُمْ- بکسر الهمزه قال: حذف المضاف .. أی اتّخذوا إظهار إيمانهم جنّه.

«20»-فس (3): مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْخَزَّازِ، عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِی الْعَبَّاسِ الْمَكِّیِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ عُمَرَ لَقِیَ عَلِيّاً عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَنْتَ الَّذِی تَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَهَ: بِأَيِّكُمُ الْمَفْتُونُ (4) تُعَرِّضُ بِی وَ بِصَاحِبِی، قَالَ: أَ فَلَا أُخْبِرُكَ بِآيَهٍ نَزَلَتْ فِی بَنِی أُمَيَّهَ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِی الْأَرْضِ وَ تُقَطِّعُوا أَرْحامَكُمْ (5) فَقَالَ عُمَرُ (6) بَنُو أُمَيَّهَ أَوْصَلُ لِلرَّحِمِ مِنْكَ!، وَ لَكِنَّكَ أَبَيْتَ إِلَّا عَدَاوَهً (7) لِبَنِی أُمَيَّهَ وَ بَنِی عَدِیٍّ وَ بَنِی تَيْمٍ!..

«21»-كا (8): الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْمُعَلَّى، عَنِ الْوَشَّاءِ، عَنْ أَبَانٍ .. مِثْلَهُ.

بيان:

بِأَيِّكُمُ الْمَفْتُونُ (9) قال الطبرسی رحمه اللّه (10): .. أی أيّكم الذی فتن بالجنون، أ أنت أم هم؟ و قيل: بأيّكم الفتنه و هو الجنون، يريد أنّهم يعلمون عند العذاب أنّ الجنون كان بهم حين كذّبوک و تركوا دينک لا بک. و قيل: معناه، فی

1- فی مجمع البيان 9- 254.
2- فی س: الشوار، و لا معنی لها هنا.
3- تفسير علیّ بن إبراهيم القمّیّ 2- 308.
4- القلم: 6.
5- سوره محمّد ص: 22.
6- فی الكافی و فی نسخه جاءت فی ک: فقال كذبت.
7- فی تفسير القمّیّ: و لكنّک أثبتّ العداوه ... و أبيت .. و هی كذلک فی الرّوضه من الكافی.
8- الكافی 8- 103 باب 25، حديث 76، و جاء بسند آخر فی صفحه 239 باب 43، حديث 325.
9- القلم: 6.
10- مجمع البيان 10- 333.

أىّ الفريقين المجنون الذى فتنه الشيطان.

و قال رحمه اللّه (1): إِنْ تَوَلَّيْتُمْ. أى الأحكام و جعلتم (2) ولاه أَنْ تُفْسِدُوا فِى الْأَرْضِ بأخذ الرشا و سفک الدم الحرام فيقتل بعضكم بعضا، و يقطع بعضكم رحم بعض، كما قتلت قريش بنى هاشم و قتل بعضهم بعضا. و قيل: إِنْ تَوَلَّيْتُمْ معناه إن أعرضتم عن كتاب اللّه و العمل بما فيه أن تعودوا إلى ما كنتم عليه فى الجاهليّه فتفسدوا بقتل بعضكم بعضا.

«22»-فس (3): مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ عُبَيْدٍ الْكِنْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْفَارِسِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِى قَوْلِهِ: إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلى أَدْبارِهِمْ (4) عَنِ الْإِيمَانِ بِتَرْكِهِمْ وَلَايَهَ (5) أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

الشَّيْطانُ سَوَّلَ لَهُمْ (6) يَعْنِى الثَّانِيَ. وَ قَوْلُهُ (7): ذلِکَ بِأَنَّهُمْ قالُوا لِلَّذِينَ كَرِهُوا ما نَزَّلَ اللَّهُ (8) هُوَ مَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى خَلْقِهِ مِنْ وَلَايَهِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

سَنُطِيعُكُمْ فِى بَعْضِ الْأَمْرِ (9) قَالَ: دَعُوا بَنِى أُمَيَّهَ إِلَى مِيثَاقِهِمْ أَنْ لَا يُصَيِّرُوا لَنَا الْأَمْرَ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ لَا يُعْطُونَا مِنَ الْخُمُسِ شَيْئاً، وَ قَالُوا: إِنْ أَعْطَيْنَاهُمُ الْخُمُسَ اسْتَغْنَوْا بِهِ، فَقَالُوا (10): سَنُطِيعُكُمْ فِى بَعْضِ الْأَمْرِ (11) لَا

1- مجمع البيان 9- 104.
2- فى المصدر: إن تولّيتم الأحكام و ولّيتم أى جعلتم ..
3- تفسير علىّ بن إبراهيم 2- 308- 309.
4- سوره محمّد ص: 25.
5- فى المصدر زياده: علىّ عليه السّلام.
6- سوره محمّد ص: 25.
7- جاء فى تفسير القمّىّ: «الشَّيْطانُ» يعنى فلانا «سَوَّلَ لَهُمْ» يعنى بنى فلان و بنى فلان و بنى أميّه، قوله ..
8- سوره محمّد ص: 26.
9- سوره محمّد ص: 26.
10- فى المصدر: فقال.

11- سوره محمّد ص: 26.

تُعْطُوهُمْ (1) مِنَ الْخُمُسِ شَيْئاً، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ: أَمْ أَبْرَمُوا أَمْراً فَإِنَّا مُبْرِمُونَ أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَ نَجْواهُمْ بَلى وَ رُسُلُنا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ (2).

وَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي قَوْلِهِ: إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلى أَدْبارِهِمْ مِنْ بَعْدِ ما تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى (3) نَزَلَتْ فِي الَّذِينَ نَقَضُوا عَهْدَ اللَّهِ فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الشَّيْطانُ سَوَّلَ لَهُمْ (4) .. أَيْ هَيَّنَ لَهُمْ، وَ هُوَ فُلَانٌ، وَ أَمْلى لَهُمْ (5) .. أَيْ بَسَطَ لَهُمْ أَنْ لَا يَكُونَ مِمَّا قَالَ مُحَمَّدٌ شَيْئاً ذلِكَ بِأَنَّهُمْ قالُوا لِلَّذِينَ كَرِهُوا ما نَزَّلَ اللَّهُ (6) يَعْنِي (7) فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَنُطِيعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ (8) يَعْنِي فِي الْخُمُسِ أَنْ لَا يَرُدُّوهُ فِي بَنِي هَاشِمٍ: وَ اللَّهُ يَعْلَمُ إِسْرارَهُمْ (9) قَالَ اللَّهُ:

فَكَيْفَ إِذا تَوَفَّتْهُمُ الْمَلائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَ أَدْبارَهُمْ (10) بِنَكْثِهِمْ وَ بَغْيِهِمْ وَ إِمْسَاكِهِمُ الْأَمْرَ بَعْدَ (11) أَنْ أَبْرِمَ عَلَيْهِمْ إِبْرَاماً، يَقُولُ: إِذَا مَاتُوا سَاقَتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ إِلَى النَّارِ فَيَضْرِبُونَهُمْ مِنْ خَلْفِهِمْ وَ مِنْ قُدَّامِهِمْ ذلِكَ بِأَنَّهُمُ اتَّبَعُوا ما أَسْخَطَ اللَّهَ (12) يَعْنِي مُوَالاةَ فُلَانٍ وَ فُلَانٍ وَ (13) ظَالِمِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَحْبَطَ أَعْمالَهُمْ (14) يَعْنِي الَّذِي عَمِلُوهَا مِنَ الْخَيْرِ (15): إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَ صَدُّوا عَنْ

1- فی المصدر و فی نسخه فی ک: أی لا تعطوهم.
2- الزخرف: 79- 80.
3- سوره محمّد ص: 25.
4- سوره محمّد ص: 25.
5- سوره محمّد ص: 25.
6- سوره محمّد ص: 26.
7- لا توجد: یعنی، فی المصدر.
8- سوره محمّد ص: 26.
9- سوره محمّد ص: 26.
10- سوره محمّد ص: 27.
11- فی التفسیر: من بعد.
12- سوره محمّد ص: 28.
13- لا توجد الواو فی المصدر.
14- سوره محمّد ص: 28.

15- فى التفسير: أى التى عملوها من الخيرات.

سَبِيلِ اللَّهِ (1)، قَالَ: عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ شَاقُّوا الرَّسُولَ (2) .. أَيْ قَطَعُوهُ (3) فِی أَهْلِ بَيْتِهِ بَعْدَ أَخْذِهِ الْمِيثَاقَ عَلَيْهِمْ لَهُ..

بيان: سَوَّلَ لَهُمْ. أی زيّن لهم (4)، وَ أَمْلی لَهُمْ. أی طوّل لهم (5) أملهم فاغترّوا به.

قالُوا لِلَّذِينَ كَرِهُوا ما نَزَّلَ اللَّهُ (6).

قال الطبرسی قدّس سرّه (7): المرویّ عن أبی جعفر و أبی عبد اللّه عليهما السلام أنّهم بنو أميّه كرهوا ما نزّل اللّه فی ولايه علیّ بن أبی طالب عليه السلام.

قوله: يعنی فی الخمس .. لعلّهم أولا لم يوافقوهم إلّا فی واحد من الأمرين، ثم وافقوهم فيهما، فَكَيْفَ إِذا تَوَفَّتْهُمُ الْمَلائِكَهُ (8) .. أی عند قبض أرواحهم.

و المشاقّه: المعانده و المعاداه (9).

ثم اعلم أنّ ظاهر الروايات (10) أنّ الذين كَرِهُوا ما نَزَّلَ اللَّهُ غير بنی أميّه، و هم الذين دعوا بنی أميّه، و ظاهر الطبرسی رحمه اللّه أنّه فسّر الموصول ببنی أميّه،

1- سوره محمّد ص: 32.
2- سوره محمّد ص: 32.
3- فی المصدر: قاطعوه.
4- كما فی مجمع البحرين 5- 398، و النهايه 2- 425، و تاج العروس 7- 385.
5- قاله فی مجمع البحرين 1- 397، و فی النهايه 4- 363، و جاء فی لسان العرب 15- 291 مثله.
6- سوره محمّد ص: 26.
7- مجمع البيان 9- 105، و جاءت الروايه مسنده فی أصول الكافی 1- 421 باب 108 حديث 43، و تلاحظ بقيه روايات الباب.
8- سوره محمّد ص: 27.

9- قال فی لسان العرب 9- 183: المشاقّه و الشقاق: غلبه العداوه و الخلاف. و قال الجوهریّ فی صحاحه 4- 1503: المشاقّه: الخلاف و العداوه.
10- فی س: الروایه.

و لعلّه أخذ من خبر آخر، و يحتمل أن يكون مراده تفسير فاعل (قالُوا) بهم، و يكون ضمير (كَرِهُوا) راجعا إلى الموصول، و يكون الغرض تفسير ما نَزَّلَ اللَّهُ

«23»-فس (1): فَسَتُبْصِرُ وَ يُبْصِرُونَ بِأَيِّكُمُ الْمَفْتُونُ (2) بِأَيِّكُمْ تُفْتَنُونَ ..

هَكَذَا نَزَلَتْ فِی بَنِی أُمَيَّةَ بِأَيِّكُمْ بِأَبِی حَفْرٍ وَ زُفَرَ وَ غُفَلَ (3).

وَ قَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَقِیَ عُمَرُ (4) أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ:

يَا عَلِیُّ! بَلَغَنِی أَنَّكَ تَتَأَوَّلُ هَذِهِ الْآيَةَ فِیَّ وَ فِی صَاحِبِی فَسَتُبْصِرُ وَ يُبْصِرُونَ بِأَيِّكُمُ الْمَفْتُونُ (5)

قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ: أَ فَلَا أُخْبِرُكَ يَا أَبَا حَفْصٍ! (6)مَا نَزَلَ فِی بَنِی أُمَيَّةَ وَ الشَّجَرَةِ الْمَلْعُونَةَ فِی الْقُرْآنِ (7)؟. قَالَ عُمَرُ: كَذَبْتَ يَا عَلِیُّ! بَنُو أُمَيَّةَ خَيْرٌ مِنْكَ وَ أَوْصَلُ لِلرَّحِمِ.

قَوْلُهُ (8): فَلا تُطِعِ الْمُكَذِّبِينَ (9) قال: فِی عَلِیٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ (10) .. أَیْ أَحَبُّوا أَنْ تَغُشَّ فِی عَلِیٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَغُشُّونَ مَعَكَ وَ لا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَهِينٍ (11).

قَالَ: الحَلَّافُ الثَّانِی، حَلَفَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَنَّهُ لَا يَنْكُثُ

1- تفسير علیّ بن إبراهيم القمّیّ 2- 380- 381.
2- القلم: 5- 6.
3- فی المصدر: بأيّكم .. أی حبتر و زفر و علیّ، و سيتعرض المصنّف- رحمه اللّه- فی بيانه لبعض النّسخ.
4- فی المصدر: لقی فلان .. و لعلّها من تصرفات مخرج الكتاب.
5- القلم: 6.
6- فی التّفسير: يا أبا فلان. و هی كسابقتها.
7- الإسراء: 60.
8- فی المصدر: و قوله.
9- القلم: 8.

10- القلم: 9.
11- القلم: 10.

عَهْداً.

هَمَّازٍ مَشَّاءٍ بِنَمِيمٍ (1) قَالَ: كَانَ يَنُمُّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ يَهْمِزُ بَيْنَ أَصْحَابِهِ.

قَوْلُهُ: مَنَّاعٍ لِلْخَيْرِ (2) قَالَ: الْخَيْرُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

مُعْتَدٍ (3) .. أَيْ قَالَ (4)، اعْتَدَى عَلَيْهِ.

قَوْلُهُ: عُتُلٍّ بَعْدَ ذلِکَ زَنِيمٍ (5) قَالَ: الْعُتُلُّ: عَظِيمُ الْكُفْرِ، وَ الزَّنِيمُ:

الدَّعِيُّ.

وَ قَالَ الشَّاعِرُ:

زَنِيمٌ تَدَاعَاهُ الرِّجَالُ تَدَاعِياً ***كَمَا زِيدَ فِی عَرْضِ الْأَدِيمِ الْأَكَارِعُ(6) قَوْلُهُ: إِذا تُتْلى عَلَيْهِ آياتُنا (7) قَالَ: كَنَّى عَنِ الثَّانِي، آيَاتُنَا (8) قالَ أَساطِيرُ الْأَوَّلِينَ (9) .. أَيْ: أَكَاذِيبُ الْأَوَّلِينَ: سَنَسِمُهُ عَلَى الْخُرْطُومِ (10) قَالَ: فِی الرَّجْعَهِ إِذَا رَجَعَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامَ وَ يَرْجِعُ (11) أَعْدَاؤُهُ فَيَسِمُهُمْ بِمِيسَمٍ مَعَهُ كَمَا تُوسَمُ الْبَهَائِمُ عَلَى الْخَرَاطِيمِ الْأَنْفُ وَ الشَّفَتَانِ (12).

1- القلم: 11.
2- القلم: 12.
3- القلم: 12.
4- لا توجد: قال، فی المصدر، و وضع علیها فی س رمز نسخه بدل.
5- القلم: 13.
6- کما فی تاج العروس 8- 329 فی مادّه زنم، و فیه: زیاده، بدلا من: تداعیا.
7- القلم: 15.
8- فی المصدر: عن فلان، بدلا من: عن الثّانی آیاتنا. و الظّاهر أنّ: آیاتنا، زائده أو هنا سقط.
9- القلم: 15.
10- القلم: 16.
11- فی المصدر و نسخه علی ک: و رجع.

12- فى المصدر: على الخرطوم و الأنف و الشّفتين .. و هو الظّاهر.

بيان:

لعلّ التعبير بِأَبِى حَفْرٍ لمحض الوزن، أو بالخاء المعجمه لأنّه خفر الذمّه و العهد فى أمير المؤمنين عليه السلام. و فى بعض النسخ: ب:

حبتر، و التعبير عن زفر ظاهر، لاشتراكهما فى الوزن، و تقدير العدل (1)، و غفل كنايه، و قال فى القاموس (2): الغُفْل- بالضم-: من لا يرجى خيره و لا يخشى شرّه و ما لا علامه فيه من القداح ... و ما لا عماره فيه من الأرضين ...

و من لا نصيب له و لا غرم عليه من القداح، و من لا حسب له ... و الْغَفَلُ محرّكه- الكبير (3)لرّفيع. انتهى.

و لا يخفى أنّه على بعض المعانى يحتمل أن يكون كنايه عن أمير المؤمنين عليه السلام بأن يكون ذكره لبيان الطرف الآخر من الترديد، و يؤيّده أنّ فى بعض النسخ: و علىّ، و على الاحتمال الأول يكون الطرف الآخر غير مذكور.

و المهين: الحقير الرأى.

و الهمّاز: العيّاب.

و المشّاء: نميم، النقّال للحديث على وجه السعايه، ذكرها البيضاوى (4).

و قال: عُتُلٍّ: جاف غليظ .. من عتلّه إذا قاده بعنف و غلظه.

بَعْدَ ذلِکَ. أى بعد ما عدّ من مثالبه (5).

و الكراع فى البقر و الغنم (6) بمنزله الوظيف فى الفرس و البعير، و هو

1- أى أن عمر و زفر على وزان واحد مع كونهما غير منصرفين بتقدير العدل و العلميه.
2- القاموس 4- 26، و قارن ب: تاج العروس 8- 47.
3- فى المصدر: الكثير.
4- تفسير البيضاوى 2- 494.

5- ذكره أيضا فى تفسير البيضاوى 2- 494.
6- فى المصدر: فى الغنم و البقر.- بتقديم و تأخير-.

مستدقّ الصاق (1)، ... و الجمع أكرع ثمّ أكارع، ذكره الجوهرى (2) و كأنّه شبّه الرجال الذين يدعون هذا الزنيم بالأكارع التى تكون فى أطراف النطع لعدم مجانسه الأكارع للنطع، و الأكارع قائم مقام فاعل زيد.

و قال البيضاوى (3): سَنَسِمُهُ. أى بالكىّ عَلَى الْخُرْطُومِ. أى على الأنف، و قيل: هو عباره عن أن يذلّه غايه الإذلال.

«24»-فس (4): أَبُو الْعَبَّاسِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِى قَوْلِهِ: ذَرْنِى وَ مَنْ خَلَقْتُ وَحِيداً (5)، قَالَ: الْوَحِيدُ: وَلَدُ الزِّنَا، وَ هُوَ زُفَرُ، وَ جَعَلْتُ لَهُ مالًا مَمْدُوداً (6) قَالَ: أَجَلًا إِلَى مُدَّهٍ وَ بَنِينَ شُهُوداً (7)قَالَ: أَصْحَابُهُ الَّذِينَ شَهِدُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لَا يُورَثُ وَ مَهَّدْتُ لَهُ تَمْهِيداً (8) مُلْكَهُ الَّذِى مَلَكَ مَهَّدْتُ لَهُ (9) ثُمَّ يَطْمَعُ أَنْ أَزِيدَ (10) كَلَّا إِنَّهُ كانَ لِآياتِنا عَنِيداً (11) قَالَ:

لِوَلَايَهِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَاحِداً، عَانِداً لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فِيهَا سَأُرْهِقُهُ صَعُوداً إِنَّهُ فَكَّرَ وَ قَدَّرَ (12) فَكَّرَ فِيمَا أُمِرَ بِهِ مِنَ الْوَلَايَهِ، وَ قَدَّرَ إِنْ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَنْ لَا يُسَلِّمَ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) الْبَيْعَهَ الَّتِى بَايَعَهُ بِهَا

1- فى المصدر: الساق، و هو الظاهر.
2- الصحاح 3- 1275، و راجع: تاج العروس 5- 493.
3- تفسير البيضاوى 2- 495.
4- تفسير علىّ بن إبراهيم القمّىّ 2- 395.
5- المدّثّر: 11.
6- المدّثّر: 12.
7- المدّثّر: 13.
8- المدّثّر: 14.
9- فى المصدر: الّذى ملكه مهّده له.
10- المدّثّر: 15.
11- المدّثّر: 16.
12- المدّثّر: 17- 18.

عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَقُتِلَ كَيْفَ قَدَّرَ ثُمَّ قُتِلَ كَيْفَ قَدَّرَ (1) قَالَ: عَذَابٌ بَعْدَ عَذَابٍ يُعَذِّبُهُ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ نَظَرَ (2) إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَ عَبَسَ وَ بَسَرَ (3) مِمَّا أُمِرَ بِهِ ثُمَّ أَدْبَرَ وَ اسْتَكْبَرَ فَقالَ إِنْ هذا إِلَّا سِحْرٌ يُؤْثَرُ (4) قَالَ زُفَرُ: إِنَّ النَّبِيَّ سَحَرَ النَّاسَ لِعَلِيٍّ (5)، إِنْ هذا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ (6) .. أَيْ لَيْسَ هُوَ وَحْيٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ سَأُصْلِيهِ سَقَرَ. (7) ... إِلَى آخِرِ الْآيَةِ نَزَلَتْ فِيهِ.

بيان: قال الطبرسى قدّس سرّه (8)فى قوله تعالى: «وَحِيداً ... أى دعنى و إيّاه فإنّى كاف فى عقابه .. و قد خلقته متوحّدا بخلقه، أو حال عن المخلوق .. أى من (9) خلقته فى بطن أمّه لا مال له و لا ولد. و (10) قال مقاتل معناه: خلّ بينى و بينه فإنّى أنفرد (11) بهلكته، و قال ابن عباس: كان الوليد بن المغيره (12) يسمّى الوحيد فى قومه.

وَ رَوَى الْعَيَّاشِيُّ (13)، بِإِسْنَادِهِ عَنْ زُرَارَةَ وَ حُمْرَانَ، عَنْ (14) مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ،

1- المدّثّر: 19- 20.
2- المدّثّر: 21.
3- المدّثّر: 22.
4- المدّثّر: 23- 24.
5- فى المصدر: بعلىّ.
6- المدّثّر: 25.
7- المدّثّر: 26.
8- فى مجمع البيان 10- 387.
9- فى المصدر: و إن حملته على صفه المخلوق، فمعناه دعنى و من ..
10- لا توجد الواو فى المصدر.
11- فى المصدر: فأنا أفرد.
12- لا توجد: ابن المغيره، فى المصدر.
13- فى تفسيره، و هذا القسم من التّفسير لم يطبع، و يقال إنّه لم يظفر به.
14- فى مجمع البيان: و بدلا من: عن.

عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ وَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِمَا السَّلَامُ (1)

أَنَّ الْوَحِیدَ وَلَدُ الزِّنَا،.

قَالَ زُرَارَهُ ذُکِرَ لِأَبِی جَعْفَرٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ عَنْ أَحَدِ بَنِی هَاشِمٍ (2)أَنَّهُ قَالَ فِی خُطْبَتِهِ: أَنَا ابْنُ الْوَحِیدِ. فَقَالَ: وَیْلَهُ! لَوْ عَلِمَ مَا الْوَحِیدُ مَا فَخَرَ بِهَا. فَقُلْنَا لَهُ: وَ مَا هُوَ؟ قَالَ: مَنْ لَا یُعْرَفُ لَهُ أَبٌ..

و قال رحمه اللّه (3) سَأُرْهِقُهُ صَعُوداً (4) .. أی سأکلّفه مشقّه من العذاب لا راحه فیه، و قیل: صعودا جبل فی جهنم من نار .. فَقُتِلَ (5) .. أی لعن و عذّب .. ثُمَّ عَبَسَ وَ بَسَرَ (6) .. أی کلح و کرّه وجهه و نظر بکراهه شدیده کالمُهْتَمِّ المتفکّر فی الشی ء، ثُمَّ أَدْبَرَ عن الإیمان وَ اسْتَکْبَرَ (7) حین دعی (8) إلیه .. إِلَّا سِحْرٌ یُؤْثَرُ (9) .. أی یروی عن السحره، أو (10) هو من الإیثار .. أی تؤثره النفوس و تختاره .. سَأُصْلِیهِ سَقَرَ (11) أی سأدخله جهنم و ألزمه إیّاها، و قیل: سقر (12) درکه من درکات جهنم، و قیل: باب من أبوابها.

انتهی.

و تأویل المال و البنین بما ذکر علیه السلام علی المجاز، و بابه واسع.

1- فی المصدر: بتقدیم أبی عبد اللّه علی أبی جعفر علیهما السّلام.
2- فی التّفسیر: بنی هشام.
3- مجمع البیان 10- 388.
4- المدّثّر: 17.
5- المدّثّر: 19.
6- المدّثّر: 22.
7- المدّثّر: 23.
8- فی المصدر کتب: دعا- بالألف-.
9- المدّثّر: 24.
10- فی مجمع البیان: و قیل: بدلا من: أو.
11- المدّثّر: 26.
12- لا توجد: سقر، فی س.

«25»-فس (1): فَيَوْمَئِذٍ لا يُعَذِّبُ عَذابَهُ أَحَدٌ وَ لا يُوثِقُ وَثاقَهُ أَحَدٌ (2) قَالَ: هُوَ الثَّانِی (3).

«26»-فس (4): إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَ الْإِحْسانِ وَ إِيتاءِ ذِی الْقُرْبیٰ وَ يَنْهیٰ عَنِ الْفَحْشاءِ وَ الْمُنْكَرِ وَ الْبَغْیِ (5): قَالَ: الْعَدْلُ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، وَ الْإِحْسَانُ، أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ الْفَحْشَاءُ وَ الْمُنْكَرُ وَ الْبَغْیُ (6) فُلَانٌ وَ فُلَانٌ وَ فُلَانٌ.

«27»-فس (7): فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خاوِيَةً بِما ظَلَمُوا (8) قَالَ: لَا تَكُونُ الْخِلَافَةُ فِی آلِ فُلَانٍ وَ لَا آلِ فُلَانٍ وَ لَا آلِ فُلَانٍ وَ لَا آلِ طَلْحَةَ وَ لَا آلِ الزُّبَيْرِ (9).

«28»-فس (10): مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا، عَنْ عَلِیِّ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِی قَوْلِهِ: حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمانَ وَ زَيَّنَهُ فِی قُلُوبِكُمْ (11) يَعْنِی أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ كَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَ الْفُسُوقَ وَ الْعِصْيانَ (12)» الْأَوَّلُ وَ الثَّانِیُ وَ الثَّالِثُ (13).

1- تفسير علیّ بن إبراهيم القمّیّ 2- 421.
2- الفجر: 25 و 26.
3- فی المصدر: هو فلان.
4- تفسير علیّ بن إبراهيم 1- 388.
5- النّحل: 90.
6- لا توجد: و البغی، فی س.
7- تفسير القمّیّ 2- 129.
8- النّمل: 52.
9- فی المصدر: و لا طلحه و لا الزّبير.
10- تفسير علیّ بن إبراهيم القمّیّ 2- 319.
11- الحجرات: 7.
12- الحجرات: 7.
13- فی المصدر: فلان و فلان و فلان.

بیان: تفسیر الإیمان بأمیر المؤمنین علیه السلام لکون ولایته من أصوله و کماله فیه، و کونه مروّجه و مؤسّسه و مبیّنه غیر بعید، و کذا التعبیر عن الثلاثه ب: الثلاث لکونهم أصلها و منشأها و منبتها و کمالها فیهم، و کونهم سببا لصدورها عن الناس إلی یوم القیامه، لعنه اللّه علیهم و علی أشیاعهم- غیر غریب، و سیأتی مزید توضیح لذلک فی مواضعه.

«29»-فس (1): أَبِی (2)، عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ، عَنِ ابْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ- فِی قَوْلِهِ تَعَالَی: إِذا دُعُوا إِلَی اللَّهِ وَ رَسُولِهِ لِیَحْکُمَ بَیْنَهُمْ (3)

قَالَ:

نَزَلَتْ هَذِهِ الْآیَهُ فِی أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِ وَ عُثْمَانَ (4)، وَ ذَلِکَ أَنَّهُ کَانَ بَیْنَهُمَا مُنَازَعَهٌ فِی حَدِیقَهٍ، فَقَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِ: تَرْضَی (5) بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ؟ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ لِعُثْمَانَ (6): لَا تُحَاکِمْهُ إِلَی رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فَإِنَّهُ یَحْکُمُ لَهُ عَلَیْکَ!! وَ لَکِنْ حَاکِمْهُ إِلَی ابْنِ شَیْبَهَ (7) الْیَهُودِیِّ. فَقَالَ عُثْمَانُ (8) لِأَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ: لَا أَرْضَی إِلَّا بِابْنِ شَیْبَهَ الْیَهُودِیِّ. فَقَالَ ابْنُ شَیْبَهَ لِعُثْمَانَ (9): تَأْتَمِنُونَ مُحَمَّداً عَلَی وَحْیِ السَّمَاءِ وَ تَتَّهِمُونَهُ فِی الْأَحْکَامِ؟!. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَی رَسُولِهِ: وَ إِذا دُعُوا إِلَی اللَّهِ وَ رَسُولِهِ لِیَحْکُمَ

1- تفسیر علیّ بن إبراهیم 2- 107.
2- وضع علی کلمه: أبی، رمز نسخه فی ک.
3- النّور: 48.
4- وضع علی: عثمان، فی المطبوع من البحار رمز نسخه بدل. و حذفها من المصدر المطبوع.
5- فی المصدر: نرضی.
6- فی التّفسیر: له، بدلا من: لعثمان. و لا توجد: لعثمان فی س.
7- فی المصدر: ابن أبی شیبه.
8- وضع علی: عثمان، فی المطبوع من البحار رمز نسخه بدل. و حذفها من المصدر المطبوع.
9- فی التّفسیر: له، بدلا من: لعثمان.

بَيْنَهُمْ ... إِلَى قَوْلِهِ: بَلْ أُولئِکَ هُمُ الظَّالِمُونَ (1).

«30»-فس (2): يَمُنُّونَ عَلَيْکَ أَنْ أَسْلَمُوا (3) نَزَلَتْ فِی عُثْمَانَ (4) يَوْمَ الْخَنْدَقِ، وَ ذَلِکَ أَنَّهُ مَرَّ بِعَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ يَحْفِرُ (5) الْخَنْدَقَ- وَ قَدِ ارْتَفَعَ الْغُبَارُ مِنَ الْحَفْرِ فَوَضَعَ عُثْمَانُ (6) کُمَّهُ عَلَى أَنْفِهِ وَ مَرَّ، فَقَالَ عَمَّارٌ:

لَا يَسْتَوِی مَنْ يَعْمُرُ (7) الْمَسَاجِدَا*** يَظَلُّ (8) فِيهَا رَاکِعاً وَ سَاجِداً

کَمَنْ يَمُرُّ بِالْغُبَارِ حَائِداً***يُعْرِضُ عَنْهُ جَاحِداً مُعَانِداً

فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ عُثْمَانُ (9) فَقَالَ: يَا ابْنَ السَّوْدَاءِ! إِيَّایَ تَعْنِی، ثُمَّ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَقَالَ لَهُ: لَمْ نَدْخُلْ مَعَکَ فِی الْإِسْلَامِ (10) لِتُسَبَّ أَعْرَاضُنَا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: قَدْ أَقَلْتُکَ إِسْلَامَکَ فَاذْهَبْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ: يَمُنُّونَ عَلَيْکَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلامَکُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْکُمْ أَنْ هَداکُمْ لِلْإِيمانِ إِنْ کُنْتُمْ صادِقِينَ (11) .. أَیْ لَيْسَ هُمْ صَادِقِينَ (12) إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ غَيْبَ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ اللَّهُ بَصِيرٌ بِما تَعْمَلُونَ (13)..

1- النّور: 48- 50.
2- تفسير علیّ بن إبراهيم القمّیّ 2- 322.
3- الحجرات: 17.
4- جاء فی مطبوع البحار و المصدر: عثکن، و ذکرت فی ک نسخه بدل: عثمان، و فی س نسخه: عثکوا.
5- فی التّفسير: و هو يحفر.
6- لا توجد کلمه: عثمان فی المصدر، و توجد نسختان علی مطبوع البحار: عثکوا، عثکن.
7- فی المصدر: يبنی، و هی نسخه بدل فی مطبوع البحار.
8- فی التّفسير: فيصلّی، و يوجد نسخه علی ک: و هو يظلّ راکعا و ساجدا.
9- جاء فی المطبوع من المصدر و البحار: عثکن، و ذکر نسخه بدل: عثکو، فی مطبوع البحار.
10- لا توجد: فی الإسلام، فی س و لا فی المصدر.
11- الحجرات: 17.
12- فی المصدر: أی لستم صادقين.

13- الحجرات: 18.

«31»-فس (1): عَبَسَ وَ تَوَلَّى أَنْ جاءَهُ الْأَعْمى (2) قَالَ: نَزَلَتْ فِي عُثْمَانَ (3) وَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَ كَانَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ مُؤَذِّنَ رَسُولِ (4) اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ كَانَ أَعْمَى، وَ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ عِنْدَهُ أَصْحَابُهُ وَ عُثْمَانُ (5) عِنْدَهُ، فَقَدَّمَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ عَلَى عُثْمَانَ، فَعَبَسَ عُثْمَانُ وَجْهَهُ (6) وَ تَوَلَّى عَنْهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: عَبَسَ وَ تَوَلَّى يَعْنِي عُثْمَانَ (7) أَنْ جاءَهُ الْأَعْمى وَ ما يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَّكَّى (8).. أَيْ يَكُونُ طَاهِراً أَزْكَى (9) أَوْ يَذَّكَّرُ، قَالَ: يُذَكِّرُهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَتَنْفَعَهُ الذِّكْرى (10) ثُمَّ خَاطَبَ عُثْمَانَ (11) فَقَالَ: أَمَّا مَنِ اسْتَغْنى فَأَنْتَ لَهُ تَصَدَّى (12) قَالَ: أَنْتَ إِذَا جَاءَكَ غَنِيٌّ تَصَدَّى لَهُ (13) وَ تَرْفَعُهُ:

وَ ما عَلَيْكَ أَلَّا يَزَّكَّى (14) .. أَيْ لَا تُبَالِي زَكِيّاً كَانَ أَوْ غَيْرَ زَكِيٍّ إِذَا كَانَ غَنِيّاً وَ أَمَّا مَنْ جاءَكَ يَسْعى (15) يَعْنِي (16) ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ وَ هُوَ يَخْشى فَأَنْتَ عَنْهُ

1- تفسير علىّ بن إبراهيم 2- 404- 405.
2- عبس: 1- 2.
3- فى مطبوع المصدر: عثكن.
4- فى التّفسير: لرسول ..
5- فى مطبوع المصدر: عثكن.
6- فى المصدر: عليه فعبس وجهه- أى لا توجد كلمتا: عثمان-.
7- فى مطبوع المصدر: عثكن.
8- عبس: 2- 3.
9- فى س: ظاهرا الزّكى.
10- عبس: 4. و لا توجد الآيه فى المصدر.
11- فى المطبوع من المصدر: عثكن.
12- عبس: 5- 6.
13- فى التّفسير: تتصدّى له، بلا حذف للتاء الأولى.
14- عبس: 7.
15- عبس: 8.
16- لا توجد: يعنى، فى س.

تَلَهَّى (1) .. أَیْ تَلْهُو وَ لَا تَلْتَفِتُ إِلَیْهِ..

بیان: قال السیّد رضی اللّه عنه فی کتاب تنزیه الأنبیاء (2) فی سیاق تأویل تلک الآیات:

وَ قَدْ رُوِیَ عَنِ الصَّادِقِ عَلَیْهِ السَّلَامُ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِی رَجُلٍ مِنْ بَنِی أُمَیَّهَ کَانَ عِنْدَ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، فَجَاءَ ابْنُ أُمِّ مَکْتُومٍ، فَلَمَّا رَآهُ تَقَذَّرَ مِنْهُ وَ جَمَعَ نَفْسَهُ وَ عَبَسَ وَ أَعْرَضَ بِوَجْهِهِ عَنْهُ، فَحَکَی اللَّهُ سُبْحَانَهُ ذَلِکَ وَ أَنْکَرَهُ عَلَیْهِ.

، و قد مرّ الکلام فیها.

«32»-بَ (3): مُحَمَّدُ بْنُ عِیسَی، عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِیدِ (4) ... قَالَ: دَخَلْتُ عَلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ فَأَخْرَجَ إِلَیَّ مُصْحَفاً، قَالَ: فَتَصَحَّفْتُهُ (5) فَوَقَعَ (6) بَصَرِی عَلَی مَوْضِعٍ مِنْهُ فَإِذَا فِیهِ مَکْتُوبٌ: هَذِهِ جَهَنَّمُ الَّتِی کُنْتُمَا بِهَا تُکَذِّبَانِ فَاصْلَیَا فِیهَا لَا تَمُوتَانِ فِیهَا وَ لَا تَحْیَیَانِ .. یَعْنِی الْأَوَّلَیْنِ.

«33»-فس (7) وَ قَرَأَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ: هَذِهِ جَهَنَّمُ الَّتِی کُنْتُمَا بِهَا تُکَذِّبَانِ، تَصْلَیَانِهَا لَا تَمُوتَانِ (8) فِیهَا وَ لَا تَحْیَیَانِ، یَعْنِی الْأَوَّلَیْنِ (9).

وَ قَوْلُهُ: یَطُوفُونَ بَیْنَها وَ بَیْنَ حَمِیمٍ آنٍ (10) قَالَ: لَهُمَا (11) أَنِینٌ فِی شِدَّهٍ (12)

1- عبس: 9- 10.
2- تنزیه الأنبیاء: 118- 119، و لم نجد نصّ الکلام هناک.
3- قرب الإسناد: 9.
4- فی المصدر زیاده: فی سنه ثمان و تسعین و مائه فی المسجد الحرام.
5- فی س: فتصحفه، و هی نسخه فی المصدر.
6- فی المصدر: فوضع.
7- تفسیر علیّ بن إبراهیم القمّیّ 2- 345. و لا توجد هذه الرّوایه فی س.
8- فی المصدر: و لا تموتان.
9- فی التفسیر: یعنی زریق و حبتر.
10- الرحمن: 44.

11- فى المصدر: لها.
12- كذا، و الظاهر: من شده .. كما فى المصدر.

حَرِّهَا.

«34»-ل (1): ابْنُ الْوَلِيدِ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنِ ابْنِ مَعْرُوفٍ، عَنِ (2) ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ حَنَانِ بْنِ سَدِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِی رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَهِ لَسَبْعَهُ (3) نَفَرٍ، أَوَّلُهُمُ ابْنُ آدَمَ الَّذِی قَتَلَ أَخَاهُ، وَ نُمْرُودُ الَّذِی حَاجَّ إِبْراهِيمَ فِی رَبِّهِ، وَ اثْنَانِ فِی بَنِی إِسْرَائِيلَ (4) هَوَّدَا قَوْمَهُمْ وَ نَصَّرَاهُمْ، وَ فِرْعَوْنُ الَّذِی قَالَ: أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَی وَ اثْنَانِ فِی (5) هَذِهِ الْأُمَّهِ.

«35»-فس (6): وَ لَيْسَتِ التَّوْبَهُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئاتِ حَتَّی إِذا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قالَ إِنِّی تُبْتُ الْآنَ (7) فَإِنَّهُ حَدَّثَنِی أَبِی عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ عُقْبَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: نَزَلَتْ فِی الْقرآن زُغْلَانَ (8) تَابَ حَيْثُ لَمْ تَنْفَعْهُ التَّوْبَهُ وَ لَمْ تُقْبَلْ مِنْهُ.

بيان: زُغْلَانُ: كنايه، كما قد يعبّر عنه بفعلان.

«36»-بَ (9) السِّنْدِیُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: كَانَتِ امْرَأَهٌ مِنَ الْأَنْصَارِ تُدْعَی: حَسْرَهَ تَغْشَی آلَ مُحَمَّدٍ وَ تَحِنُّ، وَ إِنَّ زُفَرَ وَ حَبْتَرَ لَقِيَاهَا ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالا: أَيْنَ تَذْهَبِينَ يَا حَسْرَهُ؟. فَقَالَتْ: أَذْهَبُ إِلَی آلِ

1- الخصال 2- 346 باب السّبعه حديث 15، بتفصيل فی السّند.
2- فی س: و عن.
3- فی المصدر: سبعه.
4- فی الخصال: من بنی إسرائيل.
5- فی المصدر: من، بدلا من: فی.
6- تفسير علیّ بن إبراهيم القمّیّ 1- 133.
7- النّساء: 18.
8- كذا، و الظّاهر: نزلت هذه الآيه فی زعلان، و جاء فی المصدر: نزل فی القرآن أنّ زعلون.
9- قرب الإسناد: 29.

مُحَمَّدٍ فَأَقْضِ مِنْ حَقِّهِمْ وَ أُحْدِثُ بِهِمْ عَهْداً، فَقَالا: وَيْلَكِ إِنَّهُ لَيْسَ لَهُمْ حَقٌّ، إِنَّمَا كَانَ هَذَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَانْصَرَفَتْ حَسْرَةُ وَ لَبِثَتْ (1) أَيَّاماً، ثُمَّ جَاءَتْ، فَقَالَتْ لَهَا أُمُّ سَلَمَةَ- زَوْجَةُ (2) النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ-: مَا أَبْطَأَ بِكِ عَنَّا (3) يَا حَسْرَةُ؟!. فَقَالَتِ: اسْتَقْبَلَنِي زُفَرُ وَ حَبْتَرٌ فَقَالا: أَيْنَ تَذْهَبِينَ يَا حَسْرَةُ؟! فَقُلْتُ: أَذْهَبُ إِلَى آلِ مُحَمَّدٍ فَأَقْضِ مِنْ حَقِّهِمُ الْوَاجِبَ. فَقَالا: إِنَّهُ لَيْسَ لَهُمْ حَقٌّ، إِنَّمَا كَانَ هَذَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ (4) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ. فَقَالَتْ: أُمُّ سَلَمَةَ:

كَذِبَا، لَعَنَهُمَا اللَّهُ (5)، لَا يَزَالُ حَقُّهُمْ واجب [وَاجِباً] (6) عَلَى الْمُسْلِمِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

«37»-مَا (7): الْفَحَّامُ، عَنِ الْمَنْصُورِيِّ، عَنْ عَمِّ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الثَّالِثِ، عَنْ آبَائِهِ، عَنِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، عَنْ جَابِرٍ.

وَ أَيْضاً: الْفَحَّامُ، عَنْ عَمِّهِ عُمَيْرِ بْنِ يَحْيَى (8)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَلْخِيِّ، عَنْ أَبِي عَاصِمٍ الضَّحَّاكِ بْنِ مَخْلَدٍ، عَنِ الصَّادِقِ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ- أَنَا مِنْ جَانِبٍ وَ عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ مِنْ جَانِبٍ- إِذْ أَقْبَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَ مَعَهُ رَجُلٌ قَدْ تَلَبَّبَ بِهِ، فَقَالَ: مَا بَالُهُ؟. قَالَ: حَكَى عَنْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله) أَنَّكَ قُلْتَ: مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَ هَذَا إِذَا سَمِعَتْهُ (9) النَّاسُ فَرَّطُوا فِي الْأَعْمَالِ، أَ فَأَنْتَ قُلْتَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله)؟. قَالَ: نَعَمْ، إِذَا

1- فى المصدر: فلبثت.
2- فى س: زوج.
3- فى قرب الإسناد: علينا، بدلا من: عنّا.
4- فى س: رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله ..، بدلا من: النّبىّ صلى الله عليه و آله.
5- جاء: لعنه اللّه، فى س.
6- كذا، و الظّاهر: واجبا، بالنّصب لأنّه خبر لا يزال.
7- أمالى الشّيخ الطّوسىّ 1- 288، و قد جاء الإسناد الأوّل فى صفحه: 287 مع اختصار.
8- فى الأمالى: عمر بن يحيى.

9- فى المصدر: سمعه.

تَمَسَّکَ بِمَحَبَّهِ هَذَا وَ وَلَایَتِهِ.

«38»-شی، تفسیر العیاشی (1): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِی بَصِیرٍ، قَالَ: قَالَ (2) جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَلَیْهِمَا السَّلَامُ: خَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ مِنْ عِنْدِ عُثْمَانَ فَلَقِیَ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُ: یَا عَلِیُّ! بِتْنَا (3) اللَّیْلَهَ فِی أَمْرٍ نَرْجُو أَنْ یُثَبِّتَ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّهَ، فَقَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ: لَنْ یَخْفَی عَلَیَّ مَا بَیَّتُّمْ فِیهِ، حَرَّفْتُمْ وَ غَیَّرْتُمْ وَ بَدَّلْتُمْ تِسْعَمِائَهِ حَرْفٍ، ثَلَاثَمِائَهٍ حَرَّفْتُمْ، وَ ثَلَاثَمِائَهٍ غَیَّرْتُمْ، وَ ثَلَاثَمِائَهٍ بَدَّلْتُمْ:

فَوَیْلٌ لِلَّذِینَ یَکْتُبُونَ الْکِتابَ بِأَیْدِیهِمْ ثُمَّ یَقُولُونَ هذا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ (4).. إِلَی آخِرِ الْآیَهِ..

أقول:

سیأتی فی باب حجّ التمتّع (5) إنکار عمر للنصّ، و قول النبیّ صلّی اللّه علیه و آله له: إنّک لن تؤمن بهذا أبدا .. فی أخبار کثیره، و کذا سیأتی فی باب (المقام) (6) نقل عمر المقام عن الموضع الذی نقله إلیه رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله إلی موضع الجاهلیّه خلافا للنبیّ صلّی اللّه علیه و آله.

«39»-مَعَ (7): مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ الزَّنْجَانِیُّ، عَنْ عَلِیِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِیزِ، عَنْ أَبِی عُبَیْدٍ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَّامٍ رَفَعَهُ (8) إِلَی النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ قَالَ: أَتَی عُمَرُ رَسُولَ

1- تفسیر العیّاشیّ 1- 47- 48، و انظر: تفسیر البرهان 1- 119.
2- لا توجد: قال، فی س.
3- فی المصدر: بیتنا.
4- البقره: 79.
5- ستأتی فی بحار الأنوار، باب مثالب عمر .. الطعن الرابع، مصادر هذه القصّه مفصّلا، و لم یتعرّض لها طاب ثراه فی حجّ التمتّع، و لعلّ العباره کانت هکذا: و سیأتی فی باب مثالب عمر فی إنکار حجّ التمتّع ..
6- سیأتی قریبا فی: باب مثالب عمر ضمن الطعن الثالث عشر، و لم یتعرّض له رحمه اللّه فی باب الحجّ، و لعلّ العباره- کالسالفه- فیها نوع خلل أو سقط.

7- معانى الأخبار 2- 269 باب معنى المحاقله و المذابنه .. [2- 282 باب 317].
8- جاء الإسناد فى المعانى 2- 263، و فيه هنا: القاسم بن سلّام بأسانيد متّصله إلى النّبىّ صلّى اللّه عليه و آله، و ما ذكر هنا جاء فى أواخر الحديث.

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَقَالَ: إِنَّا نَسْمَعُ أَحَادِيثَ مِنْ يَهُودَ تُعْجِبُنَا، فَتَرَى أَنْ نَكْتُبَ بَعْضَهَا؟. فَقَالَ: أَ مُتَهَوِّكُونَ أَنْتُمْ (1) كَمَا تَهَوَّكَتِ الْيَهُودُ وَ النَّصَارَى؟! لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِهَا بَيْضَاءَ نَقِيَّةً، وَ لَوْ كَانَ مُوسَى حَيّاً مَا (2) وَسِعَهُ إِلَّا اتِّبَاعِى..

قوله: متهوّكون .. أي متحيّرون، يقول: أ متحيّرون أنتم في الإسلام لا تعرفون دينكم حتّى تأخذوه من اليهود و النصارى؟ و معناه أنّه كره أخذ العلم من أهل الكتاب، و أمّا قوله: لقد جئتكم بها بيضاء نقيّه .. فإنّه أراد الملّه الحنيفيّه، فلذلک جاء التأنيث كقول اللّه عزّ و جلّ: وَ ذلِکَ دِينُ الْقَيِّمَهِ (3) إنّما هى الملّه الحنيفيّه.

بيان:

روى هذا الخبر ابن الأثير فى النهايه، ثم قال: التّهوّک: كالتّهوّر، و هو الوقوع فى الأمر بغير رويّه، و المتهوّک: الّذى يقع فى كلّ أمر، و قيل: هو المتحيّر (4).

ثم قال

وَ فِى حَدِيثٍ آخَرَ: إِنَّ عُمَرَ أَتَاهُ بِصَحِيفَهٍ أَخَذَهَا مِنْ بَعْضِ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَغَضِبَ، فَقَالَ: أَ مُتَهَوِّكُونَ فِيهَا يَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟! (5)

«40»- مَعَ (6): الْمُكَتِّبُ، عَنِ الْأَسَدِيِّ، عَنِ الْبَرْمَكِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَرْوَزِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: إِذَا طَلَمَتِ الْعُيُونُ الْعَيْنَ كَانَ قَتْلُ الْعَيْنِ عَلَى يَدِ الرَّابِعِ مِنَ الْعُيُونِ، فَإِذَا كَانَ ذَلِکَ اسْتَحَقَّ الْخَاذِلُ لَهُ لَعْنَهُ اللَّهِ

1- لا توجد: أنتم، فى المصدر.
2- فى س نسخه بدل: لما.
3- البيّنه: 5.
4- فى المصدر: هو التحيّر.
5- النّهايه 5- 282، و قارن به لسان العرب 10- 508، و الصّحاح 4- 1617، و تاج العروس 7- 197، و مجمع البحرين 5- 299، و هذا الخبر

أشاروا كلّهم إليه.
6- معانى الأخبار 2- 387 باب 429 حديث 22، بتفصيل فى الإسناد.

وَ الْمَلائِكَهِ وَ النَّاسِ أَجْمَعِينَ فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا الْعَيْنُ وَ الْعُيُونُ؟. فَقَالَ: أَمَّا الْعَيْنُ، فَأَخِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ أَمَّا الْعُيُونُ فَأَعْدَاؤُهُ، رَابِعُهُمْ قَاتِلُهُ ظُلْماً وَ عُدْوَاناً..

تنبيه:

المراد بالعيون، من ابتداء اسمه العين، و الرابع القاتل عبد الرحمن بن ملجم لعنهم اللّه.

«41»-مَعَ (1): ابْنُ مُوسَى، عَنِ الْأَسَدِيِّ، عَنْ سَهْلٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْحَسَنِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي، عَنْ آبَائِهِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، قَالَ: (2)

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ مِنِّي بِمَنْزِلَهِ السَّمْعِ، وَ إِنَّ عُمَرَ مِنِّي بِمَنْزِلَهِ الْبَصَرِ، وَ إِنَّ عُثْمَانَ مِنِّي بِمَنْزِلَهِ الْفُؤَادِ. قَالَ (3): فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ دَخَلْتُ إِلَيْهِ وَ عِنْدَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ وَ عُثْمَانُ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَتِ (4)! سَمِعْتُكَ تَقُولُ فِي أَصْحَابِكَ هَؤُلَاءِ قَوْلًا، فَمَا هُوَ؟. فَقَالَ عَلَيْهِ وَ آلِهِ السَّلَامُ:

نَعَمْ، ثُمَّ أَشَارَ بِيَدِهِ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: هُمُ السَّمْعُ وَ الْبَصَرُ وَ الْفُؤَادُ، وَ سَيُسْأَلُونَ عَنْ وَلَايَهِ وَصِيِّي هَذَا- وَ أَشَارَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ- ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى (5) يَقُولُ: إِنَّ السَّمْعَ وَ الْبَصَرَ وَ الْفُؤادَ كُلُّ أُولئِكَ كانَ عَنْهُ مَسْؤُلًا (6)، ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ وَ آلِهِ السَّلَامُ: وَ عَزَّهِ رَبِّي إِنَّ جَمِيعَ أُمَّتِي لَمَوْقُوفُونَ يَوْمَ

1- معانى الأخبار 2- 367- 368 [2- 387 باب 429 حديث 23].
2- جاء الإسناد فى المصدر هكذا: حدّثنا أبو القاسم علىّ بن أحمد بن موسى بن عمران الدّقّاق، قال: حدّثنا محمّد بن أبى عبد اللّه الكوفىّ، قال: حدّثنا سهل بن زياد الآدمىّ، عن عبد العظيم بن عبد اللّه الحسنىّ، قال: حدّثنى سيّدى علىّ بن محمّد بن علىّ الرّضا، عن أبيه، عن آبائه، عن الحسن بن علىّ عليهما السّلام، قال ..
3- وضع على: قال، فى ک رمز نسخه بدل.
4- فى س: يا أبته.

5- فی المصدر: إنّ اللّه عزّ و جلّ ..
6- الإسراء: 36.

الْقِيَامَهِ وَ مَسْئُولُونَ عَنْ وَلَايَتِهِ، وَ ذَلِکَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: وَ قِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْؤُلُونَ (1)..

بيان: لعلّ التعبير عنهم بتلک الأسماء التى تدلّ على الاختصاص و الامتياز على التهكم، أو على زعم قوم يحسبونهم كذلک، أو للاختصاص (2) الظاهرى مع قطع النظر عن النفاق الباطنى.

«42»-مَعَ (3): ابْنُ مُوسَى، عَنِ الْأَسَدِيِّ، عَنِ النَّخَعِيِّ، عَنِ النَّوْفَلِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَهَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ (4)، قَالَ: سَأَلْتُهُ عَمَّا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ وَلَدَ الزِّنَا شَرُّ الثَّلَاثَهِ، مَا مَعْنَاهُ؟. قَالَ: عَنَى بِهِ الْأَوْسَطَ، أَنَّهُ شَرٌّ مِمَّنْ تَقَدَّمَهُ وَ مِمَّنْ تَلَاهُ..

«43»-بَرَ (5): أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ (6)، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَبِي بَكْرٍ: نَسِيتَ تَسْلِيمَکَ لِعَلِيٍّ (7) بِإِمْرَهِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَمْرٍ مِنَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ؟.

فَقَالَ لَهُ (8): قَدْ كَانَ ذَاکَ.

فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَ تَرْضَى بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ

1- الصّافّات: 24.
2- فى ک: الاختصاص.
3- معانى الأخبار 2- 392- 393 [2- 412 باب 429 حديث 103].
4- جاء الإسناد فى المصدر هكذا: حدّثنا علىّ بن أحمد بن موسى رضى اللّه عنه، قال: حدّثنا محمّد ابن أبى عبد اللّه الكوفىّ، عن موسى بن عمران النّخعىّ، عن عمّه الحسين بن يزيد النّوفلىّ، عن علىّ بن أبى حمزه، عن أبى بصير.
5- بصائر الدّرجات، الجزء السّادس 297- 298، حديث 11، و انظر بقيّه روايات الباب.
6- فى المصدر: عبد اللّه بن سنان.
7- فى نسخه على مطبوع البحار: لى، بدلا من: لعلىّ، و يحتمل: علىّ.

8- وضع فی ک علی: له، رمز نسخه بدل.

بَيْنِی وَ بَيْنَکَ؟. قَالَ: وَ أَيْنَ هُوَ؟. قَالَ: فَأَخَذَ بِيَدِهِ ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَی مَسْجِدِ قُبَا، فَدَخَلَا، فَوَجَدَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ يُصَلِّی، فَجَلَسَا حَتَّی فَرَغَ.

فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ سَلِّمْ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا تَوَكَّدْتَهُ مِنَ اللَّهِ وَ مِنْ رَسُولِهِ.

قَالَ: فَرَجَعَ أَبُو بَكْرٍ فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ: مَنْ يَأْخُذُهَا بِمَا فِيهَا.

فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ جُدِعَ (1) أَنْفُهُ. قَالَ لَهُ عُمَرُ- وَ خَلَا بِهِ-: وَ مَا دَعَاکَ (2) إِلَی هَذَا (3)؟. قَالَ: إِنَّ عَلِيّاً ذَهَبَ إِلَی مَسْجِدِ قُبَا فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَائِمٌ يُصَلِّی فَأَمَرَنِی أَنْ أُسَلِّمَ الْأَمْرَ إِلَيْهِ.

فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا أَبَا بَكْرٍ! أَ مَا تَعْرِفُ سِحْرَ بَنِی هَاشِمٍ!.

بيان: قوله عليه السلام: من جدع أنفه (4)

على بناء المجهول- .. أی من أذلّ و قهر على غصب الخلافه منه، يعنى نفسه عليه السلام.

أقول:

قد مرّ كثير من تلک الأخبار فی الأبواب السابقه (5).

«44»-ج (6): سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقُمِّيُّ الْأَشْعَرِيُّ، قَالَ: بُلِيتُ بِأَشَدِّ النَّوَاصِبِ مُنَازَعَةً، فَقَالَ لِی يَوْماً- بَعْدَ مَا نَاظَرْتُهُ-: تَبّاً لَکَ وَ لِأَصْحَابِکَ، أَنْتُمْ مَعَاشِرَ الرَّوَافِضِ تَقْصِدُونَ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارَ بِالطَّعْنِ عَلَيْهِمْ وَ الْجُحُودِ (7) لِمَحَبَّةِ النَّبِيِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لَهُمْ، فَالصِّدِّيقُ هُوَ فَوْقَ الصَّحَابَةِ بِسَبَبِ سَبْقِ الْإِسْلَامِ،

1- فی المصدر: من جذع- بالذال المعجمه-.
2- نسخه فی ک: دعا به.
3- هذا، لا توجد فی س.
4- قال فی الصحاح 3- 1193: الجدع: قطع الأنف، و مثله فی تاج العروس 5- 295.

5- بحار الأنوار 28- 58- 174، الباب الثالث و 175 إلى آخر المجلد، و الباب الرابع و غيره.
6- الاحتجاج 2- 268- 275 طبعه النّجف [2- 461- 465] تحت عنوان احتجاج الحجّه القائم المنتظر المهدىّ صاحب الزّمان صلوات اللّه عليه و على آبائه الطّاهرين.
7- فى المصدر: و بالجحود.

أَ لَا تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ إِنَّمَا (1) ذَهَبَ بِهِ لَيْلَةَ الْغَارِ لِأَنَّهُ خَافَ عَلَيْهِ كَمَا خَافَ عَلَى نَفْسِهِ، وَ لِمَا عَلِمَ أَنَّهُ يَكُونُ الْخَلِيفَةَ فِي أُمَّتِهِ أَرَادَ (2) أَنْ يَصُونَ نَفْسَهُ كَمَا يَصُونُ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَاصَّةَ نَفْسِهِ، كَيْلَا يَخْتَلَّ حَالُ الدِّينِ مِنْ بَعْدِهِ، وَ يَكُونَ الْإِسْلَامُ مُنْتَظِماً، وَ قَدْ أَقَامَ عَلِيّاً عَلَى فِرَاشِهِ لِمَا كَانَ فِي عِلْمِهِ أَنَّهُ لَوْ قُتِلَ لَا يَخْتَلُّ الْإِسْلَامُ بِقَتْلِهِ، لِأَنَّهُ يَكُونُ مِنَ الصَّحَابَةِ مَنْ يَقُومُ مَقَامَهُ، لَا جَرَمَ لَمْ يُبَالِ مِنْ قَتْلِهِ.

قَالَ سَعْدٌ: إِنِّي قَدْ (3) قُلْتُ عَلَى ذَلِكَ أَجْوِبَةً لَكِنَّهَا غَيْرُ مُسْكِتَةٍ (4)

ثُمَّ قَالَ: مَعَاشِرَ الرَّوَافِضِ تَقُولُونَ: إِنَّ الْأَوَّلَ وَ الثَّانِيَ كَانَا يُنَافِقَانِ، وَ تَسْتَدِلُّونَ عَلَى ذَلِكَ بِلَيْلَةِ الْعَقَبَةِ؟ ثُمَّ قَالَ لِي (5): أَخْبِرْنِي عَنْ إِسْلَامِهِمَا كَانَ عَنْ طَوْعٍ (6) وَ رَغْبَةٍ أَوْ كَانَ عَنْ إِكْرَاهٍ وَ إِجْبَارٍ؟. فَاحْتَرَزْتُ عَنْ جَوَابِ ذَلِكَ وَ قُلْتُ مَعَ نَفْسِي إِنْ كُنْتُ أُجِيبُهُ (7) بِأَنَّهُ كَانَ عَنْ طَوْعٍ فَيَقُولُ: لَا يَكُونُ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ إِيمَانُهُمَا عَنْ نِفَاقٍ، وَ إِنْ قُلْتُ كَانَ عَلَى إِكْرَاهٍ وَ إِجْبَارٍ لَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ لِلْإِسْلَامِ قُوَّةٌ حَتَّى يَكُونَ إِسْلَامُهُمَا بِإِكْرَاهٍ وَ قَهْرٍ، فَرَجَعْتُ عَنْ هَذَا الْخَصْمِ عَلَى حَالٍ يُقْطَعُ (8) كَبِدِي، فَأَخَذْتُ طُومَاراً وَ كَتَبْتُ بِضْعاً وَ أَرْبَعِينَ مَسْأَلَةً مِنَ الْمَسَائِلِ (9) الْغَامِضَةِ الَّتِي لَمْ يَكُنْ عِنْدِي جَوَابُهَا، وَ قُلْتُ (10): أَدْفَعُهَا إِلَى صَاحِبِ مَوْلَايَ أَبِي مُحَمَّدٍ (11) الْحَسَنِ

1- لا توجد: إنّما، في س.
2- في المصدر: و أراد، و لا توجد في س.
3- لا توجد: قد، في الاحتجاج.
4- في ك: مسكنه.
5- لا توجد: لي، في س.
6- في المصدر: من طوع.
7- في الاحتجاج: أجبته.
8- في المصدر: ينقطع. و نسخه في مطبوع البحار: تقطع.
9- في ك: عن المسائل.
10- في الاحتجاج: فقلت.
11- جاء في س: ابن محمّد .. و هو غلط.

بْنِ عَلِیٍّ عَلَیْهِمَا السَّلَامُ الَّذِی کَانَ فِی قُمَّ، أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ، فَلَمَّا طَلَبْتُهُ کَانَ هُوَ قَدْ ذَهَبَ، فَمَشَیْتُ عَلَی أَثَرِهِ فَأَدْرَکْتُهُ، وَ قُلْتُ الْحَالَ مَعَهُ، فَقَالَ لِی: تَجِیءُ (1) مَعِی إِلَی سُرَّ مَنْ رَأَی حَتَّی تَسْأَلَ (2) عَنْ هَذِهِ الْمَسَائِلِ مَوْلَانَا الْحَسَنَ بْنَ عَلِیٍّ عَلَیْهِمَا السَّلَامُ، فَذَهَبْتُ مَعَهُ إِلَی سُرَّ مَنْ رَأَی، ثُمَّ جِئْنَا إِلَی بَابِ دَارِ مَوْلَانَا عَلَیْهِ السَّلَامُ، فَاسْتَأْذَنَّا بِالدُّخُولِ (3) عَلَیْهِ فَأَذِنَ لَنَا، فَدَخَلْنَا الدَّارَ وَ کَانَ مَعَ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ جِرَابٌ قَدْ سَتَرَهُ بِکِسَاءٍ طَبَرِیٍّ، وَ کَانَ فِیهِ مِائَةٌ وَ سِتُّونَ صُرَّةً مِنَ الذَّهَبِ وَ الْوَرِقِ، عَلَی کُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا خَاتَمُ صَاحِبِهَا الَّذِی دَفَعَهَا إِلَیْهِ، وَ لَمَّا دَخَلْنَا وَ وَقَعَ أَعْیُنُنَا عَلَی وَجْهِ (4) أَبِی مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ عَلَیْهِمَا السَّلَامُ کَانَ وَجْهُهُ کَالْقَمَرِ لَیْلَةَ الْبَدْرِ، وَ قَدْ رَأَیْنَا عَلَی فَخِذِهِ غُلَاماً یُشْبِهُ الْمُشْتَرِیَ فِی الْحُسْنِ وَ الْجَمَالِ ... (5).

فَأَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْ مَسَائِلَ فَقَالَ: سَلْ (6) قُرَّةَ عَیْنِی- وَ أَوْمَأَ إِلَی الْغُلَامِ- عَمَّا بَدَا لَکَ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ مَسَائِلَ فَأَجَابَنِی .. (7) ثُمَّ قَالَ مُبْتَدِئاً: یَا سَعْدُ (8)! إِنَّ مَنِ ادَّعَی أَنَّ النَّبِیَّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ- وَ هُوَ خَصْمُکَ- ذَهَبَ بِمُخْتَارِ هَذِهِ الْأُمَّهِ مَعَ نَفْسِهِ إِلَی الْغَارِ، فَإِنَّهُ خَافَ عَلَیْهِ کَمَا خَافَ عَلَی نَفْسِهِ، لِمَا عَلِمَ أَنَّهُ الْخَلِیفَهُ مِنْ بَعْدِهِ عَلَی أُمَّتِهِ، لِأَنَّهُ لَمْ یَکُنْ مِنْ حُکْمِ الِاخْتِفَاءِ أَنْ یَذْهَبَ بِغَیْرِهِ مَعَهُ، وَ إِنَّمَا أَنَامَ (9) عَلِیّاً

1- فی المصدر: جئ.
2- فی المصدر: نسأل.
3- لا توجد: بالدّخول، فی المصدر.
4- لا توجد: وجه، فی المصدر.
5- هنا زیاده مفصّله أسقطها المصنّف هنا لعدم ارتباطها بما نحن فیه، و ذکرها بتمامها فی أبواب من رأی القائم علیه السّلام.
6- هذا نقل بالمعنی للنّصّ، و هو: قال: المسائل الّتی أردت أن تسأل عنها. قلت: علی حالها یا مولای. قال: سل ..
7- هنا حذف کلام لعدم ارتباطه بالمقام ..
8- فی الاحتجاج: ثمّ قال مولانا علیه السّلام: یا سعد ..
9- فی المصدر: أقام، بدلا من: أنام.

عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى مَبِيتِهِ لِأَنَّهُ عَلِمَ أَنَّهُ إِنْ قُتِلَ لَا يَكُونَ مِنَ الْخَلَلِ بِقَتْلِهِ مَا يَكُونُ بِقَتْلِ أَبِي بَكْرٍ، لِأَنَّهُ يَكُونُ لِعَلِيٍّ مَنْ يَقُومُ مَقَامَهُ فِي الْأُمُورِ، أَ لَمْ تَنْقُضْ (1) عَلَيْهِ بِقَوْلِكَ:

أَ وَ لَسْتُمْ تَقُولُونَ إِنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ الْخِلَافَةَ مِنْ بَعْدِي ثَلَاثُونَ سَنَةً؟! وَ صَيَّرَهَا مَوْقُوفَةً عَلَى أَعْمَارِ هَذِهِ (2) الْأَرْبَعَةِ، أَبِي بَكْرٍ، وَ عُمَرَ، وَ عُثْمَانَ، وَ عَلِيٍّ ..

فَإِنَّهُمْ كَانُوا عَلَى مَذْهَبِكُمْ خُلَفَاءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ؟ فَإِنَّ خَصْمَكَ لَمْ يَجِدْ بُدّاً مِنْ قَوْلِهِ: بَلَى. ثُمَّ قُلْتَ: (3): فَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ فَلَمَّا (4) كَانَ أَبُو بَكْرٍ الْخَلِيفَةَ مِنْ بَعْدِهِ كَانَ هَذِهِ الثَّلَاثَةُ خُلَفَاءَ أُمَّتِهِ مِنْ بَعْدِهِ؟ فَلِمَ ذَهَبَ بِخَلِيفَةٍ وَحْدَهُ (5)

وَ هُوَ أَبُو بَكْرٍ- إِلَى الْغَارِ وَ لَمْ يَذْهَبْ بِهَذِهِ الثَّلَاثَةِ، فَعَلَى هَذَا الْأَسَاسِ يَكُونُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مُسْتَخِفّاً بِهِمْ دُونَ أَبِي بَكْرٍ، فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَفْعَلَ (6) مَا فَعَلَ بِأَبِي بَكْرٍ، فَلَمَّا لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ بِهِمْ يَكُونُ مُتَهَاوِناً بِحُقُوقِهِمْ، وَ تَارِكاً لِلشَّفَقَةِ عَلَيْهِمْ بَعْدَ أَنْ كَانَ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَفْعَلَ بِهِمْ (7) جَمِيعاً عَلَى تَرْتِيبِ خِلَافَتِهِمْ مَا فَعَلَ بِأَبِي بَكْرٍ.

وَ أَمَّا مَا قَالَ لَكَ الْخَصْمُ: بِأَنَّهُمَا أَسْلَمَا طَوْعاً أَوْ كَرْهاً لِمَ (8) لَمْ تَقُلْ بَلْ إِنَّهُمَا أَسْلَمَا طَمَعاً، وَ ذَلِكَ أَنَّهُمَا يُخَالِطَانِ مَعَ الْيَهُودِ وَ يُخْبَرَانِ (9) بِخُرُوجِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ اسْتِيلَائِهِ عَلَى الْعَرَبِ مِنَ التَّوْرَاهِ وَ الْكُتُبِ الْمُتَقَدِّمَهِ (10) وَ مَلَاحِمِ قِصَّهِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ وَ آلِهِ

1- فى الاحتجاج: لم لا تنقض ..
2- فى المصدر: هؤلاء، بدل: هذه.
3- فى الاحتجاج: قلت له ..
4- فى المصدر: فكما.
5- فى الاحتجاج: واحد ..، و هو الظّاهر.
6- فى المصدر زياده: بهم.
7- من قوله: ما فعل بأبى بكر .. إلى أن يفعل بهم، لا يوجد فى ک، و هو سطر واحد سقط من النّاسخ و جاء فى المصدر.
8- لا توجد: لم، فى س.

9- توجد نسخه فی ک: یخبرون.
10- فی المصدر: و الکتب المقدّسه.

السَّلَامُ، وَ يَقُولُونَ لَهُمَا: يَكُونُ اسْتِيلَاؤُهُ عَلَى الْعَرَبِ كَاسْتِيلَاءِ بُخْتَنَصَّرَ عَلَى بَنِی إِسْرَائِيلَ إِلَّا أَنَّهُ يَدَّعِی النُّبُوَّةَ وَ لَا يَكُونُ مِنَ النُّبُوَّةِ فِی شَیْ ءٍ، فَلَمَّا ظَهَرَ أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ تَسَاعَدَا (1) مَعَهُ عَلَی شَهَادَهِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ طَمَعاً أَنْ يَجِدَا مِنْ جِهَهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَلَايَهَ بَلَدٍ (2) إِذَا انْتَظَمَ أَمْرُهُ وَ حَسُنَ حَالُهُ (3)، وَ اسْتَقَامَتْ وَلَايَتُهُ، فَلَمَّا أَيِسَا مِنْ ذَلِكَ وَافَقَا (4) مَعَ أَمْثَالِهِمَا لَيْلَهَ الْعَقَبَهِ، وَ تَلَثَّمَا مِثْلَ مَنْ تَلَثَّمَ مِنْهُمْ، وَ نَفَرُوا (5) بِدَابَّهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لِتُسْقِطَهُ وَ يَسِيرَ (6) هَالِكاً بِسُقُوطِهِ بَعْدَ أَنْ صَعِدَا الْعَقَبَهَ فِيمَنْ صَعِدَ، فَحَفِظَ اللَّهُ تَعَالَی نَبِيَّهُ مِنْ كَيْدِهِمْ وَ لَمْ يَقْدِرُوا أَنْ يَفْعَلُوا شَيْئاً، وَ كَانَ حَالُهُمَا كَحَالِ طَلْحَهَ وَ الزُّبَيْرِ إِذْ جَاءَا عَلِيّاً عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ بَايَعَا طَمَعاً أَنْ يَكُونَ (7) لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَلَايَهٌ، فَلَمَّا لَمْ يَكُنْ (8) وَ أَيِسَا مِنَ الْوَلَايَهِ نَكَثَا بَيْعَتَهُ وَ خَرَجَا عَلَيْهِ حَتَّی آلَ أَمْرُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَی مَا يَئُولُ أَمْرُ مَنْ يَنْكُثُ الْعُهُودَ وَ الْمَوَاثِيقَ.

أقول:

سيأتی الخبر بتمامه فی أبواب من رأی القائم عليه السلام (9).

«45»-فس (10): أَبِی، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ (11)، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِی حَمْزَهَ، عَنْ

1- فی س: لتساعدا، و فی المصدر: فساعدا.
2- فی الاحتجاج: من جهه ولايه رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله ولايه بلد ..
3- فی المصدر: و حسن باله.
4- هناک نسخه فی س: واقفا.
5- فی المصدر: فنفروا.
6- فی الاحتجاج: و يصير، و هو الظّاهر.
7- فی المصدر: و بايعاه طمعا أن تكون ..
8- فی الاحتجاج: لم يكن ذلک ..
9- بحار الأنوار 52- 78- 90 باب 12.
10- تفسير علیّ بن إبراهيم القمّیّ 2- 63- 64.
11- فی المصدر: عن الحسن بن محبوب بن سعيد.

أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: مَا بَعَثَ اللَّهُ رَسُولًا إِلَّا وَ فِی وَقْتِهِ شَيْطَانَانِ يُؤْذِيَانِهِ وَ يَفْتِنَانِهِ وَ يُضِلَّانِ النَّاسَ بَعْدَهُ (1)، فَأَمَّا الْخَمْسَةُ أُولُوا الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ، نُوحٌ، وَ إِبْرَاهِيمُ، وَ مُوسَى، وَ عِيسَى، وَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ (2)، وَ أَمَّا صَاحِبَا نُوحٍ، فقيطيفوس (3) وَ خرام، وَ أَمَّا صَاحِبَا إِبْرَاهِيمَ، فمكيل (4) وَ رذام (5)، وَ أَمَّا صَاحِبَا مُوسَى، فَالسَّامِرِیُّ وَ مرعقيبا، وَ أَمَّا صَاحِبَا عِيسَى، فمولس (6) وَ مريسان (7)، وَ أَمَّا صَاحِبَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَحَبْتَرٌ وَ زُرَيْقٌ.

وَ رَوَاهُ فِی مَوْضِعٍ آخَرَ (8) عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ، عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَهُ.

«46»-يَرَ (9): ابْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ، عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ الْعِجْلِیِّ، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِی قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى: أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيباً مِنَ الْكِتابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَ الطَّاغُوتِ (10) فُلَانٍ وَ فُلَانٍ، وَ يَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هؤُلاءِ أَهْدى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا (11) لِأَئِمَّةِ الضَّلَالِ وَ الدُّعَاةِ

1- ثمّ قال فی التّفسير: و قد ذكرنا هذا الحديث فی تفسير: «وَ كَذلِكَ جَعَلْنا لِكُلِّ نَبِیٍّ» ... فی سوره الأنعام.
2- من قوله: فأمّا الخمسه ... إلى هنا، لا يوجد فی المطبوع من المصدر، و باقی الرّوايه جاءت فی 1- 214 الآتيه.
3- جاء الاسم فی ک: فقيطيوفولين، و فی المصدر: فقنطيفوص، و نسخه هناک: فغنطيغوص.
4- جعلها فی المصدر نسخه و ذكر فی المتن: فمكثل.
5- فی التّفسير: و رزام.
6- نسخه فی حاشيه ک: فبوليس، و فی متن المصدر: فبولس، و نسخه فيه: يرليس، و نسخه أخرى فيه: يرليش.
7- فی المصدر: مرثيون، و ذكر نسخه فيه: مريبون.
8- تفسير القمّیّ 1- 214، و فيه ما ذكرناه سلفا.
9- بصائر الدّرجات 1- 54 حديث 3، بتفصيل فی أسماء السّند.
10- النّساء: 51.
11- النّساء: 52.

إِلَى النَّارِ، هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ وَ أَوْلِيَائِهِمْ سَبِيلًا، أُولئِکَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَ مَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيراً أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْکِ (1)

يَعْنِى الْإِمَامَةَ وَ الْخِلَافَةَ- فَإِذاً لا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيراً (2) نَحْنُ النَّاسُ الَّذِى عَنَى اللَّهُ (3).

«47»-ثو (4): أَبِى، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ أَبِى عِيسَى، عَنِ الْوَشَّاءِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِذٍ، عَنْ أَبِى خَدِيجَةَ، عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: يُؤْتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِإِبْلِيسَ لَعَنَهُ (5) اللَّهُ مَعَ مُضِلٍّ (6) هَذِهِ الْأُمَّةِ فِى زِمَامَيْنِ غِلَظُهُمَا مِثْلُ جَبَلِ أُحُدٍ فَيُسْحَبَانِ عَلَى وُجُوهِهِمَا فَيُسَدُّ بِهِمَا بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ النَّارِ.

«48»-ثو (7): أَبِى، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبِى الْجَارُودِ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِى جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

أَخْبِرْنِى بِأَوَّلِ مَنْ يَدْخُلُ النَّارَ؟. قَالَ: إِبْلِيسُ وَ رَجُلٌ عَنْ يَمِينِهِ وَ رَجُلٌ (8) عَنْ يَسَارِهِ..

«49»-ثو (9): ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ، عَنِ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكْرٍ الْأَرَّجَانِيِّ، قَالَ: صَحِبْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِى طَرِيقِ مَكَّةَ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَنَزَلَ مَنْزِلًا يُقَالُ لَهُ: عُسْفَانَ (10) ثُمَّ مَرَرْنَا بِجَبَلٍ أَسْوَدَ- عَلَى يَسَارِ

1- النّساء: 52.
2- النّساء: 53.
3- انظر: تفسير البرهان 1- 376 و ما بعدها.
4- ثواب الأعمال 2- 249 باب 9 حديث 9، بتفصيل فى الإسناد.
5- فى س: لعنهم.
6- فى س قد تقرأ: فصلّ و نصل، و لا معنى لهما.
7- ثواب الأعمال 2- 255- 256 باب 12 حديث 2، بتفصيل فى الإسناد.
8- فى س: رجلا. و لعلّه: رجلان.
9- ثواب الأعمال 2- 258 باب 13 حديث 6، بتفصيل فى الإسناد.

10- فی س: غسقان.

الطَّرِيقِ- وَحْشٍ، فَقُلْتُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله)! مَا أَوْحَشَ هَذَا الْجَبَلَ؟! مَا رَأَيْتُ فِي الطَّرِيقِ جَبَلًا مِثْلَهُ؟!. فَقَالَ: يَا ابْنَ بَكْرٍ! أَ تَدْرِي أَيُّ جَبَلٍ هَذَا؟ هَذَا جَبَلٌ يُقَالُ لَهُ: اَلْكَمَدُ، وَ هُوَ عَلَى وَادٍ مِنْ أَوْدِيَهِ جَهَنَّمَ، فِيهِ قَتَلَهُ أَبِي الْحُسَيْنِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ، اسْتَوْدَعَهُمُ اللَّهُ فِيهِ، تَجْرِي (1) مِنْ تَحْتِهِ مِيَاهُ جَهَنَّمَ مِنَ اَلْغِسْلِينِ وَ الصَّدِيدِ وَ الْحَمِيمِ الْآنِ (2)، وَ مَا يَخْرُجُ مِنْ جَهَنَّمَ، وَ مَا يَخْرُجُ مِنْ طِينَهِ خَبَالٍ، وَ مَا يَخْرُجُ مِنْ لَظَى، وَ مَا يَخْرُجُ مِنَ الْحُطَمَهِ، وَ مَا يَخْرُجُ مِنْ سَقَرَ، وَ مَا يَخْرُجُ مِنَ الْجَحِيمِ، وَ مَا يَخْرُجُ مِنَ الْهَاوِيَهِ، وَ مَا يَخْرُجُ مِنَ السَّعِيرِ، وَ مَا مَرَرْتُ بِهَذَا الْجَبَلِ فِي مَسِيرِي فَوَقَفْتُ إِلَّا رَأَيْتُهُمَا يَسْتَغِيثَانِ وَ يَتَضَرَّعَانِ، وَ إِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى قَتَلَهِ أَبِي فَأَقُولُ لَهُمَا: إِنَّ هَؤُلَاءِ إِنَّمَا فَعَلُوا لِمَا أَسَّسْتُمَا (3) لَمْ تَرْحَمُونَا إِذْ وُلِّيتُمْ وَ قَتَلْتُمُونَا وَ حَرَمْتُمُونَا وَ وَثَبْتُمْ عَلَى حَقِّنَا وَ اسْتَبْدَدْتُمْ بِالْأَمْرِ دُونَنَا، فَلَا رَحِمَ اللَّهُ مَنْ رَحِمَكُمَا (4)، ذُوقَا وَبَالَ مَا صَنَعْتُمَا وَ مَا اللَّهُ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ.

«50»-مل (5): مُحَمَّدٌ الْحِمْيَرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصَمِّ، عَنِ الْأَرَّجَانِيِّ مِثْلَهُ .. وَ زَادَ فِي آخِرِهِ:

وَ أَشَدُّهُمَا تَضَرُّعاً وَ اسْتِكَانَةَ الثَّانِي، فَرُبَّمَا وَقَفْتُ عَلَيْهِمَا لِيَسْأَلَا عَنْ (6) بَعْضِ مَا فِي قَلْبِي، وَ رُبَّمَا طَوَيْتُ الْجَبَلَ الَّذِي هُمَا فِيهِ- وَ هُوَ جَبَلُ الْكَمَدِ-.

قَالَ: قُلْتُ (7): جُعِلْتُ فِدَاكَ، فَإِذَا طَوَيْتَ الْجَبَلَ فَمَا تَسْمَعُ؟.

1- لا توجد: فيه، فى المصدر، و فيه: يجرى.
2- اقتباس من قوله تعالى: «حَمِيمٍ آنٍ».
3- فى كامل الزّيارات: ما أسّستما.
4- فى ثواب الأعمال: فلا يرحم اللّه من يرحمكما.
5- كامل الزّيارات: 326- 327 باب 108 حديث 2، بتفصيل فى الإسناد و اختلاف.
6- فى المصدر: ليتسلى عنّى ..
7- فى الكامل: قلت له.

قَالَ: أَسْمَعُ أَصْوَاتَهُمَا يُنَادِيَانِ: عَرِّجْ عَلَيْنَا نُكَلِّمْکَ فَإِنَّا نَتُوبُ، وَ أَسْمَعُ مِنَ الْجَبَلِ صَارِخاً يَصْرَخُ بِی أَجِبْهُمَا وَ قُلْ لَهُمَا: اخْسَؤُا فِيهاَ وَ لا تُكَلِّمُونِ (1).

قَالَ: قُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاکَ، وَ مَنْ مَعَهُمْ؟.

قَالَ: كُلُّ فِرْعَوْنٍ عَتَا عَلَى اللَّهِ وَ حَكَى اللَّهُ عَنْهُ فِعَالَهُ، وَ كُلُّ مَنْ عَلَّمَ الْعِبَادَ الْكُفْرَ.

قُلْتُ (2): مَنْ هُمْ؟.

قَالَ: نَحْوُ بُولَسَ (3) الَّذِی عَلَّمَ الْيَهُودَ أَنَّ يَدَ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ (4)، وَ نَحْوُ نَسْطُورَ الَّذِی عَلَّمَ النَّصَارَى أَنَّ الْمَسِيحَ (5) ابْنُ اللَّهِ (6)، وَ قَالَ لَهُمْ: هُمْ ثَلَاثَةٌ، وَ نَحْوُ فِرْعَوْنِ مُوسَى الَّذِی قَالَ: أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلى (7)، وَ نَحْوُ نُمْرُودَ الَّذِی قَالَ:

قَهَرْتُ أَهْلَ الْأَرْضِ وَ قَتَلْتُ مَنْ فِی السَّمَاءِ، وَ قَاتِلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ قَاتِلِ فَاطِمَةَ وَ مُحَسِّنٍ (8)، وَ قَاتِلِ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَ أَمَّا (9) مُعَاوِيَةُ وَ رُمَعُ (10) فَمَا يَطْمَعَانِ فِی الْخَلَاصِ، مَعَهُمَا مَنْ (11) نَصَبَ لَنَا الْعَدَاوَةَ وَ أَعَانَ عَلَيْنَا بِلِسَانِهِ وَ يَدِهِ وَ مَالِهِ.

قُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاکَ، فَأَنْتَ تَسْمَعُ ذَا كُلَّهُ وَ لَا تَفْزَعُ؟.

1- المؤمنون: 108.
2- فی المصدر: فقلت.
3- فی س: يولس.
4- المائده: 64.
5- فی كامل الزّيارات: أنّ عيسى المسيح.
6- التّوبه: 30.
7- النّازعات: 24.
8- فی ک علی كلمه: محسّن، رمز نسخه بدل.
9- فی المصدر: فأمّا.
10- فی المصدر: و عمرو. و كتب فی حاشيته: أنّه ابن العاص، كما فی روايه المفيد فی الاختصاص، و هو الظّاهر.
11- فی كامل الزّيارات: و معهم كلّ من.

قَالَ: يَا ابْنَ بَكْرٍ! إِنَّ قُلُوبَنَا غَيْرُ قُلُوبِ النَّاسِ، إِنَّا مُصَفَّوْنَ (1) مُصْطَفَوْنَ نَرَى مَا لَا يَرَى النَّاسُ وَ نَسْمَعُ مَا لَا يَسْمَعُونَ (2).

أقول:

تمامه فى باب غرائب أحوالهم عليهم السلام من كتاب الإمامه (3).

«51»-ثو (4): أَحْمَدُ بْنُ الصَّقْرِ (5)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ، عَنْ بَسَّامٍ (6)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزْدَادَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ سَيَّارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدٍ السَّلُولِيِّ، عَنْ نَجِيحٍ الْمُزَنِيِّ (7)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرْظِيِّ (8) وَ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ (9) وَ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَعَدٍّ الْمُقْرِي (10) وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَلِيكَةَ وَ غَيْرِهِمْ مِنْ مَشِيخَةِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، قَالُوا: لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَقْبَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَقُولُ: وَ اللَّهِ مَا مَاتَ مُحَمَّدٌ وَ إِنَّمَا غَابَ كَغَيْبَةِ مُوسَى عَنْ قَوْمِهِ، وَ إِنَّهُ سَيَظْهَرُ بَعْدَ غَيْبَتِهِ، فَمَا زَالَ يُرَدِّدُ هَذَا الْقَوْلَ وَ يُكَرِّرُهُ حَتَّى ظَنَّ النَّاسُ أَنَّ عَقْلَهُ قَدْ ذَهَبَ، فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ- وَ قَدِ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ يَتَعَجَّبُونَ مِنْ قَوْلِهِ- فَقَالَ: ارْبَعْ عَلَى نَفْسِكَ- يَا عُمَرُ!- مِنْ يَمِينِكَ الَّتِي تَحْلِفُ بِهَا، فَقَدْ أَخْبَرَنَا اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِي كِتَابِهِ، فَقَالَ:

يَا مُحَمَّدُ! إِنَّكَ مَيِّتٌ وَ إِنَّهُمْ مَيِّتُونَ (11). فَقَالَ عُمَرُ: وَ إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ فِي كِتَابِ اللَّهِ

1- فى المصدر: إنّا مطيعون مصفّون مصطفون.
2- فى الكامل: ما لا يسمع النّاس ..، و للحديث ذيل يلاحظ.
3- بحار الأنوار 25- 372- 376. و جاء أيضا عنه فى بحار الأنوار 6- 288 حديث 10.
4- لا توجد الرّوايه فى ثواب الأعمال و لا عقاب الأعمال، و قد وجدناها فى كتابه الآخر: كمال الدّين و تمام النّعمه 1- 30- 32.
5- فى س: الصفر، و فى كمال الدّين: أحمد بن محمّد الصّقر الصّائغ العدل.
6- فى الإكمال: ابن بسّام.
7- فى إكمال الدّين: أبو معشر نجيح المدنىّ ..
8- فى الإكمال: القرظىّ.
9- فى ک نسخه بدل: عزيّه.
10- فى إكمال الدّين: سعيد بن أبى سعيد المقبرىّ.

11- الزّمر: 30.

يَا أَبَا بَكْرٍ؟! فَقَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ (1)، أَشْهَدُ بِاللَّهِ (2) لَقَدْ ذَاقَ مُحَمَّدٌ الْمَوْتَ وَ لَمْ يَكُنْ عُمَرُ جَمَعَ الْقُرْآنَ.

«52»-ير (3): أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي الصَّخْرِ (4)، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي (5) عَلَى ابْنِ عِيسَى (6) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَاهِرٍ الْعَلَوِيِّ، قَالَ أَبُو الصَّخْرِ: فَأَظُنُّهُ مِنْ وُلْدِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: وَ كَانَ أَبُو طَاهِرٍ فِي دَارِ الصَّيْدِيِّينَ نَازِلًا، قَالَ: فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ عِنْدَ الْعَصْرِ وَ بَيْنَ يَدَيْهِ رَكْوَةٌ مِنْ مَاءٍ وَ هُوَ يَتَمَسَّحُ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيْنَا السَّلَامَ، ثُمَّ ابْتَدَأَنَا فَقَالَ: مَعَكُمْ أَحَدٌ؟. فَقُلْنَا: لَا. ثُمَّ الْتَفَتَ يَمِيناً وَ شِمَالًا هَلْ يَرَى (7)أَحَداً، ثُمَّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي أَنَّهُ كَانَ مَعَ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بِمِنًى- وَ هُوَ يَرْمِي الْجَمَرَاتِ- وَ إِنَّ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَمَى الْجَمَرَاتِ قَالَ: فَاسْتَتَمَّهَا ثُمَّ بَقِيَ فِي يَدِهِ بَعْدُ (8) خَمْسُ حَصَيَاتٍ، فَرَمَى اثْنَتَيْنِ فِي نَاحِيَهٍ وَ ثَلَاثَةً فِي نَاحِيَهٍ، فَقَالَ لَهُ جَدِّي: جُعِلْتُ فِدَاكَ، لَقَدْ رَأَيْتُكَ صَنَعْتَ شَيْئاً مَا صَنَعَهُ أَحَدٌ قَطُّ، رَأَيْتُكَ رَمَيْتَ الْجَمَرَاتِ ثُمَّ رَمَيْتَ بِخَمْسَهٍ بَعْدَ ذَلِكَ، ثَلَاثَهٍ فِي نَاحِيَهٍ، وَ اثْنَتَيْنِ فِي نَاحِيَهٍ.

قَالَ: نَعَمْ إِذَا كَانَ كُلَّ مَوْسِمٍ (9) أُخْرِجَ الْفَاسِقَانِ الْغَاصِبَانِ ثُمَّ يُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا هَاهُنَا لَا يَرَاهُمَا إِلَّا إِمَامٌ عَدْلٌ، فَرَمَيْتُ الْأَوَّلَ اثْنَتَيْنِ وَ الْآخَرَ ثَلَاثَةً، لِأَنَّ الْآخَرَ أَخْبَثُ

1- لا توجد: الحمد للّه، فی المصدر.
2- وضع علی: أشهد باللّه، فی ک رمز نسخه بدل.
3- بصائر الدّرجات 6- 306 حدیث 8.
4- فی المصدر: أبی الصّخره، و ما فی المتن أصحّ لما یأتی.
5- فی البصائر: من أصحابنا.
6- فی س: علی عیسی. و هی نسخه فی ک.
7- فی المصدر: لا یری.
8- وضع علی: بعد، رمز نسخه بدل فی ک.
9- فی س: إذا کان فی الموسم.

مِنَ الْأَوَّلِ (1).

«53»-ختص (2): أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنِ الْوَشَّاءِ، عَنْ أَبِی الصَّخْرِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ رَجُلٍ كَانَ يَكُونُ (3) فِی جِبَايَةِ (4) مَأْمُونٍ قَالَ: دَخَلْتُ ... وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ، وَ فِيهِ: أَخْرِجَا الْفَاسِقَانِ (5) غَضَّيْنِ طَرِيَّيْنِ فَصُلِبَا هَاهُنَا لَا يَرَاهُمَا إِلَّا إِمَامٌ عَدْلٌ.

«54»- يَرَ (6): ابْنُ عِيسَى وَ ابْنُ أَبِی الْخَطَّابِ مَعاً، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنِ ابْنِ رِئَابٍ، عَنِ الْكُنَاسِیِّ، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: لَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فِی الْغَارِ وَ مَعَهُ أَبُو الْفَصِيلِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: إِنِّی لَأَنْظُرُ الْآنَ إِلَى جَعْفَرٍ وَ أَصْحَابِهِ السَّاعَةَ تَعُومُ (7) بينهم [بِهِمْ] سَفِينَتُهُمْ فِی الْبَحْرِ، وَ إِنِّی لَأَنْظُرُ إِلَى رَهْطٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فِی مَجَالِسِهِمْ مُخْتَبِينَ (8) بِأَفْنِيَتِهِمْ، فَقَالَ لَهُ أَبُو الْفَصِيلِ:

أَ تَرَاهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ السَّاعَةَ؟! قَالَ: نَعَمْ. قَالَ (9): فَأَرِنِيهِمْ. قَالَ: فَمَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ عَلَى عَيْنَيْهِ ثُمَّ قَالَ: انْظُرْ. فَنَظَرَ فَرَآهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: أَ رَأَيْتَهُمْ؟. قَالَ: نَعَمْ. وَ أَسَرَّ (10) فِی نَفْسِهِ أَنَّهُ سَاحِرٌ.

1- و جاء فی المحتضر للحسن بن سليمان الحلّیّ: 13- 14.
2- الاختصاص: 277، مع تفصيل فی الإسناد.
3- لا توجد: يكون، فی المصدر، و هو الظّاهر.
4- أی من يجمعون الزّكاه من الأطراف.
5- كذا ورد فی المصدر أيضا و البصائر.
6- بصائر الدّرجات 9- 442 باب 1 حديث 13، و جاء السّند فيه: أحمد بن محمّد و محمّد بن الحسين، عن الحسن بن محبوب، عن علیّ بن رئاب، عن زياد الكناسیّ.
7- فی ك: تقوم. و فی هامش المصدر: تغوم بهم، كذا فی البحار. أقول: تعوم .. أی تسير، كما فی القاموس 4- 155، و فی المصدر: تغوم. قال فی المصباح المنير 2- 626: غال غولا- من باب قال-: أهلكه. و لعلّ النّقطه علی العين فی المصدر زائده.
8- فی المصدر: مخبتين، و فی ك: محبئين.
9- لا توجد: قال، فی المصدر، و فی س من البحار.

10- فى س: و أصرّ.

بیان: الفصیل: ولد النّاقه إذا فصل عن أمّه (1)، (2).

«55»-بر (3): مُوسَى بْنُ عُمَرَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى، عَنْ خَالِدِ بْنِ نَجِيحٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، سَمَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَبَا بَكْرٍ: الصِّدِّيقَ؟. قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: فَكَيْفَ؟. قَالَ: حِينَ (4)كَانَ مَعَهُ فِي الْغَارِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: إِنِّي لَأَرَى سَفِينَةَ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) تَضْطَرِبُ فِي الْبَحْرِ ضَالَّةً. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله)! وَ إِنَّكَ لَتَرَاهَا؟! قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَتَقْدِرُ أَنْ تُرِيَنِيهَا؟. قَالَ: ادْنُ مِنِّي. قَالَ (5): فَدَنَا مِنْهُ، فَمَسَحَ عَلَى عَيْنَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: انْظُرْ، فَنَظَرَ أَبُو بَكْرٍ فَرَأَى السَّفِينَةَ وَ هِيَ تَضْطَرِبُ فِي الْبَحْرِ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى قُصُورِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ فِي نَفْسِهِ: الْآنَ صَدَّقْتُ أَنَّكَ سَاحِرٌ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: الصِّدِّيقُ أَنْتَ.

«56»-خص (6): سَعْدٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ مِثْلَهُ، وَ زَادَ فِي آخِرِهِ: فَقُلْتُ (7) لِمَ سَمَّى عُمَرَ: الْفَارُوقَ؟. قَالَ: نَعَمْ، أَ لَا تَرَى أَنَّهُ قَدْ فَرَّقَ بَيْنَ الْحَقِّ وَ الْبَاطِلِ وَ أَخَذَ النَّاسُ بِالْبَاطِلِ. فَقُلْتُ: فَلِمَ سَمَّى سَالِماً: الْأَمِينَ؟. قَالَ: لَمَّا كَتَبُوا الْكُتُبَ وَضَعُوهَا عَلَى يَدِ سَالِمٍ فَصَارَ الْأَمِينَ. قُلْتُ: فَقَالَ: اتَّقُوا دَعْوَةَ سَعْدٍ. قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: وَ كَيْفَ ذَلِكَ؟. قَالَ: إِنَّ سَعْداً يَكُرُّ فَيُقَاتِلُ عَلِيّاً عَلَيْهِ السَّلَامُ..

1- كما فى مجمع البحرين 5- 442، و لسان العرب 11- 522، و تاج العروس 8- 59.
2- ذكره فى النهايه 1- 149، و تاج العروس 3- 57، و لسان العرب 4- 79، و الصحاح 2- 595.
3- بصائر الدّرجات 9- 442 باب 1 حديث 14.
4- لا توجد: حين، فى س.
5- لا توجد: قال، فى ک.
6- مختصر البصائر: 29.
7- لا توجد: فقلت فى س.

بیان: قوله صلّی اللّه علیه و آله: الصدّیق أنت .. علی التهکّم، أو علی الاستفهام الإنکاری.

«57»-یر (1): مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَجَّالِ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ الْمَکِّیِّ الْحَذَّاءِ، عَنْ سَوَادَهَ أَبِی عَلِیٍّ (2)، عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ، قَالَ: قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ لِلْحَارِثِ الْأَعْوَرِ- وَ هُوَ عِنْدَهُ-: هَلْ تَرَی مَا أَرَی؟. فَقَالَ:

کَیْفَ أَرَی مَا تَرَی وَ قَدْ نَوَّرَ اللَّهُ لَکَ وَ أَعْطَاکَ مَا لَمْ یُعْطِ أَحَداً؟.

قَالَ: هَذَا فُلَانٌ- الْأَوَّلُ- عَلَی تُرْعَهٍ (3) مِنْ تُرَعِ النَّارِ یَقُولُ: یَا أَبَا الْحَسَنِ! اسْتَغْفِرْ لِی، لَا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ. قَالَ (4): فَمَکَثَ هُنَیْئَهً ثُمَّ قَالَ: یَا حَارِثُ! هَلْ تَرَی مَا أَرَی؟. فَقَالَ: وَ کَیْفَ أَرَی مَا تَرَی وَ قَدْ نَوَّرَ اللَّهُ لَکَ وَ أَعْطَاکَ مَا لَمْ یُعْطِ أَحَداً (5).

قَالَ: هَذَا فُلَانٌ- الثَّانِی- عَلَی تُرْعَهٍ مِنْ تُرَعِ النَّارِ یَقُولُ: یَا أَبَا الْحَسَنِ! اسْتَغْفِرْ لِی، لَا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ..

«58»-یر (6): مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَیْنِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ یَحْیَی، عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ عَنْ أَبِیهِ، عَنِ (7)الْحُسَیْنِ، عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِمْ قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ بَلْدَهً خَلْفَ الْمَغْرِبِ یُقَالُ لَهَا: جَابَلْقَا، وَ فِی جَابَلْقَا سَبْعُونَ

1- بصائر الدّرجات، الجزء التّاسع: 441 باب 1 حدیث 11.
2- فی المصدر: أبی یعلی.
3- فی س جاء: نزعه من نزع، و لعلّها اشتباه، و التّرعه- بالضّمّ-: الباب جمعها ترع- کصرد-: قاله فی القاموس 3- 9، و قال فیه فی صفحه: 88: التّرعه: الطّریق فی الجبل.
4- لا توجد: قال، فی ک.
5- فی المصدر لا یوجد: أحدا.
6- بصائر الدّرجات، الجزء العاشر: 510 باب 14 حدیث 1.
7- جاء فی حاشیه ک: علیّ بن .. و بعدها صحّ و لم یعلّم علی محلّها، و محلّها هنا: أی عن علیّ بن الحسین، و کذا جاءت فی المصدر.

أَلْفَ أُمَّهٍ لَيْسَ مِنْهَا (1) أُمَّهٌ إِلَّا مِثْلَ هَذِهِ الْأُمَّهِ، فَمَا عَصَوُا اللَّهَ طَرْفَهَ عَيْنٍ، فَمَا يَعْمَلُونَ عَمَلًا وَ لَا يَقُولُونَ قَوْلًا إِلَّا الدُّعَاءَ عَلَى الْأَوَّلَيْنِ وَ الْبَرَاءَهَ مِنْهُمَا، وَ الْوَلَايَهَ لِأَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ.

«59»-ير (2): يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْحِمْيَرِيُّ (3)، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْأَرْمَنِيِّ (4) عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْجَارُودِ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: إِنَّ مِنْ وَرَاءِ أَرْضِكُمْ هَذِهِ أَرْضاً بَيْضَاءَ ضَوْؤُهَا مِنْهَا، فِيهَا خَلْقُ اللَّهِ يَعْبُدُونَ اللَّهَ وَ (5)لَا يُشْرِكُونَ بِهِ شَيْئاً، يَتَبَرَّءُونَ (6)مِنْ فُلَانٍ وَ فُلَانٍ.

«60»-ير (7): أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَّابِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: إِنَّ مِنْ وَرَاءِ عَيْنِ شَمْسِكُمْ هَذِهِ أَرْبَعِينَ عَيْنَ شَمْسٍ فِيهَا خَلْقٌ كَثِيرٌ، وَ إِنَّ مِنْ وَرَاءِ قَمَرِكُمْ أَرْبَعِينَ قَمَراً فِيهَا خَلْقٌ كَثِيرٌ، لَا يَدْرُونَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ أَمْ لَمْ يَخْلُقْهُ، أُلْهِمُوا إِلْهَاماً لَعْنَهَ .. فُلَانٍ وَ فُلَانٍ.

«61»-ير (8): سَلَمَهُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَقْطِينٍ الْجَوَالِيقِيِّ، عَنْ قَلْقَلَهَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ جَبَلًا مُحِيطاً بِالدُّنْيَا مِنْ زَبَرْجَدٍ أَخْضَرَ (9)، وَ إِنَّمَا خُضْرَهُ السَّمَاءِ مِنْ خُضْرَهِ ذَلِكَ

1- فی ک: فیها.
2- بصائر الدّرجات، الجزء العاشر: 510 باب 14 حدیث 2.
3- فی المصدر: الجریریّ.
4- جاء فی ک: الأعمری، و ذکر فی الحاشیه: الأرمنیّ، نسخه بدل.
5- لا توجد الواو فی المصدر.
6- فی ک: و یتبرّءون.
7- بصائر الدّرجات، الجزء العاشر: 510 باب 14 حدیث 3.
8- بصائر الدّرجات، الجزء العاشر: 512 باب 14 حدیث 6، بتفصیل فی الإسناد.
9- فی المصدر: خضر.

الْجَبَلِ، وَ خَلَقَ خَلْفَهُ (1) خَلْقاً لَمْ يَفْرِضْ (2) عَلَيْهِمْ شَيْئاً مِمَّا افْتَرَضَ عَلَى خَلْقِهِ مِنْ صَلَاةٍ وَ زَكَاةٍ، وَ كُلُّهُمْ يَلْعَنُ رَجُلَيْنِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ .. وَ سَمَّاهُمَا.

«62»-ير (3): أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِئَابٍ (4) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ الدِّهْقَانِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ .. مِثْلَهُ.

أقول:

- رَوَى الْحَسَنُ (5) بْنُ سُلَيْمَانَ فِي كِتَابِ الْمُخْتَصَرِ (6) مِنْ بَصَائِرِ سَعْدٍ ..

مِثْلَهُ (7).

وَ رَوَى أَيْضاً عَنْهُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الرَّيَّانِ (8)، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ الدِّهْقَانِ، عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ لِلَّهِ خَلْفَ (9) هَذَا النِّطَاقِ زَبَرْجَدَةً خَضْرَاءَ، فَبِالْخُضْرَةِ مِنْهَا خَضِرَتِ السَّمَاءُ (10)، قُلْتُ: وَ مَا النِّطَاقُ؟ قَالَ: الْحِجَابُ، وَ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَرَاءَ ذَلِكَ سَبْعُونَ أَلْفَ عَالَمٍ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ

1- لا توجد: خلفه، فى المصدر.
2- فى المصدر و فى نسخه جاءت فى ک: و لم يفرض.
3- بصائر الدّرجات، الجزء العاشر: 516 حديث 7، باختلاف فى السّند و تقارب فى المضمون، و سيأتى ذكره بعد قليل.
4- فى المصدر: علىّ بن زيّات.
5- فى مطبوع البحار: الحسين، و هو غلط.
6- فى ک: المحتضر. أقول: لنا كتابان المختصر و المحتضر و كلاهما للحسن بن سليمان الحلّىّ، و قد وردت الرّوايه فيهما.
7- مختصر البصائر: 11، و كتاب المحتضر: 161.
8- فى المصدر: علىّ بن زيّات.
9- فى البصائر: خلق، بدلا من: خلف.
10- فى البصائر: فمن خضرتها اخضرّت السّماء.

الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ، وَ كُلٌّ (1) يَلْعَنُ .. فُلَاناً وَ فُلَاناً (2)..

بيان: النّطاق- ككتاب-: شقّه تلبسها المرأه و تشدّ وسطها (3)، و أطلق على الحجاب مجازا.

«63»-بر (4): أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الْوَاسِطِيِّ، عَنْ دُرُسْتَ، عَنْ عَجْلَانَ أَبِي صَالِحٍ، قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُ:

جُعِلْتُ فِدَاکَ هَذِهِ قُبَّهُ آدَمَ؟. قَالَ: نَعَمْ، وَ فِيهِ قِبَابٌ كَثِيرَهٌ، إِنَّ خَلْفَ مَغْرِبِكُمْ هَذِهِ (5) تِسْعَهَ وَ ثَلَاثِينَ مَغْرِباً أَرْضاً بَيْضَاءَ مَمْلُوءَهً خَلْقاً يَسْتَضِيئُونَ بِنُورِهَا لَمْ يَعْصُوا اللَّهَ طَرْفَهَ عَيْنٍ، مَا يَدْرُونَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ أَمْ لَمْ يَخْلُقْهُ، يَتَبَرَّءُونَ مِنْ .. فُلَانٍ وَ فُلَانٍ لَعَنَهُمَا اللَّهُ..

«64»-بر (6) مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الْوَاسِطِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَجْلَانَ أَبِي صَالِحٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قُبَّهِ آدَمَ، فَقُلْتُ (7): هَذِهِ قُبَّهُ آدَمَ (8)؟. فَقَالَ: نَعَمْ، وَ لِلَّهِ قِبَابٌ كَثِيرَهٌ، أَمَا إِنَّ خَلْفَ مَغْرِبِكُمْ هَذِهِ (9) تِسْعَهَ وَ ثَلَاثِينَ مَغْرِباً أَرْضاً بَيْضَاءَ وَ (10) مَمْلُوَّهً خَلْقاً يَسْتَضِيئُونَ بِنُورِهَا (11) لَمْ

1- فی البصائر: و کلّهم.
2- رواه الحسن بن سلیمان فی کتابیه: مختصر البصائر: 12، و المحتضر: 161.
3- ذکره فی مجمع البحرین 5- 239، و لسان العرب 10- 355، و الصحاح 4- 1559.
4- بصائر الدّرجات، الجزء العاشر: 513 باب 14 حدیث 10.
5- فی المصدر: هذا، و هی نسخه فی ک.
6- بصائر الدّرجات، الجزء العاشر: 513 باب 14 حدیث 8.
7- فی المصدر: فقلت له.
8- لا توجد کلمه: آدم فی ک.
9- فی المصدر: هذا.
10- وضع علی الواو فی س رمز نسخه بدل.
11- فی البصائر: بنورنا.

يَعْصُوا اللَّهَ طَرْفَهَ عَيْنٍ، لَا يَدْرُونَ أَ خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ أَمْ لَمْ يَخْلُقْهُ، يَتَبَرَّءُونَ (1) مِنْ .. فُلَانٍ وَ فُلَانٍ، قِيلَ لَهُ: كَيْفَ هَذَا يَتَبَرَّءُونَ مِنْ .. فُلَانٍ وَ فُلَانٍ وَ هُمْ لَا يَدْرُونَ أَ خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ أَمْ لَمْ يَخْلُقْهُ؟. فَقَالَ- لِلسَّائِلِ عَنْهُ-: أَ تَعْرِفُ إِبْلِيسَ؟. قَالَ: لَا، إِلَّا بِالْخَبَرِ.

قَالَ: فَأُمِرْتَ بِاللَّعْنَهِ وَ الْبَرَاءَهِ مِنْهُ؟. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ (2): فَكَذَلِكَ أُمِرَ هَؤُلَاءِ..

أقول:

- رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ سُلَيْمَانَ مِنْ بَصَائِرِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ (3).

«65»-ير (4): مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى، عَنْ يُونُسَ، عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ، عَنْ جَابِرٍ (5) عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ سَمِعْتُ (6) يَقُولُ: إِنَّ مِنْ وَرَاءِ هَذِهِ أَرْبَعِينَ عَيْنَ شَمْسٍ مَا بَيْنَ شَمْسٍ إِلَى شَمْسٍ أَرْبَعُونَ عَاماً فِيهَا خَلْقٌ كَثِيرٌ مَا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ أَوْ لَمْ يَخْلُقْهُ، وَ إِنَّ مِنْ وَرَاءِ قَمَرِكُمْ هَذَا أَرْبَعِينَ قَمَراً مَا بَيْنَ قَمَرٍ إِلَى قَمَرٍ مَسِيرَهُ أَرْبَعِينَ يَوْماً فِيهَا خَلْقٌ كَثِيرٌ مَا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ أَوْ لَمْ يَخْلُقْهُ، قَدْ أُلْهِمُوا كَمَا أُلْهِمَتِ النَّحْلُ لَعْنَهَ الْأَوَّلِ وَ الثَّانِي فِي كُلِّ وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ، وَ قَدْ وُكِّلَ بِهِمْ مَلَائِكَهٌ مَتَى مَا لَمْ يَلْعَنُوهُمَا عُذِّبُوا.

«66»-يج (7): رَوَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خَلِيفَهَ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَاعِداً فَسَأَلَهُ رَجُلٌ مِنَ الْقُمِّيِّينَ (8): أَ تُصَلِّي النِّسَاءُ عَلَى الْجَنَائِزِ؟. فَقَالَ: إِنَّ الْمُغِيرَهَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ ادَّعَى

1- فی المصدر: یبرءون.
2- لا توجد: قال، فی ک.
3- مختصر البصائر: 12.
4- بصائر الدّرجات، الجزء العاشر: 513 باب 14 حدیث 9.
5- لا یوجد: عن جابر، فی المصدر.
6- فی البصائر: سمعته.
7- الخرائج و الجرائح 1- 94 حدیث 156- تحقیق مدرسه الإمام المهدیّ علیه السلام النّسخه الخطّیّه: 20.
8- فی المصدر: قال.

أَنَّهُ رَمَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَكُسِرَتْ (1) رَبَاعِيَتُهُ وَ شَقَّ شَفَتَيْهِ وَ كَذَبَ، وَ ادَّعَى أَنَّهُ قَتَلَ حَمْزَةَ وَ كَذَبَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْخَنْدَقِ ضُرِبَ عَلَى أُذُنَيْهِ فَنَامَ فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ حَتَّى أَصْبَحَ فَخَشِيَ أَنْ يُؤْخَذَ (2)، فَتَنَكَّرَ وَ تَقَنَّعَ بِثَوْبِهِ وَ جَاءَ إِلَى مَنْزِلِ عُثْمَانَ يَطْلُبُهُ، وَ تَسَمَّى بِاسْمِ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ كَانَ يَجْلِبُ إِلَى عُثْمَانَ الْخَيْلَ وَ الْغَنَمَ وَ السَّمْنَ، فَجَاءَ عُثْمَانُ فَأَدْخَلَهُ، مَنْزِلَهُ وَ قَالَ: وَيْحَكَ! مَا صَنَعْتَ؟ ادَّعَيْتَ أَنَّكَ رَمَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله)، وَ ادَّعَيْتَ أَنَّكَ شَقَقْتَ شَفَتَيْهِ وَ كَسَرْتَ رَبَاعِيَتَهُ، وَ ادَّعَيْتَ أَنَّكَ قَتَلْتَ حَمْزَةَ. فَأَخْبَرَهُ (3) بِمَا لَقِيَ وَ أَنَّهُ ضُرِبَ عَلَى أُذُنِهِ، فَلَمَّا سَمِعَتْ ابْنَةُ النَّبِيِّ (صلى الله عليه و آله) بِمَا صُنِعَ بِأَبِيهَا وَ عَمِّهَا صَاحَتْ، فَأَسْكَتَهَا عُثْمَانُ، ثُمَّ خَرَجَ عُثْمَانُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ- وَ هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ- فَاسْتَقْبَلَهُ بِوَجْهِهِ وَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّكَ آمَنْتَ عَمِّيَ الْمُغِيرَةَ فَكَذَبَ (4)، فَصَرَفَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَجْهَهُ (5)، ثُمَّ اسْتَقْبَلَهُ مِنَ الْجَانِبِ الْآخَرِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّكَ آمَنْتَ عَمِّيَ الْمُغِيرَةَ، فَكَذَبَ (6)، فَصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَجْهَهُ عَنْهُ، ثُمَّ قَالَ:

آمَنَّاهُ (7) وَ أَجَّلْنَاهُ ثَلَاثاً، فَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ أَعْطَاهُ رَاحِلَةً أَوْ رَحْلًا أَوْ قَتَباً (8) أَوْ سِقَاءً أَوْ قِرْبَةً أَوْ دَلْواً (9) أَوْ خُفّاً أَوْ نَعْلًا أَوْ زَاداً أَوْ (10) مَاءً.

قَالَ عَاصِمٌ: هَذِهِ عَشَرَةُ أَشْيَاءَ فَأَعْطَاهَا كُلَّهَا عُثْمَانُ (11) فَخَرَجَ فَسَارَ عَلَى نَاقَتِهِ

1- فى الخرائج: فكسر ..
2- فى المصدر: فخشى أن يجى ء الطّلّب فيأخذوه.
3- فى الخرائج: و أخبره.
4- فى المصدر: و كذب.
5- فى الخرائج: فصرف رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله وجهه عنه.
6- فى المصدر: و كذب.
7- فى المصدر: فصرف عنه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله وجهه ثلاثا، ثمّ قال: قد آمنّاه
8- فى س: قبتا .. و لا معنى له لغه.
9- فى المصدر: أو إداوه .. و المراد منه إناء صغير من جلد، و فى الصّحاح 6- 2266: المطهره.
10- فى س واو، بدلا من: أو.

11- فی المصدر زیاده: إیّاه قبل: عثمان.

فَنَقِبَتْ، ثُمَّ مَشَى فِی خُفَّيْهِ فَنَقِبَا، ثُمَّ مَشَى فِی نَعْلَيْهِ فَنَقِبَتَا، ثُمَّ حَبَا (1) عَلَى رِجْلَيْهِ فَنَقِبَتَا، ثُمَّ مَشَى عَلَى (2) رُكْبَتَيْهِ فَنَقِبَتَا، فَأَتَى شَجَرَةً فَجَلَسَ تَحْتَهَا، فَجَاءَ الْمَلَكُ فَأَخْبَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ بِمَكَانِهِ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ زَيْداً وَ الزُّبَيْرَ (3) فَقَالَ لَهُمَا: ايتِيَاهُ فَهُوَ بِمَكَانِ .. كَذَا وَ كَذَا فَاقْتُلَاهُ، فَلَمَّا أَتَيَاهُ (4) قَالَ زَيْدٌ لِلزُّبَيْرِ: إِنَّهُ ادَّعَى أَنَّهُ قَتَلَ أَخِی- وَ قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ آخَى بَيْنَ حَمْزَةَ وَ زيدا [زَيْدٍ]- فَاتْرُكْنِی أَقْتُلْهُ، فَتَرَكَهُ الزُّبَيْرُ فَقَتَلَهُ، فَرَجَعَ عُثْمَانُ مِنْ عِنْدِ النَّبِیِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَقَالَ لِمَرْأَتِهِ، إِنَّكِ أَرْسَلْتِی إِلَى أَبِيكِ فَأَعْلَمْتِيهِ بِمَكَانِ عَمِّی، فَحَلَفَتْ لَهُ بِاللَّهِ مَا فَعَلَتْ، فَلَمْ يُصَدِّقْهَا، فَأَخَذَ خَشَبَةَ الْقَتَبِ (5) فَضَرَبَهَا ضَرْباً مُبَرِّحاً، فَأَرْسَلَتْ إِلَى أَبِيهَا تَشْكُوا ذَلِكَ وَ تُخْبِرُهُ بِمَا صَنَعَ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا: إِنِّی لَأَسْتَحِی لِلْمَرْأَةِ أَنْ لَا تَزَالَ تَجُرُّ ذُيُولَهَا تَشْكُو زَوْجَهَا، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ أَنَّهُ: قَدْ قَتَلَنِی، فَقَالَ لِعَلِیٍّ (6): خُذِ السَّيْفَ ثُمَّ ائْتِ بِنْتَ عَمِّكَ فَخُذْ بِيَدِهَا، فَمَنْ حَالَ بَيْنَكَ وَ بَيْنَهَا فَاضْرِبْهُ بِالسَّيْفِ، فَدَخَلَ عَلِیٌّ، فَأَخَذَ بِيَدِهَا فَجَاءَ بِهَا إِلَى النَّبِیِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَأَرَتْهُ ظَهْرَهَا،فَقَالَ أَبُوهَا: قَتَلَهَا قَتَلَهُ اللَّهُ، فَمَكَثَتْ يَوْماً وَ مَاتَتْ فِی الثَّانِی، وَ اجْتَمَعَ النَّاسُ لِلصَّلَاةِ عَلَيْهَا، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مِنْ بَيْتِهِ- وَ عُثْمَانُ جَالِسٌ مَعَ الْقَوْمِ- فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: مَنْ أَلَمَّ جَارِيَتَهُ اللَّيْلَةَ فَلَا تَشْهَدْ (7) جَنَازَتَهَا؟ قَالَهَا مَرَّتَيْنِ، وَ هُوَ سَاكِتٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

1- فی المصدر: مشی، بدلا من: حبا.
2- فی الخرائج: حتّی جثی علی ..
3- فی الكافی: انطلق أنت و عمّار و ثالث لهم فأت المغيره بن العاص تحت الشّجره ..
4- فی المصدر: فلمّا انتهيا إليه ..
5- فی س: القيت، و هو اشتباه. قال فی مجمع البحرين 2- 139: القتب- بالتّحريک-: رحل البعير صغير علی قدر السّنام.
6- فی المصدر: فقال صلّی اللّه عليه و آله لعلیّ ..
7- فی الخرائج: فلا يشهد، و هو الظّاهر.

وَ آلِهِ (1) لَيَقُومَنَّ أَوْ لَأُسَمِّيَنَّهُ بِاسْمِهِ وَ اسْمِ أَبِيهِ، فَقَامَ يَتَوَكَّأُ عَلَى مَوْلًى (2) لَهُ.

قَالَ: فَخَرَجَتْ فَاطِمَهُ عَلَيْهَا السَّلَامُ فِى نِسَائِهَا فَصَلَّتْ عَلَى أُخْتِهَا (3).

بيان: قال الجوهرى: نقب البعير- بالكسر- إذا ألقت (4) أخفافه .. و نقب الخفّ الملبوس: تخرّق (5) (6).

و قال: حبا الصّبىّ على استه حبوا .. إذا زحف (7).

و البراح: المشقّه و الشّدّه (8).

أقول:

قد مرّ هذا الخبر بروايه الكلينى أبسط من هذا فى باب أحوال أولاد النبىّ صلّى اللّه عليه و آله (9).

1- فى المصدر: فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله، و هو الظّاهر.
2- فى الخرائج: على مهين، و هو اسم مولى لعثمان.
3- و قريب من هذا الحديث ما جاء فى الكافى 3- 251 حديث 8، و التّهذيب 3- 303 حديث 69، و أخرجه فى الوسائل 2- 818 حديث 2، و ذكره فى البحار 22- 158 حديث 19، و 78- 391 392 حديث 57.
4- فى المصدر: رقّت، و فى ك: زقّت.
5- فى الصحاح: أى تخرق.
6- الصحاح 1- 227، و انظر: مجمع البحرين 2- 176، و تاج العروس 1- 492.
7- الصحاح 6- 2307، و قارن بتاج العروس 10- 81.
8- قال فى مجمع البحرين 2- 342: التبريح: المشقّه و الشدّه، و نحوه فى النهايه 1- 113، و كذا فى لسان العرب 2- 411، و زاد فى الثانى: و البرحاء: الشدّه و المشقّه. و عليه يحتمل أن يكون الأصل التربيح، مع أنّ كلمه التى كان- رحمه اللّه- بصدد بيانها هى: مبرّحا، و لا ترتبط كلمه البراح بها، إلّا أن يجعل مصدرا لباب التفعيل كسلام و كلام.
9- بحار الأنوار 22- 160- 162 حديث 22، الكافى 3- 69- 70.

«67»-شف (1): أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ (2) الطَّبَرِيِّ مِنْ كِتَابِهِ ...، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ حَفْصٍ وَ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَاتِمٍ وَ عَلِيِّ بْنِ الْعَبَّاسِ وَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعِجْلِيِّ وَ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ وَ الْحَسَنِ بْنِ السَّكَنِ (3) جَمِيعاً، عَنْ عَبَّادِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ هَاشِمِ بْنِ زَيْدٍ (4)، عَنْ أَبِي الْجَارُودِ زِيَادِ بْنِ الْمُنْذِرِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مِيثَمٍ الْكَيَّالِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ زُمُرُّدٍ الرَّوَّاسِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَ تَسْوَدُّ وُجُوهٌ (5) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: تَرِدُ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَهِ عَلَيَّ خَمْسَ رَايَاتٍ، فَأَوَّلُهَا مَعَ عِجْلِ هَذِهِ الْأُمَّهِ فَآخُذُ بِيَدِهِ فَتَرْجُفُ قَدَمَاهُ وَ يَسْوَدُّ وَجْهُهُ وَ وُجُوهُ أَصْحَابِهِ، فَأَقُولُ: مَا فَعَلْتُمْ بِالثَّقَلَيْنِ؟. فَيَقُولُونَ: أَمَّا الْأَكْبَرَ فَخَرَّقْنَا (6) وَ مَزَّقْنَا، وَ أَمَّا الْأَصْغَرَ فَعَادَيْنَا وَ أَبْغَضْنَا (7)، فَأَقُولُ: رِدُوا ظِمَاءً مُظْمَئِينَ مُسْوَدَّهً وُجُوهُكُمْ فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشِّمَالِ لَا يُسْقَوْنَ قَطْرَهً.

ثُمَّ يَرِدُ (8) عَلَيَّ رَايَهُ فِرْعَوْنِ هَذِهِ الْأُمَّهِ فَأَقُومُ فَآخُذُ بِيَدِهِ ثُمَّ تَرْجُفُ قَدَمَاهُ (9) وَ يَسْوَدُّ وَجْهُهُ وَ وُجُوهُ أَصْحَابِهِ، فَأَقُولُ: مَا فَعَلْتُمْ بِالثَّقَلَيْنِ؟. فَيَقُولُونَ: أَمَّا الْأَكْبَرُ

1- كشف اليقين: 104 باب 124، بتفصيل فى الإسناد. أقول: هذا الكتاب هو كتاب اليقين فى إمره أمير المؤمنين عليه السّلام لابن طاوس- رحمه اللّه يعبّر عنه العلّامه المجلسىّ ب: كشف اليقين أيضا.
2- لا توجد: بن، فى المصدر، و هى نسخه فى ک.
3- فى اليقين: الكوفيّون.
4- فى س: يزيد.
5- آل عمران: 106.
6- فى ک: فخرقناه، و فى المصدر: فحرقناه، و هى نسخه فى ک من البحار.
7- فى المصدر: فعاديناه و أبغضناه.
8- فى المصدر: تردّ.
9- فى س: قدما.

فَمَزَّقْنَا مِنْهُ، وَ أَمَّا (1) الْأَصْغَرُ فَبَرِئْنَا (2) مِنْهُ وَ لَعَنَّاهُ، فَأَقُولُ: رِدُوا ظِمَاءً مُظْمَئِينَ مُسْوَدَّةً وُجُوهُكُمْ، فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشِّمَالِ لَا يُسْقَوْنَ قَطْرَةً.

ثُمَّ يَرِدُ (3) عَلَىَّ رَايَهُ ذِى الثُّدَيَّهِ مَعَهَا أَوَّلُ خَارِجَهٍ وَ آخِرُهَا، فَأَقُومُ فَآخُذُ بِيَدِهِ فَتَرْجُفُ قَدَمَاهُ وَ تَسْوَدُّ وَجْهُهُ وَ وُجُوهُ أَصْحَابِهِ، فَأَقُولُ: مَا فَعَلْتُمْ بِالثَّقَلَيْنِ بَعْدِى؟.

فَيَقُولُونَ: أَمَّا الْأَكْبَرُ فَمَزَّقْنَا مِنْهُ، وَ أَمَّا الْأَصْغَرُ فَبَرِئْنَا مِنْهُ وَ لَعَنَّاهُ. فَأَقُولُ: رِدُوا ظِمَاءً مُظْمَئِينَ مُسْوَدَّةً وُجُوهُكُمْ، فَيُؤْخَذُ (4) بِهِمْ ذَاتَ الشِّمَالِ لَا يُسْقَوْنَ قَطْرَةً.

ثُمَّ تَرِدُ عَلَىَّ رَايَهُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ سَيِّدِ الْمُسْلِمِينَ وَ إِمَامِ الْمُتَّقِينَ وَ قَائِدِ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، فَأَقُومُ فَآخُذُ بِيَدِهِ فَتَبْيَضُّ (5) وَجْهُهُ وَ وُجُوهُ أَصْحَابِهِ، فَأَقُولُ: مَا فَعَلْتُمْ بِالثَّقَلَيْنِ بَعْدِى؟. فَيَقُولُونَ: أَمَّا الْأَكْبَرُ فَاتَّبَعْنَاهُ وَ أَطَعْنَاهُ، وَ أَمَّا الْأَصْغَرُ فَقَاتَلْنَا مَعَهُ حَتَّى قُتِلْنَا.

فَأَقُولُ: رِدُوا رِوَاءً مَرْوِيِّينَ مُبْيَضَّةً وُجُوهُكُمْ، فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ، وَ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَ تَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذابَ بِما كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ وَ أَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِى رَحْمَتِ اللَّهِ هُمْ فِيها خالِدُونَ (6).

بيان: أقول: سقط من هذا الخبر رايه قارون هذه الأمّه، و قد أوردنا فى باب

1- فى اليقين: فمزّقناه و أمّا ..
2- فى اليقين: فتبرأنا.
3- فى المصدر: ترد.
4- فى س: فتوخذ.
5- فى اليقين: فيبيضّ.
6- آل عمران: 106. و نظير هذا الحديث ذكره ابن طاوس فى كتابه اليقين: 77 باب 96، و صفحه: 126 باب 129، و صفحه: 150، فراجع.

الرايات (1) بروايه ابن عقده و غيره، عن أبى ذر هذه الروايه، و

فيها: إنّ شرار الآخرين، العجل، و فرعون، و هامان، و قارون، و السامرىّ، و الأبتر.

ثم ذكر رايه العجل، و رايه فرعون، و رايه فلان .. أمام خمسين ألفا من أمّتى، و رايه فلان .. أمام سبعين ألفا، ثم رايه أمير المؤمنين صلوات اللّه عليه، و قد أوردنا فيه أخبارا أخر بأسانيد تركناها هنا حذرا من التكرار.

«68»-شف (2): مِنْ كِتَابِ الْمَنَاقِبِ لِأَحْمَدَ بْنِ مَرْدَوَيْهِ ...، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيٍّ الْوَاسِطِيِّ، عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ عَدِيٍّ الطَّائِيِّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ هَاشِمٍ، عَنْ أَبِيهِ وَ ابْنِ أُذَيْنَةَ، عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبَ، عَنْ مُسْلِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ وَ الْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ وَ سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ (3) رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، قَالُوا: كُنَّا قُعُوداً عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مَا مَعَنَا غَيْرُنَا، إِذْ أَقْبَلَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْبَدْرِيِّينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: تَفْتَرِقُ أُمَّتِي بَعْدِي (4) ثَلَاثَ فِرَقٍ، فِرْقَةٌ أَهْلُ حَقٍّ لَا يَشُوبُونَهُ بِبَاطِلٍ، مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الذَّهَبِ كُلَّمَا فَتَنْتَهُ (5) النَّارُ ازْدَادَ طِيباً، وَ إِمَامُهُمْ (6) هَذَا- لِأَحَدُ (7) الثَّلَاثَةِ-، وَ هُوَ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ (8) بِهِ فِي كِتَابِهِ إِمَاماً

1- فى س: الآيات، و هو سهو. بحار الأنوار 37- 341- 347، باب خبر الرايات فيه جمله من الروايات.
2- اليقين فى إمره أمير المؤمنين عليه السّلام: 182 باب 185، بتفصيل فى الإسناد. و قال فى اليقين: رواه من أربع طرق فى ترجمه ما ذكر عن النّبىّ صلّى اللّه عليه و آله ... نذكر منها طريقين ..
3- لا توجد: الفارسىّ، فى المصدر.
4- لا توجد: بعدى، فى المصدر.
5- فى س: فتنه، و هى لا تناسب المقام معنى. قال فى المصباح المنير 2- 231: و أصل الفتنه من قولك: فتنت الذّهب و الفضّه: إذا أحرقته بالنّار ليبيّن الجيّد من الرّدى ء.
6- فى اليقين: فتنته بالنّار ازداد حسنا و ثناء، إمامهم ..
7- كذا، و الظّاهر: أشار إلى أحد الثّلاثه. و كذلک ما يأتى من قوله عليه السّلام: إمامهم هذا لأحد الثّلاثه، أو يكون إمامهم هذا، و جمله: أحد الثّلاثه من الرّاوى، فتكون بيانيه معترضه.

8- ذکر اللّٰه، نسخه جاءت فی ک.

وَ رَحْمَةً (1)، وَ فِرْقَةٌ أَهْلُ الْبَاطِلِ لَا يَشُوبُونَهُ بِحَقٍّ، مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ خَبَثِ (2) الْحَدِيدِ، كُلَّمَا فَتَنْتَهُ بِالنَّارِ ازْدَادَ خَبَثاً وَ نَتْناً، إِمَامُهُمْ هَذَا- لِأَحَدُ الثَّلَاثَةِ-، وَ فِرْقَةٌ أَهْلُ (3) الضَّلَالَةِ مُذَبْذَبِينَ لا إِلى هؤُلاءِ وَ لا إِلى هؤُلاءِ، إِمَامُهُمْ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ.

قَالَ: فَسَأَلْتُهُ عَنْ أَهْلِ الْحَقِّ وَ إِمَامِهِمْ.

فَقَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِی طَالِبٍ (عليهما السلام) إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ أَمْسَكَ عَنِ الِاثْنَيْنِ، فَجَهَدْتُ أَنْ يَفْعَلَ فَلَمْ يَفْعَلْ..

«69»-شف (4): مِنْ كِتَابٍ عَتِيقٍ مِنْ أُصُولِ الْمُخَالِفِينَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْجُعْفِيِّ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَرَزْدَقِ الْقَطِيعِيِّ (5)، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ بَزِيعٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حَسَنِ بْنِ فُرَاتٍ، عَنْ أَبِی عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْعُودِيِّ، عَنْ (6) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمَالِكِ، عَنِ الْحَرْثِ بْنِ حَصِيرَةَ، عَنْ صَخْرِ بْنِ الْحَكَمِ الْفَزَارِيِّ (7)، عَنْ حَيَّانَ بْنِ الْحَرْثِ الْأَزْدِيِّ- يُكَنَّى أَبَا عَقِيلٍ-، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ جَمِيلٍ الضَّبِّيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ ضَمْرَةَ (8) الرَّوَّاسِيِّ، عَنْ أَبِی ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ: اجْتَمَعَ هُوَ وَ عَلِيُّ بْنُ أَبِی طَالِبٍ وَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ وَ الْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ وَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ وَ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: حَدِّثُونَا حَدِيثاً نَذْكُرُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَنَشْهَدُ لَهُ وَ نَدْعُو لَهُ وَ نُصَدِّقُهُ، فَقَالُوا: حَدِّثْنَا .. يَا عَلِيُّ!.

1- فی المصدر لا یوجد من قوله: و هو الّذی .. إلی: و رحمه.
2- لا توجد: خبث، فی المصدر.
3- من قوله: و فرقه أهل .. إلی آخر الحدیث تجده فی الصّفحه: 181 من الیقین. و قد جمع بین الحدیثین، أو کان المجموع فی مکان آخر غیر ما ذکرناه.
4- الیقین فی إمره أمیر المؤمنین علیه السّلام: 166- 169 باب 169.
5- فی المصدر: أبو عبد اللّه الحسین بن محمّد الفرزدق القطعی الفزازی.
6- خطّ علی: عن، فی ک.
7- فی الیقین: عن الحرث بن الحضیره بن الحکم الفزاریّ.
8- فی س: حمزه، و یأتی فی آخر الحدیث فی المتن و المصدر: ضمره أیضا.

قَالَ (1): فَقَالَ عَلِیٌّ (2) عَلَیْهِ السَّلَامُ: لَقَدْ عَلِمْتُمْ مَا هَذَا زَمَانَ حَدِیثِی، قَالُوا: صَدَقْتَ. قَالَ: فَقَالُوا: حَدِّثْنَا .. یَا حُذَیْفَهُ !. قَالَ: لَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّی سُئِلْتُ عَنِ الْمُعْضِلَاتِ فَحَذَرْتُهُنَّ. قَالُوا (3): صَدَقْتَ. قَالَ: فَقَالُوا: حَدِّثْنَا .. یَا ابْنَ مَسْعُودٍ! قَالَ: لَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّی قَرَأْتُ الْقُرْآنَ لَمْ أُسْأَلْ عَنْ غَیْرِهِ. قَالُوا: صَدَقْتَ.

قَالَ: فَقَالُوا: حَدِّثْنَا .. یَا مِقْدَادُ !. قَالَ: لَقَدْ عَلِمْتُمْ إِنَّمَا کُنْتُ فَارِساً بَیْنَ یَدَیْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ أُقَاتِلُ، وَ لَکِنْ أَنْتُمْ أَصْحَابُ الْحَدِیثِ. فَقَالُوا:

صَدَقْتَ. قَالَ: فَقَالُوا: حَدِّثْنَا .. یَا عَمَّارُ !. قَالَ: فَقَالَ: لَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّی إِنْسَانٌ نَسَّاءٌ (4) إِلَّا أَنْ أُذَکَّرَ فَأَذْکُرَ. قَالُوا: صَدَقْتَ.

قَالَ: فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ رَحْمَهُ اللَّهِ عَلَیْهِ: إِنَّمَا أُحَدِّثُکُمْ بِحَدِیثٍ سَمِعْتُمُوهُ أَوْ مَنْ سَمِعَهُ مِنْکُمْ بَلَّغَ (5)، أَ لَسْتُمْ تَشْهَدُونَ أَنْ (6) لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ، وَ أَنَّ السَّاعَهَ آتِیَهٌ لا رَیْبَ فِیها، وَ أَنَّ اللَّهَ یَبْعَثُ مَنْ فِی الْقُبُورِ، وَ أَنَّ الْبَعْثَ حَقٌّ، وَ أَنَّ الْجَنَّهَ حَقٌّ، وَ أَنَّ النَّارَ حَقٌّ؟. قَالُوا: نَشْهَدُ. قَالَ: وَ أَنَا مِنَ (7) الشَّاهِدِینَ.

قَالَ: أَ لَسْتُمْ تَشْهَدُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ حَدَّثَنَا أَنَّ (8) شَرَّ الْأَوَّلِینَ وَ الْآخِرِینَ اثْنَا عَشَرَ: سِتَّهٌ مِنَ الْأَوَّلِینَ وَ سِتَّهٌ مِنَ الْآخِرِینَ، ثُمَّ سَمَّی مِنَ الْأَوَّلِینَ ابْنَ آدَمَ (9) الَّذِی قَتَلَ أَخَاهُ، وَ فِرْعَوْنَ، وَ هَامَانَ، وَ قَارُونَ، وَ السَّامِرِیَّ، وَ الدَّجَّالَ اسْمُهُ فِی الْأَوَّلِینَ وَ یَخْرُجُ فِی الْآخِرِینَ، وَ سَمَّی مِنَ الْآخِرِینَ سِتَّهً: الْعِجْلَ

1- لا توجد: قال، فی المصدر.
2- فی س: فقال لی.
3- فی الیقین: فقالوا.
4- فی المصدر: أنسی.
5- هنا زیاده جاءت فی المصدر: تشهدون أنّه حقّ.
6- لا توجد: أن، فی س.
7- فی الیقین: و أنا معکم من ..
8- لا توجد: أنّ، فی المصدر.
9- فی المصدر: آدم النّبیّ.

- وَ هُوَ ... وَ فِرْعَوْنَ- وَ هُوَ ...-، وَ هَامَانَ- وَ هُوَ زِيَادُ بْنُ أَبِی سُفْيَانَ-، وَ قَارُونَ- وَ هُوَ سَعْدُ بْنُ أَبِی وَقَّاصٍ-، وَ السَّامِرِیَّ- وَ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ أَبُو مُوسَی-، قِيلَ: وَ مَا السَّامِرِیُّ؟. قَالَ: قَالَ السَّامِرِیُّ (1): لا مِساسَ، وَ هُوَ يَقُولُ: لَا قِتَالَ (2)، وَ الْأَبْتَرَ- وَ هُوَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ-، قَالُوا: وَ مَا أَبْتَرُهَا (3)؟. قَالَ: لَا دِينَ لَهُ (4) وَ لَا نَسَبَ. قَالَ: فَقَالُوا: نَشْهَدُ عَلَی ذَلِکَ. قَالَ: وَ أَنَا عَلَی ذَلِکَ مِنَ الشَّاهِدِينَ.

ثُمَّ قَالَ: أَ لَسْتُمْ تَشْهَدُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَالَ: إِنَّ مِنْ أُمَّتِی مَنْ يَرِدُ عَلَیَّ الْحَوْضَ عَلَی خَمْسِ رَايَاتٍ: أَوَّلُهُنَّ رَايَةُ الْعِجْلِ فَأَقُومُ (5) فَإِذَا أَخَذْتُ بِيَدِهِ اسْوَدَّ وَجْهُهُ، وَ رَجَفَتْ قَدَمَاهُ، وَ خَفَقَتْ أَحْشَاؤُهُ، وَ فَعَلَ ذَلِکَ تَبَعُهُ (6)، فَأَقُولُ:

مَا خَلَفْتُمُونِی فِی الثَّقَلَيْنِ بَعْدِی؟ فَيَقُولُونَ: كَذَّبْنَا الْأَكْبَرَ وَ مَزَّقْنَاهُ وَ اضْطَهَدْنَاهُ، وَ الْأَصْغَرَ أَبْتَرْنَاهُ حَقَّهُ (7)، فَأَقُولُ: اسْلُكُوا ذَاتَ الشِّمَالِ، فَيَنْصَرِفُونَ ظِمَاءً مُظْمَئِينَ مُسْوَدَّةً وُجُوهُهُمْ لَا يَطْعَمُونَ (8) مِنْهُ قَطْرَةً.

ثُمَّ يَرِدُ (9) عَلَیَّ رَايَةُ فِرْعَوْنِ أُمَّتِی- وَ هُمْ أَكْثَرُ النَّاسِ الْبَهْرَجِيُّونَ-، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله)! وَ مَا الْبَهْرَجِيُّونَ؟ أَ بَهْرَجُوا الطَّرِيقَ؟. قَالَ: لَا، وَ لَكِنْ بَهْرَجُوا دِينَهُمْ، وَ هُمُ الَّذِينَ يَغْضَبُونَ لِلدُّنْيَا وَ لَهَا يَرْضَوْنَ، وَ لَهَا يَسْخَطُونَ، وَ لَهَا يَنْصَبُونَ، فَأَقُومُ فَآخُذُ بِيَدِ صَاحِبِهِمْ فَإِذَا أَخَذْتُ بِيَدِهِ اسْوَدَّ وَجْهُهُ وَ رَجَفَتْ قَدَمَاهُ وَ خَفَقَتْ

1- لا توجد: قال السّامریّ، فی المصدر.
2- فی اليقين: قال يقولون لا قتال.
3- فی ک: تبرّها، و فی المصدر: و ما أبترها بعينه.
4- لا توجد: له، فی المصدر.
5- فی اليقين زياده: فآخذ بيده.
6- فی المصدر: بمن تبعه، بدلا من: تبعه.
7- نسخه فی ک: ابتززناه، و فی المصدر: و أمّا الأصغر فابتززنا حقّه.
8- فی ک: لا يطمعون- بتقديم الميم علی العين المهمله-. و ما فی المتن نسخه فيها.
9- فی المصدر: ترد.

أَحْشَاؤُهُ، وَ فَعَلَ ذَلِکَ تَبَعُهُ (1)، فَأَقُولُ: مَا خَلَفْتُمُونِی فِی الثَّقَلَیْنِ بَعْدِی؟ فَیَقُولُونَ:

کَذَّبْنَا الْأَکْبَرَ وَ مَزَّقْنَاهُ، وَ قَاتَلْنَا الْأَصْغَرَ وَ قَتَلْنَاهُ، فَأَقُولُ: اسْلُکُوا طَرِیقَ أَصْحَابِکُمْ، فَیَنْصَرِفُونَ ظِمَاءً مُظْمَئِینَ مُسْوَدَّةً وُجُوهُهُمْ لَا یَطْعَمُونَ (2) مِنْهُ قَطْرَةً.

ثُمَّ تَرِدُ (3) عَلَیَّ رَایَهُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَیْسٍ- وَ هُوَ إِمَامُ خَمْسِینَ أَلْفاً مِنْ أُمَّتِی-، فَأَقُومُ فَآخُذُ بِیَدِهِ، فَإِذَا أَخَذْتُ بِیَدِهِ اسْوَدَّ وَجْهُهُ وَ رَجَفَتْ قَدَمَاهُ وَ خَفَقَتْ أَحْشَاؤُهُ، وَ فَعَلَ ذَلِکَ تَبَعُهُ (4) فَأَقُولُ: مَا خَلَفْتُمُونِی فِی الثَّقَلَیْنِ بَعْدِی؟ فَیَقُولُونَ: کَذَّبْنَا الْأَکْبَرَ وَ عَصَیْنَاهُ وَ خَذَلْنَا الْأَصْغَرَ وَ خَذَلْنَا مِنْهُ (5)، فَأَقُولُ: اسْلُکُوا طَرِیقَ (6) أَصْحَابِکُمْ، فَیَنْصَرِفُونَ ظِمَاءً مُظْمَئِینَ مُسْوَدَّةً وُجُوهُهُمْ لَا یَطْعَمُونَ (7) مِنْهُ قَطْرَةً.

ثُمَّ تَرِدُ عَلَیَّ رَایَهُ الْمُخْدَجِ- وَ هُوَ إِمَامُ سَبْعِینَ (8)أَلْفاً مِنَ النَّاسِ- فَأَقُومُ فَآخُذُ بِیَدِهِ، فَإِذَا أَخَذْتُ بِیَدِهِ اسْوَدَّ وَجْهُهُ وَ رَجَفَتْ قَدَمَاهُ وَ خَفَقَتْ أَحْشَاؤُهُ، وَ فَعَلَ ذَلِکَ تَبَعُهُ (9)، فَأَقُولُ: مَا خَلَفْتُمُونِی فِی الثَّقَلَیْنِ بَعْدِی؟، فَیَقُولُونَ: کَذَّبْنَا الْأَکْبَرَ وَ عَصَیْنَاهُ، وَ قَاتَلْنَا الْأَصْغَرَ وَ قَتَلْنَاهُ (10). فَأَقُولُ: اسْلُکُوا سَبِیلَ أَصْحَابِکُمْ، فَیَنْصَرِفُونَ ظِمَاءً مُظْمَئِینَ مُسْوَدَّةً وُجُوهُهُمْ لَا یَطْعَمُونَ مِنْهُ قَطْرَةً.

ثُمَّ تَرِدُ عَلَیَّ رَایَهُ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ (علیهما السلام) أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ وَ إِمَامِ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِینَ، فَأَقُومُ فَآخُذُ بِیَدِهِ فَیَبْیَضُّ وَجْهُهُ وَ وُجُوهُ أَصْحَابِهِ، فَأَقُولُ: مَا خَلَفْتُمُونِی فِی الثَّقَلَیْنِ

1- فی المصدر: بمن تبعه.
2- جاءت: یطمعون، فی ک.
3- فی ک: یرد.
4- فی الیقین: بمن تبعه، بدلا من: تبعه.
5- فی المصدر: و خذلنا عنه.
6- جاءت نسخه بدلا من طریق: سبیل، فی ک.
7- فی ک: لا یطمعون.
8- فی ک: سبعون، و هو غلط.
9- جاء: من تبعه، بدلا من: تبعه، فی المصدر.

10- فی س: و قلناه.

بَعْدِی؟ فَیَقُولُونَ تَبِعْنَا الْأَکْبَرَ وَ صَدَّقْنَاهُ، وَ وَازَرْنَا الْأَصْغَرَ وَ نَصَرْنَاهُ وَ قَاتَلْنَا مَعَهُ، فَأَقُولُ: رِدُوا رِوَاءً مَرْوِیِّینَ، فَیَشْرَبُونَ شَرْبَةً لَا یَظْمَئُونَ بَعْدَهَا أَبَداً (1)، وَجْهُ إِمَامِهِمْ کَالشَّمْسِ الطَّالِعَهِ وَ وُجُوهُهُمْ کَالْقَمَرِ لَیْلَهَ الْبَدْرِ، أَوْ کَأَضْوَإِ نَجْمٍ فِی السَّمَاءِ.

ثُمَّ قَالَ: أَ لَسْتُمْ تَشْهَدُونَ عَلَی ذَلِکَ؟. قَالُوا: بَلَی (2)، وَ إِنَّا عَلَی ذَلِکَ مِنَ الشَّاهِدِینَ.

قَالَ لَنَا الْقَاضِی مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: اشْهَدُوا عَلَیَّ عِنْدَ اللَّهِ أَنَّ الْحُسَیْنَ بْنَ مُحَمَّدِ (3) بْنِ الْفَرَزْدَقِ حَدَّثَنِی بِهَذَا، وَ قَالَ الْحُسَیْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ: اشْهَدُوا عَلَیَّ بِهَذَا عِنْدَ اللَّهِ أَنَّ الْحُسَیْنَ بْنَ عَلِیِّ بْنِ بَزِیعٍ حَدَّثَنِی بِهَذَا، وَ قَالَ الْحُسَیْنُ بْنُ عَلِیِّ (4) بْنِ بَزِیعٍ:

اشْهَدُوا عَلَیَّ بِهَذَا عِنْدَ اللَّهِ أَنَّ یَحْیَی بْنَ الْحَسَنِ حَدَّثَنِی بِهَذَا، وَ قَالَ یَحْیَی بْنُ الْحَسَنِ:

اشْهَدُوا عَلَیَّ عِنْدَ اللَّهِ أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنِی بِهَذَا عَنِ الْحَارِثِ بْنِ حَصِیرَهَ (5)، وَ قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ (6) اشْهَدُوا عَلَیَّ بِهَذَا (7) عِنْدَ اللَّهِ أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ حَصِیرَهَ (8) حَدَّثَنِی بِهَذَا عَنْ صَخْرِ بْنِ الْحَکَمِ، وَ قَالَ الْحَارِثُ بْنُ حَصِیرَهَ (9): اشْهَدُوا عَلَیَّ عِنْدَ اللَّهِ أَنَّ صَخْرَ بْنَ الْحَکَمِ حَدَّثَنِی بِهَذَا عَنْ حَیَّانَ بْنِ الْحَرْثِ، وَ قَالَ صَخْرُ بْنُ الْحَکَمِ: اشْهَدُوا عَلَیَّ بِهَذَا عِنْدَ اللَّهِ أَنَّ حَیَّانَ بْنَ الْحَرْثِ حَدَّثَنِی بِهَذَا عَنِ الرَّبِیعِ بْنِ جَمِیلٍ الضَّبِّیِّ، وَ قَالَ حَیَّانُ بْنُ الْحَرْثِ: اشْهَدُوا عَلَیَّ بِهَذَا عِنْدَ اللَّهِ أَنَّ الرَّبِیعَ بْنَ

1- لا توجد: أبدا، فی س.
2- فی المصدر زیاده: قال.
3- لا توجد فی الیقین: بن محمّد.
4- فی المصدر لا توجد: بن علیّ.
5- لا توجد: عن الحارث بن حصیره، فی المصدر.
6- فی المصدر: عبد اللّه بن عبد الملک، بدلا من: أبو عبد الرّحمن.
7- لا توجد: بهذا، فی الیقین.
8- فی المصدر: حضیره- بالضاد المعجمه-.
9- فی المصدر: حضیره- بالضاد المعجمه-.

جَمِيلٍ الضَّبِّيَّ حَدَّثَنِی بِهَذَا عَنْ مَالِکِ بْنِ ضَمْرَةَ الرَّوَّاسِیِّ (1)، وَ قَالَ الرَّبِیعُ بْنُ جَمِیلٍ: اشْهَدُوا عَلَیَّ بِهَذَا عِنْدَ اللَّهِ أَنَّ مَالِکَ بْنَ ضَمْرَةَ حَدَّثَنِی بِهَذَا عَنْ أَبِی ذَرٍّ الْغِفَارِیِّ، وَ قَالَ مَالِکُ بْنُ ضَمْرَةَ: اشْهَدُوا عَلَیَّ بِهَذَا عِنْدَ اللَّهِ أَنَّ أَبَا ذَرٍّ الْغِفَارِیَّ حَدَّثَنِی بِهَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، وَ قَالَ أَبُو ذَرٍّ: اشْهَدُوا عَلَیَّ بِهَذَا عِنْدَ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ (3) حَدَّثَنِی بِهَذَا عَنْ جَبْرَئِیلَ، وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: اشْهَدُوا عَلَیَّ بِهَذَا عَنِ اللَّهِ (4)أَنَّ جَبْرَئِیلَ حَدَّثَنِی بِهَذَا عَنِ اللَّهِ جَلَّ وَجْهُهُ (5) وَ تَقَدَّسَتْ أَسْمَاؤُهُ.

وَ قَالَ یُوسُفُ بْنُ کُلَیْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ حَنْبَلٍ: إِنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ بِهَذَا الْحَدِیثِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَ (6) بِهَذَا الْکَلَامِ، قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِیِّ بْنِ بَزِیعٍ: وَ زَعَمَ إِسْمَاعِیلُ بْنُ أَبَانٍ أَنَّهُ سَمِعَ هَذَا الْحَدِیثَ- حَدِیثَ الرَّایَاتِ- مِنْ أَبِی عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْعُودِیِّ.

بیان: لعلّه عمل بعض الرواه فی تفسیر العجل و فرعون و هامان نوع تقیّه، لرسوخ حبّ صنمی قریش فی قلوب الناس.

و قال الجوهری: خفقت الرّایه تخفُق و تخفِق خَفْقا و خَفَقانا و کذلک القلب و السّراب إذا اضطربا (7).

و قال الفیروزآبادی: البَهْرَجُ: الباطل و الرّدی ء و المباح، و البَهْرَجَهُ: أن

1- فی س: الرّاوی. و لا توجد من قوله: الضّبّیّ، و قال حیّان .. إلی هنا فی المصدر.
2- فی المصدر: و قال ربیع- بلا ألف و لام-.
3- لا توجد فی المصدر: من قوله: و قال أبو ذرّ .. إلی هنا.
4- فی الیقین: عند اللّه.
5- فی الیقین: جلّ جلاله.
6- لا توجد الواو، فی المصدر.
7- الصحاح 4- 1469، و قارن بتاج العروس 6- 333، و لسان العرب 10- 80.

تعدل (1) بالشّی ء عن الجادّه القاصده إلی غیرها، و المبهرج من المیاه: المهمل الّذی لا یمنع عنه، و من الدّماء: المهدّر (2)

«70»-شف (3): مِنْ کِتَابِ الْمَنَاقِبِ لِأَحْمَدَ بْنِ مَرْدَوَیْهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِیمَ بْنِ یُوسُفَ (4)، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحِیمِ، عَنْ یَحْیَی الْحِمَّانِیِّ، عَنِ الْحَکَمِ بْنِ ظُهَیْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ، عَنْ أَبِیهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: کُنْتُ أَسِیرُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِی لَیْلَهٍ- وَ عُمَرُ عَلَی بَغْلٍ وَ أَنَا عَلَی فَرَسٍ- فَقَرَأَ آیَهً فِیهَا ذِکْرُ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: أَمَ وَ اللَّهِ- یَا بَنِی عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَقَدْ کَانَ صَاحِبُکُمْ أَوْلَی بِهَذَا الْأَمْرِ مِنِّی وَ مِنْ أَبِی بَکْرٍ (5)، فَقُلْتُ فِی نَفْسِی: لَا أَقَالَنِیَ اللَّهُ إِنْ أَقَلْتُکَ، فَقُلْتُ: أَنْتَ تَقُولُ ذَلِکَ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ؟!، وَ أَنْتَ وَ صَاحِبُکَ اللَّذَانِ وَثَبْتُمَا وَ انْتَزَعْتُمْ (6) مِنَّا الْأَمْرَ دُونَ النَّاسِ؟. فَقَالَ: إِلَیْکُمْ (7) یَا بَنِی عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَمَا إِنَّکُمْ أَصْحَابُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَتَأَخَّرْتُ وَ تَقَدَّمَ هُنَیْئَهً، فَقَالَ:

سِرْ .. لَا سِرْتَ، فَقَالَ: أَعِدْ عَلَیَّ کَلَامَکَ. فَقُلْتُ: إِنَّمَا ذَکَرْتَ شَیْئاً فَرَدَدْتُ جَوَابَهُ، وَ لَوْ سَکَتَّ سَکَتْنَا.

فَقَالَ: وَ اللَّهِ إِنَّا مَا فَعَلْنَا مَا فَعَلْنَا (8) عَدَاوَهً، وَ لَکِنْ اسْتَصْغَرْنَاهُ وَ خَشِینَا أَنْ لَا تَجْتَمِعَ عَلَیْهِ الْعَرَبُ وَ قُرَیْشٌ لِمَا قَدْ (9) وَتَرَهَا، فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ: کَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی

1- فی المصدر: أن یعدل.
2- القاموس 1- 180، و قارنه بتاج العروس 2- 7، و انظر: لسان العرب 2- 217.
3- الیقین فی إمره أمیر المؤمنین علیه السّلام: 205- 206، بتفصیل فی الإسناد.
4- فی س: یوسف قال ..، و خطّ علیها فی ک.
5- إلی هنا باختلاف یسیر جاء فی کتاب محاضرات الأدباء للراغب الأصفهانیّ 2- 213- طبعه مصر-.
6- فی المصدر: انتزعتما، و هی نسخه فی مطبوع البحار.
7- لعلّ قوله: إلیکم .. دعاء علیهم .. أی إلی اللّه إیّاکم .. أی قصرکم. أو کان معناه أبعدوا عنّی.
8- لا توجد: ما فعلنا- الثّانیه- فی المصدر.

9- لا توجد: قد فى المصدر.

اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ يَبْعَثُهُ (1) فِی الْكَتِيبَهِ فَيَنْطِحُ كَبْشَهَا فَلَمْ يَسْتَصْغِرْهُ (2) فَتَسْتَصْغِرُهُ أَنْتَ وَ صَاحِبُكَ؟، فَقَامَ (3) لَا جَرَمَ، فَكَيْفَ تَرَى وَ اللَّهِ مَا نَقْطَعُ أَمْراً دُونَهُ، وَ (4) لَا نَعْمَلُ شَيْئاً حَتَّى نَسْتَأْذِنَهُ..

بيان: قوله: أما إنّكم .. لعلّه قال ذلک علی سبيل التهديد .. أی إنّكم تخاصمونی، إمّا إخبارا، و إمّا استفهاما إنكاريّا.

«71»-شف (5): أَحْمَدُ بْنُ مَرْدَوَيْهِ فِی كِتَابِ الْمَنَاقِبِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُوسُفَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَهَ، عَنِ الْحَكِيمِ بْنِ عُتْبَهَ (6)، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَهَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: خَرَجَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى الشَّامِ وَ أَخْرَجَ مَعَهُ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قَالَ: فَجَعَلَ النَّاسُ يَتَلَقَّوْنَ (7) وَ يَقُولُونَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ!، وَ كَانَ الْعَبَّاسُ رَجُلًا جَمِيلًا فَيَقُولُ: هَذَا صَاحِبُكُمْ، فَلَمَّا كَثُرَ عَلَيْهِ الْتَفَتَ إِلَى عُمَرَ، فَقَالَ: تَرَى أَنَا وَ اللَّهِ أَحَقُّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْكَ، فَقَالَ عُمَرُ: اسْكُتْ، أَوْلَى (8)

وَ اللَّهِ- بِهَذَا الْأَمْرِ مِنِّی وَ مِنْكَ رَجُلٌ خَلَّفْتُهُ أَنَا وَ أَنْتَ بِالْمَدِينَهِ، عَلِيُّ بْنُ أَبِی طَالِبٍ (عليهما السلام)!!!.

«72»-سر (9): مُوسَى بْنُ بَكْرٍ، عَنْ زُرَارَهَ، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: مَا حَرَّمَ اللَّهُ شَيْئاً إِلَّا وَ قَدْ عُصِیَ فِيهِ، لِأَنَّهُمْ تَزَوَّجُوا أَزْوَاجَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

1- فی س: بيعته.
2- لا يوجد فی اليقين: يستصغره، و فيه: فلم تستصغره.
3- كذا فی س، و فی ک: فقا ..، و الظّاهر: فقال، كما فی المصدر.
4- لا توجد الواو فی ک.
5- اليقين: 206، بتفصيل فی الإسناد و تصرّف.
6- خ. ل: الحكم بن عتيبه.
7- فی المصدر: يتلقّون العبّاس.
8- لا توجد: فقال عمر اسكت أولى ..، فی المصدر.
9- السّرائر: 472- حجريه-، النّوادر، مستطرفات السّرائر: 18، حديث 7.

عَلَيْهِ وَ آلِهِ مِنْ بَعْدِهِ فَخَيَّرَهُنَّ أَبُو بَكْرٍ بَيْنَ الْحِجَابِ وَ لَا يَتَزَوَّجْنَ أَوْ يَتَزَوَّجْنَ، فَاخْتَرْنَ التَّزْوِيجَ فَتَزَوَّجْنَ.

قَالَ زُرَارَهُ: وَ لَوْ سَأَلْتَ بَعْضَهُمْ أَ رَأَيْتَ لَوْ أَنَّ أَبَاکَ تَزَوَّجَ امْرَأَهً وَ لَمْ يَدْخُلْ بِهَا حَتَّى مَاتَ، أَ تَحِلُّ لَکَ إِذَنْ؟. لَقَالَ: لَا، وَ هُمْ قَدِ اسْتَحَلُّوا أَنْ يَتَزَوَّجُوا أُمَّهَاتِهِمْ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ، فَإِنَّ أَزْوَاجَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مِثْلُ أُمَّهَاتِهِمْ (1)..

«73»-شی، تفسیر العیاشی (2): الْمُفَضَّلُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ أَبِی جَعْفَرٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فِی قَوْلِ اللَّهِ: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُبْطِلُوا صَدَقاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَ الْأَذی (3) إِلَی آخِرِ الْآيَهِ، قَالَ: نَزَلَتْ فِی عُثْمَانَ، وَ جَرَتْ فِی مُعَاوِيَهَ وَ أَتْبَاعِهِمَا (4).

«74»-شی، تفسیر العیاشی (5): عَنْ سَلَّامِ بْنِ الْمُسْتَنِيرِ، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِی قَوْلِهِ:

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُبْطِلُوا صَدَقاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَ الْأَذی (6) لِمُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ الصَّلَاهُ وَ السَّلَامُ، هَذَا تَأْوِيلٌ، قَالَ (7): أُنْزِلَتْ فِی عُثْمَانَ (8).

«75»-شی، تفسیر العیاشی (9): عَنْ أَبِی بَصِيرٍ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ فِی قَوْلِهِ: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُبْطِلُوا صَدَقاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَ الْأَذی ... إِلَی قَوْلِهِ: لا يَقْدِرُونَ عَلی شَیْ ءٍ مِمَّا

1- انظر: بحار الأنوار 22- 199، حدیث 17، و نظیره فی البحار 16- 397 و 22- 210 ذیل حدیث 36- 37، و 104- 23 حدیث 34، و وسائل الشّیعه 14- 313 ذیل حدیث 4، و الکافی 5- 421 ذیل حدیث 3.
2- تفسیر العیّاشیّ 1- 147، حدیث 482.
3- البقره: 264.
4- و انظر: البرهان 1- 253 و 254، و تفسیر الصّافی 1- 225.
5- تفسیر العیّاشیّ 1- 147، حدیث 483.
6- البقره: 264.
7- وضع علی: قال، فی ک رمز نسخه بدل.
8- و انظر: تفسیر البرهان 1- 253.

9- تفسير العيّاشىّ 1- 148، حديث 484.

كَسَبُوا (1) قَالَ (2) صَفْوَانُ: أَیْ حَجَرٍ وَ الَّذِینَ یُنْفِقُونَ أَمْوالَهُمْ رِئاءَ النَّاسِ (3)؟. قَالَ: فُلَانٌ وَ فُلَانٌ وَ فُلَانٌ وَ مُعَاوِیَهُ وَ أَشْیَاعُهُمْ (4).

«76»-شی، تفسیر العیاشی (5): عَنْ سَعْدَانَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ فِی قَوْلِهِ: وَ إِنْ تُبْدُوا ما فِی أَنْفُسِکُمْ أَوْ تُخْفُوهُ یُحاسِبْکُمْ بِهِ اللَّهُ فَیَغْفِرُ لِمَنْ یَشاءُ وَ یُعَذِّبُ مَنْ یَشاءُ (6) قَالَ: حَقِیقٌ عَلَی اللَّهِ أَنْ لَا یُدْخِلَ الْجَنَّهَ مَنْ کَانَ فِی قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّهٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ حُبِّهِمَا (7).

«77»-سر (8): أَبُو عَبْدِ اللَّهِ السَّیَّارِیُّ، عَنِ الرِّضَا عَلَیْهِ السَّلَامُ، قَالَ: کَانَ عُثْمَانُ إِذَا أُتِیَ بِشَیْ ءٍ مِنَ الْفَیْ ءِ فِیهِ ذَهَبٌ عَزَلَهُ، وَ قَالَ: هَذَا لِطَوْقِ عَمْرٍو (9)، فَلَمَّا کَثُرَ ذَلِکَ قِیلَ لَهُ: کَبِرَ عَمْرٌو (10) عَنِ الطَّوْقِ، فَجَرَی بِهِ الْمَثَلُ (11).

بیان: ذکر (12) أصحاب کتب الأمثال مورد المثل علی وجه آخر تعصّبا، مع أنّه لا تنافی بینهما.

قال الزمخشری فی المستقصی (13): هو عمرو بن عدی ابن أخت جذیمه قد

1- البقره: 264.
2- لا توجد: قال، فی ک.
3- النّساء: 38.
4- و انظر: تفسیر البرهان 1- 254.
5- تفسیر العیّاشیّ 1- 156، حدیث 528.
6- البقره: 284.
7- انظر: تفسیر البرهان 1- 267، و تفسیر الصّافی 1- 237.
8- النّوادر، مستطرفات السّرائر 47، حدیث 2، و فی الطبعه الحجریه من السّرائر: 476، و انظر: مستطرفات السّرائر: 43، حدیث 15.
9- فی ک: عمر، و هو نسخه فی المصدر.
10- فی ک: عمر، و هو نسخه فی المصدر.
11- قد ذکره المیدانی فی مجمع الأمثال 2- 137.
12- فی س: سر، ذکر ..، و لم نجده فی کتاب السرائر و لا نوادره، و الظاهر کون الرمز زائدا، فتدبّر.

13- المستقصى فى أمثال العرب 2- 214.

طوّق كثيرا (1) صغيرا ثم استهوته الجنّ مدّه، فلمّا عاد همّت أمّه بإعاده الطوق إليه، فقال جذيمه: .. ذلک، و قيل إنّها نطّقته و طوّقته و أمرته بزياره خاله، فلمّا رأى لحيته و الطوق قال: .. ذلک. و يروى شبّ عمرو عن الطوق و جلّ عمرو، يضرب فى ارتفاع الكبير عن هيئه الصغير و ما يستهجن من تحليته بحليته (2). و نحوه قال الميدانى (3) لكنّه طوّل القصّه الغريبه.

«78»-شى، تفسير العياشى (4): عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ الصَّائِغُ، عَنِ ابْنِ أَبِى يَعْفُورٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: ثَلَاثَهٌ لا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيامَهِ وَ لا يُزَكِّيهِمْ وَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ (5): مَنِ ادَّعَى إِمَامَهً مِنَ اللَّهِ لَيْسَتْ لَهُ، وَ مَنْ جَحَدَ إِمَاماً مِنَ اللَّهِ، وَ مَنْ قَالَ إِنَّ لِفُلَانٍ وَ فُلَانٍ فِى الْإِسْلَامِ نَصِيباً (6).

«79»-شى، تفسير العياشى (7): عَنِ الثُّمَالِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ .. مِثْلَهُ (8).

«80»-شى، تفسير العياشى (9): عَنْ عَامِرِ بْنِ كَثِيرٍ السَّرَّاجِ، عَنْ عَطَاءٍ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِى قَوْلِهِ: إِذْ يُبَيِّتُونَ ما لا يَرْضى مِنَ الْقَوْلِ (10) قَالَ: فُلَانٌ وَ فُلَانٌ وَ فُلَانٌ وَ أَبُو عُبَيْدَهَ بْنُ الْجَرَّاحِ.

وَ فِى رِوَايَهِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِى الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: هُمَا وَ أَبُو عُبَيْدَهَ بْنُ الْجَرَّاحِ.

1- خطّ على: كثيرا فى ک، و كتب عليها رمز نسخه بدل.
2- فى س: بحليه- بلا ضمير-.
3- مجمع الأمثال 2- 137 برقم: 3017.
4- تفسير العيّاشىّ 1- 178، حديث 64، بتفصيل فى السّند.
5- آل عمران: 77.
6- و حكاه فى تفسير البرهان 1- 293.
7- تفسير العيّاشىّ 1- 178، حديث 65.
8- و انظر: تفسير البرهان 1- 293.
9- تفسير العيّاشىّ 1- 274- 275، حديث 267 و 268 و 269.
10- النّساء: 108.

وَ فِی رِوَایَهِ عُمَرَ بْنِ صَالِحٍ، قَالَ: الْأَوَّلُ وَ الثَّانِی وَ أَبُو عُبَیْدَهَ بْنُ الْجَرَّاحِ (1)

«81»- شی، تفسیر العیاشی (2): عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِمُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ عَلَیْهِمَا السَّلَامُ قَوْلُهُ تَعَالَی (3) فِی کِتَابِهِ: الَّذِینَ آمَنُوا ثُمَّ کَفَرُوا (4) قَالَ: هُمَا وَ الثَّالِثُ وَ الرَّابِعُ وَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَ طَلْحَهُ وَ کَانُوا سَبْعَهَ عَشَرَ رَجُلًا.

قَالَ: لَمَّا وَجَّهَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ عَلِیَّ بْنَ أَبِی طَالِبٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ وَ عَمَّارَ بْنَ یَاسِرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ إِلَی أَهْلِ مَکَّهَ، قَالُوا: بَعَثَ هَذَا الصَّبِیَّ وَ لَوْ بَعَثَ غَیْرَهُ- یَا حُذَیْفَهُ إِلَی أَهْلِ (5) مَکَّهَ، وَ فِی مَکَّهَ صَنَادِیدُهَا، وَ کَانُوا یُسَمُّونَ عَلِیّاً: الصَّبِیَّ، لِأَنَّهُ کَانَ اسْمُهُ فِی کِتَابِ اللَّهِ الصَّبِیَّ، لِقَوْلِ (6) اللَّهِ: وَ مَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعا إِلَی اللَّهِ وَ عَمِلَ صالِحاً (7) وَ هُوَ صَبِیٌّ وَ قالَ إِنَّنِی مِنَ الْمُسْلِمِینَ (8)، وَ اللَّهِ (9)الْکُفْرُ بِنَا أَوْلَی مِمَّا نَحْنُ فِیهِ، فَسَارُوا فَقَالُوا لَهُمَا وَ خَوَّفُوهُمَا بِأَهْلِ مَکَّهَ فَعَرَضُوا لَهُمَا وَ غَلَّظُوا عَلَیْهِمَا الْأَمْرَ، فَقَالَ عَلِیٌّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِ: حَسْبُنَا اللَّهُ وَ نِعْمَ الْوَکِیلُ، وَ مَضَی، فَلَمَّا دَخَلَا مَکَّهَ أَخْبَرَ اللَّهُ نَبِیَّهُ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ بِقَوْلِهِمْ لِعَلِیٍّ عَلَیْهِ السَّلَامُ وَ بِقَوْلِ عَلِیٍّ لَهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ بِأَسْمَائِهِمْ فِی کِتَابِهِ، وَ ذَلِکَ قَوْلُ اللَّهِ أَ لَمْ تَرَ إِلَی (10) الَّذِینَ قالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَکُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزادَهُمْ إِیماناً وَ قالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَ نِعْمَ الْوَکِیلُ .. إِلَی قَوْلِهِ: وَ اللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِیمٍ (11)، وَ إِنَّمَا نَزَلَتْ «أَ لَمْ تَرَ إِلَی ..»

1- انظر: تفسیر البرهان 1- 414.
2- تفسیر العیّاشیّ 1- 279- 280، حدیث 286.
3- فی المصدر: قول اللّه.
4- النّساء: 137.
5- لا توجد: أهل، فی ک.
6- فی س: یقول.
7- فصّلت: 33.
8- فصّلت: 33.
9- فی المصدر: و قالوا: و اللّه.
10- عباره: أ لم تر إلی .. لیست جزءا من الآیه فی القرآن، و لعلّها تفسیر أو تأویل للآیه من قبل الأئمّه علیهم السّلام.
11- آل عمران: 173- 174.

فُلَانٍ وَ فُلَانٍ لَقُوا عَلِيّاً وَ عَمَّاراً فَقالا: إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ وَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرٍ وَ أَهْلَ مَكَّةَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ، فَقَالُوا: حَسْبُنَا اللَّهُ وَ نِعْمَ الْوَكِيلُ، وَ هُمَا اللَّذَانِ قَالَ اللَّهُ:

إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ... إِلَى آخِرِ الْآيَهِ (1) فَهَذَا أَوَّلُ كُفْرِهِمْ.

وَ الْكُفْرُ الثَّانِى قَوْلُ النَّبِىِّ عَلَيْهِ وَ آلِهِ السَّلَامُ: يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ مِنْ هَذَا الشِّعْبِ رَجُلٌ فَيَطْلُعُ عَلَيْكُمْ بِوَجْهِهِ، فَمَثَلُهُ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ عِيسَى لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا تَمَنَّى أَنْ يَكُونَ بَعْضَ أَهْلِهِ، فَإِذَا بِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ خَرَجَ وَ طَلَعَ بِوَجْهِهِ، قَالَ (2): هُوَ هَذَا، فَخَرَجُوا غِضَاباً وَ قَالُوا: مَا بَقِىَ إِلَّا أَنْ يَجْعَلَهُ نَبِيّاً، وَ اللَّهِ الرُّجُوعُ إِلَى آلِهَتِنَا خَيْرٌ مِمَّا نَسْمَعُ مِنْهُ فِى ابْنِ عَمِّهِ! وَ لَيَصُدُّنَا عَلِيٌّ إِنْ دَامَ هَذَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: وَ لَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ ... إِلَى آخِرِ الْآيَهِ (3) فَهَذَا الْكُفْرُ الثَّانِى.

وَ زِيَادَهُ الْكُفْرِ (4)حِينَ قَالَ اللَّهُ: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ أُولئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّهِ (5) وَ قَالَ (6) النَّبِىُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: يَا عَلِىُّ! أَصْبَحْتَ وَ أَمْسَيْتَ خَيْرَ الْبَرِيَّهِ، فَقَالَ لَهُ النَّاسُ: هُوَ خَيْرٌ مِنْ آدَمَ وَ نُوحٍ وَ مِنْ إِبْرَاهِيمَ وَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ .. فَأَنْزَلَ اللَّهُ: إِنَّ اللَّهَ اصْطَفى آدَمَ وَ نُوحاً وَ آلَ إِبْراهِيمَ ... إِلَى سَمِيعٌ عَلِيمٌ (7) قَالُوا: فَهُوَ خَيْرٌ مِنْكَ يَا مُحَمَّدُ .. قَالَ اللَّهُ (8): قُلْ ... إِنِّى رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعاً (9) وَ لَكِنَّهُ خَيْرٌ مِنْكُمْ وَ ذُرِّيَّتُهُ خَيْرٌ مِنْ ذُرِّيَّتِكُمْ، وَ مَنِ اتَّبَعَهُ خَيْرٌ مِمَّنِ اتَّبَعَكُمْ، فَقَامُوا غِضَاباً، وَ قَالُوا زِيَادَهُ: الرُّجُوعِ إِلَى الْكُفْرِ أَهْوَنُ عَلَيْنَا مِمَّا

1- النّساء: 137.
2- فى المصدر: و قال.
3- الزّخرف: 57.
4- فى تفسير العيّاشىّ: و زاد الكفر بالكفر.
5- البيّنه: 7.
6- فى المصدر: فقال.
7- آل عمران: 33- 34.
8- الظّاهر سقوط: قال، أى قال: قال اللّه ..
9- الأعراف: 158.

يَقُولُ فِی ابْنِ عَمِّهِ ! وَ ذَلِکَ قَوْلُ اللَّهِ: ثُمَّ ازْدادُوا کُفْراً (1).

بیان: یَصِدُّونَ. بمعنی یضجّون (2)، و قوله و لیصدّنا .. لیس لبیان هذا الصدود، بل هو بمعنی المنع (3) عمّا هو مرادهم.

قوله علیه السلام: و قالوا زیاده .. بالنصب، أو الرفع بالإضافه.

«82»-شی، تفسیر العیاشی (4): عَنْ زُرَارَهَ وَ حُمْرَانَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ وَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِمَا السَّلَامُ عَنْ قَوْلِهِ (5): إِنَّ الَّذِینَ آمَنُوا ثُمَّ کَفَرُوا .. (6) ثُمَّ ازْدادُوا کُفْراً (7) قَالَ: نَزَلَتْ فِی أَبِی (8) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِی سَرْحٍ الَّذِی بَعَثَهُ عُثْمَانُ إِلَی مِصْرَ، قَالَ: وَ ازْدادُوا کُفْراً حِینَ لَمْ یَبْقَ فِیهِ مِنَ الْإِیمَانِ شَیْ ءٌ (9).

«83»-شی، تفسیر العیاشی (10): عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (11) بْنِ کَثِیرٍ الْهَاشِمِیِّ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ فِی قَوْلِ اللَّهِ: إِنَّ الَّذِینَ آمَنُوا ثُمَّ کَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ کَفَرُوا ثُمَّ ازْدادُوا کُفْراً (12) قَالَ: نَزَلَتْ فِی فُلَانٍ وَ فُلَانٍ آمَنُوا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ فِی أَوَّلِ

1- النّساء: 137. و قد ذکر صدر الحدیث فی تفسیر العیّاشیّ أیضا 1- 206، حدیث 154، و انظر: تفسیر البرهان 1- 421، و ذکره الفیض الکاشانیّ فی تفسیره الصّافی عن العیّاشیّ مختصرا.
2- کما فی مجمع البحرین 3- 83، و انظر: لسان العرب 3- 246، و الصحاح 2- 496، و غیرهما.
3- ذکره فی مجمع البحرین 3- 83، و انظر: الصحاح 2- 495، و لسان العرب 3- 246.
4- تفسیر العیّاشیّ 1- 280، حدیث 287.
5- فی المصدر: فی قول اللّه.
6- فی التّفسیر ذکر المحذوف من الآیه و هی: ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ کَفَرُوا.
7- النّساء: 137.
8- لا توجد: أبی، فی المصدر، و هو الظّاهر، و هو اسم أخی عثمان من الرّضاع، و هو الّذی أهدر النّبیّ صلّی اللّه علیه و آله دمه یوم فتح مکّه.
9- لا توجد: شی ء فی س. و انظر: تفسیر البرهان 1- 422، و تفسیر الصّافی 1- 404.

10- تفسير العيّاشىّ 1- 281، حديث 289.
11- فى المصدر: عبد الرّحمن.
12- النّساء: 137.

الْأَمْرِ ثُمَّ كَفَرُوا حِينَ عَرَضَتْ عَلَيْهِمُ الْوَلَايَهُ، حَيْثُ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، ثُمَّ آمَنُوا بِالْبَيْعَهِ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَيْثُ قَالُوا لَهُ: بِأَمْرِ اللَّهِ وَ أَمْرِ رَسُولِهِ .. فَبَايَعُوهُ، ثُمَّ كَفَرُوا حَيْثُ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَلَمْ يُقِرُّوا بِالْبَيْعَهِ، ثُمَّ ازْدادُوا كُفْراً بِأَخْذِهِمْ مَنْ بَايَعُوهُ بِالْبَيْعَهِ لَهُمْ، فَهَؤُلَاءِ لَمْ يَبْقَ فِيهِمْ مِنَ الْإِيمَانِ شَيْ ءٌ (1).

«84»-كا (2): الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْمُعَلَّى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أُورَمَهَ وَ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ .. مِثْلَهُ.

بيان:

المراد بمن بايعوه: أمير المؤمنين صلوات اللّه عليه.

«85»-شى، تفسير العياشى (3): عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْداداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ (4)، قَالَ:

فَقَالَ: هُمْ أَوْلِيَاءُ فُلَانٍ وَ فُلَانٍ وَ فُلَانٍ اتَّخَذُوهُمْ أَئِمَّهً دُونَ (5) الْإِمَامِ الَّذِى جَعَلَهُ اللَّهُ لِلنَّاسِ إِمَاماً، فَلِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى: وَ لَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذابَ أَنَّ الْقُوَّهَ لِلَّهِ جَمِيعاً وَ أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذابِ إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا ... (6) إِلَى قَوْلِهِ: مِنَ النَّارِ (7)، قَالَ: ثُمَّ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

1- لا توجد: شى ء، فى س، و انظر: تفسير البرهان 1- 422، و الصّافى 1- 404.
2- الكافى 1- 420- كتاب الحجّه- باب فيه نكت و نتف من التّنزيل فى الولايه، حديث 42، و انظر بقيّه روايات الباب.
3- تفسير العيّاشىّ 1- 72، حديث 142.
4- البقره: 165.
5- فى المصدر: من دون.
6- البقره: 165- 166.
7- البقره: 167.

هُمْ وَ اللَّهِ- يَا جَابِرُ- أَئِمَّهُ (1) الظُّلْمِ وَ أَشْيَاعُهُمْ (2)..

«86»-شى، تفسير العياشى (3): عَنْ زُرَارَهَ وَ حُمْرَانَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ وَ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَوْلُهُ (4): وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْداداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَ الَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ (5) قَالَ: هُمْ آلُ مُحَمَّدٍ (6) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ (7).

«87»-شى، تفسير العياشى (8): عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِى عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ ما هُمْ بِخارِجِينَ مِنَ النَّارِ (9)؟. قَالَ: أَعْدَاءُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ هُمُ الْمُخَلَّدُونَ فِى النَّارِ أَبَدَ الْآبِدِينَ وَ دَهْرَ الدَّاهِرِينَ (10)..

«88»-شى، تفسير العياشى (11): عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَشَّارٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِى الْحَياهِ الدُّنْيا (12)؟. قَالَ:

فُلَانٌ وَ فُلَانٌ. وَ يُهْلِكَ الْحَرْثَ وَ النَّسْلَ (13)، النَّسْلُ: هُمُ الذُّرِّيَّهُ، وَ الْحَرْثُ:

الزَّرْعُ..

1- فى تفسير العيّاشىّ: و اللّه يا جابر هم أئمّه.
2- و انظر: تفسير البرهان 1- 172، و الصّافى 1- 156، و إثبات الهداه 1- 262.
3- تفسير العيّاشىّ 1- 72، حديث 143.
4- فى (س): قال.
5- البقره: 165.
6- فى (ک) نسخه بدل: هم أصحاب آل محمّد.
7- انظر: تفسير البرهان 1- 172، و الصّافى 1- 157.
8- تفسير العيّاشىّ 1- 73، حديث 145.
9- البقره: 167.
10- لاحظ: تفسير البرهان 1- 172، و الصّافى 1- 157.
11- تفسير العيّاشىّ 1- 100، حديث 287.
12- البقره: 204.
13- البقره: 205.

«89»-شی، تفسیر العیاشی (1): عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمَّاراً یَقُولُ- عَلَی مِنْبَرِ الْکُوفَهِ-: ثَلَاثَهٌ یَشْهَدُونَ عَلَی [فُلَانٍ] أَنَّهُ کَافِرٌ وَ أَنَا الرَّابِعُ، وَ أَنَا أُتِمُّ الْأَرْبَعَهَ (2)، ثُمَّ قَرَأَ هَؤُلَاءِ الْآیَاتِ (3) فِی الْمَائِدَهِ: وَ مَنْ لَمْ یَحْکُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِکَ هُمُ الْکافِرُونَ (4) وَ الظَّالِمُونَ (5) وَ الْفاسِقُونَ (6).

«90»-شی، تفسیر العیاشی (7): عَنْ أَبِی جَمِیلَهَ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنْ أَحَدِهِمَا عَلَیْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: قَدْ فَرَضَ اللَّهُ فِی الْخُمُسِ نَصِیباً لِآلِ مُحَمَّدٍ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ فَأَبَی أَبُو بَکْرٍ أَنْ یُعْطِیَهُمْ نَصِیبَهُمْ حَسَداً وَ عَدَاوَهً، وَ قَدْ قَالَ اللَّهُ: وَ مَنْ لَمْ یَحْکُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِکَ هُمُ الْفاسِقُونَ (8)، وَ کَانَ أَبُو بَکْرٍ أَوَّلَ مَنْ مَنَعَ آلَ مُحَمَّدٍ عَلَیْهِمُ السَّلَامُ حَقَّهُمْ وَ ظَلَمَهُمْ، وَ حَمَلَ النَّاسَ عَلَی رِقَابِهِمْ، وَ لَمَّا قُبِضَ أَبُو بَکْرٍ اسْتَخْلَفَ عُمَرَ عَلَی غَیْرِ شُورَی مِنَ الْمُسْلِمِینَ وَ لَا رِضًی مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ، فَعَاشَ عُمَرُ بِذَلِکَ لَمْ یُعْطِ آلَ مُحَمَّدٍ عَلَیْهِمُ السَّلَامُ حَقَّهُمْ وَ صَنَعَ مَا صَنَعَ أَبُو بَکْرٍ (9).

«91»-شی، تفسیر العیاشی (10): عَنْ زُرَارَهَ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ: مَنْ جاءَ

1- تفسیر العیّاشیّ 1- 323، حدیث 123.
2- فی المصدر: و أنا أسمّی الأربعه.
3- فی (س): هذه الآیات، و جعل ما فی المتن نسخه.
4- المائده: 44.
5- المائده: 45.
6- المائده: 47. و قد جاء فی تفسیر البرهان 1- 476.
7- تفسیر العیّاشیّ 1- 325، حدیث 130.
8- المائده: 47.
9- و انظر: تفسیر البرهان 1- 478.
10- تفسیر العیّاشیّ 1- 387، حدیث 140.

بِالْحَسَنَهِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثالِها (1) قَالَ: مَنْ ذَكَرَهُمَا فَلَعَنَهُمَا كُلَّ غَدَاهٍ كَتَبَ اللَّهُ (2) لَهُ سَبْعِينَ حَسَنَهً، وَ مَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَ رَفَعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ (3).

«92»-م (4): قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَّ: وَ إِذا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قالُوا آمَنَّا وَ إِذا خَلَوْا إِلى شَياطِينِهِمْ قالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّما نَحْنُ مُسْتَهْزِؤُنَ اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَ يَمُدُّهُمْ فِي طُغْيانِهِمْ يَعْمَهُونَ (5)؟. قَالَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: وَ إِذَا لَقِيَ (6) هَؤُلَاءِ النَّاكِثُونَ لِبَيْعَتِهِ (7) الْمُوَاطِئُونَ عَلَى مُخَالَفَهِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ دَفْعِ الْأَمْرِ عَنْهُ، الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا كَإِيمَانِكُمْ، إِذَا لَقُوا سَلْمَانَ وَ الْمِقْدَادَ وَ أَبَا ذَرٍّ وَ عَمَّاراً قَالُوا لَهُمْ: آمَنَّا بِمُحَمَّدٍ (صلى الله عليه و آله) وَ سَلَّمْنَا لَهُ بَيْعَهَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ فَضْلَهُ (8) وَ أَنْفَذْنَا لِأَمْرِهِ كَمَا آمنتهم [آمَنْتُمْ] (9) إِنْ كَانَ (10) أَوَّلَهُمْ وَ ثَانِيَهُمْ وَ ثَالِثَهُمْ إِلَى تَاسِعِهِمْ، رُبَّمَا كَانُوا يَلْتَقُونَ فِي بَعْضِ طُرُقِهِمْ مَعَ سَلْمَانَ وَ أَصْحَابِهِ، فَإِذَا لَقُوهُمْ اشْمَأَزُّوا مِنْهُمْ وَ قَالُوا: هَؤُلَاءِ أَصْحَابُ السَّاحِرِ وَ الْأَهْوَجِ- يَعْنُونَ مُحَمَّداً وَ عَلِيّاً عَلَيْهِمَا السَّلَامُ-، ثُمَّ يَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: احْتَرِزُوا مِنْهُمْ لَا يَقِفُونَ مِنْ فَلَتَاتِ كَلَامِكُمْ عَلَى كُفْرِ مُحَمَّدٍ فِيمَا قَالَهُ فِي عَلِيٍّ فَيَنِمُّوا عَلَيْكُمْ، فَيَكُونَ فِيهِ هَلَاكُكُمْ، فَيَقُولُ أَوَّلُهُمُ: انْظُرُوا إِلَى كَيْفَ أَسْخَرُ مِنْهُمْ وَ أَكُفُّ عَادِيَتَهُمْ عَنْكُمْ؟. فَإِذَا لَقُوا (11) قَالَ أَوَّلُهُمْ: مَرْحَباً بِسَلْمَانَ ابْنِ الْإِسْلَامِ الَّذِي

1- الأنعام: 160.
2- لا يوجد لفظ الجلاله فى (س).
3- انظر: البرهان فى تفسير القرآن 1- 566.
4- تفسير الإمام الحسن العسكرىّ عليه السّلام: 120- 125، حديث 63، و هناک نسخ أخرى جاءت فى ذيل المصدر أو خلال متنه لم نشر إليها.
5- البقره: 14- 15. و ذكر بعدهما فى المصدر: قال الإمام عليه السّلام.
6- فى المصدر: إذا لقوا ..
7- فى التّفسير: للبيعه ..
8- وضع فى مطبوع البحار على: فضله، رمز نسخه بدل و بعدها: ص، أى فى نسخه صحيحه.
9- كذا، و فى المصدر: كما أمنتم.
10- فى (س) وضع على: كان، رمز نسخه بدل، و هى لا توجد فى المصدر.
11- فى المصدر: فإذا التقوا.

قَالَ فِيهِ مُحَمَّدٌ سَيِّدُ الْأَنَامِ: لَوْ كَانَ الدِّينُ مُتَعَلِّقاً (1) بِالثُّرَيَّا لَتَنَاوَلَهُ رِجَالٌ مِنْ أَبْنَاءِ فَارِسَ، هَذَا أَفْضَلُهُمْ، يَعْنِيکَ. وَ قَالَ فِيهِ: سَلْمَانُ مِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ، فَقَرَنَهُ بِجَبْرَئِيلَ الَّذِی قَالَ لَهُ يَوْمَ الْعَبَاءِ لَمَّا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: وَ أَنَا مِنْكُمْ، فَقَالَ:

وَ أَنْتَ مِنَّا حَتَّى ارْتَقَى جَبْرَئِيلُ إِلَى الْمَلَكُوتِ الْأَعْلَى يَفْتَخِرُ عَلَى أَهْلِهِ يَقُولُ: مَنْ مِثْلِی؟! بَخْ بَخْ وَ أَنَا (2) مِنْ أَهْلِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ.

ثُمَّ يَقُولُ لِلْمِقْدَادِ: مَرْحَباً بِکَ يَا مِقْدَادُ! أَنْتَ الَّذِی قَالَ فِيکَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لِعَلِیٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا عَلِیُّ! الْمِقْدَادُ أَخُوکَ فِی الدِّينِ وَ قَدْ قَدِمَکَ (3) فَكَأَنَّهُ بَعْضُکَ، حُبّاً لَکَ وَ تَعَصُّباً عَلَى أَعْدَائِکَ، وَ مُوَالاةً لِأَوْلِيَائِکَ، وَ مُعَادَاةً لِأَعْدَائِکَ (4)، لَكِنَّ مَلَائِكَةَ السَّمَاوَاتِ وَ الْحُجُبِ أَكْثَرُ حُبّاً لَکَ مِنْکَ لِعَلِیٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ أَكْثَرُ تَعَصُّباً عَلَى أَعْدَائِکَ (5) مِنْکَ عَلَى أَعْدَاءِ عَلِیٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَطُوبَاکَ ثُمَّ طُوبَاکَ.

ثُمَّ يَقُولُ لِأَبِی ذَرٍّ: مَرْحَباً بِکَ يَا أَبَا ذَرٍّ! أَنْتَ الَّذِی قَالَ فِيکَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: مَا أَقَلَّتِ الْغَبْرَاءُ وَ لَا أَظَلَّتِ الْخَضْرَاءُ عَلَى ذِی لَهْجَةٍ أَصْدَقَ مِنْ أَبِی ذَرٍّ، وَ (6) قِيلَ: بِمَا ذَا فَضَّلَهُ اللَّهُ وَ شَرَّفَهُ (7)؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: لِأَنَّهُ كَانَ بِفَضْلِ عَلِیٍّ- أَخِی رَسُولِ اللَّهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا وَ آلِهِمَا- قَوَّالًا، وَ لَهُ فِی كُلِّ الْأَحْوَالِ مَدَّاحاً، وَ لِشَانِئِيهِ وَ أَعْدَائِهِ شَانِئاً، وَ لِأَوْلِيَائِهِ وَ أَحِبَّائِهِ مُوَالِياً، وَ سَوْفَ يَجْعَلُهُ

1- فی التّفسير: معلّقا.
2- نسخه بدل فی (ک): أنا- بتشديد النّون-، و جاء فی (س) بدلا من: و أنا، و أنت.
3- فی المصدر: و قد قد منک، و هو الظّاهر.
4- لا توجد فی التّفسير: و معاداه لأعدائک.
5- من قوله عليه السّلام: و مولاه لأوليائک .. إلى هنا لا توجد فی (س)، و لعلّها سطر ساقط، و هی موجوده فی المصدر إلّا أنّ بدلا من: أكثر تعصّبا، أشدّ بغضا.
6- لا توجد الواو فی المصدر.
7- فی المصدر: اللّه تعالى بهذا و شرّفه.

اللَّهُ فِی الْجِنَانِ مِنْ أَفْضَلِ سَاکِنِیهَا (1)، وَ یَخْدُمُهُ مَا لَا یَعْرِفُ عَدَدَهُ إِلَّا اللَّهُ مِنْ وَصَائِفِهَا وَ غِلْمَانِهَا وَ وِلْدَانِهَا.

ثُمَّ یَقُولُ لِعَمَّارِ بْنِ یَاسِرٍ: أَهْلًا وَ سَهْلًا وَ مَرْحَباً بِکَ یَا عَمَّارُ! نِلْتَ بِمُوَالاهِ أَخِی رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ مَعَ أَنَّکَ وَادِعٌ رَافِهٌ لَا تَزِیدُ عَلَی الْمَکْتُوبَاتِ وَ الْمَسْنُونَاتِ مِنْ سَائِرِ (2) الْعِبَادَاتِ مَا لَا یَنَالُهُ الْکَادُّ بَدَنَهُ لَیْلًا وَ نَهَاراً- یَعْنِی اللَّیْلَ قِیَاماً وَ النَّهَارَ صِیَاماً-، وَ الْبَاذِلُ أَمْوَالَهُ وَ إِنْ کَانَتْ جَمِیعُ أَمْوَالِ الدُّنْیَا لَهُ، مَرْحَباً بِکَ، قَدْ رَضِیَکَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ لِعَلِیٍّ- أَخِیهِ- مُصَافِیاً، وَ عَنْهُ مُنَاوِئاً، حَتَّی أَخْبَرَ أَنَّکَ سَتُقْتَلُ فِی مَحَبَّتِهِ، وَ تُحْشَرُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ فِی خِیَارِ زُمْرَتِهِ، وَفَّقَنِیَ اللَّهُ تَعَالَی لِمِثْلِ عَمَلِکَ وَ عَمَلِ أَصْحَابِکَ، حَتَّی (3) تَوَفَّرَ عَلَی خِدْمَهِ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله) وَ أَخِی مُحَمَّدٍ عَلِیٍّ وَلِیِّ اللَّهِ- وَ مُعَادَاهِ أَعْدَائِهِمَا بِالْعَدَاوَهِ، وَ مُصَافَاهِ أَوْلِیَائِهِمَا بِالْمُوَالاهِ وَ الْمُتَابَعَهِ، سَوْفَ یُسْعِدُنَا اللَّهُ یَوْمَنَا (4) إِذَا الْتَقَیْنَا بِکُمْ، فَیَقُولُ (5) سَلْمَانُ وَ أَصْحَابُهُ ظَاهِرُهُمْ کَمَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ، وَ یَجُوزُونَ عَنْهُمْ، فَیَقُولُ الْأَوَّلُ لِأَصْحَابِهِ: کَیْفَ رَأَیْتُمْ سُخْرِیَّتِی لِهَؤُلَاءِ (6)؟

وَ کَیْفَ کَفَفْتُ عَادِیَتَهُمْ عَنِّی وَ عَنْکُمْ؟. فَیَقُولُونَ لَهُ (7): لَا تَزَالُ بِخَیْرٍ مَا عِشْتَ لَنَا.

فَیَقُولُ لَهُمْ: فَهَکَذَا فَلْتَکُنْ مُعَامَلَتُکُمْ لَهُمْ إِلَی أَنْ تَنْتَهِزُوا الْفُرْصَهَ فِیهِمْ مِثْلَ هَذَا، فَإِنَّ اللَّبِیبَ الْعَاقِلَ مَنْ تَجَرَّعَ عَلَی الْغُصَّهِ حَتَّی یَنَالَ الْفُرْصَهَ، ثُمَّ یَعُودُونَ إِلَی أَخْدَانِهِمْ مِنَ الْمُنَافِقِینَ الْمُتَمَرِّدِینَ الْمُشَارِکِینَ لَهُمْ فِی تَکْذِیبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ فِیمَا أَدَّاهُ إِلَیْهِمْ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْ ذِکْرِ تَفْضِیلِ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ

1- جاء فی التّفسیر: اللّه عزّ و جلّ فی الجنان من أفضل سکّانها.
2- خطّ علی کلمه: سائر فی (س).
3- فی المصدر: ممّن، بدلا من: حتّی، و هی نسخه فی (ک)، و هو الظّاهر.
4- یومنا هذا، جاءت فی المصدر.
5- فی المصدر: فیقبل، و هی نسخه فی (ک).
6- جاء: بهؤلاء، بدلا من: لهؤلاء، فی المصدر.
7- لا توجد فی المصدر: له.

وَ نَصْبِهِ إِمَاماً عَلَى كَافَّهِ الْمُكَلَّفِينَ. قَالُوا لَهُمْ: إِنَّا مَعَكُمْ. (1) عَلَى مَا وَاطَأْنَاكُمْ عَلَيْهِ مِنْ دَفْعِ عَلِيٍّ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ إِنْ كَانَتْ لِمُحَمَّدٍ كَائِنَهُ، فَلَا يَغُرَّنَّكُمْ وَ لَا يَهُولَنَّكُمْ مَا تَسْتَمِعُونَهُ مِنَّا مِنْ تَفْرِيظِهِمْ، وَ تَرَوْنَنَا نَجْتَرِئُ عَلَيْهِ (2) مِنْ مُدَارَاتِهِمْ فَإِنَّا (3) نَحْنُ مُسْتَهْزِؤُنَ بِهِمْ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ يَا مُحَمَّدُ (صلى الله عليه و آله)!: اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ (4) يُجَازِيهِمْ جَزَاءَ اسْتِهْزَائِهِمْ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ: وَ يَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ (5) يُمْهِلُهُمْ وَ يَتَأَنَّى بِهِمْ (6) بِرِفْقِهِ وَ يَدْعُوهُمْ إِلَى التَّوْبَهِ، وَ يَعِدُهُمْ إِذَا أَنَابُوا الْمَغْفِرَهَ يَعْمَهُونَ (7) وَ هُمْ يَعْمَهُونَ وَ لَا يَرْعَوُونَ (8).

قَالَ الْعَالِمُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ (9): فَأَمَّا اسْتِهْزَاءُ اللَّهِ (10) بِهِمْ فِي الدُّنْيَا فَإِنَّهُ مَعَ إِجْرَائِهِ إِيَّاهُمْ عَلَى ظَاهِرِ أَحْكَامِ الْمُسْلِمِينَ لِإِظْهَارِهِمْ مَا يُظْهِرُونَهُ مِنَ السَّمْعِ وَ الطَّاعَهِ وَ الْمُوَافَقَهِ، يَأْمُرُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ بِالتَّعْرِيضِ لَهُمْ حَتَّى لَا يَخْفَى عَلَى الْمُخْلِصِينَ مَنِ الْمُرَادُ بِذَلِكَ التَّعْرِيضِ، وَ يَأْمُرُ بِلَعْنِهِمْ.

وَ أَمَّا اسْتِهْزَاؤُهُ بِهِمْ فِي الْآخِرَهِ، فَهُوَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ إِذَا أَقَرَّهُمْ فِي دَارِ اللَّعْنَهِ وَ الْهَوَانِ وَ عَذَّبَهُمْ بِتِلْكَ الْأَلْوَانِ الْعَجِيبَهِ مِنَ الْعَذَابِ، وَ أَقَرَّ هَؤُلَاءِ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْجِنَانِ

1- ذكر ما بعد الآيه فى المصدر: .. إنّما نحن ..
2- جاء فى المصدر: و ترونا نجترى عليهم، و هو الظّاهر.
3- فى التّفسير: فإنّما، فيكون جزء الآيه الكريمه.
4- البقره: 15.
5- البقره: 15.
6- فى المصدر: و يتأنّى بهم.
7- البقره: 15. و فى نسخه من المصدر: و هم يعمهون.
8- فى التّفسير: يعمهون لا ينزعون .. و فيه زياده هنا: .. عن قبيح، و لا يتركون أذى لمحمّد (صلى الله عليه و آله).
9- فى المصدر: قال الإمام العالم عليه السّلام.
10- جاء: اللّه تعالى، فى المصدر.

بِحَضْرَهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ صَفِيِّ الْمَلِكِ الدَّيَّانِ، أَطْلَعَهُمْ عَلَى هَؤُلَاءِ الْمُسْتَهْزِءِينَ بِهِمْ (1) فِى الدُّنْيَا حَتَّى يَرَوْا مَا هُمْ (2) فِيهِمْ مِنْ عَجَائِبِ اللَّعَائِنِ، وَ بَدَائِعِ النَّقِمَاتِ، فَيَكُونُ (3) لَذَّتُهُمْ وَ سُرُورُهُمْ بِشَمَاتَتِهِمْ (4) كَمَا لَذَّتُهُمْ وَ سُرُورُهُمْ بِنَعِيمِهِمْ فِى جِنَانِ رَبِّهِمْ، فَالْمُؤْمِنُونَ يَعْرِفُونَ أُولَئِكَ الْكَافِرِينَ الْمُنَافِقِينَ (5) بِأَسْمَائِهِمْ وَ صِفَاتِهِمْ، وَ هُمْ عَلَى أَصْنَافٍ:

مِنْهُمْ: مَنْ هُوَ بَيْنَ أَنْيَابِ أَفَاعِيهَا تَمْضَغُهُ.

وَ مِنْهُمْ: مَنْ هُوَ بَيْنَ مَخَالِيبِ (6) سِبَاعِهَا تَعْبَثُ بِهِ وَ تَفْتَرِسُهُ.

وَ مِنْهُمْ: مَنْ هُوَ تَحْتَ سِيَاطِ زَبَانِيَتِهَا وَأَعْمِدَتِهَا وَ مِرْزَبَاتِهَا يَقَعُ (7) مِنْ أَيْدِيهِمْ عَلَيْهِ [مَا] تُشَدِّدُ (8) فِى عَذَابِهِ، وَ تُعَظِّمُ خِزْيَهُ وَ نَكَالَهُ.

وَ مِنْهُمْ: مَنْ هُوَ فِى بِحَارِ حَمِيمِهَا يَغْرَقُ وَ يُسْحَبُ فِيهَا.

وَ مِنْهُمْ: مَنْ هُوَ (9) فِى غِسْلِينِهَا وَ غَسَّاقِهَا تَزْجُرُهُ (10) زَبَانِيَتُهَا.

وَ مِنْهُمْ: مَنْ هُوَ فِى سَائِرِ أَصْنَافِ عَذَابِهَا، وَ الْكَافِرُونَ وَ (11) الْمُنَافِقُونَ يَنْظُرُونَ فَيَرَوْنَ هَؤُلَاءِ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ كَانُوا بِهِمْ فِى الدُّنْيَا يَسْخَرُونَ لِمَا كَانُوا مِنْ مُوَالاهِ مُحَمَّدٍ

1- فى المصدر: المستهزءين الّذين كانوا يستهزءون بهم ..
2- لا توجد: هم، فى (س)، و جاء فى (ک): فيه، بدلا من: فيهم.
3- فى التّفسير: فتكون.
4- فى المصدر: بشماتتهم بهم ..
5- فى المصدر: و المنافقين.
6- فى التّفسير: مخالب- بلا ياء-.
7- فى المصدر: تقع.
8- فى التّفسير: ما تشدّد ..، و هو الظّاهر.
9- لا توجد كلمه: هو، فى (س).
10- فى المصدر: يزجره فيها.
11- وضع رمز نسخه بدل على الواو فى (س).

وَ عَلِيٍّ وَ آلِهِمَا صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ يَعْتَقِدُونَ، فَيَرَوْنَهُمْ (1) مِنْهُمْ مَنْ هُوَ عَلَى فُرُشِهَا يَتَقَلَّبُ، وَ مِنْهُمْ مَنْ هُوَ عَلَى (2) فَوَاكِهِهَا يَرْتَعُ، وَ مِنْهُمْ مَنْ هُوَ عَلَى (3) غُرُفَاتِهَا أَوْ فِي بَسَاتِينِهَا وَ مُتَنَزَّهَاتِهَا (4) يَتَبَحْبَحُ (5)، وَ الْحُورُ الْعِينُ وَ الْوُصَفَاءُ وَ الْوِلْدَانُ وَ الْجَوَارِي وَ الْغِلْمَانُ قَائِمُونَ بِحَضْرَتِهِمْ وَ طَائِفُونَ بِالْخِدْمَةِ حَوَالَيْهِمْ، وَ مَلَائِكَةُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ يَأْتُونَهُمْ مِنْ عِنْدَ رَبِّهِمْ بِالْحِبَاءِ وَ الْكَرَامَاتِ وَ عَجَائِبِ التُّحَفِ وَ الْهَدَايَا وَ الْمَبَرَّاتِ، يَقُولُونَ (6): سَلامٌ عَلَيْكُمْ بِما صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ (7)، فَيَقُولُ هَؤُلَاءِ الْمُؤْمِنُونَ الْمُشْرِفُونَ عَلَى هَؤُلَاءِ الْكَافِرِينَ الْمُنَافِقِينَ: يَا أَبَا فُلَانٍ! (8) وَ يَا فُلَانُ! وَ يَا فُلَانُ! (9) .. حَتَّى يُنَادُونَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ: مَا بَالُكُمْ فِي مَوَاقِفِ خِزْيِكُمْ مَاكِثُونَ؟! هَلُمُّوا إِلَيْنَا نَفْتَحْ لَكُمْ أَبْوَابَ الْجِنَانِ لِتَخْلُصُوا مِنْ عَذَابِكُمْ، وَ تَلْحَقُوا بِنَا فِي نَعِيمِهَا، فَيَقُولُونَ: يَا وَيْلَنَا! أَنَّى لَنَا هَذَا؟. يَقُولُ الْمُؤْمِنُونَ: انْظُرُوا إِلَى هَذِهِ الْأَبْوَابِ، فَيَنْظُرُونَ إِلَى أَبْوَابٍ مِنَ (10) الْجِنَانِ مُفَتَّحَةً يُخَيَّلُ إِلَيْهِمْ أَنَّهَا إِلَى جَهَنَّمَ الَّتِي فِيهَا يُعَذَّبُونَ، وَ يُقَدَّرُونَ أَنَّهُمْ مُمَكَّنُونَ (11) أَنْ يَتَخَلَّصُوا إِلَيْهَا، فَيَأْخُذُونَ فِي

1- فی المصدر: و یرون.
2- فی التّفسیر: فی، بدلا من: علی و وضع رمز نسخه فی (ک) علی کلمه: علی.
3- وضع علی کلمه: علی، رمز نسخه بدل فی (ک)، و جاء بدلا منها: فی، فی المصدر.
4- فی المصدر: منتزهاتها، قال فی القاموس 4- 294: التّنزّه: التّباعد، و الاسم النّزهه .. و نزه ککرم و ضرب- نزاهه و نزاهیه، و الرّجل تباعد عن کلّ مکروه فهو نزیه.
5- فی (ک): یبتجح- بتقدیم الباء الموحّده علی التّاء المثنّاه- و هو غلط، و تقرأ ما فی (س): یبتجح بتقدیم الجیم علی الحاء المهمله، و التّبجّح: الفرح کما فی القاموس 1- 214. أمّا معنی: یتبحبح فقد تعرّض المصنّف- رحمه اللّه- له فی بیانه.
6- فی المصدر: یقولون لهم، و هی نسخه بدل فی (ک).
7- الرّعد: 24.
8- فی المصدر: یا فلان.
9- فی (س). وضع علی فلان- الثّالثه- رمز نسخه بدل.
10- وضع علی: من، فی (س) رمز نسخه بدل.
11- فی المصدر: یتمکّنون.

السِّبَاحَهِ (1) فِی بِحَارِ حَمِیمِهَا وَ عَدَوْا مِنْ (2) بَیْنِ أَیْدِی زَبَانِیَتِهَا وَ هُمْ یَلْحَقُونَهُمْ وَ یَضْرِبُونَهُمْ بِأَعْمِدَتِهِمْ وَ مِرْزَبَاتِهِمْ وَ سِیَاطِهِمْ، فَلَا یَزَالُونَ هَکَذَا یَسِیرُونَ هُنَاکَ، وَ هَذِهِ الْأَصْنَافُ مِنَ الْعَذَابِ تَمَسُّهُمْ حَتَّی إِذَا قَدَّرُوا أَنَّهُمْ قَدْ بَلَغُوا تِلْکَ الْأَبْوَابَ وَجَدُوهَا مَرْدُومَهً عَنْهُمْ، وَ تُدَهْدِهُهُمُ (3) الزَّبَانِیَهُ بِأَعْمِدَتِهَا فَتُنَکِّسُهُمْ إِلَی سَوَاءِ الْجَحِیمِ، وَ یَسْتَلْقِی أُولَئِکَ الْمُؤْمِنُونَ عَلَی فُرُشِهِمْ فِی مَجَالِسِهِمْ یَضْحَکُونَ مِنْهُمْ مُسْتَهْزِءِینَ بِهِمْ، فَذَلِکَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: اللَّهُ یَسْتَهْزِئُ بِهِمْ (4)، وَ قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَّ: فَالْیَوْمَ الَّذِینَ آمَنُوا مِنَ الْکُفَّارِ یَضْحَکُونَ عَلَی الْأَرائِکِ یَنْظُرُونَ (5).

بیان: قال الفیروزآبادی: الهوج- محرّکه- طول فی حمق و طیش و تسرّع (6).

و الوادع: السّاکن الخافض فی العیش (7).

و رجل رافه .. أی وادع، و هو فی رفاهه من العیش .. أی سعه (8).

و قال الجوهری: الإرزبّه- بالکسر (9)

الّتی یکسر بها المدر، فإن قلتها بالمیم

1- فی التّفسیر: بالسباحه.
2- لا توجد: من، فی المصدر، و وضع علیها فی (س) رمز نسخه بدل.
3- فی (س): تدهدههم، و فی نسخه: تزهّدهم، و فی أخری: دهدهم.
4- البقره: 15.
5- المطفّفین: 34- 35.
6- القاموس 1- 221، و قارن بتاج العروس 2- 118، و انظر: لسان العرب 2- 394.
7- کما فی مجمع البحرین 4- 401، و الصحاح 3- 1295، و تاج العروس 5- 534.
8- ذکره فی الصحاح 6- 2232، و لسان العرب 13- 493، و غیرهما.
9- لا توجد فی المصدر: بالکسر.

خفّفت، قلت (1): المرزبه (2).

و قال: سحبت ذیلی فانسحب (3): جررته فانجرّر (4).

و قال: التّبحبح: التّمکّن فی الحلول و المقام (5).

و الرّدم: السّدّ (6).

و دهدهت الحجر فَتَدَهْدَهَ: دحرجته فتدحرج (7).

«93»-شی، تفسیر العیاشی (8): عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ، قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ هَذِهِ الْآیَهِ فِی قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَی (9): یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا آباءَکُمْ وَ إِخْوانَکُمْ أَوْلِیاءَ ... إِلَی قَوْلِهِ: الْفاسِقِینَ (10) فَأَمَّا لا تَتَّخِذُوا آباءَکُمْ وَ إِخْوانَکُمْ أَوْلِیاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْکُفْرَ عَلَی الْإِیمانِ (11) فَإِنَّ الْکُفْرَ فِی الْبَاطِنِ فِی هَذِهِ الْآیَهِ وَلَایَهُ الْأَوَّلِ وَ الثَّانِی وَ هُوَ کُفْرٌ، وَ قَوْلُهُ: عَلَی الْإِیمَانِ، فَالْإِیمَانُ وَلَایَهُ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ.

قَالَ: وَ مَنْ یَتَوَلَّهُمْ مِنْکُمْ فَأُولئِکَ هُمُ الظَّالِمُونَ (12)..

«94»-شی، تفسیر العیاشی (13): عَنْ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ فِی قَوْلِ اللَّهِ

1- فی الصحاح: فقلت.
2- الصحاح 1- 135، و قارن ب: لسان العرب 1- 416.
3- فی المصدر: اسحب.
4- صحاح اللغه 1- 146 و فیه: فانجرّ، بدلا من: فانجرر، و انظر: لسان العرب 1- 461.
5- الصحاح 1- 354، و لاحظ: النهایه 1- 98.
6- کما نصّ علیه فی الصحاح 5- 1930، و تاج العروس 8- 309.
7- ذکره فی صحاح اللغه 6- 2231، و انظر: لسان العرب 13- 489، و غیرهما.
8- تفسیر العیّاشیّ 2- 84، حدیث 36.
9- لا توجد: تعالی، فی المصدر.
10- التّوبه: 23.

11- التّوبه: 24.
12- و ذكرت فى تفسير البرهان 2- 111 عنه.
13- تفسير العيّاشىّ 2- 84، حديث 38.

تَعَالَى: وَ يَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ ... إِلَى: ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُدْبِرِينَ (1)؟.

فَقَالَ: أَبُو فُلَانٍ (2).

«95»-سر (3): عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ حُمْرَانَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِی احْتِجَاجِ النَّاسِ عَلَيْنَا فِی الْغَارِ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

حَسْبُكَ بِذَلِكَ عَاراً- أَوْ قَالَ (4): شَرّاً- إِنَّ اللَّهَ (5) لَمْ يَذْكُرْ رَسُولَ اللَّهِ (6) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ إِلَّا أَنْزَلَ اللَّهُ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ جَمِيعاً، وَ إِنَّهُ أَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَى رَسُولِهِ وَ أَخْرَجَهُ مِنْهَا وَ (7) خَصَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ دُونَهُ..

«96»-سر (8): مِنْ كِتَابِ أَبِی الْقَاسِمِ بْنِ قُولَوَيْهِ، عَنْ عِيسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَاشِمِیِّ، قَالَ: خَطَبَ النَّاسَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ- وَ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَ أُمَّ كُلْثُومٍ بِيَوْمَيْنِ-، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ! لَا تُغَالُوا بِصَدُقَاتِ النِّسَاءِ فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ الْفَضْلُ فِيهَا لَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ يَفْعَلُ (9)، كَانَ نَبِيُّكُمْ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُصْدِقُ الْمَرْأَةَ مِنْ نِسَائِهِ الْمَحْشُوَّةَ وَ فِرَاشَ اللِّيفِ وَ الْخَاتَمَ وَ الْقَدَحَ وَ مَا أَشْبَهَهَا (10)، ثُمَّ نَزَلَ عَنِ الْمِنْبَرِ، وَ مَا أَقَامَ يَوْمَيْنِ (11) أَوْ ثَلَاثَةً حَتَّى أَرْسَلَ صَدَاقَ (12) بِنْتِ عَلِیٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَرْبَعِينَ أَلْفاً..

1- التّوبه: 25.
2- و انظر: تفسير البرهان 2- 112، و تفسير الصّافی 1- 690.
3- مستطرفات السّرائر: 138، حديث 6.
4- فی (س): و قال، و هو غلط.
5- فی المصدر: إنّ اللّه تعالى.
6- فی المستطرفات: رسوله.
7- لا توجد الواو، فی المصدر.
8- مستطرفات السّرائر: 144، حديث 12.
9- فی المصدر: يفعله.
10- فی المستطرفات: و القدح الكثيف و ما أشبه ذلك.
11- فی المصدر: فما أقام إلّا يومين.
12- فی المصدر: فی صداق ..

«97»-شی، تفسیر العیاشی (1): عَنْ أَبِی بَصِیرٍ، قَالَ (2): یُؤْتَی بِجَهَنَّمَ لَها سَبْعَهُ أَبْوابٍ، بَابُهَا الْأَوَّلُ: لِلظَّالِمِ وَ هُوَ زُرَیْقٌ، وَ بَابُهَا الثَّانِی: لِحَبْتَرٍ، وَ الْبَابُ الثَّالِثُ: لِلثَّالِثِ، وَ الرَّابِعُ: لِمُعَاوِیَهَ، وَ الْبَابُ الْخَامِسُ: لِعَبْدِ الْمَلِکِ، وَ الْبَابُ السَّادِسُ: لِعَسْکَرِ بْنِ هُوسِرٍ، وَ الْبَابُ السَّابِعُ: لِأَبِی سَلَامَهَ، فَهُمْ أَبْوَابٌ لِمَنِ اتَّبَعَهُمْ (3).

بیان: سیأتی (4) أنّ عسکر [عسکرا] اسم جمل عائشه، و یحتمل أن یکون کنایه عن بعض ولاه بنی أمیّه کأبی سلامه، و یحتمل أن یکون أبو سلامه کنایه عن أبی مسلم إشاره إلی من سلّطهم من بنی العبّاس.

«98»-شی، تفسیر العیاشی (5): عَنْ حَرِیزٍ، عَمَّنْ ذَکَرَهُ، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ فِی قَوْلِ اللَّهِ: وَ قالَ الشَّیْطانُ لَمَّا قُضِیَ الْأَمْرُ (6)، قَالَ: هُوَ الثَّانِی، وَ لَیْسَ فِی الْقُرْآنِ شَیْ ءٌ وَ (قالَ الشَّیْطانُ) إِلَّا وَ هُوَ الثَّانِی (7).

«99»-شی، تفسیر العیاشی (8): عَنْ أَبِی بَصِیرٍ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ: إِذَا کَانَ یَوْمُ الْقِیَامَهِ یُؤْتَی بِإِبْلِیسَ فِی سَبْعِینَ غُلًّا وَ سَبْعِینَ کَبْلًا (9)، فَیَنْظُرُ الْأَوَّلُ إِلَی زُفَرَ فِی

1- تفسیر العیّاشیّ 2- 243، حدیث 19.
2- فی المصدر: عن أبی جعفر علیه السّلام قال ..
3- و قد ذکرها فی تفسیر البرهان 2- 345.
4- بحار الأنوار 32- 172- 173، حدیث 132، و غیره.
5- تفسیر العیّاشیّ 2- 223، حدیث 8.
6- سوره إبراهیم (علیه السلام): 22.
7- و جاء فی البرهان 2- 310، و تفسیر الصّافی 1- 885.
8- تفسیر العیّاشیّ 2- 223، حدیث 9.
9- جاء فی حاشیه (ک): الکبل: القید و الضّخم، یقال: کبلت الأسیر و کبّلته: إذا قیّدته فهو مکبول و مکبّل. صحاح. انظر: الصّحاح 5- 1808. و لا توجد واو من: و الضّخم.

عِشْرِينَ وَ مِائَهِ كَبْلٍ وَ عِشْرِينَ وَ مِائَهِ غُلٍّ، فَيَنْظُرُ إِبْلِيسُ فَيَقُولُ: مَنْ هَذَا الَّذِی أَضْعَفَهُ اللَّهُ الْعَذَابَ (1) وَ أَنَا أَغْوَيْتُ هَذَا الْخَلْقَ جَمِيعاً. فَيُقَالُ: هَذَا زُفَرُ. فَيَقُولُ:

بِمَا جُدِرَ لَهُ (2) هَذَا الْعَذَابُ؟!. فَيُقَالُ: بِبَغْيِهِ عَلَی عَلِیٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَيَقُولُ لَهُ إِبْلِيسُ: وَيْلٌ لَکَ أَوْ ثُبُورٌ لَکَ!، أَ مَا عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ أَمَرَنِی بِالسُّجُودِ لِآدَمَ فَعَصَيْتُهُ وَ سَأَلْتُهُ أَنْ يَجْعَلَ لِی سُلْطَاناً عَلَی مُحَمَّدٍ وَ أَهْلِ بَيْتِهِ وَ شِيعَتِهِ فَلَمْ يُجِبْنِی إِلَی ذَلِکَ، وَ قَالَ:

إِنَّ عِبادِی لَيْسَ لَکَ عَلَيْهِمْ سُلْطانٌ إِلَّا مَنِ اتَّبَعَکَ مِنَ الْغاوِينَ (3) وَ مَا عَرَفْتُهُمْ حِينَ اسْتَثْنَاهُمْ إِذْ قُلْتُ: وَ لا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شاكِرِينَ (4) فَمَنَيْتَ بِهِ (5) نَفْسَکَ غُرُوراً، فَيُوقَفُ (6) بَيْنَ يَدَيِ الْخَلَائِقِ فَيُقَالُ لَهُ (7): مَا الَّذِی كَانَ مِنْکَ إِلَی عَلِیٍّ وَ إِلَی الْخَلْقِ الَّذِينَ اتَّبَعُوکَ عَلَی الْخِلَافِ؟!. فَيَقُولُ الشَّيْطَانُ- وَ هُوَ زُفَرُ- لِإِبْلِيسَ: أَنْتَ أَمَرْتَنِی بِذَلِکَ. فَيَقُولُ لَهُ إِبْلِيسُ: فَلِمَ عَصَيْتَ رَبَّکَ وَ أَطَعْتَنِی؟. فَيَرُدُّ زُفَرَ عَلَيْهِ مَا (8) قَالَ اللَّهُ: إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ وَ وَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَ ما كانَ لِی عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطانٍ ... (9) إِلَی آخِرِ الْآيَهِ (10).

بيان: قوله عليه السلام: فيردّ زفر عليه .. ظاهر السياق أن يكون قوله: إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ كلام إبليس، فيكون كلام زفر ما ذكر قبل تلک الآيه من قوله: إِنَّا كُنَّا

1- فی المصدر: له العذاب.
2- فی التّفسير: بما حدّد له، و فی (ک): جدّد.
3- الحجر: 42.
4- الأعراف: 17.
5- فی تفسير العيّاشیّ: فمنتک به.
6- فی المصدر: فتوقف.
7- فی التّفسير: فقال له.
8- وضع فی (س) علی: ما، رمز نسخه بدل.
9- سوره إبراهيم (عليه السلام): 22.
10- و حكاه فی تفسير البرهان 2- 310.

لَكُمْ تَبَعاً (1) و ترک اختصارا، و یحتمل أن یکون إشاره إلی ما یجری بین [فلان] و بین أتباعه، فیکون المراد بالردّ علیه الردّ علی أتباعه، أو یکون (علیهم) فصحّف، و لعلّه سقط من الکلام شی ء، و فی بعض النسخ لم تکن کلمه (ما) فی (ما) (2) قال اللّه، و لعلّه أقرب، و علی تقدیره یمکن أن یقرأ فیردّ- علی بناء المجهول- و الظرف بدل من زفر، فتکون الجمله بیان للجمله (3) السابقه.

«100»-شی، تفسیر العیاشی (4): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ فِی قَوْلِهِ:

ما أَشْهَدْتُهُمْ خَلْقَ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ لا خَلْقَ أَنْفُسِهِمْ وَ ما کُنْتُ مُتَّخِذَ الْمُضِلِّینَ عَضُداً (5)؟. قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ قَالَ: اللَّهُمَّ أَعِزَّ الدِّینَ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ! أَوْ بِأَبِی جَهْلِ بْنِ هِشَامٍ!، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: وَ ما کُنْتُ مُتَّخِذَ الْمُضِلِّینَ عَضُداً (6) یَعْنِیهِمَا (7).

«101»-شی، تفسیر العیاشی (8): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاکَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: أَعِزَّ الْإِسْلَامَ بِأَبِی جَهْلِ بْنِ هِشَامٍ أَوْ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ. فَقَالَ: یَا مُحَمَّدُ! قَدْ وَ اللَّهِ قَالَ ذَلِکَ، وَ کَانَ عَلَیَّ أَشَدَّ مِنْ ضَرْبِ الْعُنُقِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَیَّ فَقَالَ: هَلْ تَدْرِی مَا أَنْزَلَ اللَّهُ یَا

1- سوره إبراهیم (علیه السلام): 21.
2- لا توجد: ما، فی (س).
3- فی (س): الجمله ..
4- تفسیر العیّاشیّ 2- 328- 329، حدیث 39.
5- الکهف: 51.
6- الکهف: 51.
7- و ذکره فی تفسیر البرهان 2- 471- 472، و تفسیر الصّافی 2- 17 عنه.
8- تفسیر العیّاشیّ 2- 329، حدیث 40. أقول: هذه الرّوایه و الّتی سبقتها بنظری القاصر لا یلیق صدورهما من الإمام علیه السّلام، فلعلّ الرّاوی اشتبه علیه المطلب و نقل المعنی الّذی فهمه دون مغزی کلامه علیه السّلام، أو سقط من الرّوایتین عبارات، فتأمّل، و اللّه العالم.

مُحَمَّدُ؟!. قُلْتُ: أَنْتَ أَعْلَمُ جُعِلْتُ فِدَاکَ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ كَانَ (1) فِي دَارِ الْأَرْقَمِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَعِزَّ الْإِسْلَامَ بِأَبِي جَهْلِ بْنِ هِشَامٍ أَوْ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ما أَشْهَدْتُهُمْ خَلْقَ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ لا خَلْقَ أَنْفُسِهِمْ وَ ما كُنْتُ مُتَّخِذَ الْمُضِلِّينَ عَضُداً (2) يَعْنِيهِمَا (3)..

«102»-شي، تفسير العياشي (4): عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ الْبَجَلِيِّ، عَنْ رَجُلٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ اجْتَمَعَا عِنْدَهُ فَتَكَلَّمَا فِي عَلِيٍّ (5) وَ كَانَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَنْ لَيَّنَ (6) لَهُمَا فِي بَعْضِ الْقَوْلِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئاً قَلِيلًا إِذاً لَأَذَقْناکَ ضِعْفَ الْحَياةِ وَ ضِعْفَ الْمَماتِ ثُمَّ لا تَجِدُ لَکَ عَلَيْنا نَصِيراً (7) ثُمَّ لَا يَجِدَا (8) بَعْدَکَ مِثْلَ عَلِيٍّ وَلِيّاً (9).

بيان: قال البيضاوى (10): ضِعْفَ الْحَياةِ وَ ضِعْفَ الْمَماتِ. أى عذاب الدنيا و عذاب الآخره، ضعف ما يعذّب به فى الدارين بمثل هذا العمل غيرک، لأنّ خطأ الخطير أخطر.

و قيل: الضعف من أسماء العذاب.

و قيل: المراد بضعف الحياه عذاب الآخره و بضعف الممات عذاب القبر.

1- لا توجد: كان، فى (س).
2- الكهف: 51.
3- و حكاه فى تفسير البرهان 2- 471- 472، و تفسير الصّافى 2- 17.
4- تفسير العيّاشىّ 2- 306، حديث 133.
5- فى المصدر: اجتمعا عنده و ابنتيهما فتكلّموا فى علىّ ..
6- فى التّفسير: أن يليّن ..
7- الإسراء: 74- 75.
8- فى المصدر: ثمّ لا تجد.
9- و حكاه فى البرهان 2- 434.
10- تفسير البيضاوى 3- 208.

انتهى.

و فى تفسير علىّ بن إبراهيم: و ضعف الممات من يوم الموت إلى أن تقوم الساعه (1).

و لعلّ قوله: ثم لا يجدا بعدک .. من تتمّه الآيه فى قراءه أهل البيت عليهم السلام.

«103»-جا (2): عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَسَنِيِّ، عَنْ عِيسَى بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ مُخَوَّلٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَ عُمَرَ عَمَدَا إِلَى هَذَا الْأَمْرِ وَ هُوَ لَنَا كُلُّهُ فَأَخَذَاهُ دُونَنَا، وَ جَعَلَا لَنَا فِيهِ سَهْماً كَسَهْمِ الْجَدِّ (3)، أَمَا وَ اللَّهِ لَتُهِمَّنَّهُمَا أَنْفُسُهُمَا يَوْمَ يَطْلُبُ النَّاسُ فِيهِ شَفَاعَتَنَا.

بيان: التشبيه بسهم الجدّ إمّا من جهه القلّه، أو عدم اللزوم مع وجود الوالدين، أو إشاره إلى الشورى، فإنّ عمر جعل أمير المؤمنين عليه السلام أحد الستّه و (4) سهم الجدّ السدس.

«104»-قب (5): حَدَّثَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّيْلَمِيُّ الْبَصْرِيُّ (6)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى كَثِيرٍ (7) الْكُوفِيِّ، قَالَ: كُنْتُ لَا أَخْتِمُ صَلَاتِى وَ لَا أَسْتَفْتِحُهَا إِلَّا

1- تفسير علىّ بن إبراهيم القمّىّ 2- 24.
2- أمالى الشّيخ المفيد: 48، حديث 8، بتفصيل فى السّند.
3- فى المصدر: الجدّه.
4- فى (ک): أو، و هو غلط.
5- مناقب ابن شهرآشوب 4- 237.
6- فى حاشيه (ک) من البحار كلمه: بصير، و وضع بعدها رمز نسخه بدل لم يعلّم محلّها، و لعلّها بدل من: البصرىّ.
7- فى المصدر: محمّد بن كثير.

بِلَعْنِهِمَا، فَرَأَيْتُ فِی مَنَامِی طَائِراً مَعَهُ تَوْرٌ (1) مِنَ الْجَوْهَرِ (2) فِیهِ شَیْ ءٌ أَحْمَرُ شِبْهُ الْخَلُوقِ، فَنَزَلَ إِلَی الْبَیْتِ الْمُحِیطِ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، ثُمَّ أَخْرَجَ شَخْصَیْنِ مِنَ الصَّرِیحِ فَخَلَّقَهُمَا بِذَلِکَ الْخَلُوقِ فِی عَوَارِضِهِمَا، ثُمَّ رَدَّهُمَا إِلَی الصَّرِیحِ وَ عَادَ مُرْتَفِعاً، فَسَأَلْتُ مَنْ حَوْلِی مَنْ هَذَا الطَّائِرُ؟ وَ مَا هَذَا الْخَلُوقُ؟. فَقَالَ: هَذَا مَلَکٌ یَجِی ءُ فِی کُلِّ لَیْلَهِ جُمُعَهٍ یُخَلِّقُهُمَا، فَأَزْعَجَنِی مَا رَأَیْتُ فَأَصْبَحْتُ لَا تَطِیبُ نَفْسِی بِلَعْنِهِمَا، فَدَخَلْتُ عَلَی الصَّادِقِ عَلَیْهِ السَّلَامُ، فَلَمَّا رَآنِی ضَحِکَ وَ قَالَ: رَأَیْتَ الطَّائِرَ؟. فَقُلْتُ: نَعَمْ یَا سَیِّدِی. فَقَالَ: اقْرَأْ: إِنَّمَا النَّجْوی مِنَ الشَّیْطانِ لِیَحْزُنَ الَّذِینَ آمَنُوا وَ لَیْسَ بِضارِّهِمْ شَیْئاً إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ (3) فَإِذَا رَأَیْتَ شَیْئاً تَکْرَهُ فَاقْرَأْهَا، وَ اللَّهِ مَا هُوَ بِمَلَکٍ مُوَکَّلٍ بِهِمَا لِإِکْرَامِهِمَا، بَلْ هُوَ مَلَکٌ مُوَکَّلٌ بِمَشَارِقِ الْأَرْضِ وَ مَغَارِبِهَا، إِذَا قُتِلَ قَتِیلٌ ظُلْماً أَخَذَ مِنْ دَمِهِ فَطَوَّقَهُمَا بِهِ فِی رِقَابِهِمَا، لِأَنَّهُمَا سَبَبُ کُلِّ ظُلْمٍ مُذْ کَانَا..

بیان: التّور إناء یشرب فیه (4).

«105»-کش (5): الْعَیَّاشِیُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ حَمْدَانَ بْنِ سُلَیْمَانَ وَ الْعَمْرَکِیِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی، عَنْ یُونُسَ، عَنِ الْحَجَّالِ، عَنْ عَلِیِّ بْنِ عُقْبَهَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ، قَالَ: کَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ عَلِیٌّ وَ عَمَّارٌ یَعْمَلُونَ مَسْجِداً، فَمَرَّ عُثْمَانُ فِی بِزَّهٍ لَهُ یَخْطِرُ، فَقَالَ (6) أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ

1- فی المناقب: نور .. و لعلّها سهو.
2- فی (ک): جواهر.
3- المجادله: 10.
4- کما فی الصحاح 2- 603، و انظر: مجمع البحرین 3- 234، و لسان العرب 4- 96.
5- اختیار معرفه الرّجال- رجال الکشّیّ-: 31- 32 [1- 138]، حدیث 59 بتفصیل فی الإسناد.
6- فی المصدر زیاده: له.

السَّلَامُ: ارْجُزْ بِهِ. فَقَالَ عَمَّارٌ:

لَا يَسْتَوِی مَنْ يَعْمُرُ الْمَسَاجِدَا*** يَظَلُّ فِيهَا رَاكِعاً وَ سَاجِداً

وَ مَنْ تَرَاهُ عَانِداً مُعَانِداً ***عَنِ الْغُبَارِ لَا يَزَالُ حَائِداً

قَالَ: فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَقَالَ: مَا أَسْلَمْنَا لِتُشْتَمَ أَعْرَاضُنَا وَ أَنْفُسُنَا !.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: أَ فَتُحِبُّ أَنْ تُقَالَ بِذَلِکَ؟، فَنَزَلَتْ (1) آيَتَانِ: يَمُنُّونَ عَلَيْکَ أَنْ أَسْلَمُوا ... (2) الْآيَةَ (3)، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اكْتُبْ هَذَا فِی صَاحِبِکَ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: اكْتُبْ هَذِهِ الْآيَةَ: إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَ رَسُولِهِ ... (4).

بيان: البِزَّةُ- بالكسر-: الهيئةُ، و البِزَّةُ أيضا السّلاحُ، ذكره الجوهری (5)، و قال:

خَطَرَانُ الرَّجُلِ .. اهتزازُهُ فی المشی و تَبَخْتُرُهُ (6).

قوله صلّی اللّه عليه و آله: أن تُقَالَ بذلک .. أی أقيل إسلامک و أرجع عن بيعتک بذلک الأمر الذی وقع، فهو إمّا (7) علی الاستفهام الإنكاری، أو لأنّه كان يعلم من باطنه أنّه لم يؤمن.

«106»-كش (8): جَعْفَرُ بْنُ مَعْرُوفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ نُعْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَالِحٍ الْحَذَّاءِ، قَالَ: لَمَّا أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ بِبِنَاءِ الْمَسْجِدِ قَسَمَ عَلَيْهِمُ الْمَوَاضِعَ، وَ ضَمَّ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ رَجُلًا، فَضَمَّ عَمَّاراً إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ

1- فی الرّجال: أ تحبّ أن تقال فنزلت.
2- الحجرات: 17.
3- وضع علی كلمه: الآيه، رمز نسخه بدل فی (س).
4- الحجرات: 17.
5- فی صحاحه 3- 865، و انظر: لسان العرب 5- 312.

6- صحاح اللغه 2- 648، و انظر: مجمع البحرين 3- 290، و تاج العروس 3- 183.
7- لا توجد: إما، فی (س).
8- اختيار معرفه الرّجال- رجال الكشّیّ-: 32 [1- 140]، حديث 60.

السَّلَامُ، قَالَ: فَبَيْنَا هُمْ (1) فِی عِلَاجِ الْبِنَاءِ إِذْ خَرَجَ عُثْمَانُ عَنْ (2) دَارِهِ وَ ارْتَفَعَ الْغُبَارُ فَتَمَنَّعَ بِثَوْبِهِ وَ أَعْرَضَ بِوَجْهِهِ، قَالَ: فَقَالَ عَلِیٌّ عَلَیْهِ السَّلَامُ لِعَمَّارٍ: إِذَا قُلْتُ شَیْئاً فَرُدَّ عَلَیَّ، قَالَ: فَقَالَ عَلِیٌّ عَلَیْهِ السَّلَامُ:

لَا یَسْتَوِی مَنْ یَعْمُرُ الْمَسَاجِدَا*** یَظَلُّ فِیهَا رَاکِعاً وَ سَاجِداً

کَمَنْ (3) تَرَی (4) عَنِ الطَّرِیقِ حَائِداً وَ (5) عَائِداً

قَالَ: فَأَجَابَهُ عَمَّارٌ کَمَا قَالَ، فَغَضِبَ عُثْمَانُ مِنْ ذَلِکَ فَلَمْ یَسْتَطِعْ (6) أَنْ یَقُولَ لِعَلِیٍّ شَیْئاً، فَقَالَ لِعَمَّارٍ: یَا عَبْدُ! یَا لُکَعُ! وَ مَضَی، فَقَالَ عَلِیٌّ عَلَیْهِ السَّلَامُ لِعَمَّارٍ:

رَضِیتَ بِمَا قَالَ؟. أَلَا تَأْتِی النَّبِیَّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ فَتُخْبِرَهُ؟. قَالَ: فَأَتَاهُ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: یَا نَبِیَّ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله)! إِنَّ عُثْمَانَ قَالَ لِی: یَا لُکَعُ! (7).

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: مَنْ یَعْلَمُ ذَلِکَ؟. قَالَ: عَلِیٌّ. قَالَ:

فَدَعَاهُ وَ سَأَلَهُ، فَقَالَ لَهُ کَمَا قَالَ عَمَّارٌ، فَقَالَ لِعَلِیٍّ عَلَیْهِ السَّلَامُ: اذْهَبْ فَقُلْ لَهُ حَیْثُ مَا کَانَ: یَا عَبْدُ! یَا لُکَعُ! أَنْتَ الْقَائِلُ لِعَمَّارٍ یَا عَبْدُ! یَا لُکَعُ!، فَذَهَبَ عَلِیٌّ عَلَیْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ ذَلِکَ فَانْصَرَفَ (8).

بیان: فَتَمَنَّعَ .. أی امتنع (9) من الغبار، و فی بعض النسخ بالیاء المثناه التحتانیه (10)

1- لا توجد: هم، فی متن المصدر، و هی نسخه جاءت فیه. و فی (ک) نسخه: نحن، بدلا من: هم.
2- فی الرّجال: من داره.
3- فی (س): کما.
4- فی المصدر: یری.
5- لا توجد: حائدا و، .. فی المصدر، و وضع علیها رمز نسخه فی المطبوع من البحار.
6- فی (ک): فلم یستطیع، و هو غلط.
7- جاء فی المصدر: یا عبد .. یا لکع.

8- فى الرّجال: ثمّ انصرف .. و ما هنا نسخه هناک.
9- انظر: تاج العروس 5- 516، و لسان العرب 8- 343.
10- أى تميّع.

أی جری علی الأرض (1) و مضی، و الأول أظهر.

و اللّکع- بضم اللام و فتح الکاف-: اللّئیم و الذّلیل النفس (2).

«107»-کش (3): حَمْدَوَیْهِ وَ إِبْرَاهِیمُ مَعاً (4)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِیدِ، عَنْ أَبِی جَمِیلَهَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِیرَهِ، عَنِ الْوَرْدِ بْنِ زَیْدٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی جَعْفَرٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ: جَعَلَنِیَ اللَّهُ فِدَاکَ قَدِمَ الْکُمَیْتُ. فَقَالَ: أَدْخِلْهُ. فَسَأَلَهُ الْکُمَیْتُ عَنِ الشَّیْخَیْنِ؟، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ: مَا أُهْرِیقَ دَمٌ وَ لَا حُکِمَ بِحُکْمٍ (5) غَیْرِ مُوَافِقٍ لِحُکْمِ اللَّهِ وَ حُکْمِ رَسُولِهِ (6) صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ حُکْمِ عَلِیٍّ عَلَیْهِ السَّلَامُ إِلَّا وَ هُوَ فِی أَعْنَاقِهِمَا. فَقَالَ الْکُمَیْتُ: اللَّهُ أَکْبَرُ اللَّهُ أَکْبَرُ حَسْبِی حَسْبِی..

«108»-کا (7): حُمَیْدُ بْنُ زِیَادٍ، عَنْ أَبِی الْعَبَّاسِ عُبَیْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الدِّهْقَانِ، عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَسَنِ (8) الطَّاطَرِیِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِیَادٍ، عَنْ أَبَانٍ، عَنِ الْفُضَیْلِ بْنِ یَسَارٍ، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ، قَالَ: إِنَّ عُثْمَانَ قَالَ لِلْمِقْدَادِ: أَمَا وَ اللَّهِ لَتَنْتَهِیَنَّ أَوْ لَأَرُدَّنَّکَ إِلَی رَبِّکَ الْأَوَّلِ، قَالَ: فَلَمَّا حَضَرَتْ مِقْدَادَ (9) الْوَفَاهُ قَالَ لِعَمَّارٍ: أَبْلِغْ عُثْمَانَ عَنِّی أَنِّی قَدْ رُدِدْتُ إِلَی رَبِّیَ الْأَوَّلِ.

بیان: [لعله] أراد بالربّ الأول الصنم أو المالک، و أراد مقداد رضی اللّه عنه به الربّ تعالی.

1- کما فی تاج العروس 5- 516، و الصحاح 3- 1287، و غیرهما.
2- ذکره فی الصحاح 3- 1280، و تاج العروس 5- 502.
3- رجال الکشّیّ: 205- 206 [2- 461]، حدیث 361، مع تفصیل فی الإسناد.
4- لا توجد: معا، فی (س)، و فی المصدر: قالا- بدون معا-.
5- ما هنا نسخه فی المصدر، و فیه: و لا حکم یحکم بحکم ..
6- فی رجال الکشّیّ: و حکم النّبیّ ..
7- الکافی 8- 331، حدیث 513.
8- فی (س): الحسین.
9- فی الکافی: المقداد.

«109»-كِتَابُ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ (1): عَنْ أَبَانِ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ، عَنْ سُلَيْمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ يَقُولُ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَهِ يُؤْتَى بِإِبْلِيسَ (2) مَزْمُوماً بِزِمَامٍ مِنْ نَارٍ، وَ يُؤْتَى بِنُوفَرَ مَزْمُوماً بِزِمَامَيْنِ مِنْ نَارٍ، فَيَنْطَلِقُ إِلَيْهِ إِبْلِيسُ فَيَصْرَخُ وَ يَقُولُ: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ، مَنْ أَنْتَ؟ أَنَا الَّذِي فَتَنْتُ الْأَوَّلِينَ وَ الْآخِرِينَ وَ أَنَا مَزْمُومٌ بِزِمَامٍ وَاحِدٍ وَ أَنْتَ مَزْمُومٌ بِزِمَامَيْنِ. فَيَقُولُ: أَنَا الَّذِي أَمَرْتُ فَأَطَعْتُ وَ أَمَرَ اللَّهُ فَعَصَيتَ.

«110»-كش (3): مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَّالٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ وَ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ الْأَحْمَرِ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِساً عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذْ جَاءَتْ أُمُّ خَالِدٍ- الَّتِي كَانَ قَطَعَهَا يُوسُفُ- يَسْتَأْذِنُ (4) عَلَيْهِ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَ يَسُرُّكَ أَنْ تَشْهَدَ كَلَامَهَا؟. قَالَ: فَقُلْتُ: نَعَمْ، جُعِلْتُ فِدَاكَ. فَقَالَ: إِمَّا لَا (5) فَادْنُ.

قَالَ: فَأَجْلَسَنِي عَلَى عَقَبَهِ (6) الطِّنْفِسَهِ ثُمَّ دَخَلَتْ فَتَكَلَّمَتْ، فَإِذَا هِيَ امْرَأَهٌ بَلِيغَهٌ، فَسَأَلَتْهُ عَنْ فُلَانٍ وَ فُلَانٍ، فَقَالَ لَهَا: تَوَلَّيْهِمَا. فَقَالَتْ: فَأَقُولُ لِرَبِّي إِذَا لَقِيتُهُ إِنَّكَ أَمَرْتَنِي بِوَلَايَتِهِمَا. قَالَ: نَعَمْ. قَالَتْ: فَإِنَّ هَذَا الَّذِي مَعَكَ عَلَى الطِّنْفِسَهِ يَأْمُرُنِي بِالْبَرَاءَهِ مِنْهُمَا، وَ كَثِيرٌ النَّوَّاءُ يَأْمُرُنِي بِوَلَايَتِهِمَا، فَأَيُّهُمَا أَحَبُّ إِلَيْكَ؟. قَالَ: هَذَا وَ اللَّهِ وَ أَصْحَابُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَثِيرٍ النَّوَّاءِ وَ أَصْحَابِهِ، إِنَّ هَذَا يُخَاصِمُ فَيَقُولُ: مَنْ لَمْ يَحْكُمْ

1- كتاب سليم بن قيس: 93.
2- فى (س): إبليس.
3- اختيار معرفه الرّجال: 241 [2- 509]، حديث 441. و جاء بإسناد آخر إلى أبى بصير فى روضه الكافى 8- 237، حديث 319، مع اختلاف يسير أشرنا لبعضه.
4- كذا، و الظّاهر: تستأذن، كما فى المصدر و الرّوضه.
5- كذا فى النّسخ الخطّيّه. قال فى النّهايه 1- 72: (إمّا لا) ترد فى المحاورات كثيرا، و أصلها: (إن) و (ما) و (لا)، فأدغمت النّون فى الميم و (ما) زائده فى اللّفظ و لا حكم لها، و معناها: إن لم تفعل هذا فليكن هذا، و فى تنقيح المقال: أمّا الآن، و لعلّه أخذه من الرّوضه، و فى (ك): إمّا الا ..
6- لا توجد: عقبه، فى المصدر و الرّوضه.

بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِکَ هُمُ الْکافِرُونَ (1) وَ مَنْ لَمْ یَحْکُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِکَ هُمُ الظّالِمُونَ (2) وَ مَنْ لَمْ یَحْکُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِکَ هُمُ الْفاسِقُونَ (3). فَلَمَّا خَرَجَتْ، قَالَ: إِنِّی خَشِیتُ أَنْ تَذْهَبَ فَتُخْبِرَ کَثِیرَ النَّوَّاءِ (4) فَتَشْهَرَنِی (5) بِالْکُوفَهِ، اللَّهُمَّ إِنِّی إِلَیْکَ مِنْ کَثِیرِ النَّوَّاءِ (6) بَرِی ءٌ فِی الدُّنْیَا وَ الْآخِرَهِ..

بیان: قوله علیه السلام: أَمَّا لَا .. لعلّه علی الاکتفاء ببعض الکلام لظهور المراد، أی أَمَّا إذا کان لا بدّ من سماعک فَاذْنُ. و فی بعض النسخ: أَمَّا الْآنَ فَاذْنُ.

و فی روضه الکافی (7) قال: فأذن (8) لها، و أجلسنی.

و فی القاموس: الطنفسه- مثلثه الطاء و الفاء و بکسر الطاء و فتح الفاء و بالعکس-: واحده الطّنافس للبسط و الثّیاب و کحصیر (9) من سعف عرضه ذراع (10).

قوله علیه السلام: إنّ هذا یخاصم .. أی أبو بصیر یخاصم فی شأن کثیر و ذمّه أو الرجلین و کفرهما بالآیات المذکوره، فأبهم علیه السلام تقیّه مع أنّه لو کان المراد به کثیرا لدلّ علی کفرهما بل کفر جمیع خلفاء الجور لاشتراک الدلیل، فبیّن علیه السلام الحقّ مع نوع من التقیّه.

1- المائده: 44.
2- المائده: 45.
3- المائده: 47. و إلی هنا جاء فی روضه الکافی.
4- ما هنا نسخه فی المصدر، و لا یوجد فیه: النّوّاء.
5- فی المصدر: فیشهرنی.
6- ما هنا نسخه فی المصدر، و لا یوجد فیه: النّوّاء.
7- روضه الکافی 8- 237.
8- فی (ک): فادن.
9- فی متن المصدر: و الحصیر، و أشار فی هامشه لنسخه أخری: کحصیر، کما فی المتن.
10- القاموس 2- 235، و قارنه ب: تاج العروس 4- 181.

أقول:

قَالَ ابْنُ أَبِی الْحَدِیدِ فِی شَرْحِ نَهْجِ الْبَلَاغَهِ (1)، نُقِلَتْ مِنْ کِتَابِ تَارِیخِ بَغْدَادَ لِأَبِی أَحْمَدَ بْنِ أَبِی طَاهِرٍ، بِسَنَدِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَی عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِی أَوَّلِ خِلَافَتِهِ- وَ قَدْ أُلْقِیَ لَهُ صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ عَلَی حَصَفَهٍ (2)

فَدَعَانِی لِلْأَکْلِ، فَأَکَلْتُ تَمْرَهً وَاحِدَهً، وَ أَقْبَلَ یَأْکُلُ حَتَّی أَتَی عَلَیْهِ، ثُمَّ شَرِبَ مِنْ جَرٍّ (3) کَانَ عِنْدَهُ وَ اسْتَلْقَی عَلَی مِرْفَقَهٍ لَهُ (4)، وَ طَفِقَ یَحْمَدُ اللَّهَ یُکَرِّرُ (5) ذَلِکَ، ثُمَّ قَالَ: مِنْ أَیْنَ جِئْتَ یَا عَبْدَ اللَّهِ؟ قُلْتُ: مِنَ الْمَسْجِدِ. قَالَ: کَیْفَ خَلَّفْتَ بَنِی عَمِّکَ (6)؟ فَظَنَنْتُهُ یَعْنِی عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ، فَقُلْتُ: خَلَّفْتُهُ یَلْعَبُ مَعَ أَتْرَابِهِ. قَالَ: لَمْ أَعْنِ ذَا (7)، وَ إِنَّمَا عَنَیْتُ (8) عَظِیمَکُمْ أَهْلَ الْبَیْتِ؟. قُلْتُ: خَلَّفْتُهُ یَمْتَحُ بِالْغَرْبِ عَلَی نَخَلَاتٍ لَهُ (9) وَ هُوَ یَقْرَأُ الْقُرْآنَ. فَقَالَ: یَا عَبْدَ اللَّهِ! عَلَیْکَ (10) دِمَاءُ الْبُدْنِ إِنْ کَتَمْتَنِیهَا، أَ بَقِیَ فِی نَفْسِهِ شَیْءٌ مِنْ أَمْرِ الْخِلَافَهِ؟. قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: أَ یَزْعُمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ جَعَلَهَا لَهُ (11)؟ قُلْتُ: نَعَمْ، وَ أَزِیدُکَ، سَأَلْتُ أَبِی عَمَّا یَدَّعِیهِ، فَقَالَ:

1- شرح النّهج 12- 20- 21.
2- فی المصدر: خصفه- بالخاء المعجمه- و هو الظّاهر، و معناها الجلّه من الخوص للتمر، کما فی المصباح المنیر 1- 234، و غیره.
3- هی إناء معروف من الفخّار، قاله فی النّهایه 1- 260.
4- لا توجد: له، فی (س).
5- فی (س): یکون.
6- فی المصدر: ابن عمّک، و هو الظّاهر.
7- جاء: ذلک، بدلا من: ذا، فی المصدر.
8- فی (س): أعنیت.
9- فی شرح النّهج: علی نخیلات من فلان.
10- لا توجد: علیک، فی المصدر.
11- فی المصدر: نصّ علیه، بدلا من: جعلها له.

صَدَقَ،قَالَ عُمَرُ لَقَدْ كَانَ عَنْ(1) رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فِی أَمْرِهِ دَرْوٌ(2) مِنْ قَوْلٍ لاَ يُثْبِتُ حُجَّةً وَ لاَ يَقْطَعُ عُذْراً،وَ قَدْ كَانَ يَزِيغُ(3) فِی أَمْرِهِ وَقْتاً مَا،وَ لَقَدْ أَرَادَ فِی مَرَضِهِ أَنْ يُصَرِّحَ بِاسْمِهِ فَمَنَعْتُ مِنْ ذَلِکَ إِشْفَاقاً وَ حَفَظَةً(4)عَلَى اَلْإِسْلاَمِ ،لاَ وَ رَبِّ هَذِهِ اَلْبَنِيَّةِ(5) لاَ تَجْتَمِعُ عَلَيْهِ قُرَيْشٌ أَبَداً،وَ لَوْ وَلِيَهَا لاَنْتَقَضَتْ عَلَيْهِ اَلْعَرَبُ مِنْ أَقْطَارِهَا،فَعَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ(صلى الله عليه و آله) أَنِّی عَلِمْتُ مَا فِی نَفْسِهِ فَأَمْسَکَ،وَ أَبَى اللَّهُ إِلاَّ إِمْضَاءَ مَا حُتِمَ

توضيح:

قال الجوهری: الماتح: المستسقی، .. يقال (6): متح الماء يمتحه متحا ..

إذا نزعه (7)، المتح أن يدخل البئر فيملأ لقلّه مائها (8).

و الغرب (9)

بالفتح-: الدّلو العظيمه (10). و قال فی النهايه: فيه (11) بلغنی عن

1- جاءت : من ، فی المصدر بدلا من : عن ، وهی نسخه بدل فی (ک).
2- کتبت : ذرء ، فوق کلمه ذرو ، فی (ک) ، والکلمه مشوشه فی (س) ، ولعلها : ذرو أو ذرء ، وجاء فی المصدر وفی بيان المصنف _ رحمه الله _ : ذرو ، وقال فی القاموس ١ _ ١٥ : ذرء من خير : شیء منه.
3- فی شرح النهج : يربع. قال فی المصباح المنير : زاغت الشمس .. أی مالت. وقال فی مجمع البحرين ٤ _ ٣٣١ : اربع علی نفسک .. أی ارفق بنفسک وکف وتمکث ولا تعجل.
4- جاء فی المصدر : حيطه ، وفی (ک) : حفيظه.
5- فی (س) : البينه.
6- فی المصدر: المستقی نقول.
7- الصحاح 1- 403، و قارن ب: تاج العروس 2- 220.
8- من کلمه: المتح .. إلی: مائها، خطّ عليها فی (ک)، و رمز عليها بالزياده. قال فی الصحاح 1- 408 فی مادّه (ميح): المائح الذی ينزل البئر فيملأ الدلو، و ذلک إذا قلّ ماؤها، و نحوه فی مجمع البحرين 2- 416.
9- فی (س): القرب، و هو سهو.

10- كما نصّ عليه فی الصحاح 1- 193، و لسان العرب 1- 642، و القاموس 1- 109، كلّها فی مادّه (الغرب)، و فی (س): العفليه، بدلا من العظيمه، جاءت نسخه بدل و لا معنی لها.
11- فی المصدر: فی حديث سليمان.

علیّ ذروه (1) من قول .. الذّرو من الحدیث: ما ارتفع إلیک و ترامی من حواشیه و أطرافه، من قولهم ذرأ (2) إلیّ فلان .. أی ارتفع و قصد (3).

«111»-کنز (4): رُوِیَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِیلَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الطَّیَّارِ، عَنْ أَبِی الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: وَ اللَّهِ مَا کَنَی اَللَّهُ فِی کِتَابِهِ حَتَّی قَالَ: یا وَیْلَتی لَیْتَنِی لَمْ أَتَّخِذْ فُلاناً خَلِیلًا (5) وَ إِنَّمَا هِیَ فِی مُصْحَفِ فَاطِمَهَ (6) یَا وَیْلَتَی لَیْتَنِی لَمْ أَتَّخِذِ الثَّانِیَ خَلِیلًا. وَ سَیَظْهَرُ یَوْماً.

، فَمَعْنَی هَذَا التَّأْوِیلِ أَنَّ الظَّالِمَ الْعَاضَّ عَلَی یَدَیْهِ الْأَوَّلُ، وَ الْحَالُ بَیِّنٌ لَا یَحْتَاجُ إِلَی بَیَانٍ (7).

«112»-وَ یُؤَیِّدُهُ مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ جُمْهُورٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِیسَی، عَنْ حَرِیزٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ: یَوْمَ یَعَضُّ الظَّالِمُ عَلی یَدَیْهِ یَقُولُ یا لَیْتَنِی اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِیلًا یا وَیْلَتی لَیْتَنِی لَمْ أَتَّخِذْ فُلاناً خَلِیلًا (8) قَالَ:

یَقُولُ الْأَوَّلُ لِلثَّانِی (9).

1- فی النهایه: ذرو. و جاء فی حاشیه (ک) ما نصّه: قال الجزری فی النهایه ما هذا لفظه: بلغنی عن علیّ علیه السلام ذرو من قول تشذر لی فیه بالوعید .. الذرو من الحدیث .. إلی آخر ما فی المتن. و قال فی موضع آخر: و منه حدیث علیّ علیه السلام، قال له سلیمان بن صرد: لقد بلغنی عن أمیر المؤمنین ذرو من قول تشذّر لی به .. أی توعّد و تهدّد، محمد خلیل الموسوی غفر له. انظر: النهایه 2- 160 و 454.
2- فی (س): ذئرا، و لعلّه سهو.
3- النهایه 2- 160.
4- تأویل الآیات الظّاهره 1- 374، حدیث 8، بتفصیل فی الإسناد و تعدّد فی النّسخ.
5- الفرقان: 28.
6- فی المصدر: فی مصحف علیّ علیه السّلام.
7- و انظر: تفسیر البرهان 3- 162، حدیث 4، و قد مرّ الحدیث فی البحار 24- 18، حدیث 31.

8- الفرقان: 27- 28.
9- و انظر: تأويل الآيات الظّاهره 1- 374- 375، حديث 9، و لاحظ بقيّه روايات الباب هناک، و قد سلف من المصنّف- رحمه اللّه- فی بحاره 24- 19، حديث 3، و قد حکاه فی تفسير البرهان 3- 162، حديث 5.

«113»-كِتَابُ الْإِسْتِدْرَاكِ (1): بِإِسْنَادِهِ، أَنَّ الْمُتَوَكِّلَ قِيلَ لَهُ إِنَّ أَبَا الْحَسَنِ يَعْنِي عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الرِّضَا- يُفَسِّرُ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: وَ يَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلى يَدَيْهِ ... (2) الْآيَتَيْنِ، فِي الْأَوَّلِ وَ الثَّانِي. قَالَ: فَكَيْفَ الْوَجْهُ فِي أَمْرِهِ (3)؟.

قَالُوا: تَجْمَعُ لَهُ النَّاسَ وَ تَسْأَلُهُ بِحَضْرَتِهِمْ، فَإِنْ فَسَّرَهَا بِهَذَا كَفَاكَ الْحَاضِرُونَ أَمْرَهُ، وَ إِنْ فَسَّرَهَا بِخِلَافِ ذَلِكَ افْتَضَحَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ، قَالَ: فَوَجَّهَ إِلَى الْقُضَاةِ وَ بَنِي هَاشِمٍ وَ الْأَوْلِيَاءِ، وَ سُئِلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: هَذَانِ رَجُلَانِ كَنَى اللَّهُ عَنْهُمَا وَ مَنَّ بِالسَّتْرِ عَلَيْهِمَا، أَ فَيُحِبُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَكْشِفَ مَا سَتَرَهُ اللَّهُ؟. فَقَالَ: لَا أُحِبُّ..

أقول:

«114»-رَأَيْتُ فِي بَعْضِ كُتُبِ الْمَنَاقِبِ، عَنِ الْمُفَضَّلِ، قَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ بَلَغَهُ عَنْ بَعْضِ (4) شَيْ ءٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ فَقَالَ: إِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكَ كَيْتَ وَ كَيْتَ وَ كَرِهْتُ أَنْ أَفْضَحَكَ، وَ جَعَلْتُ كَفَّارَةَ ذَلِكَ فَكَّ رَقَبَتِكَ مِنَ الْمَالِ الَّذِي حُمِلَ إِلَيْكَ مِنْ خُرَاسَانَ الَّذِي خُنْتَ فِيهِ اللَّهَ وَ الْمُؤْمِنِينَ.

قَالَ سَلْمَانُ: فَلَمَّا قُلْتُ ذَلِكَ لَهُ تَغَيَّرَ وَجْهُهُ وَ ارْتَعَدَتْ فَرَائِصُهُ وَ أُسْقِطَ فِي يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ بِلِسَانٍ كَلِيلٍ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ! أَمَّا الْكَلَامُ فَلَعَمْرِي قَدْ جَرَى بَيْنِي وَ بَيْنَ أَهْلِي وَ وُلْدِي وَ مَا كَانُوا بِالَّذِي يُفْشُونَ (5) عَلَيَّ، فَمِنْ أَيْنَ عَلِمَ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ؟ وَ أَمَّا الْمَالُ الَّذِي وَرَدَ عَلَيَّ فَوَ اللَّهِ مَا عَلِمَ بِهِ إِلَّا الرَّسُولُ الَّذِي أَتَى بِهِ، وَ إِنَّمَا هُوَ هَدِيَّةٌ، فَمِنْ أَيْنَ عَلِمَ؟ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ: وَ اللَّهِ ثُمَّ وَ اللَّهِ ..- ثَلَاثاً- إِنَّ ابْنَ أَبِي طَالِبٍ سَاحِرٌ عَلِيمٌ.

1- كتاب الاستدراک: لابن بطريق- رحمه اللّه- لا نعلم بطبعه.
2- الفرقان: 27- 28.
3- فى (س): أمر.
4- فى (ک): عن بعض أصحابه، و الظّاهر زياده لفظ: أصحابه.
5- فى (ک): يغشّون، بدلا من: يفشون، نسخه.

قَالَ سَلْمَانُ: قُلْتُ: بِئْسَ مَا قُلْتَ يَا عَبْدَ اللَّهِ؟. فَقَالَ: وَيْحَکَ! اقْبَلْ مِنِّی مَا أَقُولُهُ فَوَ اللَّهِ مَا عَلِمَ أَحَدٌ بِهَذَا الْکَلَامِ وَ لَا أَحَدٌ عَرَفَ خَبَرَ هَذَا الْمَالِ غَيْرِی، فَمِنْ أَيْنَ عَلِمَ؟ وَ مَا عَلِمَ هُوَ إِلَّا مِنَ السِّحْرِ، وَ قَدْ ظَهَرَ لِی مِنْ سِحْرِهِ غَيْرُ هَذَا؟. قَالَ سَلْمَانُ: فَتَجَاهَلْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: بِاللَّهِ ظَهَرَ لَکَ مِنْهُ غَيْرُ هَذَا؟. قَالَ: إِی وَ اللَّهِ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ؟. قُلْتُ: فَأَخْبِرْنِی بِبَعْضِهِ. قَالَ: إِذاً وَ اللَّهِ أَصْدُقُکَ وَ لَا أُحَرِّفُ قَلِيلًا وَ لَا کَثِيراً مِمَّا رَأَيْتُهُ مِنْهُ، لِأَنِّی أُحِبُّ أَنْ أُطَّلِعَکَ عَلَی سِحْرِ صَاحِبِکَ حَتَّی تَجْتَنِبَهُ وَ تُفَارِقَهُ، فَوَ اللَّهِ مَا فِی شَرْقِهَا وَ غَرْبِهَا أَحَدٌ أَسْحَرَ مِنْهُ، ثُمَّ احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ وَ قَامَ وَ قَعَدَ، وَ قَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ! إِنِّی لَمُشْفِقٌ عَلَيْکَ وَ مُحِبٌّ لَکَ، عَلَی أَنَّکَ قَدِ اعْتَزَلْتَنَا وَ لَزِمْتَ ابْنَ أَبِی طَالِبٍ، فَلَوْ مِلْتَ إِلَيْنَا وَ کُنْتَ فِی جَمَاعَتِنَا لَآثَرْنَاکَ وَ شَارَکْنَاکَ فِی هَذِهِ الْأَمْوَالِ، فَاحْذَرِ ابْنَ أَبِی طَالِبٍ وَ لَا يَغُرَّنَّکَ مَا تَرَی مِنْ سِحْرِهِ! فَقُلْتُ: فَأَخْبِرْنِی بِبَعْضِهِ.

قَالَ: نَعَمْ، خَلَوْتُ ذَاتَ يَوْمٍ أَنَا وَ ابْنُ أَبِی طَالِبٍ (عليهما السلام) فِی شَیْ ءٍ مِنْ أَمْرِ الْخُمُسِ، فَقَطَعَ حَدِيثِی وَ قَالَ لِی: مَکَانَکَ حَتَّی أَعُودَ إِلَيْکَ، فَقَدْ عَرَضَتْ لِی حَاجَةٌ، فَخَرَجَ، فَمَا (1) کَانَ بِأَسْرَعَ أَنِ انْصَرَفَ وَ عَلَی عِمَامَتِهِ وَ ثِيَابِهِ غُبَارٌ کَثِيرَةٌ، فَقُلْتُ: مَا شَأْنُکَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟. قَالَ: أَقْبَلْتُ عَلَی عَسَاکِرَ مِنَ الْمَلَائِکَةِ وَ فِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يُرِيدُونَ بِالْمَشْرِقِ مَدِينَةً يُقَالُ لَهَا: صَحُورُ، فَخَرَجْتُ لِأُسَلِّمَ عَلَيْهِ، فَهَذِهِ الْغَبَرَةُ مِنْ ذَلِکَ، فَضَحِکْتُ تَعَجُّباً مِنْ قَوْلِهِ، وَ قُلْتُ: يَا أَبَا الْحَسَنِ! رَجُلٌ قَدْ بَلِیَ فِی قَبْرِهِ وَ أَنْتَ تَزْعُمُ أَنَّکَ لَقِيتَهُ السَّاعَةَ وَ سَلَّمْتَ عَلَيْهِ، هَذَا مَا لَا يَکُونُ أَبَداً. فَغَضِبَ مِنْ قَوْلِی، ثُمَّ نَظَرَ إِلَیَّ فَقَالَ: أَ تُکَذِّبُنِی؟!. قُلْتُ: لَا تَغْضَبْ فَإِنَّ هَذَا مَا لَا يَکُونُ. قَالَ: فَإِنْ عَرَضْتُهُ عَلَيْکَ حَتَّی لَا تُنْکِرَ مِنْهُ شَيْئاً تُحْدِثُ لِلَّهِ تَوْبَةً مِمَّا أَنْتَ عَلَيْهِ؟. قُلْتُ: لَعَمْرُ اللَّهِ. فَاعْرِضْهُ عَلَیَّ، فَقَالَ: قُمْ، فَخَرَجْتُ مَعَهُ إِلَی طَرَفِ الْمَدِينَهِ، فَقَالَ لِی: يَا شَاکُّ غَمِّضْ عَيْنَيْکَ، فَغَمَّضْتُهَا فَمَسَحَهُمَا ثُمَّ قَالَ: يَا غَافِلُ افْتَحْهُمَا، فَفَتَحْتُهُمَا فَإِذَا أَنَا وَ اللَّهِ- يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ- بِرَسُولِ

1- فی (س): فيما.

اللَّهِ (صلى الله عليه و آله) مَعَ الْمَلَائِكَهِ لَمْ أُنْكِرْ مِنْهُ شَيْئاً، فَبَقِيتُ وَ اللَّهِ مُتَعَجِّباً أَنْظُرُ فِی وَجْهِهِ، فَلَمَّا أَطَلْتُ النَّظَرَ إِلَيْهِ فَغَضَّ الْأَنَامِلَ بِالْأَسْنَانِ وَ قَالَ لِی: يَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ! أَ كَفَرْتَ بِالَّذِی خَلَقَکَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَهٍ ثُمَّ سَوَّاکَ رَجُلًا (1)، قَالَ: فَسَقَطْتُ مَغْشِيّاً عَلَی الْأَرْضِ، فَلَمَّا أَفَقْتُ قَالَ لِی: هَلْ رَأَيْتَهُ وَ سَمِعْتَ کَلَامَهُ؟. قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ:

انْظُرْ إِلَی النَّبِیِّ (صلی الله عليه و آله)، فَنَظَرْتُ فَإِذَا لَا عَيْنَ وَ لَا أَثَرَ وَ لَا خَبَرَ مِنَ الرَّسُولِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ لَا مِنْ تِلْکَ الْخُيُولِ. فَقَالَ لِی: يَا مِسْکِينُ فَأَحْدِثْ تَوْبَهً مِنْ سَاعَتِکَ هَذِهِ.

فَاسْتَقَرَّ عِنْدِی فِی ذَلِکَ الْيَوْمِ أَنَّهُ أَسْحَرُ أَهْلِ الْأَرْضِ، وَ بِاللَّهِ لَقَدْ خِفْتُهُ فِی ذَلِکَ الْيَوْمِ وَ هَالَنِی أَمْرُهُ، وَ لَوْ لَا أَنِّی وَقَفْتُ- يَا سَلْمَانُ- عَلَی أَنَّکَ تُفَارِقُهُ مَا أَخْبَرْتُکَ، فَاکْتُمْ هَذَا وَ کُنْ مَعَنَا لِتَکُونَ مِنَّا وَ إِلَيْنَا حَتَّی أُوَلِّيَکَ الْمَدَائِنَ وَ فَارِسَ، فَصِرْ إِلَيْهِمَا وَ لَا تُخْبِرِ ابْنَ أَبِی طَالِبٍ (عليهما السلام) بِشَیْ ءٍ مِمَّا جَرَی بَيْنَنَا، فَإِنِّی (2) لَا آمَنُهُ أَنْ يَفْعَلَ لِی مِنْ کَيْدِهِ شَيْئاً.

قَالَ: فَضَحِکْتُ وَ قُلْتُ: إِنَّکَ لَتَخَافُهُ؟.

قَالَ: إِی وَ اللَّهِ خَوْفاً لَا أَخَافُ شَيْئاً مِثْلَهُ. قَالَ سَلْمَانُ: فَنَشَطْتُ مُتَجَاهِلًا بِمَا حَدَّثَنِی وَ قُلْتُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ! أَخْبِرْنِی عَنْ غَيْرِهِ فَوَ اللَّهِ إِنَّکَ أَخْبَرْتَنِی عَنْ أُعْجُوبَهٍ؟.

قَالَ: إِذاً أُخْبِرُکَ بِأَعْجَبَ مِنْ هَذَا مِمَّا عَايَنْتُهُ أَنَا بِعَيْنِی. قُلْتُ: فَأَخْبِرْنِی.

قَالَ: نَعَمْ، إِنَّهُ أَتَانِی يَوْماً مُغْضَباً وَ فِی يَدِهِ قَوْسُهُ فَقَالَ لِی: يَا فُلَانُ! عَلَيْکَ بِشِيعَتِکَ الطَّغَاهِ وَ لَا تَتَعَرَّضْ لِشِيعَتِی، فَإِنِّی خَلِيقٌ أَنْ أَتَکَلَّ بِکَ. فَغَضِبْتُ أَنَا أَيْضاً- وَ لَمْ أَکُنْ وَقَفْتُ عَلَی سِحْرِهِ قَبْلَ ذَلِکَ-، فَقُلْتُ: يَا ابْنَ أَبِی طَالِبٍ! مَهْ، مَا هَذَا الْغَضَبُ وَ السَّلْطَنَهُ؟. أَ تَعْرِفُنِی حَقَّ الْمَعْرِفَهِ؟. قَالَ: نَعَمْ، فَوَ اللَّهِ لَأَعْرِفَنَّ قَدْرَکَ، ثُمَّ رَمَی بِقَوْسِهِ الْأَرْضَ، وَ قَالَ: خُذِيهِ، فَصَارَتْ ثُعْبَاناً عَظِيماً مِثْلَ ثُعْبَانِ مُوسَی بْنِ عِمْرَانَ فَفَغَرَ فَاهُ (3) فَأَقْبَلَ نَحْوِی لِيَبْلَعَنِی، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِکَ طَارَ رُوحِی فَرَقاً وَ خَوْفاً

1- الکهف: 37.

2- فی (س): فانه.
3- جاء فی حاشیه (ک): فغر فاه .. أی فتحه. صحاح. انظر: صحاح اللّغه: 2- 782.

وَ صِحْتُ وَ قُلْتُ: اللَّهَ ! اللَّهَ ! الْأَمَانَ الْأَمَانَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، اذْكُرْ مَا كَانَ فِی خِلَافَهِ الْأَوَّلِ مِنِّی حِينَ وَثَبَ إِلَيْکَ، وَ بَعْدُ فَاذْكُرْ مَا كَانَ مِنِّی إِلَى خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ الْفَاسِقِ بْنِ الْفَاسِقِ حِينَ أَمَرَهُ الْخَلِيفَهُ بِقَتْلِکَ، وَ بِاللَّهِ مَا شَاوَرَنِی فِی ذَلِکَ فَكَانَ مِنِّی مَا كَانَ حَتَّى شَكَانِی وَ وَقَعَ بَيْنَنَا الْعَدَاوَهُ، وَ اذْكُرْ- يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ- مَا كَانَ مِنِّی فِی مَقَامِی حِينَ قُلْتُ: إِنَّ بَيْعَهَ أَبِی بَكْرٍ كَانَتْ فَلْتَهً فَمَنْ عَادَ إِلَى مِثْلِهَا فَاقْتُلُوهُ، فَارْتَابَ النَّاسُ وَ صَاحُوا وَ قَالُوا: طَعَنَ عَلَى صَاحِبِهِ، قَدْ عَرَفْتَ هَذَا كُلَّهُ، وَ بِاللَّهِ إِنَّ شِيعَتَکَ يُؤْذُونَنِی وَ يُشَنِّعُونَ عَلَيَّ، وَ لَوْ لَا مَكَانُکَ- يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ- لَكُنْتُ نَكَلْتُ بِهِمْ، وَ أَنْتَ تَعْلَمُ أَنِّی لَمْ أَتَعَرَّضْ لَهُمْ مِنْ أَجْلِکَ وَ كَرَامَتِکَ، فَاكْفُفْ عَنِّی هَذَا الثُّعْبَانَ فَإِنَّهُ يَبْلَعُنِی. فَلَمَّا سَمِعَ هَذَا الْمَقَالَ مِنِّی قَالَ: أَيُّهَا الْمِسْكِينُ لَطُفْتَ فِی الْكَلَامِ، وَ إِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ (1) نَشْكُرُ الْقَلِيلَ، ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ إِلَى الثُّعْبَانِ وَ قَالَ: مَا تَقُولُ؟. قُلْتُ: الْأَمَانَ ! الْأَمَانَ ! قَدْ عَلِمْتَ أَنِّی لَمْ أَقُلْ إِلَّا حَقّاً، فَإِذَا قَوْسُهُ فِی يَدِهِ وَ لَيْسَ هُنَاکَ ثُعْبَانٌ وَ لَا شَیْ ءٌ، فَلَمْ أَزَلْ أَحْذَرُهُ وَ أَخَافُهُ إِلَى يَوْمِی هَذَا.

قَالَ سَلْمَانُ: فَضَحِكْتُ وَ قُلْتُ: وَ اللَّهِ مَا سَمِعْتُ بِمِثْلِ هَذِهِ الْأُعْجُوبَاتِ.

قَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ! هَذَا مَا رَأَيْتُهُ أَنَا بِعَيْنَیَّ هَاتَيْنِ، وَ لَوْ لَا أَنِّی قَدْ رَفَعْتُ الْحِشْمَهَ فِيمَا بَيْنِی وَ بَيْنَکَ مَا كُنْتُ بِالَّذِی أُخْبِرُکَ بِهَذَا.

قَالَ سَلْمَانُ: فَتَجَاهَلْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: هَلْ رَأَيْتَ مِنْهُ سِحْراً غَيْرَ مَا أَخْبَرْتَنِی بِهِ؟. قَالَ: نَعَمْ، لَوْ حَدَّثْتُکَ لَبَقِيتَ مِنْهُ مُتَحَيِّراً، وَ لَا تَقُلْ- يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ- إِنَّ هَذَا السِّحْرَ هُوَ الَّذِی أَظْهَرَهُ، لَا وَ اللَّهِ وَ لَكِنْ هُوَ وِرَاثَهٌ يَرِثُونَهَا. قُلْتُ: كَيْفَ؟.

قَالَ: أَخْبَرَنِی أَبِی أَنَّهُ رَأَى مِنْ أَبِيهِ أَبِی طَالِبٍ وَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ سِحْراً لَمْ يُسْمَعْ بِمِثْلِهِ، وَ ذَكَرَ أَبِی أَنَّ أَبَاهُ نُفَيْلًا أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى مِنْ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ سِحْراً لَمْ يُسْمَعْ بِمِثْلِهِ.

قَالَ سَلْمَانُ: فَقُلْتُ: حَدِّثْنِی بِمَا أَخْبَرَکَ بِهِ أَبُوکَ؟.

قَالَ: نَعَمْ، أَخْبَرَنِی أَبِی أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ أَبِی طَالِبٍ (عليه السلام) فِی سَفَرٍ يُرِيدُونَ الشَّامَ

1- لا توجد: بيت، فی (س).

مَعَ تُجَّارِ قُرَيْشٍ تَخْرُجُ مِنَ السَّنَهِ إِلَى السَّنَهِ مَرَّهً وَاحِدَهً فَيَجْمَعُونَ أَمْوَالًا كَثِيرَهً، وَ لَمْ يَكُنْ فِي الْعَرَبِ أَتْجَرُ مِنْ قُرَيْشٍ، فَلَمَّا كَانُوا بِبَعْضِ الطُّرُقِ إِذَا قَوْمٌ مِنَ الْأَعْرَابِ قُطَّاعٌ شَاكُونَ فِي السِّلَاحِ لَا يُرَى مِنْهُمْ إِلَّا الْحَدَقُ، فَلَمَّا ظَهَرُوا لَنَا هَالَنَا أَمْرُهُمْ وَ فَزِعْنَا وَ وَقَعَ الصِّيَاحُ فِي الْقَافِلَهِ، وَ اشْتَغَلَ كُلُّ إِنْسَانٍ بِنَفْسِهِ يُرِيدُ أَنْ يَنْجُوَ بِنَفْسِهِ فَقَطْ، وَ دَهِمَنَا أَمْرٌ جَلِيلٌ، وَ اجْتَمَعْنَا وَ عَزَمْنَا عَلَى الْهَرَبِ، فَمَرَرْنَا بِأَبِي طَالِبٍ وَ هُوَ جَالِسٌ، فَقُلْنَا: يَا أَبَا طَالِبٍ! مَا لَكَ؟ أَ لَا تَرَى مَا قَدْ دَهِمَنَا فَانْجُ بِنَفْسِكَ مَعَنَا؟.

فَقَالَ: إِلَى أَيْنَ نَهْرُبُ فِي هَذِهِ الْبَرَارِي؟. قُلْنَا: فَمَا الْحِيلَهُ؟. قَالَ: الْحِيلَهُ أَنْ نَدْخُلَ هَذِهِ الْجَزِيرَهَ فَنُقِيمَ فِيهَا وَ نَجْمَعَ أَمْتِعَتَنَا وَ دَوَابَّنَا وَ أَمْوَالَنَا فِيهَا.

قَالَ: فَبَقِينَا مُتَعَجِّبِينَ، وَ قُلْنَا: لَعَلَّهُ جُنَّ وَ فَزِعَ مِمَّا نَزَلَ بِهِ، فَقُلْنَا: وَيْحَكَ! وَ لَنَا هُنَا جَزِيرَهٌ؟! قَالَ: نَعَمْ. قُلْنَا: أَيْنَ هِيَ؟. قَالَ: انْظُرُوا أَمَامَكُمْ. قَالَ:

فَنَظَرْنَا إِذَا وَ اللَّهِ جَزِيرَهٌ عَظِيمَهٌ لَمْ يَرَ النَّاسُ أَعْظَمَ مِنْهَا وَ لَا أَحْصَنَ مِنْهَا، فَارْتَحَلْنَا وَ حَمَلْنَا أَمْتِعَتَنَا، فَلَمَّا قَرِبْنَا مِنْهَا إِذَا بَيْنَنَا وَ بَيْنَهَا وَادٍ عَظِيمٌ مِنْ مَاءٍ لَا يُمْكِنُ أَحَداً أَنْ يَسْلُكَهُ، فَقَالَ: وَيْحَكُمْ! أَ لَا تَرَوْنَ هَذَا الطَّرِيقَ الْيَابِسَ الَّذِي فِي وَسَطِهِ قُلْنَا: لَا.

قَالَ: فَانْظُرُوا أَمَامَكُمْ وَ عَنْ يَمِينِكُمْ، فَنَظَرْنَا فَإِذَا وَ اللَّهِ طَرِيقٌ يَابِسٌ سَهْلُ الْمَسْلَكِ فَفَرِحْنَا، وَ قُلْنَا: لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا بِأَبِي طَالِبٍ فَسَلَكَ وَ سَلَكْنَا خَلْفَهُ حَتَّى دَخَلْنَا الْجَزِيرَهَ فَحَطَطْنَا، فَقَامَ أَبُو طَالِبٍ فَخَطَّ خَطّاً عَلَى جَمِيعِ الْقَافِلَهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا قَوْمُ! أَبْشِرُوا فَإِنَّ الْقَوْمَ لَنْ يَصِلُوا إِلَيْكُمْ وَ لَا أَحَدٌ مِنْهُمْ بِسُوءٍ.

قَالَ: وَ أَقْبَلَتِ الْأَعْرَابُ يَتَرَاكَضُونَ خَلْفَنَا، فَلَمَّا انْتَهَوْا إِلَى الْوَادِي إِذَا بَحْرٌ عَظِيمٌ قَدْ حَالَ بَيْنَهُمْ وَ بَيْنَنَا فَبَقُوا مُتَعَجِّبِينَ، فَنَظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، وَ قَالُوا: يَا قَوْمُ! هَلْ رَأَيْتُمْ قَطُّ هَاهُنَا جَزِيرَهً أَوْ بَحْراً؟. قَالُوا: لَا. فَلَمَّا كَثُرَ تَعَجُّبُهُمْ قَالَ شَيْخٌ مِنْهُمْ- قَدْ مَرَّتْ عَلَيْهِ (1) التِّجَارِبُ-: يَا قَوْمُ! أَنَا أُطَّلِعُكُمْ عَلَى بَيَانِ هَذَا الْأَمْرِ السَّاعَهَ. قَالُوا: هَاتِ- يَا شَيْخُ- فَإِنَّكَ أَقْدَمُنَا وَ أَكْبَرُنَا سِنّاً وَ أَكْثَرُنَا تجاربا [تَجَارِبَ]. قَالَ:

1- فى (س): مرّ عليه.

نَادُوا الْقَوْمَ، فَنَادَوْهُمْ، فَقَالُوا: مَا تُرِيدُونَ؟. قَالَ الشَّيْخُ: قُولُوا لَهُمْ: أَ فِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ وُلْدِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَنَادَوْهُمْ، فَقَالُوا: نَعَمْ، فِينَا أَبُو طَالِبِ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ.

قَالَ الشَّيْخُ: يَا قَوْمُ!، قَالُوا: لَبَّيْکَ. قَالَ: لَا يُمْكِنُنَا أَنْ نَصِلَ إِلَيْهِمْ بِسُوءٍ أَصْلًا، فَانْصَرِفُوا وَ لَا تَشْتَغِلُوا بِهِمْ، فَوَ اللَّهِ مَا فِی أَيْدِيكُمْ مِنْهُمْ قَلِيلٌ وَ لَا كَثِيرٌ، فَقَالُوا: قَدْ خَرِفْتَ أَيُّهَا الشَّيْخُ، أَ تَنْصَرِفُ عَنْهُمْ وَ تَتْرُكُ هَذِهِ الْأَمْوَالَ الْكَثِيرَةَ وَ الْأَمْتِعَةَ النَّفِيسَةَ مَعَهُمْ؟!، لَا وَ اللَّهِ وَ لَكِنْ نُحَاصِرُهُمْ أَوْ يَخْرُجُونَ إِلَيْنَا فَنَسْلُبُهُمْ. قَالَ الشَّيْخُ: قَدْ نَصَحْتُ لَكُمْ وَ لكِنْ لا تُحِبُّونَ النَّاصِحِينَ، فَاتْرُكُوا نُصْحَكُمْ وَ ذَرُوا. قَالُوا: اسْكُتْ يَا جَاهِلُ! فَحَطُّوا رَوَاحِلَهُمْ لِيُحَاصِرُوهُمْ فَلَمَّا حَطُّوا أَبْصَرَ بَعْضُهُمْ بِالطَّرِيقِ الْيَابِسِ، فَصَاحَ: يَا قَوْمُ! هَاهُنَا طَرِيقٌ يَابِسٌ، فَأَبْصَرَ الْقَوْمُ كُلُّهُمُ الطَّرِيقَ الْيَابِسَ، وَ فَرِحُوا وَ قَالُوا: نَسْتَرِيحُ سَاعَةً وَ نَعْلِفُ دَوَابَّنَا ثُمَّ نَرْتَحِلُ إِلَيْهِمْ فَإِنَّهُمْ لَا يُمْكِنُهُمْ أَنْ يَتَخَلَّصُوا، فَفَعَلُوا، فَلَمَّا أَرَادُوا الِارْتِحَالَ تَقَدَّمَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ إِلَى الطَّرِيقِ الْيَابِسِ فَلَمَّا تَوَسَّطُوا غَرِقُوا وَ بَقِيَ الْآخَرُونَ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِمْ فَأَمْسَكُوا وَ نَدِمُوا فَاجْتَمَعُوا إِلَى الشَّيْخِ، وَ قَالُوا: وَيْحَکَ يَا شَيْخُ! أَلَّا أَخْبَرْتَنَا أَمْرَ هَذَا الطَّرِيقِ فَإِنَّهُ قَدْ أَغْرِقَ فِيهِ خَلْقٌ كَثِيرٌ. قَالَ الشَّيْخُ: قَدْ أَخْبَرْتُكُمْ وَ نَصَحْتُ لَكُمْ فَخَالَفْتُمُونِی وَ عَصَيْتُمْ أَمْرِی حَتَّى هَلَکَ مِنْكُمْ مَنْ هَلَکَ. قَالُوا لَهُ: وَ مِنْ أَيْنَ عَلِمْتَ ذَاکَ يَا شَيْخُ؟. قَالَ:

وَيْحَكُمْ! إِنَّا خَرَجْنَا مَرَّةً قَبْلَ هَذَا نُرِيدُ الْغَارَةَ عَلَى تِجَارَةِ قُرَيْشٍ، فَوَقَعْنَا عَلَى الْقَافِلَةِ فَإِذَا فِيهَا مِنَ الْأَمْوَالِ وَ الْأَمْتِعَةِ مَا لَا يُحْصَى كَثْرَةً، فَقُلْنَا (1) قَدْ جَاءَ الْغِنَى آخِرَ الْأَبَدِ، فَلَمَّا أَحَسُّوا بِنَا- وَ لَمْ يَكُنْ بَيْنَنَا وَ بَيْنَهُمْ إِلَّا قَدْرُ مِيلٍ- قَامَ رَجُلٌ مِنْ وُلْدِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يُقَالُ لَهُ: عَبْدُ اللَّهِ، فَقَالَ: يَا أَهْلَ الْقَافِلَةِ! مَا تَرَوْنَ؟. قَالُوا: مَا تَرَى، قَدْ دَهِمَنَا هَذَا الْخَيْلُ الْكَثِيرُ، فَسَلُوهُمْ أَنْ يَأْخُذُوا مِنَّا أَمْوَالَنَا وَ يُخَلُّوا سِرْبَنَا فَإِنَّا إِنْ نَحَوْنَا بِأَنْفُسِنَا فَقَدْ فُزْنَا. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قُومُوا وَ ارْتَحِلُوا فَلَا بَأْسَ عَلَيْكُمْ. فَقُلْنَا: وَيْحَکَ! وَ قَدْ قَرُبَ الْقَوْمُ وَ إِنِ ارْتَحَلْنَا وَضَعُوا عَلَيْنَا السُّيُوفَ. فَقَالَ: وَيْحَكُمْ! إنا [إِنَ] (2) لَنَا رَبّاً يَمْنَعُنَا مِنْهُمْ،

1- فی (ک): فقلنا ما ..، و الظّاهر أنّ: ما، زائده.
2- نسخه جاءت فی مطبوع البحار: إنّ، بدلا من: إنّا.

وَ هُوَ رَبُّ الْبَيْتِ الْحَرَامِ وَ الرُّكْنِ وَ الْمَقَامِ، وَ مَا اسْتَجَرْنَا بِهِ قَطُّ إِلَّا أَجَارَنَا، فَقُومُوا وَ بَادِرُوا. قَالَ: فَقَامَ الْقَوْمُ وَ ارْتَحَلُوا، فَجَعَلُوا يَسِيرُونَ سَيْراً رُوَيْداً، وَ نَحْنُ نَتَّبِعُهُمْ بِالرَّكْضِ الْحَثِيثِ وَ السَّيْرِ الشَّدِيدِ فَلَا نَلْحَقُهُمْ، وَ كَثُرَ تَعَجُّبُنَا مِنْ ذَلِكَ، وَ نَظَرَ بَعْضُنَا إِلَى بَعْضٍ وَ قُلْنَا: يَا قَوْمُ! هَلْ رَأَيْتُمْ أَعْجَبَ مِنْ هَذَا؟! إِنَّهُمْ يَسِيرُونَ سَيْراً رُوَيْداً وَ نَحْنُ نَتَرَاكَضُ فَلَا يُمْكِنُنَا أَنْ نَلْحَقَهُمْ، فَمَا زَالَ ذَلِكَ دَأْبَنَا وَ دَأْبَهُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَ لَيَالِيَهَا، كُلَّ يَوْمٍ يَخْطُونَ فَيَقُومُ عَبْدُ اللَّهِ فَيَخُطُّ خَطّاً حَوْلَ الْقَافِلَهِ وَ يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ:

لَا تَخْرُجُوا مِنَ الْخَطِّ فَإِنَّهُمْ لَا يَصِلُونَ إِلَيْكُمْ فَنَنْتَهِي إِلَى الْخَطِّ فَلَا يُمْكِنُنَا أَنْ نَتَجَاوَزَهُ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ثَلَاثَهِ أَيَّامٍ- كُلَّ يَوْمٍ يَسِيرُونَ سَيْراً رُوَيْداً وَ نَحْنُ نَتَرَاكَضُ أَشْرَفْنَا عَلَى هَلَاكِ أَنْفُسِنَا وَ عَطِبَتْ دَوَابُّنَا وَ بَقِينَا لَا حَرَكَهَ بِنَا وَ لَا نُهُوضَ، فَقُلْنَا: يَا قَوْمُ! هَذَا وَ اللَّهِ الْعَطَبُ وَ الْهَلَاكُ، فَمَا تَرَوْنَ؟. قَالُوا: الرَّأْيُ الِانْصِرَافُ عَنْهُمْ (1)، فَإِنَّهُمْ قَوْمٌ سَحَرَهٌ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: إِنْ كَانُوا سَحَرَهً فَالرَّأْيُ أَنْ نَغِيبَ عَنْ أَبْصَارِهِمْ وَ نُوهِمَهُمْ أَنَّا قَدِ انْصَرَفْنَا عَنْهُمْ، فَإِذَا ارْتَحَلُوا كَرَرْنَا عَلَيْهِمْ كَرَّهً وَ هَجَمْنَا عَلَيْهِمْ فِي مَضِيقٍ. قَالُوا: نِعْمَ الرَّأْيُ هَذَا، فَانْصَرَفْنَا عَنْهُمْ وَ أَوْهَمْنَاهُمْ أَنَّا قَدْ يَئِسْنَا، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ ارْتَحَلُوا وَ مَضَوْا فَتَرَكْنَاهُمْ حَتَّى اسْتَبْطَنُوا وَادِياً فَقُمْنَا فَأَسْرَجْنَا وَ رَكِبْنَا حَتَّى لَحِقْنَاهُمْ، فَلَمَّا أَحَسُّوا بِنَا فَزِعُوا إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَ قَالُوا: قَدْ لَحِقُونَا. فَقَالَ: لَا بَأْسَ عَلَيْكُمْ، امْضُوا رُوَيْداً. قَالَ: فَجَعَلُوا يَسِيرُونَ سَيْراً رُوَيْداً، وَ نَحْنُ نَتَرَاكَضُ وَ نَقْتُلُ أَنْفُسَنَا وَ دَوَابَّنَا حَتَّى أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَوْتِ مَعَ دَوَابِّنَا، فَلَمَّا كَانَ فِي آخِرِ النَّهَارِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ لِأَصْحَابِهِ: خُطُّوا رَوَاحِلَكُمْ، وَ قَامَ فَخَطَّ خَطّاً وَ قَالَ: لَا تَخْرُجُوا مِنَ الْخَطِّ فَإِنَّهُمْ لَنْ يَصِلُوا إِلَيْكُمْ بِمَكْرُوهٍ، فَانْتَهَيْنَا إِلَى الْخَطِّ فَوَ اللَّهِ مَا أَمْكَنَنَا أَنْ نَتَجَاوَزَهُ، فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: وَ اللَّهِ مَا بَقِيَ إِلَّا الْهَلَاكُ أَوِ الِانْصِرَافُ عَنْهُمْ عَلَى أَنْ لَا نَعُودَ إِلَيْهِمْ. قَالَ: فَانْصَرَفْنَا عَنْهُمْ فَقَدْ عَطِبَتْ دَوَابُّنَا وَ هَلَكَتْ، وَ كَانَتْ سَفْرَهً مَشُومَهً عَلَيْنَا، فَلَمَّا سَمِعُوا ذَلِكَ مِنَ الشَّيْخِ قَالُوا: أَلَّا أَخْبَرْتَنَا بِهَذَا

1- لا توجد: عنهم، فى (س).

الْحَدِيثِ فَكُنَّا نَنْصَرِفُ عَنْهُمْ وَ لَمْ يَغْرَقْ (1) مِنَّا مَنْ غَرِقَ؟.

قَالَ الشَّيْخُ: قَدْ أَخْبَرْتُكُمْ وَ نَصَحْتُ لَكُمْ، وَ قُلْتُ لَكُمُ: انْصَرِفُوا عَنْهُمْ فَلَيْسَ لَكُمُ الْوُصُولُ إِلَيْهِمْ، وَ فِيهِمْ رَجُلٌ مِنْ وُلْدِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَ قُلْتُمْ: إِنِّى قَدْ خَرِفْتُ وَ ذَهَبَ عَقْلِى، فَلَمَّا سَمِعَ أَبِى هَذَا الْكَلَامَ مِنَ الشَّيْخِ وَ هُوَ يُحَدِّثُ أَصْحَابَهُ عَلَى رَأْسِ الْخُطَّهِ نَظَرَ إِلَى أَبِى طَالِبٍ فَقَالَ: وَيْحَكَ! أَ مَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ الشَّيْخُ؟.

قَالَ: بَلَى يَا خَطَّابُ! أَنَا وَ اللَّهِ فِى ذَلِكَ الْيَوْمِ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ فِى الْقَافِلَهِ وَ أَنَا غُلَامٌ صَغِيرٌ، وَ كَانَ هَذَا الشَّيْخُ عَلَى قَعُودٍ لَهُ، وَ كَانَ شَائِكاً لَا يُرَى مِنْهُ إِلَّا حَدَقَتُهُ، وَ كَانَتْ لَهُ جُمَّهٌ قَدْ أَرْخَاهَا عَنْ يَمِينِهِ وَ شِمَالِهِ.

فَقَالَ الشَّيْخُ: صَدَقَ وَ اللَّهِ كُنْتُ يَوْمَئِذٍ عَلَى قَعُودٍ عَلَىَّ ذُؤَابَتَانِ قَدْ أَرْسَلْتُهُمَا عَنْ يَمِينِى وَ شِمَالِى. قَالَ الْخَطَّابُ: فَانْصَرِفُوا عَنَّا.

فَقَالَ أَبُو طَالِبٍ: ارْتَحِلُوا. فَارْتَحَلْنَا، فَإِذَا لَا جَزِيرَهَ وَ لَا بَحْرَ وَ لَا مَاءَ، وَ إِذَا نَحْنُ عَلَى الْجَادَّهِ وَ الطَّرِيقِ الَّذِى لَمْ نَزَلْ نَسْلُكُهُ فَسِرْنَا وَ تَخَلَّصْنَا بِسِحْرِ أَبِى طَالِبٍ حَتَّى وَرَدْنَا الشَّامَ فَرِحِينَ مُسْتَبْشِرِينَ، وَ حَلَفَ الْخَطَّابُ أَنَّهُ مَرَّ بَعْدُ بِذَلِكَ الْمَوْضِعِ بِعَيْنِهِ أَكْثَرَ مِنْ عِشْرِينَ مَرَّهً إِلَى الشَّامِ فَلَمْ يَرَ جَزِيرَهً وَ لَا بَحْراً وَ لَا مَاءً، وَ حَلَفَتْ قُرَيْشٌ عَلَى ذَلِكَ، فَهَلْ هَذَا- يَا سَلْمَانُ- إِلَّا سِحْرٌ مُسْتَمِرٌّ؟.

قَالَ سَلْمَانُ: قُلْتُ: وَ اللَّهِ مَا أَدْرِى مَا أَقُولُ لَكَ إِلَّا أَنَّكَ تُورِدُ عَلَىَّ عَجَائِبَ مِنْ أَمْرِ بَنِى هَاشِمٍ.

قَالَ: نَعَمْ، يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ! هُمْ أَهْلُ بَيْتٍ يَتَوَارَثُونَ السِّحْرَ كَابِراً عَنْ كَابِرٍ!.

قَالَ سَلْمَانُ: فَقُلْتُ- وَ أَنَا أُرِيدُ أَنْ أَقْطَعَ الْحَدِيثَ-: مَا أَرَى أَنَّ هَذَا سِحْرٌ.

قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ! تَرَى كَذَبَ الْخَطَّابُ وَ أَصْحَابُهُ، أَ تَرَاكَ مَا حَدَّثْتُكَ بِهِ مِمَّا عايتنه [عَايَنْتُهُ] أَنَا بِعَيْنِى كذب [كَذِباً]؟.

قَالَ سَلْمَانُ: فَضَحِكْتُ، فَقُلْتُ: وَيْلَكَ! إِنَّكَ لَمْ تَكْذِبْ وَ لَا كَذَبَ الْخَطَّابُ

1- فى (س): و لم يعرف.

وَ أَصْحَابُهُ، وَ هَذَا كُلُّهُ صِدْقٌ وَ حَقٌّ.

فَقَالَ: وَ اللَّهِ لَا تُفْلِحْ أَبَداً، وَ كَيْفَ تُفْلِحُ وَ قَدْ سَحَرَکَ ابْنُ أَبِی طَالِبٍ؟.

قُلْتُ: فَاتْرُکْ هَذَا .. مَا تَقُولُ فِی فَکِّ الرَّقَبَهِ وَ الْمَالِ الَّذِی وَافَاکَ مِنْ خُرَاسَانَ؟.

قَالَ: وَيْحَکَ! يُمْكِنُنِی أَنْ أَعْصِیَ هَذَا السَّاحِرَ فِی شَیْ ءٍ يَأْمُرُنِی بِهِ؟ نَعَمْ أَفُکُّهَا عَلَی رَغْمٍ مِنِّی وَ أَوْجَهَ بِالْمَالِ إِلَيْهِ.

قَالَ سَلْمَانُ: فَانْصَرَفْتُ مِنْ عِنْدِهِ، فَلَمَّا بَصُرَ بِی أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَا سَلْمَانُ! طَالَ حَدِيثُکُمَا. قُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ حَدَّثَنِی بِالْعَجَائِبِ مِنْ أَمْرِ الْخَطَّابِ وَ أَبِی طَالِبٍ. قَالَ: نَعَمْ- يَا سَلْمَانُ- قَدْ عَلِمْتُ ذَلِکَ وَ سَمِعْتُ جَمِيعَ مَا جَرَی بَيْنَکُمَا، وَ مَا قَالَ لَکَ أَيْضاً إِنَّکَ لَا تُفْلِحُ.

قَالَ سَلْمَانُ: وَ اللَّهِ الَّذِی لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا حَضَرَ الْکَلَامَ غَيْرِی وَ غَيْرُهُ، فَأَخْبَرَنِی مَوْلَایَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِجَمِيعِ مَا جَرَی بَيْنِی وَ بَيْنَهُ.

ثُمَّ قَالَ: يَا سَلْمَانُ! عُدْ إِلَيْهِ فَخُذْ مِنْهُ الْمَالَ وَ أَحْضِرْ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ فِی مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ فَرِّقْهُ إِلَيْهِمْ.

بيان: القعود- بالفتح- من البعير الّذی يقتعده الرّاعی فی کلّ حاجه (1)، و هذا الخبر و إن کان غريبا (2) غير مذکور فی الکتب المعتبره، لکن لمّا وجدناه فی أصل عتيق أخرجناه.

«115»-کنز (3): رُوِیَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمْهُورٍ، عَنْ فَضَالَهَ، عَنْ أَيُّوبَ (4)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُيَسِّرٍ، عَنْ بَعْضِ آلِ مُحَمَّدٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ فِی قَوْلِهِ: وَ لَقَدْ

1- کما فی الصحاح 2- 525، و لسان العرب 3- 359، و غيرهما.
2- فی (س): قريبا، و هو خلاف الظاهر.
3- تأويل الآيات الظّاهره 2- 608، حديث 1.
4- فی المصدر: أبان، و لعلّ کلمه: ابن، سقطت قبل کلمه أيّوب من المتن.

خَلَقْنَا الْإِنْسانَ وَ نَعْلَمُ ما تُوَسْوِسُ بِهِ نَفْسُهُ (1)، قَالَ: هُوَ الْأَوَّلُ.

وَ قالَ قَرِينُهُ رَبَّنا ما أَطْغَيْتُهُ وَ لكِنْ كانَ فِی ضَلالٍ بَعِيدٍ (2) (3)، قَالَ: هُوَ زُفَرُ، وَ هَذِهِ الْآيَاتُ إِلَی قَوْلِهِ: يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ امْتَلَأْتِ وَ تَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ (4) فِيهِمَا وَ فِی أَتْبَاعِهِمَا، وَ كانُوا أَحَقَّ بِها وَ أَهْلَها (5).

«116»-كنز (6): رَوَی بِحَذْفِ الْإِسْنَادِ مَرْفُوعاً إِلَی أَبِی حَمْزَةَ الثُّمَالِیِّ، قَالَ: قُلْتُ لِمَوْلَایَ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: أَسْأَلُکَ عَنْ شَیْ ءٍ تَنْفِی بِهِ عَنِّی مَا خَامَرَ نَفْسِی؟. قَالَ: ذَاکَ إِلَيْکَ. قُلْتُ: أَسْأَلُکَ عَنِ الْأَوَّلِ وَ الثَّانِی؟.

فَقَالَ: عَلَيْهِمَا لَعَائِنُ اللَّهِ، كِلَاهُمَا (7) مَضَيَا وَ اللَّهِ مُشْرِكَيْنِ كَافِرَيْنِ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ. قُلْتُ: يَا مَوْلَایَ وَ الْأَئِمَّةُ مِنْكُمْ يُحْيُونَ الْمَوْتَی؟ وَ يُبْرِءُونَ الْأَكْمَهَ وَ الْأَبْرَصَ؟

وَ يَمْشُونَ عَلَی الْمَاءِ؟.

فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا أَعْطَی اللَّهُ نَبِيّاً شَيْئاً إِلَّا أَعْطَی مُحَمَّداً صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مِثْلَهُ، وَ أَعْطَاهُ مَا لَمْ يُعْطِهِمْ وَ مَا لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمْ، وَ كُلُّ مَا كَانَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَقَدْ أَعْطَاهُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ الْحَسَنَ ثُمَّ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ثُمَّ إِمَاماً (8) بَعْدَ إِمَامٍ إِلَی يَوْمِ الْقِيَامَهِ، مَعَ الزِّيَادَهِ الَّتِی تَحْدُثُ فِی كُلِّ سَنَهٍ، وَ فِی كُلِّ شَهْرٍ، وَ فِی كُلِّ يَوْمٍ (9)..

1- سوره ق: 16.
2- فی تأويل الآيات الظّاهره: و قال فی قوله قال.
3- سوره ق: 27.
4- سوره ق: 30.
5- و ذكره فی تفسير البرهان 4- 219، حديث 1. و جاء بهذا المضمون فی تفسير القمّیّ: 643، و فی طبعه النّجف 2- 324.
6- تأويل الآيات الظّاهره 2- 631- 632، حديث 4.
7- فی المصدر: كلّها، بدلا من: كلاهما.
8- فی المطبوع من البحار نسخه بدل: من، ثمّ رمز بعدها: ظ، أی ظاهرا ..
9- و قد سلف فی بحار الأنوار 27- 29، حديث 1، و حكاه هناک عن بصائر الدّرجات: 269، حديث 2- مع اختلاف-.

«117»-کنز (1): مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: الشَّمْسُ وَ الْقَمَرُ بِحُسْبانٍ (2)؟.

قَالَ (3): إِنَّ الشَّمْسَ وَ الْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يَجْرِيَانِ بِأَمْرِهِ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ ضَرَبَ ذَلِكَ مَثَلًا لِمَنْ وَثَبَ عَلَيْنَا وَ هَتَكَ حُرْمَتَنَا وَ ظَلَمَنَا حَقَّنَا، فَقَالَ: هُمَا بِحُسْبَانٍ، قَالَ:

هُمَا فِی عَذَابِی (4)..

إيضاح:

بِحُسْبانٍ. قال المفسّرون: أی يجريان بحساب مقدّر معلوم فی بروجهما و منازلهما (5).

و قال فی القاموس: الحسبان- بالضم- جمع الحساب و العذاب و البلاء و الشّرّ (6)، فالتعبير عنهما بالشمس و القمر على زعم أتباعهما أو على التهكّم.

«118»-وَ يُؤَيِّدُهُ مَا رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِی تَفْسِيرِهِ (7)، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِی قَوْلِهِ تَعَالَى: الرَّحْمنُ عَلَّمَ الْقُرْآنَ (8) قَالَ: اللَّهُ عَلَّمَ مُحَمَّداً الْقُرْآنَ. قُلْتُ: خَلَقَ الْإِنْسانَ (9)؟. قَالَ: ذَلِكَ أَمِيرُ

1- تأويل الآيات الظّاهره 2- 632، حديث 5.
2- الرّحمن: 5.
3- فی المصدر زياده: يا داود سألت عن أمر فاكتف بما يرد عليك.
4- قد سلف من المصنّف- قدّس سرّه- فی بحاره 24- 309، حديث 12، و ذكره هناک مفصّلا، و جاء فی تفسير البرهان 4- 264، حديث 3.
5- كما فی مجمع البيان 9- 197- 198، و تفسير الفخر الرازیّ 29- 87، و تفسير البيضاوی 5- 108.
6- القاموس 1- 56، و قارنه ب: تاج العروس 1- 212.

7- تفسير القمّيّ 2- 343.
8- الرّحمن: 1- 2.
9- الرّحمن: 3.

الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. قُلْتُ: عَلَّمَهُ الْبَيانَ (1)؟. قَالَ: عَلَّمَهُ بَيَانَ (2) كُلِّ شَیْ ءٍ يَحْتَاجُ النَّاسُ إِلَيْهِ. قُلْتُ: الشَّمْسُ وَ الْقَمَرُ بِحُسْبانٍ (3)؟. قَالَ: هُمَا بِعَذَابِ اللَّهِ. قُلْتُ: الشَّمْسُ وَ الْقَمَرُ يُعَذَّبَانِ؟. قَالَ: سَأَلْتَ عَنْ شَیْ ءٍ فَأَيْقِنْهُ (4)، إِنَّ الشَّمْسَ وَ الْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يَجْرِيَانِ بِأَمْرِهِ مُطِيعَانِ لَهُ، ضَوْؤُهُمَا مِنْ نُورِ عَرْشِهِ وَ حَرُّهُمَا مِنْ جَهَنَّمَ، فَإِذَا كَانَتِ الْقِيَامَهُ عادا [عَادَ] إِلَى الْعَرْشِ نُورُهُمَا وَ عَادَ إِلَى النَّارِ حَرُّهُمَا، فَلَا يَكُونُ شَمْسٌ وَ لَا قَمَرٌ، وَ إِنَّمَا عَنَاهُمَا، أَ وَ لَيْسَ قَدْ رَوَى النَّاسُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَالَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَ الْقَمَرَ نُورَانِ فِی النَّارِ؟!.

قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: أَ مَا سَمِعْتَ قَوْلَ النَّاسِ: .. فُلَانٌ وَ فُلَانٌ شَمْسُ هَذِهِ الْأُمَّهِ وَ نُورُهَا (5)؟! فَهُمَا فِی النَّارِ. قُلْتُ (6): بَلَى. قَالَ: وَ اللَّهِ (7) مَا عَنَى غَيْرَهُمَا .. إِلَى آخِرِ الْخَبَرِ كَمَا سَيَأْتِی..

«119»-كنز (8): فِی رِوَايَهِ مُحَمَّدِ بْنِ (9) عَلِیِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنِ ابْنِ عَمِيرَهَ (10)، عَنِ ابْنِ فَرْقَدٍ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِی قَوْلِهِ تَعَالَى (11): وَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا

1- الرّحمن: 4.
2- فی المصدر: تبيان.
3- الرّحمن: 5.
4- فی المصدر: فأتقنه.
5- نسخه فی (ک): نورهما.
6- وضع علی كلمه: قلت، رمز نسخه بدل فی المطبوع من البحار.
7- جاء فی المصدر بزياده: قال: أ ما سمعت قول النّاس فلان و فلان شمسا هذه الأمّه و نورها فهما فی النّار، و اللّه ..
8- تأويل الآيات الظّاهره 2- 700- 701، حديث 8، بتفصيل فی الإسناد.
9- فی المصدر: عن، بدلا من: ابن.
10- فی (ک): ابن أبی عميره، و هو غلط ظاهرا، و فی المصدر: عن سيف بن عميره ..
11- جاء فی المصدر: عزّ و جلّ، بدلا من: تعالى.

لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ ... (1) الْآيَهَ؟. فَقَالَ (2): هَذَا مَثَلٌ ضَرَبَهُ اللَّهُ لِرُقَيَّهَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ الَّتِی تَزَوَّجَهَا عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ. قَالَ: وَ قَوْلُهُ:

وَ نَجِّنِی مِنْ فِرْعَوْنَ وَ عَمَلِهِ (3)؟. يَعْنِی مِنَ الثَّالِثِ وَ عَمَلِهِ. وَ قَوْلُهُ: وَ نَجِّنِی مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ (4)؟. يَعْنِی بَنِی أُمَيَّهَ (5).

«120»-كنز (6): رُوِیَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمْهُورٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُخْتَارٍ، عَنْهُمْ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِی قَوْلِهِ تَعَالَى (7): وَ لا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَهِينٍ (8)؟، الثَّانِی هَمَّازٍ مَشَّاءٍ بِنَمِيمٍ مَنَّاعٍ لِلْخَيْرِ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ عُتُلٍّ بَعْدَ ذلِكَ زَنِيمٍ (9)، قَالَ: الْعُتُلُّ: الْكَافِرُ الْعَظِيمُ الْكُفْرِ، وَ الزَّنِيمُ: وَلَدُ الزِّنَا (10).

«121»-كنز (11): مُحَمَّدُ بْنُ الْبَرْقِیِّ، عَنِ الْأَحْمَسِیِّ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ .. مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ زَادَ فِيهِ: وَ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقْرَأُ: فَسَتُبْصِرُ وَ يُبْصِرُونَ بِأَيِّكُمُ الْمَفْتُونُ (12)، فَلَقِيَهُ الثَّانِی، فَقَالَ لَهُ: (13) تُعَرِّضُ بِی وَ بِصَاحِبِی؟!. فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ- وَ لَمْ يَعْتَذِرْ إِلَيْهِ-: أَلَا أُخْبِرُكَ بِمَا

1- التّحريم: 11.
2- فی الكنز: الآيه قال.
3- التّحريم: 11.
4- التّحريم: 11.
5- و ذكره فی تفسير البرهان 4- 358، حديث 1.
6- تأويل الآيات الظّاهره 2- 712، حديث 4.
7- فی المصدر: فی قوله عزّ و جلّ.
8- القلم: 10.
9- القلم: 11- 13.
10- و جاء أيضا فی تفسير البرهان 4- 370، حديث 6.
11- تأويل الآيات الظّاهره 2- 712، حديث 5.
12- القلم: 5- 6.
13- فی المصدر بزياده: فقال له: أنت الّذی تقول كذا و كذا.

نَزَلَ فِی بَنِی أُمَیَّهَ؟ نَزَلَ فِیهِمْ: فَهَلْ عَسَیْتُمْ إِنْ تَوَلَّیْتُمْ ... (1) الْآیَهَ، قَالَ:

فَکَذَّبَهُ، وَ قَالَ: هُمْ خَیْرٌ مِنْکُمْ (2)، وَ أَوْصَلُ لِلرَّحِمِ (3).

«122»-کنز (4): مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ الْمَالِکِیِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی، عَنْ یُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ، عَنِ الْحُسَیْنِ الْجَمَّالِ (5)، قَالَ: حَمَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ مِنَ الْمَدِینَهِ إِلَی مَکَّهَ، فَلَمَّا بَلَغَ غَدِیرَ خُمٍّ نَظَرَ إِلَیَّ وَ قَالَ: هَذَا مَوْضِعُ قَدَمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ حِینَ أَخَذَ بِیَدِ عَلِیٍّ عَلَیْهِ السَّلَامُ، وَ قَالَ: مَنْ کُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِیٌّ مَوْلَاهُ، وَ کَانَ عَنْ یَمِینِ الْفُسْطَاطِ أَرْبَعَهُ نَفَرٍ مِنْ قُرَیْشٍ سَمَّاهُمْ لِی، فَلَمَّا نَظَرُوا إِلَیْهِ وَ قَدْ رَفَعَ یَدَهُ حَتَّی بَانَ بَیَاضُ إِبْتَیْهِ (6)، قَالَ: انْظُرُوا إِلَی عَیْنَیْهِ قَدِ انْقَلَبَتَا کَأَنَّهُمَا عَیْنَا مَجْنُونٍ، فَأَتَاهُ جَبْرَئِیلُ عَلَیْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: اقْرَأْ: وَ إِنْ یَکادُ الَّذِینَ کَفَرُوا ... (7) الْآیَهَ، وَ الذِّکْرُ: عَلِیُّ بْنُ أَبِی طَالِبٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ. فَقُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی أَسْمَعَنِی هَذَا مِنْکَ. فَقَالَ: لَوْ لَا أَنَّکَ جَمَّالِی لَمَا حَدَّثْتُکَ بِهَذَا، لِأَنَّکَ لَا تُصَدَّقَ إِذَا رَوَیْتَ عَنِّی (8).

بیان: أی لا یصدّقک (9) الناس لأنّهم لا یعتمدون علی کلام الجمّالین، أو لأنّه

1- سوره محمّد (صلی الله علیه و آله): 22.
2- فی الکنز: و قال له هم خیر منک.
3- و أورده فی البرهان 4- 370، حدیث 7.
4- تأویل الآیات الظّاهره 2- 713، حدیث 6.
5- فی المصدر: عن حسّان الجمّال.
6- فی المصدر: إبطیه، و هو الظّاهر، و ما فی المتن لا معنی له.
7- القلم: 51، و قد جاءت الآیه فی المصدر کامله.
8- و قد جاء فی البحار 37- 221، حدیث 89، و تفسیر البرهان 4- 374، حدیث 2، و أخرجه فی الوسائل 3- 548، حدیث 1، و الکافی 4- 566، حدیث 2، و التّهذیب 3- 263، حدیث 66، باختلاف یسیر.
9- عباره: أی لا یصدّقک، مطموسه فی (س).

كثيرا ما يقع بين الجمال و راكبه نزاع، و يؤيّد الأول أنّ فى بعض النسخ: جمال بدون الياء-.

«123»-كنز (1): مُحَمَّدٌ، عَنِ (2) الْبَرْقِيِّ، عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ حُمْرَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ (3): وَ جاءَ فِرْعَوْنُ (4) يَعْنِي الثَّالِثَ، وَ مَنْ قَبْلَهُ الأولين [الْأَوَّلَانِ] (5)، وَ الْمُؤْتَفِكاتُ (6) أَهْلُ الْبَصْرَةِ، بِالْخاطِئَةِ (7) الْحُمَيْرَاءُ (8).

«124»-وَ بِالْإِسْنَادِ (9)، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَهُ، قَالَ: وَ جاءَ فِرْعَوْنُ (10)

يَعْنِي الثَّالِثَ- وَ مَنْ قَبْلَهُ- يَعْنِي الْأَوَّلَيْنِ- بِالْخاطِئَةِ (11) يَعْنِي عَائِشَةَ-.

بيان: (12):

قال المؤلّف (رحمه اللّه): فمعنى قوله: وَ جاءَ فِرْعَوْنُ وَ مَنْ قَبْلَهُ

1- تأويل الآيات الظّاهره 2- 714، حديث 1.
2- فى (ک) نسخه: بن، بدلا من: عن، و لا توجدان فى المصدر، و فيه تعليقه حول سيف بن عميره جديره بالملاحظه.
3- قد ذكر الآيه كامله فى المصدر ثمّ أوّلت بقوله: قال .. إلى آخره.
4- الحاقّه: 9.
5- لا توجد: الأوليين، فى (س)، و هى تفسير ل «من قبله ..».
6- الحاقّه: 9.
7- الحاقّه: 9.
8- و قد ذكره فى تفسير البرهان 4- 375، حديث 1.
9- فى تأويل الآيات الظّاهره 2- 714، حديث 2.
10- الحاقّه: 9.
11- الحاقّه: 9. و فى المصدر: و المؤتفكات الخاطئه يعنى ع ا ى ش ه هكذا وردت.
12- الظاهر أنّ كلمه: بيان، زائده. و يستمر كلام مؤلف كتاب تأويل الآيات الظاهره إلى قوله:

وَ الْمُؤْتَفِكاتُ بِالْخاطِئَهِ (1) فی أقوالها و أفعالها، و فی (2) کلّ خطإ وقع فإنّه منسوب إلیها، و کیف جاءا (3) بها، بمعنی أنّهم وثبوها (4) و سنّوا لها الخلاف لمولاها (5) و وزر ذلک علیهم و فعل من تابعها إلی یوم القیامه.

قوله: وَ الْمُؤْتَفِکاتِ*: أهل البصره،

فقد جاء فی کلام أمیر المؤمنین علیه السلام لأهل البصره (6)

یا أهل المؤتفکه! ائتفکت بأهلها ثلاث مرّات، و علی اللّه تمام الرابعه.

و معنی ائتفکت بأهلها .. أی خسفت بهم (7).

«125»-کنز (8): فِی تَفْسِیرِ أَهْلِ الْبَیْتِ عَلَیْهِمُ السَّلَامُ فِی قَوْلِهِ تَعَالَی (9):

فَالْمُلْقِیاتِ ذِکْراً (10) قَالَ (11): هِیَ الْمَلَائِکَهُ (12) تُلْقِی الذِّکْرَ عَلَی الرَّسُولِ وَ الْإِمَامِ عَلَیْهِمَا السَّلَامُ، وَ (13) فِی قَوْلِهِ عَزَّ وَ جَلَّ: أَ لَمْ نُهْلِکِ الْأَوَّلِینَ ثُمَّ نُتْبِعُهُمُ الْآخِرِینَ (14) قَالَ: نُهْلِکِ الْأَوَّلِینَ. أَیِ الْأُمَمَ الْمَاضِیَهَ قَبْلَ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ

1- الحاقّه: 9. و فی المصدر زیاده: أی المخطئه.
2- خطّ علی: فی، فی (س)، و لا توجد فی المصدر.
3- فی المصدر: جاءوا، و هی نسخه فی (ک).
4- ما هنا نسخه فی المصدر، و فیه متنا: وثبوا بها.
5- جاء فی (س): لمولاه.
6- کما أورده شیخنا ابن میثم فی شرحه علی النهج 1- 289، و حکاه عنه العلّامه المجلسی- رحمه اللّه فی بحار الأنوار 60- 39، حدیث 3، فراجع.
7- انظر: لسان العرب 10- 391، و تاج العروس 7- 102. إلی هنا کلام صاحب تأویل الآیات الظاهره، و قد جاء بنصّه فی تفسیر البرهان 4- 375، حدیث 1، و قد مرّ فی بحار الأنوار 8- 447.
8- تأویل الآیات الظّاهره 2- 753- 754.
9- لا توجد: تعالی، فی (س).
10- المرسلات: 5.
11- فی المصدر زیاده: قال علیّ بن إبراهیم- رحمه اللّه- فی تفسیره.

12- كما جاء فى تفسير القمّىّ: 708 [طبعه النّجف 2- 400].
13- لا توجد الواو فى المصدر و (ک) من البحار.
14- المرسلات: 16- 17.

وَ آلِهِ، ثُمَّ نُتْبِعُهُمُ الْآخِرِينَ الَّذِينَ خَالَفُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: كَذلِكَ نَفْعَلُ بِالْمُجْرِمِينَ (1) يَعْنِى بَنِى أُمَيَّةَ وَ بَنِى فُلَانٍ (2).

«126»-وَ رَوَى (3) بِحَذْفِ الْإِسْنَادِ مَرْفُوعاً إِلَى الْعَبَّاسِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِى الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي هَذِهِ الْآيَهِ (4) قَالَ: يَعْنِى الْأَوَّلَ وَ الثَّانِيَ، ثُمَّ نُتْبِعُهُمُ الْآخِرِينَ (5) قَالَ: الثَّالِثَ وَ الرَّابِعَ وَ الْخَامِسَ، كَذلِكَ نَفْعَلُ بِالْمُجْرِمِينَ (6) مِنْ بَنِى أُمَيَّهَ، وَ قَوْلُهُ: وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ (7) بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْأَئِمَّهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (8).

«127»-كنز (9): مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ سَيَّارٍ (10)، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا مَرْفُوعاً إِلَى أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: إِذَا لَادَّ النَّاسُ مِنَ الْعَطَشِ قِيلَ لَهُمْ: انْطَلِقُوا إِلى ما كُنْتُمْ بِهِ تُكَذِّبُونَ (11)

يَعْنِى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ- فَيَقُولُ لَهُمْ: انْطَلِقُوا إِلى ظِلٍّ ذِى ثَلاثِ شُعَبٍ (12)، قَالَ: يَعْنِى الثَّلَاثَهَ، فُلَانٌ .. وَ فُلَانٌ .. وَ فُلَانٌ (13).

1- المرسلات: 18.
2- و حكى قطعه منه فى بحار الأنوار 7- 45، حديث 27، و تفسير البرهان 4- 417، حديث 1.
3- تأويل الآيات الظّاهره 2- 754، حديث 1.
4- فى المصدر: فى قوله عزّ و جلّ: «أَ لَمْ نُهْلِكِ الْأَوَّلِينَ»، بدلا من: فى هذه الآيه.
5- المرسلات: 17.
6- المرسلات: 18.
7- المرسلات: 19.
8- و قد جاء فى تفسير البرهان 4- 417، حديث 1.
9- تأويل الآيات الظّاهره 2- 755، حديث 4.
10- جاء السّند فى المصدر هكذا: و يؤيّده: ما رواه محمّد بن العبّاس- رحمه اللّه- عن أحمد بن القاسم، عن أحمد بن محمّد بن سيّار .. إلى آخره، و هناك تعليقه جديره بالملاحظه.
11- المرسلات: 29.
12- المرسلات: 30.
13- و أورده فى تفسير البرهان 4- 418، حديث 2.

قال المؤلّف (رحمه اللّه) (1): معنى هذا التأويل (2) أنّ أعداء آل محمّد صلوات اللّه عليهم يوم القيامه يأخذهم العطش فيطلبون منه الماء، فيقول (3) لهم: انْطَلِقُوا إِلى ظِلٍّ ذِى ثَلاثِ شُعَبٍ، و يعنى بالظلّ هنا ظلم أهل البيت عليهم السلام، و لهذا الظلّ ثلاث شعب، لكلّ شعبه منها رايه (4)، و هم أصحاب الرايات الثلاث، و هم أئمّه الضلال، و لكلّ رايه منهنّ (5) ظلّ يستظلّ به أهله، ثم أوضح لهم الحال، فقال: إنّ هذا الظلّ المشار إليه لا ظَلِيلٍ (6) يظلّكم و لا يغنيكم مِنَ اللَّهَبِ. أى العطش، بل يزيدكم عطشا، و إنّما يقال لهم هذا استهزاء بهم و إهانه لهم، وَ كانُوا أَحَقَّ بِها وَ أَهْلَها

«128»-كا (7): الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أُورَمَهَ وَ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فِى قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلى أَدْبارِهِمْ مِنْ بَعْدِ ما تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى (8) فُلَانٌ .. وَ فُلَانٌ .. وَ فُلَانٌ ارْتَدُّوا عَنِ الْإِيمَانِ فِى تَرْكِ وَلَايَهِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

قُلْتُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ذلِكَ بِأَنَّهُمْ قالُوا لِلَّذِينَ كَرِهُوا ما نَزَّلَ اللَّهُ سَنُطِيعُكُمْ

1- المراد به هو صاحب تأويل الآيات الظاهره.
2- لا توجد كلمه: التأويل، فى المصدر.
3- فى المصدر زياده و تغيير، و إليک نصّه: فيطلبون الماء فيقال لهم: «انْطَلِقُوا إِلى ما كُنْتُمْ بِهِ تُكَذِّبُونَ» .. أى بولايه علىّ عليه السلام و إمامته، فإنّه على حوض الكوثر يسقى أولياءه و يمنع أعداءه، فيأتون إليه و يطلبون منه الماء فيقول ..
4- فى تأويل الآيات: ربى، بدلا من: رايه.
5- فى المصدر: منها، بدلا من: منهنّ.
6- المرسلات: 31.
7- أصول الكافى 1- 348، حديث 43 [الطبعه الأخرى الإسلاميّه 1- 420- 421].
8- سوره محمّد (صلى الله عليه و آله): 25.

فِی بَعْضِ الْأَمْرِ (1) قَالَ: نَزَلَتْ وَ اللَّهِ فِیهِمَا وَ فِی أَتْبَاعِهِمَا، وَ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ الَّذِی نَزَلَ بِهِ جَبْرَئِیلُ عَلَیْهِ السَّلَامُ عَلَی مُحَمَّدٍ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: ذلِکَ بِأَنَّهُمْ قالُوا لِلَّذِینَ کَرِهُوا ما نَزَّلَ اللَّهُ فِی عَلِیٍّ سَنُطِیعُکُمْ فِی بَعْضِ الْأَمْرِ (2) قَالَ:

دَعَوْا بَنِی أُمَیَّهَ إِلَی مِیثَاقِهِمْ أَلَّا یُصَیِّرُوا الْأَمْرَ فِینَا بَعْدَ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ لَا یُعْطُونَا مِنَ الْخُمُسِ شَیْئاً، وَ قَالُوا: إِنْ أَعْطَیْنَاهُمْ إِیَّاهُ لَمْ یَحْتَاجُوا إِلَی شَیْ ءٍ، وَ لَمْ یُبَالُوا أَنْ لَا یَکُونَ الْأَمْرُ فِیهِمْ، فَقَالُوا: سَنُطِیعُکُمْ فِی بَعْضِ الْأَمْرِ (3) الَّذِی دَعَوْتُمُونَا إِلَیْهِ- وَ هُوَ الْخُمُسُ- أَنْ لَا نُعْطِیَهُمْ مِنْهُ شَیْئاً، وَ قَوْلُهُ: کَرِهُوا ما نَزَّلَ اللَّهُ (4) وَ الَّذِی نَزَّلَ اللَّهُ مَا افْتَرَضَ عَلَی خَلْقِهِ مِنْ وَلَایَهِ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ، وَ کَانَ مَعَهُمْ أَبُو عُبَیْدَهَ وَ کَانَ کَاتِبَهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: أَمْ أَبْرَمُوا أَمْراً فَإِنَّا مُبْرِمُونَ أَمْ یَحْسَبُونَ أَنَّا لا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَ نَجْواهُمْ ... (5) الْآیَهَ..

بیان: ظاهر السیاق أنّ فاعل قالوا الضمیر الراجع إلی الذین ارتدّوا، فلو فسّرنا الکنایات الثلاث الأُوَلَ بأبی بکر و عمر و عثمان- کما هو ظاهر- لا یستقیم النظام، و یمکن توجیهه بوجهین:

الأول: أن یکون المراد بالکنایات بعض بنی أمیّه کعثمان و أبی سفیان و معاویه، فالمراد ب (الذین کَرِهُوا ما نَزَّلَ اللَّهُ) أبو بکر و أخواه.

الثانی: أن یکون المراد بالکنایات أبا بکر و عمر و أبا عبیده، و ضمیر (قالُوا) راجعا إلی بنی أمیّه، و المراد ب (الذین کرهوا) الذین ارتدّوا، فیکون من قبیل وضع المظهر موضع المضمر، و یؤیّد هذا عدم وجود الکنایه الثالثه فی بعض النسخ.

«129»-کا (6) بِالْإِسْنَادِ الْمُتَقَدِّمِ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ (7):

1- سوره محمّد (صلی الله علیه و آله): 26.
2- سوره محمّد (صلی الله علیه و آله): 26.
3- سوره محمّد (صلی الله علیه و آله): 26.
4- سوره محمّد (صلی الله علیه و آله): 26.
5- الزّخرف: 79- 80.

6- الكافى 1- 348، حديث 44 [1- 421].
7- فى المصدر زياده: قول اللّه عزّ و جلّ.

وَ مَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحادٍ بِظُلْمٍ (1) قَالَ: نَزَلَتْ فِيهِمْ، حَيْثُ دَخَلُوا الْكَعْبَهَ فَتَعَاهَدُوا وَ تَعَاقَدُوا (2) عَلَى كُفْرِهِمْ وَ جُحُودِهِمْ بِمَا نَزَلَ فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَلْحَدُوا فِي الْبَيْتِ بِظُلْمِهِمُ الرَّسُولَ وَ وَلِيَّهُ فَبُعْداً لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ (3).

«130»-يب (4): الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ النَّضْرِ، عَنِ ابْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: أَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لَيْلَهً مِنَ اللَّيَالِي الْعِشَاءَ الْآخِرَهَ مَا شَاءَ اللَّهُ، فَجَاءَ عُمَرُ فَدَقَّ الْبَابَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله) نَامَ النِّسَاءُ، نَامَ الصِّبْيَانُ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَقَالَ: لَيْسَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُونِي وَ لَا تَأْمُرُونِي، إِنَّمَا عَلَيْكُمْ أَنْ تَسْمَعُوا وَ تُطِيعُوا.

«131»-كا (5): الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْمُعَلَّى، عَنِ الْوَشَّاءِ، عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

إِنَّ اللَّهَ عَزَّ ذِكْرُهُ (6) مَنَّ عَلَيْنَا بِأَنْ عَرَّفَنَا تَوْحِيدَهُ، ثُمَّ مَنَّ عَلَيْنَا بِأَنْ أَقْرَرْنَا بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ بِالرِّسَالَهِ، ثُمَّ اخْتَصَّنَا بِحُبِّكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ (عليهم السلام) نَتَوَلَّاكُمْ وَ نَتَبَرَّأُ مِنْ عَدُوِّكُمْ، وَ إِنَّمَا يُرِيدُ (7) اللَّهُ بِذَلِكَ خَلَاصَ أَنْفُسِنَا مِنَ النَّارِ. قَالَ: وَ رَقَقْتُ وَ بَكَيْتُ.

فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَلْنِي، فَوَ اللَّهِ لَا تَسْأَلُنِي عَنْ شَيْ ءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكَ بِهِ. قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَعْيَنَ: مَا سَمِعْتُهُ قَالَهَا (8) لِمَخْلُوقٍ قَبْلَكَ، قَالَ: قُلْتُ: خَبِّرْنِي عَنِ الرَّجُلَيْنِ؟.

1- الحجّ: 25.
2- فى (س): و تقاعدوا.
3- هود: 44، و المؤمنون: 41.
4- التّهذيب 2- 28 ذيل حديث 81، بتفصيل فى الإسناد.
5- الكافى- الرّوضه- 8- 102، حديث 74، بتفصيل فى الإسناد.
6- فى المصدر: و جلّ، بدلا من: ذكره.
7- فى الكافى: نريد، و جاءت نسخه على مطبوع البحار: يزيد.
8- نسخه فى (ك): قال.

قَالَ: فَقَالَ (1) ظَلَمَانَا حَقَّنَا فِی کِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مَنَعَا فَاطِمَهَ عَلَیْهَا السَّلَامُ مِیرَاثَهَا مِنْ أَبِیهَا، وَ جَرَی ظُلْمُهُمَا إِلَی الْیَوْمِ، قَالَ: - وَ أَشَارَ إِلَی خَلْفِهِ- وَ نَبَذَا کِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمَا.

«132»-کا (2): وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ أَبَانٍ، عَنْ عُقْبَهَ بْنِ بَشِیرٍ الْأَسَدِیِّ، عَنِ الْکُمَیْتِ بْنِ زَیْدٍ الْأَسَدِیِّ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَی أَبِی جَعْفَرٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: وَ اللَّهِ یَا کُمَیْتُ! لَوْ کَانَ عِنْدَنَا مَالٌ لَأَعْطَیْنَاکَ مِنْهُ، وَ لَکِنْ لَکَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ لِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ: لَنْ یَزَالَ (3) مَعَکَ رُوحُ الْقُدُسِ مَا ذَبَبْتَ عَنَّا (4)، قَالَ:

قُلْتُ: خَبِّرْنِی عَنِ الرَّجُلَیْنِ؟. قَالَ: فَأَخَذَ الْوِسَادَهَ فَکَسَرَهَا فِی صَدْرِهِ ثُمَّ قَالَ: وَ اللَّهِ یَا کُمَیْتُ! مَا أُهْرِیقَ مِحْجَمَهٌ مِنْ دَمٍ، وَ لَا أُخِذَ مَالٌ مِنْ غَیْرِ حِلِّهِ، وَ لَا قُلِبَ حَجَرٌ عَنْ (5) حَجَرٍ إِلَّا ذَاکَ فِی أَعْنَاقِهِمَا.

«133»-کا (6): وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنِ الْحَارِثِ النَّضْرِیِّ (7)، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ: عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ:

الَّذِینَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ کُفْراً (8) قَالَ: مَا تَقُولُونَ فِی ذَلِکَ؟. قُلْتُ: نَقُولُ: هُمُ الْأَفْجَرَانِ مِنْ قُرَیْشٍ، بَنُو أُمَیَّهَ وَ بَنُو الْمُغِیرَهِ. قَالَ: ثُمَّ قَالَ: هِیَ وَ اللَّهِ قُرَیْشٌ قَاطِبَهً، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی خَاطَبَ نَبِیَّهُ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ فَقَالَ: إِنِّی فَضَّلْتُ قُرَیْشاً عَلَی

1- لا توجد فی المصدر: فقال، و وضع علیها رمز نسخه بدل فی (س).
2- الکافی 8- 102، حدیث 75. و أورده فی بحار الأنوار 46- 341 حدیث 32.
3- فی (س): لن یراک، و لا معنی لها.
4- لقد حکاه إلی هنا العلّامه الأمینی- رحمه اللّه- فی غدیره 2- 187، عن المسعودیّ فی مروج الذّهب 2- 195، و قد فصّل حول الکمیت الشّاعر قبله و بعده، فراجع.
5- فی (س): من، بدلا من: عن.
6- الکافی- الرّوضه- 8- 103، حدیث 77.
7- فی المصدر: النّصریّ، بدلا من: النّضریّ، و فی (س): ابن النّضریّ.
8- إبراهیم (علیه السلام): 28.

الْعَرَبِ، وَأَتْمَمْتُ عَلَيْهِمْ نِعْمَتِی، وَ بَعَثْتُ إِلَيْهِمْ رَسُولِی (1) فَبَدَّلُوا نِعْمَتِی كُفْراً وَ أَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دارَ الْبَوارِ (2)..

«134»-كا (3): عَلِیٌّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: كَانَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ تَوَدُّنَا أَهْلَ الْبَيْتِ وَ تُكْثِرُ التَّعَاهُدَ لَنَا، وَ إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ لَقِيَهَا ذَاتَ يَوْمٍ وَ هِیَ تُرِيدُنَا، فَقَالَ لَهَا: أَيْنَ تَذْهَبِينَ يَا عَجُوزَ الْأَنْصَارِ؟. فَقَالَتْ: أَذْهَبُ إِلَى آلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ وَ أُجَدِّدُ (4) بِهِمْ عَهْداً، وَ أَقْضِی حَقَّهُمْ. فَقَالَ لَهَا عُمَرُ: وَيْلَكِ لَيْسَ لَهُمُ الْيَوْمَ حَقٌّ عَلَيْكِ وَ لَا عَلَيْنَا، إِنَّمَا كَانَ لَهُمْ حَقٌّ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَلَيْسَ لَهُمْ حَقٌّ، فَانْصَرِفِی (5). فَانْصَرَفَتْ حَتَّى أَتَتْ أُمَّ سَلَمَةَ، فَقَالَتْ لَهَا أُمُّ سَلَمَةَ: مَا ذَا أَبْطَأَ بِكِ عَنَّا؟. فَقَالَتْ: إِنِّی لَقِيتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ .. فَأَخْبَرَتْهَا (6) بِمَا قَالَتْ لِعُمَرَ وَ مَا قَالَ لَهَا عُمَرُ (7)، فَقَالَتْ لَهَا أُمُّ سَلَمَةَ:

كَذَبَ (8)، لَا يَزَالُ حَقُّ آلِ مُحَمَّدٍ وَاجِباً عَلَى الْمُسْلِمِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

«135»-كا (9): حُمَيْدٌ، عَنِ ابْنِ سَمَاعَةَ، عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ، عَنْ أَبَانٍ، عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ فَرْوَةَ (10)، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: ذَاكَرْتُهُ شَيْئاً

1- فی (س): رسولا.
2- إبراهيم (عليه السلام): 28.
3- الكافی- الرّوضه- 8- 156، حديث 145.
4- نسخه فی (س): أحدث.
5- ما هنا نسخه فی (ک)، و فی متنها: فانصرفنی.
6- فی المصدر: و أخبرتها.
7- فی (س): عمر لها- بتقديم و تأخير-.
8- فی (س): و كذب.
9- الكافی- الرّوضه- 8- 189، حديث 215.
10- جاء السّند فی المصدر: حميد بن زياد، عن الحسن بن محمّد الكندیّ، عن غير واحد من أصحابنا، عن أبان بن عثمان، عن الفضيل بن زبير، قال: حدّثنی فروه ..

مِنْ أَمْرِهِمَا، فَقَالَ: ضَرَبُوكُمْ عَلَى دَمِ عُثْمَانَ ثَمَانِينَ سَنَةً وَ هُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ كَانَ ظَالِماً، فَكَيْفَ- يَا فَرْوَهُ- إِذَا ذَكَرْتُمْ (1) صَنَمَيْهِمْ؟..

«136»-كا (2): مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عِيسَى، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ عَمَّارٍ السَّابَاطِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ (3): وَ إِذا مَسَّ الْإِنْسانَ ضُرٌّ دَعا رَبَّهُ مُنِيباً إِلَيْهِ (4) قَالَ: نَزَلَتْ فِي أَبِي الْفَصِيلِ، إِنَّهُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ عِنْدَهُ سَاحِراً، فَكَانَ إِذَا مَسَّهُ الضُّرُّ- يَعْنِي السُّقْمَ- دَعا رَبَّهُ مُنِيباً إِلَيْهِ- يَعْنِي تَائِباً إِلَيْهِ مِنْ قَوْلِهِ فِي رَسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مَا يَقُولُ- ثُمَّ إِذا خَوَّلَهُ نِعْمَةً مِنْهُ (5) يَعْنِي الْعَافِيَةَ نَسِيَ ما كانَ يَدْعُوا إِلَيْهِ (6) يَعْنِي نَسِيَ التَّوْبَةَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مِمَّا كَانَ يَقُولُ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ إِنَّهُ سَاحِرٌ، وَ لِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ: قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا إِنَّكَ مِنْ أَصْحابِ النَّارِ (7) يَعْنِي إِمْرَتُكَ عَلَى النَّاسِ بِغَيْرِ حَقٍّ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مِنْ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ. قَالَ: ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ثُمَّ عَطَفَ الْقَوْلَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُخْبِرُ بِحَالِهِ وَ فَضْلِهِ عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى، فَقَالَ: أَمَّنْ هُوَ قانِتٌ آناءَ اللَّيْلِ ساجِداً وَ قائِماً يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَ يَرْجُوا رَحْمَةَ رَبِّهِ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ (8) أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ الَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ (9) أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، و [بَلْ يَقُولُونَ] إِنَّهُ سَاحِرٌ كَذَّابٌ إِنَّما يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبابِ (10) قَالَ: ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

هَذَا تَأْوِيلُهُ يَا عَمَّارُ!.

1- فى (س): ذكرتهم.
2- الكافى- الرّوضه- 8- 204، حديث 246، بتفصيل فى الإسناد.
3- فى المصدر: قول اللّه تعالى.
4- الزّمر: 8.
5- الزّمر: 8.
6- الزّمر: 8.
7- الزّمر: 8.
8- الزّمر: 9.
9- الزّمر: 9.
10- الزّمر: 9.

«137»-كا (1): عَلِيٌّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَنَانٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: .. إِنَّ الشَّيْخَيْنِ (2) فَارَقَا الدُّنْيَا وَ لَمْ يَتُوبَا، وَ لَمْ يَذَّكَّرَا (3) مَا صَنَعَا بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَعَلَيْهِمَا لَعْنَهُ اللَّهِ وَ الْمَلائِكَهِ وَ النَّاسِ أَجْمَعِينَ

«138»-وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ (4)، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْهُمَا، فَقَالَ: يَا أَبَا الْفَضْلِ! مَا تَسْأَلُنِی عَنْهُمَا؟! فَوَ اللَّهِ مَا مَاتَ مِنَّا مَيِّتٌ قَطُّ إِلَّا سَاخِطاً عَلَيْهِمَا، وَ مَا مِنَّا الْيَوْمَ إِلَّا سَاخِطاً عَلَيْهِمَا يُوصِی بِذَلِكَ الْكَبِيرُ مِنَّا الصَّغِيرَ، أَنَّهُمَا ظَلَمَانَا حَقَّنَا، وَ مَنَعَانَا فَيْئَنَا، وَ كَانَا أَوَّلَ مَنْ رَكِبَ أَعْنَاقَنَا، وَ بَثَقَا (5) عَلَيْنَا بَثْقاً فِی الْإِسْلَامِ لَا يُسْكَرُ (6) أَبَداً حَتَّی يَقُومَ قَائِمُنَا أَوْ يَتَكَلَّمَ مُتَكَلِّمُنَا.

ثُمَّ قَالَ: أَمَا وَ اللَّهِ لَوْ قَدْ قَامَ قَائِمُنَا وَ تَكَلَّمَ مُتَكَلِّمُنَا لَأَبْدَی مِنْ أُمُورِهِمَا مَا كَانَ يُكْتَمُ، وَ لَكَتَمَ مِنْ أُمُورِهِمَا مَا كَانَ يُظْهَرُ، وَ اللَّهِ مَا أَسَّسَتْ مِنْ بَلِيَّهٍ وَ لَا قَضِيَّهٍ تَجْرِی عَلَيْنَا أَهْلَ الْبَيْتِ إِلَّا هُمَا أَسَّسَا أَوَّلَهَا، فَعَلَيْهِمَا لَعْنَهُ اللَّهِ وَ الْمَلائِكَهِ وَ النَّاسِ أَجْمَعِينَ.

1- الكافی- الرّوضه- 8- 246، حديث 343.
2- فی المصدر زياده: قلت له: ما كان ولد يعقوب أنبياء؟. قال: لا، و لكنّهم كانوا أسباط أولاد الأنبياء، و لم يكن يفارقوا الدّنيا إلّا سعداء تابوا و تذكّروا ما صنعوا، و إنّ الشّيخين ..
3- فی الكافی: و لم يتذكّرا.
4- فی الكافی- الرّوضه- 8- 245، حديث 340.
5- فی (س): و شقّا، و هو غلط. و جاء فی حاشيه (ک) ما يلی: هو من قولهم: بثق النّهر: انكسر شطّه .. أی ثلما علينا ثلمه فی الإسلام لا يسدّها شی ء، و يقال: بثقت الماء بثقا- من باب ضرب و قتل-: إذا أهرقته، و كذلک فی السّكر، فانبثق هو، و انبثق الماء: انفجر و جری، و منه حديث هاجر أمّ إسماعيل فی إسماعيل، فغمز بعقبه الأرض فانبثق الماء .. يعنی ماء زمزم، و البثق- بالكسر- اسم للمصدر، مجمع. انظر: مجمع البحرين 5- 136 و فيه: بابی، بدلا من: باب، و هو الصّحيح.
6- فی (س): لا يسكرا.

بیان: و ثبق [بثق] (1) السّیلُ موضعَ کذا- کَنَصَرَ- ثبقاً [بثقاً]- بالفتح و الکسر- .. أی خرقه و شقّه، فانبثق .. أی انفجر (2).

و سَکَرْتُ النّهرَ سکراً سَدَدْتُهُ (3).

«139»-کا (4): مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِّیُّ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ، عَنْ یُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ حُسَیْنٍ الْجَمَّالِ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ، فِی قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی: رَبَّنا أَرِنَا الَّذَیْنِ أَضَلَّانا مِنَ الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ نَجْعَلْهُما تَحْتَ أَقْدامِنا لِیَکُونا مِنَ الْأَسْفَلِینَ (5) قَالَ: هُمَا، ثُمَّ قَالَ: وَ کَانَ فُلَانٌ شَیْطَاناً.

بیان: إنّ المراد بفلان: عمر .. أی الجنّ المذکور فی الآیه عمر، و إنّما کنّی به عنه لأنّه کان شیطانا، إمّا لأنّه کان شرک شیطان لکونه ولد زنا، أو لأنّه کان فی المکر و الخدیعه کالشیطان، و علی الأخیر یحتمل العکس بأن یکون المراد بفلان: أبا بکر.

«140»-کا (6): بِالْإِسْنَادِ، عَنْ یُونُسَ، عَنْ سَوْرَهَ بْنِ کُلَیْبٍ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ فِی قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی: رَبَّنا أَرِنَا الَّذَیْنِ أَضَلَّانا مِنَ الْجِنِ

1- کذا، و الصحیح: بثق- بتقدیم الباء الموحّده علی الثاء المثلثه- فإن المذکور فی الروایه بثق مع أنّ ما ذکره المصنّف طاب ثراه من المعنی هو ل: بثق.
2- قاله فی الصحاح 4- 1448، و مثله فی لسان العرب 10- 13. و قال فی الأول 4- 1453 فی ماده ثبق: ثبقت العین تثبق: أسرع دمعها، و ثبق النهر: أسرع جریه و کثر ماؤه، و مثله فی لسان العرب فی ماده ثبق 10- 33.
3- کما فی مجمع البحرین 3- 335، و لسان العرب 4- 375، و لاحظ: النهایه 2- 383.
4- الکافی- الرّوضه- 8- 334، حدیث 523.
5- فصّلت: 29.
6- الکافی- الرّوضه- 8- 334، حدیث 524.

وَ الْإِنْسِ نَجْعَلْهُما تَحْتَ أَقْدامِنا لِيَكُونا مِنَ الْأَسْفَلِينَ (1) قَالَ: يَا سَوْرَهُ! هُمَا وَ اللَّهِ هُمَا .. ثَلَاثاً، وَ اللَّهِ يَا سَوْرَهُ! إِنَّا لَخُزَّانُ عِلْمِ اللَّهِ فِی السَّمَاءِ وَ إِنَّا لَخُزَّانُ عِلْمِ اللَّهِ فِی الْأَرْضِ.

«141»-کا (2): مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عِيسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْجَعْفَرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ فِی قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَکَ (3): إِذْ يُبَيِّتُونَ ما لا يَرْضى مِنَ الْقَوْلِ (4) قَالَ: يَعْنِی فُلَاناً وَ فُلَاناً وَ أَبَا عُبَيْدَهَ بْنَ الْجَرَّاحِ.

بيان: بيّت أمرا .. أی دبّره ليلا (5).

«142»-کا (6): عَلِيٌّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدٍ (7) بْنِ إِسْمَاعِيلَ وَ غَيْرِهِ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ أُذَيْنَهَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ النَّجَاشِیِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ فِی قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: أُولئِکَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ ما فِی قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَ عِظْهُمْ وَ قُلْ لَهُمْ فِی أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغاً (8) يَعْنِی وَ اللَّهِ فُلَاناً وَ فُلَاناً، وَ ما أَرْسَلْنا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَ لَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جاؤُکَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَ اسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّاباً رَحِيماً (9) يَعْنِی وَ اللَّهِ

1- فصّلت: 29.
2- الکافی- الرّوضه- 8- 334، حديث 525.
3- فی الکافی زياده: و تعالی.
4- النّساء: 108.
5- صرّح به فی لسان العرب 2- 16، و الصحاح 1- 245، و غيرهما.
6- الکافی- الرّوضه- 8- 334، حديث 526.
7- فی المصدر: و محمّد ..
8- النّساء: 63.
9- النّساء: 64.

النَّبِیَّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ عَلِیّاً عَلَیْهِ السَّلَامُ، مِمَّا صَنَعُوا، یَعْنِی لَوْ جَاءُوکَ بِهَا (1) یَا عَلِیُّ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ مِمَّا صَنَعُوا وَ اسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّاباً رَحِیماً (2)، فَلا وَ رَبِّکَ لا یُؤْمِنُونَ حَتَّی یُحَکِّمُوکَ فِیما شَجَرَ بَیْنَهُمْ (3) فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ: هُوَ- وَ اللَّهِ- عَلِیٌّ بِعَیْنِهِ ثُمَّ لا یَجِدُوا فِی أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَیْتَ (4) عَلَی لِسَانِکَ یَا رَسُولَ اللَّهِ، یَعْنِی بِهِ مِنْ وَلَایَهِ عَلِیٍّ عَلَیْهِ السَّلَامُ، وَ یُسَلِّمُوا تَسْلِیماً (5) لِعَلِیٍّ عَلَیْهِ السَّلَامُ.

تبیان:

قوله تعالی: فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ (6) .. أی عن عقابهم لمصلحه فی استبقائهم، أو عن قبول معذرتهم، و فی بعض النسخ: و ما أرسلناک رسولا إلّا لتطاع .. فتکون قراءتهم علیهم السلام هکذا.

قوله علیه السلام: یعنی و اللّه النبیّ (صلی الله علیه و آله) .. أی المراد بالرسول فی قوله تعالی: وَ اسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ (7) النبیّ صلّی اللّه علیه و آله، و المخاطب فی قوله جاؤُکَ، علیّ علیه السلام، و لو کان المخاطب الرسول صلّی اللّه علیه و آله لکان الأظهر أن یقول: و استغفرت لهم، و فی بعض نسخ تفسیر العیاشی (8): یعنی و اللّه علیّا علیه السلام، و هو أظهر.

قوله علیه السلام: هو و اللّه علیّ .. أی المخاطب، أو المعنی أنّ المراد بما شجر بینهم ما شجر بینهم فی أمر علیّ علیه السلام و خلافته (9)، و الأول أظهر.

1- فی المصدر: أی لو جاءک بها و فی (س): لها، بدلا من: بها.
2- النّساء: 64.
3- النّساء: 65.
4- النّساء: 65.
5- النّساء: 65.
6- النساء: 63.
7- النساء: 64.
8- تفسیر العیّاشیّ 1- 255 حدیث 182، و هو کالمتن، و لم نظفر بالنسخه التی أشار لها المصنّف رحمه اللّه.
9- فی (س): خلافه.

قوله علیه السلام: ممّا قضیت علی لسانک .. ظاهره أنّ قراءتهم علیهم السلام به (1) علی صیغه التکلّم، و یحتمل أن یکون بیانا لحاصل المعنی، أی المراد بقضاء الرسول صلّی اللّه علیه و آله ما یقضی اللّه علی لسانه.

«143»-ختص (2): مُحَمَّدُ بْنُ عِیسَی، عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَسْبَاطٍ، عَنِ الْحَکَمِ بْنِ مَرْوَانَ، عَنْ یُونُسَ بْنِ صُهَیْبٍ، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ، قَالَ: نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ إِلَی أَبِی بَکْرٍ- وَ قَدْ ذَهَبَ بِهِ إِلَی الْغَارِ- فَقَالَ: مَا لَکَ؟ أَ لَیْسَ اللَّهُ مَعَنَا؟! تُرِیدُ أَنْ أُرِیَکَ أَصْحَابِی مِنَ الْأَنْصَارِ فِی مَجَالِسِهِمْ یَتَحَدَّثُونَ، وَ أُرِیَکَ جَعْفَرَ بْنَ أَبِی طَالِبٍ وَ أَصْحَابَهُ فِی سَفِینَهٍ یَغُوصُونَ؟. فَقَالَ: نَعَمْ، أَرِنِیهِمْ. فَمَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ عَلَی وَجْهِهِ وَ عَیْنَیْهِ، فَنَظَرَ إِلَیْهِمْ، فَأَضْمَرَ فِی نَفْسِهِ أَنَّهُ سَاحِرٌ.

«144»-کنز (3): الشَّیْخُ أَبُو جَعْفَرٍ الطُّوسِیُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِی مِصْبَاحِ الْأَنْوَارِ (4) بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: کُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ فِی حَفْرِ الْخَنْدَقِ- وَ قَدْ حَفَرَ النَّاسُ وَ حَفَرَ عَلِیٌّ عَلَیْهِ السَّلَامُ- فَقَالَ لَهُ (5) النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: بِأَبِی مَنْ یَحْفِرُ وَ جَبْرَئِیلُ یَکْنُسُ التُّرَابَ بَیْنَ یَدَیْهِ، وَ یُعِینُهُ مِیکَائِیلُ، وَ لَمْ یَکُنْ یُعِینُ أَحَداً قَبْلَهُ مِنَ الْخَلْقِ، ثُمَّ قَالَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ لِعُثْمَانَ بْنِ

1- لا توجد: به، فی (ک).
2- الاختصاص: 19- حدیث الغار-.
3- تأویل الآیات الظّاهره 2- 607، حدیث 9.
4- هو کتاب مصباح الأنوار فی فضائل إمام الأبرار للشّیخ هاشم بن محمّد، و قد نسب إلی الشّیخ الطّوسیّ- لما جاء علی ظهر نسخته- کما هنا و کتاب مدینه المعاجز، و کشکول شیخ أحمد شکر، و تأویل الآیات الظّاهره، و کنز المطالب للسّیّد ولیّ اللّه بن نعمه اللّه .. و غیرهما، و نفی النّسبه شیخنا الطّهرانیّ فی الذّریعه 21- 103- 104، و قال العلّامه المجلسیّ رحمه اللّه فی أوّل بحاره فی مقام توثیق مصادره 1- 40: و کتاب مصباح الأنوار مشتمل علی غرر الأخبار و یظهر من الکتاب أنّ مؤلّفه من الأفاضل الکبار، و یروی من الأصول المعتبره من الخاصّه و العامّه.
5- فی (س): فقاله.

عَفَّانَ: احْفِرْ!، فَغَضِبَ عُثْمَانُ وَ قَالَ: لَا يَرْضَى مُحَمَّدٌ أَنْ أَسْلَمْنَا عَلَى يَدِهِ حَتَّى أَمَرَنَا (1) بِالْكَدِّ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا ... (2) الْآيَةَ.

«145»-خص (3): الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمَدَانِيُّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْكُوفِيِّ، عَنْ أَبِي الْحُسَيْنِ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدٍ الْفَارِسِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ، قَالَ: خَرَجْتُ ذَاتَ يَوْمٍ إِلَى ظَهْرِ الْكُوفَهِ وَ بَيْنَ يَدَيَّ قَنْبَرٌ، فَقُلْتُ (4): يَا قَنْبَرُ! تَرَى مَا أَرَى؟. فَقَالَ: قَدْ ضَوَّأَ اللَّهُ لَكَ (5)

يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ !- عَمَّا عَمِيَ عَنْهُ بَصَرِي.

فَقُلْتُ: يَا أَصْحَابَنَا! تَرَوْنَ مَا أَرَى؟. فَقَالُوا: لَا، قَدْ ضَوَّأَ اللَّهُ لَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) عَمَّا عَمِيَ عَنْهُ أَبْصَارُنَا.

فَقُلْتُ: وَ الَّذِي فَلَقَ الْحَبَّهَ وَ بَرَأَ النَّسَمَهَ لَتَرَوُنَّهُ كَمَا أَرَاهُ، وَ لَتَسْمَعُنَّ كَلَامَهُ كَمَا أَسْمَعُ، فَمَا لَبِثْنَا أَنْ طَلَعَ شَيْخٌ عَظِيمُ الْهَامَهِ (6) لَهُ عَيْنَانِ بِالطَّوِلِ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ رَحْمَهُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ، فَقُلْتُ: مِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتَ يَا لَعِينُ؟. قَالَ:

مِنَ الْآثَامِ (7). فَقُلْتُ: وَ أَيْنَ تُرِيدُ؟. قَالَ: الْآثَامَ (8). فَقُلْتُ: بِئْسَ الشَّيْخُ أَنْتَ.

فَقَالَ: لِمَ تَقُولُ هَذَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام)، فَوَ اللَّهِ لَأُحَدِّثَنَّكَ بِحَدِيثٍ عَنِّي عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مَا بَيْنَنَا ثَالِثٌ. فَقُلْتُ: يَا لِعَيْنُ (9)! عَنْكَ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مَا بَيْنَكُمَا ثَالِثٌ؟!.

1- فى الكنز: حتّى يأمرنا.
2- الحجرات: 17. و ذكر الآيه إلى قوله تعالى: صادِقِينَ، فى المصدر.
3- الاختصاص: 108، بتفصيل فى الإسناد.
4- فى المصدر: فقلت له.
5- فى الاختصاص: فقال ضوّأ اللّه عزّ و جلّ لک.
6- فى المصدر زياده: مديد القامه له.

7- فى الاختصاص: من الأنام.
8- فى الاختصاص: الأنام.
9- لا توجد: يا لعين فى (س).

قَالَ: نَعَمْ (1)، إِنَّهُ لَمَّا هُبِطْتُ بِخَطِيئَتِی إِلَی السَّمَاءِ الرَّابِعَهِ نَادَیْتُ: إِلَهِی وَ سَیِّدِی مَا أَحْسَبُکَ خَلَقْتَ مَنْ (2) هُوَ أَشْقَی مِنِّی، فَأَوْحَی اللَّهُ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی إِلَیَّ (3): بَلَی، قَدْ خَلَقْتُ مَنْ هُوَ أَشْقَی مِنْکَ، فَانْطَلِقْ إِلَی مَالِکٍ یُرِیکَهُ، فَانْطَلَقْتُ إِلَی مَالِکٍ، فَقُلْتُ: السَّلَامُ یَقْرَأُ عَلَیْکَ السَّلَامَ وَ یَقُولُ: أَرِنِی مَنْ هُوَ أَشْقَی مِنِّی، فَانْطَلَقَ بِی مَالِکٌ إِلَی النَّارِ فَرَفَعَ الطَّبَقَ الْأَعْلَی فَخَرَجَتْ نَارٌ سَوْدَاءُ ظَنَنْتُ أَنَّهَا قَدْ أَکَلَتْنِی وَ أَکَلَتْ مَالِکاً، فَقَالَ لَهَا: إهدائی [اهْدَئِی] (4) فَهَدَأَتْ، ثُمَّ انْطَلَقَ بِی إِلَی الطَّبَقِ الثَّانِی فَخَرَجَتْ نَارٌ هِیَ أَشَدُّ مِنْ تِلْکَ سَوَاداً وَ أَشَدُّ حِمَّی، فَقَالَ لَهَا: اخْمُدِی! فَخَمَدَتْ إِلَی أَنِ انْطَلَقَ بِی إِلَی السَّابِعِ (5)، وَ کُلُّ نَارٍ تَخْرُجُ مِنْ طَبَقٍ هِیَ أَشَدُّ مِنَ الْأُولَی، فَخَرَجَتْ نَارٌ ظَنَنْتُ أَنَّهَا قَدْ أَکَلَتْنِی وَ أَکَلَتْ مَالِکاً وَ جَمِیعَ مَا خَلَقَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ، فَوَضَعْتُ یَدِی عَلَی عَیْنِی وَ قُلْتُ: مُرْهَا یَا مَالِکُ تَخْمُدْ (6) وَ إِلَّا خَمَدْتُ، فَقَالَ: أَنْتَ لَمْ تَخْمُدْ (7) إِلَی الْوَقْتِ الْمَعْلُومِ فَأَمَرَهَا فَخَمَدَتْ، فَرَأَیْتُ رَجُلَیْنِ فِی أَعْنَاقِهِمَا سَلَاسِلُ النِّیرَانِ مُعَلَّقَیْنِ بِهَا إِلَی فَوْقُ، وَ عَلَی رُءُوسِهِمَا قَوْمٌ مَعَهُمْ مَقَامِعُ النِّیرَانِ یَقْمَعُونَهُمَا بِهَا، فَقُلْتُ: یَا مَالِکُ! مَنْ هَذَانِ؟. فَقَالَ: أَ وَ مَا قَرَأْتَ فِی سَاقِ (8) الْعَرْشِ، وَ کُنْتُ قَبْلُ (9) قَرَأْتُهُ قَبْلَ أَنْ یَخْلُقَ اللَّهُ الدُّنْیَا بِأَلْفَیْ عَامٍ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ أَیَّدْتُهُ وَ نَصَرْتُهُ بِعَلِیٍّ، فَقَالَ: هَذَانِ عَدُوَّا أُولَئِکَ وَ ظَالِمَاهُمْ (10).

1- جاء فی (س): قال بعد کلمه: نعم، و خطّ علیها فی (ک)، و لا معنی لها.
2- لا توجد: من، فی المطبوع من البحار، و فی المصدر: خلقت خلقا هو ..
3- لا توجد: إلیّ، فی الاختصاص.
4- کذا، و فی المصدر: اهدئی، و هو الظّاهر.
5- جاء: إلی الطّبق السّابع، فی المصدر.
6- فی المصدر: أن تخمد.
7- جاء فی (ک) نسخه: لن تخمد، و فی المصدر: إنّک لن تخمد. و هو الظّاهر.
8- فی الاختصاص: علی ساق ..
9- لا توجد: قبل، فی (س).
10- و فی آخر الحدیث: فقال: هذا من أعداء أولئک، أو ظالمیهم- الوهم من صاحب الحدیث.

«146»-ختص (1): رُوِیَ عَنْ حَکَمِ بْنِ جُبَیْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ عَلَیْهِمَا السَّلَامُ: إِنَّ الشَّعْبِیَّ یَرْوِی عِنْدَنَا بِالْکُوفَهِ أَنَّ عَلِیّاً (علیه السلام) قَالَ: خَیْرُ هَذِهِ الْأُمَّهِ بَعْدَ نَبِیِّهَا أَبُو بَکْرٍ وَ عُمَرُ، فَقَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ یُفَضِّلُ عَلَی نَفْسِهِ مَنْ لَیْسَ هُوَ مِثْلَهُ حُبّاً وَ کَرَامَهً (2)، ثُمَّ أَتَیْتُ عَلِیَّ بْنَ الْحُسَیْنِ عَلَیْهِمَا السَّلَامُ فَأَخْبَرْتُهُ ذَلِکَ، فَضَرَبَ عَلَی فَخِذِی وَ قَالَ: هُوَ أَفْضَلُ مِنْهُمَا کَمَا بَیْنَ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ.

«147»-ختص (3): رُوِیَ عَنِ ابْنِ کُدَیْنَهَ الْأَوْدِیِّ (4)، قَالَ: قَامَ رَجُلٌ إِلَی أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ فَسَأَلَهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا لا تُقَدِّمُوا بَیْنَ یَدَیِ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ ... (5) فِیمَنْ نَزَلَتْ؟. قَالَ: فِی رَجُلَیْنِ مِنْ قُرَیْشٍ..

«148»-الْبُرْسِیُّ، فِی مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (6): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ لِعُمَرَ (7): یَا مَغْرُورُ! إِنِّی أَرَاکَ فِی الدُّنْیَا قَتِیلًا بِجَرَاحَهٍ مِنْ عَبْدِ أُمِّ مَعْمَرٍ (8) تَحْکُمُ عَلَیْهِ جَوْراً فَیَقْتُلُکَ تَوْفِیقاً، یَدْخُلُ بِذَلِکَ الْجَنَّهَ عَلَی رَغْمٍ مِنْکَ، وَ إِنَّ لَکَ وَ لِصَاحِبِکَ الَّذِی قُمْتَ مَقَامَهُ صَلْباً وَ هَتْکاً تُخْرَجَانِ عَنْ جِوَارِ رَسُولِ اللَّهِ (9) صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ فَتُصْلَبَانِ عَلَی أَعْصَانِ جِذْعَهٍ (10) یَابِسَهٍ فَتُورِقُ فَیَفْتَتِنُ بِذَلِکَ (11) مَنْ وَالاکَ. فَقَالَ عُمَرُ: وَ مَنْ یَفْعَلُ ذَلِکَ یَا أَبَا الْحَسَنِ (علیه السلام)؟. فَقَالَ: قَوْمٌ

1- الاختصاص: 128.
2- فی المصدر: و تکرّما.
3- الاختصاص: 128.
4- کذا، و الظّاهر أنّه: أبو کریبه الأزدیّ.
5- الحجرات: 1.
6- مشارق أنوار الیقین فی أسرار أمیر المؤمنین علیه السّلام: 70- 79.
7- فی المصدر: سمعت أمیر المؤمنین علیه السّلام یقول للرّجل.
8- جاءت نسخه بدل فی حاشیه (ک): ابن معمر.
9- فی المصدر: من عند رسول اللّه ..
10- فی المشارق: دوحه، بدلا من: جذعه.
11- فی المصدر: بذاک، و هی نسخه فی (ک).

قَدْ فَرَّقُوا بَيْنَ السُّيُوفِ وَ أَغْمَادِهَا، فَيُؤْتَى (1) بِالنَّارِ الَّتِی أُضْرِمَتْ لِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ يَأْتِی جِرْجِيسُ وَ دَانِيَالُ وَ كُلُّ نَبِیٍّ وَ صِدِّيقٍ، ثُمَّ يَأْتِی رِيحٌ فَيَنْسِفُكُمَا فِی الْيَمِّ نَسْفاً.

وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْماً (2) لِلْحَسَنِ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! أَ مَا تَرَى عِنْدِی تَابُوتٌ (3) مِنْ نَارٍ يَقُولُ: يَا عَلِیُّ! اسْتَغْفِرْ لِی، لَا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ.

وَ رُوِیَ فِی تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَی: إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْواتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ (4) قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ (5) أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا مَعْنَی هَذِهِ الْحَمِيرِ؟. فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اللَّهُ أَكْرَمُ مِنْ أَنْ يَخْلُقَ شَيْئاً ثُمَّ يُنْكِرَهُ، إِنَّمَا هُوَ زُرَيْقٌ وَ صَاحِبُهُ فِی تَابُوتٍ مِنْ نَارٍ فِی (6) صُورَهِ حِمَارَيْنِ، إِذَا شَهَقَا فِی النَّارِ انْزَعَجَ أَهْلُ النَّارِ مِنْ شِدَّهِ صُرَاخِهِمَا..

«149»-كنز (7): مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ، بِإِسْنَادِهِ عَنِ الثُّمَالِیِّ، عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَهِ أُخْرِجَتْ أَرِيكَتَانِ مِنَ الْجَنَّهِ فَبُسِطَتَا عَلَی شَفِيرِ جَهَنَّمَ، ثُمَّ يَجِیءُ عَلِیٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّی يَقْعُدَ عَلَيْهِمَا، فَإِذَا قَعَدَ ضَحِكَ، وَ إِذَا ضَحِكَ انْقَلَبَتْ جَهَنَّمُ فَصَارَ (8) عَالِيهَا سَافِلَهَا، ثُمَّ يُخْرَجَانِ فَيُوقَفَانِ بَيْنَ يَدَيْهِ فَيَقُولَانِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! يَا وَصِیَّ رَسُولِ اللَّهِ (9)! أَ لَا تَرْحَمُنَا؟! أَ لَا تَشْفَعُ لَنَا عِنْدَ رَبِّكَ؟!. قَالَ: فَيَضْحَكُ مِنْهُمَا، ثُمَّ يَقُومُ فَيُدْخَلُ

1- جاء فی المشارق: ثمّ يؤتی.
2- فی المصدر: من ذلک أنّ أمير المؤمنين عليه السّلام قال يوما ..
3- فی المشارق: ما ترى عند ربّی تابوتا.
4- لقمان: 19.
5- فی المصدر: رجل من ..
6- فی (ک): و فی ..
7- تأويل الآيات الظّاهره 2- 781- 782، حديث 17، باختصار فی الإسناد هنا.
8- فی المصدر: فصارت.
9- كرّر لفظ الجلاله فی (س).

الْأَرِيكَتَانِ (1) وَ يُعَادَانِ إِلَى مَوْضِعِهِمَا، وَ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَّ: فَالْيَوْمَ الَّذِينَ آمَنُوا مِنَ الْكُفَّارِ يَضْحَكُونَ عَلَى الْأَرائِكِ يَنْظُرُونَ هَلْ ثُوِّبَ الْكُفَّارُ ما كانُوا يَفْعَلُونَ (2).

أقول:

رَوَى الْبُخَارِيُّ فِى صَحِيحِهِ فِى كِتَابِ الْمَغَازِى (3) بَعْدَ بَابِ وَفْدِ بَنِى تَمِيم، وَ فِى تَفْسِيرِ سُورَهِ الْحُجُرَاتِ (4)، وَ التِّرْمِذِيُّ (5) وَ النَّسَائِيُّ (6) فِى صَحِيحِهِمَا، وَ أَوْرَدَهُ فِى كِتَابِ جَامِعِ الْأُصُولِ (7) فِى كِتَابِ (8) تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ مِنْ حَرْفِ الطَّاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: قَدِمَ رَكْبٌ مِنْ بَنِى تَمِيم عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمِّرِ الْقَعْقَاعَ بْنَ مَعْبَدِ (9) بْنِ زُرَارَهَ، وَ قَالَ عُمَرُ: أَمِّرِ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ (10)، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا أَرَدْتَ إِلَّا خِلَافِى (11)، وَ قَالَ عُمَرُ: مَا أَرَدْتُ خِلَافَكَ. قَالَ (12):

فَتَمَارَيَا حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا، فَنَزَلَتْ (13) فِى ذَلِكَ: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا

1- هنا نسخه فى المصدر بها يصحّ المعنى و الإعراب، و هى: و يدخل و ترفع الأريكتان.
2- المطفّفين: 34- 36.
3- صحيح البخارىّ 6- 172، باب وفد بنى تميم. و فى الاعتصام، باب ما يكره من التّعمّق و التّنازع فى العلم.
4- صحيح البخارىّ 8- 452- 454 فى تفسير سوره الحجرات، باب لا تَرْفَعُوا أَصْواتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ (صلى الله عليه و آله)، و باب إِنَّ الَّذِينَ يُنادُونَكَ مِنْ وَراءِ الْحُجُراتِ أَكْثَرُهُمْ لا يَعْقِلُونَ.
5- صحيح التّرمذىّ، حديث 3262 فى التّفسير، باب و من سوره الحجرات.
6- صحيح النّسائىّ 8- 226 فى القضاء، باب استعمال الشّعراء، و لا توجد فيه: حتّى انقضت.
7- جامع الأصول 2- 360، حديث 809.
8- وضع على لفظ كتاب، رمز نسخه بدل فى (ک).
9- فى (س): معه، و هو غلط.
10- فى (س): جابس، و هو غلط.
11- فى مسند أحمد بن حنبل: إنّما أردت خلافى ..
12- لا توجد فى المصدر: قال.

13- فى المصدر: فنزل.

تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ .. (1) حَتَّى انْقَضَتْ (2).

قَالَ فِی جَامِعِ الْأُصُولِ (3): وَ فِی رِوَایَهٍ قَالَ ابْنُ أَبِی مَلِیکَهَ: کَادَ الْخَیِّرَانِ (4) یهلکا أَنْ یَهْلِکَا (5) أَبُو بَکْرٍ وَ عُمَرُ، لَمَّا قَدِمَ عَلَی النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] وَفْدُ بَنِی تَمِیمٍ أَشَارَ أَحَدُهُمَا بِالْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ الْحَنْظَلِیِّ وَ أَشَارَ الْآخَرُ بِغَیْرِهِ .. ثُمَّ ذَکَرَ نَحْوَهُ وَ نُزُولَ الْآیَهِ (6)، ثُمَّ قَالَ ابْنُ الزُّبَیْرِ (7): فَکَانَ عُمَرُ بَعْدُ إِذَا حَدَّثَ بِحَدِیثٍ کَأَخِی (8) السِّرَارِ لَمْ یُسْمِعْهُ حَتَّی یَسْتَفْهِمَهُ (9)، وَ لَمْ یَذْکُرْ ذَلِکَ عَنْ (10) أَبِیهِ (11).

قال (12): أخرجه البخاری (13)، و أخرج النسائی (14) الروایه الأولی،

وَ أَخْرَجَ التِّرْمِذِیُّ (15) قَالَ: إِنَّ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ قَدِمَ عَلَی رَسُولِ اللَّهِ (16) صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] ، فَقَالَ أَبُو بَکْرٍ: یَا رَسُولَ اللَّهِ! اسْتَعْمِلْهُ عَلَی قَوْمِهِ .. فَقَالَ عُمَرُ: لَا

1- الحجرات: 1. و ذکر فی المصدر ذیلها «.. وَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِیعٌ عَلِیمٌ».
2- لا یوجد: حتّی انقضت، فی جامع الأصول.
3- جامع الأصول 2- 361- 362 فی تفسیر سوره الحجرات.
4- فی (ک): الخبران.
5- فی المصدر: کاد الخیران أن یهلکا.
6- هناک حاشیه علی جامع الأصول 2- 361 حریّه بالملاحظه.
7- قال ابن الزّبیر، کذا جاء فی المصدر.
8- فی المصدر: حدّثه کأخی ..
9- جاء فی المصدر زیاده: و فی أخری نحوه، و فیه: قال ابن الزّبیر: فما کان عمر یسمع رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم حتّی یستفهمه ..
10- فی (س): عند، بدل: عن.
11- فی المصدر: عن أبیه، یعنی أبا بکر الصّدّیق.
12- أی فی جامع الأصول 2- 361.
13- مرّ صحیح البخاریّ فی بابین منه قریبا.
14- سنن النسائی 8- 226، و قد سلف.
15- سنن التّرمذیّ 5- 387، حدیث 3266- کما مرّ-.
16- فی المصدر: علی النّبیّ (صلی الله علیه و آله).

تَسْتَعْمِلْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَتَكَلَّمَا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] حَتَّى عَلَتْ (1) أَصْوَاتُهُمَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ: مَا أَرَدْتَ إِلَّا خِلَافِی. فَقَالَ: مَا أَرَدْتُ خِلَافَکَ.

قَالَ: فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَرْفَعُوا أَصْواتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ... (2) قَالَ: فَكَانَ عُمَرُ بَعْدَ ذَلِکَ إِذَا تَكَلَّمَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لَمْ يُسْمِعْ كَلَامَهُ حَتَّى يَسْتَفْهِمَهُ، وَ مَا ذَكَرَ ابْنُ الزُّبَيْرِ جَدَّهُ- يَعْنِی أَبَا بَكْرٍ-.

و قال الترمذی (3): و قد رواه بعضهم عن ابن أبی ملیکه مرسلا، و لم یذکر ابن الزبیر، و قال: حدیث غریب حسن، انتهی (4) حکایه روایاتهم.

و من تأمّل فیها و فی الآیات النازله فی تلک الحال بعین الاعتبار علم أنّهما بلغا فی سوء الأدب و کشف جلباب الحیاء الغایه (5) القصوی، حتّی لم یقنعا فی الجفاء و ترک الاحتشام بأن یروا (6) آراءهما الفاسده متقدّمه علی ما یراه الرسول صلّی اللّه علیه و آله، بل زعماها متقدّمه علی حکم اللّه سبحانه، کما نطق به نهیه تعالی إیّاهما بقوله: لا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ ... (7) ثم أمرهما بالتقوی و الخشیه من اللّه معلّلا نهیه و أمره بأنّ اللّه سمیع علیم، تعریضا بأنّهما لسوء الأدب و الإقدام علی التقدّم بین یدی اللّه و رسوله فی کلامهما کأنّهما لم یذعنا بأنّ اللّه سمیع علیم، ثم حذّرهما فی رفع أصواتهما فوق صوت النبیّ صلّی اللّه علیه و آله و الجهر له بالقول

1- فی سنن التّرمذیّ: حتّی ارتفعت ..
2- الحجرات: 2.
3- الجامع الصحیح للترمذی 5- 387- بتقدیم و تأخیر- ..
4- و انظر: الجامع الصغیر، حدیث 3266. و فصّل مصادره فی الغدیر 7- 323، و غیره.
5- فی (س): غایه.
6- فی (ک) نسخه: یریا.
7- الحجرات: 1.

كما كان دأب أجلاف العرب و طغامهم (1) فى مخاطبه بعضهم بعضا عن حبط الأعمال من حيث لا يشعران، و فيه دلاله على أنّهما لم يقتصرا على رفع الصوت عند النبىّ صلّى اللّه عليه و آله فى مخاطبه أحدهما للآخر بل خاطباه بصوت رفيع من دون احترام و توقير، ثم حصر الممتحنين قلوبهم للتقوى فى الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْواتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلّى اللّه عليه و آله، و قال: لَهُمْ مَغْفِرَهٌ وَ أَجْرٌ عَظِيمٌ (2) تنبيها على خروجهما عن زمره هؤلاء.

و قد ظهر لذى فطره سليمه أنّ ترک ابن الزبير ذكر أبى بكر- عند حكايته عن عمر بن الخطاب انتهاؤه عن هذه الوقاحه الشنيعه، مع أنّ أبا بكر كان جدّا له، و اهتمامه بتزكيته كان أشدّ من اعتنائه بشأن عمر بن الخطاب-، دليل على عدم ظهور آثار المتابعه و الانقياد عنه كما ظهر عن عمر، فكان أغلظ منه و ... و ليس فى الذمّ و التقبيح أفحش من هذا. و لنعم ما قاله ابن أبى مليكه: من أنّه كاد الخيران أن (3) يهلكا، فو اللّه لقد هلكا و كان الرجل غريقا فى نومه الجهل خائضا فى غمرات البهت و الغفله، و ليت شعرى ما حملها على شدّه الاهتمام و بذل الجهد فى تأمير الأقرع أو القعقاع بحضره الرسول صلّى اللّه عليه و آله أ كان ذلک تشييدا لأركان الدين و مراعاه لمصالح المسلمين؟!، فتقدّما بين يدى اللّه و رسوله صلّى اللّه عليه و آله لظنّهما أنّهما أعلم من اللّه و من رسوله صلّى اللّه عليه و آله بما يصلح شأن الأمّه، فخافا من أن يلحقهم ضرر بتأمير من يؤمره الرسول أو لزعمهما أنّهما أبرّ و أرأف بهم من اللّه و من رسوله صلّى اللّه عليه و آله،

1- قال فى القاموس 4- 144: الطغام- كسحاب-: أوغاد الناس، و ردّال الطير و كسحابه واحدها، و الأحمق .. و انظر: الصحاح 5- 1975.
2- الحجرات: 1.
3- لا توجد: أن، فى (س).

فلم يرضيا بالسكوت شفقه عليهم و رأفه بهم، أم كان ذلک لأمر (1) دنيوى، يعود نفعه إليهما، فمن رأى نفسه أعلم و أرأف من ربّ العالمين و من رسوله الأمين (2) صلّى اللّه عليه و آله الطاهرين، أو ردّ على اللّه و على رسوله، و لم يرض بقضائهما لغرض فاسد دنيوى، كيف يصلح أن يكون قائدا للأمّه طرّا و هاديا لهم إلى الرشاد؟! و قد قال سبحانه: فَلا وَ رَبِّکَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوکَ فِيما شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِى أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَ يُسَلِّمُوا تَسْلِيماً (3) و لعلّ الناصرين لأبى بكر و عمر يرون رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله مجتهدا فى كثير من الأحكام كما يرونهما مجتهدين، و يجوّزون مخالفته سيّما فيما يتعلّق بأمر الجيش و ترتيب العسكر و لا يلتفتون إلى خلاف اللّه تعالى فى ذلک، حيث جعل التقدّم بين يدى رسوله صلّى اللّه عليه و آله تقدّما عليه. فقال: لا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللّهِ وَ رَسُولِهِ ... (4).

فانظر بعين الإنصاف فى تعصّب طائفه من علماء الجمهور و أئمّتهم كالرازى و البيضاوى و غيرهما و بذل جهدهم فى إخفاء الحقّ و ستر عورات مشايخهم، فقد ذكر الرازى فى تفسيره (5) فى شأن نزول الآيات عدّه وجوه لم يسندها إلى روايه صحيحه أو كتاب معروف، و لم يذكر نزولها فى أبى بكر و عمر مع وجوده فى صحيح البخارى- الذى يجعلونه تاليا لكتاب اللّه سبحانه، و يرون مؤلّفه أوثق الناس و أعدلهم-، و كذا فى غيره من صحاحهم كما سبق، فذلک إمّا لعدم الاطّلاع على ما فى هذه الكتب، و كفى به شاهدا على جهلهم و قلّه إحاطتهم بأخبارهم و أمور دينهم، أو لأنّ سنّتهم إخفاء الحقّ و إطفاء نور اللّه بأفواههم فتعمّدوا فى ستر ما لا يوافق آراءهم و يستلزم القدح فى مشايخهم و أسلافهم، و قد

1- فى (ک): الأمر.
2- لا توجد: الأمين، فى (س).
3- النساء: 65.
4- الحجرات: 1.
5- تفسير الفخر الرازىّ 28- 113.

اعترف فی تفسیره بأنّ رفع الصوت عند أحد و التقدّم بین یدیه یدلّ علی أنّه لا یری المتکلّم للمخاطب وزنا و لا مقدارا، بل جعل لنفسه اعتبارا زائدا و عظمه.

و قال (1): إنّ الآیه تدلّ علی أنّه لا ینبغی أن یتکلّم المؤمن عند النبیّ صلّی اللّه علیه و آله (2) کما یتکلّم العبد عند سیّده، لأنّ العبد داخل فی (3) قوله تعالی:

کَجَهْرِ بَعْضِکُمْ لِبَعْضٍ ... (4)، و استدلّ علیه أیضا بقوله (5) تعالی: النَّبِیُّ أَوْلی بِالْمُؤْمِنِینَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ (6) قال (7): و السیّد لیس أولی عند عبده من نفسه، فلو کانا (8) فی مخمصه و وجد العبد ما لو لم یأکله لمات لا یجب علیه بذله لسیّده، و یجب البذل للنبیّ صلّی اللّه علیه و آله (9)، و لو علم العبد أنّ بموته ینجو سیّده لا یلزمه أن یلقی نفسه فی المهلکه (10) لإنجاء سیّده، و یجب لإنجاء النبیّ صلّی اللّه علیه و آله، و ذلک (11) کما أنّ العضو الرئیس أولی بالرعایه من غیره، لأنّ عند خلل القلب (12) لا یبقی للیدین و الرجلین استقامه، فلو حفظ الإنسان نفسه و ترک النبیّ (13) لهلک هو أیضا بخلاف العبد و السیّد. انتهی.

فأین هذا من سیره الشیخین و ترک احترامهما للنبیّ صلّی اللّه علیه و آله

1- الفخر الرازیّ فی تفسیره 28- 113، و فیه: إنّ هذا أفاد أنّه لا ینبغی ..
2- فی المصدر: علیه السلام، بدلا من الصلاه.
3- فی تفسیر الفخر: تحت، بدلا من: فی.
4- الحجرات: 2.
5- فی المصدر: و یؤید ما ذکرناه قوله.
6- الأحزاب: 6.
7- لا توجد: قال، فی المصدر.
8- فی المصدر: حتی لو کانا.
9- فی تفسیر الفخر: و سلّم، بدلا من: و آله.
10- فی المصدر: فی التهلکه.
11- فی تفسیر الفخر: لإنجاء النبیّ علیه الصلاه و السلام ذلک.
12- فی المصدر: .. القلب مثلا ..
13- فی تفسیر الفخر زیاده: علیه الصلاه و السلام.

و تخطئتهما إيّاه، و تسفيههما رأيه، و تنازعهما بحضرته فيما حسباه أصلح من اختياره؟!.

و أمّا البيضاوى فقد دلّس فى هذا المقام تدليسا غريبا، فسكت فى تفسير قوله تعالى: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُقَدِّمُوا ... إلى قوله سبحانه وَ أَنْتُمْ لا تَشْعُرُونَ (1) عن ذكر أبى بكر و عمر، و نزول الآيات فيهما، ثم ذكر فى تفسير قوله سبحانه: إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْواتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوى (2) أنّه قيل: كان أبو بكر و عمر بعد ذلك يسرّانه حتّى يستفهمهما (3).

فانظر كيف صوّر المنقصه بصوره المنقبه؟! و لبّس الحال على الجهّال، حتّى يتوهّموا أنّهما ممّا وصفهم اللّه فى كتابه بامتحان قلوبهم للتقوى، و نزلت الآيه فيهم، فقد عرفت- لو أنصفت- من ترک ابن الزبير ذكر أبى بكر- مع القرابه الخصيصه عند حكايه الإسرار فى الحديث عن عمر أنّ ما رواه البيضاوى عن قائل مجهول افتراء على أبى بكر، و أمّا عمر، فهو و إن روى فيه ابن الزبير ذلک إلّا أنّ فى حكايه التنازع عند رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله فى مرضه، و رفع الأصوات عنده، و الردّ عليه بقوله: حسبنا كتاب اللّه (4)، ما يفهم منه عدم انتهائه عن التقدّم بين يدى اللّه و رسوله، و الجهر بالقول، و لا يشتبه على ذى فطره سليمه أنّ المراد حين نزول الآيه ب الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْواتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ من كان دأبهم ذلک قبل نزولها، كما أنّ المراد بالذين ينادونه من وراء الحجرات من ناداه قبل نزول الآيه، و لا يخفى أنّ فى قول البيضاوى: كانا بعد ذلک يسرّانه .. اعترافا لطيفا بأنّه كان

1- الحجرات: 1- 2.
2- الحجرات: 3.
3- تفسير البيضاوى 5- 86.
4- ستأتى القصّه مع مصادرها.

داؤهما (1) قبل ذلک سوء الأدب، و سیرتهما الوقاحه، و قد کان وفود بنی تمیم و الأقرع و القعقاع فی أواخر سنه تسع من الهجره (2)، و کان وفاته صلّی اللّه علیه و آله فی صفر سنه إحدی عشره- علی ما ذکره أرباب السیر- فکانا- علی تقدیر صحّه ما ذکره مصرّین علی الجفاء و قلّه الحیاء فی مدّه مقامه صلّی اللّه علیه و آله بمکه، و قریبا من تسع سنین بعد الهجره، و لم ینتهیا عنه (3) إلّا فی سنه و بضع شهور بعد أن وبّخهما اللّه تعالی و رغم أنفهما، مع أنّ رعایه الأدب فی خدمه السیّد المطاع القادر علی القتل فما دونه، المرجوّ منه الشفاعه و النجاه فی الآخره- لو کان الإیمان به صادقا- أمر لا یخرج عن ربقته إلّا رقبه من جبل علی طینه السباع من البهائم، فمن (4) کان هذا شأنه کیف یصلح لأن (5) یکون مطاعا للأمّه کافه؟! و کیف تکون سیرته مع رعیّته و من لا یقدر علی الخروج عن طاعته؟! و هل یزجر نفسه و یملکه عند الغضب، و تنقّلات الأحوال بحیث یرتکب لا (6) أقل ما ینافی العداله؟! و لعمری لا یقول به إلّا مباهت مبهوت، و لم ینشأ تعبیر (7) عمر لأمیر المؤمنین علیه السلام بالدعابه إلّا لما یری من نفسه و من شیخه من سوء الخلق و الزعاره (8)، فظنّ حسن خلقه علیه السلام، و بشره عند لقاء الناس، و رفقه بهم من قبیل اللهو و الدعابه، ثم نسج علی منواله عمرو بن العاص

کما صرّح به علیه السلام فی قوله:

عجبا لابن النابغه یزعم لأهل الشام أنّ فیّ دعابه و أنّی امرؤ تلعابه. (9)

1- و قد یقرأ ما فی المطبوع من البحار: دأبهما، و کلاهما له وجه.
2- بحار الأنوار 21- 364- 372، و قد فصّل قصّه الوفود عن جمله مصادر هناک.
3- لا توجد: عنه، فی (س).
4- خطّ علی: فمن، فی (س).
5- فی (س): أن.
6- کذا، و لعلّ فی العباره تقدیم و تأخیر، فتکون: لا یرتکب ..
7- قد تقرأ فی (ک): تعییر .. و له وجه.
8- الزّعارّه- بتشدید الراء-: شراسه الخلق لا یصرف منه فعل، کما فی الصحاح 2- 670.

9- نهج البلاغه- محمّد عبده- 1- 147، الدكتور صبحى الصالح: 115، برقم 84.

«150»-كِتَابُ نَفَحَاتِ اللَّاهُوتِ (1): نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْمَثَالِبِ لِابْنِ شَهْرَآشُوبَ (2)

، أَنَّ الصَّادِقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سُئِلَ [عَنْهُمَا]، فَقَالَ: كَانَا إِمَامَيْنِ قَاسِطَيْنِ عَادِلَيْنِ، كَانَا عَلَى الْحَقِّ وَ مَاتَا عَلَيْهِ، فَرَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا يَوْمَ الْقِيَامَهِ، فَلَمَّا خَلَا الْمَجْلِسُ، قَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ (3): كَيْفَ قُلْتَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ؟!.

فَقَالَ: نَعَمْ، أَمَّا قَوْلِی: كَانَا إِمَامَيْنِ، فَهُوَ مَأْخُوذٌ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ جَعَلْناهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ (4)، وَ أَمَّا قَوْلِی قَاسِطَيْنِ، فَهُوَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ أَمَّا الْقاسِطُونَ فَكانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَباً (5)، وَ أَمَّا قَوْلِی عَادِلَيْنِ، فَهُوَ مَأْخُوذٌ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ (6)، وَ أَمَّا قَوْلِی كَانَا عَلَى الْحَقِّ، فَالْحَقُّ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ قَوْلِی: مَاتَا عَلَيْهِ، الْمُرَادُ أَنَّهُ (7) لَمْ يَتُوبَا عَنْ تَظَاهُرِهِمَا عَلَيْهِ، بَلْ مَاتَا عَلَى ظُلْمِهِمَا إِيَّاهُ، وَ أَمَّا قَوْلِی: فَرَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا يَوْمَ الْقِيَامَهِ، فَالْمُرَادُ بِهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ يُنْتَصَفُ لَهُ مِنْهُمَا، آخِذاً مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَ ما أَرْسَلْناكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعالَمِينَ (8)..

أقول:

أجاز لی بعض الأفاضل فی مكه- زاد اللّه شرفها- روايه هذا الخبر، و أخبرنی أنّه أخرجه من الجزء الثانی من كتاب دلائل الإمامه (9)، و هذه صورته: .

1- نفحات اللّاهوت: 128.
2- لا زال غير مطبوع، و يحاول جمع من الأفاضل طبعه مع كتاب المناقب إن شاء اللّه.
3- فی المصدر: أصحابنا.
4- القصص: 41.
5- الجنّ: 15.
6- الأنعام: 1.
7- فی المصدر: فالمراد به أنّهم لم ..
8- الأنبياء: 107.
9- دلائل الإمامه، لأبی جعفر محمّد بن جرير بن رستم الطبریّ الآملی المازندرانی المعاصر للشيخ الطوسیّ و النجاشیّ، و يقال له: دلائل الأئمّه، و الدلائل، و فصّل عنه شيخنا الطهرانیّ فی الذريعه 8- 241- 247 برقم

1018، و يظهر منها أنّ المطبوع منه ناقص و هو الذى وصل إلى الشيخ النوريّ، و يظهر من هذه العباره أنّ ما وصل إلى شيخنا المجلسى طاب ثراه كذلک، إذ لم نجده فى كلا طبعتى الكتاب، الحيدريّه، النجف 1383 ه، و الأخرى طبعه إيران.

«151»-حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ بْنِ مُوسَى التَّلَّعُكْبَرِیُّ، قَالَ:

حَدَّثَنَا أَبِی رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَلِیٍّ مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِکٍ الْفَزَارِیُّ الْکُوفِیُّ، قَالَ: حَدَّثَنِی عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سِنَانٍ الصَّیْرَفِیُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَلِیٍّ الْحُوَارِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْکَانَ، عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ الْجُعْفِیِّ، عَنْ جَابِرٍ الْجُعْفِیِّ، عَنْ سَعِیدِ بْنِ الْمُسَیَّبِ، قَالَ: لَمَّا قُتِلَ الْحُسَیْنُ بْنُ عَلِیٍّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِمَا وَ وَرَدَ نَعْیُهُ إِلَی الْمَدِینَهِ، وَ وَرَدَ الْأَخْبَارُ بِجَزِّ رَأْسِهِ وَ حَمْلِهِ إِلَی یَزِیدَ بْنِ مُعَاوِیَهَ، وَ قَتْلِ ثَمَانِیَهَ عَشَرَ مِنْ أَهْلِ بَیْتِهِ، وَ ثَلَاثٍ وَ خَمْسِینَ رَجُلًا مِنْ شِیعَتِهِ، وَ قَتْلِ عَلِیٍّ ابْنِهِ بَیْنَ یَدَیْهِ وَ هُوَ طِفْلٌ بِنُشَّابَهٍ، وَ سَبْیِ ذَرَارِیِّهِ (1) أُقِیمَتِ الْمَآتِمُ عِنْدَ أَزْوَاجِ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ فِی مَنْزِلِ أُمِّ سَلَمَهَ رَضِیَ اللَّهُ عَنْهَا، وَ فِی دُورِ الْمُهَاجِرِینَ وَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ صَارِخاً مِنْ دَارِهِ لَاطِماً وَجْهَهُ شَاقّاً جَیْبَهُ یَقُولُ: یَا مَعْشَرَ بَنِی هَاشِمٍ وَ قُرَیْشٍ وَ الْمُهَاجِرِینَ وَ الْأَنْصَارِ! یُسْتَحَلُّ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله) فِی أَهْلِهِ وَ ذُرِّیَّتِهِ وَ أَنْتُمْ أَحْیَاءٌ تُرْزَقُونَ؟! لَا قَرَارَ دُونَ یَزِیدَ، وَ خَرَجَ مِنَ الْمَدِینَهِ تَحْتَ لَیْلِهِ، لَا یَرِدُ مَدِینَهً إِلَّا صَرَخَ فِیهَا وَ اسْتَنْفَرَ أَهْلَهَا عَلَی یَزِیدَ، وَ أَخْبَارُهُ یُکْتَبُ بِهَا إِلَی یَزِیدَ، فَلَمْ یَمُرَّ بِمَلَإٍ مِنَ النَّاسِ إِلَّا لَعَنَهُ وَ سَمِعَ کَلَامَهُ، وَ قَالُوا هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ابْنُ (2) خَلِیفَهِ رَسُولِ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله) وَ هُوَ یُنْکِرُ فِعْلَ یَزِیدَ بِأَهْلِ بَیْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ یَسْتَنْفِرُ النَّاسَ عَلَی یَزِیدَ، وَ إِنَّ مَنْ لَمْ یُجِبْهُ (3) لَا دِینَ لَهُ وَ لَا إِسْلَامَ، وَ اضْطَرَبَ الشَّامُ بِمَنْ فِیهِ، وَ وَرَدَ دِمَشْقَ وَ أَتَی بَابَ اللِّعِینِ یَزِیدَ فِی خَلْقٍ مِنَ النَّاسِ یَتْلُونَهُ، فَدَخَلَ آذِنُ

1- فی مطبوع البحار: زراریه، و هو غلط.
2- لا توجد: ابن .. فی (س)، و وضع علیها رمز نسخه بدل فی (ک).
3- فی (س): یحبّه.

يَزِيدَ إِلَيْهِ فَأَخْبَرَهُ بِوُرُودِهِ (1) وَ يَدُهُ عَلَى أُمِّ رَأْسِهِ وَ النَّاسُ يُهْرَعُونَ إِلَيْهِ قُدَّامَهُ وَ وَرَاءَهُ، فَقَالَ يَزِيدُ: فَوْرَهُ مِنْ فَوْرَاتِ أَبِي مُحَمَّدٍ، وَ عَنْ قَلِيلٍ يُفِيقُ مِنْهَا، فَأُذِنَ لَهُ وَحْدَهُ فَدَخَلَ صَارِخاً يَقُولُ: لَا أَدْخُلُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! وَ قَدْ فَعَلْتَ بِأَهْلِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مَا لَوْ تَمَكَّنَتِ التُّرْكُ وَ الرُّومُ مَا اسْتَحَلُّوا مَا اسْتَحْلَلْتَ، وَ لَا فَعَلُوا مَا فَعَلْتَ، قُمْ عَنْ هَذَا الْبِسَاطِ حَتَّى يَخْتَارَ الْمُسْلِمُونَ مَنْ هُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْكَ، فَرَحَّبَ بِهِ يَزِيدُ وَ تَطَاوَلَ لَهُ وَ ضَمَّهُ إِلَيْهِ وَ قَالَ لَهُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! اسْكُنْ مِنْ فَوْرَتِكَ، وَ اَعْقِلْ، وَ انْظُرْ بِعَيْنِكَ وَ اَسْمَعْ بِأُذُنِكَ، مَا تَقُولُ فِي أَبِيكَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَ كَانَ هَادِياً مَهْدِيّاً خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله) وَ نَاصِرَهُ وَ مُصَاهِرَهُ بِأُخْتِكَ حَفْصَةَ، وَ الَّذِي قَالَ: لَا يُعْبَدُ اللَّهُ سِرّاً؟!.

فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هُوَ كَمَا وَصَفْتَ، فَأَيَّ شَيْ ءٍ تَقُولُ فِيهِ؟.

قَالَ: أَبُوكَ قَلَّدَ أَبِي أَمْرَ الشَّامِ أَمْ أَبِي قَلَّدَ أَبَاكَ خِلَافَةَ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله)؟.

فَقَالَ: أَبِي قَلَّدَ أَبَاكَ الشَّامَ.

قَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! أَ فَتَرْضَى بِهِ وَ بِعَهْدِهِ إِلَى أَبِي أَوْ مَا تَرْضَاهُ؟.

قَالَ: بَلْ أَرْضَى.

قَالَ: أَ فَتَرْضَى بِأَبِيكَ؟.

قَالَ: نَعَمْ، فَضَرَبَ يَزِيدُ بِيَدِهِ عَلَى يَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَ قَالَ لَهُ: قُمْ- يَا أَبَا مُحَمَّدٍ- حَتَّى تَقْرَأَ، فَقَامَ مَعَهُ حَتَّى وَرَدَ خِزَانَةَ مِنْ خَزَائِنِهِ، فَدَخَلَهَا وَ دَعَا بِصُنْدُوقٍ فَفَتَحَهُ وَ اسْتَخْرَجَ مِنْهُ تَابُوتاً مُقَفَّلًا مَخْتُوماً فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ طُومَاراً لَطِيفاً فِي خِرْقَةِ حَرِيرٍ سَوْدَاءَ، فَأَخَذَ الطُّومَارَ بِيَدِهِ وَ نَشَرَهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! هَذَا خَطُّ أَبِيكَ؟. قَالَ:

إِي وَ اللَّهِ .. فَأَخَذَهُ مِنْ يَدِهِ فَقَبَّلَهُ، فَقَالَ لَهُ: اقْرَأْ، فَقَرَأَهُ ابْنُ عُمَرَ، فَإِذَا فِيهِ:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ إِنَّ الَّذِي أَكْرَهَنَا بِالسَّيْفِ عَلَى الْإِقْرَارِ بِهِ فَأَقْرَرْنَا، وَ الصُّدُورُ وَغْرَةٌ، وَ الْأَنْفُسُ وَاجِفَةٌ، وَ النِّيَّاتُ وَ الْبَصَائِرُ شَائِكَةٌ مِمَّا كَانَتْ عَلَيْهِ مِنْ

1- فی (س): ودوده.

حَدِثنَا مَا دَعَانَا إِلَيْهِ وَ أَطَعْنَاهُ فِيهِ رَفْعاً لِسُيُوفِهِ عَنَّا، وَ تَكَاثُرِهِ بِالْحَىِّ عَلَيْنَا مِنَ الْيَمَنِ، وَ تَعَاضُدِ مَنْ سَمِعَ بِهِ مِمَّنْ تَرَكَ دِينَهُ وَ مَا كَانَ عَلَيْهِ آبَاؤُهُ فِى قُرَيْشٍ، فَبِهُبَلَ أُقْسِمُ وَ الْأَصْنَامِ وَ الْأَوْثَانِ وَ اللَّاتِ وَ الْعُزَّى مَا جَحَدَهَا عُمَرُ مُذْ عَبَدَهَا! وَ لَا عَبَدَ لِلْكَعْبَهِ رَبّاً! وَ لَا صَدَّقَ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَوْلًا، وَ لَا أَلْقَى السَّلَامَ إِلَّا لِلْحِيلَهِ عَلَيْهِ وَ إِيقَاعِ الْبَطْشِ بِهِ، فَإِنَّهُ قَدْ أَتَانَا بِسِحْرٍ عَظِيمٍ، وَ زَادَ فِى سِحْرِهِ عَلَى سِحْرِ بَنِى إِسْرَائِيلَ مَعَ مُوسَى وَ هَارُونَ وَ دَاوُدَ وَ سُلَيْمَانَ وَ ابْنِ أُمِّهِ عِيسَى، وَ لَقَدْ أَتَانَا بِكُلِّ مَا أَتَوْا بِهِ مِنَ السِّحْرِ وَ زَادَ عَلَيْهِمْ مَا لَوْ أَنَّهُمْ شَهِدُوهُ لَأَقَرُّوا لَهُ بِأَنَّهُ سَيِّدُ السَّحَرَهِ، فَخُذْ يَا ابْنَ أَبِى سُفْيَانَ- سُنَّهَ قَوْمِكَ وَ اتِّبَاعَ مِلَّتِكَ وَ الْوَفَاءَ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ سَلَفُكَ مِنْ جَحْدِ هَذِهِ الْبَنِيَّهِ الَّتِى يَقُولُونَ إِنَّ لَهَا رَبّاً أَمَرَهُمْ بِإِتْيَانِهَا وَ السَّعْيِ حَوْلَهَا وَ جَعَلَهَا لَهُمْ قِبْلَهً فَأَقَرُّوا بِالصَّلَاهِ وَ الْحَجِّ الَّذِى جَعَلُوهُ رُكْناً، وَ زَعَمُوا أَنَّهُ لِلَّهِ اخْتَلَقُوا (1)، فَكَانَ مِمَّنْ أَعَانَ مُحَمَّداً مِنْهُمْ هَذَا الْفَارِسِىُّ الطمطانى [الطِّمْطُمَانِىُ]: رُوزْبِهُ، وَ قَالُوا إِنَّهُ أُوحِىَ إِلَيْهِ: إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّهَ مُبارَكاً وَ هُدىً لِلْعالَمِينَ (2)، وَ قَوْلُهُمْ: قَدْ نَرى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِى السَّماءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَهً تَرْضاها فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ وَ حَيْثُ ما كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ (3)، وَ جَعَلُوا صَلَاتَهُمْ لِلْحِجَارَهِ، فَمَا الَّذِى أَنْكَرَهُ عَلَيْنَا لَوْ لَا سِحْرُهُ مِنْ عِبَادَتِنَا لِلْأَصْنَامِ وَ الْأَوْثَانِ وَ اللَّاتِ وَ الْعُزَّى وَ هِىَ مِنَ الْحِجَارَهِ وَ الْخَشَبِ وَ النُّحَاسِ وَ الْفِضَّهِ وَ الذَّهَبِ، لَا- وَ اللَّاتِ وَ الْعُزَّى مَا وَجَدْنَا سَبَباً لِلْخُرُوجِ عَمَّا عِنْدَنَا وَ إِنْ سَحَرُوا وَ مَوَّهُوا، فَانْظُرْ بِعَيْنٍ مُبْصِرَهٍ، وَ اسْمَعْ بِأُذُنٍ وَاعِيَهٍ، وَ تَأَمَّلْ بِقَلْبِكَ وَ عَقْلِكَ مَا هُمْ فِيهِ، وَ اشْكُرِ اللَّاتَ وَ الْعُزَّى وَ اسْتَخْلَافَ السَّيِّدِ الرَّشِيدِ عَتِيقِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى عَلَى أُمَّهِ مُحَمَّدٍ وَ تَحَكُّمَهُ فِى أَمْوَالِهِمْ وَ دِمَائِهِمْ وَ شَرِيعَتِهِمْ وَ أَنْفُسِهِمْ وَ حَلَالِهِمْ وَ حَرَامِهِمْ، وَ جِبَايَاتِ الْحُقُوقِ الَّتِى زَعَمُوا أَنَّهُمْ

1- فى (ک): اختلفوا.
2- آل عمران: 96.
3- البقره: 144.

يَجْبُونَهَا (1) لِرَبِّهِمْ لِيُقِيمُوا بِهَا أَنْصَارَهُمْ وَ أَعْوَانَهُمْ، فَعَاشَ شَدِيداً رَشِيداً يَخْضَعُ جَهْراً وَ يَشْتَدُّ سِرّاً، وَ لَا يَجِدُ حِيلَةً غَيْرَ مُعَاشَرَةِ الْقَوْمِ، وَ لَقَدْ وَثَبْتُ وَثْبَةً عَلَى شِهَابِ بَنِى هَاشِمٍ الثَّاقِبِ، وَ قَرْنِهَا الزَّاهِرِ، وَ عَلَمِهَا النَّاصِرِ، وَ عِدَّتِهَا وَ عُدَدِهَا الْمُسَمَّى بِحَيْدَرَةَ الْمُصَاهِرِ لِمُحَمَّدٍ عَلَى الْمَرْأَةِ الَّتِى جَعَلُوهَا سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ يُسَمُّونَهَا: فَاطِمَةَ، حَتَّى أَتَيْتُ دَارَ عَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ وَ ابْنَيْهِمَا الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ وَ ابْنَتَيْهِمَا زَيْنَبَ وَ أُمِّ كُلْثُومٍ، وَ الْأَمَهِ الْمَدْعُوَّهِ بِفِضَّةَ، وَ مَعِى خَالِدُ بْنُ وَلِيدٍ وَ قُنْفُذٌ مَوْلَى أَبِى بَكْرٍ وَ مَنْ صَحِبَ مِنْ خَواصِّنَا، فَقَرَعْتُ الْبَابَ عَلَيْهِمْ قَرْعاً شَدِيداً، فَأَجَابَتْنِى الْأَمَهُ، فَقُلْتُ لَهَا: قُولِى لِعَلِيٍّ: دَعِ الْأَبَاطِيلَ وَ لَا تَلِجْ نَفْسَكَ إِلَى طَمَعِ الْخِلَافَهِ، فَلَيْسَ الْأَمْرُ لَكَ، الْأَمْرُ لِمَنِ اخْتَارَهُ الْمُسْلِمُونَ وَ اجْتَمَعُوا عَلَيْهِ، وَ رَبِّ اللَّاتِ وَ الْعُزَّى لَوْ كَانَ الْأَمْرُ وَ الرَّأْىُ لِأَبِى بَكْرٍ لَفَشِلَ عَنِ الْوُصُولِ إِلَى مَا وَصَلَ إِلَيْهِ مِنْ خِلَافَهِ ابْنِ أَبِى كَبْشَةَ، لَكِنِّى أَبْدَيْتُ لَهَا صَفْحَتِى، وَ أَظْهَرْتُ لَهَا بَصَرِى، وَ قُلْتُ لِلْحَيَّيْنِ- نِزَارٍ وَ قَحْطَانَ- بَعْدَ أَنْ قُلْتُ لَهُمْ لَيْسَ الْخِلَافَهُ إِلَّا فِى قُرَيْشٍ، فَأَطِيعُوهُمْ مَا أَطَاعُوا اللَّهَ، وَ إِنَّمَا قُلْتُ ذَلِكَ لِمَا سَبَقَ مِنِ ابْنِ أَبِى طَالِبٍ مِنْ وُثُوبِهِ وَ اسْتِيثَارِهِ بِالدِّمَاءِ الَّتِى سَفَكَهَا فِى غَزَوَاتِ مُحَمَّدٍ وَ قَضَاءِ دُيُونِهِ، وَ هِىَ- ثَمَانُونَ أَلْفَ دِرْهَمٍ- وَ إِنْجَازِ عِدَاتِهِ، وَ جَمْعِ الْقُرْآنِ، فَقَضَاهَا عَلَى تَلِيدِهِ وَ طَارِفِهِ (2)، وَ قَوْلِ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ- لَمَّا قُلْتُ إِنَّ الْإِمَامَهَ فِى قُرَيْشٍ قَالُوا: هُوَ الْأَصْلَعُ الْبَطِينُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِىُّ بْنُ أَبِى طَالِبٍ الَّذِى أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله) الْبَيْعَهَ لَهُ عَلَى أَهْلِ مِلَّتِهِ، وَ سَلَّمْنَا لَهُ بِإِمْرَهِ الْمُؤْمِنِينَ فِى أَرْبَعَهِ مَوَاطِنَ، فَإِنْ كُنْتُمْ نَسِيتُمُوهَا- مَعْشَرَ قُرَيْشٍ- فَمَا نَسِينَاهَا وَ لَيْسَتِ الْبَيْعَهُ وَ لَا الْإِمَامَهُ وَ الْخِلَافَهُ وَ الْوَصِيَّهُ إِلَّا حَقّاً مَفْرُوضاً، وَ أَمْراً صَحِيحاً، لَا تَبَرُّعاً وَ لَا ادِّعَاءً فَكَذَّبْنَاهُمْ، وَ أَقَمْتُ أَرْبَعِينَ رَجُلًا شَهِدُوا عَلَى مُحَمَّدٍ أَنَّ الْإِمَامَهَ بِالاخْتِيَارِ.

فَعِنْدَ ذَلِكَ قَالَ الْأَنْصَارُ: نَحْنُ أَحَقُّ مِنْ قُرَيْشٍ، لِأَنَّا آوَيْنَا وَ نَصَرْنَا وَ هَاجَرَ

1- فى (ک): يجيبونها.
2- قال فى القاموس 1- 279: التّليد: ما ولد عندک من مالک أو نتج. أقول: إنّه كنايه عن القديم، و الطّارف ضدّه، كما فى النّهايه 1- 194.

النَّاسُ إِلَيْنَا، فَإِذَا كَانَ دَفْعُ مَنْ كَانَ الْأَمْرُ لَهُ فَلَيْسَ هَذَا الْأَمْرُ لَكُمْ دُونَنَا، وَ قَالَ قَوْمٌ: مِنَّا أَمِيرٌ وَ مِنْكُمْ أَمِيرٌ. قُلْنَا لَهُمْ: قَدْ شَهِدُوا أَرْبَعُونَ رَجُلًا أَنَّ الْأَئِمَّةَ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقَبِلَ قَوْمٌ وَ أَنْكَرَ آخَرُونَ وَ تَنَازَعُوا، فَقُلْتُ- وَ الْجَمْعُ يَسْمَعُونَ-: أَلَا أَكْبَرُنَا سِنّاً وَ أَكْثَرُنَا لِيناً. قَالُوا: فَمَنْ تَقُولُ؟. قُلْتُ: أَبُو بَكْرٍ الَّذِى قَدَّمَهُ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله) فِى الصَّلَاهِ، وَ جَلَسَ مَعَهُ فِى الْعَرِيشِ يَوْمَ بَدْرٍ يُشَاوِرُهُ وَ يَأْخُذُ بِرَأْيِهِ، وَ كَانَ صَاحِبَهُ فِى الْغَارِ، وَ زَوْجَ ابْنَتِهِ عَائِشَهَ الَّتِى سَمَّاهَا: أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، فَأَقْبَلَ بَنُو هَاشِمٍ يَتَمَيَّزُونَ غَيْظاً، وَ عَاضَدَهُمُ الزُّبَيْرُ وَ سَبْفُهُ مَشْهُورٌ وَ قَالَ: لَا يُبَايَعُ إِلَّا عَلِىٌّ أَوْ لَا أَمْلِكُ رَقَبَهَ قَائِمَهِ سَيْفِى هَذَا، فَقُلْتُ: يَا زُبَيْرُ! صَرَخَتْكَ سَكَنٌ (1) مِنْ بَنِى هَاشِمٍ، أُمُّكَ صَفِيَّهُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ: ذَلِكَ- وَ اللَّهِ- الشَّرَفُ الْبَاذِخُ وَ الْفَخْرُ الْفَاخِرُ، يَا ابْنَ حَنْتَمَهَ وَ (2) يَا ابْنَ صُهَاكَ! اسْكُتْ لَا أُمَّ لَكَ، فَقَالَ قَوْلًا فَوَثَبَ أَرْبَعُونَ رَجُلًا مِمَّنْ حَضَرَ سَقِيفَهَ بَنِى سَاعِدَهَ عَلَى الزُّبَيْرِ، فَوَ اللَّهِ مَا قَدَرْنَا عَلَى أَخْذِ سَيْفِهِ مِنْ يَدِهِ حَتَّى وَسَّدْنَاهُ الْأَرْضَ، وَ لَمْ نَرَ لَهُ عَلَيْنَا نَاصِراً، فَوَثَبْتُ إِلَى أَبِى بَكْرٍ فَصَافَحْتُهُ وَ عَاقَدْتُهُ الْبَيْعَهَ وَ تَلَانِى عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ وَ سَائِرُ مَنْ حَضَرَ غَيْرَ الزُّبَيْرِ، وَ قُلْنَا لَهُ: بَايِعْ أَوْ نَقْتُلَكَ، ثُمَّ كَفَفْتُ عَنْهُ النَّاسَ، فَقُلْتُ لَهُ (3): أَمْهِلُوهُ، فَمَا غَضِبَ إِلَّا نَخْوَهً لِبَنِى هَاشِمٍ، وَ أَخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ بِيَدِهِ (4) فَأَقَمْتُهُ- وَ هُوَ يَرْتَعِدُ (5)

قَدِ اخْتَلَطَ عَقْلُهُ، فَأَزْعَجْتُهُ إِلَى مِنْبَرِ مُحَمَّدٍ إِزْعَاجاً، فَقَالَ لِى: يَا أَبَا حَفْصٍ! أَخَافُ وَثْبَهَ عَلِىٍّ. فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ عَلِيّاً عَنْكَ مَشْغُولٌ، وَ أَعَانَنِى عَلَى ذَلِكَ أَبُو عُبَيْدَهَ بْنُ الْجَرَّاحِ كَانَ يَمُدُّهُ بِيَدِهِ إِلَى الْمِنْبَرِ وَ أَنَا أُزْعِجُهُ مِنْ وَرَائِهِ كَالتَّيْسِ (6) إِلَى شِفَارِ (7) الْجَاذِرِ، مُتَهَوِّناً، فَقَامَ عَلَيْهِ

1- قال فى القاموس 4- 235: و السّكن- بالتّحريک- النّار.
2- وضع على الواو فى (ک): رمز نسخه بدل.
3- كذا، و لعلّها: لهم.
4- قد تقرأ فى المطبوع: بيدى.
5- فى (س) و فى نسخه على (ک): يرعد.
6- قال فى القاموس 2- 203: التّيس: الذّكر من الظّباء و المعز و الوعول، أو إذا أتى عليه سنه.
7- الشّفار- جمع الشّفره- و هى: السّكّين العظيم و ما عرض من الحديد و حدّد، قاله فى القاموس 2- 61. و الجاذر: القاطع، و إضافه الشّفار إلى الجاذر من إضافه الموصوف إلى الصّفه .. أى إلى الشّفار الجاذره، و لعلّه مثل.

مَدْهُوشاً (1)، فَقُلْتُ لَهُ: اخْطُبْ! فَأُغْلِقَ عَلَيْهِ وَ تَنَبَّتَ فَدَهِشَ، وَ تَلَجْلَجَ وَ غَمَّضَ، فَعَضَضْتُ عَلَى كَفِّي غَيْظاً، وَ قُلْتُ لَهُ (2): قُلْ مَا سَنَحَ لَكَ، فَلَمْ يَأْتِ خَيْراً وَ لَا مَعْرُوفاً، فَأَرَدْتُ أَنْ (3) أُحِطَّهُ عَنِ الْمِنْبَرِ وَ أَقُومَ مَقَامَهُ، فَكَرِهْتُ تَكْذِيبَ النَّاسِ لِي بِمَا قُلْتُ فِيهِ، وَ قَدْ سَأَلَنِي الْجُمْهُورُ مِنْهُمْ: كَيْفَ قُلْتَ مِنْ فَضْلِهِ مَا قُلْتَ؟ مَا الَّذِي سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله) فِي أَبِي بَكْرٍ؟ فَقُلْتُ: لَهُمْ: قَدْ قُلْتُ:

سَمِعْتُ (4) مِنْ فَضْلِهِ عَلَى لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ مَا لو وددت [لَوَدِدْتُ] أَنِّي شَعْرَهٌ فِي صَدْرِهِ وَ لِي حِكَايَهٌ، فَقُلْتُ: قُلْ وَ إِلَّا فَانْزِلْ، فَتَبَيَّنَهَا (5) وَ اللَّهِ فِي وَجْهِي وَ عَلِمَ أَنَّهُ لَوْ نَزَلَ لَرَقِيتُ، وَ قُلْتُ مَا لَا يَهْتَدِي إِلَى قَوْلِهِ، فَقَالَ بِصَوْتٍ ضَعِيفٍ عَلِيلٍ: وَلِيتُكُمْ وَ لَسْتُ بِخَيْرِكُمْ وَ عَلِيٌّ فِيكُمْ، وَ اعْلَمُوا أَنَّ لِي شَيْطَاناً يَعْتَرِينِي- وَ مَا أَرَادَ بِهِ سِوَايَ- فَإِذَا زَلَلْتُ فَقَوِّمُونِي لَا أَقَعْ فِي شُعُورِكُمْ وَ أَبْشَارِكُمْ، وَ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِي وَ لَكُمْ، وَ نَزَلَ فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ- وَ أَعْيَنُ النَّاسِ تَرْمُقُهُ- وَ غَمَزْتُ يَدَهُ غَمْزاً، ثُمَّ أَجْلَسْتُهُ وَ قَدَّمْتُ النَّاسَ إِلَى بَيْعَتِهِ وَ صُحْبَتِهِ لِأُرْهِبَهُ، وَ كُلَّ مَنْ يُنْكِرُ بَيْعَتَهُ وَ يَقُولُ: مَا فَعَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟ فَأَقُولُ: خَلَعَهَا مِنْ عُنُقِهِ وَ جَعَلَهَا طَاعَهَ الْمُسْلِمِينَ قِلَّهَ خِلَافٍ عَلَيْهِمْ فِي اخْتِيَارِهِمْ، فَصَارَ جَلِيسَ بَيْتِهِ، فَبَايَعُوا وَ هُمْ كَارِهُونَ، فَلَمَّا فَشَتْ بَيْعَتُهُ عَلِمْنَا أَنَّ عَلِيّاً يَحْمِلُ فَاطِمَهَ وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ إِلَى دُورِ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ يُذَكِّرُهُمْ (6) بَيْعَتَهُ عَلَيْنَا فِي أَرْبَعَهِ مَوَاطِنَ،

1- جاء فی متن (س): مدموشا، ثمّ استظهر ما أثبتناه کما هو فی (ک)، قال فی القاموس 2- 274: الدّمش: الهیجان و الثّوران من حراره أو شرب دواء.
2- لا توجد: له، فی (س).
3- فی (ک): و أن.
4- خطّ علی کلمه: سمعت، فی (ک).
5- الکلمه مشوشه فی مطبوع البحار، و هذا ما استظهرناه، و لعلّها تقرأ: فبیتها، فیتیها، أو غیر ذلک.
6- فی (س): و یذکّرهم.

وَ يَسْتَنْفِرُهُمْ فَيَعِدُونَهُ النُّصْرَةَ لَيْلًا وَ يَقْعُدُونَ عَنْهُ نَهَاراً، فَأَتَيْتُ دَارَهُ مُسْتَبْشِراً (1) لِإِخْرَاجِهِ مِنْهَا، فَقَالَتِ الْأَمَةُ فِضَّهُ- وَ قَدْ قُلْتُ لَهَا قُولِی لِعَلِیٍّ: یَخْرُجْ إِلَی بَیْعَهِ أَبِی بَکْرٍ فَقَدِ اجْتَمَعَ عَلَیْهِ الْمُسْلِمُونَ فَقَالَتْ- إِنَّ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ (علیه السلام) مَشْغُولٌ، فَقُلْتُ: خَلِّی عَنْکِ هَذَا وَ قُولِی لَهُ یَخْرُجْ وَ إِلَّا دَخَلْنَا عَلَیْهِ وَ أَخْرَجْنَاهُ کَرْهاً، فَخَرَجَتْ فَاطِمَهُ فَوَقَفَتْ مِنْ وَرَاءِ الْبَابِ، فَقَالَتْ: أَیُّهَا الضَّالُّونَ الْمُکَذِّبُونَ! مَا ذَا تَقُولُونَ؟ وَ أَیَّ شَیْ ءٍ تُرِیدُونَ؟. فَقُلْتُ: یَا فَاطِمَهُ!. فَقَالَتْ فَاطِمَهُ: مَا تَشَاءُ یَا عُمَرُ؟!. فَقُلْتُ: مَا بَالُ ابْنِ عَمِّکِ قَدْ أَوْرَدَکِ لِلْجَوَابِ وَ جَلَسَ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ؟. فَقَالَتْ لِی:

طُغْیَانُکَ- یَا شَقِیُّ- أَخْرَجَنِی وَ أَلْزَمَکَ الْحُجَّهَ، وَ کُلَّ ضَالٍّ غَوِیٍّ. فَقُلْتُ: دَعِی عَنْکِ الْأَبَاطِیلَ وَ أَسَاطِیرَ النِّسَاءِ وَ قُولِی لِعَلِیٍّ یَخْرُجْ. فَقَالَتْ: لَا حُبَّ وَ لَا کَرَامَهَ (2) أَ بِحِزْبِ الشَّیْطَانِ تُخَوِّفُنِی یَا عُمَرُ؟! وَ کَانَ حِزْبُ الشَّیْطَانِ ضَعِیفاً. فَقُلْتُ: إِنْ لَمْ یَخْرُجْ جِئْتُ بِالْحَطَبِ الْجَزْلِ وَ أُضْرِمُهَا نَاراً عَلَی أَهْلِ هَذَا الْبَیْتِ وَ أُحْرِقُ مَنْ فِیهِ، أَوْ یُقَادَ عَلِیٌّ إِلَی الْبَیْعَهِ، وَ أَخَذْتُ سَوْطَ قُنْفُذٍ فَضَرَبْتُ (3) وَ قُلْتُ لِخَالِدِ بْنِ الْوَلِیدِ:

أَنْتَ وَ رِجَالُنَا هَلُمُّوا فِی جَمْعِ الْحَطَبِ، فَقُلْتُ: إِنِّی مُضْرِمُهَا.

فَقَالَتْ: یَا عَدُوَّ اللَّهِ وَ عَدُوَّ رَسُولِهِ وَ عَدُوَّ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ، فَضَرَبَتْ فَاطِمَهُ یَدَیْهَا (4) مِنَ الْبَابِ تَمْنَعُنِی مِنْ فَتْحِهِ فَرُمْتُهُ فَتَصَعَّبَ عَلَیَّ فَضَرَبْتُ کَفَّیْهَا بِالسَّوْطِ فَأَلَّمَهَا، فَسَمِعْتُ لَهَا زَفِیراً وَ بُکَاءً، فَکِدْتُ أَنْ أَلِینَ وَ أَنْقَلِبَ عَنِ الْبَابِ فَذَکَرْتُ أَحْقَادَ

1- ما فی مطبوع البحار یقرأ: مستأشرا، و المستأشر: هو الّذی یدعو إلی تحزیز الأسنان، کما فی القاموس 1- 364. قال فی مجمع البحرین 3- 511: وشرت المرأه أنیابها وشرا- من باب وعد إذا حدّدتها و رقّقتها فهی واشره، و استوشرت: سألت أن یفعل بها ذلک. أقول: و لعلّ الواو قلبت یاء و لعلّه کنایه.
2- کذا وردت فی (ک)، إلّا أنّه وضع علی: فقالت، رمز مؤخّر (م)، و علی: لا حبّ و لا کرامه، رمز مقدّم، فتصیر هکذا: لا حبّ و لا کرامه فقالت: أ بحزب .. إلی آخره، و الظّاهر: لا حبّا.
3- فی (س): و ضربت و أخذت سوط قنفذ.
4- جاء فی (س): یدها.

عَلِیٍّ وَ وُلُوعَهُ فِی دِمَاءِ صَنَادِیدِ الْعَرَبِ، وَ کَیْدَ مُحَمَّدٍ وَ سِحْرَهُ، فَرَکَلْتُ (1) الْبَابَ وَ قَدْ أَلْصَقَتْ أَحْشَاءَهَا بِالْبَابِ تَتْرُسُهُ، وَ سَمِعْتُهَا وَ قَدْ صَرَخَتْ صَرْخَةً حَسِبْتُهَا قَدْ جَعَلَتْ أَعْلَی الْمَدِینَهِ أَسْفَلَهَا، وَ قَالَتْ: یَا أَبَتَاهْ! یَا رَسُولَ اللَّهِ! هَکَذَا کَانَ یُفْعَلُ بِحَبِیبَتِکَ وَ ابْنَتِکَ، آهِ یَا فِضَّهُ! إِلَیْکِ فَخُذِینِی فَقَدْ وَ اللَّهِ قُتِلَ مَا فِی أَحْشَائِی مِنْ حَمْلٍ، وَ سَمِعْتُهَا تَمْخَضُ (2) وَ هِیَ مُسْتَنِدَهٌ إِلَی الْجِدَارِ، فَدَفَعْتُ الْبَابَ وَ دَخَلْتُ فَأَقْبَلَتْ إِلَیَّ بِوَجْهٍ أَغْشَی بَصَرِی، فَصَفَقْتُ صَفْقَةً (3) عَلَی خَدَّیْهَا مِنْ ظَاهِرِ الْخِمَارِ فَانْقَطَعَ قُرْطُهَا وَ تَنَاثَرَتْ إِلَی الْأَرْضِ، وَ خَرَجَ عَلِیٌّ، فَلَمَّا أَحْسَسْتُ بِهِ أَسْرَعْتُ إِلَی خَارِجِ الدَّارِ وَ قُلْتُ لِخَالِدٍ وَ قُنْفُذٍ وَ مَنْ مَعَهُمَا: نَجَوْتُ مِنْ أَمْرٍ عَظِیمٍ.

وَ فِی رِوَایَهٍ أُخْرَی: قَدْ جَنَیْتُ جِنَایَهً عَظِیمَهً لَا آمَنُ عَلَی نَفْسِی. وَ هَذَا عَلِیٌّ قَدْ بَرَزَ مِنَ الْبَیْتِ وَ مَا لِی وَ لَکُمْ جَمِیعاً بِهِ طَاقَهٌ. فَخَرَجَ عَلِیٌّ وَ قَدْ ضَرَبَتْ یَدَیْهَا إِلَی نَاصِیَتِهَا لِتَکْشِفَ عَنْهَا وَ تَسْتَغِیثَ بِاللَّهِ الْعَظِیمِ مَا نَزَلَ بِهَا، فَأَسْبَلَ عَلِیٌّ عَلَیْهَا مُلَاءَتَهَا (4) وَ قَالَ لَهَا: یَا بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ! إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ أَبَاکِ رَحْمَهً لِلْعالَمِینَ، وَ ایْمُ اللَّهِ لَئِنْ کَشَفْتِ عَنْ نَاصِیَتِکِ سَائِلَهً إِلَی رَبِّکِ لِیُهْلِکَ هَذَا الْخَلْقَ لَأَجَابَکِ حَتَّی لَا یُبْقِیَ عَلَی الْأَرْضِ مِنْهُمْ بَشَراً، لِأَنَّکِ وَ أَبَاکِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ نُوحٍ (علیه السلام) الَّذِی غَرَّقَ مِنْ أَجْلِهِ بِالطُّوفَانِ جَمِیعَ مَنْ عَلَی وَجْهِ الْأَرْضِ وَ تَحْتَ السَّمَاءِ إِلَّا مَنْ کَانَ فِی السَّفِینَهِ، وَ أَهْلَکَ قَوْمَ هُودٍ بِتَکْذِیبِهِمْ لَهُ، وَ أَهْلَکَ عَاداً بِرِیحٍ صَرْصَرٍ، وَ أَنْتِ وَ أَبُوکِ أَعْظَمُ قَدْراً مِنْ هُودٍ، وَ عَذَّبَ ثَمُودَ- وَ هِیَ اثْنَا عَشَرَ أَلْفاً- بِعَقْرِ النَّاقَهِ وَ الْفَصِیلِ، فَکُونِی یَا سَیِّدَهَ النِّسَاءِ- رَحْمَهً عَلَی هَذَا الْخَلْقِ الْمَنْکُوسِ وَ لَا تَکُونِی عَذَاباً، وَ اشْتَدَّ بِهَا الْمَخَاضُ وَ دَخَلَتِ الْبَیْتَ فَأَسْقَطَتْ سِقْطاً سَمَّاهُ عَلِیٌّ: مُحَسِّناً، وَ جَمَعْتُ جَمْعاً کَثِیراً، لَا مُکَاثَرَهً لِعَلِیٍّ وَ لَکِنْ لِیَشُدَّ بِهِمْ قَلْبِی وَ جِئْتُ- وَ هُوَ مُحَاصَرٌ- فَاسْتَخْرَجْتُهُ مِنْ دَارِهِ

1- قال فی القاموس 3- 386: الرّکل: الضّرب برجل واحده.
2- قال فی القاموس 2- 344: مخضت تمخیضا: أخذها الطّلق.
3- فی (س): صفقته.
4- قال فی مجمع البحرین 1- 398: ملاءه: کلّ ثوب لیّن رقیق.

مُكْرَهاً مَغْصُوباً وَ سُقْتُهُ إِلَى الْبَيْعَهِ سَوْقاً، وَ إِنِّی لَأَعْلَمُ عِلْماً يَقِيناً لَا شَکَّ فِيهِ لَوِ اجْتَهَدْتُ أَنَا وَ جَمِيعُ مَنْ عَلَى الْأَرْضِ جَمِيعاً عَلَى قَهْرِهِ مَا قَهَرْنَاهُ، وَ لَكِنْ لِهَنَاتٍ (1) كَانَتْ فِی نَفْسِهِ أَعْلَمُهَا وَ لَا أَقُولُهَا، فَلَمَّا انْتَهَيْتُ إِلَى سَقِيفَهِ بَنِی سَاعِدَهَ قَامَ أَبُو بَكْرٍ وَ مَنْ بِحَضْرَتِهِ يَسْتَهْزِءُونَ بِعَلِیٍّ، فَقَالَ عَلِیٌّ: يَا عُمَرُ! أَ تُحِبُّ أَنْ أُعَجِّلَ (2) لَكَ مَا أَخَّرْتُهُ سَوَاءً عَنْكَ (3)؟ فَقُلْتُ: لَا، يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! فَسَمِعَنِی وَ اللَّهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَأَسْرَعَ إِلَى أَبِی بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: مَا لِی وَ لِعُمَرَ .. ثَلَاثاً، وَ النَّاسُ يَسْمَعُونَ، وَ لَمَّا دَخَلَ السَّقِيفَهَ صَبَا (4) أَبُو بَكْرٍ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ لَهُ: قَدْ بَايَعْتَ يَا أَبَا الْحَسَنِ! فَانْصَرِفْ، فَأَشْهَدُ مَا بَايَعَهُ وَ لَا مَدَّ يَدَهُ إِلَيْهِ، وَ كَرِهْتُ أَنْ أُطَالِبَهُ بِالْبَيْعَهِ فَيُعَجِّلَ لِی مَا أَخَّرَهُ عَنِّی، وَ وَدَّ أَبُو بَكْرٍ أَنَّهُ لَمْ يَرَ عَلِيّاً فِی ذَلِكَ الْمَكَانِ جَزَعاً وَ خَوْفاً مِنْهُ، وَ رَجَعَ عَلِیٌّ مِنَ السَّقِيفَهِ وَ سَأَلْنَا عَنْهُ (5)، فَقَالُوا: مَضَى إِلَى قَبْرِ مُحَمَّدٍ فَجَلَسَ إِلَيْهِ، فَقُمْتُ أَنَا وَ أَبُو بَكْرٍ إِلَيْهِ، وَ جِئْنَا نَسْعَى وَ أَبُو بَكْرٍ يَقُولُ: وَيْلَكَ يَا عُمَرُ! مَا الَّذِی صَنَعْتَ بِفَاطِمَهَ، هَذَا وَ اللَّهِ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ، فَقُلْتُ: إِنَّ أَعْظَمَ مَا عَلَيْكَ أَنَّهُ مَا بَايَعَنَا وَ لَا أَثِقُ أَنْ تَتَنَاقَلَ الْمُسْلِمُونَ عَنْهُ. فَقَالَ: فَمَا تَصْنَعُ؟. فَقُلْتُ: تُظْهِرُ أَنَّهُ قَدْ بَايَعَكَ عِنْدَ قَبْرِ مُحَمَّدٍ، فَأَتَيْنَاهُ وَ قَدْ جَعَلَ الْقَبْرَ قِبْلَهً، مُسْنِداً كَفَّهُ عَلَى تُرْبَتِهِ وَ حَوْلَهُ سَلْمَانُ وَ أَبُو ذَرٍّ وَ الْمِقْدَادُ وَ عَمَّارٌ وَ حُذَيْفَهُ بْنُ الْيَمَانِ، فَجَلَسْنَا بِإِزَائِهِ وَ أَوْعَزْتُ إِلَى أَبِی بَكْرٍ أَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى مِثْلِ مَا وَضَعَ عَلِیٌّ يَدَهُ وَ يُقَرِّبَهَا مِنْ يَدِهِ، فَفَعَلَ ذَلِكَ وَ أَخَذْتُ بِيَدِ أَبِی بَكْرٍ لِأَمْسَحَهَا عَلَى يَدِهِ، وَ أَقُولَ قَدْ بَايَعَ، فَقَبَضَ عَلِیٌّ يَدَهُ فَقُمْتُ أَنَا (6) وَ أَبُو بَكْرٍ مُوَلِّيَانِ، وَ أَنَا أَقُولُ: جَزَى اللَّهُ عَلِيّاً خَيْراً فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْكَ الْبَيْعَهَ لَمَّا حَضَرْتَ قَبْرَ رَسُولِ اللَّهِ

1- قال فی القاموس 4- 404: هنات و هنوات و الهنات: الدّاهيه.
2- توجد فی (ک) نسخه: تعجّل.
3- نسخه جاءت علی (ک): من سوءتک عنه.
4- صبا إليه: حنّ، كما فی القاموس 4- 351، و غيره.
5- فی (س): منه، بدلا من: عنه.
6- لا توجد: أنا، فی (س).

(صلی الله علیه و آله)، فَوَثَبَ مِنْ دُونِ الْجَمَاعَهِ أَبُو ذَرٍّ جُنْدَبُ بْنُ جُنَادَهَ الْغِفَارِیُّ وَ هُوَ (1) یَصِیحُ وَ یَقُولُ: وَ اللَّهِ- یَا عَدُوَّ اللَّهِ- مَا بَایَعَ عَلِیٌّ عَتِیقاً، وَ لَمْ یَزَلْ کُلَّمَا لَقِینَا قَوْماً (2) وَ أَقْبَلْنَا عَلَی قَوْمٍ نُخْبِرُهُمْ بِبَیْعَتِهِ وَ أَبُو ذَرٍّ یُکَذِّبُنَا، وَ اللَّهِ مَا بَایَعَنَا فِی خِلَافَهِ أَبِی بَکْرٍ وَ لَا فِی خِلَافَتِی وَ لَا یُبَایِعُ لِمَنْ بَعْدِی وَ لَا بَایَعَ مِنْ أَصْحَابِهِ اِثْنَا عَشَرَ رَجُلًا لَا لِأَبِی بَکْرٍ وَ لَا لِی، فَمَنْ فَعَلَ- یَا مُعَاوِیَهُ- فِعْلِی وَ اسْتَشَارَ أَحْقَادَهُ السَّالِفَهَ غَیْرِی؟!.

وَ أَمَّا أَنْتَ وَ أَبُوکَ أَبُو سُفْیَانَ وَ أَخُوکَ عُتْبَهُ فَأَعْرِفُ مَا کَانَ مِنْکُمْ فِی تَکْذِیبِ مُحَمَّدٍ (صلی اللهِ علیهِ و آله) وَ کَیْدِهِ، وَ إِدَارَهِ الدَّوَائِرِ بِمَکَّهَ وَ طَلَبَتِهِ فِی جَبَلِ حَرَی لِقَتْلِهِ، وَ تَأَلُّفِ الْأَحْزَابِ وَ جَمْعِهِمْ عَلَیْهِ، وَ رُکُوبَ أَبِیکَ الْجَمَلَ وَ قَدْ قَادَ الْأَحْزَابَ، وَ قَوْلَ مُحَمَّدٍ:

لَعَنَ اللَّهُ الرَّاکِبَ وَ الْقَائِدَ وَ السَّائِقَ، وَ کَانَ أَبُوکَ الرَّاکِبَ وَ أَخُوکَ عُتْبَهُ الْقَائِدَ وَ أَنْتَ السَّائِقَ، وَ لَمْ أَنْسَ أُمَّکَ هِنْداً وَ قَدْ بَذَلَتْ لِوَحْشِیٍّ مَا بَذَلَتْ حَتَّی تَکَمَّنَ لِحَمْزَهَ الَّذِی دَعَوْهُ أَسَدَ الرَّحْمَنِ فِی أَرْضِهِ- وَ طَعَنَهُ بِالْحَرْبَهِ، فَفَلَقَ فُؤَادَهُ وَ شَقَّ عَنْهُ وَ أَخَذَ کَبِدَهُ فَحَمَلَهُ إِلَی أُمِّکَ، فَزَعَمَ مُحَمَّدٌ بِسِحْرِهِ أَنَّهُ (3) لَمَّا أَدْخَلَتْهُ فَاهَا لِتَأْکُلَهُ صَارَ جُلْمُوداً (4) فَلَفَظَتْهُ (5) مِنْ فِیهَا، فَسَمَّاهَا مُحَمَّدٌ وَ أَصْحَابُهُ: آکِلَهَ الْأَکْبَادِ، وَ قَوْلَهَا فِی شِعْرِهَا لِاعْتِدَاءِ مُحَمَّدٍ وَ مُقَاتِلِیهِ:

نَحْنُ بَنَاتُ طَارِقٍ*** نَمْشِی عَلَی النَّمَارِقِ

کالدُّرِّ فِی الْمَخَانِقِ (6)*** وَ الْمِسْکِ فِی الْمَفَارِقِ (7)

1- و هو، لا توجد فی (س).
2- لا توجد: قوما، فی (س).
3- لا توجد: أنّه، فی (س).
4- جلمود- کعصفور-: الصّخر، کما فی القاموس 1- 284.
5- فی (س): فلفظتها.
6- قال فی القاموس 3- 229: مخنقه- کمکنسه-: القلاده. و جمعها: مخانق.
7- مفرق- کمقعد و مجلس-: وسط الرّأس، کما فی القاموس 3- 274.

إِنْ يُقْبِلُوا نُعَانِقْ*** أَوْ يُدْبِرُوا نُفَارِقْ

فِرَاقَ غَيْرِ وَامِقٍ (1)

وَ نِسْوَتُهَا فِی الثِّيَابِ الصُّفْرِ الْمَرْئِيَّهِ (2) مُبْدِيَاتٍ وُجُوهَهُنَّ وَ مَعَاصِمَهُنَّ وَ رُءُوسَهُنَّ يَحْرِصْنَ (3) عَلَى قِتَالِ مُحَمَّدٍ، إِنَّكُمْ لَمْ تُسَلَّمُوا طَوْعاً وَ إِنَّمَا أَسْلَمْتُمْ كَرْهاً يَوْمَ فَتْحِ مَكَّهَ فَجَعَلَكُمْ طُلَقَاءَ، وَ جَعَلَ أَخِی زَيْداً وَ عَقِيلًا أَخَا عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ وَ الْعَبَّاسَ عَمَّهُمْ مِثْلَهُمْ، وَ كَانَ مِنْ أَبِيکَ فِی نَفْسِهِ، فَقَالَ: وَ اللَّهِ يَا ابْنَ أَبِی كَبْشَهَ! لَأَمْلَأَنَّهَا عَلَيْکَ خَيْلًا وَ رَجِلًا وَ أَحُولُ بَيْنَکَ وَ بَيْنَ هَذِهِ الْأَعْدَاءِ. فَقَالَ مُحَمَّدٌ: وَ يُؤْذِنُ لِلنَّاسِ أَنَّهُ عَلِمَ مَا فِی نَفْسِهِ أَوْ يَكْفِی اللَّهُ شَرَّکَ يَا أَبَا سُفْيَانَ! وَ هُوَ يُرِی النَّاسَ أَنْ لَا يَعْلُوَهَا أَحَدٌ غَيْرِی، وَ عَلِیٌّ وَ مَنْ يَلِيهِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ فَبَطَلَ سِحْرُهُ وَ خَابَ سَعْيُهُ، وَ عَلَاهَا أَبُو بَكْرٍ وَ عَلَوْتُهَا بَعْدَهُ وَ أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا مَعَاشِرَ بَنِی أُمَيَّهَ عِيدَانَ أَطْنَابِهَا، فَمِنْ ذَلِکَ قَدْ وَلَّيْتُکَ وَ قَلَّدْتُکَ إِبَاحَهَ مُلْكِهَا وَ عَرَّفْتُکَ فِيهَا وَ خَالَفْتُ قَوْلَهُ فِيكُمْ، وَ مَا أُبَالِی مِنْ تَأْلِيفِ شِعْرِهِ وَ نَثْرِهِ، أَنَّهُ قَالَ: يُوحَى إِلَيَّ مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّی فِی قَوْلِهِ: وَ الشَّجَرَهَ الْمَلْعُونَهَ فِی الْقُرْآنِ (4) فَزَعَمَ أَنَّهَا أَنْتُمْ يَا بَنِی أُمَيَّهَ، فَبَيَّنَ عَدَاوَتَهُ حَيْثُ مَلِکَ كَمَا لَمْ يَزَلْ هَاشِمٌ وَ بَنُوهُ أَعْدَاءَ بَنِی عَبْدِ شَمْسٍ، وَ أَنَا- مَعَ تَذْكِيرِی إِيَّاکَ يَا مُعَاوِيَهُ! وَ شَرْحِی لَکَ مَا قَدْ شَرَحْتُهُ- نَاصِحٌ لَکَ وَ مُشْفِقٌ عَلَيْکَ مِنْ ضِيقِ عَطَنِکَ (5)وَ حَرَجِ صَدْرِکَ، وَ قِلَّهِ حِلْمِکَ، أَنْ تُعَجِّلَ فِيمَا وَصَّيْتُکَ بِهِ وَ مَكَّنْتُکَ مِنْهُ مِنْ شَرِيعَهِ مُحَمَّدٍ (صلی الله علیه و آله) وَ أُمَّتِهِ أَنْ تُبْدِیَ لَهُمْ مُطَالَبَتَهُ بِطَعْنٍ أَوْ شَمَاتَهً بِمَوْتٍ أَوْ رَدّاً عَلَيْهِ فِيمَا أَتَى بِهِ، أَوْ اسْتِصْغَاراً لِمَا أَتَى بِهِ فَتَكُونَ مِنَ الْهَالِكِينَ، فَتَخْفِضَ مَا رَفَعْتُ وَ تَهْدِمَ مَا بَنَيْتُ، وَ احْذَرْ كُلَ

1- وامق .. أی محبّ، كما نصّ عليه فی القاموس 3- 290.
2- فی (ک): المرسبه، و لم نجد لها معنا مناسبا لغه، فراجع.
3- فی (س): يحرّصهنّ، و الظّاهر: يحرّضن.
4- الإسراء: 60. (5) قال فی القاموس 4- 248: العطن- محرّکه-: وطن الإبل و مبركها حول الحوض، و مربض الغنم حول الماء.
5- قال فی القاموس 4- 248: العطن- محرّکه-: وطن الإبل و مبركها حول الحوض، و مربض الغنم حول الماء.

الْحَذَرِ حَيْثُ دَخَلْتَ عَلَى مُحَمَّدٍ مَسْجِدَهُ وَ مِنْبَرَهُ وَ صَدِّقْ مُحَمَّداً فِی کُلِّ مَا أَتَی بِهِ وَ أَوْرَدَهُ ظَاهِراً، وَ أَظْهِرِ التَّحَرُّزَ وَ الْوَاقِعَهَ فِی رَعِیَّتِکَ، وَ أَوْسِعْهُمْ حِلْماً، وَ أَعِمَّهُمْ بِرَوَائِحِ الْعَطَایَا، وَ عَلَیْکَ بِإِقَامَهِ الْحُدُودِ فِیهِمْ وَ تَضْعِیفِ الْجِنَایَهِ مِنْهُمْ لسببا [لِسَبَبِ] مُحَمَّدٍ (1) مِنْ مَالِکَ وَ رِزْقِکَ (2) وَ لَا تُرِهِمْ أَنَّکَ تَدَعُ لِلَّهِ حَقّاً وَ لَا تَنْقُضُ فَرْضاً وَ لَا تُغَیِّرُ لِمُحَمَّدٍ سُنَّهً (3) فَتُفْسِدَ عَلَیْنَا الْأُمَّهَ، بَلْ خُذْهُمْ مِنْ مَأْمَنِهِمْ، وَ اقْتُلْهُمْ بِأَیْدِیهِمْ، وَ أَبِدْهُمْ (4) بِسُیُوفِهِمْ وَ تَطَاوُلِهِمْ وَ لَا تُنَاجِزْهُمْ، وَ لِنْ لَهُمْ وَ لَا تَبْخَسْ عَلَیْهِمْ، وَ افْسَحْ لَهُمْ فِی مَجْلِسِکَ، وَ شَرِّفْهُمْ فِی مَقْعَدِکَ، وَ تَوَصَّلْ إِلَی قَتْلِهِمْ بِرَئِیسِهِمْ، وَ أَظْهِرِ الْبِشْرَ وَ الْبَشَاشَهَ بَلِ اکْظِمْ غَیْظَکَ وَ اعْفُ عَنْهُمْ یُحِبُّوکَ وَ یُطِیعُوکَ، فَمَا آمَنُ عَلَیْنَا وَ عَلَیْکَ ثَوْرَهَ عَلِیٍّ وَ شِبْلَیْهِ الْحَسَنِ وَ الْحُسَیْنِ، فَإِنْ أَمْکَنَکَ فِی عِدَّهٍ مِنَ الْأُمَّهِ فَبَادِرْ وَ لَا تَقْنَعْ بِصِغَارِ الْأُمُورِ، وَ اقْصِدْ بِعَظِیمِهَا وَ احْفَظْ وَصِیَّتِی إِلَیْکَ وَ عَهْدِی وَ أَخْفِهِ وَ لَا تُبْدِهِ، وَ امْتَثِلْ أَمْرِی وَ نَهْیِی وَ انْهَضْ بِطَاعَتِی، وَ إِیَّاکَ وَ الْخِلَافَ عَلَیَّ، وَ اسْلُکْ طَرِیقَ أَسْلَافِکِ، وَ اطْلُبْ بِثَارِکَ، وَ اقْتَصَّ آثَارَهُمْ، فَقَدْ أَخْرَجْتُ إِلَیْکَ بِسِرِّی وَ جَهْرِی، وَ شَفَعْتُ هَذَا بِقَوْلِی:

مُعَاوِیَ (5) إِنَّ الْقَوْمَ جَلَّتْ أُمُورُهُمْ*** بِدَعْوَهِ مَنْ عَمَّ الْبَرِیَّهَ بِالْوَتْرِی

صَبَوْتُ اِلَی(6) دَیْنٍ لَهُمْ فَاَرَابَنِی***فَأبْعِد بِدِینٍ قَدْ قَصَمْتُ بِهِ ظَهْرِی

وَ إِنْ أَنْسَ لَا أَنْسَ الْوَلِیدَ وَ شَیْبَهَ*** وَ عُتْبَهَ وَ الْعَاصَ السَّرِیعَ لَدَی بَدْرٍ

وَ تَحْتَ شَغَافِ (7) الْقَلْبِ لَدْغٌ لِفَقْدِهِمْ*** أَبُو حَکَمٍ أَعْنِی الْضَئِیلَ (8) مِنَ الْفَقْرِی

1- کذا، و لعلّه: لسبب.
2- من کلمه: و تضعیف .. إلی رزقک، لا توجد فی (س).
3- فی (ک): سنّته.
4- فی (ک): أیّدهم.
5- معاوی: مرخّم معاویه- لعنه اللّه علیه-.
6- صبی إلیه : حن ومال ، کما جاء فی القاموس ٤ ـ ٣٥١ ، وغیره.
7- ذکر فی القاموس المحیط 3- 159 أنّ: الشَّغاف- کسحاب-: غلاف القلب أو حجابه أو حبّته أو سویداؤه.

8- فی (س): الضیل. و الضئیل- کأمیر- بمعنی الصّغیر، الدّقیق الحقیر، و النّحیف، کما نصّ علیه فی القاموس 4- 5. و لا معنی ل (ضیل) هنا.

أُولَئِکَ فَاطْلُبْ- يَا مُعَاوِىَ- ثَارَهُمْ*** بِنَصْلِ سُيُوفِ الْهِنْدِ وَ الْأَسَلِ (1) السُّمْرِى (2)

وَ صِلْ بِرِجَالِ الشَّامِ فِى مَعْشَرِهِمْ ***هُمُ الْأُسْدُ وَ الْبَاقُونَ فِى أَكَمِ (3) الْوَعْرِى (4)

تَوَسَّلْ إِلَى التَّخْلِيطِ فِى الْمِلَّهِ الَّتِى*** أَتَانَا بِهِ الْمَاضِى الْمُسَمُّوهُ (5) بِالسِّحْرِى

وَ طَالِبْ بِأَحْقَادٍ مَضَتْ لَکَ مُظْهِراً*** لِعِلَّهِ دِينٍ عَمَّ کُلَّ بَنِى النَّضْرِ

فَلَسْتَ تَنَالُ الثَّارَ إِلَّا بِدِينِهِمْ ***فَتَقْتُلُ بِسَيْفِ الْقَوْمِ جِيدَ بَنِى عَمْرِى

لِهَذَا لَقَدْ وَلَّيْتُکَ الشَّامَ رَاجِياً*** وَ أَنْتَ جَدِيرٌ أَنْ تَئُولَ إِلَى صَخْرِى

قَالَ: فَلَمَّا قَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ هَذَا الْعَهْدَ، قَامَ إِلَى يَزِيدَ فَقَبَّلَ رَأْسَهُ، وَ قَالَ:

الْحَمْدُ لِلَّهِ- يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ!- عَلَى قَتْلِکَ الشَّارِىَّ ابْنَ الشَّارِىِّ، وَ اللَّهِ مَا أَخْرَجَ أَبِى إِلَىَّ بِمَا أَخْرَجَ إِلَى أَبِيکَ، وَ اللَّهِ لَا رَآنِى أَحَدٌ مِنْ رَهْطِ مُحَمَّدٍ بِحَيْثُ (6) يُحِبُّ وَ يَرْضَى، فَأَحْسَنَ جَائِزَتَهُ وَ بَرَّهُ، وَ رَدَّهُ مُکَرَّماً.

فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ مِنْ عِنْدِهِ ضَاحِکاً، فَقَالَ لَهُ النَّاسُ: مَا قَالَ لَکَ؟.

قَالَ: قَوْلًا صَادِقاً لَوَدِدْتُ أَنِّى کُنْتُ مُشَارِکَهُ فِيهِ، وَ سَارَ رَاجِعاً إِلَى الْمَدِينَهِ، وَ کَانَ جَوَابُهُ لِمَنْ يَلْقَاهُ هَذَا الْجَوَابَ.

وَ يُرْوَى أَنَّهُ أَخْرَجَ يَزِيدُ لَعَنَهُ اللَّهُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ کِتَاباً فِيهِ عَهْدُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ (7) فِيهِ أَغْلَظُ مِنْ هَذَا وَ أَدْهَى وَ أَعْظَمُ مِنَ الْعَهْدِ الَّذِى کَتَبَهُ عُمَرُ لِمُعَاوِيَهَ، فَلَمَّا

1- قال الفيروزآبادىّ فى قاموسه 3- 328: الأسل- محرّکه-: نبات .. و الرّماح، و النّبل.

2- سيجى ء فى بيان المصنّف- رحمه اللّه-: أنّ السّمر جمع الأسمر و هو الرّمح.
3- الأكمه- محرّكه-: التّلّ من القفّ من حجاره واحده أو هى دون الجبال ... و جمعها: أكم، كما فى القاموس 4- 75.
4- قال فى القاموس 2- 154: الوعر: ضدّ السّهل. و المعنى أنّ الباقين أكم فى مكان صلب سهل إبادتهم و إهلاكهم.
5- الكلمه مشوّشه فى مطبوع البحار.
6- كذا، و لعلّها: إلّا بحيث ..
7- لا توجد فى (س): بن عفّان.

قَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ الْعَهْدَ الْآخَرَ قَامَ فَقَبَّلَ رَأْسَ يَزِيدَ لَعَنَهُمَا اللَّهُ، وَ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى قَتْلِكَ الشَّارِيَّ ابْنَ الشَّارِيِّ (1)، وَ اعْلَمْ أَنَّ وَالِدِي عُمَرَ أَخْرَجَ إِلَيَّ مِنْ سِرِّهِ بِمِثْلِ هَذَا الَّذِي أَخْرَجَهُ إِلَى أَبِيكَ مُعَاوِيَةَ، وَ لَا أَرَى أَحَداً مِنْ رَهْطِ مُحَمَّدٍ وَ أَهْلِهِ وَ شِيعَتِهِ بَعْدَ يَوْمِي هَذَا إِلَّا غَيْرَ مُنْطَوٍ لَهُمْ عَلَى (2) خَيْرٍ أَبَداً. فَقَالَ يَزِيدُ: أَ فِيهِ شَرْحُ الْخَفَا يَا ابْنَ عُمَرَ؟.

وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ وَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَظْهَرُوا الْإِيمَانَ وَ أَسَرُّوا الْكُفْرَ، فَلَمَّا وَجَدُوا عَلَيْهِ أَعْوَاناً أَظْهَرُوهُ.

بيان: لم أجد الروايه بغير هذا السند، و فيها غرائب.

و الشائكه من الشوک .. يقال: شجره شائكه .. أى ذات شوک (3)، أى كانت البصائر و النيّات غير خالصه ممّا يختلج بالبال من الشكوک و الشبهات.

و رجل طمطمانى- بالضم- فى لسانه عجمه (4).

و قال الجوهرى (5): فلان واسع العطن (6) و البلد: إذا كان رحب الذّراع.

«152»-كِتَابُ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ (7): عَنْ أَبَانٍ، قَالَ: قَالَ سُلَيْمٌ: كَتَبَ أَبُو الْمُخْتَارِ بْنُ أَبِي الصَّعِقِ إِلَى عُمَرَ هَذِهِ الْأَبْيَاتَ:

1- هنا ثلاثه أبيات لا ربط لها بالمقام، و خطّ عليها فى (ک)، و الصّحيح موضعها بعد مصرع: و ما عاصم فيها بصفر غيابه. و قد ذكرنا هناک.
2- لا توجد: على، فى (ک).
3- كما فى تاج العروس 7- 151، و انظر: مجمع البحرين 5- 278، و لسان العرب 10- 453.
4- نصّ عليه فى تاج العروس 8- 381، و انظر: لسان العرب 12- 371، و مجمع البحرين 6- 107. و فى (س) طمطانى. و لم أجدها فى كتب اللغه.
5- فى صحاحه 6- 2165، و قارنه ب: لسان العرب 13- 287.
6- فى (س): القطن، و هو اشتباه.
7- كتاب سليم بن قيس: 132- 146.

أُبَلِّغُ (1) أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ رِسَالَةً*** فَأَنْتَ أَمِيرُ اللَّهِ (2) فِی الْمَالِ وَ الْأَمْرِ

وَ أَنْتَ أَمِينُ اللَّهِ فِينَا وَ مَنْ يَكُنْ*** أَمِيناً (3) لِرَبِّ النَّاسِ يُسْلِمْ لَهُ صَدْرِی

فَلَا تَدَعَنْ أَهْلَ الرَّسَاتِيقِ وَ الْقُرَی*** يَخُونُونَ مَالَ اللَّهِ فِی الْأُدْمِ وَ الْخَمْرِ (4)

وَ أَرْسِلْ إِلَی النُّعْمَانِ وَ ابْنِ مَعْقِلٍ*** وَ أَرْسِلْ إِلَی حَزْمٍ وَ أَرْسِلْ إِلَی بِشْرٍ

وَ أَرْسِلْ إِلَی الْحَجَّاجِ وَ اعْلَمْ حِسَابَهُ*** وَ ذَاکَ الَّذِی فِی السُّوقِ مَوْلَی بَنِی بَدْرٍ

وَ لَا تَنْسَيَنَّ التَّابِعَيْنِ كِلَيْهِمَا*** وَ صِهْرَ بَنِی غَذْوَانَ (5) فِی الْقَوْمِ ذَا وَفْرٍ

وَ مَا عَاصِمٌ فِيهَا بِصِفْرٍ عِيَابُهُ (6)*** وَ لَا ابْنُ غَلَابِ مِنْ رُمَاهِ بَنِی نَصْرٍ

وَ اسْتَلَّ ذَاکَ الْمَالَ دُونَ ابْنِ مُحْرِزٍ***وَ قَدْ كَانَ مِنْهُ فِی الرَّسَاتِيقِ ذَا وَفْرٍ (7)

فَأَرْسِلْ إِلَيْهِمْ يُخْبِرُوکَ وَ يَصْدُقُوا (8)***أَحَادِيثَ هَذَا الْمَالِ مَنْ كَانَ ذَا فِكْرٍ

وَ قَاسِمْهُمُ- أَهْلِی فِدَاؤُکَ- إِنَّهُمْ***سَيَرْضَوْنَ إِنْ قَاسَمْتَهُمْ مِنْکَ بِالشَّطْرِ

وَ لَا تَدْعُوَنِّی لِلشَّهَادَهِ إِنَّنِی***أَغِيبُ وَ لَكِنِّی أَرَی عَجَبَ (9) الدَّهْرِ

إراء [أَرَی] (10) الْخَيْلَ كَالْجُدْرَانِ وَ الْبَيْضَ كَالدُّمَی***وَ خَطِّيَّةً فِی عِدَّهِ النَّمْلِ وَ الْقَطْرِ

وَ مِنْ رَيْطَهٍ مَطْوِيَّهٍ فِی قِرَابِهَا***وَ مِنْ طَیِّ أَبْرَادٍ (11) مُضَاعَفَهٍ صُفْرٍ

1- فی المصدر: ألا أبلغ.
2- فی (ک): للّه.
3- جاء فی کتاب سلیم: أمیرا، بدلا من: أمینا.
4- کذا، و الصّحیح: الحمر، کما فی المصدر.

5- فی (ک): مروان، و نسخه جاءت علی (ک): غزوان.
6- جاء فی (س): خیانه، و فی نسخه علی (س): عیابه- بالعین المهمله- و قد تعرّض لها المصنّف رحمه اللّه- و جعلها جمع عیبه.
7- هذه المصارع الثّلاث جاءت فی هامش (س)، و وضع بعدها: صح، و لکن وضعت العلامه بعد کلمه: الشّاری و ابن الشّاری و قبل: اعلم، و موضعها هنا کما جاء فی المصدر و (ک).
8- و یروی: یصدقوک و یخبروا، منه قدّس سرّه. و کذا جاء فی المصدر.
9- فی (ک): أعجب.
10- کذا، و فی (س): أداء، و فی المصدر: أری، و هی نسخه فی (ک).
11- فی المصدر: إیراد.

إِذَا النَّاجِرُ الدَّارِیُّ جَاءَ بِفَأْرَهٍ*** مِنَ الْمِسْکِ رَاحَتْ فِی مَفَارِقِهِمْ تَجْرِی (1)

فَقَالَ (2) ابْنُ غَلَابِ الْمِصْرِیُّ:

أَلَا أَبْلِغْ أَبَا الْمُخْتَارِ أَنِّی أَتَیْتُهُ*** وَ لَمْ أَکُ ذَا قُرْبَی لَدَیْهِ وَ لَا صِهْرٍ

وَ مَا کَانَ عِنْدِی مِنْ تُرَاثٍ وَرِثْتُهُ*** وَ لَا صَدَقَاتٍ (3) مِنْ سَبْیٍ وَ لَا غَدْرٍ

وَ لَکِنْ دِرَاکُ الرَّکْضِ فِی کُلِّ غَارَهٍ (4) ***وَ صَبْرِی إِذَا مَا لموت [الْمَوْتُ] (5) کَانَ وَرَا السمری [السَّمْرِ]

بِسَابِغَهٍ یَغْشَی اللَّبَانَ فُضُولُهَا (6)*** أُکَفْکِفُهَا (7) عَنِّی بِأَبْیَضَ ذِی وَقْرٍ

قَالَ سُلَیْمٌ: فَأَغْرَمَ (8) عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ تِلْکَ السَّنَهَ جَمِیعَ عُمَّالِهِ أَنْصَافَ أَمْوَالِهِمْ لِشِعْرِ أَبِی الْمُخْتَارِ، وَ لَمْ یُغْرِمْ قُنْفُذَ الْعَدَوِیَّ شَیْئاً- وَ قَدْ کَانَ مِنْ عُمَّالِهِ- وَ رَدَّ عَلَیْهِ مَا أَخَذَ مِنْهُ- وَ هُوَ عِشْرُونَ أَلْفَ دِرْهَمٍ- وَ لَمْ یَأْخُذْ مِنْهُ عُشْرَهُ وَ لَا نِصْفَ عُشْرِهِ، وَ کَانَ مِنْ عُمَّالِهِ الَّذِینَ أَغْرِمُوا أَبُو هُرَیْرَهَ عَلَی (9) الْبَحْرَیْنِ فَأَحْصَی مَالَهُ فَبَلَغَ أَرْبَعَهً وَ عِشْرِینَ أَلْفاً، فَأَغْرَمَهُ اثْنَیْ عَشَرَ أَلْفاً.

فَقَالَ (10) أَبَانٌ: قَالَ سُلَیْمٌ: فَلَقِیتُ عَلِیّاً صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِ وَ آلِهِ فَسَأَلْتُهُ عَمَّا صَنَعَ عُمَرُ؟ فَقَالَ: هَلْ تَدْرِی لِمَ کَفَّ عَنْ قُنْفُذٍ وَ لَمْ یُغْرِمْهُ شَیْئاً؟!. قُلْتُ: لَا.

قَالَ: لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِی ضَرَبَ فَاطِمَهَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهَا بِالسَّوْطِ حِینَ جَاءَتْ لِتَحُولَ

1- سقط هنا بیت جاء فی المصدر: تنوب إذا نابوا و تغزوا إذا غزوا ***فإنّ لهم مالا و لیس لنا وفر
2- فی المصدر: و قال.
3- نسخه فی (ک): و لا سرقات.
4- فی (س): غاده.
5- فی المصدر: ما الموت. و قبلها توجد کلمه کان فی (س)، و لکن خطّ علیها فی (ک).
6- جاء فی کتاب سلیم: فصولها.

7- فى (س) الكلمه مشوشه تقرأ: أكفكها، و: اكفكفا.
8- فى (س): فاعزم.
9- فى كتاب سليم: و كان على ..
10- جاء فى المصدر: و قال.

بَيْنِی وَ بَيْنَهُمْ فَمَاتَتْ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهَا، وَ إِنَّ أَثَرَ السَّوْطِ لَفِی عَضُدِهَا مِثْلُ الدُّمْلُجِ.

قَالَ أَبَانٌ: قَالَ (1) سُلَيْمٌ: انْتَهَيْتُ إِلَی حَلْقَهٍ فِی مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لَيْسَ فِيهَا إِلَّا هَاشِمِیٌّ غَيْرَ سَلْمَانَ وَ أَبِی ذَرٍّ وَ الْمِقْدَادِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی بَكْرٍ وَ عُمَرَ بْنِ أَبِی سَلَمَهَ وَ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَهَ (2)، فَقَالَ الْعَبَّاسُ لِعَلِیٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا تَرَی عُمَرَ مَنَعَهُ مِنْ أَنْ يُغَرِّمَ قُنْفُذاً كَمَا غَرَّمَ (3) جَمِيعَ عُمَّالِهِ؟. فَنَظَرَ عَلِیٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَی مَنْ حَوْلَهُ، ثُمَّ اغْرَوْرَقَتْ عَيْنَاهُ، ثُمَّ قَالَ: شَكَرَ لَهُ ضَرْبَهَ ضَرَبَهَا فَاطِمَهَ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِالسَّوْطِ فَمَاتَتْ وَ فِی عَضُدِهَا أَثَرُهُ كَأَنَّهُ الدُّمْلُجُ.

ثُمَّ قَالَ (عليه السلام): الْعَجَبُ مِمَّا أُشْرِبَتْ قُلُوبُ هَذِهِ الْأُمَّهِ مِنْ حُبِّ هَذَا الرَّجُلِ وَ صَاحِبِهِ مِنْ قَبْلِهِ، وَ التَّسْلِيمِ لَهُ فِی كُلِّ شَیْ ءٍ أَحْدَثَهُ.

لَئِنْ كَانَ عُمَّالُهُ خَوَنَهً وَ كَانَ هَذَا الْمَالُ فِی أَيْدِيهِمْ خِيَانَهً مَا كَانَ حَلَّ لَهُ تَرْكُهُ؟!، وَ كَانَ لَهُ أَنْ يَأْخُذَهُ كُلَّهُ، فَإِنَّهُ فَیْ ءٌ لِلْمُسْلِمِينَ، فَمَا بَالُهُ يَأْخُذُ نِصْفَهُ وَ يَتْرُكُ نِصْفَهُ.

وَ لَئِنْ كَانُوا غَيْرَ خَوَنَهٍ فَمَا حَلَّ لَهُ أَنْ يَأْخُذَ أَمْوَالَهُمْ وَ لَا شَيْئاً مِنْهَا قَلِيلًا وَ لَا كَثِيراً وَ إِنَّمَا أَخَذَ أَنْصَافَهَا.

وَ لَوْ كَانَتْ فِی أَيْدِيهِمْ خِيَانَهً، ثُمَّ لَمْ يُقِرُّوا بِهَا وَ لَمْ تَقُمْ عَلَيْهِمُ الْبَيِّنَهُ مَا حَلَّ لَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهُمْ قَلِيلًا وَ لَا كَثِيراً.

وَ أَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ إِعَادَتُهُ إِيَّاهُمْ إِلَی أَعْمَالِهِمْ، لَئِنْ كَانُوا خَوَنَهً مَا حَلَّ لَهُ أَنْ يَسْتَعْمِلَهُمْ، وَ لَئِنْ كَانُوا غَيْرَ خَوَنَهٍ مَا حَلَّتْ لَهُ أَمْوَالُهُمْ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلِیٌّ (عليه السلام) عَلَی الْقَوْمِ فَقَالَ: الْعَجَبُ لِقَوْمٍ يَرَوْنَ سُنَّهَ نَبِيِّهِمْ تَتَبَدَّلُ وَ تَتَغَيَّرُ شَيْئاً شَيْئاً وَ بَاباً بَاباً (4) ثُمَّ يَرْضَوْنَ وَ لَا يُنْكِرُونَ، بَلْ يَغْضَبُونَ لَهُ وَ يَعْتِبُونَ (5) عَلَی مَنْ عَابَ عَلَيْهِ وَ أَنْكَرَهُ، ثُمَّ يَجِی ءُ قَوْمٌ

1- فی المصدر: بدل قال: عن.
2- فی كتاب سليم: بن أبی عباده ..
3- فی المصدر: أغرم.

4- فی المصدر: و بابا.
5- جاء فی (ک): یعیبون.

بَعْدَنَا فَيَتَّبِعُونَ بِدْعَتَهُ وَ جَوْرَهُ وَ أَحْدَاثَهُ وَ يَتَّخِذُونَ أَحْدَاثَهُ سُنَّةً وَ دِيناً يَتَقَرَّبُونَ بِهِمَا (1) إِلَى اللَّهِ فِی مِثْلِ تَحْوِيلِهِ مَقَامَ إِبْرَاهِيمَ مِنَ (2) الْمَوْضِعِ الَّذِی وَضَعَهُ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِی كَانَ فِيهِ فِی الْجَاهِلِيَّةِ الَّذِی حَوَّلَهُ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، وَ فِی تَغْيِيرِهِ صَاعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ مُدَّهُ، وَ فِيهِمَا فَرِيضَةٌ وَ سُنَّةٌ، فَمَا كَانَ زِيَادَتُهُ إِلَّا سُوءً، لِأَنَّ الْمَسَاكِينَ فِی كَفَّارَةِ الْيَمِينِ وَ الظِّهَارِ بِهِمَا يُعْطَوْنَ وَ مَا (3) يَجِبُ فِی الزَّرْعِ، وَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِی مُدِّنَا وَ صَاعِنَا، لَا يَحُولُونَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ ذَلِكَ، لَكِنَّهُمْ رَضُوا وَ قَبِلُوا مَا صَنَعَ، وَ قَبْضِهِ وَ صَاحِبِهِ فَدَكَ- وَ هِيَ فِی يَدَیِ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ مَقْبُوضَةٌ، قَدْ أَكَلَتْ غَلَّتَهَا عَلَى عَهْدِ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ- فَسَأَلَهَا الْبَيِّنَةَ عَلَى مَا فِی يَدِهَا، وَ لَمْ يُصَدِّقْهَا وَ لَا صَدَّقَ أُمَّ أَيْمَنَ، وَ هُوَ يَعْلَمُ يَقِيناً- كَمَا نَعْلَمُ- أَنَّهَا فِی يَدِهَا، وَ لَمْ يَحِلَّ (4) لَهُ أَنْ يَسْأَلَهَا الْبَيِّنَةَ عَلَى مَا فِی يَدِهَا، وَ لَا أَنْ يَتَّهِمَهَا، ثُمَّ اسْتَحْسَنَ النَّاسُ ذَلِكَ وَ حَمِدُوهُ وَ قَالُوا:

إِنَّمَا حَمَلَهُ عَلَى ذَلِكَ الْوَرَعُ وَ الْفَضْلُ، ثُمَّ حَسَّنَ قُبْحَ فِعْلِهِمَا أَنْ عَدَلَا عَنْهَا فَقَالا بِالظَّنِّ- (5): إِنَّ فَاطِمَةَ لَنْ تَقُولَ إِلَّا حَقّاً، وَ إِنَّ عَلِيّاً لَمْ يَشْهَدْ إِلَّا بِحَقٍّ، وَ لَوْ كَانَتْ مَعَ أُمِّ أَيْمَنَ امْرَأَةٌ أُخْرَى أَمْضَيْنَا لَهَا، فَخَطَّا (6) بِذَلِكَ عِنْدَ الْجُهَّالِ، وَ (7) مَا لَهُمَا (8) وَ مَنْ أَمَّرَهُمَا أَنْ يَكُونَا حَاكِمَيْنِ فَيُعْطِيَانِ أَوْ يَمْنَعَانِ، وَ لَكِنَّ الْأُمَّةَ ابْتُلُوا بِهِمَا فَأَدْخَلَا (9)

1- فی كتاب سليم: بها.
2- فی (ک): عن، بدلا من: من.
3- لا توجد الواو فی المصدر.
4- فی كتاب سليم: و لم يكن يحلّ ..
5- فی المصدر: نظنّ.
6- فی كتاب سليم: فحطيا.
7- لا توجد الواو فی (س).
8- فی المصدر: و ما هما ..
9- جاء فی (س): فأدخلوا.

نَفْسَهُمَا فِيمَا لَا حَقَّ لَهُمَا فِيهِ وَ لَا عِلْمَ لَهُمَا فِيهِ (1)، وَ قَدْ قَالَتْ فَاطِمَهُ عَلَيْهَا السَّلَامُ حِينَ أَرَادَ انْتِزَاعَهَا مِنْهَا (2)، وَ هِيَ فِي يَدِهَا-: أَ لَيْسَتْ فِي يَدِي وَ فِيهَا وَكِيلِي، وَ قَدْ أَكَلْتُ غَلَّتَهَا وَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ حَيٌّ؟!. قَالا: بَلَى. قَالَتْ: فَلِمَ تَسْأَلَانِي الْبَيِّنَهَ (3) عَلَى مَا فِي يَدِي؟. قَالا: لِأَنَّهَا فَيْ ءٌ لِلْمُسْلِمِينَ (4)، فَإِنْ قَامَتْ بَيِّنَهٌ وَ إِلَّا لَمْ نُمْضِهَا. فَقَالَتْ (5) لَهُمَا- وَ النَّاسُ حَوْلَهُمَا يَسْمَعُونَ-: أَ فَتُرِيدَانِ (6) أَنْ تَرُدَّا مَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ تَحْكُمَا فِينَا خَاصَّهً بِمَا لَمْ تَحْكُمَا فِي سَائِرِ الْمُسْلِمِينَ؟! أَيُّهَا النَّاسُ! اسْمَعُوا مَا رَكِبَاهَا (7). قُلْتُ (8): أَ رَأَيْتُمَا إِنِ ادَّعَيْتُ مَا فِي أَيْدِي الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَمْوَالِهِمْ تَسْأَلُونِّي (9) الْبَيِّنَهَ أَمْ تَسْأَلُونَهُمْ؟. قَالا: لَا، بَلْ نَسْأَلُكَ. قُلْتُ (10): فَإِنِ ادَّعَى جَمِيعُ الْمُسْلِمِينَ مَا فِي يَدِي تَسْأَلُونَهُمُ الْبَيِّنَهَ أَمْ تَسْأَلُونِّي (11)؟. فَغَضِبَ عُمَرُ، وَ قَالَ: إِنَّ هَذَا فَيْ ءٌ لِلْمُسْلِمِينَ وَ أَرْضُهُمْ وَ هِيَ فِي يَدَيْ فَاطِمَهَ (عليها السلام) تَأْكُلُ غَلَّتَهَا، فَإِنْ أَقَامَتْ بَيِّنَهً عَلَى مَا ادَّعَتْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَهَبَهَا لَهَا مِنْ بَيْنِ الْمُسْلِمِينَ وَ هِيَ فَيْئُهُمْ وَ حَقُّهُمْ نَظَرْنَا فِي ذَلِكَ.

فَقَالَ (12): أَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ (13) أَ مَا سَمِعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ يَقُولُ:

1- لا توجد: فيه، فى (س)، و فى المصدر بدلا منها: به.
2- لا توجد: منها، فى المصدر.
3- فى المصدر: فى البيّنه.
4- فى كتاب سليم: المسلمين.
5- فى المصدر: قالت.
6- فى كتاب سليم: أ تريدان.
7- هنا نسخه فى المصدر: ما ركبا هؤلاء من الإثم.
8- فى المصدر: قالت .. و هو الظّاهر.
9- فى كتاب سليم: تسألوننى.
10- فى المصدر: قالت، و هو الظّاهر.
11- فى المصدر: تسألوننى.
12- فى المصدر: فقالت: حسبى .. و هو الظّاهر.
13- هنا زياده جاءت فى المصدر: أيّها النّاس.

إِنَّ ابْنَتِی سَیِّدَهُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّهِ؟. قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَدْ سَمِعْنَاهَا (1) مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ.

قَالَتْ: أَ فَسَیِّدَهُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّهِ تَدَّعِی الْبَاطِلَ وَ تَأْخُذُ مَا لَیْسَ لَهَا؟! أَ رَأَیْتُمْ لَوْ أَنَّ أَرْبَعَهَ شَهِدُوا عَلَیَّ بِفَاحِشَهٍ أَوْ رَجُلَانِ بِسَرِقَهٍ أَ کُنْتُمْ مُصَدِّقِینَ عَلَیَّ؟!. فَأَمَّا أَبُو بَکْرٍ فَسَکَتَ، وَ أَمَّا عُمَرُ فَقَالَ (2): وَ نُوقِعُ عَلَیْکِ الْحَدَّ. فَقَالَتْ: کَذَبْتَ وَ لَؤُمْتَ، إِلَّا أَنْ تُقِرَّ أَنَّکَ لَسْتَ عَلَی دِینِ مُحَمَّدٍ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، إِنَّ الَّذِی یُجِیزُ عَلَی سَیِّدَهِ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّهِ شَهَادَهً أَوْ یُقِیمُ عَلَیْهَا حَدّاً لَمَلْعُونٌ کَافِرٌ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَی مُحَمَّدٍ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، إِنَّ مَنْ أَذْهَبَ اللَّهُ عَنْهُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَیْتِ (3) وَ طَهَّرَهُمْ تَطْهِیراً، لَا یَجُوزُ عَلَیْهِمْ شَهَادَهٌ، لِأَنَّهُمْ مَعْصُومُونَ مِنْ کُلِّ سُوءٍ، مُطَهَّرُونَ مِنْ کُلِّ فَاحِشَهٍ، حَدِّثْنِی عَنْ أَهْلِ (4) هَذِهِ الْآیَهِ، لَوْ أَنَّ قَوْماً شَهِدُوا عَلَیْهِمْ أَوْ عَلَی أَحَدٍ مِنْهُمْ بِشِرْکٍ أَوْ کُفْرٍ أَوْ فَاحِشَهٍ کَانَ الْمُسْلِمُونَ یَتَبَرَّءُونَ مِنْهُمْ وَ یَحُدُّونَهُمْ؟. قَالَ: نَعَمْ، وَ مَا لَهُمْ وَ سَائِرُ النَّاسِ فِی ذَلِکَ إِلَّا سَوَاءً. قَالَتْ: کَذَبْتَ وَ کَفَرْتَ (5)، لِأَنَّ اللَّهَ عَصَمَهُمْ وَ أَنْزَلَ عِصْمَتَهُمْ وَ تَطْهِیرَهُمْ وَ أَذْهَبَ عَنْهُمُ الرِّجْسَ، فَمَنْ صَدَّقَ عَلَیْهِمْ یُکَذِّبُ (6) اللَّهَ وَ رَسُولَهُ.

فَقَالَ أَبُو بَکْرٍ: أَقْسَمْتُ عَلَیْکَ- یَا عُمَرُ- لَمَّا سَکَتَّ، فَلَمَّا أَنْ کَانَ اللَّیْلُ أَرْسَلَ (7) إِلَی خَالِدِ بْنِ الْوَلِیدِ، فَقَالَ (8) إِنَّا نُرِیدُ أَنْ نُسِرَّ إِلَیْکَ أَمْراً وَ نَحْمِلَکَ

1- فی المصدر: قد سمعناه.
2- فی المصدر: فقال: نعم ..
3- لا توجد لفظ: أهل البیت، فی المصدر و (س) من البحار.
4- فی کتاب سلیم: حدّثنی یا عمر من أهل ...
5- هنا سقط جاء فی المصدر: ما هم و سائر النّاس فی ذلک سواء.
6- فی المصدر: فإنّما یکذب.
7- فی المصدر: أرسلا.
8- فی المصدر: فقالا.

عَلَيْهِ (1). فَقَالَ: احْمِلَانِی عَلَی مَا شِئْتُمَا فَإِنِّی طَوْعُ أَيْدِيكُمَا. فَقَالا لَهُ: إِنَّهُ لَا يَنْفَعُنَا مَا نَحْنُ فِيهِ (2) مِنَ الْمُلْكِ وَ السُّلْطَانِ مَا دَامَ عَلِیٌّ حَيّاً، أَ مَا سَمِعْتَ مَا قَالَ لَنَا وَ مَا اسْتَقْبَلَنَا بِهِ، وَ نَحْنُ لَا نَأْمَنُهُ أَنْ يَدْعُوَ فِی السِّرِّ فَيَسْتَجِيبَ لَهُ قَوْمٌ فَيُنَاهِضَنَا (3) فَإِنَّهُ أَشْجَعُ الْعَرَبِ، وَ قَدِ ارْتَكَبْنَا مِنْهُمْ (4) مَا رَأَيْتَ وَ غَلَبْنَاهُ (5) عَلَی مُلْكِ ابْنِ عَمِّهِ وَ لَا حَقَّ لَنَا فِيهِ، وَ انْتَزَعْنَا فَدَكَ مِنِ امْرَأَتِهِ، فَإِذَا صَلَّيْتُ بِالنَّاسِ الْغَدَاةَ (6)، فَقُمْ إِلَی جَانِبِهِ وَ لْيَكُنْ سَيْفُكَ مَعَكَ، فَإِذَا صَلَّيْتُ وَ سَلَّمْتُ فَاضْرِبْ عُنُقَهُ.

فَقَالَ: صَلَّی (7) خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بِجَنْبِهِ مُتَقَلِّدَ السَّيْفِ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فِی الصَّلَاةِ فَجَعَلَ (8) يُؤَامِرُ نَفْسَهُ وَ نَدِمَ وَ أَسْقِطَ فِی يَدِهِ حَتَّی كَادَتِ الشَّمْسُ أَنْ تَطْلُعَ، ثُمَّ قَالَ: - قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ- لَا تَفْعَلْ يَا خَالِدُ مَا أَمَرْتُكَ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَقُلْتُ لِخَالِدٍ:

مَا (9) ذَاكَ؟. قَالَ: قَدْ (10) كَانَ أَمَرَنِی إِذَا سَلَّمَ أَضْرِبُ (11) عُنُقَكَ. قُلْتُ: أَ وَ كُنْتَ فَاعِلًا؟!. قَالَ: إِی وَ رَبِّی إِذاً لَفَعَلْتُ.

قَالَ سُلَيْمٌ: ثُمَّ أَقْبَلَ (عليه السلام) عَلَی الْعَبَّاسِ وَ مَنْ حَوْلَهُ ثُمَّ قَالَ: أَ لَا تَعْجَبُونَ مِنْ حَبْسِهِ وَ حَبْسِ صَاحِبِهِ عَنَّا سَهْمَ ذِی الْقُرْبَی الَّذِی فَرَضَهُ اللَّهُ لَنَا فِی الْقُرْآنِ، وَ قَدْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّهُمْ سَيَظْلِمُونَّا وَ يَنْتَزِعُونَهُ مِنَّا، فَقَالَ: إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَ ما أَنْزَلْنا

1- فی كتاب سليم: و نحملكه لثقتنا بک.
2- لا توجد: فيه، فی المصدر.
3- جاء فی حاشيه (ک): ناهضه: قاومه .. قاموس. انظر القاموس 2- 348.
4- فی المصدر: منه، بدلا: منهم، و هو الظّاهر.
5- فی (س): ما غلبناه.
6- فی كتاب سليم: صلاه الغداه.
7- فی المصدر: قال علیّ عليه السّلام: فصلّی ..
8- فی كتاب سليم: و جعل.
9- فی المصدر: و ما.
10- لا توجد: قد، فی المصدر.
11- فی المصدر: أن أضرب.

عَلی عَبْدِنا یَوْمَ الْفُرْقانِ یَوْمَ الْتَقَی الْجَمْعانِ (1)؟!.

وَ الْعَجَبُ لِهَدْمِهِ مَنْزِلَ أَخِی جَعْفَرٍ وَ إِلْحَاقِهِ فِی الْمَسْجِدِ، وَ لَمْ یُعْطِ بَنِیهِ مِنْ ثَمَنِهِ قَلِیلًا وَ لَا کَثِیراً، ثُمَّ لَمْ یَعِبْ ذَلِکَ عَلَیْهِ النَّاسُ وَ لَمْ یُغَیِّرُوهُ، فَکَأَنَّمَا أَخَذَ مَنْزِلَ رَجُلٍ مِنَ الدَّیْلَمِ- وَ فِی رِوَایَهٍ أُخْرَی: دَارَ رَجُلٍ مِنْ تُرْکِ کَابُلَ-.

وَ الْعَجَبُ لِجَهْلِهِ وَ جَهْلِ الْأُمَّهِ أَنَّهُ کَتَبَ إِلَی جَمِیعِ عُمَّالِهِ: أَنَّ (2) الْجُنُبَ إِذَا لَمْ یَجِدِ الْمَاءَ فَلَیْسَ لَهُ أَنْ یُصَلِّیَ وَ لَیْسَ لَهُ أَنْ یَتَیَمَّمَ (3) بِالصَّعِیدِ حَتَّی یَجِدَ الْمَاءَ (4)، وَ إِنْ لَمْ یَجِدْهُ حَتَّی یَلْقَی اللَّهَ- وَ فِی رِوَایَهٍ أُخْرَی: وَ إِنْ لَمْ یَجِدْهُ سَنَهً- ثُمَّ قَبِلَ النَّاسُ مِنْهُ (5) وَ رَضُوا بِهِ، وَ قَدْ عَلِمَ وَ عَلِمَ النَّاسُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ قَدْ أَمَرَ عَمَّاراً وَ أَمَرَ أَبَا ذَرٍّ أَنْ یَتَیَمَّمَا مِنَ الْجَنَابَهِ وَ یُصَلِّیَا وَ شَهِدَا بِهِ عِنْدَهُ (6) وَ غَیْرُهُمَا فَلَمْ یَقْبَلْ (7) ذَلِکَ وَ لَمْ یَرْفَعْ بِهِ رَأْساً.

وَ الْعَجَبُ لِمَا قَدْ خَلَطَ قَضَایَا مُخْتَلِفَهً فِی الْجَدِّ (8) بِغَیْرِ عِلْمٍ تَعَسُّفاً وَ جَهْلًا، وَ ادِّعَائِهِمَا (9) مَا لَمْ یَعْلَمَا جُرْأَهً عَلَی اللَّهِ وَ قِلَّهَ وَرَعٍ، ادَّعَیَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ مَاتَ وَ لَمْ یَقْضِ فِی الْجَدِّ شَیْئاً مِنْهُ، وَ لَمْ یَدَعْ أَحَداً یَعْلَمُ مَا لِلْجَدِّ مِنَ الْمِیرَاثِ، ثُمَّ تَابَعُوهُمَا (10) عَلَی ذَلِکَ وَ صَدَّقُوهُمَا.

1- الأنفال: 41.
2- لا توجد: أنّ، فی (س).
3- فی (ک): أن تیمّم.
4- لا یوجد فی المصدر: حتّی یجد الماء.
5- فی کتاب سلیم: بدلا من منه: ذلک.
6- نسخه جاءت فی (ک): عندهما. و هو خلاف الظّاهر.
7- فی (ک) نسخه بدل: یقبلا، و هو غلط.
8- جاء فی المصدر: الحدّ- بالحاء المهمله- و هو خلاف الظّاهر.
9- لعلّ التّثنیه بلحاظ الشّیخین، و فی (ک) نسخه بدل: و ادّعاءه.
10- فی المصدر: بایعوهما، و فی نسخه علی (ک): تابعوه.

وَ عِتْقِهِ أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ، فَأَخَذَ النَّاسُ بِقَوْلِهِ وَ تَرَكُوا أَمْرَ اللَّهِ (1) وَ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ.

وَ مَا صَنَعَ بِنَصْرِ بْنِ حَجَّاجٍ وَ بِجَعْدِ (2) بْنِ سُلَيْمٍ وَ بِابْنِ وتره [وَبَرَهَ] (3).

وَ أَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ أَبَا كَيْفٍ (4) الْعَبْدِيَّ أَتَاهُ، فَقَالَ: إِنِّی طَلَّقْتُ امْرَأَتِی وَ أَنَا غَائِبٌ- فَوَصَلَ إِلَيْهَا الطَّلَاقُ ثُمَّ رَاجَعْتُهَا وَ هِیَ فِی عِدَّتِهَا، وَ كَتَبْتُ إِلَيْهَا فَلَمْ يَصِلِ الْكِتَابُ إِلَيْهَا حَتَّى تَزَوَّجَتْ، فَكَتَبَ لَهُ: إِنْ كَانَ هَذَا الَّذِی تَزَوَّجَهَا دَخَلَ (5) بِهَا فَهِیَ امْرَأَتُهُ وَ إِنْ كَانَ لَمْ يَدْخُلْ بِهَا فَهِیَ امْرَأَتُكَ، وَ كَتَبَ لَهُ ذَلِكَ وَ أَنَا شَاهِدٌ، وَ لَمْ يُشَاوِرْنِی (6) وَ لَمْ يَسْأَلْنِی، يَرَی اسْتِغْنَاءَهُ بِعِلْمِهِ عَنِّی، فَأَرَدْتُ أَنْ أَنْهَاهُ ثُمَّ قُلْتُ: مَا أُبَالِی أَنْ يَفْضَحَهُ اللَّهُ ثُمَّ لَمْ تَعِبْهُ (7) النَّاسُ بَلِ اسْتَحْسَنُوهُ وَ اتَّخَذُوهُ سُنَّةً وَ قَبِلُوهُ عَنْهُ (8)، وَ رَأَوْهُ صَوَاباً، وَ ذَلِكَ قَضَاءٌ وَ لَا يَقْضِی بِهِ مَجْنُونٌ (9).

ثُمَّ تَرْكِهِ مِنَ الْأَذَانِ (حَیَّ عَلَی خَيْرِ الْعَمَلِ) فَاتَّخَذُوهُ سُنَّةً وَ تَابَعُوهُ عَلَی ذَلِكَ.

وَ قَضِيَّتِهِ فِی الْمَفْقُودِ أَنَّ أَجَلَ امْرَأَتِهِ أَرْبَعُ سِنِينَ ثُمَّ تَتَزَوَّجُ فَإِنْ جَاءَ زَوْجُهَا خُيِّرَ بَيْنَ امْرَأَتِهِ وَ بَيْنَ الصَّدَاقِ، فَاسْتَحْسَنَهُ النَّاسُ وَ اتَّخَذُوهُ سُنَّةً وَ قَبِلُوهُ عَنْهُ (10) جَهْلًا وَ قِلَّةَ عِلْمٍ بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ سُنَّةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ.

وَ إِخْرَاجِهِ مِنَ الْمَدِينَهِ كُلَّ أَعْمَی، وَ إِرْسَالِهِ إِلَی عُمَّالِهِ بِالْبَصْرَهِ بِحَبْلِ خَمْسَهِ

1- لا توجد فی المصدر: أمر اللّه و ..
2- فی كتاب سليم: الحجّاج و بجعده.
3- فی كتاب سليم: و بابن وبره، و فی نسخه علی (ک): و بابن زيد.
4- جاء فی المصدر: أبا كتف.
5- فی كتاب سليم: قد دخل.
6- فی المصدر: فلم يشاورنی.
7- فی كتاب سليم: لم يعبه ..
8- فی المصدر: و قبلوه منه.
9- جاءت العباره فی المصدر هكذا: و ذلک قضاء لو قضی به مجنون نحيف سخيف لما زاد.

10- فى المصدر: منه، بدلا من: عنه.

أَشْبَارٍ، وَ قَوْلِهِ مَنْ أَخَذْتُمُوهُ مِنَ الْأَعَاجِمِ فَبَلَغَ طُولَ هَذَا الْحَبْلِ فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ!.

وَ رَدُّهُ سَبَايَا تُسْتَرَ، وَ هُنَّ حَبَالَى.

وَ إِرْسَالِهِ بِحَبْلٍ مِنْ (1) صِبْيَانٍ سَرَقُوا بِالْبَصْرَهِ، وَ قَوْلِهِ مَنْ بَلَغَ طُولَ هَذَا الْحَبْلِ فَاقْطَعُوهُ.

وَ أَعْجَبُ مِنْ ذَلِکَ أَنَّ كَذَّاباً رُجِمَ بِكِذَابَهٍ فَقَبِلَهَا وَ قَبِلَهَا الْجُهَّالُ، فَزَعَمُوا أَنَّ الْمَلَکَ يَنْطِقُ عَلَى لِسَانِهِ وَ يُلَقِّنُهُ.

وَ إِعْتَاقِهِ سَبَايَا أَهْلِ الْيَمَنِ.

وَ تَخَلُّفِهِ وَ صَاحِبِهِ عَنْ جَيْشِ أُسَامَهَ بْنِ زَيْدٍ مَعَ تَسْلِيمِهِمَا عَلَيْهِ بِالْإِمْرَهِ.

ثُمَّ أَعْجَبُ مِنْ ذَلِکَ أَنَّهُ قَدْ عَلِمَ وَ عَلِمَهُ النَّاسُ (2) أَنَّهُ الَّذِى صَدَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ عَنِ الْكَتِفِ الَّذِى دَعَا بِهِ (3) ثُمَّ لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِکَ عِنْدَهُمْ وَ لَمْ يَنْقُصْهُ.

وَ أَنَّهُ صَاحِبُ صَفِيَّهَ حِينَ قَالَ لَهَا مَا قَالَ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ حَتَّى قَالَ مَا قَالَ.

وَ أَنَّهُ الَّذِى مَرَرْتُ بِهِ يَوْماً فَقَالَ: مَا مَثَلُ مُحَمَّدٍ فِى أَهْلِ بَيْتِهِ إِلَّا كَنَخْلَهٍ نَبَتَتْ فِى كُنَاسَهٍ!، فَبَلَغَ ذَلِکَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَغَضِبَ وَ خَرَجَ فَأَتَى الْمِنْبَرَ، وَ فَزِعَتِ الْأَنْصَارُ فَجَاءَتْ شَائِكَهً (4) فِى السِّلَاحِ لِمَا رَأَتْ مِنْ غَضَبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا بَالُ أَقْوَامٍ يُعَيِّرُونِّى بِقَرَابَتِى، وَ قَدْ سَمِعُوا مِنِّى مَا قُلْتُ فِى فَضْلِهِمْ وَ تَفْضِيلِ اللَّهِ إِيَّاهُمْ، وَ مَا خَصَّهُمْ بِهِ (5) مِنْ إِذْهَابِ

1- فى المصدر: فى، بدلا من: من.
2- فى المصدر: قد علم اللّه و أعلم النّاس.
3- فى كتاب سليم: دعاه به.
4- فى المصدر: شاكّه، قال فى مجمع البحرين 5- 278: يقال: شاک الرّجل- من باب خاف-: أظهر شوكته و حدّته فهو شائک فى السّلاح و شاكى

السّلاح على القلب، و رجل شاک فی السّلاح و هو اللّابس السّلاح التّامّ فیه.
5- فی کتاب سلیم: و ما اختصّهم اللّه به.

الرِّجْسِ عَنْهُمْ وَ تَطْهِيرِ اللَّهِ إِيَّاهُمْ، وَ قَدْ سَمِعْتُمْ مَا قُلْتُ فِی أَفْضَلِ أَهْلِ بَيْتِی وَ خَيْرِهِمْ مِمَّا خَصَّهُ اللَّهُ بِهِ وَ أَكْرَمَهُ وَ فَضَّلَهُ عَلَی مَنْ سَبَقَهُ إِلَی الْإِسْلَامِ وَ تَدَيُّنِهِ فِيهِ (1) وَ قَرَابَتِهِ مِنِّی، وَ أَنَّهُ مِنِّی (2) بِمَنْزِلَهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَی، ثُمَّ تَزْعُمُونَ أَنَّ مَثَلِی فِی أَهْلِ بَيْتِی كَمَثَلِ نَخْلَهٍ فِی كُنَاسَهٍ!، أَلَا إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ خَلْقَهُ فَفَرَّقَهُ فِرْقَتَيْنِ فَجَعَلَنِی فِی خَيْرِ الْفِرْقَتَيْنِ، ثُمَّ فَرَّقَ الْفِرْقَهَ ثَلَاثَ فِرَقٍ، شُعُوباً، وَ قَبَائِلَ، وَ بُيُوتاً، فَجَعَلَنِی فِی خَيْرِهَا شَعْباً وَ خَيْرِهَا قَبِيلَهً، ثُمَّ جَعَلَهُمْ بُيُوتاً، فَجَعَلَنِی فِی خَيْرِهَا بَيْتاً، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: إِنَّما يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً (3)، فَحَصَلْتُ فِی أَهْلِ بَيْتِی وَ عِتْرَتِی، وَ (4) أَنَا وَ أَخِی عَلِیُّ بْنُ أَبِی طَالِبٍ (عليهما السلام)، أَلَا وَ إِنَّ اللَّهَ نَظَرَ إِلَی أَهْلِ الْأَرْضِ نَظْرَهً فَاخْتَارَنِی مِنْهُمْ، ثُمَّ نَظَرَ نَظْرَهً فَاخْتَارَ عَلِيّاً أَخِی (5) وَ وَزِيرِی وَ وَارِثِی (6) وَ وَصِيِّی وَ خَلِيفَتِی فِی أُمَّتِی وَ وَلِیَّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِی، فَبَعَثَنِی رَسُولًا وَ نَبِيّاً وَ دَلِيلًا، وَ أَوْحَی (7) إِلَیَّ أَنْ أَتَّخِذَ عَلِيّاً أَخاً وَ وَلِيّاً وَ وَصِيّاً وَ خَلِيفَهً فِی أُمَّتِی بَعْدِی، أَلَا وَ إِنَّهُ وَلِیُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِی، مَنْ وَالاهُ وَالاهُ اللَّهُ، وَ مَنْ عَادَاهُ عَادَاهُ اللَّهُ، وَ مَنْ أَحَبَّهُ أَحَبَّهُ اللَّهُ، وَ مَنْ أَبْغَضَهُ أَبْغَضَهُ اللَّهُ، لَا يُحِبُّهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَ لَا يُبْغِضُهُ إِلَّا كَافِرٌ، هُوَ (8) رَبُّ الْأَرْضِ بَعْدِی وَ سَكَنُهَا- وَ فِی نُسْخَهٍ: هُوَ زِرُّ الْأَرْضِ (9) بَعْدِی وَ سَكَنُهَا- وَ هُوَ كَلِمَهُ التَّقْوَی، وَ عُرْوَهُ اللَّهِ الْوُثْقَی أَ تُرِيدُونَ أَنْ تُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِكُمْ وَ اللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَ لَوْ كَرِهَ

1- فی المصدر: فی الإسلام و بلائه فيه.
2- لا توجد: منّی، فی (ک).
3- الأحزاب: 33.
4- لا توجد الواو فی المصدر.
5- فی المصدر: أخی عليّا ..- بتقديم و تأخير-.
6- لا توجد: و وارثی، فی المصدر.
7- فی المصدر: فأوحی.
8- لا توجد: هو، فی المصدر.
9- فی المصدر: ذرّ الأرض ..

الْمُشْرِكُونَ؟!- وَ فِی رِوَایَهٍ أُخْرَی: وَ لَوْ کَرِهَ الْکافِرُونَ (1)

وَ یُرِیدُ أَعْدَاءُ اللَّهِ أَنْ یُطْفِئُوا نُورَ أَخِی وَ یَأْبَی اللَّهُ إِلَّا أَنْ یُتِمَّ نُورَهُ یَا أَیُّهَا النَّاسُ! لِیُبَلِّغْ مَقَالَتِی شَاهِدُهُکُم غَائِبَکُمْ، اللَّهُمَّ اشْهَدْ عَلَیْهِمْ.

أَیُّهَا النَّاسُ! إِنَّ اللَّهَ نَظَرَ نَظْرَهً ثَالِثَهً فَاخْتَارَ مِنْهُمْ بَعْدِی اثْنَا عَشَرَ (2) وَصِیّاً مِنْ أَهْلِ بَیْتِی، وَ هُمْ خِیَارُ أُمَّتِی- وَ فِی نُسْخَهٍ أُخْرَی: فَجَعَلَهُمْ خِیَارَ أُمَّتِی (3)

مِنْهُمْ أَحَدَ عَشَرَ إِمَاماً بَعْدَ أَخِی، وَاحِداً بَعْدَ وَاحِدٍ، کُلَّمَا هَلَکَ وَاحِدٌ قَامَ وَاحِدٌ بِهِ (4)، مَثَلُهُمْ کَمَثَلِ النُّجُومِ فِی السَّمَاءِ کُلَّمَا غَابَ نَجْمٌ طَلَعَ نَجْمٌ، لِأَنَّهُمْ أَئِمَّهٌ هُدَاهٌ مُهْتَدُونَ، لَا یَضُرُّهُمْ کَیْدُ مَنْ کَادَهُمْ وَ لَا خِذْلَانُ مَنْ خَذَلَهُمْ، بَلْ یَضُرُّ اللَّهُ بِذَلِکَ مَنْ کَادَهُمْ وَ خَذَلَهُمْ، فَهُمْ حُجَّهُ اللَّهِ فِی أَرْضِهِ وَ شُهَدَاؤُهُ عَلَی خَلْقِهِ، مَنْ أَطَاعَهُمْ أَطَاعَ اللَّهَ وَ مَنْ عَصَاهُمْ عَصَی اللَّهَ، هُمْ مَعَ الْقُرْآنِ وَ الْقُرْآنُ مَعَهُمْ لَا یُفَارِقُونَهُ وَ لَا یُفَارِقُهُمْ حَتَّی یَرِدُوا عَلَیَّ حَوْضِی، أَوَّلُ الْأَئِمَّهِ عَلِیٌّ خَیْرُهُمْ، ثُمَّ ابْنِی الْحَسَنُ ثُمَّ ابْنِی الْحُسَیْنُ (علیهم السلام) ثُمَّ تِسْعَهٌ مِنْ وُلْدِ الْحُسَیْنِ، وَ أُمُّهُمْ ابْنَتِی فَاطِمَهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِمْ. ثُمَّ مِنْ بَعْدِهِمْ جَعْفَرُ بْنُ أَبِی طَالِبٍ ابْنُ عَمِّی وَ أَخُو أَخِی، وَ عَمِّی حَمْزَهُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ.

أَنَا خَیْرُ الْمُرْسَلِینَ وَ النَّبِیِّینَ، وَ فَاطِمَهُ ابْنَتِی سَیِّدَهُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّهِ، وَ عَلِیٌّ وَ (5) بَنُوهُ الْأَوْصِیَاءُ خَیْرُ الْوَصِیِّینَ، وَ أَهْلُ بَیْتِی خَیْرُ أَهْلِ بُیُوتَاتِ النَّبِیِّینَ، وَ ابْنَایَ سیدی [سَیِّدَا] (6) شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّهِ.

أَیُّهَا النَّاسُ! إِنَّ شَفَاعَتِی تَنَالُ عُلُوجَکُمْ، أَ فَتَعْجِزُ عَنْهَا (7) أَهْلُ بَیْتِی، مَا

1- هذا اقتباس ممّا جاء فی سوره التّوبه آیه: 32، و سوره الصّفّ آیه: 8.
2- فی المصدر: اثنی عشر .. و هو الظّاهر.
3- قوله: و فی نسخه .. إلی هنا لا یوجد فی المصدر المطبوع.
4- فی المصدر: منهم: بدلا من: به.
5- لا توجد الواو فی المصدر.
6- فی المصدر: سیّدا .. و هو الصّحیح.
7- فی کتاب سلیم: إنّ شفاعتی لیرجوها رجاءکم، أ فبعجز [فیعجز] عنها ..

أَحَدٌ (1) وَلَدَهُ جَدِّی عَبْدُ الْمُطَّلِبِ یَلْقَی اللَّهَ مُوَحِّداً لَا یُشْرِکُ بِهِ شَیْئاً إِلَّا أَدْخِلُهُ الْجَنَّهَ، وَ لَوْ کَانَ فِیهِ مِنَ الذُّنُوبِ عَدَدُ الْحَصَی وَ زَبَدُ الْبَحْرِ.

أَیُّهَا النَّاسُ! عَظِّمُوا أَهْلَ بَیْتِی فِی حَیَاتِی وَ مِنْ بَعْدِی وَ أَکْرِمُوهُمْ وَ فَضِّلُوهُمْ، فَإِنَّهُ لَا یَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ یَقُومَ مِنْ مَجْلِسِهِ لِأَحَدٍ إِلَّا لِأَهْلِ بَیْتِی- وَ فِی نُسْخَهٍ أُخْرَی: أَیُّهَا النَّاسُ! (2) عَظِّمُوا أَهْلَ بَیْتِی فِی حَیَاتِی وَ بَعْدَ مَوْتِی-، إِنِّی لَوْ قَدْ (3) أَخَذْتُ بِحَلْقَهِ بَابِ الْجَنَّهِ ثُمَّ تَجَلَّی لِی رَبِّی فَسَجَدْتُ وَ أَذِنَ لِی بِالشَّفَاعَهِ لَمْ أُوثِرْ عَلَی أَهْلِ بَیْتِی أَحَداً.

أَیُّهَا النَّاسُ! انْسُبُونِی مَنْ أَنَا؟. فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ- وَ فِی رِوَایَهٍ أُخْرَی: فَقَامَتِ الْأَنْصَارُ، فَقَالَتْ-: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ وَ مِنْ غَضَبِ رَسُولِهِ، أَخْبِرْنَا- یَا رَسُولَ اللَّهِ- مَنِ الَّذِی آذَاکَ فِی أَهْلِ بَیْتِکَ حَتَّی نَضْرِبَ عُنُقَهُ؟- وَ فِی رِوَایَهٍ أُخْرَی: حَتَّی نَقْتُلَهُ وَ نُبِیرَ (4) عِتْرَتَهُ-.

فَقَالَ: انْسُبُونِی! أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمٍ ..- حَتَّی انْتَسَبَ إِلَی نِزَارٍ، ثُمَّ مَضَی فِی نَسَبِهِ إِلَی إِسْمَاعِیلَ بْنِ إِبْرَاهِیمَ خَلِیلِ اللَّهِ-.

ثُمَّ قَالَ: إِنِّی وَ أَهْلَ بَیْتِی لِطِینَهٍ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ، إِلَی آدَمَ نِکَاحٌ غَیْرُ سِفَاحٍ لَمْ یُخَالِطْنَا نِکَاحُ الْجَاهِلِیَّهِ، فَاسْأَلُونِی، فَوَ اللَّهِ لَا یَسْأَلُنِی رَجُلٌ عَنْ أَبِیهِ وَ عَنْ أُمِّهِ وَ عَنْ نَسَبِهِ إِلَّا أَخْبَرْتُهُ بِهِ.

فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: مَنْ أَبِی؟. فَقَالَ: أَبُوکَ فُلَانٌ الَّذِی تُدْعَی إِلَیْهِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَ أَثْنَی عَلَیْهِ، ثُمَّ قَالَ: وَ اللَّهِ لَوْ (5) نَسَبْتَنِی إِلَی غَیْرِهِ لَرَضِیتُ وَ سَلَّمْتُ. ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: مَنْ أَبِی؟. فَقَالَ: أَبُوکَ فُلَانٌ- لِغَیْرِ أَبِیهِ الَّذِی یُدْعَی إِلَیْهِ- فَارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ، ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: أَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّهِ أَنَا أَمْ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؟.

1- فی المصدر: ما من أحد، و فی (ک): أجد، و لا معنی لها.
2- لا توجد: أیّها النّاس، فی (ک).
3- لا توجد: قد، فی المصدر.
4- فی المصدر: و لیبرّ عترته.
5- فی المصدر: و قال لو ..

فَقَالَ: مِنْ أَهْلِ الْجَنَّهِ، ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: أَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّهِ أَنَا أَمْ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؟. فَقَالَ: مِنْ أَهْلِ النَّارِ.

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ- وَ هُوَ مُغْضَبٌ-: مَا يَمْنَعُ الَّذِی عَيَّرَ أَهْلَ بَيْتِی وَ أَخِی وَ وَزِيرِی وَ وَصِيِّی وَ خَلِيفَتِی فِی أُمَّتِی وَ وَلِیَّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِی أَنْ يَقُومَ فَيَسْأَلَنِی مَنْ أَبُوهُ، وَ أَيْنَ هُوَ فِی الْجَنَّهِ أَمْ فِی النَّارِ؟.

فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ وَ سَخَطِ رَسُولِهِ، أُعْفُ عَنَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ عَفَا اللَّهُ عَنْكَ، أَقِلْنَا أَقَالَكَ اللَّهُ، اسْتُرْنَا سَتَرَكَ اللَّهُ، اصْفَحْ عَنَّا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ .. فَاسْتَحَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ كَفَّ.

وَ هُوَ (1) صَاحِبُ الْعَبَّاسِ الَّذِی بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ سَاعِياً فَرَجَعَ وَ قَالَ: إِنَّ الْعَبَّاسَ قَدْ مَنَعَ صَدَقَهَ مَالِهِ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، وَ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی عَافَانَا أَهْلَ الْبَيْتِ مِنْ شَرِّ مَا يُلَطِّخُونَّا بِهِ، إِنَّ الْعَبَّاسَ لَمْ يَمْنَعْ صَدَقَهَ مَالِهِ وَ لَكِنَّكَ عَجَّلْتَ عَلَيْهِ، وَ قَدْ عَجَّلَ زَكَاهَ سِنِينَ ثُمَّ أَتَانِی بَعْدُ يَطْلُبُ أَنْ أَمْشِیَ مَعَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لِيَرْضَى عَنْهُ، فَفَعَلْتُ.

وَ هُوَ صَاحِبُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِی سَلُولٍ حِينَ تَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لِيُصَلِّیَ عَلَيْهِ فَأَخَذَ بِثَوْبِهِ مِنْ وَرَائِهِ، وَ قَالَ: لَقَدْ (2) نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّیَ عَلَيْهِ وَ لَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تُصَلِّیَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ (3) رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: إِنَّمَا صَلَّيْتُ عَلَيْهِ كَرَامَهً لِابْنِهِ، وَ إِنِّی لَأَرْجُو أَنْ يُسَلِّمَ بِهِ سَبْعُونَ رَجُلًا مِنْ بَنِی أَبِيهِ وَ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَ مَا يُدْرِيكَ مَا قُلْتُ، إِنَّمَا دَعَوْتُ اللَّهَ عَلَيْهِ.

وَ هُوَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَهِ حِينَ كُتِبَ الْقَضِيَّهُ إِذْ قَالَ: أَ نُعْطِی الدَّنِيَّهَ فِی دِينِنَا .. ثُمَّ جَعَلَ يَطُوفُ فِی عَسْكَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

1- هنا زياده: قال علیّ عليه السّلام: و هو .. جاءت فی المصدر.
2- فی كتاب سليم: قد ..
3- لا توجد: له، فی المصدر.

عَلَيْهِ وَ آلِهِ يُحَرِّضُهُمْ (1) وَ يَقُولُ: أَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا؟! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: أَفْرِجُوا عَنِّي، أَ تُرِيدُونَ أَنْ أَغْدِرَ بِذِمَّتِي؟!- وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: أَخْرِجُوهُ عَنِّي، أَ تُرِيدُ أَنْ أَخْفِرَ ذِمَّتِي وَ لَا أَفِيَ لَهُمْ بِمَا كَتَبْتُ لَهُمْ-، خُذْ- يَا سُهَيْلُ!- ابْنَكَ جَنْدَلًا، فَأَخَذَهُ فَشَدَّهُ وَثَاقاً فِي الْحَدِيدِ، ثُمَّ جَعَلَ اللَّهُ عَاقِبَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ إِلَى الْخَيْرِ وَ الرُّشْدِ وَ الْهُدَى وَ الْعِزَّهِ وَ الْفَضْلِ.

وَ هُوَ صَاحِبُ يَوْمِ غَدِيرِ خُمٍّ إِذْ قَالَ هُوَ وَ صَاحِبُهُ حِينَ نَصَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لِوَلَايَتِي، فَقَالَ: مَا يَأْلُو أَنْ تُرْفَعَ (2) خَسِيسَتُهُ، وَ قَالَ الْآخَرُ: مَا يَأْلُو رَفْعاً بِضَبْعِ ابْنِ عَمِّهِ، وَ قَالَ لِصَاحِبِهِ- وَ أَنَا مَنْصُوبٌ-: إِنَّ هَذِهِ لَهِيَ الْكَرَامَهُ، فَقَطَّبَ صَاحِبُهُ فِي وَجْهِهِ، وَ قَالَ: لَا وَ اللَّهِ، مَا أَسْمَعُ وَ لَا أُطِيعُ أَبَداً، ثُمَّ اتَّكَأَ عَلَيْهِ ثُمَّ تَمَطَّى وَ انْصَرَفَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ: فَلا صَدَّقَ وَ لا صَلَّى وَ لكِنْ كَذَّبَ وَ تَوَلَّى ثُمَّ ذَهَبَ إِلى أَهْلِهِ يَتَمَطَّى أَوْلى لَكَ فَأَوْلى (3) وَعِيداً مِنَ اللَّهُ لَهُ (4).

وَ هُوَ الَّذِي دَخَلَ عَلَيَّ مَعَ (5) رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ يَعُودُنِي فِي رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِهِ حِينَ غَمَزَهُ صَاحِبُهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله) إِنَّكَ قَدْ كُنْتَ عَهِدْتَ إِلَيْنَا فِي عَلِيٍّ عَهْداً وَ إِنِّي لَأَرَاهُ لِمَا بِهِ، فَإِنْ هَلَكَ فَإِلَى مَنْ؟. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: اجْلِسْ .. فَأَعَادَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، فَقَالَ: إِنَّهُ لَا يَمُوتُ فِي مَرَضِهِ هَذَا، وَ لَا يَمُوتُ حَتَّى تَمْلَيَاهُ غَيْظاً وَ تُوسِعَاهُ غَدْراً وَ ظُلْماً، ثُمَّ تَجِدَاهُ صَابِراً قَوَّاماً، وَ لَا يَمُوتُ حَتَّى يَلْقَى مِنْكُمَا هَنَاتٍ وَ هَنَاتٍ، وَ لَا يَمُوتُ إِلَّا شَهِيداً مَقْتُولًا.

وَ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ جَمَعَ ثَمَانِينَ رَجُلًا،

1- فی کتاب سلیم: یحضضهم.
2- فی المصدر: أن یرفع ..
3- القیامه: 30- 34.
4- فی المصدر هنا زیاده: و انتهارا.
5- لا توجد: مع، فی (ک). و جاء فی المصدر: دخل علی علیّ مع ..

أَرْبَعِينَ مِنَ الْعَرَبِ وَأَرْبَعِينَ مِنَ الْعَجَمِ- وَ هُمَا فِيهِمْ- فَسَلَّمُوا عَلَىَّ (1) بِإِمْرَهِ الْمُؤْمِنِينَ، ثُمَّ قَالَ: أُشْهِدُكُمْ أَنَّ عَلِيّاً أَخِى وَ وَزِيرِى وَ وَارِثِى وَ خَلِيفَتِى فِى أُمَّتِى وَ وَصِيِّى وَ وَلِىُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ (2) بَعْدِى، فَاسْمَعُوا لَهُ وَ أَطِيعُوا، وَ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ وَ عُثْمَانُ وَ طَلْحَهُ وَ الزُّبَيْرُ وَ سَعْدٌ وَ ابْنُ عَوْفٍ وَ أَبُو عُبَيْدَهَ وَ سَالِمٌ وَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَ رَهْطٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّى (3) أُشْهِدُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ.

ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى (4) الْقَوْمِ، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! مَا أُشْرِبَتْ قُلُوبُ هَذِهِ الْأُمَّهِ مِنْ بَلِيَّتِهَا وَ فِتْنَتِهَا مِنْ عِجْلِهَا وَ سَامِرِيِّهَا، إِنَّهُمْ أَقَرُّوا وَ ادَّعَوْا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَالَ: لَا يَجْمَعُ اللَّهُ لَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ النُّبُوَّهَ وَ الْخِلَافَهَ، وَ قَدْ قَالَ لِأُولَئِكَ الثَّمَانِينَ رَجُلًا: سَلِّمُوا عَلَى عَلِيٍّ بِإِمْرَهِ الْمُؤْمِنِينَ، وَ أُشْهِدُكُمْ (5) عَلَى مَا أَشْهَدَهُمْ عَلَيْهِ أَنَّهُمْ أَقَرُّوا (6) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لَمْ يَسْتَخْلِفْ أَحَداً، وَ أَنَّهُمْ أَقَرُّوا بِالشُّورَى، ثُمَّ أَقَرُّوا أَنَّهُمْ لَمْ يُشَاوِرُوا وَ أَنَّ بَيْعَتَهُ كَانَتْ فَلْتَهً، وَ أَىُّ ذَنْبٍ أَعْظَمُ مِنَ الْفَلْتَهِ، ثُمَّ اسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ عُمَرَ وَ لَمْ يَقْتَدِ (7) بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَيَدَعَهُمْ بِغَيْرِ اسْتِخْلَافٍ (8)، طَعْناً مِنْهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ رَغْبَهً عَنْ رَأْيِهِ، ثُمَّ صَنَعَ عُمَرُ شَيْئاً ثَالِثاً لَمْ يَدَعْهُمْ عَلَى مَا ادَّعَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لَمْ يَسْتَخْلِفْ، وَ لَمْ يَسْتَخْلِفْ (9) كَمَا اسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ، وَ جَاءَ بِشَىْ ءٍ ثَالِثٍ

1- فى المصدر: على علىّ .. و هو سهو.
2- وضع على: من، رمز نسخه بدل فى مطبوع البحار.
3- لا توجد: إنّى، فى المصدر.
4- فى المصدر: ثمّ أقبل علىّ على .. و هو الظّاهر.
5- فى كتاب سليم: و أشهدهم.
6- فى المصدر: .. عليه ثمّ زعموا أنّ ..
7- بزعمهم فى عدم استخلافه صلوات اللّه عليه من بعده.
8- فى المصدر زياده: فقيل له فى ذلک فقال: أدع أمّه محمّد (صلى الله عليه و آله) كالنّعل الخلق، أدعهم بلا استخلاف، طعنا .. بدلا من: فيدعهم بغير استخلاف.
9- لا توجد: و لم يستخلف، فى المصدر.

جَعَلَهَا شُورَى بَيْنَ سِتَّهِ نَفَرٍ، وَ أَخْرَجَ مِنْهَا جَمِيعَ الْعَرَبِ، ثُمَّ حَطَّنِی (1) بِذَلِکَ عِنْدَ الْعَامَّهِ فَجَعَلَهُمْ مَعَ مَا أُشْرِبَتْ قُلُوبُهُمْ مِنَ الْفِتْنَهِ وَ الضَّلَالَهِ أَقْرَانِی، ثُمَّ بَایَعَ ابْنُ عَوْفٍ عُثْمَانَ فَبَایَعُوهُ، وَ قَدْ سَمِعُوا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِی عُثْمَانَ مَا سَمِعُوا مِنْ لَعْنِهِ إِیَّاهُ فِی غَیْرِ مَوْطِنٍ، فَعُثْمَانُ- عَلَی مَا کَانَ عَلَیْهِ- خَیْرٌ مِنْهُمَا، وَ لَقَدْ قَالَ مُنْذُ أَیَّامٍ قَوْلًا رَقَقْتُ لَهُ (2) وَ أَعْجَبَتْنِی مَقَالَتُهُ، بَیْنَمَا أَنَا قَاعِدٌ عِنْدَهُ فِی بَیْتِهِ إِذْ أَتَتْهُ عَائِشَهُ وَ حَفْصَهُ تَطْلُبَانِ مِیرَاثَهُمَا مِنْ ضِیَاعِ أَمْوَالِ (3) رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ الَّتِی فِی یَدَیْهِ (4)، فَقَالَ: وَ لَا کَرَامَهَ (5)، لَکِنْ أُجِیزُ شَهَادَتَکُمَا عَلَی أَنْفُسِکُمَا، فَإِنَّکُمَا شَهِدْتُمَا عِنْدَ أَبَوَیْکُمَا أَنَّکُمَا سَمِعْتُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ یَقُولُ: إِنَّ النَّبِیَّ (صلی الله علیه و آله) (6) لَا یُورِثُ مَا تَرَکَ فَهُوَ صَدَقَهٌ، ثُمَّ لَقَّنْتُمَا أَعْرَابِیّاً جِلْفاً یَبُولُ عَلَی عَقِبَیْهِ یَتَطَهَّرُ بِبَوْلِهِ- مَالِکَ بْنَ الْحَرْثِ بْنِ الْحَدَثَانِ- فَشَهِدَ مَعَکُمَا، لَا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ لَا مِنَ الْأَنْصَارِ أَحَدٌ شَهِدَ بِذَلِکَ غَیْرُ أَعْرَابِیٍّ، أَمَا وَ اللَّهِ مَا أَشُکُّ فِی أَنَّهُ قَدْ کَذَبَ عَلَی رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ کَذَبْتُمَا عَلَیْهِ مَعَهُ، فَانْصَرَفَتَا مِنْ عِنْدِهِ تَبْکِیَانِ وَ تَشْتُمَانِهِ، فَقَالَ: ارْجِعَا، ثُمَّ قَالَ: أَ شَهِدْتُمَا (7) بِذَلِکَ (8) عِنْدَ أَبِی بَکْرٍ؟! قَالَتَا: نَعَمْ. قَالَ: فَإِنْ شَهِدْتُمَا بِحَقٍّ فَلَا حَقَّ لَکُمَا، وَ إِنْ کُنْتُمَا شَهِدْتُمَا بِبَاطِلٍ فَعَلَیْکُمَا وَ عَلَی مَنْ أَجَازَ شَهَادَتَکُمَا عَلَی أَهْلِ هَذَا الْبَیْتِ لَعْنَهُ اللَّهِ وَ الْمَلَائِکَهِ وَ النَّاسِ أَجْمَعِینَ قَالَ: ثُمَّ نَظَرَ إِلَیَّ فَتَبَسَّمَ وَ قَالَ: یَا أَبَا الْحَسَنِ! شَفَیْتُکَ مِنْهُمَا؟.

قُلْتُ: نَعَمْ وَ اللَّهِ وَ أَبْلَغْتَ، وَ قُلْتَ حَقّاً، فَلَا یُرْغِمُ اللَّهُ إِلَّا بِأَنْفَیْهِمَا، فَرَقَقْتُ لِعُثْمَانَ

1- فی المصدر: حظی.
2- فی کتاب سلیم: وقفت له.
3- فی المصدر: و أموال.
4- جاء فی مطبوع البحار: یده، علی أنّه نسخه بدل من یدیه.
5- فی المصدر: لا و اللّه و لا کرامه.
6- لا یوجد: النّبیّ (صلی الله علیه و آله)، فی المصدر.
7- فی المصدر: .. ارجعا أ لیس قد شهدتهما ..
8- جاء فی (س): ذلک.

وَ عَلِمْتُ أَنَّهُ أَرَادَ بِذَلِکَ رِضَایَ، وَ أَنَّهُ أَقْرَبُ مِنْهُمَا رُحْماً (1) وَ إِنْ کَانَ لَا عُذْرَ لَهُ وَ لَا حُجَّهَ بِتَأَمُّرِهِ عَلَیْنَا وَ ادِّعَائِهِ حَقَّنَا.

توضیح:

قال الجوهری: الْأُدْمَهُ فی الإبل: البیاض الشّدید، یقال: بَعِیرٌ آدَمُ و ناقهٌ أَدْمَاءُ، و الجمع أُدَمُ .. و یقال: هو الأبیضُ الأسودُ الْمُقْلَتَیْنِ ..، و الْأَدْمُ: الألفه و الاتّفاق (2)، و فی بعض النسخ: الْأَدْمُ الْحُمْرُ- بالحاء المهمله بدون الواو-.

قوله: بِصِفْرٍ عِیَابُهُ .. الْعِیَابُ: جَمْعُ الْعَیْبَهِ (3) .. أی لیست صنادیقه خالیه من تلک الأموال.

و الْبِیضُ: جمع الأبیض، و الْبَیْضَهُ من الحدید و غیرِهِ (4).

و الدُّمَی: جمع الدُّمْیَهِ بضمِّها، و هو الصّنم و الصّوره من العاج و نحوه (5).

و الرِّمَاحُ الْخَطِّیَّهُ: مشهوره (6).

و الرَّیْطَهُ: الثَّوْبُ النَّاعمُ اللَّیِّنُ (7).

و ذکر القِرَابِ لأنّها لجودتها یجعل فی مثل القراب، و فی بعض النسخ:

جرابها.

و الأَبْرَادُ جمع البُرْدِ .. (8) أی برود صفر طویله.

1- فی المصدر زیاده هنا: و أکفّ عنّا منهما.
2- الصحاح 5- 1859، و انظر: لسان العرب 12- 11.
3- نصّ علیه فی لسان العرب 1- 634، و الصحاح 1- 190، و غیرهما.
4- کما فی الصحاح 3- 1068، و قریب منه فی لسان العرب 7- 134.
5- قاله فی صحاح اللغه 6- 2340، و لاحظ: لسان العرب 14- 271.
6- انظر: مجمع البحرین 4- 245، و لسان العرب 7- 290.
7- جاء قریب من المتن فی لسان العرب 7- 307، و تاج العروس 5- 145، و القاموس 2- 362. و کأنّ المصنّف- رحمه اللّه- نقل مضمون ما فی کتب

اللغه.
8- انظر: مجمع البحرين 3- 13، و الصحاح 2- 447، و غيرهما.

و الدَّارِی: العطّار (1).

و الدِّرَاکُ- بکسر الدال-: المُدَارَکَهُ .. (2) أی مداركه إسراع الخیل و الإبل فی الغارات.

و السُّمْرُ: - جمع الأسمر-: و هو الرُّمح (3).

و درع سابغهٌ: تامّه طویله (4).

و اللَّبَانُ- بالفتح-: الصّدر أو وسطه أو ما بین الثّدیین .. (5) أی حال کونی لابسا درعا طویله تستر صدر الفرس الذی أنا راکبه فضول تلک الدرع و زوائدها.

و فی بعض النسخ: اللِّبَادُ: - جمع لُبْدَهِ السَّرْجِ (6)

و یقال: کَفْکَفَهُ عَنْهُ .. أی صرفه و دفعه (7)، و الضمیر راجع إلی السمر.

قوله صلّی اللّه علیه و آله: عُلُوجُکُمْ .. أی من أسلم من کفّار العجم (8)، و فیه نسخ أخری: مشتبهه، و قد مرّ أنّ فی النهایه: حاوکم، و هو الصواب.

قوله صلّی اللّه علیه و آله: ما یلطّخونا به. اللّطخ: التّسوید و إفساد الکتابه و اللّطخ بالعذره (9).

1- ذکره فی الصحاح 2- 660، و مجمع البحرین 3- 305.
2- نصّ علیه فی لسان العرب 10- 420، و الصحاح 4- 1583، و غیرهما.
3- جاء فی صحاح اللغه 2- 689، و تاج العروس 3- 277.
4- قاله فی القاموس 3- 107، و تاج العروس 6- 15، و غیرهما.
5- کما فی القاموس 4- 265، و تاج العروس 9- 329، و انظر: لسان العرب 13- 376.
6- قال فی القاموس 1- 334: و کل شعر أو صوف متلبّد لبد و لبده و لبده جمعها: ألباد و لبود، و اللّبّاد: عاملها .. و بلا هاء [أی اللبد]: الأمر، و بساط معروف، و ما تحت السرج، و نحوه فی تاج العروس 2- 490. و علیه یکون الظاهر: الألباد أو اللبود، بدلا من: اللبّاد.

7- كما فى تاج العروس 6- 236، و انظر: الصحاح 4- 1423، و لسان العرب 9- 303.
8- كذا ذكره فى مجمع البحرين 2- 319، و لاحظ: النهايه 3- 286.
9- نصّ عليه فى القاموس 1- 265، و تاج العروس 2- 269، و انظر: لسان العرب 3- 38، و قال فى صفحه: 51 منه: لطخه بالشى ء ...: رماه به، و تلطّخ فلان بأمر قبيح: تدنّس، و هو أعمّ من اللطخ.

قوله: مَا يَأْلُو .. أی ما يُقَصِّرُ، يقال: آلی الرّجل و ألّی: إذا قصّر و ترک الجهد (1)، قال تعالی: لا يَأْلُونَكُمْ خَبالًا (2).

و الخسيسه و الخساسه: الحاله الّتی يكون عليها الخسيس، يقال: رفعت خسيسته، و من خسيسته: إذا فعلت به فعلا يكون فيه رفعته، ذكره فی النهايه (3).

و قال: الضَّبْعُ- بسكون الباء-: وسط العضد، و قيل هو ما تحت الإبط (4).

و قال البيضاوی (5): يَتَمَطَّی (6) .. أی يتبختر افتخارا بذلک- من المطّ-، فإنّ المتبختر يمدّ خطاه فيكون أصله يتمطّط، أو من المطا و هو الظهر، فإنّه يلويه.

أَوْلی لَکَ فَأَوْلی ويل لک- من الولی- و أصله: أولاک اللّه ما تكرهه، و اللّام مزيده كما فی رَدِفَ لَكُمْ، أو أولی لک الهلاک، و قيل: أفعل من الويل بعد القلب كأدنی- من دون-، أو فعل من آل يئول بمعنی عقباک النار.

قوله عليه السلام: عَلَی مَا أَشْهَدَهُمْ (7) .. أی علی نحو ما أشهدهم رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله، و فی بعض النسخ: و أشهدهم علی ما أشهدهم عليه ..

أی كيف يدّعون علی الرسول أنّه بعد ما أمر ثمانين رجلا بالتسليم عليه بإمره المؤمنين قال: ما ادّعوا أنّه أشهدهم عليه و هما متناقضان؟!، فيكون قوله: إنّهم أقرّوا .. استئناف كلام آخر لبيان التناقض فی أقوالهم و أفعالهم.

1- كما فی مجمع البحرين 1- 29، و انظر: الصحاح 6- 2370، و لسان العرب 14- 39، و تاج العروس 10- 19.
2- آل عمران: 118.
3- النهايه 2- 31، و قارن ب: لسان العرب 6- 64.
4- النهايه 3- 73، و قارن ب: لسان العرب 8- 216.
5- تفسير البيضاوی 2- 523 فی سوره القيامه.
6- لا توجد كلمه: يتمطّی، فی (س).
7- فی (ک): أشهدكم.

أقول: سيأتى تفاصيل البدع المذكوره فى الخبر.

ثم إنّ ظاهر صدر الخبر كون هذا الكلام فى خلافه عمر، و قوله: ثم صنع عمر شيئا ثالثا .. إلى آخره يدلّ على أنّه كان فى خلافه عثمان أو بعده، و لعلّ سليما سمع هذا الكلام منه عليه السلام فى مقام آخر فألحقه بهذا الكلام.

«153»-كِتَابُ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ (1): عَنْ أَبَانٍ، عَنْ سُلَيْمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ- قَبْلَ وَقْعَهِ صِفِّينَ-: إِنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ لَنْ يُنِيبُوا إِلَى الْحَقِّ وَ لَا إِلَى كَلِمَهٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَ بَيْنَهُمْ حَتَّى يُرَامُونَا (2) بِالْعَسَاكِرِ تَتْبَعُهَا الْعَسَاكِرُ، وَ حَتَّى يُرْدِفُونَا (3) بِالْكَتَائِبِ تَتْبَعُهَا الْكَتَائِبُ، وَ حَتَّى يَجُرَّ بِبِلَادِهِمُ الْخَمِيسُ تَتْبَعُهَا الْخَمِيسُ، وَ حَتَّى تَرْعَى (4) الْخُيُولُ بِنَوَاحِي أَرْضِهِمْ وَ تَنْزِلَ عَنْ (5) مَسَالِحِهِمْ، وَ حَتَّى يُشَنَّ (6) الْغَارَاتُ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ فَجٍّ، وَ حَتَّى يَلْقَاهُمْ قَوْمٌ صُدَّقٌ صُبَّرٌ لَا يَزِيدُهُمْ هَلَاكُ مَنْ هَلَكَ مِنْ قَتْلَاهُمْ وَ مَوْتَاهُمْ (7) فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا جِدّاً فِي طَاعَهِ اللَّهِ، وَ اللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ نَقْتُلُ آبَاءَنَا وَ أَبْنَاءَنَا وَ أَخْوَالَنَا وَ أَعْمَامَنَا وَ أَهْلَ بُيُوتِنَا (8) ثُمَّ لَا يَزِيدُنَا ذَلِكَ إِلَّا إِيمَاناً وَ تَسْلِيماً وَ جِدّاً فِي طَاعَهِ اللَّهِ، وَ اسْتِقْلَالًا بِمُبَارَزَهِ الْأَقْرَانِ، وَ إِنْ كَانَ الرَّجُلُ مِنَّا وَ الرَّجُلُ مِنْ عَدُوِّنَا لَيَتَصَاوَلَانِ تَصَاوُلَ الْفَحْلَيْنِ يَتَخَالَسَانِ أَنْفُسَهُمَا أَيُّهُمَا يَسْقِي صَاحِبَهُ كَأْسَ الْمَوْتِ، فَمَرَّهً لَنَا مِنْ عَدُوِّنَا، وَ مَرَّهً لِعَدُوِّنَا مِنَّا، فَلَمَّا رَأَى اللَّهُ مِنَّا صِدْقاً وَ صَبْراً أَنْزَلَ الْكِتَابَ بِحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْنَا وَ الرِّضَا عَنَّا، وَ أَنْزَلَ عَلَيْنَا النَّصْرَ، وَ لَسْتُ أَقُولُ إِنَّ كُلَّ مَنْ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ

1- كتاب سليم بن قيس الهلالىّ: 147- 151.
2- فى المصدر: يرموا.
3- فى كتاب سليم: يردفوا- بلا ضمير-.
4- تقرأ فى مطبوع البحار: ترعى، و: يرعى. و فى المصدر ما أثبتناه.
5- جاء فى المصدر: على، و هى نسخه فى (ک).
6- فى كتاب سليم: تشنّ.
7- خطّ على: تا، من موتاهم فى (س)، و لا معنى لها.
8- فى المصدر: بيوتاتنا.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ كَذَلِكَ (1)،وَ لَقَدْ كَانَتْ مَعَنَا بِطَانَةٌ لاَ يَأْلُونَا(2)خَبَالاً (3)،قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ: «قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَ مَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ»(4) وَ لَقَدْ كَانَ مِنْهُمْ بَعْضُ مَنْ تُفَضِّلُهُ أَنْتَ وَ أَصْحَابُکَ-يَا اِبْنَ قَيْسٍ -،فَارِّينَ،فَلاَ رَمَى بِسَهْمٍ،وَ لاَ ضَرَبَ بِسَيْفٍ،وَ لاَ طَعَنَ بِرُمْحٍ،إِذَا كَانَ الْمَوْتُ وَ النِّزَالُ تَوَارَى(5) وَ اغْتَلَّ وَ لاَذَ كَمَا تَلُوذُ النَّعْجَةُ الْعَوْرَاءُ لاَ يَدْفَعُ(6) يَدَ لاَمِسٍ،وَ إِذَا أَلْقَى الْعَدُوَّ فَرَّ وَ مَنَحَ الْعَدُوَّ دُبُرَهُ جُبْناً وَ لُؤْماً،وَ إِذَا كَانَ عِنْدَ الرَّخَاءِ وَ الْغَنِيمَةِ تَكَلَّمَ كَمَا قَالَ اللَّهُ:

سَلَقُوكُمْ بِأَلْسِنَةٍ حِدادٍ أَشِحَّةً عَلَى الْخَيْرِ (7) فَلَا يَزَالُ قَدِ اسْتَأْذَنَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ فِى ضَرْبِ عُنُقِ الرَّجُلِ الَّذِى لَيْسَ يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَتْلَهُ، فَأَبَى عَلَيْهِ، وَ لَقَدْ نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ يَوْماً وَ عَلَيْهِ السِّلَاحُ تَامٌّ (8)، فَضَحِکَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، ثُمَّ قَالَ يُكَنِّيهِ: أَبَا فُلَانٍ الْيَوْمُ يَوْمُکَ؟.

فَقَالَ الْأَشْعَثُ: مَا أَعْلَمَنِى مَنْ (9) تَعْنِى! إِنَّ ذَلِکَ يَفِرُّ مِنْهُ الشَّيْطَانُ.

قَالَ: يَا ابْنَ قَيْسٍ! لَا آمَنَ اللَّهُ رَوْعَةَ الشَّيْطَانِ إِذَا قَالَ.

ثُمَّ قَالَ: وَ لَوْ كُنَّا حِينَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ قَضَيْنَا (10) الشَّدَائِدَ وَ الْأَذَى وَ الْبَأْسَ فَعَلْنَا كَمَا تَفْعَلُونَ الْيَوْمَ لَمَا قَامَ لِلَّهِ دِينٌ، وَ لَا أَعَزَّ اللَّهُ

1- هنا زياده جاءت فى كتاب سليم:و لكن أعظمهم و جلّهم و عامّتهم كانوا كذلک.
2- فى المصدر:لا تألونا.
3- الخبال : الفساد ، كما جاء فى المصباح المنير ١ _ ٢٢٢ ، وغيره.
4- آل عمران : ١١٨.
5- فى كتاب سليم : لاذ وتوارى.
6- فى المصدر : لا تدفع.
7- الأحزاب: 19.
8- كذا، و لعلّه: التّامّ.
9- فى المصدر: بمن.
10- فى كتاب سليم: و تصيبنا.

الْإِسْلَامَ، وَ ايْمُ اللَّهِ لَتَحْلِبُنَّهَا (1) دَماً وَ نَدَماً وَ حَيْرَةً (2)، فَاحْفَظُوا مَا أَقُولُ لَكُمْ وَ اذْكُرُوهُ، فَلَيُسَلَّطَنَّ عَلَيْكُمْ شِرَارُكُمْ وَ الْأَدْعِيَاءُ مِنْكُمْ وَ الطُّلَقَاءُ وَ الطُّرَدَاءُ وَ الْمُنَافِقُونَ فَلَيَقْتُلُنَّكُمْ، ثُمَّ لَتَدْعُنَّ اللَّهَ فَلَا يَسْتَجِيبُ لَكُمْ، وَ لَا يَدْفَعُ الْبَلَاءَ عَنْكُمْ حَتَّى تَتُوبُوا وَ تَرْجِعُوا، فَإِنْ تَتُوبُوا وَ تَرْجِعُوا فَيَسْتَنْقِذُكُمْ (3) اللَّهُ مِنْ فِتْنَتِهِمْ وَ ضَلَالَتِهِمْ كَمَا اسْتَنْقَذَكُمْ مِنْ شِرْكِكُمْ (4) وَ جَهَالَتِكُمْ، إِنَّ الْعَجَبَ كُلَّ الْعَجَبِ مِنْ جُهَّالِ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَ ضُلَّالِهَا وَ قَادَتِهَا وَ سَاقَتِهَا إِلَى النَّارِ، إِنَّهُمْ قَدْ سَمِعُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ يَقُولُ- عَوْداً وَ بَدْءاً-: مَا وَلَّتْ أُمَّةٌ رَجُلًا قَطُّ أَمْرَهَا وَ فِيهِمْ أَعْلَمُ مِنْهُ إِلَّا لَمْ يَزَلْ أَمْرُهُمْ يَذْهَبُ سَفَالًا حَتَّى يَرْجِعُوا إِلَى مَا تَرَكُوا، فَوَلَّوْا أَمْرَهُمْ قَبْلِي ثَلَاثَةَ رَهْطٍ مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ جَمَعَ الْقُرْآنَ، وَ لَا يَدَّعِي أَنَّ لَهُ عِلْماً بِكِتَابِ اللَّهِ وَ لَا سُنَّةِ نَبِيِّهِ (صلى الله عليه و آله)، وَ قَدْ عَلِمُوا أَنِّي أَعْلَمُهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ وَ سُنَّةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ أَفْقَهُهُمْ وَ أَقْرَؤُهُمْ بِكِتَابِ (5) اللَّهِ وَ أَقْضَاهُمْ بِحُكْمِ اللَّهِ، وَ أَنَّهُ لَيْسَ رَجُلٌ مِنَ الثَّلَاثَةِ لَهُ سَابِقَةٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ لَا عَنَاءٌ مَعَهُ فِي جَمِيعِ مَشَاهِدِهِ، فَرَمَى بِسَهْمٍ، وَ لَا طَعَنَ بِرُمْحٍ، وَ لَا ضَرَبَ بِسَيْفٍ جُبْناً وَ لُؤْماً وَ رَغْبَةً فِي الْبَقَاءِ، وَ قَدْ عَلِمُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَدْ قَاتَلَ بِنَفْسِهِ فَقَتَلَ أُبَيَّ بْنَ خَلَفٍ، وَ قَتَلَ مِسْجَعَ بْنَ عَوْفٍ- وَ كَانَ مِنْ أَشْجَعِ النَّاسِ وَ أَشَدِّهِمْ لِقَاءً، وَ أَحَقِّهِمْ بِذَلِكَ- وَ قَدْ عَلِمُوا يَقِيناً أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِيهِمْ أَحَدٌ يَقُومُ مَقَامِي وَ لَا يُبَارِزُ الْأَبْطَالَ وَ يَفْتَحُ الْحُصُونَ غَيْرِي، وَ لَا نَزَلَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ شَدِيدَةٌ قَطُّ وَ لَا كَرَبَهُ أَمْرٌ وَ لَا ضِيقٌ وَ لَا مستضعف [مُسْتَصْعَبٌ] (6) مِنَ الْأَمْرِ إِلَّا قَالَ: أَيْنَ أَخِي عَلِيٌّ؟ أَيْنَ سَيْفِي؟ أَيْنَ رُمْحِي؟ أَيْنَ الْمُفَرِّجُ عَنِّي (7) عَنْ وَجْهِي؟

1- فی (س): لتجلینها، و فی المصدر: لتحتلبنّها .. و هو الظّاهر.
2- فی المصدر: و حسره، بدلا من: و حیره.
3- فی المصدر: یستنقذکم- بلا فاء-.
4- فی کتاب سلیم: استنقذکم من شرکم.
5- فی المصدر: لکتاب.
6- فی کتاب سلیم: و لا مستصعب .. و هو الظّاهر.
7- فی المصدر: غمّی، و هی نسخه فی مطبوع البحار، و هو الظّاهر.

فَيُقَدِّمُنِی فَأَتَقَدَّمُ فَأَقِیهِ بِنَفْسِی (1) وَ یَکْشِفُ اللَّهُ بِیَدِیَ الْکَرْبَ عَنْ وَجْهِهِ، وَ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لِرَسُولِهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ بِذَلِکَ الْمَنُّ وَ الطَّوْلُ حَیْثُ خَصَّنِی بِذَلِکَ وَ وَفَّقَنِی لَهُ، وَ إِنَّ بَعْضَ مَنْ قَدْ (2) سَمَّیْتُ مَا کَانَ لَهُ بَلَاءٌ (3) وَ لَا سَابِقَهٌ وَ لَا مُبَارَزَهُ قَرْنٍ، وَ لَا فَتْحٌ وَ لَا نَصْرٌ غَیْرَ مَرَّهٍ وَاحِدَهٍ ثُمَّ فَرَّ وَ مَنَحَ عَدُوَّهُ دُبُرَهُ وَ رَجَعَ یُجَبِّنُ أَصْحَابَهُ وَ یُجَبِّنُونَهُ، وَ قَدْ فَرَّ مِرَاراً، فَإِذَا کَانَ عِنْدَ الرَّخَاءِ وَ الْغَنِیمَهِ تَکَلَّمَ (4) وَ أَمَرَ وَ نَهَی، وَ لَقَدْ نَادَاهُ (5) ابْنُ عَبْدِ وُدٍّ یَوْمَ الْخَنْدَقِ بِاسْمِهِ فَحَادَ عَنْهُ وَ لَاذَ بِأَصْحَابِهِ حَتَّی تَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ لِمَا رَأَی (6) بِهِ مِنَ الرُّعْبِ، وَ قَالَ: أَیْنَ حَبِیبِی عَلِیٌّ؟ تَقَدَّمْ یَا حَبِیبِی یَا عَلِیُّ، وَ لَقَدْ قَالَ (7) لِأَصْحَابِهِ الْأَرْبَعَهِ- أَصْحَابِ الْکِتَابِ-: الرَّأْیُ- وَ اللَّهِ- أَنْ یدفع [نَدْفَعَ] مُحَمَّداً بِرُمَّتِهِ (8) وَ نَسْلَمَ مِنْ ذَلِکَ حِینَ جَاءَ الْعَدُوُّ مِنْ فَوْقِنَا وَ مِنْ تَحْتِنَا کَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَی:

وَ زُلْزِلُوا زِلْزالًا شَدِیداً (9) وَ تَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا (10) وَ إِذْ یَقُولُ الْمُنافِقُونَ وَ الَّذِینَ فِی قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ ما وَعَدَنَا اللَّهُ وَ رَسُولُهُ إِلَّا غُرُوراً (11)، فَقَالَ صَاحِبُهُ: لَا،

1- فی کتاب سلیم: فأفدیه بنفسی.
2- لا توجد فی المصدر کلمه: قد.
3- فی کتاب سلیم: ذا بلاء.
4- فی کتاب سلیم: تکلّم و تغیّر ..
5- فی المصدر: و لقد نادی.
6- فی کتاب سلیم: فما رأی.
7- جاء فی المصدر: و قال- بدون کلمه: لقد-.
8- فی کتاب سلیم: و الرّأی و اللّه أن ندفع محمّدا إلیهم برمّته. و فی (س): الرّأی و إن و اللّه یدفع محمّدا برمّته و نسلم من ذلک، و هذه العباره کما تری مشوشه. و المتن أیضا یحتاج إلی توجیه من فرض الفاعل ل (یدفع) أحدنا- المحذوف-، أو من حذف الألف من آخر کلمه محمّد (صلی الله علیه و آله) أو غیرهما من التوجیهات.
9- الأحزاب: 11.
10- الأحزاب: 10.
11- الأحزاب: 12. و فی المصدر: و قال المنافقون .. إلی آخره.

وَ لَكِنْ نَتَّخِذُ صَنَماً عَظِيماً نَعْبُدُهُ، لِأَنَّا لَا نَأْمَنُ (1) أَنْ يَظْفَرَ ابْنُ أَبِی كَبْشَهَ فَيَكُونَ هَلَاكُنَا، وَ لَكِنْ يَكُونُ هَذَا الصَّنَمُ لَنَا زُخْراً (2)، فَإِنْ ظَفِرَتْ قُرَيْشٌ أَظْهَرْنَا عِبَادَهَ هَذَا الصَّنَمِ وَ أَعْلَمْنَاهُمْ أَنَّا لَنْ نُفَارِقَ دِينَنَا، وَ إِنْ رَجَعَتْ دَوْلَهُ ابْنِ أَبِی كَبْشَهَ كُنَّا مُقِيمِينَ عَلَی عِبَادَهِ هَذَا الصَّنَمِ سِرّاً، فَنَزَلَ جَبْرَئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخْبَرَ النَّبِیَّ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِذَلِكَ، ثُمَّ خَبَّرَنِی بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ بَعْدَ قَتْلِی ابْنَ عَبْدِ وُدٍّ، فَدَعَاهُمَا، فَقَالَ: كَمْ صَنَماً عَبَدْتُمَا فِی الْجَاهِلِيَّهِ؟.

فَقَالا: يَا مُحَمَّدُ! لَا تُعَيِّرْنَا بِمَا مَضَی فِی الْجَاهِلِيَّهِ.

فَقَالَ: فَكَمْ صَنَمٍ (3) تَعْبُدَانِ وَقْتَكُمَا هَذَا (4)؟.

فَقَالا: وَ الَّذِی بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيّاً مَا نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ مُنْذُ أَظْهَرْنَا لَكَ (5) مِنْ دِينِكَ مَا أَظْهَرْنَا.

فَقَالَ: يَا عَلِیُّ! خُذْ هَذَا السَّيْفَ، فَانْطَلِقْ إِلَی مَوْضِعِ كَذَا .. وَ كَذَا فَاسْتَخْرِجِ الصَّنَمَ الَّذِی يَعْبُدَانِهِ فَاهْشِمْهُ (6)، فَإِنْ حَالَ بَيْنَكَ وَ بَيْنَهُ أَحَدٌ فَاضْرِبْ عُنُقَهُ، فَانْكَبَّا عَلَی رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَقَالا: اسْتُرْنَا سَتَرَكَ اللَّهُ.

فَقُلْتُ أَنَا لَهُمَا: اضْمَنَا لِلَّهِ وَ لِرَسُولِهِ أَلَّا تَعْبُدَا إِلَّا اللَّهَ وَ لَا تُشْرِكَا بِهِ شَيْئاً.

فَعَاهَدَا (7) رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ عَلَی ذَلِكَ (8)، وَ انْطَلَقْتُ حَتَّی اسْتَخْرَجْتُ الصَّنَمَ مِنْ مَوْضِعِهِ وَ كَسَرْتُ وَجْهَهُ وَ يَدَيْهِ وَ جَزَمْتُ (9) رِجْلَيْهِ، ثُمَّ انْصَرَفْتُ إِلَی رَسُولِ

1- فی (س) جاءت نسخه: لا آمن، بدلا من: لا نأمن.
2- فی المصدر: ذخرا، و هو الظّاهر.
3- كذا، و الظّاهر: صنما.
4- جاء فی المصدر: يومكما هذا.
5- فی كتاب سليم لا توجد: لك.
6- الهشم: الكسر، كما فی مجمع البحرين 6- 186، و غيره.
7- جاءت نسخه علی (س): فعاهدا علی هذا.

8- جاءت العباره فی (ک) هکذا: فعاهدا رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله علی هذا.
9- فی المصدر: و جذمت .. أی قطعته، کما فی مجمع البحرین 6- 27، و جاء فیه فی صفحه: 29: الجزم: القطع.

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ، فَوَ اللَّهِ لَقَدْ عَرَفْتُ ذَلِکَ فِی وَجْهِهِمَا حَتَّى مَاتَا، ثُمَّ انْطَلَقَ هُوَ وَ أَصْحَابُهُ حِينَ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَخَاصَمُوا الْأَنْصَارَ بِحَقِّی، فَإِنْ كَانُوا صَدَقُوا وَ احْتَجُّوا بِحَقٍّ أَنَّهُمْ أَوْلَى مِنَ الْأَنْصَارِ لِأَنَّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ وَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مِنْ قُرَيْشٍ، فَمَنْ كَانَ أَوْلَى بِرَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله) كَانَ أَوْلَى بِالْأَمْرِ؟! وَ إِنَّمَا ظَلَمُونِی حَقِّی.

وَ إِنْ كَانُوا احْتَجُّوا بِبَاطِلٍ فَقَدْ ظَلَمُوا الْأَنْصَارَ حَقَّهُمْ، وَ اللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَنَا وَ بَيْنَ مَنْ ظَلَمَنَا وَ حَمَلَ النَّاسَ عَلَى رِقَابِنَا.

وَ الْعَجَبُ لِمَا قَدْ أُشْرِبَتْ قُلُوبُ هَذِهِ الْأُمَّهِ مِنْ حُبِّهِمْ وَ حُبِّ مَنْ صَدَّقَهُمْ (1) وَ صَدَّهُمْ عَنْ سَبِيلِ رَبِّهِمْ وَ رَدَّهُمْ عَنْ دِينِهِمْ، وَ اللَّهِ لَوْ أَنَّ هَذِهِ الْأُمَّهَ قَامَتْ عَلَى أَرْجُلِهَا عَلَى التُّرَابِ، وَ الرَّمَادَ وَاضِعَهً عَلَى (2) رُءُوسِهَا، وَ تَضَرَّعَتْ (3) وَ دَعَتْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَهِ عَلَى مَنْ أَضَلَّهُمْ، وَ صَدَّهُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ، وَ دَعَاهُمْ إِلَى النَّارِ، وَ عَرَضَهُمْ لِسَخَطِ رَبِّهِمْ، وَ أَوْجَبَ عَلَيْهِمْ عَذَابَهُ بِمَا أَجْرَمُوا إِلَيْهِمْ لَكَانُوا مُقَصِّرِينَ فِی ذَلِکَ، وَ ذَلِکَ أَنَّ الْمُحِقَّ الصَّادِقَ وَ الْعَالِمَ بِاللَّهِ وَ رَسُولِهِ يَتَخَوَّفَانِ إِنْ غَيَّرَا (4) شَيْئاً مِنْ بِدَعِهِمْ وَ سُنَنِهِمْ وَ أَحْدَاثِهِمْ عَادِيَهَ (5) الْعَامَّهِ، وَ مَتَى فَعَلَ شَاقُّوهُ وَ خَالَفُوهُ وَ تَبَرَّءُوا مِنْهُ وَ خَذَلُوهُ وَ تَفَرَّقُوا عَنْ حَقِّهِ، وَ إِنْ أَخَذَ بِبِدَعِهِمْ وَ أَقَرَّ بِهَا وَ زَيَّنَهَا (6) وَ دَانَ بِهَا أَحَبَّتْهُ وَ شَرَّفَتْهُ وَ فَضَّلَتْهُ، وَ اللَّهِ لَوْ نَادَيْتُ فِی عَسْكَرِی هَذَا بِالْحَقِّ الَّذِی أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ وَ أَظْهَرْتُهُ وَ دَعَوْتُ إِلَيْهِ وَ شَرَحْتُهُ وَ فَسَّرْتُهُ عَلَى مَا سَمِعْتُ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ عَلَيْهِ وَ آلِهِ السَّلَامُ فِيهِ، مَا

1- لا توجد: صدّقهم .. فی كتاب سليم.
2- فی المصدر: و وضعت الرّماد على.
3- فی كتاب سليم: و تضرّعت إلى اللّه ..
4- فی المصدر: يتخوّف إن غيّر شيئا من .. و هو الظّاهر. و قد جاء نسخه فی مطبوع البحار: يتخوّف إن غيّر.
5- فی المصدر: و عادته.
6- وضع على: و زيّنها، رمز نسخه بدل فی (ک).

بَقِیَ فِیهِ إِلَّا أَقَلُّهُ وَ أَذَلُّهُ وَ أَرْذَلُهُ، وَ لَاسْتَوْحَشُوا مِنْهُ، وَ لَتَفَرَّقُوا مِنِّی (1)، وَ لَوْ لَا مَا عَاهَدَ (2) رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ إِلَیَّ وَ سَمِعْتُهُ مِنْهُ، وَ تَقَدَّمَ إِلَیَّ فِیهِ لَفَعَلْتُ، وَ لَکِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ قَدْ قَالَ (3): کُلُّ مَا اضْطُرَّ إِلَیْهِ الْعَبْدُ فَقَدْ أَحَلَّهُ اللَّهُ لَهُ وَ أَبَاحَهُ إِیَّاهُ، وَ سَمِعْتُهُ یَقُولُ: إِنَّ التَّقِیَّهَ مِنْ دِینِ اللَّهِ، وَ لَا دِینَ لِمَنْ لَا تَقِیَّهَ لَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَیَّ، فَقَالَ: أَدْفَعُهُمْ بِالرَّاحِ دَفْعاً عَنِّی، ثُلُثَانِ مِنْ حَیٍّ وَ ثُلُثٌ مِنِّی، فَإِنْ عَوَّضَنِی رَبِّی فَأَعْذَرَنِی.

إیضاح:

أقول:

رَوَی ابْنُ مَیْثَمَ (4) بَعْضَ الْخُطْبَهِ، وَ فِیهِ: حَتَّی یُرْمَوْا بِالْمَنَاسِرِ تَتْبَعُهَا الْعَسَاکِرُ، وَ حَتَّی یَرْجُمُوا بِالْکَتَائِبِ تَقْفُوهَا الْحَلَائِبُ (5)، وَ حَتَّی یَجُرَّ بِبِلَادِهِمُ الْخَمِیسُ یَتْلُوهُ (6) الْخَمِیسُ، وَ حَتَّی تَدْعَقَ الْخُیُولُ فِی نَوَاحِی (7) أَرْضِهِمْ وَ بِأَحْنَاءِ مَشَارِبِهِمْ (8) وَ مَسَارِحِهِمْ، و بعد قوله: فی طاعه اللّه: و حرصا علی لقاء اللّه.

و روی فی النهج أیضا بأدنی اختلاف (9).

قوله علیه السلام: إِلی کَلِمَهٍ سَواءٍ. أی (10) عادله أو مشترکه بیننا و بینهم.

1- فی المصدر: و لتفرّقوا عنّی.
2- کذا، و الظّاهر: عهد، کما جاء فی المصدر.
3- فی کتاب سلیم زیاده: یا أخی، بعد کلمه قال.
4- فی شرحه علی النهج 3- 123.
5- فی المصدر: حتی یرموا بالمناسر تتبعها المناسر، و یرجموا بالکتائب تقفوها الحلائب. قال فی مجمع البحرین 2- 46: و الحلبه- بالتسکین-: خیل تجمع للسباق و من کلّ أوب لا یخرج من اصطبل واحد.
6- فی (ک): یلوه.
7- فی المصدر: نواحر.
8- قال فی شرح ابن میثم: و بأعنان مساربهم.
9- نهج البلاغه فی طبعه صبحی الصالح: 180- 181 خطبه: 124، و فی طبعه محمّد عبده 2 2- 5.

10- فى (س): إلى ..

و الْمَنْسِرُ: خيل من المائه إلى المائتين، و يقال: هو الجيش ما يمرّ بشى ء إلّا اقتلعه (1).

و الْجَلَائِبُ: الإبل الّتى تجلب إلى الرّجل النّازل على الماء ليس له ما يحمل عليه فيحملونه عليها (2)، و لا يبعد أن يكون بالنون (3).

و الْخَمِيسُ: الجيش (4).

و قال الجوهرى (5): دُعِقَ الطّريقُ فهو مدعوق .. أى كثر عليه الوطء، و دَعَقَتْهُ الدّوابُّ: أثّرت فيه.

و الْأَحْنَاءُ: الجوانب (6).

و الْمَسَارِحُ: مواضع سرح الدّوابّ (7)، و الْمَسَالِحُ: الثّغور و المراقب (8).

قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا .. فِى النَّهْجِ (9): وَ لَقَدْ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ نَقْتُلُ آبَاءَنَا وَ أَبْنَاءَنَا وَ إِخْوَانَنَا وَ أَعْمَامَنَا، مَا يَزِيدُنَا ذَلِكَ إِلَّا إِيمَاناً وَ تَسْلِيماً وَ مُضِيّاً عَلَى اللَّقَمِ، وَ صَبْراً عَلَى مَضَضِ الْأَلَمِ، وَ جِدّاً فِى جِهَادِ الْعَدُوِّ، وَ لَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ مِنَّا وَ الْآخَرُ مِنْ عَدُوِّنَا يَتَصَاوَلَانِ تَصَاوُلَ الْفَحْلَيْنِ، يَتَخَالَسَانِ أَنْفُسَهُمَا أَيُّهُمَا يَسْقِى صَاحِبَهُ كَأْسَ الْمَنُونِ، فَمَرَّةً لَنَا مِنْ عَدُوِّنَا، وَ مَرَّةً لِعَدُوِّنَا مِنَّا، فَلَمَّا رَأَى اللَّهُ صِدْقَنَا

1- صرّح به فى المصباح المنير 2- 828، و ذكر المعنى الأول فى مجمع البحرين 3- 492، و تاج العروس 3- 564، و لسان العرب 5- 205، أيضا.
2- قاله فى لسان العرب 1- 268، و النهايه: 1- 282، و غيرهما.
3- يعنى بدل اللام .. أى الجنائب.
4- نصّ عليه فى مجمع البحرين 4- 66، و نهايه ابن الأثير 2- 79، و غيرهما.
5- فى صحاح اللغه 4- 1474، و قارن ب: مجمع البحرين 5- 160، و النهايه 2- 119.
6- جاء فى مجمع البحرين 1- 112، و الصحاح 6- 2321، و لسان العرب 14- 206.
7- كما فى النهايه 2- 357، و مجمع البحرين 2- 371، و لسان العرب 2- 478.

8- ذکره فی لسان العرب 2- 487، و الصحاح 1- 376. و انظر: مجمع البحرین 2- 374.
9- نهج البلاغه، محمّد عبده 1- 104- 105، و صبحی الصّالح: 91 برقم 56، باختلاف یسیر، و جاء مقارب من هذا المعنی فی نهج البلاغه، محمّد عبده 1- 236، فراجع.

أَنْزَلَ بِعَدُوِّنَا الْكَبْتَ، وَ أَنْزَلَ عَلَيْنَا النَّصْرَ، حَتَّى اسْتَقَرَّ الْإِسْلَامُ مُلْقِياً جِرَانَهُ، وَ مُتَبَوِّئاً أَوْطَانَهُ، وَ لَعَمْرِی لَوْ كُنَّا نَأْتِي مَا أَتَيْتُمْ مَا قَامَ لِلدِّينِ عَمُودٌ، وَ لَا اخْضَرَّ لِلْإِيمَانِ عُودٌ، وَ ايْمُ اللَّهِ لَتَحْتَلِبُنَّهَا دَماً وَ لَتُتْبِعُنَّهَا نَدَماً.

و الشَّنُّ: الصّبّ و التّفريق، و شنّ الغارات: تفريقها عليهم من كلّ ناحيه (1).

و اللَّقَمُ: منهج الطّريق (2).

و الْمَضَضُ: حرقه الألم (3).

و التَّصَاوُلُ: أن يحمل كلّ من القرينين (4) على صاحبه (5).

و التَّخَالُسُ: التّسالب .. أی ينتهز كلّ منهما فرصه صاحبه (6).

و الْمَنُونُ: الموت (7).

و الْكَبْتُ: الإذلال و الصّرف (8).

و الْجِرَانُ: مقدّم عنق البعير من منخره إلى مذبحه (9)، كنايه عن استقراره فی قلوب عباد اللّه كالبعير الذی أخذ مكانه و استقرّ فيه.

و يقال: تَبَوَّأَ وَطَنَهُ .. أی سكن فيه (10)، شبّه عليه السلام الإسلام بالرجل

1- كما فی لسان العرب 13- 242، و تاج العروس 9- 256، و انظر: مجمع البحرين 6- 272.
2- نصّ عليه فی المصباح المنير 2- 765، و انظر: تاج العروس 9- 61، و لسان العرب 12- 547.
3- قال فی تاج العروس 5- 86: مضّه الهمّ و الحزن و القول يمضّه مضّا و مضيضا: أحرقه و شقّ عليه .. و المضض: وجع المصيبه، و نحوه فی لسان العرب 7- 233، و انظر: القاموس 2- 344.
4- فی (س): القرنين.
5- انظر: لسان العرب 11- 387، و النهايه 3- 61، و الصحاح 5- 1746.

6- قاله فی لسان العرب 6- 65، و تاج العروس 4- 138، و لاحظ: صحاح اللغه 3- 923.
7- نصّ علیه فی الصحاح 6- 2207 و 2497، و تاج العروس 9- 350، و لسان العرب 13- 415.
8- کذا جاء فی الصحاح 1- 262، و لسان العرب 2- 76، و تاج العروس 1- 575.
9- کما ذکره فی تاج العروس 9- 160، و الصحاح 5- 2091، و انظر: مجمع البحرین 6- 225.
10- انظر: مجمع البحرین 1- 67، و تاج العروس 10- 51، و لسان العرب 1- 39.

الخائف المتزلزل الذى استقرّ فى وطنه بعد خوفه.

قوله عليه السلام: لتحتلبنّها .. الضمير مبهم يرجع إلى أفعالهم، شبّهها بالناقه التى أصيب ضرعها بآفه من تفريط صاحبها فيها، و لعلّ المقصود عدم انتفاعهم بتلک الأفعال عاجلا و آجلا.

و البِطَانَهُ: الوليجه (1): و هو الّذى يعرّفه الرّجل أسراره ثقه به (2).

لا يألونا خبالا .. أى لا يقصّرون لنا فى الفساد، و الألو: التّقصير (3).

قَدْ بَدَتِ الْبَغْضاءُ مِنْ أَفْواهِهِمْ. أى (4) فى كلامهم، لأنّهم لا يملكون من أنفسهم لفرط بغضهم، وَ ما تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ ممّا بدا، لأنّ بدوه ليس عن رويه و اختيار.

قوله عليه السلام: سَلَقُوكُمْ. أى ضربوكم و آذوكم (5) «بِأَلْسِنَهٍ حِدادٍ»:

ذَرِبَهٍ (6) يطلبون الغنيمه.

و السَّلْقُ: البسط بقهر (7) باليد أو باللّسان.

قوله عليه السلام: يكنّيه .. أى ناداه بالكنيه، فقال: يا أبا حفص، فقال الأشعث: أنا أعرف أنّک تعنى عمر، و هو الذى قال فيه النبىّ صلّى اللّه عليه و آله:

إنّ الشيطان يفرّ منه، فقال عليه السلام استهزاء و تكذيبا للخبر الموضوع: ما آمن اللّه روعه الشيطان إذا كان يفرّ من مثل عمر.

1- نصّ عليه فى مجمع البحرين 6- 214، و القاموس 4- 202، و غيرهما.
2- انظر: مجمع البحرين 6- 214، و لسان العرب 13- 55، و تاج العروس 9- 141، و النهايه 1- 136.
3- كما فى لسان العرب 14- 39، و انظر: مجمع البحرين 1- 29، و الصحاح 6- 2270.
4- فى (س): أو.
5- قاله فى مجمع البحرين 5- 186.

6- ذکره فی لسان العرب 10- 160، و الذّربه: السلیطه، کما فی القاموس 1- 67.
7- صرّح به فی الصحاح 5- 1497، و تاج العروس 6- 386، و انظر: لسان العرب 10- 162.

و يقال: كربه الغمّ .. أى اشتدّ عليه (1).

و الْجَذْمُ: القطع (2).

قوله عليه السلام: لقد عرفت ذلک .. أى أثر البغض و العداوه لذلک الأمر.

«154»-كنز (3): قَوْلُهُ تَعَالَى: عَلِمَتْ نَفْسٌ ما قَدَّمَتْ وَ أَخَّرَتْ (4) قَالَ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: نَزَلَتْ (5) فِى الثَّانِى، يَعْنِى مَا قَدَّمَتْ مِنْ وَلَايَهِ أَبِى فُلَانٍ وَ مِنْ وَلَايَهِ نَفْسِهِ وَ مَا أَخَّرَتْ مِنْ وُلَاهِ الْأَمْرِ مِنْ بَعْدِهِ ... (6) إِلَى قَوْلِهِ: بَلْ تُكَذِّبُونَ بِالدِّينِ (7)، قَالَ (8): الْوَلَايَهِ (9).

«155»-كنز (10): رُوِىَ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَهَ، عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ خَرَّبُوذَ (11)، قَالَ: قَالَ لِى أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا ابْنَ خَرَّبُوذَ (12)! أَ تَدْرِى مَا تَأْوِيلُ هَذِهِ الْآيَهِ: فَيَوْمَئِذٍ لا يُعَذِّبُ عَذابَهُ أَحَدٌ (13)؟! قُلْتُ: لَا. قَالَ: ذَلِکَ (14) الثَّانِى،

1- ذكره فى لسان العرب 1- 711، و تاج العروس 1- 542، و غيرهما.
2- نصّ عليه فى مجمع البحرين 6- 27، و لسان العرب 12- 86.
3- تأويل الآيات الظّاهره 2- 770.
4- الانفطار: 5.
5- جاء فى المصدر: ذكر علىّ بن إبراهيم فى تفسيره أنّها نزلت .. إلى آخره، و قد بحثنا عنها فى تفسيره فلم نجدها.
6- جاء فى الكنز: و ذكر أيضا قال: و قوله عزّ و جلّ .. إلى آخره.
7- الانفطار: 9.
8- فى (ک): قالوا.
9- فى المصدر: بعد الآيه قال أى بالولايه، فالدّين هو الولايه، و قد ذكره فى تفسير البرهان 4- 236، حديث 4 و 5.
10- تأويل الآيات الظّاهره 2- 795، حديث 5.
11- فى (س): خربوز.
12- فى (س): خربوز.
13- الفجر: 25. و ذكر فى المصدر ما بعد الآيه: «وَ لا يُوثِقُ وَثاقَهُ أَحَدٌ».
14- فى الكنز: ذاک.

لَا يُعَذِّبُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ عَذَابَهُ أَحَداً (1)..

«156»-كِتَابُ الْمُحْتَضَرِ (2): عَنْ أَبَانِ بْنِ أَبِی عَيَّاشٍ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ الْهِلَالِیِّ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ- فِی حَدِيثٍ طَوِيلٍ-: وَ لَقَدْ قَالَ لِأَصْحَابِهِ الْأَرْبَعَهِ- أَصْحَابِ الْكِتَابِ-: الرَّأْیُ- وَ اللَّهِ- أَنْ نَدْفَعَ مُحَمَّداً بِرُمَّتِهِ وَ نُسَلِّمَ، وَ ذَلِکَ حِينَ جَاءَ الْعَدُوُّ مِنْ فَوْقِنَا وَ مِنْ تَحْتِنَا، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:

وَ زُلْزِلُوا زِلْزالًا شَدِيداً وَ تَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا وَ إِذْ يَقُولُ الْمُنافِقُونَ وَ الَّذِينَ فِی قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ ما وَعَدَنَا اللَّهُ وَ رَسُولُهُ إِلَّا غُرُوراً (3). فَقَالَ صَاحِبُهُ: وَ لَكِنْ (4) نَتَّخِذُ صَنَماً عَظِيماً فَنَعْبُدُهُ لِأَنَّا لَا نَأْمَنُ مِنْ أَنْ يَظْفَرَ ابْنُ أَبِی كَبْشَهَ فَيَكُونَ هَلَاكُنَا، وَ لَكِنْ يَكُونُ هَذَا الصَّنَمُ لَنَا زُخْراً (5) فَإِنْ ظَفِرَتْ (6) قُرَيْشٌ أَظْهَرْنَا عِبَادَهَ هَذَا الصَّنَمِ وَ أَعْلَمْنَاهُمْ أَنَّا كُنَّا لَمْ نُفَارِقْ دِينَنَا، وَ إِنْ رَجَعَتْ دَوْلَهُ ابْنِ أَبِی كَبْشَهَ كُنَّا مُقِيمِينَ عَلَی عِبَادَهِ هَذَا الصَّنَمِ سِرّاً، فَنَزَلَ جَبْرَئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخْبَرَ النَّبِیَّ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، ثُمَّ خَبَّرَنِی رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ بِهِ بَعْدَ قَتْلِی ابْنَ عَبْدِ وُدٍّ، فَدَعَاهُمَا، وَ قَالَ: كَمْ صَنَماً عَبَدْتُمَا فِی الْجَاهِلِيَّهِ؟!.

فَقَالا: يَا مُحَمَّدُ! لَا تُعَيِّرْنَا بِمَا مَضَی فِی الْجَاهِلِيَّهِ.

فَقَالَ: كَمْ صَنَماً تَعْبُدَانِ يَوْمَكُمَا هَذَا؟.

فَقَالا: وَ الَّذِی بَعَثَکَ بِالْحَقِّ نَبِيّاً مَا نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ مُنْذُ أَظْهَرْنَا لَکَ مِنْ دِينِکَ مَا أَظْهَرْنَا.

1- و ذكره فی تفسير البرهان 4- 460، حديث 1.
2- المحتضر: 58- 59، باختلاف يسير.
3- الأحزاب: 10 و 11- 12 بتقديم و تأخير.
4- فی المصدر: لا و لكن.
5- كذا، و الظّاهر: ذخرا، كما فی المصدر، و إن جاء زخرا لغه بمعنی الفخر، قال فی القاموس 2- 38: زخر ... الرّجل بما عنده فخر.
6- فی المحتضر: ظهرت.

فَقَالَ (1): يَا عَلِيُّ! خُذْ هَذَا السَّيْفَ فَانْطَلِقْ إِلَى مَوْضِعِ كَذَا .. وَ كَذَا فَاسْتَخْرِجِ الصَّنَمَ الَّذِی يَعْبُدَانِهِ فَاهْشِمْهُ، فَإِنْ حَالَ بَيْنَکَ وَ بَيْنَهُ أَحَدٌ فَاضْرِبْ عُنُقَهُ، فَانْکَبَّا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَقَالا: اسْتُرْنَا سَتَرَکَ اللَّهُ.

فَقُلْتُ أَنَا لَهُمَا: اصْمَنَا لِلَّهِ وَ لِرَسُولِهِ أَنْ لَا تَعْبُدَا إِلَّا اللَّهَ وَ لَا تُشْرِکَا بِهِ شَيْئاً.

فَعَاهَدَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ عَلَى ذَلِکَ، وَ انْطَلَقْتُ حَتَّى اسْتَخْرَجْتُ الصَّنَمَ فَکَسَرْتُ وَجْهَهُ وَ يَدَيْهِ وَ جَزَمْتُ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ انْصَرَفْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَوَ اللَّهِ لَقَدْ عَرَفَ ذَلِکَ فِی وُجُوهِهِمَا عَلِیٌّ حَتَّى مَاتَا (2) ..

وَ سَاقَ الْحَدِيثَ إِلَى آخِرِهِ.

«157»-قَالَ (3): وَ ذَکَرَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ فِی کِتَابِهِ (4)، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِیِّ، قَالَ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ کَانَ يَخْرُجُ فِی کُلِّ (5) جُمُعَةٍ إِلَى ظَاهِرِ الْمَدِينَةِ وَ لَا يُعْلِمُ أَحَداً أَيْنَ يَمْضِی، قَالَ: فَبَقِیَ عَلَى ذَلِکَ بُرْهَةً مِنَ الزَّمَانِ، فَلَمَّا کَانَ فِی بَعْضِ اللَّيَالِی، قَالَ (6) عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: لَا بُدَّ (7) مِنْ أَنْ أَخْرُجَ وَ أُبْصِرَ أَيْنَ يَمْضِی عَلِیُّ بْنُ أَبِی طَالِبٍ (عليهما السلام)، قَالَ: فَقَعَدَ لَهُ عِنْدَ بَابِ الْمَدِينَةِ حَتَّى خَرَجَ وَ مَضَى عَلَى عَادَتِهِ، فَتَبِعَهُ عُمَرُ- وَ کَانَ کُلَّمَا وَضَعَ عَلِیٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدَمَهُ فِی مَوْضِعٍ وَضَعَ عُمَرُ رِجْلَهُ مَکَانَهَا- فَمَا کَانَ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى وَصَلَ إِلَى بَلْدَةٍ عَظِيمَةٍ ذَاتِ نَخْلٍ وَ شَجَرٍ وَ مِيَاهٍ غَزِيرَةٍ، ثُمَّ إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَخَلَ إِلَى حَدِيقَةٍ بِهَا مَاءٌ جَارٍ فَتَوَضَّأَ وَ وَقَفَ بَيْنَ النَّخْلِ يُصَلِّی إِلَى أَنْ مَضَى مِنَ اللَّيْلِ أَکْثَرُهُ، وَ أَمَّا عُمَرُ فَإِنَّهُ نَامَ فَلَمَّا قَضَى

1- فی المصدر: فقال لی.
2- فی کتاب المحتضر: ذلک منهما فی وجوههما علیّ .. و لا توجد فيه: حتّی ماتا.
3- قاله الشّيخ حسن بن سليمان الحلّیّ فی کتابه المحتضر: 66- 68 باختلاف.
4- لا توجد فی المصدر: فی کتابه.
5- فی المحتضر زياده: ليله.

6- لا توجد: قال، فى (س)، و فى المصدر: فقال.
7- فى المحتضر: لا بدّ لى.

أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَطَرَهُ مِنَ الصَّلَاهِ عَادَ وَ رَجَعَ إِلَى الْمَدِينَهِ حَتَّى وَقَفَ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ صَلَّى مَعَهُ الْفَجْرَ، فَانْتَبَهَ عُمَرُ فَلَمْ يَجِدْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِی مَوْضِعِهِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ رَأَی مَوْضِعاً لَا يَعْرِفُهُ وَ قَوْماً لَا يَعْرِفُهُمْ وَ لَا يَعْرِفُونَهُ، فَوَقَفَ عَلَی رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: مِنْ أَيْنَ أَنْتَ (1)؟ وَ مِنْ أَيْنَ أَتَيْتَ؟.

فَقَالَ عُمَرُ (2): مِنْ يَثْرِبَ مَدِينَهِ رَسُولِ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله).

فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا شَيْخُ (3)! تَأَمَّلْ أَمْرَکَ وَ أَبْصِرْ مَا (4) تَقُولُ؟.

فَقَالَ: هَذَا الَّذِی أَقُولُهُ لَکَ.

قَالَ الرَّجُلُ: مَتَی خَرَجْتَ مِنَ الْمَدِينَهِ؟.

قَالَ: الْبَارِحَهَ.

قَالَ لَهُ: اسْكُتْ، لَا يَسْمَعُ النَّاسُ مِنْکَ هَذَا فَتُقْتَلُ أَوْ يَقُولُونَ هَذَا مَجْنُونٌ.

فَقَالَ: الَّذِی أَقُولُ حَقٌّ.

فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: حَدِّثْنِی كَيْفَ حَالُکَ وَ مَجِيئُکَ إِلَی هَاهُنَا؟!.

فَقَالَ عُمَرُ: كَانَ عَلِیُّ بْنُ أَبِی طَالِبٍ فِی كُلِّ لَيْلَهِ جُمُعَهٍ يَخْرُجُ مِنَ الْمَدِينَهِ وَ لَا نَعْلَمُ أَيْنَ يَمْضِی، فَلَمَّا كَانَ فِی هَذِهِ اللَّيْلَهِ تَبِعْتُهُ وَ قُلْتُ أُرِيدُ أَنْ أُبْصِرَ أَيْنَ يَمْضِی، فَوَصَلْنَا إِلَی هَاهُنَا، فَوَقَفَ يُصَلِّی وَ نِمْتُ وَ لَا أَدْرِی مَا صَنَعَ؟.

فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: ادْخُلْ هَذِهِ الْمَدِينَهَ وَ أَبْصِرِ النَّاسَ وَ اقْطَعْ أَيَّامَکَ إِلَی لَيْلَهِ الْجُمُعَهِ فَمَا لَکَ مَنْ يَحْمِلُکَ إِلَی مَوْضِعِ الَّذِی جِئْتَ مِنْهُ إِلَّا الرَّجُلُ (5) الَّذِی جَاءَ

1- فی (ک): من أنت.
2- فی المصدر: فقال عربیّ: أتیت.
3- لا توجد: یا شیخ، فی المصدر.
4- فی کتاب المحتضر: و انظر أیش.

5- لا توجد: الرّجل، فى المصدر.

بِکَ، فَبَیْنَنَا وَ بَیْنَ الْمَدِینَهِ أَزْیَدُ مِنْ مَسِیرَهِ (1) سَنَتَیْنِ، فَإِذَا رَأَیْنَا مَنْ یَرَی الْمَدِینَهَ وَ رَأَی رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ نَتَبَرَّکُ بِهِ وَ نَزُورُهُ، وَ فِی الْأَحْیَانِ نَرَی مَنْ أَتَی بِکَ فَنَقُولُ (2) أَنْتَ قَدْ جِئْتَ (3) فِی بَعْضِ لَیْلَهٍ (4) مِنَ الْمَدِینَهِ، فَدَخَلَ عُمَرُ إِلَی الْمَدِینَهِ فَرَأَی النَّاسَ کُلَّهُمْ یَلْعَنُونَ ظَالِمِی أَهْلِ بَیْتِ (5) مُحَمَّدٍ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ یسموهم [یُسَمُّونَهُمْ] بِأَسْمَائِهِمْ وَاحِداً وَاحِداً، وَ کُلُّ صَاحِبِ صِنَاعَهٍ یَقُولُ کَذَلِکَ وَ هُوَ عَلَی صِنَاعَتِهِ، فَلَمَّا سَمِعَ عُمَرُ ذَلِکَ ضَاقَتْ عَلَیْهِ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَ طَالَتْ عَلَیْهِ الْأَیَّامُ حَتَّی جَاءَ (6) لَیْلَهُ الْجُمُعَهِ، فَمَضَی إِلَی ذَلِکَ الْمَکَانِ فَوَصَلَ (7) أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ إِلَیْهِ (8) عَادَتَهُ، فَکَانَ عُمَرُ یَتَرَقَّبُهُ حَتَّی مَضَی مُعْظَمُ اللَّیْلِ وَ فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ وَ هَمَّ بِالرُّجُوعِ فَتَبِعَهُ عُمَرُ حَتَّی وَصَلَا الْفَجْرَ الْمَدِینَهَ، فَدَخَلَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ الْمَسْجِدَ وَ صَلَّی خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ صَلَّی عُمَرُ أَیْضاً، ثُمَّ الْتَفَتَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ إِلَی عُمَرَ، فَقَالَ: یَا عُمَرُ! أَیْنَ کُنْتَ أُسْبُوعاً لَا نَرَاکَ عِنْدَنَا؟! فَقَالَ عُمَرُ: یَا رَسُولَ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله)! کَانَ مِنْ شَأْنِی .. کَذَا وَ کَذَا، وَ قَصَّ عَلَیْهِ مَا جَرَی لَهُ، فَقَالَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: لَا تَنْسَ مَا شَاهَدْتَ بِنَظَرِکَ، فَلَمَّا سَأَلَهُ مَنْ سَأَلَهُ عَنْ ذَلِکَ، فَقَالَ: نَفَذَ فِیَّ سِحْرُ بَنِی هَاشِمٍ.

أقول: هذا حدیث غریب لم أره إلّا فی الکتاب المذکور.

«158»-کَشْفُ الْحَقِّ (9) لِلْعَلَّامَهِ الْحِلِیِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: رَوَی الْحَافِظُ مُحَمَّدُ بْنُ

1- فی المصدر: علی، بدلا من: أزید من مسیره.
2- فی (س): فتقول، و فی المصدر: و تقول. و لا توجد فیه: و فی الأحیان نری من أتی بک.
3- فی المحتضر: أنت جئت، و فی (س): جئتک.
4- فی المصدر زیاده: إلی هنا.
5- فی المحتضر: آل، بدلا من: أهل بیت.
6- فی المصدر: جاءت، و هو الظّاهر.
7- فی المحتضر: فأتی.
8- فی المصدر: علی، بدلا من: إلیه. و هو الظّاهر.
9- نهج الحقّ و کشف الصّدق: 330- 332، و طبع باسم: کشف الحقّ، و هما واحد.

مُوسَى الشِّيرَازِيُّ فِی کِتَابِهِ الَّذِی اسْتَخْرَجَهُ مِنَ التَّفَاسِیرِ الِاثْنَیْ عَشَرَ: تَفْسِیرِ (1) أَبِی یُوسُفَ یَعْقُوبَ بْنِ سُفْیَانَ، وَ تَفْسِیرِ ابْنِ جَرِیجٍ، وَ تَفْسِیرِ مُقَاتِلِ بْنِ سُلَیْمَانَ، وَ تَفْسِیرِ وَکِیعِ بْنِ جَرَّاحٍ، وَ تَفْسِیرِ یُوسُفَ بْنِ مُوسَی الْقَطَّانِ، وَ تَفْسِیرِ قَتَادَهَ، وَ تَفْسِیرِ أَبِی عُبَیْدَهَ (2) الْقَاسِمِ بْنِ سَلَّامٍ، وَ تَفْسِیرِ عَلِیِّ بْنِ حَرْبٍ الطَّائِیِّ، وَ تَفْسِیرِ السُّدِّیِّ، وَ تَفْسِیرِ مُجَاهِدٍ، وَ تَفْسِیرِ مُقَاتِلِ بْنِ حَیَّانَ، وَ تَفْسِیرِ أَبِی صَالِحٍ، وَ کُلُّهُمْ مِنَ الْجَمَاهِرَهِ (3)، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِکٍ، قَالَ: کُنَّا جُلُوساً عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ فَتَذَاکَرْنَا رَجُلًا یُصَلِّی وَ یَصُومُ وَ یَتَصَدَّقُ (4) وَ یُزَکِّی، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: لَا أَعْرِفُهُ .. فَقُلْنَا: یَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ عَبَدَ اللَّهَ (5) وَ یُسَبِّحُهُ وَ یُقَدِّسُهُ وَ یُوَحِّدُهُ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: لَا أَعْرِفُهُ، فَبَیْنَا نَحْنُ فِی ذِکْرِ الرَّجُلِ إِذْ قَدْ (6) طَلَعَ عَلَیْنَا، فَقُلْنَا: هُوَ ذَا، فَنَظَرَ إِلَیْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، فَقَالَ (7) لِأَبِی بَکْرٍ: خُذْ سَیْفِی هَذَا وَ امْضِ إِلَی هَذَا الرَّجُلِ فَاضْرِبْ (8) عُنُقَهُ، فَإِنَّهُ أَوَّلُ مَنْ یَأْتِیهِ مِنْ حِزْبِ الشَّیْطَانِ ..

فَدَخَلَ أَبُو بَکْرٍ الْمَسْجِدَ فَرَآهُ رَاکِعاً، فَقَالَ: وَ اللَّهِ لَا أَقْتُلُهُ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله) نَهَانَا عَنْ قَتْلِ (9) الْمُصَلِّینَ، فَرَجَعَ إِلَی رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، فَقَالَ:

یَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّی رَأَیْتُهُ یُصَلِّی.

1- لا توجد فی المصدر: تفسیر.
2- فی المصدر: و تفسیر سلیمان و تفسیر أبی عبد اللّه ..
3- فی الکشف: الجماهر.
4- لا یوجد فی المصدر: و یتصدّق.
5- فی کشف الحقّ: إنّه یعبد اللّه .. و هو الظّاهر.
6- لا توجد: قد، فی المصدر.
7- فی المصدر: و قال.
8- فی نهج الحقّ: و اضرب.
9- فی کشف الحقّ: قتال.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: اجْلِسْ، فَلَسْتَ بِصَاحِبِهِ، قُمْ يَا عُمَرُ! وَ (1) خُذْ سَيْفِی مِنْ يَدِ (2) أَبِی بَكْرٍ وَ ادْخُلِ الْمَسْجِدَ فَاضْرِبْ عُنُقَهُ (3)، قَالَ عُمَرُ:

فَأَخَذْتُ السَّيْفَ مِنْ أَبِی بَكْرٍ وَ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ سَاجِداً فَقُلْتُ: وَ اللَّهِ لَا أَقْتُلُهُ فَقَدِ اسْتَأْمَنَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّی، فَرَجَعْتُ إِلَی رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّی رَأَيْتُ الرَّجُلَ سَاجِداً.

فَقَالَ: يَا عُمَرُ! اجْلِسْ فَلَسْتَ بِصَاحِبِهِ، قُمْ يَا عَلِیُّ فَإِنَّكَ أَنْتَ قَاتِلُهُ، إِنْ وَجَدْتَهُ فَاقْتُلْهُ، فَإِنَّكَ إِنْ قَتَلْتَهُ لَمْ يَقَعْ بَيْنَ أُمَّتِی اخْتِلَافٌ أَبَداً.

قَالَ عَلِیٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَأَخَذْتُ السَّيْفَ وَ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَلَمْ أَرَهُ، فَرَجَعْتُ إِلَی رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله)! مَا رَأَيْتُهُ.

فَقَالَ: يَا أَبَا الْحَسَنِ! إِنَّ أُمَّةَ مُوسَی افْتَرَقَتْ إِحْدَی وَ سَبْعِينَ فِرْقَةً، فِرْقَةٌ نَاجِيَةٌ وَ الْبَاقُونَ فِی النَّارِ، وَ إِنَّ أُمَّةَ عِيسَی (علیه السلام) افْتَرَقَتِ اثْنَتَيْنِ وَ سَبْعِينَ فِرْقَةً، فِرْقَةٌ نَاجِيَةٌ وَ الْبَاقُونَ فِی النَّارِ، وَ إِنَّ أُمَّتِی سَتَفْتَرِقُ عَلَی ثَلَاثٍ وَ سَبْعِينَ فِرْقَةً، فِرْقَةٌ نَاجِيَةٌ وَ الْبَاقُونَ فِی النَّارِ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله)! وَ مَا النَّاجِيَةُ؟.

فَقَالَ: الْمُتَمَسِّكُ بِمَا أَنْتَ عَلَيْهِ وَ أَصْحَابُكَ (4)، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَی فِی ذَلِكَ الرَّجُلِ (5): ثانِیَ عِطْفِهِ (6). يَقُولُ: هَذَا أَوَّلُ مَنْ يَظْهَرُ مِنْ أَصْحَابِ الْبِدَعِ وَ الضَّلَالَاتِ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَ اللَّهِ مَا قَتَلَ ذَلِكَ الرَّجُلَ إِلَّا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (علیه السلام) يَوْمَ صِفِّينَ،

1- لا توجد الواو فی (س).
2- لا توجد: يد، فی المصدر.
3- لا توجد عباره: فاضرب عنقه فی (س)، و فی المصدر: و اضرب عنقه.
4- فی كشف الحقّ: بما أنت و أصحابک علیه.
5- لا توجد: تعالی، فی المصدر، و كذا كلمه: الرّجل.

6- الحجّ: 9.

ثُمَّ قَالَ: لَهُ فِی الدُّنْیا خِزْیٌ (1) قَالَ الْقَتْلُ (2): وَ نُذِیقُهُ یَوْمَ الْقِیامَهِ عَذابَ الْحَرِیقِ (3) بِقِتَالِهِ عَلِیَّ بْنَ أَبِی طَالِبٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ یَوْمَ صِفِّینَ (4).

قال العلّامه رحمه اللّه (5): تضمّن الحدیث أنّ أبا بکر (6) و عمر لم یقبلا أمر النبیّ صلّی اللّه علیه و آله و لم یقبلا قوله، و اعتذرا بأنّه یصلّی و یسجد، و لم یعلما أنّ النبیّ صلّی اللّه علیه و آله أعرف بما هو علیه منهما، و لو لم یکن مستحقّا للقتل لم یأمر اللّه تعالی (7) نبیّه بذلک، و کیف ظهر إنکار النبیّ صلّی اللّه علیه و آله علی أبی بکر بقوله: لست بصاحبه، و امتنع عمر من فعله (8)، و مع ذلک فإنّ النبیّ صلّی اللّه علیه و آله حکم بأنّه لو قتل لم یقع بین أمّتی اختلاف أبدا، و کرّر الأمر بقتله ثلاث مرّات عقیب الإنکار علی الشیخین، و حکم صلّی اللّه علیه و آله بأنّ أمّته ستفترق ثلاثا و سبعین فرقه، اثنتان و سبعون منها فی النار، و أصل هذا بقاء ذلک الرجل الذی أمر النبیّ صلّی اللّه علیه و آله الشیخین بقتله فلم یقتلاه، فکیف یجوز للعامی تقلید من یخالف أمر الرسول صلّی اللّه علیه و آله.

«159»-وَ قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِی الْکِتَابِ الْمَذْکُورِ (9): وَ قَدْ رَوَی عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، وَ جَابِرٌ، وَ سَهْلُ بْنُ حُنَیْفٍ، وَ أَبُو وَائِلٍ، وَ الْقَاضِی عَبْدُ الْجَبَّارِ، وَ أَبُو عَلِیٍّ اَلْجُبَّائِیُّ،

1- الحجّ: 9.
2- فی المصدر: خزی القتل، و یذیقه .. و علیه فلا تکون آیه.
3- الحجّ: 9.
4- لا توجد فی المصدر: یوم صفّین. و جاءت هذه القصّه بمضامین مختلفه، منها ما أورده أحمد بن حنبل فی مسنده 3- 15، و ابن عبد ربّه فی العقد الفرید 1- 305، و ابن حجر فی الإصابه 1- 484، و غیرهم.
5- فی نهج الحقّ و کشف الصدق: 332.
6- فی المصدر: فلینظر العاقل إلی ما تضمّنه هذا الحدیث المشهور المنقول من أن أبا بکر ..
7- لا توجد: تعالی، فی المصدر.
8- فی المصدر: من قتله، بدلا: من فعله.
9- نهج الحقّ و کشف الصّدق (کشف الحقّ): 336- 337.

وَ أَبُو مُسْلِمٍ الْأَصْفَهَانِیُّ، وَ یُوسُفُ الثَّعْلَبِیُّ (1)، وَ الطَّبَرِیُّ، وَ الْوَاقِدِیُّ، وَ الزُّهْرِیُّ، وَ الْبُخَارِیُّ، وَ الْحُمَیْدِیُّ فِی الْجَمْعِ بَیْنَ الصَّحِیحَیْنِ (2) فِی مُسْنَدِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ فِی حَدِیثِ الصُّلْحِ بَیْنَ سُهَیْلِ بْنِ عَمْرٍو وَ بَیْنَ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ بِالْحُدَیْبِیَهِ، یَقُولُ فِیهِ: فَقَالَ (3) عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: فَأَتَیْتُ النَّبِیَّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] ، فَقُلْتُ لَهُ:

أَ لَسْتَ نَبِیَّ اللَّهِ حَقّاً؟!. قَالَ: بَلَی.

قُلْتُ: أَ لَسْنَا عَلَی الْحَقِّ وَ عَدُوُّنَا عَلَی الْبَاطِلِ؟. قَالَ: بَلَی.

قُلْتُ: فَلِمَ نُعْطِی الدَّنِیَّهَ فِی دِینِنَا إِذاً (4).

قَالَ: إِنِّی رَسُولُ اللَّهِ وَ لَسْتُ أَعْصِیهِ وَ هُوَ نَاصِرِی .. قُلْتُ: أَ وَ لَیْسَ کُنْتَ تُحَدِّثُنَا (5) أَنَّا سَنَأْتِی الْبَیْتَ فَنَطُوفُ بِهِ (6). قَالَ عُمَرُ: فَأَتَیْتُ أَبَا بَکْرٍ، فَقُلْتُ: یَا أَبَا بَکْرٍ! أَ لَیْسَ هَذَا نَبِیَّ اللَّهِ حَقّاً؟. قَالَ: بَلَی. قُلْتُ: أَ لَسْنَا عَلَی الْحَقِّ وَ عَدُوُّنَا عَلَی الْبَاطِلِ؟!. قَالَ: بَلَی. قُلْتُ: فَلِمَ نُعْطِی هَذِهِ (7) الدَّنِیَّهَ فِی دِینِنَا إِذاً.

قَالَ: أَیُّهَا الرَّجُلُ! إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، وَ لَا یَعْصِی لِرَبِّهِ (8) وَ هُوَ نَاصِرُهُ، فَاسْتَمْسِکْ بِغُرْزِهِ (9) فَوَ اللَّهِ إِنَّهُ عَلَی الْحَقِّ.

1- فی المصدر: و الثّعلبیّ، و هو الظّاهر.
2- الجمع بین الصّحیحین، للحمیدیّ، لا نعلم بطبعه.
3- لا توجد: فقال، فی المصدر.
4- لا توجد: إذا، فی المصدر.
5- فی کشف الحقّ: حدّثتنا.
6- فی المصدر: و نطوف به، و هنا سقط جاء فی المصدر و هو: قال: بلی، أ فأخبرک أنّا، فآتیه العام؟ قلت: لا، قال: فإنّک آتیه و مطّوّف به.
7- لا توجد: هذه، فی المصدر.
8- فی کشف الحقّ: و لیس یعصی ربّه.
9- کذا، و الظّاهر: بغرزه، کما فی المصدر. قال فی القاموس 2- 185: و الزم غرز فلان .. أی أمره و نهیه، و اشدد یدیک بغرزه .. أی حثّ نفسک علی التّمسّک به.

قُلْتُ: أَ لَيْسَ كَانَ يُحَدِّثُنَا أَنَّهُ سَيَأْتِی الْبَيْتَ وَ يَطُوفُ بِهِ (1)؟!. قَالَ: فَأَخْبَرَکَ أَنَّهُ يَأْتِيهِ (2) الْعَامَ؟ قُلْتُ: لَا.

قَالَ: فَإِنَّکَ آتِيهِ وَ تَطُوفُ بِهِ (3).

وَ زَادَ الثَّعْلَبِیُّ فِی تَفْسِيرِهِ عِنْدَ ذِكْرِ سُورَةِ الْفَتْحِ وَ غَيْرُهُ مِنَ الرُّوَاةِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: مَا شَكَكْتُ مُنْذُ أَسْلَمْتُ إِلَّا يَوْمَئِذٍ (4).

ثم قال رحمه اللّه (5): فهذا (6) الحديث يدلّ على تشكيک عمر و الإنكار على رسول اللّه (7) صلّى اللّه عليه و آله فيما فعله بأمر اللّه، ثم رجوعه إلى أبی بكر حتّى أجابه بالصحيح، و كيف استجاز عمر أن يوبّخ النبیّ صلّى اللّه عليه و آله و يقول له- عقيب قوله صلّى اللّه عليه و آله: إنّی رسول اللّه و لست أعصيه، و هو ناصری أ ليس (8) كنت تحدّثنا أنّا سنأتی البيت و نطوف به؟!.

«160»-ثُمَّ قَالَ قُدِّسَ سِرُّهُ (9): فِی الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ (10) فِی مُسْنَدِ عَائِشَةَ

1- فی المصدر: أنّا سنأتی البيت و نطوف به.
2- فی كشف الحقّ: أنّک تأتيه.
3- فی المصدر: و مطّوّف به. أقول: أورده السّيوطیّ فی الدّرّ المنثور 6- 76، و تفسير الخازن 4- 168، و التّاج الجامع للأصول 4- 336، و غيرها.
4- الكلام للعلّامه فی نهجه، و ذكر ما ذكره السّيوطیّ فی الدّرّ المنثور 6- 76، و تفسير الخازن 4- 148، و تاريخ الخميس 1- 241، و غيرهم.
5- قاله العلّامه- رحمه اللّه- فی نهج الحقّ و كشف الصدق: 337.
6- فی المصدر: و هذا.
7- فی المصدر: النبیّ، بدلا من: رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله.
8- فی كشف الحقّ: و أ لست ..
9- فی نهج الحقّ و كشف الصّدق: 337- 338.
10- الجمع بين الصّحيحين، للحميدیّ، و لا نعلم بطبعه.

مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَى صِحَّتِهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَعْتَمَ (1) بِالْعِشَاءِ (2) حَتَّى نَادَاهُ عُمَرُ: الصَّلَاةَ (3)! نَامَ النِّسَاءُ وَ الصِّبْيَانُ، فَخَرَجَ (4)! وَ قَالَ: مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُبْرِزُوا (5) رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ عَلَى الصَّلَاةِ، وَ ذَلِكَ حِينَ صَاحَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ (6).

وَ قَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: لا تَرْفَعُوا أَصْواتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَ لا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمالُكُمْ وَ أَنْتُمْ لا تَشْعُرُونَ (7) فَجَعَلَ ذَلِكَ مُحْبِطاً لِلْعَمَلِ، وَ قَالَ: إِنَّ الَّذِينَ يُنادُونَكَ مِنْ وَراءِ الْحُجُراتِ أَكْثَرُهُمْ لا يَعْقِلُونَ وَ لَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكانَ خَيْراً لَهُمْ (8).

«161»-وَ قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ (9): وَ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ لِلْحُمَيْدِيِّ (10) فِي مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَنَّهُ لَمَّا تُوُفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ سَلُولٍ (11) جَاءَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ (12) فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ

1- قال فى نهايه ابن الأثير 3- 181: أعتم الشّى ء و عتّمه: إذا أخّره، و قال فى الصّفحه السّابقه: حتّى يعتموا: أى يدخلوا فى عتمه اللّيل، و هى ظلمته.
2- فى المصدر: إنّ عائشه قالت: أعتم رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله بالعشاء.
3- فى كشف الحقّ: بالصّلاه.
4- فى المصدر: فخرج رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله.
5- فى نهج الحقّ: و ما كان لكم أن تنذروا.
6- إلى هنا جاء فى صحيح مسلم 1- 241، و صحيح البخارىّ 1- 141.
7- الحجرات: 2.
8- الحجرات: 4- 5. و جاء فى الهامش من النّهج: إنّه قد روى غير واحد أنّها نزلت فى أبى بكر و عمر، منهم البخارىّ فى صحيحه 6- 171، و السّيوطىّ فى الدّرّ المنثور 6- 184، و منصور على ناصف فى التّاج الجامع للأصول 4- 239 ... و النسفىّ فى تفسيره المطبوع فى هامش تفسير الخازن 4- 176، و الآلوسى فى تفسيره 26- 123 .. و غيرهم.
9- فى نهج الحقّ و كشف الصّدق: 338.
10- الجمع بين الصّحيحين، للحميدىّ، و لا نعلم بطبعه.
11- فى المصدر: بن أبىّ بن سلول.
12- هنا زياده جاءت فى المصدر: فسأله أن يصلّى عليه.

لِيُصَلِّىَ عَلَيْهِ، فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ بِثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله)! أَ تُصَلِّى عَلَيْهِ وَ قَدْ نَهَاكَ رَبُّكَ أَنْ تُصَلِّىَ عَلَيْهِ؟!. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: إِنَّمَا خَيَّرَنِى (1) اللَّهُ تَعَالَى قَالَ: اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً ... (2) وَ سَأَزِيدُ عَلَى السَّبْعِينَ. قَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ ..

فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ. وَ هَذَا رَدٌّ عَلَى النَّبِىِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ (3).

«162»-وَ قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ (4): وَ فِى الْجَمْعِ فِى الصَّحِيحَيْنِ (5) مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَتْ (6) أَزْوَاجُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ تخرجن [يَخْرُجْنَ] (7) لَيْلًا إِلَى لَيْلِ قِبَلَ الْمَصَانِعِ، فَخَرَجَتْ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ (8) فَرَآهَا عُمَرُ وَ هُوَ فِى الْمَجْلِسِ، فَقَالَ: عَرَفْتُكِ يَا سَوْدَةُ! فَنَزَلَ آيَةُ الْحِجَابِ عَقِيبَ ذَلِكَ (9).

وَ هُوَ يَدُلُّ عَلَى سُوءِ أَدَبِ عُمَرَ حَيْثُ كَشَفَ سَتْرَ (10) زَوْجَةِ النَّبِىِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ دَلَّ عَلَيْهَا أَعْيُنَ النَّاسِ وَ أَخْجَلَهَا، وَ مَا قَصَدَتْ بِخُرُوجِهَا لَيْلًا إِلَّا الِاسْتِتَارَ عَنِ النَّاسِ (11) وَ صِيَانَةَ نَفْسِهَا، وَ أَىُّ ضَرُورَةٍ لَهُ (12) إِلَى تَخْجِيلِهَا حَتَّى أَوْجَبَ ذَلِكَ نُزُولَ

1- فى المصدر: خبّرنى، و هو سهو.
2- التّوبه: 80.
3- و أورد القصّه أكثر من واحد، كما جاءت فى صحيح البخارىّ 2- 92 و 115 باب ما يكره من الصّلاه على المنافقين، و باب الكفن فى القميص من أبواب الجنائز، و 6- 85، و غيره.
4- نهج الحقّ و كشف الصّدق: 338.
5- الجمع بين الصّحيحين، و لم نعلم بطبعه مع كلّ ما سألنا عن ذلك.
6- فى المصدر: كان.
7- فى كشف الحقّ: يخرجن.
8- فى (س): ذمغه، و فى المصدر: زمعه.
9- و قد جاءت فى صحيح البخارىّ 1- 48، و صحيح مسلم 2- 6.
10- فى المصدر: سرّ.
11- جاء فى كشف الحقّ: أعين النّاس.

12- لا توجد: له، فى (س).

آيَهِ الْحِجَابِ.

أقول: أورد قدّس اللّه روحه كثيرا من مطاعنهم تركناها اختصارا و سنعيد الكلام بذكر تفاصيل مثالبهم و إثباتها بما هو متداول بينهم اليوم من كتبهم التى لا يمكنهم القدح فى رواياتها و بسط القول فيها اعتراضا و جوابا ليتمّ الحجّه على المخالفين و لا يبقى لهم عذر فى الدنيا و لا فى يوم الدين. و نرجو من فضله تعالى أن لا يحرمنى أجر ذلک، فإنّه لا يضيع عنده أجر المحسنين.

«163»-يل (1): الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ، قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ جَالِساً (2) فِى أَصْحَابِهِ إِذْ أَتَاهُ وَفْدٌ مِنْ بَنِى تَمِيمٍ، مِنْهُمْ (3) مَالِکُ بْنُ نُوَيْرَهَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ! عَلِّمْنِى الْإِيمَانَ؟.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيکَ لَهُ وَ أَنِّى رَسُولُ اللَّهِ، وَ تُصَلِّى الْخَمْسَ، وَ تَصُومُ شَهْرَ (4) رَمَضَانَ، وَ تُؤَدِّى الزَّكَاهَ، وَ تَحُجُّ الْبَيْتَ، وَ تُوَالِى وَصِيِّى هَذَا مِنْ بَعْدِى- وَ أَشَارَ إِلَى عَلِيٍّ (عليه السلام) بِيَدِهِ- وَ لَا تَسْفِکُ دَماً، وَ لَا تَسْرِقُ، وَ لَا تَخُونُ، وَ لَا تَأْكُلُ مَالَ الْيَتِيمِ، وَ لَا تَشْرَبُ الْخَمْرَ، وَ تُوفِى بِشَرَائِعِى، وَ تُحَلِّلُ حَلَالِى وَ تُحَرِّمُ حَرَامِى، وَ تُعْطِى الْحَقَّ مِنْ نَفْسِکَ لِلضَّعِيفِ وَ الْقَوِىِّ وَ الْكَبِيرِ وَ الصَّغِيرِ .. حَتَّى عَدَّ عَلَيْهِ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ.

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ! أَعِدْ عَلَىَّ فَإِنِّى رَجُلٌ نَسَّاءٌ، فَأَعَادَهَا عَلَيْهِ فَعَقَدَهَا بِيَدِهِ، وَ قَامَ وَ هُوَ يَجُرُّ إِزَارَهُ وَ هُوَ يَقُولُ: تَعَلَّمْتُ الْإِيمَانَ وَ رَبِّ الْكَعْبَهِ، فَلَمَّا بَعُدَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّهِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا الرَّجُلِ.

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ: إِلَى مَنْ تُشِيرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله)؟!. فَأَطْرَقَ إِلَى الْأَرْضِ

1- الفضائل، لابن شاذان: 75، خبر مالک بن نويره.
2- فى المصدر: جالس- بالرّفع- و هو أولى.
3- لا توجد: منهم، فى المصدر.

4- لا توجد لفظه: شهر، فى المصدر.

فَاتَّخَذَا (1) فِی السَّیْرِ فَلَحِقَاهُ، فَقَالا لَهُ (2): الْبِشَارَهُ مِنَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ بِالْجَنَّهِ، فَقَالَ:

أَحْسَنَ اللَّهُ تَعَالَی بِشَارَتَکُمَا إِنْ کُنْتُمَا مِمَّنْ یَشْهَدُ بِمَا شَهِدْتُ بِهِ، فَقَدْ عَلِمْتُمَا مَا عَلَّمَنِی النَّبِیُّ (3) صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، وَ إِنْ لَمْ تَکُونَا کَذَلِکَ فَلَا أَحْسَنَ اللَّهُ بِشَارَتَکُمَا.

فَقَالَ أَبُو بَکْرٍ: لَا تَقُلْ ذَلِکَ (4) فَأَنَا أَبُو عَائِشَهَ زَوْجَهِ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ.

قَالَ: قُلْتُ: ذَلِکَ فَمَا حَاجَتُکُمَا؟.

قَالا: إِنَّکَ مِنْ أَصْحَابِ الْجَنَّهِ فَاسْتَغْفِرْ لَنَا.

فَقَالَ: لَا غَفَرَ اللَّهُ لَکُمَا، أَنْتُمَا نَدِیمَانِ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ صَاحِبِ (5) الشَّفَاعَهِ وَ تَسْأَلَانِی أَسْتَغْفِرُ لَکُمَا؟! فَرَجَعَا وَ الْکَآبَهُ لَائِحَهٌ فِی وَجْهَیْهِمَا، فَلَمَّا رَآهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ تَبَسَّمَ، وَ قَالَ: فِی (6) الْحَقِّ مَغْضَبَهٌ؟!.

فَلَمَّا تُوُفِّیَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ رَجَعَ بَنُو تَمِیمٍ إِلَی الْمَدِینَهِ وَ مَعَهُمْ مَالِکُ بْنُ نُوَیْرَهَ، فَخَرَجَ لِیَنْظُرَ مَنْ قَامَ مَقَامَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، فَدَخَلَ یَوْمَ الْجُمُعَهِ- وَ أَبُو بَکْرٍ عَلَی الْمِنْبَرِ یَخْطُبُ النَّاسَ- فَنَظَرَ إِلَیْهِ وَ قَالُوا (7): أَخُو تَیْمٍ؟.

قَالُوا (8): نَعَمْ. قَالَ: مَا (9) فَعَلَ وَصِیُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ الَّذِی أَمَرَنِی بِمُوَالاتِهِ؟. قَالُوا: یَا أَعْرَابِیُّ! الْأَمْرُ یَحْدُثُ بَعْدَ الْأَمْرِ الْآخَرِ.

1- فی المصدر: فجدّا .. و هو الظّاهر.
2- فی کتاب الفضائل: لک، بدلا من: له.
3- فی المصدر: النّبیّ محمّد (صلی الله علیه و آله).
4- لا توجد: ذلک، فی المصدر.
5- جاءت الجمله فی المصدر: تترکان رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله صاحب ..
6- فی المصدر: أ فی ..- بهمزه الاستفهام-.

7- فی کتاب الفضائل: .. بالنّاس فنظر إلیه و قال .. و هو الظّاهر.
8- نسخه فی مطبوع البحار: قال، بدلا من: قالوا.
9- فی المصدر: فما.

قَالَ: تَاللَّهِ (1) مَا حَدَثَ شَيْ ءٌ وَ إِنَّكُمْ لَخُنْتُمُ (2) اللَّهَ وَ رَسُولَهُ، ثُمَّ تَقَدَّمَ إِلَى أَبِى بَكْرٍ وَ قَالَ لَهُ (3): مَنْ أَرْقَاكَ هَذَا الْمِنْبَرَ وَ وَصِىُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ جَالِسٌ؟!. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْرِجُوا الْأَعْرَابِىَّ الْبَوَّالَ عَلَى عَقِبَيْهِ مِنْ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ!.

فَقَامَ إِلَيْهِ قُنْفُذُ بْنُ عُمَيْرٍ وَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَلَمْ يَزَالا يكذان [يَلْكُزَانِ] (4) عُنُقَهُ حَتَّى أَخْرَجَاهُ، فَرَكِبَ رَاحِلَتَهُ وَ أَنْشَأَ يَقُولُ شِعْراً (5):

أَطَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ مَا كَانَ بَيْنَنَا فَيَا قَوْمُ مَا شَأْنِى وَ شَأْنُ أَبِى بَكْرٍ

إِذَا مَاتَ بَكْرٌ قَامَ (6) عَمْرٌو أَمَامَهُ (7) فَتِلْكَ- وَ بَيْتِ اللَّهِ- قَاصِمَةُ الظَّهْرِ

يُذَبُّ (8) وَ يَغْشَاهُ الْعِشَارُ كَأَنَّمَا (9) يُجَاهِدُ جَمّاً (10) أَوْ يَقُومُ عَلَى قَبْرٍ

فَلَوْ طَافَ (11) فِينَا مِنْ قُرَيْشٍ عِصَابَةٌ أَقَمْنَا وَ لَوْ كَانَ (12) الْقِيَامُ عَلَى جَمْرٍ

قَالَ: فَلَمَّا اسْتَتَمَّ الْأَمْرُ لِأَبِى بَكْرٍ وَجَّهَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ وَ قَالَ لَهُ: قَدْ عَلِمْتَ

1- فى المصدر: بعده الأمر قال: باللّه ..
2- فى كتاب الفضائل: قد خنتم.
3- لا يوجد: له، فى المصدر.
4- فى المصدر: يلكذان. و الظّاهر أنّها: يلكزان- بالزاء المعجمه-. قال فى المصباح المنير 2- 766: لكزه لكزا- من باب قتل- ضربه بجمع كفّه فى صدره، و ربّما أطلق على جميع البدن، و مثله فى مجمع البحرين 4- 33. و أمّا الكذّ، فقد جاء فى القاموس 1- 358: كذّ: خشن.
5- لا توجد: شعرا، فى المصدر.
6- فى (س): و قام.
7- فى المصدر: مقامه.
8- فى كتاب الفضائل: يدبّ.
9- فى (س): الغشا و كأنّما.
10- لا توجد: جمّا، فى (س).
11- جاء فى المصدر: فلو قام.

12- فی کتاب الفضائل: و لکن، بدلا من: و لو کان.

مَا قَالَ عَلَى رُءُوسِ الْأَشْهَادِ، لَسْتُ (1) آمَنُ أَنْ يَفْتُقَ عَلَيْنَا فَتْقاً لَا يَلْتَامُ، فَاقْتُلْهُ، فَحِينَ أَتَاهُ خَالِدٌ رَكِبَ جَوَادَهُ وَ كَانَ فَارِساً يُعَدُّ بِأَلْفِ فَارِسٍ (2)، فَخَافَ خَالِدٌ مِنْهُ فَآمَنَهُ وَ أَعْطَاهُ الْمَوَاثِيقَ ثُمَّ غَدَرَ بِهِ بَعْدَ أَنْ أَلْقَى سِلَاحَهُ فَقَتَلَهُ، وَ عَرَسَ (3) بِامْرَأَتِهِ فِي لَيْلَتِهِ وَ جَعَلَ رَأْسَهُ فِي قِدْرٍ فِيهَا لَحْمُ جَزُورٍ لِوَلِيمَةِ عُرْسِهِ (4) لِامْرَأَتِهِ (5) يَنْزُو عَلَيْهَا نَزْوَ الْحِمَارِ .. وَ الْحَدِيثُ طَوِيلٌ.

بيان: (6):

الْعِشَارُ- بالكسر-: جمعُ الْعُشَرَاءِ، و هى النّاقه الّتى مضى لحملها عشره أشهر (7).

و الْجَمُّ- جمع الْجَمَّاءِ-: و هى الشّاه الّتى لا قرن لها (8).

و الأَجَمُّ: الرّجل بلا رمح (9)، و لعلّ تشبيه القوم بالعشار لِمَا أكلوا من الأموال (10) المحرّمه و طعموا من الولايات الباطله، و نفى (11) كونها جمّا تهديد بأنّه و قومه كاملوا الإراده و السلاح.

1- فى المصدر: ما قاله مالک على رءوس الأشهاد و لست ..
2- لا توجد: فارس، فى المصدر.
3- فى كتاب الفضائل: و أعرس.
4- فى (س): عرس.
5- فى المصدر: و بات ينزو، و لا توجد فيه: لامرأته.
6- فى (س) كلمه: بيان، يوجد فراغ و بياض.
7- كما صرّح به فى مجمع البحرين 3- 403، و لسان العرب 4- 572، و الصحاح 2- 747.
8- قاله فى تاج العروس 8- 233، و الصحاح 5- 1891، و مجمع البحرين 6- 30.
9- نصّ عليه فى لسان العرب 12- 108، و الصحاح 5- 1891، و غيرهما.
10- فى (س): الأحوال.
11- كذا، و الظاهر: و فى.

«164»-إِرْشَادُ الْقُلُوبِ (1): مِنْ مَثَالِبِهِمْ- لَمّاً (2)

مَا تَضَمَّنَهُ خَبَرُ وَفَاهِ الزَّهْرَاءِ عَلَيْهَا السَّلَامُ قُرَّهِ عَيْنِ الرَّسُولِ وَ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيْهِ مَرْيَمَ الْكُبْرَى وَ الْحَوْرَاءِ الَّتِی أُفْرِغَتْ مِنْ مَاءِ الْجَنَّهِ مِنْ صُلْبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، الَّتِی قَالَ فِی حَقِّهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: إِنَّ اللَّهَ يَرْضَی لِرِضَاكِ وَ يَغْضَبُ لِغَضَبِكِ. وَ قَالَ عَلَيْهِ وَ آلِهِ السَّلَامُ: فَاطِمَهُ بَضْعَهٌ مِنِّی مَنْ آذَاهَا فَقَدْ آذَانِی.

وَ رُوِیَ أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَتْهَا الْوَفَاهُ قَالَتْ لِأَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ: إِذَا أَنَا مِتُّ فَانْظُرِی إِلَی الدَّارِ فَإِذَا رَأَيْتِ سِجْفاً مِنْ سُنْدُسٍ مِنَ الْجَنَّهِ قَدْ ضُرِبَ فُسْطَاطاً فِی جَانِبِ الدَّارِ فَاحْمِلِينِی (3) وَ زَيْنَبَ وَ أُمَّ كُلْثُومٍ فَاجْعَلُونِی (4) مِنْ وَرَاءِ السِّجْفِ وَ خَلُّوا (5) بَيْنِی وَ بَيْنَ نَفْسِی، فَلَمَّا تُوُفِّيَتْ عَلَيْهَا السَّلَامُ وَ ظَهَرَ السِّجْفُ حَمَلْنَاهَا وَ جَعَلْنَاهَا وَرَاءَهُ، فَغُسِّلَتْ

1- أقول: إلی هنا اعتمدنا فی تخريجنا علی إرشاد القلوب (فی الحكم و المواعظ) لأبی محمّد الحسن بن أبی الحسن محمّد الدّيلمیّ، الّذی هو من منشورات دار الفكر- بيروت-، بتصور أنّه هو المصدر، إلّا أنّه قد ظهر لنا بالتّتبّع و فقد بعض الموارد الّتی نقلها صاحب البحار و لم نجدها فيه، و لنقله عن صاحب البحار فی أكثر من مورد كما فی قوله فی المجلّد الثّانی صفحه: 91: ذكره المجلسیّ رحمه اللّه فی المجلّد التّاسع من كتاب بحار الأنوار .. و السّيّد البحرانیّ فی كتاب مدينه المعاجز بتغيّر ما، فمن أراده فليراجعها .. و غيرها من الموارد، أنّه ليس هو الّذی اعتمده صاحب البحار، كما أنّ من الملاحظ عليه أنّه فی المجلّد الأوّل من المطبوع يقول: قال مصنّف الكتاب .. أو: يقول العبد الفقير إلی رحمه اللّه و رضوانه أبو محمّد الحسن بن أبی الحسن أبی محمّد الدّيلمیّ جامع هذه الآيات من الذّكر الحكيم .. 1- 9، 1- 11، و غيرها أنّ المجلّد الأوّل غير الثّانی، إذ لا نجد مثل هذا هناک، و هذا الّذی ذكرناه ألفينا المرحوم ثقه الإسلام الشّهيد التبريزی فی كتاب مرآه الكتب 2- 31- 32 قد تفطّن إليه و إلی أمور تؤيده حريّه بالملاحظه. و لاحظ ما ذكره شيخنا الطّهرانیّ فی الذّريعه 1- 517. هذا و لعلّ المجلّد الثّانی المطبوع من إرشاد القلوب ما هو إلّا تلخيص له مع إضافات منه و هو للشّيخ شرف الدّين يحيی بن عزّ الدّين حسين بن عشيره بن ناصر البحرانیّ نزيل يزد، كما حكی عنه فی رياض العلماء. و علی كلّ،

فإنّا لم نجد هذا الحديث فى إرشاد القلوب مع كلّ ما تفحصنا فيه و راجعناه أكثر من مرّه.
2- أى كثيرا مع كونها مجتمعه، كما فى النّهايه 4- 273، خطّ عليها فى (ک)، و هو الظّاهر.
3- فى (س): فاحلينى.
4- كذا، و الظّاهر: فاجعلنينى.
5- كذا، و الظّاهر: خللن.

وَ كُفِّنَتْ وَ حُنِّطَتْ بِالْحَنُوطِ، وَ كَانَ كَافُورٌ أَنْزَلَهُ جَبْرَئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْجَنَّهِ فِی ثَلَاثِ صُرَرٍ، فَقَالَ: یَا رَسُولَ اللَّهِ! رَبُّکَ یُقْرِئُکَ السَّلَامَ وَ یَقُولُ لَکَ: هَذَا حَنُوطُکَ وَ حَنُوطُ ابْنَتِکَ وَ حَنُوطُ أَخِیکَ عَلِیٍّ مَقْسُومٌ أَثْلَاثاً، وَ إِنَّ أَکْفَانَهَا وَ مَاءَهَا وَ أَوَانِیَهَا مِنَ الْجَنَّهِ.

وَ رُوِیَ أَنَّهَا تُوُفِّیَتْ عَلَیْهَا السَّلَامُ بَعْدَ غُسْلِهَا وَ تَکْفِینِهَا وَ حَنُوطِهَا، لِأَنَّهَا طَاهِرَهٌ لَا دَنَسَ فِیهَا، وَ أَنَّهَا أَکْرَمُ عَلَی اللَّهِ تَعَالَی أَنْ یَتَوَلَّی ذَلِکَ مِنْهَا غَیْرُهَا، وَ أَنَّهُ لَمْ یَحْضُرْهَا إِلَّا أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَیْنُ وَ زَیْنَبُ وَ أُمُّ کُلْثُومٍ وَ فِضَّهُ جَارِیَتُهَا (1) وَ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَیْسٍ، وَ أَنَّ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ أَخْرَجَهَا وَ مَعَهُ الْحَسَنُ وَ الْحُسَیْنُ فِی اللَّیْلِ وَ صَلَّوْا عَلَیْهَا، وَ لَمْ یَعْلَمْ بِهَا أَحَدٌ، وَ لَا حَضَرُوا وَفَاتَهَا وَ لَا صَلَّی عَلَیْهَا أَحَدٌ مِنْ سَائِرِ النَّاسِ غَیْرُهُمْ، لِأَنَّهَا عَلَیْهَا السَّلَامُ أَوْصَتْ بِذَلِکَ، وَ قال [قَالَتْ]: لَا تُصَلِّ عَلَیَّ أُمَّهٌ نَقَضَتْ عَهْدَ اللَّهِ وَ عَهْدَ أَبِی رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ فِی أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ عَلِیٍّ عَلَیْهِ السَّلَامُ، وَ ظَلَمُونِی حَقِّی، وَ أَخَذُوا إِرْثِی، وَ خَرَقُوا صَحِیفَتِیَ الَّتِی کَتَبَهَا لِی أَبِی بِمِلْکِ فَدَکٍ، وَ کَذَّبُوا شُهُودِی وَ هُمْ- وَ اللَّهِ- جَبْرَئِیلُ وَ مِیکَائِیلُ وَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ وَ أُمُّ أَیْمَنَ، وَ طُفْتُ عَلَیْهِمْ فِی بُیُوتِهِمْ وَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ یَحْمِلُنِی وَ مَعِیَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَیْنُ لَیْلًا وَ نَهَاراً إِلَی مَنَازِلِهِمْ أُذَکِّرُهُمْ بِاللَّهِ وَ بِرَسُولِهِ أَلَّا تَظْلِمُونَا وَ لَا تَغْصِبُونَا حَقَّنَا الَّذِی جَعَلَهُ اللَّهُ لَنَا، فَیُجِیبُونَّا لَیْلًا وَ یَقْعُدُونَ عَنْ نُصْرَتِنَا نَهَاراً، ثُمَّ یُنْفِذُونَ إِلَی دَارِنَا قُنْفُذاً وَ مَعَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِیدِ لِیُخْرِجُوا ابْنَ عَمِّی عَلِیّاً إِلَی سَقِیفَهِ بَنِی سَاعِدَهَ لِبَیْعَتِهِمُ الْخَاسِرَهِ، فَلَا یَخْرُجُ إِلَیْهِمْ مُتَشَاغِلًا بِمَا أَوْصَاهُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ بِأَزْوَاجِهِ وَ بِتَأْلِیفِ الْقُرْآنِ وَ قَضَاءِ ثَمَانِینَ أَلْفَ دِرْهَمٍ وَصَّاهُ بِقَضَائِهَا عَنْهُ عِدَاتٍ وَ دَیْناً، فَجَمَعُوا الْحَطَبَ الْجَزْلَ (2) عَلَی بَابِنَا وَ أَتَوْا بِالنَّارِ لِیُحْرِقُوهُ وَ یُحْرِقُونَا، فَوَقَفْتُ بِعَضَادَهِ الْبَابِ وَ نَاشَدْتُهُمْ بِاللَّهِ وَ بِأَبِی أَنْ یَکُفُّوا عَنَّا وَ یَنْصُرُونَا، فَأَخَذَ عُمَرُ السَّوْطَ مِنْ یَدِ قُنْفُذٍ- مَوْلَی أَبِی بَکْرٍ- فَضَرَبَ بِهِ عَضُدِی

1- فی (ک): و جاریتها- بزیاده الواو-.
2- قال فی النّهایه 1- 270: حطبا جزلا .. أی غلیظا قویّا.

فَالْتَوَى السَّوْطُ عَلَى عَضُدِى حَتَّى صَارَ كَالدُّمْلُجِ، وَ رَكَلَ (1) الْبَابَ بِرِجْلِهِ فَرَدَّهُ عَلَىَّ وَ أَنَا حَامِلٌ فَسَقَطْتُ لِوَجْهِى (2) وَ النَّارُ تُسْعَرُ وَ تَسْفَعُ (3) وَجْهِى، فَضَرَبَنِى بِيَدِهِ حَتَّى انْتَثَرَ قُرْطِى مِنْ أُذُنِى، وَ جَاءَنِى الْمَخَاضُ فَأَسْقَطْتُ مُحَسِّناً قَتِيلًا بِغَيْرِ جُرْمٍ، فَهَذِهِ أُمَّهُ تُصَلِّى عَلَىَّ؟! وَ قَدْ تَبَرَّأَ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ مِنْهُمْ، وَ تَبَرَّأْتُ مِنْهُمْ. فَعَمِلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) بِوَصِيَّتِهَا وَ لَمْ يُعْلِمْ أَحَداً بِهَا فَأَصْنِعَ (4) فِى الْبَقِيعِ لَيْلَةَ دُفِنَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ أَرْبَعُونَ قَبْراً جُدُداً.

ثُمَّ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ لَمَّا عَلِمُوا بِوَفَاةِ فَاطِمَةَ وَ دَفْنِهَا جَاءُوا إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُعَزُّونَهُ بِهَا، فَقَالُوا: يَا أَخَا رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله)! لَوْ أَمَرْتَ بِتَجْهِيزِهَا وَ حَفْرِ تُرْبَتِهَا.

فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَدْ وُرِّيَتْ وَ لَحِقَتْ بِأَبِيهَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (5).

فَقَالُوا: إِنَّا لِلَّهِ وَ إِنَّا إِلَيْهِ راجِعُونَ، تَمُوتُ ابْنَهُ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ لَمْ يُخَلِّفْ فِينَا وَلَداً غَيْرَهَا، وَ لَا نُصَلِّى عَلَيْهَا! إِنَّ هَذَا لَشَىْ ءٌ عَظِيمٌ.

فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: حَسْبُكُمْ مَا جَنَيْتُمْ عَلَى اللَّهِ وَ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَ لَمْ أَكُنْ- وَ اللَّهِ- لِأَعْصِيَهَا فِى وَصِيَّتِهَا الَّتِى أَوْصَتْ (6) بِهَا فِى أَنْ لَا يُصَلِّىَ عَلَيْهَا أَحَدٌ مِنْكُمْ، وَ لَا بَعُدَ الْعَهْدُ فَأُعْذَرَ، فَنَفَضَ الْقَوْمُ أَثْوَابَهُمْ، وَ قَالُوا:

لَا بُدَّ لَنَا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى ابْنَهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، وَ مَضَوْا مِنْ فَوْرِهِمْ إِلَى الْبَقِيعِ فَوَجَدُوا فِيهِ أَرْبَعِينَ قَبْراً جُدُداً، فَاشْتَبَهَ عَلَيْهِمْ قَبْرُهَا عَلَيْهَا السَّلَامُ بَيْنَ تِلْكَ الْقُبُورِ فصح [فَضَجَ] النَّاسُ وَ لَامَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً، وَ قَالُوا: لَمْ تَحْضُرُوا وَفَاةَ بِنْتِ نَبِيِّكُمْ وَ لَا

1- الرّكل: الضّرب برجل واحده، كما فى مجمع البحرين 4- 385.
2- الظّاهر زياده: لوجهى.
3- أى تضرب و تلطم، كما فى القاموس 3- 38.
4- فى (س): فاضع.
5- من كلمه: إلى أمير المؤمنين عليه السّلام .. إلى هنا لا توجد فى (س).

6- فی (س): أوصفت، و فی (ک): أوضعت، و الظّاهر ما أثبتناه.

الصَّلَاهَ عَلَيْهَا وَ لَا تَعْرِفُونَ قَبْرَهَا فَتَزُورُونَهُ ؟.

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَاتُوا مِنْ ثِقَاتِ الْمُسْلِمِينَ مَنْ يَنْبِشُ هَذِهِ الْقُبُورَ حَتَّى تَجِدُوا قَبْرَهَا فَنُصَلِّيَ عَلَيْهَا وَ نَزُورَهَا، فَبَلَغَ ذَلِكَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَخَرَجَ مِنْ دَارِهِ مُغْضَباً وَ قَدِ احْمَرَّ وَجْهُهُ وَ قَامَتْ عَيْنَاهُ وَ دَرَّتْ أَوْدَاجُهُ، وَ عَلَى يَدِهِ قَبَاهُ (1) الْأَصْفَرُ الَّذِي لَمْ يَكُنْ يَلْبَسُهُ إِلَّا فِي يَوْمٍ كَرِيهَهٍ- يَتَوَكَّأُ عَلَى سَيْفِهِ ذِي الْفَقَارِ حَتَّى وَرَدَ الْبَقِيعَ، فَسَبَقَ النَّاسَ النَّذِيرُ، فَقَالَ لَهُمْ: هَذَا عَلِيٌّ قَدْ أَقْبَلَ كَمَا تَرَوْنَ يُقْسِمُ بِاللَّهِ لَئِنْ بُحِثَ مِنْ (2) هَذِهِ الْقُبُورِ حَجَرٌ وَاحِدٌ لَأَضَعَنَّ السَّيْفَ عَلَى غَائِرِ (3) هَذِهِ الْأُمَّهِ، فَوَلَّى الْقَوْمُ هَارِبِينَ قِطَعاً قِطَعاً.

و منها: ما فعله الأول من التآمر على الأمّه من غير أن أباح اللّه له ذلک و لا رسوله، و مطالبه جميعهم بالبيعه له و الانقياد إلى طاعته طوعا و كرها، و كان ذلک أوّل ظلم ظهر فى الإسلام بعد وفاه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله، إذ كان هو و أولياؤه جميعا مقرّين بأنّ اللّه عزّ و جلّ و رسوله صلّى اللّه عليه و آله لم يولّياه ذلک و لا أوجبا طاعته و لا أمرا ببيعته.

و طالب الناس بالخروج إليه ممّا كان يأخذه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله من الأخماس و الصدقات و الحقوق الواجبات.

ثم تسمّى بخلافه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله، و قد علم هو و من معه من الخاصّ و العامّ أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله لم يستخلفه، فقد جمع بين الظلم و المعصيه و الكذب على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله،

وَ قَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيُتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

و لمّا امتنع طائفه من الناس فى دفع الزكاه إليه و قالوا: إنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله لم يأمرنا بدفع ذلک إليک، فسمّاهم: أهل الردّه، و بعث إليهم خالد بن الوليد رئيس القوم فى جيش،

1- فى (ک): قباء.
2- لا توجد كلمه من، فى (س).
3- كذا، و الظّاهر: غابر- بالباء الموحّده-.

فقتل مقاتلهم، و سبى ذراريهم، و استباح أموالهم، و جعل ذلک فيئا للمسلمين، و قتل خالد بن الوليد رئيس القوم: مالک بن نويره، و أخذ امرأته فوطأها من ليلته تلک (1) و استحلّ الباقون فروج نسائهم من غير استبراء.

و قد روى أهل الحديث جميعا بغير خلاف عن القوم الّذين كانوا مع خالد أنّهم قالوا: أذّن مؤذّننا و أذّن مؤذّنهم، و صلّينا و صلّوا، و تشهّدنا و تشهّدوا، فأىّ ردّه هاهنا؟! مع ما رووه أنّ عمر قال لأبى بكر: كيف نقاتل قوما يشهدون أن لا إله إلّا اللّه و أنّ محمّدا رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله،

و قد سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله يقول: أمرت أن أقاتل الناس حتّى يشهدوا أن لا إله إلّا اللّه و أنّى رسول اللّه (صلى الله عليه و آله)، فإذا قالوها حقنوا دماءهم و أموالهم؟!.

فقال: لو منعونى عقالا ممّا كانوا يدفعونه إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله لقاتلتهم- أو قال: لجاهدتهم-، و كان هذا فعلا فظيعا فى الإسلام و ظلما عظيما، فكفى بذلک خزيا و كفرا و جهلا، و إنّما أخذ عليه عمر بسبب قتل مالک بن نويره، لأنّه كان بين عمر و بين مالک خلّه أوجبت المعصيه (2) له من عمر.

ثم رووا جميعا أنّ عمر لمّا ولّى جمع من بقى من عشيره مالک و استرجع ما وجد عند المسلمين من أموالهم و أولادهم و نسائهم، و ردّ ذلک جميعا عليهم.

فإن كان فعل أبى بكر بهنّ خطأ فقد أطعم المسلمين الحرام من أموالهم و ملّكهم العبيد الأحرار من أبنائهم (3)، و أوطأهم فروجا حراما من نسائهم، و إن كان ما فعله حقّا فقد أخذ عمر نساء قوم ملكوهنّ بحقّ فانتزعهنّ من أيديهم غصبا و ظلما و ردّهنّ إلى قوم لا يستحقّونهنّ بوطئهنّ حراما من غير مباينه وقعت و لا أثمان دفعت إلى من كنّ عنده فى تملّكه، فعلى كلا الحالين قد أخطئا جميعا أو أحدهما،

1- لا توجد: تلک، فى (س).
2- كذا، و الظاهر: العصبيّه.

3- كذا، و لعلّ العباره حقّها أن تكون كذا: و ملكهم الأحرار من أبنائهم عبيدا، و يحتمل زياده كلمه: العبيد. أو تكون: و ملكهم العبيد و الأحرار من أبنائهم. فغضبت الناس، فى (ک).

لأنّهما أباحا للمسلمين فروجا حراما، و أطعماهم طعاما حراما من أموال المقتولين على دفع الزكاه إليه، و ليس له ذلک على ما تقدّم ذكره.

و منها: تكذيبه لفاطمه عليها السلام فى دعواها فدک، و ردّ شهاده أمّ أيمن، مع

أَنَّهُمْ رَوَوْا جَمِيعاً أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَالَ: أُمُّ أَيْمَنَ امْرَأَهٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّهِ.

، و ردّ شهاده أمير المؤمنين عليه السلام

وَ قَدْ رَوَوْا جَمِيعاً أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَالَ: عَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ وَ الْحَقُّ مَعَ عَلِيٍّ يَدُورُ مَعَهُ حَيْثُمَا دَارَ.

، و أخبرهم (1) أيضا بتطهير علىّ و فاطمه من الرجس عن اللّه تعالى، فمن توهّم أنّ عليّا و فاطمه يدخلان- بعد هذه الأخبار من اللّه عزّ و جلّ- فى شى ء من الكذب و الباطل فقد كذّب اللّه، و من كذّب اللّه كفر بغير خلاف.

و منها: قوله فى الصلاه: لا تفعل (2) خالد ما أمره، فهذه بدعه يقارنها كفر، و ذلک أنّه أمر خالد بقتل أمير المؤمنين عليه السلام إذا هو سلّم من صلاه الفجر، فلمّا قام فى الصلاه ندم على ذلک و خشى إن فعل ما أمر به من قتل أمير المؤمنين عليه السلام أن تهيج عليه فتنه لا يقومون لها. فقال: لا يفعلنّ خالد ما أمر ..

قبل أن يسلّم، و الكلام فى الصلاه بدعه، و الأمر بقتل علىّ كفر.

و منها: أنّهم رووا- بغير خلاف- أنّه قال- وقت وفاته-: ثلاث فعلتها وددت أنّى لم أفعلها، و ثلاث لم أفعلها و وددت أنّى أفعلها، و ثلاث غفلت عنها و وددت أنّى أسأل رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله عنها، أمّا الثلاث التى وددت أنّى (3) لم أفعلها، فبعث خالد بن الوليد إلى مالک بن نويره و قومه المسمّين بأهل الردّه، و كشف بيت فاطمه (عليها السلام) و إن كان أغلق على حرب .. و اختلف أولياؤه فى باقى الخصال فأهملنا ذكرها و ذكرنا ما اجتمعوا عليه.

فقد دلّ قوله: أنّى لم أكشف بيت فاطمه بنت رسول اللّه صلّى اللّه عليه

1- فی (س): أخبر بهم.
2- خ. ل: لا یفعل.
3- لا توجد: أنّی، فی (س).

و آله .. أنّه أغضب فاطمه،

وَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: إِنَّ اللَّهَ يَغْضَبُ لِغَضَبِكِ وَ يَرْضَى لِرِضَاكِ،.

فقد أوجب بفعله هذا غضب اللّه عليه بغضب فاطمه.

وَ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّى مَنْ آذَاهَا فَقَدْ آذَانِى وَ مَنْ آذَانِى فَقَدْ آذَى اللَّهَ.

، فقد لزمه أن يكون قد (1) آذى اللّه و رسوله بما لحق فاطمه عليها السلام من الأذى بكشف بيتها، و قد (2) قال اللّه عزّ و جلّ: إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِى الدُّنْيا وَ الْآخِرَهِ (3)، و أمّا الثلاثه التى ودّ أن يسأل رسول اللّه عنها فهى: الكلاله ما هى؟ و عن الجدّ ما له من الميراث؟ و عن الأمر لمن بعده؟

و من صاحبه؟.

و كفى بهذا الإقرار على نفسه خزيا و فضيحه، لأنّه شهّر نفسه بالجهل بأحكام الشريعه، و من كان هذه حاله كان ظالما فيما دخل فيه من الحكومه بين المسلمين بما لا يعلمه: وَ سَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَىَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ (4).

و قوله: و وددت أنّى أسأل رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله لمن الأمر بعده؟

و من صاحبه؟ فقد أقرّ و أشهد على نفسه بأنّ الأمر لغيره، و أنّه لا حقّ له فيه، لأنّه لو كان له حقّ لكان قد علمه من اللّه عزّ و جلّ و من رسوله صلّى اللّه عليه و آله، فلمّا لم يكن له فيه حقّ لم يعلم لمن هو بزعمه، و إذا لم يكن فيه حقّ و لم يعلم لمن هو فقد دخل فيما لم يكن له، و أخذ حقّا هو لغيره، و هذا يوجب الظلم و التعدّى، و قال اللّه تعالى: أَلا لَعْنَهُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ (5).

و أمّا ما وافقه عليه صاحبه الثانى:

فمنها (6): أنّه لمّا أمر أن يجمع ما تهيّأ له من القرآن أمر مناديا ينادى فى

1- لا توجد: قد، فی (س).
2- خطّ علی: قد، فی (ک).
3- الأحزاب: 57.
4- الشعراء: 227.
5- هود: 18.
6- أقول: کلّ ما ذکر هنا من مثالب للخلیفه ستأتی مصادره مفصّلا بإذن اللّه، و نشیر لبعضها هنا مجملا، انظر: صحیح البخاریّ، باب جمع القرآن 6- 98- 99، کنز العمّال، باب جمع القرآن 2- 361، و منتخب کنز العمّال- هامش مسند أحمد بن حنبل- 2- 43- 52، و غیرها ممّا سیأتی فی محلّه.

المدينه: من كان عنده شى ء من القرآن فليأتنا به، ثم قال: لا تقبل من أحد شيئا إلّا بشاهدى عدل.

و هذا منه مخالف لكتاب اللّه عزّ و جلّ إذ يقول: لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَ الْجِنُّ عَلى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هذَا الْقُرْآنِ لا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ (1) فذلک غايه الجهل و قلّه الفهم، و هذا الوجه أحسن أحوالهما، و من حلّ هذا المحلّ لم يجز أن يكون حاكما بين المسلمين فضلا عن منزله الإمامه، و إن كانا قد علما ذلک من كتاب اللّه، و لم يصدّقا إخبار اللّه فيه، و لم يثقا بحكمه فى ذلک، كانت هذه حالا توجب عليهما ما لا خفاء به على كلّ ذى فهم، و لكنّ الأئمّه من أهل البيت عليهم السلام قالوا:

إنّهما قصدا بذلک عليّا عليه السلام فجعلا هذا سببا لترک قبول ما كان علىّ عليه السلام جمعه و ألّفه من القرآن فى مصحفه بتمام ما أنزل اللّه عزّ و جلّ على رسوله منه، و خشيا أن يقبلا ذلک منه، فيظهر ما يفسد عليهما عند الناس ما ارتكباه من الاستيلاء على أمورهم، و يظهر فيه فضائح المذمومين بأسمائهم و طهاره الفاضلين المحمودين بذكرهم، فلذلک قالا: لا نقبل القرآن من أحد (2) إلّا بشاهدى عدل، هذا مع ما يلزم من يتولّاهما أنّهما لم يكونا عالمين بتنزيل القرآن، لأنّهما لو كانا يعلمانه لما احتاجا أن يطلباه من غيرهما ببيّنه عادله، و إذا لم يعلما التنزيل كان محالا أن يعلما التأويل، و من لم يعلم التنزيل و لا التأويل كان جاهلا بأحكام الدين و بحدود ما أنزل اللّه على رسوله، و من كان بهذه الصفه (3) خرج عن حدود من يصلح أن يكون حاكما بين المسلمين أو إماما لهم، و من لم يصلح لذلک ثم دخل فيه فقد استوجب

1- الإسراء: 88.
2- لا توجد فى (س): من أحد.
3- الكلمه فى مطبوع البحار مشوّشه، و لعلّها تقرأ: الضفّه.

المقت من اللّه عزّ و جلّ، لأنّ من لا يعلم حدود اللّه يكون حاكما بغير ما أنزل اللّه، و قال سبحانه و تعالى: وَ مَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِکَ هُمُ الْكافِرُونَ (1).

و منها: أنّ الأمّه مجتمعه (2) على أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله ضمّه و صاحبه مع جماعه من المهاجرين و الأنصار إلى أسامه بن زيد و ولّاه عليهما، و أمره بالمسير فيهم، و أمرهم بالمسير تحت رايته، و هو أمير عليهم إلى بلاد من الشام، و لم يزل رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله يقول: لينفّذوا جيش أسامه .. حتى توفى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله فى مرضه ذلک، و أنّهما لم ينفّذا و تأخّرا عن أسامه فى طلب ما استوليا عليه من أمور الأمّه، فبايع الناس لأبى بكر- و أسامه معسكر فى مكانه على حاله خارج المدينه- و الأمّه مجتمعه (3) على أنّ من عصى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و خالفه فقد عصى اللّه، و من أطاع الرَّسُولَ فَقَدْ أَطاعَ اللَّهَ، بنصّ الكتاب العزيز (4)، و الأمّه أيضا مجمعه على أنّ معصيه الرسول بعد وفاته كمعصيته فى حياته، و أنّ طاعته بعد وفاته كطاعته فى حياته، و أنّهما لم يطيعاه فى الحالتين، و تركا أمره لهما بالخروج، و من ترک أمر رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله متعمدا و خالفه وجب الحكم بارتداده.

و منها: أنّه لما حضرته الوفاه جعل ما كان اغتصبه و ظلم فى الاستيلاء عليه لعمر من بعده، و طالب الناس بالبيعه له و الرضا به كره فى ذلک من كره و رغب من رغب، و قد أجمعوا فى روايتهم أنّ الغالب كان من الناس يومئذ الكراهيه، فلم يفكّر فى ذلک و جعله الوالى عليهم على كره منهم، و خوّفوه من اللّه عزّ و جلّ فى توليته، فقال: أ باللّه تخوّفونى؟! إذا أنا لقيته قلت له: استخلفت عليهم خير أهلک!. فكان هذا القول جامعا لعجائب من المنكرات القطعيّات، أ رأيت لو

1- المائده: 44.
2- فى (س) نسخه بدل: مجمعه.
3- فى مطبوع البحار على الكلمه نسخه بدل: مجمعه.
4- النساء: 80.

أجابه اللّه تعالى، فقال: و من جعل إليک ذلک؟ و من ولّاک أنت (1) حتى تستخلف عليهم غيرک؟! فقد تقلّد الظلم فى حياته و بعد وفاته.

ثم إنّ قوله: تخوّفونى باللّه ..! إمّا هو دليل على استهانته بملاقاه اللّه تعالى، أو يزعم أنّه زكىّ عند اللّه برىء من كلّ ذلّه (2) و هفوه، و هذا مخالفه لقوله تعالى، فإنّه قال: فَلا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقى (3).

ثم إنّه لم يكتف بذلک حتى شهد لعمر أنّه خير القوم، و هذا ممّا لا يصل إليه مثله و لا يعرفه.

ثم إنّه ختم ذلک بالطامّه الكبرى أنّه أمر وقت وفاته بالدفن مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله فى بيته و موضع قبره و جعل- أيضا- بذلک سبيلا لعمر عليه، فإنّه فعل كما فعله، و صيّرت العامّه ذلک منقبه لهما بقولهم: ضجيعا رسول اللّه (صلى الله عليه و آله)، و من عقل و ميّز و فهم علم أنّهما قد جنيا على أنفسهما جنايه لا يستقيلانها أبدا، و أوجبا على أنفسهما المعصيه للّه و لرسوله و الظلم الظاهر الواضح، لأنّ اللّه سبحانه قد نهى عن الدخول إلى بيوت النبىّ صلّى اللّه عليه و آله إلّا بإذنه، حيث يقول: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ (4) و الحال فى ذلک بعد وفاته كالحال فى حياته، إلّا أن يخصّ اللّه عزّ و جلّ ذلک أو رسوله، فإن كان البيت الذى فيه قبر رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله للرسول خاصّه فقد عصيا اللّه بدخولهما إليه بغير إذن الرسول صلّى اللّه عليه و آله، و ختما أعمالهما بمعصيه اللّه تعالى فى ذلک، و إن كان البيت من جمله التركه، فإمّا أن يكون كما زعموا أنّه صدقه أو يكون للورثه، فإن كان صدقه فحينئذ يكون لسائر المسلمين لا يجوز أن يختصّ واحد دون واحد، و لا يجوز أيضا شراؤه من المسلمين و لا

1- و لعلّ كلمه: أنت، زائده، أو تأكيد، أو بدلا عن الضمير.
2- كذا، و الظاهر أنّها بالزاء لا الذال المعجمه، و هى بمعنى الهفوه، فيكون عطف تفسير.
3- النجم: 32.
4- الأحزاب: 53.

استيهابه، و إن كان ميراثا، فلم يكونا ممّن يرث الرسول صلّى اللّه عليه و آله. و إن ادّعى جاهل ميراث ابنتهما من الرسول (صلى الله عليه و آله) فإنّ نصيبهما تسعا الثمن لأنّ الرسول صلّى اللّه عليه و آله مات عن تسع نسوه و عن ولد للصلب، فلكلّ واحده منهما تسع الثمن، و هذا القدر لا يبلغ مفحص قطاه.

و بالجمله، فإنّهما غصبا الموضع حتى تقع القسمه على تركه الرسول و لا قسمه مع زعمهم أنّ ما تركه صدقه.

و أمّا صاحبه الثانى فقد حذا حذوه، و زاد عليه فيما غيّر من حدود اللّه تعالى فى الوضوء، و الأذان و الإقامه .. و سائر أحكام الدين.

أمّا الوضوء، فقد قال عزّ من قائل: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاهِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَ أَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرافِقِ وَ امْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ وَ أَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ (1) فقد جعل سبحانه للوضوء حدودا أربعه، حدّان منها غسل، و حدّان منها مسح، فلمّا قدم الثانى بعد الأول جعل المسح على الرجلين غسلا و أمر الناس بذلک، فاتّبعوه إلّا الفرقه المحقّه، و أفسدوا على من اتّبعه وضوءه و صلاته لفساد الوضوء، لأنّه على غير ما أنزل اللّه به من حدود الوضوء، و أجاز أيضا (2) المسح على الخفّين من غير أمر من اللّه تعالى (3) و رسوله.

و أمّا الأذان و الإقامه، فأسقط منهما و زاد فيهما، أمّا الأذان فإنّه كان فيه على عهد النبىّ صلّى اللّه عليه و آله: (حىّ على خير العمل) بإجماع العلماء و أهل المعرفه بالأثر و الخبر، فقال الثانى: ينبغى (4) لنا أن نسقط: (حىّ على خير العمل)، فى الأذان و الإقامه لئلّا يتّكل الناس على الصلاه فيتركوا الجهاد، فأسقط ذلک من

1- المائده: 6.
2- فى (س) زياده: على، و خطّ عليها فى (ک).
3- لا توجد كلمه: تعالى، فى (ک).
4- فى (ک): لا ينبغى، و هو غلط.

الأذان و الإقامه جميعا لهذه العلّه بزعمه، فقبلوا ذلک منه و تابعوه عليه، و يلزمهم (1) أن يكون عمر قد أبصر من الرشد ما لم يعلمه اللّه عزّ و جلّ و لا رسوله صلّى اللّه عليه و آله، لأنّ اللّه و رسوله قد أثبتا ذلک فى الأذان و الإقامه و لم يخافا على الناس ما خشيه عليهم عمر و قدّره فيهم، و من ظنّ ذلک و جهله لزمه الكفر، فأفسد عليهم الأذان بذلک أيضا، لأنّه من تعمد الزياده و النقيصه فى فريضه أو سنّه فقد أفسدها.

ثم إنّه بعد إسقاط ما أسقط من الأذان و الإقامه من (حىّ على خير العمل)، أثبت فى بعض الأذان زياده من عنده، و ذلک أنّه زاد فى أذان صلاه الفجر: الصلاه خير من النوم، فصارت هذه البدعه- عند من اتّبعه- من السنن الواجبه لا يستحلّون تركها، فبدعه الرجل عندهم معموره متّبعه معمول بها يطالب من تركها بالقهر عليها، و سنّه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله عندهم مهجوره مطرحه [مطروحه] يضرب من استعملها و يقتل من أقامها.

و جعل أيضا الإقامه فرادى، فقال: ينبغى لنا أن نجعل بين الأذان و الإقامه فرقا بيّنا، و كانت الإقامه على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله سبيلها كسبيل الأذان مثنى مثنى، و كان فيها: (حىّ على خير العمل) مثنى، و كانت أنقص من الأذان بحرف واحد، لأنّ فى آخر الأذان: (لا إله إلّا اللّه) مرّتين، و فى آخر الإقامه مرّه واحده، و كان هذا هو الفرق فغيّره الرجل و جعل بينهما فرقا من عنده، فقد خالف اللّه و رسوله، و زعم أنّه قد أبصر من الرشد فى ذلک و أصاب من الحقّ ما لم يعلمه اللّه تعالى و رسوله،

و قد قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله: كلّ محدثه بدعه و كلّ بدعه ضلاله و كلّ ضلاله فى النار.

، و لا شكّ أنّه كلّ من ابتدع بدعه كان عليه وزرها و وزر العامل بها إلى يوم القيامه.

و أمّا الصلاه، فأفسد من حدودها ما فيه الفضيحه و الهتک لمذهبهم، و هو إنّهم رووا أنّ: تحريم الصلاه التكبير و تحليلها التسليم، و أنّ الصلاه المفروضه على

1- فى (ک): فيلزمهم.

الحاضرين الظهر أربعا، و العصر أربعا، و المغرب ثلاثا، و العشاء الآخره أربعا، لا سلام إلّا فی آخر التشهد فی الرابعه، و أجمعوا علی أنّه من سلّم قبل التشهّد عامدا متعمدا فلا صلاه له، و قد لزمه الإعاده، و أنّه من سلّم فی کلّ رکعتین من هذه الصلوات الأربع عامدا غیر ناس فقد أفسد صلاته و علیه الإعاده، فاستنّ الرجل لهم فی التشهّد الأول و الثانی ما أفسد صلاتهم و أبطل علیهم تشهّدهم، فلیس منهم أحد یتشهّد فی صلاته قطّ و لا یصلّی من هذه الصلوات الأربع التی ذکرناها، و ذلک أنّهم یصلّون رکعتین ثم یقعدون للتشهّد الأوّل فیقولون عوضا عن التشهّد: التحیّات للّه، الصلوات الطیّبات، السلام علیک أیّها النبیّ و رحمه اللّه و برکاته، السلام علینا و علی عباد اللّه الصالحین، فإذا قالوا ذلک فقد سلّموا أتمّ السلام و (1) أکمله، لأنّه إذا سلّم المصلّی علی النبیّ و علی نفسه و علی عباد اللّه الصالحین لم یبق من هؤلاء من یجوز صرف التسلیم إلیه، فإنّ عباد اللّه الصالحین یدخل فی جملتهم الأوّلون و الآخرون و الجنّ و الإنس و الملائکه (2) و أهل السماوات و الأرضین و الأنبیاء و الأوصیاء و جمیع المرسلین من الأحیاء و الأموات و من قد مضی و من هو آت، فحینئذ یکون المصلّی منهم قد قطع صلاته الأربع رکعات بسلامه هذا، ثم یقول بعد: أشهد أن لا إله إلّا اللّه، و أشهد أنّ محمّدا عبده و رسوله، و التشهّد هو الشهادتان، فالمصلّی منهم یأتی بالشهادتین بعد التسلیم الذی ذکرناه منهم، فلزمهم أنّه لیس منهم أحد یتشهّد فی الصلاه إذا کان التسلیم موجبا للخروج من الصلاه، و لا عبره بالتشهد بعد الصلاه.

ثم أتبع ذلک بقوله: آمین، عند الفراغ من قراءه سوره الحمد، فصارت عند أولیائه سنّه واجبه، حتی أنّ من یتلقّن القرآن من الأعاجم و غیرهم و عوامّهم و جهّالهم یلعنونهم (3) من بعد قول وَ لَا الضَّالِّینَ: آمین، فقد زادوا آیه فی أمّ

1- فی (س): أو.
2- فی (س): و أهل الملائکه.
3- کذا، و الظاهر بل الصحیح: یلقنونهم.

الكتاب، و صار عندهم من لم يأت بها فى صلاته و غير صلاته كأنّه قد ترک آيه فى كتاب اللّه.

وَ قَدْ أَجْمَعَ أَهْلُ النَّقْلِ عَنِ الْأَئِمَّهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ أَنَّهُمْ قَالُوا: مَنْ قَالَ: آمِينَ فِى صَلَاتِهِ فَقَدْ أَفْسَدَ صَلَاتَهُ وَ عَلَيْهِ الْإِعَادَهُ.

، لأنّها عندهم كلمه سريانيّه معناها بالعربيه: افعل، كسبيل من يدعو بدعاء فيقول فى آخره: اللّهمّ افعل، ثم استنّ (1) أولياؤه و أنصاره روايه متخرّصه (2) عن النبىّ صلّى اللّه عليه و آله أنّه (3) كان يقول ذلک بأعلى صوته فى الصلاه، فأنكر أهل البيت ذلک، و لمّا رأينا أهل البيت عليهم السلام مجتمعين على إنكارها صحّ عندنا فساد أخبارهم فيها، لأنّ الرسول صلّى اللّه عليه و آله حكم- بالإجماع- أن لا نضلّ ما تمسّكنا بأهل بيته عليهم السلام، فتعيّن ضلاله من تمسّک بغيرهم.

و أمّا الدليل على خرص روايتهم أنّهم مختلفون فى الروايه:

فمنهم من روى: إذا أمّن الإمام فأمّنوا.

و منهم من يروى: إذا قال الإمام «وَ لَا الضَّالِّينَ» فقولوا: آمين.

و منهم من يروى: ندب (4) رفع الصوت بها.

و منهم من يروى: الإخفات بها.

فكان هذا اختلافهم فيما وصفناه من هذه المعانى دليلا واضحا- لمن فهم- على تخرّص روايتهم.

ثم أتبع ذلک بفعل من أفعال اليهود، و ذلک عقد اليدين فى الصدر إذا قاموا فى الصلاه، لأنّ اليهود تفعل فى صلاتها ذلک، فلمّا رآهم الرجل يستعملون ذلک استعمله هو أيضا اقتداء بهم و أمر الناس بفعل ذلک، و قال: إنّ هذا تأويل قوله

1- الكلمه مشوّشه فى المطبوع، و الظاهر ما أثبتناه.

2- الكلمه مشوّشه فى مطبوع البحار، و تقرأ: متحرّضه- بالحاء المهمله و الضاد المعجمه-، و ما سيأتى يؤيّد ما أثبتناه.
3- فى (س) لا توجد: أنّه.
4- لا توجد كلمه: ندب، فى (س).

تعالى: وَ قُومُوا لِلَّهِ قانِتِينَ (1) يريد بزعمه التذلّل و التواضع،

وَ مِمَّا رُوِیَ عَنْهُ بِالْخِلَافِ أَنَّهُ قَالَ لِلرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ يَوْماً: إِنَّا نَسْمَعُ مِنَ الْيَهُودِ أَشْيَاءَ نَسْتَحْسِنُهَا مِنْهُمْ، فَنَكْتُبُ ذَلِکَ مِنْهُمْ؟. فَغَضِبَ النَّبِیُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ قَالَ:

أَ مُتَهَوِّکُونَ (2) أَنْتُمْ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ!، لَوْ كَانَ مُوسَى حَيّاً لَمْ يَسَعْهُ إِلَّا اتِّبَاعِی.

و من استحسن ذلک فی حياه الرسول من قول اليهود فاستحسانه بعد فقد النبیّ أولى، و قد أنكر أهل البيت عليهم السلام و نهوا عنه نهيا مؤكّدا، و حال أهل البيت ما شرحناه من شهاده الرسول صلّى اللّه عليه و آله لهم بإزاله الضلاله عنهم و عمّن تمسّک (3) بهم، فليس من بدعه ابتدعها هذا الرجل إلّا أولياؤه متحفّظون بها مواظبون عليها و على العمل بها، طاعنون على تاركها، و كلّ تأديب الرسول الذى قد خالفه الرجل ببدعه فهو عندهم مطروح متروک مهجور و يطعن على من استعمله، و ينسب عندهم إلى الأمور المنكرات،

وَ لَقَدْ رَوَوْا جَمِيعاً أَنَّ الرَّسُولَ قَالَ: لَا تَبْرَكُوا فِی الصَّلَاهِ كَبَرْكِ الْبَعِيرِ، وَ لَا تَنْقُرُوا كَنَقْرِ الدِّيكِ، وَ لَا تُقْعُوا كَإِقْعَاءِ الْكَلْبِ، وَ لَا تَلْتَفِتُوا (4) كَالْتِفَاتِ الْقُرُودِ،.

فهم لأكثر ذلک فاعلون، و لقول الرسول مخالفون، فإذا أرادوا السجود بدءوا بركبهم فيطرحونها إلى الأرض قبل أيديهم، و ذلک منهم كبرک البعير على ركبتيه، و يعلّمون ذلک جهّالهم خلافا على تأديب

1- البقره: 238.
2- جاء فی حاشيه (ک): التّهوّک: التّحيّر، و فی الحديث: أ متهوّكون أنتم كما تهوّكت اليهود و النّصارى. صحاح. انظر: الصّحاح 4- 1617. أقول: قال فی النّهايه 5- 282 ما نصّه: فيه قال لعمر فی كلام: «أ متهوّكون أنتم كما تهوّكت اليهود و النّصارى؟! لقد جئت بها بيضاء نقيّه». التهوک- كالتهور- و هو الوقوع فی الأمر بغير رويّه، و المتهوک: الّذى يقع فی كلّ أمر، و قيل: هو التّحيّر. و لا يخفى وجه الشّبه لهم باليهود و النّصارى فی التهوک.
3- فی (س): عنهم عين و تمسک، و هو غلط.

4- فی (س): و لا تلتفت.

الرسول صلّى اللّه عليه و آله، و هذا شأنهم فى سائر أحكام الدين فلا نطوّل الكلام (1) بذكرها الكتاب.

وَ لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ نَبِيَّهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَ آلِهِ بِسَدِّ أَبْوَابِ النَّاسِ مِنْ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ شريفا [تَشْرِيفاً] (2) لَهُ وَ صَوْناً لَهُ عَنِ النَّجَاسَهِ سِوَى بَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ بَابِ عَلِيِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ أَمَرَهُ أَنْ يُنَادِيَ فِى النَّاسِ بِذَلِكَ، فَمَنْ أَطَاعَهُ فَازَ وَ غَنِمَ وَ مَنْ عَصَاهُ هَلَكَ وَ نَدِمَ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ الْمُنَادِيَ فَنَادَى فِى النَّاسِ: الصَّلَاهَ جَامِعَهً، فَأَقْبَلَ النَّاسُ يُهْرَعُونَ، فَلَمَّا تَكَامَلُوا صَعِدَ النَّبِيُّ الْمِنْبَرَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَ أَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَ (3) تَعَالَى قَدْ أَمَرَنِى بِسَدِّ أَبْوَابِكُمُ الْمَفْتُوحَهِ إِلَى الْمَسْجِدِ بَعْدَ يَوْمِى، وَ أَنْ لَا يَدْخُلَهُ جُنُبٌ وَ لَا نَجَسٌ، بِذَلِكَ (4) أَمَرَنِى رَبِّى جَلَّ جَلَالُهُ، فَلَا يَكُونُ فِى نَفْسِ أَحَدٍ مِنْكُمْ أَمْرٌ، وَ لَا تَقُولُوا: لِمَ؟ وَ كَيْفَ؟ وَ أَنَّى ذَلِكَ؟ فَتَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَ تَكُونُوا مِنَ الْخَاسِرِينَ، وَ إِيَّاكُمْ وَ الْمُخَالَفَهَ وَ الشِّقَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ أُجَاهِدَ مَنْ عَصَانِى، وَ أَنَّهُ لَا ذِمَّهَ لَهُ فِى الْإِسْلَامِ، وَ قَدْ جَعَلْتُ مَسْجِدِى طَاهِراً مِنْ كُلِّ دَنَسٍ، مُحَرَّماً عَلَى كُلِّ مَنْ يَدْخُلُ إِلَيْهِ مَعَ هَذِهِ الصِّفَهِ الَّتِى ذَكَرْتُهَا غَيْرِي وَ أَخِى عَلِيِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ ابْنَتِى فَاطِمَهَ وَ وَلَدَيَّ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ كَمَا كَانَ مَسْجِدُ هَارُونَ وَ مُوسَى، فَإِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِمَا أَنِ اجْعَلَا بُيُوتَكُمَا قِبْلَهً لِقَوْمِكُمَا، وَ إِنِّى قَدْ أَبْلَغْتُكُمْ مَا أَمَرَنِى بِهِ رَبِّى وَ أَمَرْتُكُمْ بِذَلِكَ، أَلَا فَاحْذَرُوا الْحَسَدَ وَ النِّفَاقَ وَ أَطِيعُوا اللَّهَ يُوَافِقْ بَيْنَكُمْ سَرُّكُمْ عَلَانِيَتَكُمْ، فَ اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَ لا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ (5).

فَقَالَ النَّاسُ بِأَجْمَعِهِمْ: سَمِعْنَا وَ أَطَعْنَا اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ لَا نُخَالِفُ مَا أَمَرَنَا بِهِ،

1- خطّ فى (ک) على: الكلام.
2- كذا، و الظّاهر أنّه: شرفا أو تشريفا.
3- لا توجد الواو فى (ک).
4- فى (س): فذلک.
5- آل عمران: 102.

ثُمَّ خَرَجُوا أَبْوَابَهُمْ جَمِيعاً غَيْرَ بَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَظْهَرَ النَّاسُ الْحَسَدَ وَ الْكَلَامَ، فَقَالَ عُمَرُ: مَا بَالُ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله) يُؤْثِرُ ابْنَ عَمِّهِ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَ يَقُولُ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ، وَ يُخْبِرُ عَنِ اللَّهِ بِمَا لَمْ يَقُلْ فِي عَلِيٍّ؟! وَ إِنَّمَا سَأَلَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَ أَجَابَهُ إِلَى مَا يُرِيدُ، فَلَوْ سَأَلَ اللَّهَ ذَلِكَ لَنَا لَأَجَابَهُ، وَ أَرَادَ عُمَرُ أَنْ يَكُونَ لَهُ بَابٌ مَفْتُوحٌ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَ لَمَّا بَلَغَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَوْلُ عُمَرَ وَ خَوْضُ النَّاسِ وَ الْقَوْمِ فِي الْكَلَامِ، أَمَرَ الْمُنَادِيَ بِالنِّدَاءِ إِلَى: الصَّلَاةَ جَامِعَةً، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ:

مَعَاشِرَ النَّاسِ! قَدْ بَلَغَنِي مَا خُضْتُمْ فِيهِ وَ مَا قَالَ قَائِلُكُمْ، وَ إِنِّي أُقْسِمُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ أَنِّي لَمْ أَقُلْ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَ لَا كَذَبْتُ فِيمَا قُلْتُ، وَ لَا أَنَا سَدَدْتُ أَبْوَابَكُمْ، وَ لَا أَنَا فَتَحْتُ بَابَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (عليهما السلام)، وَ لَا أَمَرَنِي فِي ذَلِكَ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ الَّذِي خَلَقَنِي وَ خَلَقَكُمْ أَجْمَعِينَ، فَلَا تَحَاسَدُوا فَتَهْلِكُوا، وَ لَا تَحْسُدُوا النَّاسَ عَلَى ما آتاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ، فَإِنَّهُ يَقُولُ فِي مُحْكَمِ كِتَابِهِ: تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنا بَعْضَهُمْ عَلى بَعْضٍ (1) فَاتَّقُوا اللَّهَ وَ كُونُوا مِنَ الصَّابِرِينَ، ثُمَّ صَدَّقَ اللَّهُ رَسُولَهُ بِنُزُولِ الْكَوْكَبِ مِنَ السَّمَاءِ عَلَى دَارِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ أَنْزَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ قُرْآناً، وَ أَقْسَمَ بِالنَّجْمِ تَصْدِيقاً لِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَقَالَ: وَ النَّجْمِ إِذا هَوى ما ضَلَّ صاحِبُكُمْ وَ ما غَوى وَ ما يَنْطِقُ عَنِ الْهَوى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحى ... (2) الْآيَاتِ كُلَّهَا، وَ تَلَاهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَلَمْ يَزْدَادُوا إِلَّا غَضَباً وَ حَسَداً وَ نِفَاقاً وَ عُتُوّاً وَ اسْتِكْبَاراً، ثُمَّ تَفَرَّقُوا وَ (3) فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْحَسَدِ وَ النِّفَاقِ مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ سُبْحَانَهُ.

فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ أَيَّامٍ دَخَلَ عَلَيْهِ عَمُّهُ الْعَبَّاسُ وَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ عَلِمْتَ مَا بَيْنِي وَ بَيْنَكَ مِنَ الْقَرَابَهِ وَ الرَّحِمِ الْمَاسَّهِ، وَ أَنَا مِمَّنْ يَدِينُ اللَّهَ بِطَاعَتِكَ، فَاسْأَلِ اللَّهَ

1- البقره: 253.
2- النّجم: 1- 4.
3- لا توجد الواو فى (س).

تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَ لِی بَاباً إِلَى الْمَسْجِدِ أَتَشَرَّفُ بِهَا عَلَى مَنْ سِوَایَ؟. فَقَالَ لَهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ السَّلَامُ: يَا عَمِّ! لَيْسَ إِلَى ذَلِکَ سَبِيلٌ. فَقَالَ: فَمِيزَاباً يَكُونُ مِنْ دَارِی إِلَى الْمَسْجِدِ أَتَشَرَّفُ بِهِ عَلَى الْقَرِيبِ وَ الْبَعِيدِ. فَسَكَتَ النَّبِیُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ- وَ كَانَ كَثِيرَ الْحَيَاءِ- لَا يَدْرِی مَا يُعِيدُ مِنَ الْجَوَابِ خَوْفاً مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَ حَيَاءً مِنْ عَمِّهِ الْعَبَّاسِ، فَهَبَطَ جَبْرَئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِی الْحَالِ عَلَى النَّبِیِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ- وَ قَدْ عَلِمَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ مَا فِی نَفْسِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مِنْ ذَلِکَ-، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ (صلى الله عليه و آله)! إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُکَ أَنْ تُجِيبَ سُؤَالَ عَمِّکَ، وَ أَمَرَکَ أَنْ تَنْصِبَ لَهُ مِيزَاباً إِلَى الْمَسْجِدِ كَمَا أَرَادَ، فَقَدْ عَلِمْتُ مَا فِی نَفْسِکَ وَ قَدْ أَجَبْتُکَ إِلَى ذَلِکَ كَرَامَةً لَکَ وَ نِعْمَةً مِنِّی عَلَيْکَ وَ عَلَى عَمِّکَ الْعَبَّاسِ، فَكَبَّرَ النَّبِیُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ قَالَ: أَبَى اللَّهُ إِلَّا إِكْرَامَكُمْ يَا بَنِی هَاشِمٍ وَ تَفْضِيلَكُمْ عَلَى الْخَلْقِ أَجْمَعِينَ، ثُمَّ قَامَ وَ مَعَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَهِ وَ الْعَبَّاسُ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى صَارَ عَلَى سَطْحِ الْعَبَّاسِ، فَنَصَبَ لَهُ مِيزَاباً إِلَى الْمَسْجِدِ وَ قَالَ: مَعَاشِرَ الْمُسْلِمِينَ! إِنَّ اللَّهَ قَدْ شَرَّفَ عَمِّیَ الْعَبَّاسَ بِهَذَا الْمِيزَابِ فَلَا تُؤْذُونِی فِی عَمِّی، فَإِنَّهُ بَقِيَّةُ الْآبَاءِ وَ الْأَجْدَادِ، فَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ آذَانِی فِی عَمِّی وَ بَخَسَهُ حَقَّهُ أَوْ أَعَانَ عَلَيْهِ.

وَ لَمْ يَزَلِ الْمِيزَابُ عَلَى حَالِهِ مُدَّهَ أَيَّامِ النَّبِیِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ خِلَافَهِ أَبِی بَكْرٍ وَ ثَلَاثَ سِنِينَ مِنْ خِلَافَهِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَلَمَّا كَانَ فِی بَعْضِ الْأَيَّامِ وُعِکَ (1) الْعَبَّاسُ وَ مَرِضَ مَرَضاً شَدِيداً وَ صَعِدَتِ الْجَارِيَهُ تَغْسِلُ قَمِيصَهُ فَجَرَى الْمَاءُ مِنَ الْمِيزَابِ إِلَى صَحْنِ الْمَسْجِدِ، فَنَالَ بَعْضُ الْمَاءِ ثَوْبَ الرَّجُلِ، فَغَضِبَ غَضَباً شَدِيداً وَ قَالَ لِغُلَامِهِ: اصْعَدْ وَ اقْلَعِ الْمِيزَابَ، فَصَعِدَ الْغُلَامُ فَقَلَعَهُ وَ رَمَى بِهِ إِلَى سَطْحِ الْعَبَّاسِ، وَ قَالَ: وَ اللَّهِ لَئِنْ رَدَّهُ أَحَدٌ إِلَى مَكَانِهِ لَأَضْرِبَنَّ عُنُقَهُ، فَشَقَّ ذَلِکَ عَلَى الْعَبَّاسِ وَ دَعَا بِوَلَدَيْهِ عَبْدِ اللَّهِ وَ عُبَيْدِ اللَّهِ وَ نَهَضَ يَمْشِی مُتَوَكِّئاً عَلَيْهِمَا- وَ هُوَ يَرْتَعِدُ مِنْ شِدَّهِ الْمَرَضِ- وَ سَارَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ انْزَعَجَ لِذَلِکَ، وَ قَالَ: يَا عَمِّ! مَا جَاءَ بِکَ وَ أَنْتَ عَلَى هَذِهِ

1- قال فی مجمع البحرين 5- 298: الوعک: الحمّى، و قيل: ألمها، و الموعوک: المحموم.

الْحَالَهِ؟!. فَقَصَّ عَلَيْهِ الْقِصَّهَ وَ مَا فَعَلَ مَعَهُ عُمَرُ مِنْ قَلْعِ الْمِيزَابِ وَ تَهَدُّدِهِ (1) مَنْ يُعِيدُهُ إِلَى مَكَانِهِ، وَ قَالَ لَهُ: يَا ابْنَ أَخِى! إِنَّهُ كَانَ لِى عَيْنَانِ أَنْظُرُ بِهِمَا، فَمَضَتْ إِحْدَاهُمَا وَ هِىَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ بَقِيَتِ الْأُخْرَى وَ هِىَ أَنْتَ يَا عَلِيُّ، وَ مَا أَظُنُّ أَنْ أُظْلَمَ وَ يَزُولَ مَا شَرَّفَنِى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ أَنْتَ لِى، فَانْظُرْ فِى أَمْرِى، فَقَالَ لَهُ: يَا عَمِّ! ارْجِعْ إِلَى بَيْتِكَ، فَسَتَرَى مِنِّى مَا يَسُرُّكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

ثُمَّ نَادَى: يَا قَنْبَرُ! عَلَىَّ بِذِى الْفَقَارِ، فَتَقَلَّدَهُ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ وَ النَّاسُ حَوْلَهُ وَ قَالَ: يَا قَنْبَرُ! اصْعَدْ فَرُدَّ الْمِيزَابَ إِلَى مَكَانِهِ، فَصَعِدَ قَنْبَرُ فَرَدَّهُ إِلَى مَوْضِعِهِ، وَ قَالَ عَلِىٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ حَقِّ صَاحِبِ هَذَا الْقَبْرِ وَ الْمِنْبَرِ لَئِنْ قَلَعَهُ قَالِعٌ لَأَضْرِبَنَّ عُنُقَهُ وَ عُنُقَ الْآمِرِ لَهُ بِذَلِكَ، وَ لَأَصْلِبَنَّهُمَا فِى الشَّمْسِ حَتَّى يَتَقَدَّدَا (2)، فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَنَهَضَ وَ دَخَلَ (3) الْمَسْجِدَ وَ نَظَرَ إِلَى الْمِيزَابِ، فَقَالَ: لَا يُغْضِبُ أحدا [أَحَدٌ] أَبَا الْحَسَنِ فِيمَا فَعَلَهُ، وَ نُكَفِّرُ (4) عَنِ الْيَمِينِ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدَاهِ مَضَى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى عَمِّهِ الْعَبَّاسِ، فَقَالَ لَهُ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا عَمِّ؟. قَالَ: بِأَفْضَلِ النِّعَمِ مَا دُمْتَ لِى يَا ابْنَ أَخِى. فَقَالَ لَهُ: يَا عَمِّ! طِبْ نَفْساً وَ قَرَّ عَيْناً، فَوَ اللَّهِ لَوْ خَاصَمَنِى أَهْلُ الْأَرْضِ فِى الْمِيزَابِ لَخَصَمْتُهُمْ، ثُمَّ لَقَتَلْتُهُمْ بِحَوْلِ اللَّهِ وَ قُوَّتِهِ، وَ لَا يَنَالُكَ ضَيْمٌ (5) يَا عَمِّ، فَقَامَ الْعَبَّاسُ فَقَبَّلَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِى! مَا خَابَ مَنْ أَنْتَ نَاصِرُهُ.

فكان هذا فعل عمر بالعباس عمّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله.،

وَ قَدْ قَالَ فِى غَيْرِ مَوْطِنٍ وَصِيَّةً مِنْهُ فِى عَمِّهِ الْعَبَّاسِ: إِنَّ عَمِّىَ الْعَبَّاسَ بَقِيَّهُ الْآبَاءِ وَ الْأَجْدَادِ

1- كذا، و الظّاهر: تهديده.
2- فى (س): يتغددا، و هو غلط.
3- فى (س): فدخل.
4- فى (ك): و نكفّر عنه عن.
5- الضّيم: الظّلم، قاله فى الصّحاح 5- 1973، و القاموس 4- 143، و غيرهما.

فَاحْفَظُونِی فِیهِ، کُلُّ فِی کَنَفِی، وَ أَنَا فِی کَنَفِ عَمِّیَ الْعَبَّاسِ، فَمَنْ آذَاهُ فَقَدْ آذَانِی، وَ مَنْ عَادَاهُ فَقَدْ عَادَانِی، سِلْمُهُ سِلْمِی، وَ حَرْبُهُ حَرْبِی.

و قد آذاه عمر فی ثلاثه مواطن ظاهره غیر خفیّه:

منها: قصّه المیزاب، و لو لا خوفه من علیّ (علیه السلام) لم یترکه علی حاله.

وَ مِنْهَا: أَنَّ النَّبِیَّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ قَبْلَ الْهِجْرَهِ خَرَجَ یَوْماً إِلَی خَارِجِ مَکَّهَ وَ رَجَعَ طَالِباً مَنْزِلَهُ فَاجْتَازَ بِمُنَادٍ یُنَادِی مِنْ بَنِی تَمِیمٍ- وَ کَانَ لَهُمْ سَیِّدٌ یُسَمَّی عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جُذْعَانَ، وَ کَانَ یُعَدُّ مِنْ سَادَاتِ قُرَیْشٍ وَ أَشْیَاخِهِمْ، وَ کَانَ (1) لَهُ مُنَادِیَهٌ یُنَادُونَ فِی شِعَابِ مَکَّهَ وَ أَوْدِیَتِهَا: مَنْ أَرَادَ الضِّیَافَهَ وَ الْقِرَی فَلْیَأْتِ مَائِدَهَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُذْعَانَ، وَ کَانَ مُنَادِیهِ: أَبُو قُحَافَهَ، وَ أُجْرَتُهُ أَرْبَعَهُ دَوَانِیقَ، وَ لَهُ مُنَادٍ آخَرُ فَوْقَ سَطْحِ دَارِهِ، فَأَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جُذْعَانَ بِجَوَازِ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ عَلَی بَابِهِ، فَخَرَجَ یَسْعَی حَتَّی لَحِقَ بِهِ وَ قَالَ: یَا مُحَمَّدُ! بِالْبَیْتِ الْحَرَامِ إِلَّا مَا شَرَّفْتَنِی بِدُخُولِکَ إِلَی مَنْزِلِی وَ تَحَرُّمِکَ بِزَادِی، وَ أَقْسَمَ عَلَیْهِ بِرَبِّ الْبَیْتِ وَ الْبَطْحَاءِ وَ بِشَیْبَهَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَأَجَابَهُ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ إِلَی ذَلِکَ وَ دَخَلَ مَنْزِلَهُ وَ تَحَرَّمَ بِزَادِهِ، فَلَمَّا خَرَجَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ خَرَجَ مَعَهُ ابْنُ جُذْعَانَ مُشَیِّعاً لَهُ، فَلَمَّا أَرَادَ الرُّجُوعَ عَنْهُ قَالَ لَهُ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: إِنِّی أُحِبُّ أَنْ تَکُونَ غَداً فِی ضِیَافَتِی أَنْتَ وَ تَیْمٌ وَ أَتْبَاعُهَا وَ حُلَفَاؤُهَا عِنْدَ طُلُوعِ الْغَزَالَهِ (2)، ثُمَّ افْتَرَقَا وَ مَضَی النَّبِیُّ إِلَی دَارِ عَمِّهِ أَبِی طَالِبٍ وَ جَلَسَ مُتَفَکِّراً فِیمَا وَعَدَهُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُذْعَانَ، إِذْ دَخَلَتْ عَلَیْهِ فَاطِمَهُ بِنْتُ أَسَدٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهَا زَوْجَهُ عَمِّهِ أَبِی طَالِبٍ- وَ کَانَتْ هِیَ مُرَبِّیَتَهُ، وَ کَانَ یُسَمِّیهَا الْأُمَّ فَلَمَّا رَأَتْهُ مَهْمُوماً قَالَتْ: فِدَاکَ أَبِی وَ أُمِّی، مَا لِی أَرَاکَ مَهْمُوماً؟ أَ عَارَضَکَ أَحَدٌ مِنْ

1- کذا، و الظّاهر: و کانت.
2- غزاله الضّحی: أوّلها، یقال: جاءنا فلان فی غزاله الضّحی، قاله فی الصّحاح 5- 1781، ثمّ قال: و یقال: الغزاله الشّمس أیضا. و فی القاموس 4- 24: .. کسحابه الشّمس لأنّها تمدّ حبالا کأنّها تغزل، أو الشّمس عند طلوعها، أو عند ارتفاعها، أو عین الشّمس. و انظر: مجمع البحرین 5- 433.

أَهْلِ مَكَّةَ؟. فَقَالَ: لَا. قَالَتْ: فَبِحَقِّی عَلَيْکَ إِلَّا مَا أَخْبَرْتَنِی بِحَالِکَ .. فَقَصَّ عَلَيْهَا قِصَّتَهُ مَعَ ابْنِ جُذْعَانَ وَ مَا قَالَهُ وَ مَا وَعَدَهُ مِنَ الضِّيَافَهِ، فَقَالَتْ: يَا وَلَدِی! لَا تَضِيقَنَّ صَدْرُکَ، مَعِی مُشَارُ (1) عَسَلٍ يَقُومُ لَکَ بِکُلِّ مَا تُرِيدُ، فَبَيْنَمَا هُمَا فِی الْحَدِيثِ إِذْ دَخَلَ أَبُو طَالِبٍ رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ لِزَوْجَتِهِ: فِيمَا أَنْتُمَا؟. فَأَعْلَمَتْهُ بِذَلِکَ کُلِّهِ، وَ بِمَا قَالَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لِابْنِ جُذْعَانَ، فَضَمَّهُ إِلَی صَدْرِهِ وَ قَبَّلَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَ قَالَ: يَا وَلَدِی! بِاللَّهِ عَلَيْکَ لَا تَضِيقَنَّ صَدْرُکَ مِنْ ذَلِکَ، وَ فِی نَهَارِ غَدٍ أَقُومُ لَکَ بِجَمِيعِ مَا تَحْتَاجُ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَی، وَ أَصْنَعُ وَلِيمَةً تَتَحَدَّثُ بِهَا الرُّکْبَانُ فِی سَائِرِ الْبُلْدَانِ، وَ عَزَمَ عَلَی وَلِيمَهٍ تَعُمُّ سَائِرَ الْقَبَائِلِ، وَ قَصَدَ نَحْوَ أَخِيهِ الْعَبَّاسِ لِيَقْتَرِضَ مِنْ مَالِهِ شَيْئاً يَضُمُّهُ إِلَی مَالِهِ، فَوَجَدَ بَنِی عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فِی الطَّرِيقِ فَأَقْرَضُوهُ مِنَ الْجِمَالِ وَ الذَّهَبِ مَا يَکْفِيهِ، فَرَجَعَ عَنِ الْقَصْدِ إِلَی أَخِيهِ الْعَبَّاسِ، وَ آثَرَ التَّخْفِيفَ عَنْهُ، فَبَلَغَ أَخَاهُ الْعَبَّاسَ ذَلِکَ فَعَظُمَ عَلَيْهِ رُجُوعُهُ، فَأَقْبَلَ إِلَی أَخِيهِ أَبِی طَالِبٍ وَ هُوَ مَغْمُومٌ کَئِيبٌ حَزِينٌ- فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ أَبُو طَالِبٍ: مَا لِی أَرَاکَ حَزِيناً کَئِيباً؟. قَالَ: بَلَغَنِی أَنَّکَ قَصَدْتَنِی فِی حَاجَهٍ ثُمَّ بَدَا لَکَ عَنْهَا فَرَجَعْتَ مِنَ الطَّرِيقِ، فَمَا هَذِهِ الْحَالُ؟. فَقَصَّ عَلَيْهِ الْقِصَّهَ .. إِلَی آخِرِهَا، فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ: الْأَمْرُ إِلَيْکَ، وَ إِنَّکَ لَمْ تَزَلْ أَهْلًا لِکُلِّ مَکْرُمَهٍ وَ مَوْئِلًا (2) لِکُلِّ نَائِبَهٍ، ثُمَّ جَلَسَ عِنْدَهُ سَاعَهً وَ قَدْ أَخَذَ أَبُو طَالِبٍ فِيمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ آلَهِ الطَّبْخِ وَ غَيْرِ ذَلِکَ، فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ: يَا أَخِی! لِی إِلَيْکَ حَاجَهٌ؟. فَقَالَ لَهُ أَبُو طَالِبٍ: هِیَ مَقْضِيَّهٌ، فَاذْکُرْهَا، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: أَقْسَمْتُ عَلَيْکَ بِحَقِّ الْبَيْتِ وَ شَيْبَهِ الْحَمْدِ (3) إِلَّا مَا (4) قَضَيْتَهَا، فَقَالَ:

1- المشار: الخليّه، كما جاء فی القاموس المحيط 2- 65، و انظر: الصّحاح 2- 704، و زاد: يشتار منها.
2- الموئل: الملجأ. قال فی النّهايه 5- 143: .. و قد وأل يئل فهو وائل: إذا التجأ إلی موضع و نجا. و لاحظ: القاموس المحيط 4- 62، و الصّحاح 5- 1838، و غيرهما.
3- قال فی مجمع البحرين 2- 95: شيبه الحمد .. هو عبد المطّلب بن هاشم المطعم طير السّماء، لأنّه لمّا نحر فداء ابنه عبد اللّه مائه بعير فرّقها علی رءوس الجبال، فأكلتها الطّير.
4- «ما» هنا مصدريه، أی إلّا قضاؤک إيّاها.

لَکَ ذَلِکَ وَ لَوْ سَأَلْتَ فِی النَّفْسِ وَ الْوَلَدِ، فَقَالَ: تَهَبُ لِی هَذِهِ الْمَکْرُمَهَ تُشَرِّفُنِی بِهَا.

فَقَالَ: قَدْ أَجَبْتُکَ إِلَی ذَلِکَ مَعَ مَا أَصْنَعُهُ أَنَا .. فَنَحَرَ الْعَبَّاسُ الْجُزُرَ (1) وَ نَصَبَ (2) الْقُدُورَ، وَ عَقَدَ الْحَلَاوَاتِ، وَ شَوَی الْمَشْوِیَّ، وَ أَکْثَرَ مِنَ الزَّادِ فَوْقَ مَا یُرَادُ، وَ نَادَی سَائِرَ النَّاسِ، فَاجْتَمَعَ أَهْلُ مَکَّهَ وَ بُطُونُ قُرَیْشٍ وَ سَائِرُ الْعَرَبِ عَلَی اخْتِلَافِ طَبَقَاتِهَا یُهْرَعُونَ مِنْ کُلِّ مَکَانٍ حَتَّی کَأَنَّهُ عِیدُ اللَّهِ الْأَکْبَرُ، وَ نَصَبَ لِلنَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ مَنْصَباً عَالِیاً، وَ زَیَّنَهُ بِالدُّرِّ وَ الْیَاقُوتِ وَ الثِّیَابِ الْفَاخِرَهِ، وَ بَقِیَ النَّاسُ مِنْ حُسْنِ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ وَقَارِهِ وَ عَقْلِهِ وَ کَمَالِهِ مُتَحَیِّرِینَ، وَ ضَوْؤُهُ یَعْلُو نُورَ الشَّمْسِ، وَ تَفَرَّقَ النَّاسُ مَسْرُورِینَ وَ قَدْ أَخَذُوا فِی الْخُطَبِ وَ الْأَشْعَارِ وَ مَدْحِ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ عَشِیرَتِهِ عَلَی حُسْنِ ضِیَافَتِهِمْ.

فَلَمَّا بَلَغَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ أَشُدَّهُ وَ تَزَوَّجَ خَدِیجَهَ وَ أَوْحَی اللَّهُ إِلَیْهِ وَ نَبَّأَهُ وَ أَرْسَلَهُ إِلَی سَائِرِ الْعَرَبِ وَ الْعَجَمِ، وَ أَظْهَرَهُ عَلَی الْمُشْرِکِینَ، وَ فَتَحَ مَکَّهَ وَ دَخَلَهَا مُؤَیَّداً مَنْصُوراً، وَ قُتِلَ مَنْ قُتِلَ، وَ بَغَی مَنْ بَغَی، أَوْحَی اللَّهُ إِلَیْهِ: یَا مُحَمَّدُ! إِنَّ عَمَّکَ الْعَبَّاسَ لَهُ عَلَیْکَ یَدٌ سَابِقَهٌ وَ جَمِیلٌ مُتَقَدِّمٌ، وَ هُوَ مَا أَنْفَقَ عَلَیْکَ فِی وَلِیمَهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُذْعَانَ، وَ هُوَ سِتُّونَ أَلْفَ دِینَارٍ مَعَ مَا لَهُ عَلَیْکَ فِی سَائِرِ الْأَزْمَانِ، وَ فِی نَفْسِهِ شَهْوَهٌ مِنْ سُوقِ عُکَاظٍ، فَامْنَحْهُ إِیَّاهُ فِی مُدَّهِ حَیَاتِهِ وَ لِوُلْدِهِ بَعْدَ وَفَاتِهِ، فَأَعْطَاهُ ذَلِکَ، ثُمَّ قَالَ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: أَلَا لَعْنَهُ اللَّهِ عَلَی مَنْ عَارَضَ عَمِّی فِی سُوقِ عُکَاظٍ وَ (3) نَازَعَهُ فِیهِ، وَ مَنْ أَخَذَهُ مِنْهُ فَأَنَا بَرِی ءٌ مِنْهُ وَ عَلَیْهِ لَعْنَهُ اللَّهِ وَ الْمَلَائِکَهِ وَ النَّاسِ أَجْمَعِینَ، فَلَمْ یَکْتَرِثْ (4) عُمَرُ بِذَلِکَ وَ حَسَدَ الْعَبَّاسَ عَلَی دَخْلِ سُوقِ عُکَاظٍ، وَ غَصَبَهُ مِنْهُ،

1- قال فی مجمع البحرین 3- 245: فی حدیث ذکر الجزور- بالفتح-: و هی من الإبل خاصّه ما کمّل خمس سنین و دخل فی السّادسه، یقع علی الذّکر و الأنثی، و الجمع جزر کرسول و رسل، و نحوه فی الصّحاح 2- 612، و لم یعیّن فیها السّنّ.
2- فی (س) نصبا- بالتّثنیه-، و علیه یرجع الضّمیر إلی أبی طالب و العبّاس.
3- فی (ک) نسخه بدل: أو.
4- جاء فی حاشیه (ک) ما یلی: فلم یکترث عمر .. أی لا یعبأ به و لا یبالی. مجمع. انظر مجمع البحرین 2- 262.

وَ لَمْ يَزَلِ الْعَبَّاسُ مُتَظَلِّماً إِلَى حِينِ وَفَاتِهِ.

وَ مِنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ كَانَ جَالِساً فِي مَسْجِدِهِ يَوْماً- وَ حَوْلَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَهِ- إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ عَمُّهُ الْعَبَّاسُ- وَ كَانَ رَجُلًا صَبِيحاً حَسَناً حُلْوَ الشَّمَائِلِ- فَلَمَّا رَآهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَامَ إِلَيْهِ وَ اسْتَقْبَلَهُ وَ قَبَّلَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَ رَحَّبَ بِهِ وَ أَجْلَسَهُ إِلَى جَانِبِهِ، فَأَنْشَدَ الْعَبَّاسُ أَبْيَاتاً فِي مَدْحِهِ (صلى الله عليه و آله)، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: جَزَاكَ اللَّهُ- يَا عَمِّ- خَيْراً وَ مُكَافَأَتُكَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى.

ثُمَّ قَالَ: مَعَاشِرَ النَّاسِ! احْفَظُونِي فِي عَمِّيَ الْعَبَّاسِ وَ انْصُرُوهُ وَ لَا تَخْذُلُوهُ.

ثُمَّ قَالَ: يَا عَمِّ! اطْلُبْ مِنِّي شَيْئاً أُتْحِفْكَ بِهِ عَلَى سَبِيلِ الْهَدِيَّهِ. فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي! أُرِيدُ مِنَ الشَّامِ الْمَلْعَبَ، وَ مِنَ الْعِرَاقِ الْحِيرَهَ، وَ مِنْ هَجَرٍ الْخَطَّ، وَ كَانَتْ هَذِهِ الْمَوَاضِعُ كَثِيرَهَ الْعِمَارَهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: حُبّاً وَ كَرَامَهً، ثُمَّ دَعَا عَلِيّاً عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: اكْتُبْ لِعَمِّكَ الْعَبَّاسِ هَذِهِ الْمَوَاضِعَ، فَكَتَبَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ كِتَاباً بِذَلِكَ، وَ أَمْلَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ أَشْهَدَ الْجَمَاعَهَ الْحَاضِرِينَ، وَ خَتَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ بِخَاتَمِهِ (1) وَ قَالَ: يَا عَمِّ! إِنْ يَفْتَحِ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْمَوَاضِعَ فَهِيَ لَكَ هِبَهً مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَ رَسُولِهِ، وَ إِنْ فُتِحَتْ بَعْدَ مَوْتِي فَإِنِّي أُوصِي الَّذِي يَنْظُرُ بَعْدِي فِي الْأُمَّهِ بِتَسْلِيمِ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ إِلَيْكَ.

ثُمَّ قَالَ: مَعَاشِرَ الْمُسْلِمِينَ! إِنَّ هَذِهِ الْمَوَاضِعَ الْمَذْكُورَهَ لِعَمِّيَ الْعَبَّاسِ، فَعَلَى مَنْ يُغَيِّرُ عَلَيْهِ أَوْ يُبَدِّلُهُ أَوْ يَمْنَعُهُ أَوْ يَظْلِمُهُ لَعْنَهُ اللَّهِ وَ لَعْنَهُ اللَّاعِنِينَ، ثُمَّ نَاوَلَهُ الْكِتَابَ، فَلَمَّا وُلِّيَ عُمَرُ وَ فُتِحَ هَذِهِ الْمَوَاضِعُ الْمَذْكُورَهُ أَقْبَلَ عَلَيْهِ الْعَبَّاسُ بِالْكِتَابِ، فَلَمَّا نَظَرَ فِيهِ دَعَا رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الشَّامِ وَ سَأَلَهُ عَنِ الْمَلْعَبِ، فَقَالَ: يَزِيدُ ارْتِفَاعُهُ عَلَى عِشْرِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ، ثُمَّ سَأَلَ عَنِ الْآخَرَيْنِ، فَذَكَرَ لَهُ أَنَّ ارْتِفَاعَهُمَا تَقُومُ بِمَالٍ كَثِيرٍ.

فَقَالَ: يَا أَبَا الْفَضْلِ! إِنَّ هَذَا الْمَالَ كَثِيرٌ لَا يَجُوزُ لَكَ أَخْذُهُ مِنْ دُونِ الْمُسْلِمِينَ. فَقَالَ الْعَبَّاسُ: هَذَا كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ يَشْهَدُ لِي بِذَلِكَ قَلِيلًا كَانَ أَوْ

1- فى (س): بخاتم.

كَثِيراً، فَقَالَ عُمَرُ: وَ اللَّهِ إِنْ كُنْتَ تُسَاوِی الْمُسْلِمِينَ فِی ذَلِکَ وَ إِلَّا فَارْجِعْ مِنْ حَيْثُ أَتَيْتَ، فَجَرَی بَيْنَهُمَا كَلَامٌ كَثِيرٌ غَلِيظٌ، فَغَضِبَ عُمَرُ- وَ كَانَ سَرِيعَ الْغَضَبِ- فَأَخَذَ الْكِتَابَ مِنَ الْعَبَّاسِ وَ مَزَّقَهُ وَ تَفَلَ فِيهِ وَ رَمَی بِهِ فِی وَجْهِ الْعَبَّاسِ، وَ قَالَ: وَ اللَّهِ! لَوْ طَلَبْتَ مِنْهُ حَبَّةَ وَاحِدَةَ مَا أَعْطَيْتُکَ، فَأَخَذَ الْعَبَّاسُ بَقِيَّةَ الْكِتَابِ وَ عَادَ إِلَی مَنْزِلِهِ حَزِيناً بَاكِياً شَاكِياً إِلَی اللَّهِ تَعَالَی وَ إِلَی رَسُولِهِ، فَصَاحَ الْعَبَّاسُ بِالْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ، فَغَضِبُوا لِذَلِکَ وَ قَالُوا: يَا عُمَرُ! تَخْرِقُ كِتَابَ رَسُولِ اللَّهِ وَ تُلْقِی بِهِ فِی الْأَرْضِ، هَذَا شَیْ ءٌ لَا نَصْبِرُ عَلَيْهِ. فَخَافَ عُمَرُ أَنْ يَنْخَرِمَ عَلَيْهِ الْأَمْرُ، فَقَالَ: قُومُوا بِنَا إِلَی الْعَبَّاسِ نَسْتَرْضِيهِ وَ نَفْعَلُ مَعَهُ مَا يُصْلِحُهُ، فَنَهَضُوا بِأَجْمَعِهِمْ إِلَی دَارِ الْعَبَّاسِ فَوَجَدُوهُ مَوْعُوكاً (1) لِشِدَّةِ مَا لَحِقَهُ مِنَ الْفِتَنِ وَ الْآلَامِ وَ الظُّلَمِ، فَقَالَ: نَحْنُ فِی الْغَدَاهِ عَائِدُوهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَی وَ مُعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ مِنْ فِعْلِنَا، فَمَضَی غَدٌ وَ بَعْدَ غَدٍ وَ لَمْ يَعُدْ إِلَيْهِ وَ لَا اعْتَذَرَ مِنْهُ، ثُمَّ فَرَّقَ الْأَمْوَالَ عَلَی الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ وَ بَقِیَ كَذَلِکَ إِلَی أَنْ مَاتَ.

و لو أخذنا فی ذكر أفعاله لطال الكتاب، و هذا القدر فيه عبره لأولی الألباب.

و أمّا صاحبهما الثالث، فقد استبدّ بأخذ الأموال ظلما علی ما تقدّم به الشرح فی صاحبيه، و اختصّ بها مع أهل بيته من بنی أميّه دون المسلمين، فهل يستحقّ هذا أو يستجيزه مسلم؟.

ثم إنّه ابتدع أشياء أخر:

منها: منع المراعی من الجبال و الأوديه و حماها حتی أخذ عليها مالا باعها به من المسلمين.

وَ مِنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ نَفَی الْحَكَمَ بْنَ الْعَاصِ- عَمَّ عُثْمَانَ عَنِ الْمَدِينَهِ، وَ طَرَدَهُ عَنْ جِوَارِهِ فَلَمْ يَزَلْ طَرِيداً مِنَ الْمَدِينَهِ وَ مَعَهُ ابْنُهُ مَرْوَانُ أَيَّامَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ أَيَّامَ أَبِی بَكْرٍ وَ أَيَّامَ عُمَرَ يُسَمَّی: طَرِيدَ رَسُولِ اللَّهِ

1- الموعوک: المحموم، كما فی مجمع البحرين 5- 298.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، حَتَّى اسْتَوْلَى عُثْمَانُ فَرَدَّهُ إِلَى الْمَدِينَهِ وَ آوَاهُ، وَ جَعَلَ ابْنَهُ مَرْوَانَ كَاتِبَهُ وَ صَاحِبَ تَدْبِيرِهِ فِى دَارِهِ،.

فهل هذا منه إلّا خلافا على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و مضادّه لفعله؟ و هل يستجيز هذا الخلاف على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و المضادّه لأفعاله إلّا خارج عن الدين برى ء من المسلمين؟ و هل يظنّ ذو فهم أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله طرد الحكم و لعنه و هو مؤمن؟ و إذا لم يكن مؤمنا فما الحال التى دعت عثمان إلى ردّه و الإحسان إليه- و هو رجل كافر- لو لا أنّه تعصّب لرحمه (1) و لم يفكّر (2) فى دينه، فحقّت عليه الآيه، قوله تعالى: لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ يُوادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ لَوْ كانُوا آباءَهُمْ أَوْ أَبْناءَهُمْ أَوْ إِخْوانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ (3).

- وَ مِنْهَا: أَنَّهُ جَمَعَ مَا كَانَ عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ صُحُفِ الْقُرْآنِ وَ طَبَخَهَا بِالْمَاءِ عَلَى النَّارِ وَ غَسَلَهَا وَ رَمَى بِهَا إِلَّا مَا كَانَ عِنْدَ ابْنِ مَسْعُودٍ، فَإِنَّهُ امْتَنَعَ مِنَ الدَّفْعِ إِلَيْهِ، فَأَتَى إِلَيْهِ فَضَرَبَهُ حَتَّى كَسَرَ لَهُ ضِلْعَيْنِ وَ حُمِلَ مِنْ مَوْضِعِهِ ذَلِكَ فَبَقِىَ عَلِيلًا حَتَّى مَاتَ، و هذه بدعه عظيمه، لأنّ تلك الصحف إن كان فيها زياده عمّا فى أيدى الناس، و قصد لذهابه و منع الناس منه، فقد حقّ عليه قوله تعالى: أَ فَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتابِ وَ تَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَما جَزاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِى الْحَياهِ الدُّنْيا وَ يَوْمَ الْقِيامَهِ يُرَدُّونَ إِلى أَشَدِّ الْعَذابِ وَ مَا اللَّهُ بِغافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ (4).

هذا، مع ما يلزم أنّه لم يترك ذلك و يطرحه تعمدا إلّا و فيه ما قد كرهه، و من كره ما أنزل اللّه فى كتابه حبط جميع عمله، كما قال اللّه تعالى: ذلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا ما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمالَهُمْ (5)، و إن لم تكن فى تلك الصحف زياده عمّا فى أيدى

1- فى (س): لرجعه.
2- فى (س): و لم يتفكّر.
3- المجادله: 22.
4- البقره: 85.
5- سوره محمّد (صلى الله عليه و آله): 9.

الناس فلا معنى لما فعله.

وَ مِنْهَا: أَنَّ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ قَامَ يَوْماً فِی مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ- وَ عُثْمَانُ يَخْطُبُ عَلَی الْمِنْبَرِ- فَوَبَّخَ عُثْمَانَ بِشَیْ ءٍ مِنْ أَفْعَالِهِ، فَنَزَلَ عُثْمَانُ فَرَكَلَهُ (1) بِرِجْلِهِ وَ أَلْقَاهُ عَلَی قَفَاهُ، وَ جَعَلَ يَدُوسُ (2) فِی بَطْنِهِ وَ يَأْمُرُ أَعْوَانَهُ بِذَلِكَ حَتَّی غُشِیَ عَلَی عَمَّارٍ، وَ هُوَ يَفْتَرِی عَلَی عَمَّارٍ وَ يَشْتِمُهُ،

وَ قَدْ رَوَوْا جَمِيعاً أَنَّ النَّبِیَّ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَالَ:

الْحَقُّ مَعَ عَمَّارٍ يَدُورُ (3) مَعَهُ حَيْثُمَا دَارَ.

، وَ قَالَ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: إِذَا افْتَرَقَ النَّاسُ يَمِيناً وَ شِمَالًا فَانْظُرُوا الْفِرْقَةَ الَّتِی فِيهَا عَمَّارٌ فَاتَّبِعُوهُ، فَإِنَّهُ يَدُورُ الْحَقُّ مَعَهُ حَيْثُمَا دَارَ.

فلا يخلو حال ضربه لعمّار من أمرين: أحدهما، أنّه يزعم أنّ ما قال عمّار و ما فعله باطل، و فيه تكذيب

لِقَوْلِ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ حَيْثُ يَقُولُ: الْحَقُّ مَعَ عَمَّارٍ.

، فثبت أن يكون ما قاله عمّار حقّا كرهه عثمان فضربه عليه.

وَ مِنْهَا: مَا فَعَلَ بِأَبِی ذَرٍّ حِينَ نَفَاهُ عَنِ الْمَدِينَهِ إِلَی الرَّبَذَهِ، مَعَ إِجْمَاعِ الْأُمَّهِ فِی الرِّوَايَهِ

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَالَ: مَا أَقَلَّتِ الْغَبْرَاءُ وَ لَا أَظَلَّتِ الْخَضْرَاءُ عَلَی ذِی لَهْجَهٍ أَصْدَقَ مِنْ أَبِی ذَرٍّ.

، وَ رَوَوْا أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَوْحَی إِلَیَّ أَنَّهُ يُحِبُّ أَرْبَعَهً مِنْ أَصْحَابِی وَ أَمَرَنِی بِحُبِّهِمْ، فَقِيلَ: مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ (صلی الله عليه و آله)؟.

قَالَ: عَلِیٌّ سَيِّدُهُمْ، وَ سَلْمَانُ، وَ الْمِقْدَادُ، وَ أَبُو ذَرٍّ.

فحينئذ ثبت أنّ أبا ذرّ حَبَّهُ (4) اللّهُ و حَبَّهُ رسولُ اللّه صلّی اللّه عليه و آله، و محال عند ذوی الفهم أن يكون اللّه و رسوله يَحِبَّان رجلا و هو يجوز أن يفعل فعلا يستوجب به النفی عن حرم اللّه و رسوله، و محال أيضا أن يشهد رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله لرجل أنّه ما علی وجه الأرض و لا تحت السماء أصدق منه، ثم يقول

1- قال فی مجمع البحرین 5- 385: الرّکل: الضّرب برجل واحده.
2- قال فی لسان العرب 6- 90: الدّوس: شدّه وطء الشّی ء بالأقدام.
3- فی (ک): و یدور.
4- جاء فی حاشیه (ک): حبّه یحبّه- بالکسر- فهو محبوب. صحاح.

باطلا، فتعيّن أن يكون ما فعله و ما قاله حقّا كرهه عثمان فنفاه عن الحرمين، و من كره الحقّ و لم يحبّ الصدق فقد كره ما أنزل اللّه فى كتابه، لأنّه أمر بالكون مع الصادقِينَ، فقال: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَ كُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ (1).

وَ مِنْهَا: أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ لَمَّا ضَرَبَ أَبُو لُؤْلُؤَةَ عُمَرَ الضَّرْبَةَ الَّتِى مَاتَ فِيهَا سَمِعَ ابْنُ عُمَرَ قَوْماً يَقُولُونَ: قَتَلَ الْعِلْجُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَدَّرَ أَنَّهُمْ يَعْنُونَ الْهُرْمُزَانَ- رَئِيسَ فَارِسَ- وَ كَانَ قَدْ أَسْلَمَ عَلَى يَدِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ أَعْتَقَهُ مِنْ قِسْمَتِهِ مِنَ الْفَىْ ءِ، فَبَادَرَ إِلَيْهِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ فَقَتَلَهُ قَبْلَ أَنْ يَمُوتُ أَبُوهُ، فَقِيلَ لِعُمَرَ: إِنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَدْ قَتَلَ الْهُرْمُزَانَ، فَقَالَ:

أَخْطَأَ، فَإِنَّ الَّذِى ضَرَبَنِى أَبُو لُؤْلُؤَةَ، وَ مَا كَانَ لِلْهُرْمُزَانِ (2) فِى أَمْرِى صُنْعٌ، وَ إِنْ عِشْتُ احْتَجْتُ أَنْ أُقِيدَهُ بِهِ، فَإِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِى طَالِبٍ لَا يَقْبَلُ مِنَّا الدِّيَةَ، وَ هُوَ مَوْلَاهُ، فَمَاتَ عُمَرُ وَ اسْتَوْلَى عُثْمَانُ عَلَى النَّاسِ بَعْدَهُ، فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِعُثْمَانَ: إِنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَتَلَ مَوْلَاىَ الْهُرْمُزَانَ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَ أَنَا وَلِيُّهُ وَ الطَّالِبُ بِدَمِهِ، سَلِّمْهُ إِلَىَّ لِأُقِيدَهُ بِهِ؟. فَقَالَ عُثْمَانُ: بِالْأَمْسِ قُتِلَ عُمَرُ وَ أَنَا أَقْتُلُ ابْنَهُ أُورِدُ عَلَى آلِ عُمَرَ مَا لَا قِوَامَ لَهُمْ بِهِ، فَامْتَنَعَ مِنْ تَسْلِيمِهِ إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ شَفَقَةً مِنْهُ- بِزَعْمِهِ- عَلَى آلِ عُمَرَ، فَلَمَّا رَجَعَ الْأَمْرُ إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ هَرَبَ مِنْهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ إِلَى الشَّامِ فَصَارَ مَعَ مُعَاوِيَةَ، وَ حَضَرَ يَوْمَ صِفِّينَ مَعَ مُعَاوِيَةَ مُحَارِباً لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَقُتِلَ فِى مَعْرَكَةِ الْحَرْبِ وَ وُجِدَ مُتَقَلِّدَ السَّيْفَيْنِ يَوْمَئِذٍ.

فانظروا- يا أهل الفهم- فى أمر عثمان كيف عطّل حدّا من حدود اللّه تعالى لا شبهه فيه شفقه منه- بزعمه- على آل عمر و لم يشفق على نفسه من عقوبه تعطيل حدود اللّه تعالى و مخالفته، و أشفق على آل عمر فى قتل من أوجب اللّه قتله و أمر به رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله.

1- التوبه: 119.
2- فى (س): الهرمزان.

وَ مِنْهَا: أَنَّهُ عَمَدَ إِلَى صَلَاهِ الْفَجْرِ فَنَقَلَهَا مِنْ أَوَّلِ وَقْتِهَا حِينَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَجَعَلَهَا بَعْدَ الْإِسْفَارِ وَ ظُهُورِ ضِيَاءِ النَّهَارِ، وَ اتَّبَعَهُ أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا، وَ زَعَمَ أَنَّهُ إِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ إِشْفَاقاً مِنْهُ عَلَى نَفْسِهِ فِي خُرُوجِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ خَوْفاً أَنْ يُقْتَلَ فِي غَلَسِ الْفَجْرِ كَمَا قُتِلَ عُمَرُ، وَ ذَلِكَ أَنَّ عُمَرَ قَدْ جَعَلَ لِنَفْسِهِ سَرَباً تَحْتَ الْأَرْضِ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَقَعَدَ أَبُو لُؤْلُؤَهَ فِي السَّرَبِ فَضَرَبَهُ بِخَنْجَرٍ فِي بَطْنِهِ، فَلَمَّا وُلِّيَ عُثْمَانُ أَخَّرَ صَلَاهَ الْفَجْرِ إِلَى الْإِسْفَارِ، فَعَطَّلَ وَقْتَ فَرِيضَهِ اللَّهِ وَ حَمَلَ النَّاسَ عَلَى صَلَاتِهَا فِي غَيْرِ وَقْتِهَا، لأَنَّ اللّه سبحانه قال: أَقِمِ الصَّلاهَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلى غَسَقِ اللَّيْلِ (1) يعنى ظلمته، ثم قال: وَ قُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كانَ مَشْهُوداً (2)، و الفجر هو أوّل ما يبدو من المشرق فى الظلمه، و عنده تجب الصلاه، فإذا علا فى الأفق و انبسط الضياء و زالت الظلمه صار صبحا، و زال عن أن يكون فجرا، و درج على هذه البدعه أولياؤه، ثم تخرّص بنو أميّه بعده أحاديث

أنّ النبىّ صلّى اللّه عليه و آله غلس بالفجر و أسفر بها.

، و

قال للناس: أسفروا بها أعظم لأجركم (3).

، فصار المصلّى للفجر فى وقتها من طلوع الفجر عند كثير من أوليائهم مبتدعا، و من اتّبع بدعه عثمان فهو على السنّه.

فما أعجب أحوالهم و أشنعها !.

ثُمَّ خَتَمَ بِدَعَهُ بِأَنَّ أَهْلَ مِصْرَ شَكَوْا مِنْ عَامِلِهِ وَ سَأَلُوهُ أَنْ يَصْرِفَهُ عَنْهُمْ، أَوْ يَبْعَثَ رَجُلًا نَاظِراً بَيْنَهُمْ وَ بَيْنَهُ، فَوَقَعَ الِاخْتِيَارُ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى بَكْرٍ نَاظِراً- وَ كَانَ مُحَمَّدٌ مِمَّنْ يُشِيرُ بِالْحَقِّ وَ يَنْهَى عَنْ مُخَالَفَتِهِ- فَثَقُلَ أَمْرُهُ عَلَى عُثْمَانَ وَ كَادُوهُ (4)، وَ بَقِىَ حَرِيصاً عَلَى قَتْلِهِ بِحِيلَهٍ، فَلَمَّا وَقَعَ الِاخْتِيَارُ عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ نَاظِراً بَيْنَ أَهْلِ مِصْرَ وَ بَيْنَ عَامِلِهِ خَرَجَ مَعَهُمْ، وَ كَتَبَ عُثْمَانُ بَعْدَ خُرُوجِهِ إِلَى عَامِلِهِ بِمِصْرَ يَأْمُرُهُ بِقَتْلِ

1- الإسراء: 78.
2- الإسراء: 78.

3- فی العباره اضطراب، و الظاهر سقوط مثل: فهو، قبل: أعظم.
4- فی البحار: کاده. و قال فی القاموس 1- 334: و تکون کاد بمعنی أراد، أکاد أخفیها: أرید. و ما أثبتناه هو الظّاهر.

مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی بَکْرٍ إِذَا صَارَ إِلَیْهِ، وَ دَفَعَ الْکِتَابَ إِلَی عَبْدٍ مِنْ عَبِیدِهِ، فَرَکِبَ الْعَبْدُ رَاحِلَتَهُ وَ سَارَ نَحْوَ مِصْرَ بِالْکِتَابِ مُسْرِعاً لِیَدْخُلَ مِصْرَ قَبْلَ دُخُولِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی بَکْرٍ، فَقِیلَ إِنَّ الْعَبْدَ مَرَّ یَرْکُضُ فَنَظَرَ إِلَیْهِ الْقَوْمُ الَّذِینَ مَعَ مُحَمَّدٍ فَأَخْبَرُوا مُحَمَّداً بِذَلِکَ، فَبَعَثَ خَلْفَهُ خَیْلًا فَأَخَذُوهُ وَ ارْتَابَ بِهِ مُحَمَّدٌ، فَلَمَّا رَدُّوهُ إِلَیْهِ وَجَدَ الْکِتَابَ مَعَهُ، فَقَرَأَهُ وَ انْصَرَفَ رَاجِعاً مَعَ الْقَوْمِ وَ الْعَبْدُ وَ الرَّاحِلَهُ مَعَهُمْ، فَثَارُوا عَلَی عُثْمَانَ فِی ذَلِکَ، فَقَالَ: أَمَّا الْعَبْدُ فَعَبْدِی وَ الرَّاحِلَهُ رَاحِلَتِی وَ خَتْمُ الْکِتَابِ خَتْمِی، وَ لَیْسَ الْکِتَابُ کِتَابِی وَ لَا أَمَرْتُ بِهِ، وَ کَانَ الْکِتَابُ بِخَطِّ مَرْوَانَ، فَقِیلَ لَهُ: إِنْ کُنْتَ صَادِقاً فَادْفَعْ إِلَیْنَا مَرْوَانَ فَهَذَا خَطُّهُ وَ هُوَ کَاتِبُکَ، فَامْتَنَعَ عَلَیْهِمْ، فَحَاصَرُوهُ وَ کَانَ ذَلِکَ سَبَبَ قَتْلِهِ.

بیان:

السجف- بالفتح و الکسر- السّتر (1).

و الجزل- بالفتح- الکثیر (2).

و قال الجوهری (3): سفعته النّار و السّموم: إذا لفحته لفحا یسیرا فغیّرت لون البشره (4).

و الخرص و التّخرّص: الکذب (5).

و الغزاله: الشّمس (6).

و مشار عسل- بضم المیم- من إضافه الصّفه إلی الموصوف أو بفتحها بتقدیر اللّام، یقال: شرت العسل .. أی اجتنیتها، و المشار- بالفتح- الخلیّه

1- قاله فی مجمع البحرین 5- 69، و الصحاح 4- 1371. و فی (س): السر، و هو سهو.
2- ذکره فی القاموس 3- 348، و مجمع البحرین 5- 337، و غیرهما.
3- الصحاح 3- 1230.
4- و نحوه فی لسان العرب 8- 157، و غیره.
5- جاء فی لسان العرب 7- 21، و الصحاح 3- 1035.
6- ذکره فی مجمع البحرین 5- 433، و القاموس 4- 24، و غیرهما.

يشتار منها (1).

و فی القاموس (2): الخطّ .. سیف البحرین أو کلّ سیف، و موضع بالیمامه، و مرقی (3) السّفن بالبحرین، و یکسر و إلیه نسبت الرّماح لأنّها تباع به.

أقول:

إنّما أوردت هذا الکلام لاشتماله علی بعض الأخبار الغریبه، و إن کان فی بعض ما احتجّ به وهن أو مخالفه للمشهور، فسیتّضح لک حقیقه الأمر فی الأبواب الآتیه، و اللّه الموفّق.

«165»-و قال أبو الصلاح رحمه اللّه فی تقریب المعارف (4): و ممّا یقدح فی عداله الثلاثه، قصدهم أهل بیت نبیّهم علیهم السلام بالتخفیف (5) و الأذی، و الوضع من أقدارهم، و اجتناب ما یستحقّونه من التعظیم، فمن ذلک: أمان کلّ معتزل بیعتهم ضررهم، و قصدهم علیّا علیه السلام بالأذی لتخلّفه عنهم، و الإغلاظ له فی الخطاب و المبالغه فی الوعید، و إحضار الحطب لتحریق منزله، و الهجوم علیه بالرجال من غیر إذنه، و الإتیان به ملبّبا، و اضطرارهم بذلک زوجته و بناته و نساءه و حامته من بنات هاشم و غیرهم إلی الخروج عن بیوتهم، و تجرید السیوف من حوله، و توعّده بالقتل إن امتنع من بیعتهم، و لم یفعلوا شیئا من ذلک لسعد بن عباده و لا بالخبّاب بن المنذر .. و غیرهما ممّن تأخّر عن بیعتهم حتی مات أو طویل الزمان.

و من ذلک ردّهم دعوی فاطمه علیها السلام و شهاده علیّ و الحسنین علیهم

1- نصّ علیه فی الصحاح 2- 704، و لسان العرب 4- 434. و الخلیّه: بیت النحل الذی تعسل فیه، کما فی الصحاح 6- 2331.
2- القاموس 2- 357- 358.
3- جاء فی المصدر: مرفأ السّفن.
4- تقریب المعارف (فی الکلام): 167.
5- فی المصدر: بالتحیف.

السلام و قبول شهاده (1) جابر بن عبد اللّه فی الخبیثات، و عائشه فی الحجره و القمیص و النعل، و غیرهما.

و منها: تفضیل الناس فی العطاء و الاقتصار بهم علی أدنی المنازل.

و منها: عقد الرایات و الولایات لمسلمیّه الفتح (2) و المؤلّفه قلوبهم و مکیدی الإسلام من بنی أمیّه، و بنی مخزوم، و غیرهما، و الإعراض عنهم و اجتناب تأهیلهم لشی ء من ذلک (3).

و منهم [منها] (4): موالاه المعروفین ببغضهم و حسدهم و تقدیمهم علی رقاب العالم کمعاویه، و خالد، و أبی عبیده، و المغیره، و أبی موسی، و مروان، و عبد اللّه بن أبی سرح، و ابن کریز .. و من ضارعهم فی عداوتهم، و الغضّ (5) من المعروفین بولایتهم و قصدهم بالأذی کعمّار، و سلمان، و أبی ذرّ، و المقداد، و أبی بن کعب، و ابن مسعود .. و من شارکهم فی التخصّص (6) بولایتهم علیهم الصلاه و السلام و منها: قبض أیدیهم عن فدک مع ثبوت استحقاقهم لها علی ما بیّناه.

و إباحه معاویه الشام، و أبی موسی العراق، و ابن کریز البصره، و ابن أبی صرح [کذا] مصر و المغرب .. و أمثالهم من المشهورین بکید الإسلام و أهله.

و تَأَمَّلْ هذا بعین إنصاف یَکْشِفْ لک عن شدید عداوتهم و تحاملهم علیهم کأمثاله من الأفعال الدالّه علی تمیّز العدوّ من الولیّ، و لا وجه لذلک إلّا تخصّصهم بصاحب الشریعه صلوات اللّه علیه و علی آله فی النسب، و تقدّمهم لدیه فی

1- فی المصدر: دعوی، و هی نسخه بدل (س) من البحار.
2- فی (ک): المسلمیه الفتح. و فی المصدر: لمسلمه القبح. و جعل فیه: الفتح نسخه.
3- فی (س): من شی ء ذلک.
4- فی تقریب المعارف: و فیها ..، و الأنسب: و منها.
5- جاء فی حاشیه (ک): غض منه: نقص من قدره، منه قدّس سرّه. انظر: القاموس 2- 338، و الصحاح 3- 1095.

6- فی (ک): فی التخصیص.

الدين، و بذل (1) الجهد فى طاعته، و المبالغه فى نصيحته (2) و نصره ملّته بما لا يشاركون فيه، و فى هذا ما لا يخفى ما فيه على متأمّل.

ثم قال (3): و ممّا يقدح فى عدالتهم ما حفظ عن وجوه الصحابه و فضلاء السابقين و التابعين من الطعن عليهم و ذمّ أفعالهم و التصريح بذمّهم و تصريحهم بذلک عند الوفاه، و تحسّرهم على ما فرّط منهم، فأمّا أقوال الصحابه و التابعين ما حفظ عن أمير المؤمنين عليه السلام من التظلّم منهم و التصريح و التلويح بتقدّمهم عليه بغير حقّ فى مقام بعد مقام،

كَقَوْلِهِ- حِينَ أَرَادُوهُ بِالْبَيْعَهِ لِأَبِى بَكْرٍ-: وَ اللَّهِ أَنَا لَا أُبَايِعُكُمْ وَ أَنْتُمْ أَحَقُّ بِالْبَيْعَهِ لِى.

وَ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا ابْنَ أُمَّ! إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضْعَفُونِى وَ كادُوا يَقْتُلُونَنِى.

ثم ذكر ما مرّ من تظلّماته و شكاياته صلوات اللّه عليه.

ثُمَّ قَالَ: وَ مِنْهُ مَا رُوِىَ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَهَ وَ رُشَيْدٍ الْهَجَرِىِّ وَ أَبِى كُدَيْبَهَ الْأَسَدِىِّ [كَذَا] وَ غَيْرِهِمْ مِنْ أَصْحَابِ عَلِىٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَسَانِيدَ مُخْتَلِفَهٍ- قَالُوا: كُنَّا جُلُوساً فِى الْمَسْجِدِ إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْبَابِ الصَّغِيرِ يَهْوِى بِيَدِهِ عَنْ يَمِينِهِ يَقُولُ: أَ مَا تَرَوْنَ مَا أَرَى؟!. قُلْنَا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! وَ مَا الَّذِى تَرَى؟. قَالَ: أَرَى [أَبَا زُرَيْقٍ] فِى سَدَفِ النَّارِ يُشِيرُ إِلَيَّ بِيَدِهِ يَقُولُ: اسْتَغْفِرْ لِى، لَا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ، وَ زَادَ أَبُو كُدَيْبَهَ [كَذَا]: إِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى عَنْهُمَا حَتَّى يُرْضِيَانِى، وَ ايْمُ اللَّهِ لَا يُرْضِيَانِّى أَبَداً.

وَ سُئِلَ عَنِ السَّدَفِ؟ فَقَالَ: الْوَهْدَهُ الْعَظِيمَهُ.

1- فى المصدر: و تحقّقهم من بذل.
2- الكلمه فى (س) مشوّشه.
3- أقول: من هنا لم يطبع فى الطبعه المحقّقه، مع أنّه ذكر فى مقدّمه الكتاب أنّ هذا القسم موجود عند المحقق- و لعلّه لمصالحه الخاصّه و لحفظ موقعيته السياسيه- لم يطبعه، و قد ذكر فى صفحه: 26 فى عدّه لفهرس القسم الثانى من الخطيّه: 74- 83 عين ما ذكر هنا: قال: و ممّا

يقدح فى عداله الخلفاء الثلاثه ما حفظ ... ثم قال: و فى ذلک الباب نحو من ثمانين روايه، و فيها روايات طريفه جدا ..

قَالَ: وَ رَوَوْا عَنِ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ- فِی بَعْضِ اللَّيْلِ-، فَقَالَ لِی: مَا جَاءَ بِکَ فِی هَذِهِ السَّاعَةِ؟ قُلْتُ: حُبُّکَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَ: اللَّهَ ..؟ قُلْتُ: اللَّهَ. قَالَ: أَ لَا أُحَدِّثُکَ بِأَشَدِّ النَّاسِ عَدَاوَةً لَنَا وَ أَشَدِّهِمْ عَدَاوَةً لِمَنْ أَحَبَّنَا؟ قُلْتُ: بَلَى يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَمَا وَ اللَّهِ لَقَدْ ظَنَنْتُ ظَنّاً.

قَالَ: هَاتِ ظَنَّکَ. قُلْتُ: [فُلَانٌ وَ فُلَانٌ] . قَالَ: ادْنُ مِنِّی يَا أَعْوَرُ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ، فَقَالَ: ابْرَأْ مِنْهُمَا .. بَرِئَ اللَّهُ مِنْهُمَا.

وَ فِی رِوَايَةٍ أُخْرَى: إِنِّی لَأَتَوَهَّمُ تَوَهُّماً فَأَکْرَهُ أَنْ أَرْمِیَ بِهِ بَرِيئاً، [فُلَانٌ وَ فُلَانٌ] .

فَقَالَ: إِی وَ الَّذِی فَلَقَ الْحَبَّةَ وَ بَرَأَ النَّسَمَةَ إِنَّهُمَا لَهُمَا (1) ظَلَمَانِی حَقِّی وَ نَغَّصَانِی (2) رِيقِی وَ حَسَدَانِی وَ آذَيَانِی، وَ إِنَّهُ لَيُوذِی أَهْلَ النَّارِ ضَجِيجُهُمَا وَ رَفْعُ أَصْوَاتِهِمَا وَ تَعْيِيرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ إِيَّاهُمَا..

قَالَ: وَ رَوَوْا عَنْ عُمَارَةَ، قَالَ: کُنْتُ جَالِساً عِنْدَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) وَ (3) هُوَ فِی مَيْمَنَةِ مَسْجِدِ الْکُوفَةِ وَ عِنْدَهُ النَّاسُ، إِذْ أَقْبَلَ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! وَ اللَّهِ إِنِّی لَأُحِبُّکَ. فَقَالَ: لَکِنِّی وَ اللَّهِ مَا أُحِبُّکَ، کَيْفَ حُبُّکَ لِأَبِی بَکْرٍ وَ عُمَرَ؟. فَقَالَ: وَ اللَّهِ إِنِّی لَأُحِبُّهُمَا حُبّاً شَدِيداً. قَالَ: کَيْفَ حُبُّکَ لِعُثْمَانَ؟. قَالَ:

قَدْ رَسَخَ حُبُّهُ فِی السُّوَيْدَاءِ مِنْ قَلْبِی. فَقَالَ عَلِیٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَا أَبُو الْحَسَنِ ...

الْحَدِيثَ (4).

قَالَ: وَ رَوَوْا عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ نَقِيعٍ، عَنْ أَبِی کُدَيْبَةَ (5) الْأَزْدِیِّ، قَالَ: قَامَ رَجُلٌ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَأَلَهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ

1- کذا، و الظّاهر زياده: لهما، هنا.
2- فی (س): نقصانی. قال فی مجمع البحرين 4- 186: يقال: نغّص عليه العيش تنغيصا: کدّره.
3- لا توجد الواو فی (ک).

4- لا توجد كلمه: الحديث، فى (س).
5- و تقرأ فى (س): كذيبه- بالذال المعجمه-.

تَعَالَى: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ (1) فِيمَنْ نَزَلَتْ؟.

فَقَالَ: مَا تُرِيدُ؟ أَ تُرِيدُ أَنْ تُغْرِيَ بِيَ النَّاسَ؟. قَالَ: لَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَ لَكِنْ أُحِبُّ أَنْ أَعْلَمَ. قَالَ: اجْلِسْ، فَجَلَسَ، فَقَالَ: اكْتُبْ عَامِراً اكْتُبْ مَعْمَراً اكْتُبْ عُمَرَ اكْتُبْ عَمَّاراً اكْتُبْ مُعْتَمِراً .. فِي أَحَدِ الْخَمْسَةِ نَزَلَتْ. قَالَ سُفْيَانُ: قُلْتُ لِفُضَيْلٍ:

أَ تَرَاهُ عُمَرَ؟. قَالَ: فَمَنْ هُوَ غَيْرُهُ..

قَالَ: وَ رَوَوْا عَنِ الْمُنْذِرِ الثَّوْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَ عُمَرَ عَمَدَا إِلَى الْأَمْرِ- وَ هُوَ لَنَا كُلُّهُ- فَجَعَلَا لَنَا فِيهِ سَهْماً كَسَهْمِ الْجَدَّةِ، أَمَا وَ اللَّهِ لَيَهُمُّ بِهِمَا أَنْفُسُهُمَا يَوْمَ يَطْلُبُ النَّاسُ فِيهِ شَفَاعَتَنَا.

قَالَ: وَ رَوَوْا عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ- وَ سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ-، فَقَالَ:

وَ اللَّهِ لَقَدْ ضَيَّعَانَا، وَ ذَهَبَا بِحَقِّنَا، وَ جَلَسَا مَجْلِساً كُنَّا أَحَقَّ بِهِ مِنْهُمَا، وَ وَطِئَا عَلَى أَعْنَاقِنَا، وَ حَمَلَا النَّاسَ عَلَى رِقَابِنَا..

قَالَ: وَ رَوَوْا عَنْ أَبِي الْجَارُودِ زِيَادِ بْنِ الْمُنْذِرِ، قَالَ: سُئِلَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ؟. فَقَالَ: أَضْغَنَا بِآبَائِنَا، وَ اضْطَجَعَا (2) بِسَبِيلِنَا، وَ حَمَلَا النَّاسَ عَلَى رِقَابِنَا..

وَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، أَنَّهُ قَالَ: صَحِبْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ بَيْنَ مَكَّةَ وَ الْمَدِينَةِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ مَا تَقُولُ فِيهِمَا؟. قَالَ: مَا عَسَى أَنْ أَقُولَ فِيهِمَا..

وَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ بِيَنْبُعَ يَدِي فِي يَدِهِ، فَقُلْتُ: مَا تَقُولُ فِي هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ؟ أَ تَبْرَأُ مِنْ عَدُوِّهِمَا؟.

فَغَضِبَ وَ رَمَى بِيَدِهِ مِنْ يَدِي، ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَيْحَكَ! يَا قَاسِمُ! هُمَا أَوَّلُ مَنْ أَضْغَنَا بِآبَائِنَا (3)، وَ اضْطَجَعَا بِسَبِيلِنَا، وَ حَمَلَا النَّاسَ عَلَى رِقَابِنَا، وَ جَلَسَا مَجْلِساً كُنَّا

1- الحجرات: 1.
2- فی (ک): و اضطجعنا.
3- فی (ک) نسخه بدل: أصغیا بآنائنا.

أَحَقَّ بِهِ مِنْهُمَا..

وَ عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَهُ، وَ ...

وَ عَنْ أَبِی عَلِیٍّ الْخُرَاسَانِیِّ، عَنْ مَوْلًی لِعَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَلَیْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: کُنْتُ مَعَهُ عَلَیْهِ السَّلَامُ فِی بَعْضِ خَلَوَاتِهِ، فَقُلْتُ: إِنَّ لِی عَلَیْکَ حَقّاً، أَ لَا تُخْبِرُنِی عَنْ هَذَیْنِ الرَّجُلَیْنِ، فَقَالَ: کَافِرَانِ، کَافِرٌ مَنْ أَحَبَّهُمَا..

وَ عَنْ أَبِی حَمْزَهَ الثُّمَالِیِّ، قَالَ: قُلْتُ لِعَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَلَیْهِمَا السَّلَامُ- وَ قَدْ خَلَا-:

أَخْبِرْنِی عَنْ هَذَیْنِ الرَّجُلَیْنِ؟. قَالَ: هُمَا أَوَّلُ مَنْ ظَلَمَنَا حَقَّنَا وَ أَخَذَا مِیرَاثَنَا، وَ جَلَسَا مَجْلِساً کُنَّا أَحَقَّ بِهِ مِنْهُمَا، لَا غَفَرَ اللَّهُ لَهُمَا وَ لَا رَحِمَهُمَا، کَافِرَانِ، کَافِرٌ مَنْ تَوَلَّاهُمَا..

وَ عَنْ حَکِیمِ بْنِ جُبَیْرٍ، قَالَ: قَالَ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ عَلَیْهِمَا السَّلَامُ: أَنْتُمْ تُقْتَلُونَ فِی عُثْمَانَ مُنْذُ سِتِّینَ سَنَهً، فَکَیْفَ لَوْ تَبَرَّأْتُمْ مِنْ صَنَمَیْ قُرَیْشٍ؟!.

قَالَ: وَ رَوَوْا عَنْ سَوْرَهَ بْنِ کُلَیْبٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ [عَنْهُمَا]. قَالَ: هُمَا أَوَّلُ مَنْ ظَلَمَنَا حَقَّنَا وَ حَمَلَ النَّاسَ عَلَی رِقَابِنَا، فَأَعَدْتُ عَلَیْهِ، فَأَعَادَ عَلَیَّ ثَلَاثاً، فَأَعَدْتُ عَلَیْهِ الرَّابِعَهَ، فَقَالَ:

لِذِی الْحِلْمِ قَبْلَ الْیَوْمِ مَا تَقْرَعُ الْعَصَا***وَ مَا عُلِّمَ الْإِنْسَانُ إِلَّا لِیَعْلَمَا

وَ عَنْ کَثِیرٍ النَّوَّاءِ، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ، قَالَ: سَأَلْتُهُ [عَنْهُمَا] فَقَالَ: هُمَا أَوَّلُ مَنِ انْتَزَی عَلَی حَقِّنَا وَ حَمَلَا النَّاسَ عَلَی أَعْنَاقِنَا وَ أَکْنَافِنَا، وَ أَدْخَلَا الذُّلَّ بُیُوتَنَا..

وَ عَنْهُ، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ، قَالَ: وَ اللَّهِ لَوْ وَجَدَ عَلَیْهِمَا أَعْوَاناً لَجَاهَدَهُمَا (1).

وَ عَنْ بَشِیرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ [عَنْهُمَا] فَلَمْ یُجِبْنِی، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَلَمْ یُجِبْنِی، فَلَمَّا کَانَ فِی الثَّالِثَهِ قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاکَ، أَخْبِرْنِی

1- فی (ک): جاهدهما.

عَنْهُمَا؟. فَقَالَ: مَا قَطَرَتْ قَطْرَهٌ مِنْ دِمَائِنَا وَ لَا مِنْ دِمَاءِ أَحَدٍ مِنَ (1) الْمُسْلِمِينَ إِلَّا وَ هِیَ فِی أَعْنَاقِهِمَا إِلَی یَوْمِ الْقِیَامَهِ..

وَ رَوَوْا أَنَّ ابْنَ بَشِیرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی جَعْفَرٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ: إِنَّ النَّاسَ یَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ قَالَ: اللَّهُمَّ أَعِزَّ الْإِسْلَامَ بِأَبِی جَهْلٍ أَوْ [بِعُمَرَ] . فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَ اللَّهِ مَا قَالَ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ قَطُّ، إِنَّمَا أَعَزَّ اللَّهُ الدِّینَ بِمُحَمَّدٍ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، مَا کَانَ اللَّهُ لِیُعِزَّ الدِّینَ بِشِرَارِ خَلْقِهِ..

وَ رَوَوْا عَنْ قُدَامَهَ بْنِ سَعْدٍ الثَّقَفِیِّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ [عَنْهُمَا] فَقَالَ: أَدْرَکْتُ أَهْلَ بَیْتِی وَ هُمْ یَعِیبُونَهُمَا..

وَ عَنْ أَبِی الْجَارُودِ، قَالَ: کُنْتُ أَنَا وَ کَثِیرٌ النَّوَّاءُ عِنْدَ أَبِی جَعْفَرٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ کَثِیرٌ: یَا أَبَا جَعْفَرٍ! رَحِمَکَ اللَّهُ، هَذَا أَبُو الْجَارُودِ یَبْرَأُ مِنْ [فُلَانٍ وَ فُلَانٍ] ، فَقُلْتُ لِأَبِی جَعْفَرٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ: کَذَبَ وَ اللَّهِ الَّذِی لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا سَمِعَ ذَلِکَ مِنِّی قَطُّ، وَ عِنْدَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِیٍّ أَخُو أَبِی جَعْفَرٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: هَلُمَّ إِلَیَّ، أَقْبِلْ إِلَیَّ یَا کَثِیرُ، کَانَا وَ اللَّهِ أَوَّلَ مَنْ ظَلَمَنَا حَقَّنَا وَ أَضْغَنَا (2) بِآبَائِنَا، وَ حَمَلَا النَّاسَ عَلَی رِقَابِنَا، فَلَا غَفَرَ اللَّهُ لَهُمَا، وَ لَا غَفَرَ لَکَ مَعَهُمَا یَا کَثِیرُ..

وَ عَنْ أَبِی الْجَارُودِ، قَالَ: سُئِلَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ عَنْهُمَا وَ أَنَا جَالِسٌ؟

فَقَالَ: هُمَا أَوَّلُ مَنْ ظَلَمَنَا حَقَّنَا، وَ حَمَلَا النَّاسَ عَلَی رِقَابِنَا، وَ أَخَذَا مِنْ فَاطِمَهَ عَلَیْهَا السَّلَامُ عَطِیَّهَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ فَدَکَ بِنَوَاضِحِهَا. فَقَامَ مُیَسِّرٌ، فَقَالَ:

اللَّهُ وَ رَسُولُهُ مِنْهُمَا بَرِیئَانِ. فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ:

لِذِی الْحِلْمِ قَبْلَ الْیَوْمِ مَا تَقْرَعُ الْعَصَا***وَ مَا عُلِّمَ الْإِنْسَانُ إِلَّا لِیَعْلَمَا

وَ رَوَوْا عَنْ بَشِیرِ بْنِ أَرَاکَهَ النَّبَّالِ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ [عَنْهُمَا] فَقَالَ- کَهَیْئَهِ الْمُنْتَهِرِ-: مَا تُرِیدُ مِنْ صَنَمَیِ الْعَرَبِ؟! أَنْتُمْ تُقْتَلُونَ

1- لا توجد: من، فی (س).
2- جاءت فی (ک) نسخه: أصغیا، بدلا من: أضغنا.

عَلَى دَمِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، فَكَيْفَ لَوْ أَظْهَرْتُمُ الْبَرَاءَةَ مِنْهُمَا، إِذاً لَمَا نَاظَرُوكُمْ طَرْفَةَ عَيْنٍ؟!.

وَ عَنْ حُجْرٍ الْبَجَلِيِّ، قَالَ: شَكَكْتُ فِی أَمْرِ الرَّجُلَيْنِ، فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ، فَسَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: [إِنَّهُمَا] أَوَّلُ مَنْ ظَلَمَنَا وَ ذَهَبَ بِحَقِّنَا وَ حَمَلَ النَّاسَ عَلَى رِقَابِنَا..

وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: لَوْ وَجَدَ عَلِيٌّ أَعْوَاناً لَضَرَبَ أَعْنَاقَهُمَا.

وَ عَنْ سَلَّامِ بْنِ سَعِيدٍ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: ثَلَاثَةٌ لَا يَصْعَدُ عَمَلُهُمْ إِلَى السَّمَاءِ وَ لَا يُقْبَلَ مِنْهُمْ عَمَلٌ: مَنْ مَاتَ وَ لَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ فِی قَلْبِهِ بُغْضٌ، وَ مَنْ تَوَلَّى عَدُوَّنَا، وَ مَنْ تَوَلَّى [فُلَاناً وَ فُلَاناً].

وَ عَنْ وَرْدِ بْنِ زَيْدٍ- أَخِی الْكُمَيْتِ-، قَالَ: سَأَلْنَا مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ [عَنْهُمَا]؟. فَقَالَ: مَنْ كَانَ يَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ حَكَمٌ عَدْلٌ بَرِئَ مِنْهُمَا، وَ مَا مِنْ مِحْجَمَهِ دَمٍ يُهَرَاقُ إِلَّا وَ هِیَ فِی رِقَابِهِمَا..

وَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ،- وَ سُئِلَ [عَنْهُمَا] فَقَالَ-: هُمَا أَوَّلُ مَنْ ظَلَمَنَا، وَ قَبَضَ حَقَّنَا، وَ تَوَثَّبَ عَلَى رِقَابِنَا، وَ فَتَحَ عَلَيْنَا بَاباً لَا يَسُدُّهُ شَیْ ءٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَهِ، فَلَا غَفَرَ اللَّهُ لَهُمَا ظُلْمَهُمَا إِيَّانَا..

وَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِی حَفْصَهَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِی جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقُلْتُ: أَئِمَّتَنَا وَ سَادَتَنَا نُوَالِی مَنْ وَالَيْتُمْ، وَ نُعَادِی مَنْ عَادَيْتُمْ، وَ نَبْرَأُ مِنْ عَدُوِّكُمْ.

فَقَالَ: بَخْ بَخْ يَا شَيْخُ! إِنْ كَانَ لِقَوْلِكَ حَقِيقَهٌ. قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، إِنَّ لَهُ حَقِيقَهً. قَالَ: مَا تَقُولُ [فِيهِمَا]؟. قَالَ: إِمَامَا عَدْلٍ رَحِمَهُمَا اللَّهُ؟. قَالَ:

يَا شَيْخُ! وَ اللَّهِ لَقَدْ أَشْرَكْتَ فِی هَذَا الْأَمْرِ مَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ فِيهِ نَصِيباً..

وَ عَنْ فُضَيْلٍ الرَّسَّانِ، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: مَثَلُ [فُلَانٍ] وَ شِيعَتِهِ مَثَلُ فِرْعَوْنَ وَ شِيعَتِهِ، وَ مَثَلُ عَلِيٍّ وَ شِيعَتِهِ مَثَلُ مُوسَى وَ شِيعَتِهِ.

وَ رَوَوْا عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِی قَوْلِهِ عَزَّ وَ جَلَّ: وَ إِذْ أَسَرَّ النَّبِیُّ إِلى

بَعْضِ أَزْواجِهِ حَدِيثاً ... (1)، قَالَ: أَسَرَّ إِلَيْهِمَا أَمْرَ الْقِبْطِيَّهِ، وَ أَسَرَّ إِلَيْهِمَا [أَنَّهُمَا] يَلِيَانِ أَمْرَ الْأُمَّهِ مِنْ بَعْدِهِ ظَالِمَيْنِ فَاجِرَيْنِ غَادِرَيْنِ.

وَ رَوَوْا عَنْ عُبَيْدِ بْنِ سُلَيْمَانَ النَّخَعِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنِ ابْنِ أَخِيهِ الْأَرْقَطِ، قَالَ: قُلْتُ لِجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ: يَا عَمَّاهْ! إِنِّی أَتَخَوَّفُ عَلَیَّ وَ عَلَیْکَ الْفَوْتَ أَوِ الْمَوْتَ، وَ لَمْ يُفْرَشْ لِی أَمْرُ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ؟. فَقَالَ لِی جَعْفَرٌ.

عَلَيْهِ السَّلَامُ: ابْرَأْ مِنْهُمَا، بَرِئَ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ مِنْهُمَا..

وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ لِی:

[فُلَانٌ وَ فُلَانٌ] صَنَمَا قُرَيْشٍ اللَّذَانِ يَعْبُدُونَهُمَا.

وَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: كَانَ إِذَا ذَكَرَ [رُمَعَ] زَنَّاهُ، وَ إِذَا ذَكَرَ أَبَا جَعْفَرٍ الدَّوَانِيقَ زَنَّاهُ، وَ لَا يُزَنِّی غَيْرَهُمَا.

قَالَ: وَ تَنَاصَرَ الْخَبَرُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مِنْ طُرُقٍ مُخْتَلِفَهٍ أَنَّهُمْ قَالُوا- وَ كُلٌّ مِنْهُمْ-: ثَلَاثَهٌ لا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيامَهِ وَ لا يُزَكِّيهِمْ وَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ، مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ إِمَامٌ وَ لَيْسَ بِإِمَامٍ، وَ مَنْ جَحَدَ إِمَامَهَ إِمَامٍ مِنَ اللَّهِ، وَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ لَهُمَا فِی الْإِسْلَامِ نَصِيباً. وَ مِنْ طُرُقٍ أُخَرَ:

أَنَّ لِلْأَوَّلَيْنِ، وَ مِنْ أُخَرَ: لِلْأَعْرَابِيَّيْنِ فِی الْإِسْلَامِ نَصِيباً ..-.

إلى غير ذلک من الروايات عمّن ذكرناه، و عن أبنائهم عليهم السلام مقترنا بالمعلوم من دينهم لكلّ متأمّل حالهم، و أنّهم يرون فی المتقدّمين على أمير المؤمنين عليه السلام و من دان بدينهم أنّهم ...، و ذلک كاف عن إيراد روايه، و إنّما ذكرنا طرفا منها استظهارا.

و قد روت الخاصّه و العامّه عن جماعه من وجوه الطالبيّين ما يضاهی المرويّ من ذلک عن الأئمّه عليهم السلام: .

1- التّحريم: 3.

فَرَوَوْا عَنْ مَعْمَرِ بْنِ خَيْثَمٍ، قَالَ: بَعَثَنِی زَيْدُ بْنُ عَلِیٍّ دَاعِيَةً، فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاکَ، مَا أَجَابَتْنَا إِلَيْهِ الشِّيعَةُ، فَإِنَّهَا لَا تُجِيبُنَا إِلَى وَلَايَهِ [فُلَانٍ وَ فُلَانٍ] . قَالَ لِی:

وَيْحَکَ! أَحَدٌ أَعْلَمُ بِمَظْلِمَتِهِ مِنَّا، وَ اللَّهِ لَئِنْ قُلْتَ إِنَّهُمَا جَارَا فِی الْحُکْمِ لَتُکَذَّبَنَّ، وَ لَئِنْ قُلْتَ إِنَّهُمَا اسْتَأْثَرَا بِالْفَیْ ءِ لَتُکَذَّبَنَّ، وَ لَکِنَّهُمَا أَوَّلُ مَنْ ظَلَمَنَا حَقَّنَا وَ حَمَلَ النَّاسَ عَلَى رِقَابِنَا، وَ اللَّهِ إِنِّی لَأُبْغِضُ أَبْنَاءَهُمَا مِنْ بُغْضِی آبَاءَهُمَا وَ لَکِنْ لَوْ دَعَوْتُ النَّاسَ إِلَى مَا تَقُولُونَ لَرَمَوْنَا بِقَوْسٍ وَاحِدٍ.

وَ رَوَوْا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فُرَاتٍ الْجَرْمِیِّ، قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ عَلِیٍّ يَقُولُ: إِنَّا لَنَلْتَقِی وَ آلَ عُمَرَ فِی الْحَمَّامِ فَيَعْلَمُونَ أَنَّا لَا نُحِبُّهُمْ وَ لَا يُحِبُّونَّا، وَ اللَّهِ إِنَّا لَنُبْغِضُ الْأَبْنَاءَ لِبُغْضِ الْآبَاءِ.

وَ رَوَوْا عَنْ فُضَيْلِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: قُلْتُ لِزَيْدِ بْنِ عَلِیٍّ (عليه السلام): مَا تَقُولُ فِی [فُلَانٍ وَ فُلَانٍ] ؟. قَالَ: قُلْ فِيهِمَا مَا قَالَ عَلِیٌّ: کُفَّ کَمَا کَفَّ لَا تُجَاوِزْ قَوْلَهُ.

قُلْتُ: أَخْبِرْنِی عَنْ قَلْبِی أَنَا خَلَقْتُهُ؟. قَالَ: لَا.

قُلْتُ: فَإِنِّی أَشْهَدُ عَلَى الَّذِی خَلَقَهُ أَنَّهُ وَضَعَ فِی قَلْبِی بُغْضَهُمَا، فَکَيْفَ لِی بِإِخْرَاجِ ذَلِکَ مِنْ قَلْبِی؟. فَجَلَسَ جَالِساً وَ قَالَ: أَنَا وَ اللَّهِ الَّذِی لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِنِّی لَأُبْغِضُ بَنِيهِمَا مِنْ بُغْضِهِمَا، وَ ذَلِکَ لِأَنَّهُمْ إِذَا سَمِعُوا سَبَّ عَلِیٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَرِحُوا.

وَ رَوَوْا عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْوَلِيدِ الْأَغْدَارِیِّ، قَالَ: سُئِلَ زَيْدُ بْنُ عَلِیٍّ عَنْ [فُلَانٍ وَ فُلَانٍ] ، فَلَمْ يُجِبْ فِيهِمَا، فَلَمَّا أَصَابَتْهُ الرَّمْيَهُ فَنَزَعَ الرُّمْحَ (1) مِنْ وَجْهِهِ اسْتَقْبَلَ الدَّمَ بِيَدِهِ حَتَّى صَارَ کَأَنَّهُ کَبِدٌ، فَقَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ عَنْ [فُلَانٍ وَ فُلَانٍ] ؟ هُمَا وَ اللَّهِ شُرَکَاءُ فِی هَذَا الدَّمِ، ثُمَّ رَمَى بِهِ وَرَاءَ ظَهْرِهِ.

وَ عَنْ نَافِعٍ الثَّقَفِیِّ- وَ کَانَ قَدْ أَدْرَکَ زَيْدَ بْنَ عَلِیٍّ- قَالَ: فَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ [فُلَانٍ وَ فُلَانٍ] ، فَسَکَتَ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَلَمَّا رُمِیَ قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ عَنْ [فُلَانٍ وَ فُلَانٍ] ؟

هُمَا أَوْقَفَانِی هَذَا الْمَوْقِفَ.

1- الكلمتان مشوشتان فى المطبوع من البحار، و لعلهما: فزع الزّجّ.

وَ رَوَوْا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَدِيٍّ، قَالَ: سُئِلَ يَحْيَى بْنُ زَيْدٍ عَنْهُمَا- وَ نَحْنُ بِخُرَاسَانَ وَ قَدِ الْتَقَى الصَّفَّانِ-، فَقَالَ: هُمَا أَقَامَانَا هَذَا الْمُقَامَ، وَ اللَّهِ لَقَدْ كَانَا لَئِيماً جَدُّهُمَا، وَ لَقَدْ هَمَّا بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَقْتُلَاهُ.

وَ رَوَوْا عَنْ قُلَيْبِ بْنِ حَمَّادٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي بِمَكَّةَ، فَلَقِيتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ مَوْلًى لِثَقِيفٍ، فَنَالَ (1) [مِنْهُمَا]، فَأَوْصَاهُ أَبِي بِتَقْوَى اللَّهِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! أَسْأَلُكَ (2) بِرَبِّ هَذِهِ الْبَنِيَّةِ وَ رَبِّ هَذَا الْبَيْتِ! هَلْ صَلَّيَا عَلَى فَاطِمَةَ؟ قَالَ: اللَّهُمَّ لَا. قَالَ (3): فَلَمَّا مَضَى الرَّجُلُ قَالَ مُوسَى: سَبَبْتُهُ وَ كَفَّرْتُهُ. فَقَالَ: أَيْ بُنَيَّ! لَا تَسُبَّهُ وَ لَا تُكَفِّرْهُ، وَ اللَّهِ لَقَدْ فَعَلَا فِعْلًا عَظِيماً.

وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: .. أَيْ بُنَيَّ! لَا تُكَفِّرْهُ، فَوَ اللَّهِ مَا صَلَّيَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، وَ لَقَدْ مَكَثَ ثَلَاثاً مَا دَفَنُوهُ، إِنَّهُ شَغَلَهُمْ مَا كَانَا يُبْرِمَانِ.

وَ رَوَوْا، أَنَّهُ أُتِيَ بِزَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ الثَّقَفِيِّ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ (4) الْحَسَنِ- وَ هُوَ بِمَكَّةَ-، فَقَالَ: أَنْشُدُكَ اللَّهَ! أَ تَعْلَمُ أَنَّهُمْ مَنَعُوا فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مِيرَاثَهَا؟. قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ: فَأَنْشُدُكَ اللَّهَ! أَ تَعْلَمُ أَنَّ فَاطِمَةَ مَاتَتْ وَ هِيَ لَا تُكَلِّمُهُمَا- وَ أَوْصَتْ أَنْ لَا يُصَلِّيَا عَلَيْهَا؟. قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ: فَأَنْشُدُكَ اللَّهَ! أَ تَعْلَمُ أَنَّهُمْ بَايَعُوا قَبْلَ أَنْ يُدْفَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ اغْتَنَمُوا شُغُلَهُمْ؟. قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ: وَ أَسْأَلُكَ بِاللَّهِ! أَ تَعْلَمُ أَنَّ عَلِيّاً عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يُبَايِعْ لَهُمَا حَتَّى أُكْرِهَ؟.

قَالَ: نَعَمْ.

1- فی (ک) نسخه بدل: فقال.
2- فی (ک): سألک، و لعلّه: سائلک.
3- وضع علی کلمه: قال، فی (ک) رمز نسخه بدل.
4- لا توجد: بن، فی (س).

قَالَ: فَأُشْهِدُکَ أَنِّی مِنْهُمَا بَرِی ءٌ وَ أَنَا عَلَی رَأْیِ عَلِیٍّ وَ فَاطِمَهَ عَلَیْهِمَا السَّلَامُ.

قَالَ مُوسَی: فَأَقْبَلْتُ عَلَیْهِ، فَقَالَ أَبِی: أَیْ بُنَیَّ! وَ اللَّهِ لَقَدْ أَتَیَا أَمْراً عَظِیماً.

وَ رَوَوْا عَنْ مُخَوَّلِ بْنِ إِبْرَاهِیمَ، قَالَ: أَخْبَرَنِی مُوسَی بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ وَ ذَکَرَهُمَا، فَقَالَ: قُلْ لِهَؤُلَاءِ نَحْنُ نَأْتَمُّ بِفَاطِمَهَ، فَقَدْ جَاءَ الْبَیْتُ (1) عَنْهَا أَنَّهَا مَاتَتْ وَ هِیَ غَضْبَی عَلَیْهِمَا، فَنَحْنُ نَغْضَبُ لِغَضَبِهَا وَ نَرْضَی لِرِضَاهَا، فَقَدْ جَاءَ غَضَبُهَا، فَإِذَا جَاءَ رِضَاهَا رَضِینَا.

قَالَ مُخَوَّلٌ: وَ سَأَلْتُ مُوسَی بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ [فُلَانٍ وَ فُلَانٍ]، فَقَالَ لِی (2): مَا أَکْرَهَ ذِکْرَهُ. قُلْتُ (3) لِمُخَوَّلٍ: قَالَ فِیهِمَا أَشَدَّ مِنَ الظُّلْمِ وَ الْفُجُورِ وَ الْغَدْرِ (4)؟! قَالَ:

نَعَمْ.

قَالَ مُخَوَّلٌ: وَ سَأَلْتُ عَنْهُمَا مَرَّهً، فَقَالَ: أَ تَحْسَبُنِی تبریا [تُبْرِیّاً] (5)؟ ثُمَّ قَالَ فِیهِمَا قَوْلًا سَیِّئاً.

وَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُوسَی بْنَ عَبْدِ اللَّهِ یَقُولُ: هُمَا أَوَّلُ مَنْ ظَلَمَنَا حَقَّنَا وَ مِیرَاثَنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ غَصَبَانَا فَغَصَبَ النَّاسُ.

وَ رَوَوْا عَنْ یَحْیَی بْنِ مُسَاوِرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ یَحْیَی بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ [فُلَانٍ وَ فُلَانٍ] (6)؟. فَقَالَ لِی: ابْرَأْ مِنْهُمَا.

وَ رَوَوْا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ، قَالَ: شَهِدْتُ أَبِی، مُحَمَّدَ بْنَ عُمَرَ، وَ مُحَمَّدَ بْنَ عُمَرَ بْنِ الْحَسَنِ (7)

وَ هُوَ الَّذِی کَانَ

1- کذا، و لم نجد معنا مناسبا للکلمه، و لا وزن و قافیه لما بعدها إن کانت أبیاتا.
2- لا توجد: لی، فی (ک).

3- فی (ک): و قلت.
4- فی (س): الهذر.
5- التبریه [البتریّه]: فرقه من الزّیدیّه، إلّا أنّهم یتولّون أبا بکر و عمر أیضا.
6- لا توجد فی (س): و عمر.
7- کذا، و فی الإسناد ما لا یخفی، فتأمّل.

مَعَ الْحُسَيْنِ بِكَرْبَلَاءَ، وَ كَانَتِ الشِّيعَةُ تُنَزِّلُهُ بِمَنْزِلَهِ أَبِی جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَعْرِفُونَ حَقَّهُ وَ فَضْلَهُ، قَالَ: فَكَلَّمَهُ فِی أَبِی [زُرَيْقٍ] ، فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ لِأَبِی: اسْكُتْ! فَإِنَّكَ عَاجِزٌ، وَ اللَّهِ إِنَّهُمَا لَشُرَكَاءُ فِی دَمِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَ فِی رِوَايَهٍ أُخْرَی عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: وَ اللَّهِ لَقَدْ أَخْرَجَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مِنْ مَسْجِدِهِ وَ هُمَا يَتَطَهَّرَانِ وَ أَدْخِلَا وَ هُمَا جِيفَهٌ فِی بَيْتِهِ.

وَ رَوَوْا عَنْ أَبِی حُذَيْفَهَ- مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ وَ كَانَ فَاضِلًا زَاهِداً-، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَقَالَ: وَ رَبِّ هَذَا الْبَيْتِ، وَ رَبِّ هَذَا الرُّكْنِ، وَ رَبِّ هَذَا الْحَجَرِ، مَا قَطَرَتْ مِنَّا قَطْرَهُ دَمٍ وَ لَا قَطَرَتْ مِنْ دِمَاءِ الْمُسْلِمِينَ قَطْرَهٌ إِلَّا وَ هُوَ فِی أَعْنَاقِهِمَا.

وَ رَوَوْا عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَحْمَرَ، قَالَ: سَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قُلْتُ: أُصَلِّی خَلْفَ مَنْ يَتَوَالَی [فُلَاناً وَ فُلَاناً]؟. قَالَ: لَا، وَ لَا كَرَامَهَ.

وَ رَوَوْا عَنْ أَبِی الْجَارُودِ، قَالَ: سُئِلَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ [فُلَانٍ وَ فُلَانٍ] ؟. فَقَالَ: قُتِلْتُمْ مُنْذُ سِتِّينَ سَنَهً فِی أَنْ ذَكَرْتُمْ عُثْمَانَ، فَوَ اللَّهِ لَوْ ذَكَرْتُمْ [فُلَاناً وَ فُلَاناً] لَكَانَتْ دِمَاؤُكُمْ أَحَلَّ عِنْدَهُمْ مِنْ دِمَاءِ السَّنَانِيرِ..

وَ رَوَوْا عَنْ أَرْطَاهَ بْنِ حَبِيبٍ الْأَسَدِیِّ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الشَّهِيدِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِفَخٍّ يَقُولُ: هُمَا وَ اللَّهِ أَقَامَانَا هَذَا الْمُقَامَ، وَ زَعَمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لَا يُورَثُ.

وَ رَوَوْا عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: مَا رَفَعَتِ امْرَأَهٌ مِنَّا طَرْفَهَا إِلَی السَّمَاءِ فَقَطَرَتْ مِنْهَا قَطْرَهٌ إِلَّا كَانَ فِی أَعْنَاقِهِمَا.

وَ رَوَوْا عَنْ قُلَيْبِ بْنِ حَمَّادٍ، قَالَ: سَأَلْتُ الْحَسَنَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

زَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ، وَ الْحُسَيْنَ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ عِدَّةً مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا لَا يُخَالِفُنَا فِي شَيْ ءٍ إِلَّا إِذَا انْتَهَى إِلَى [فُلَانٍ وَ فُلَانٍ] أَوْقَفَهُمَا وَ شَكَّ فِي أَمْرِهِمَا؟ فَكُلُّهُمْ قَالُوا: مَنْ أَوْقَفَهُمَا شَكّاً فِي أَمْرِهِمَا فَهُوَ ضَالٌّ كَافِرٌ.

وَ رَوَوْا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُرَاتِ، قَالَ: حَدَّثَتْنِي فَاطِمَةُ الْحَنَفِيَّةُ، عَنْ فَاطِمَةَ ابْنَةِ الْحُسَيْنِ أَنَّهَا كَانَتْ تُبْغِضُ [فُلَاناً وَ فُلَاناً] وَ تَسُبُّهُمَا.

وَ رَوَوْا عَنْ عُمَرَ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَ عُمَرَ عَدَلَا فِي النَّاسِ وَ ظَلَمَانَا، فَلَمْ تَغْضَبِ النَّاسُ لَنَا، وَ إِنَّ عُثْمَانَ ظَلَمَنَا وَ ظَلَمَ النَّاسَ، فَغَضِبَتِ النَّاسُ (1) لِأَنْفُسِهِمْ فَمَالُوا إِلَيْهِ فَقَتَلُوهُ.

وَ رَوَوْا عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ جُنْدَبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: مَرِضَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَثَقُلَ، فَجَلَسْتُ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ مَعَهُ النَّاسُ فَامْتَلَأَ الْبَيْتُ، فَقُمْتُ مِنْ مَجْلِسِي، فَجَلَسَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَغَمَزَ أَبُو بَكْرٍ عُمَرَ فَقَامَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله)، إِنَّكَ كُنْتَ عَهِدْتَ إِلَيْنَا فِي هَذَا عَهْداً وَ إِنَّا لَا نَرَاهُ إِلَّا لِمَا بِهِ، فَإِنْ كَانَ شَيْ ءٌ فَإِلَى مَنْ؟. فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَغَمَزَهُ الثَّانِيَةَ فَكَذَلِكَ، ثُمَّ الثَّالِثَةَ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ رَأْسَهُ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هَذَا لَا يَمُوتُ مِنْ وَجَعِهِ هَذَا، وَ لَا يَمُوتُ حَتَّى تَمْلَيَاهُ غَيْظاً، وَ تُوسِعَاهُ غَدْراً، وَ تَجِدَاهُ صَابِراً.

وَ رَوَوْا عَنْ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْبِكَالِيِّ، قَالَتْ [كَذَا]: سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ يَقُولُ: وُلِّيَ أَبُو بَكْرٍ فَطَعَنَ فِي الْإِسْلَامِ طَعْنَةً أَوْهَنَهُ، ثُمَّ وُلِّيَ عُمَرُ فَطَعَنَ فِي الْإِسْلَامِ طَعْنَةً مَرَقَ مِنْهُ.

وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: وَلِيَنَا أَبُو بَكْرٍ فَطَعَنَ فِي الْإِسْلَامِ طَعْنَةً، ثُمَّ وَلِيَنَا عُمَرُ فَحَلَّ الْأَزْرَارَ، ثُمَّ وَلِيَنَا عُثْمَانُ فَخَرَجَ مِنْهُ عُرْيَاناً.

وَ رَوَوْا عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبَ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ: كَانَ إِذَا ذَكَرَ عُمَرَ

1- لا توجد جمله: فغضبت النّاس، فى (ک).

أَمَضَّهُ (1)، ثُمَّ قَالَ: كَانَ يَدْعُو ابْنَ عَبَّاسٍ فَيَسْتَفْتِيهِ مُغَايَظَةً لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَ رَوَوْا عَنِ الْأَعْمَشِ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: قُبِضَ نَبِيُّهُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ هَمٌّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا: مِنَّا أَمِيرٌ وَ مِنْكُمْ أَمِيرٌ، وَ مَا أَظُنُّهُمْ يُفْلِحُونَ.

وَ رَوَوْا عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ زَائِدَةَ الْوَشَّاءِ، قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى (2) الْأَعْمَشِ أَنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَهِ يُجَاءُ [بِفُلَانٍ وَ فُلَانٍ] كَالثَّوْرَيْنِ الْعَقِيرَيْنِ لَهُمَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ خُوَارٌ (3).

وَ رَوَوْا عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي الْوَرْدِ، قَالَ: قَالَ الْأَعْمَشُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ هُوَ بَرِيَّهٌ مِنْهُمَا وَ سَمَّاهُمَا، قُلْتُ لِلْمَسْعُودِيِّ: سَمَّاهُمَا؟! قَالَ: نَعَمْ، [فُلَانٌ وَ فُلَانٌ].

وَ رَوَوْا عَنْ عُمَرَ بْنِ زَائِدَةَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: أَبُو [زُرَيْقٍ] أَفْضَلُ مِنْ عَلِيٍّ، فَغَضِبَ حَبِيبٌ ثُمَّ قَامَ قَائِماً، فَقَالَ: وَ اللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَفِيهِمَا (4): الظَّانِّينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ عَلَيْهِمْ دائِرَهُ السَّوْءِ وَ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَ لَعَنَهُمْ ... (5) الْآيَهَ.

وَ رَوَوْا عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمُسَاوِرِ، عَنْ أَبِي الْجَارُودِ، قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مَدِينَتَيْنِ، مَدِينَهً بِالْمَشْرِقِ وَ مَدِينَهً بِالْمَغْرِبِ لَا يَفْتُرَانِ مِنْ لَعْنِ [فُلَانٍ وَ فُلَانٍ].

وَ رَوَوْا عَنِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ شَرِيكاً يَقُولُ: مَا لَهُمْ وَ لِفَاطِمَهَ عَلَيْهَا السَّلَامُ؟ وَ اللَّهِ مَا جَهَّزَتْ جَيْشاً وَ لَا جَمَعَتْ جَمْعاً، وَ اللَّهِ لَقَدْ آذَيَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فِي قَبْرِهِ.

1- قال فی القاموس 2- 344: مضّه الشّی ء مضّا و مضیضا: بلغ من قلبه الحزن به، کأمضّه، و الخلّ فاه: أحرقه، و الکحل العین یمضّها- بالضّمّ و الفتح- آلمها کأمضّ.
2- فی (ک) نسخه بدل: عن، بدلا من: علی.
3- قال فی مجمع البحرین 3- 293: الخوار- بالضّمّ- صوت شدید کصوت البقر.

4- فی (ک) توجد کلمه: زلت هنا، و لعلّها: نزلت.
5- الفتح: 6.

وَ رَوَوْا عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَحْيَى الثَّوْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ شَرِيكاً وَ سَأَلَهُ رَجُلٌ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ !: حُبُّ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ سُنَّةٌ؟-. فَقَالَ: يَا مُعَافَا، خُذْ بِثَوْبِهِ فَأَخْرِجْهُ وَ إِعْرِفْ وَجْهَهُ وَ لَا تُدْخِلْهُ عَلَيَّ، يَا أَحْمَقُ! لَوْ كَانَ حُبُّهُمَا سُنَّةً لَكَانَ وَاجِباً عَلَيْكَ أَنْ تَذْكُرَهُمَا فِي صَلَاتِكَ كَمَا تُصَلِّي عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ.

و لنوضِح بعض ما يحتاج إلى الإيضاح:

قوله عليه السلام: الوهده العظيمه.

أقول: لم أره بهذا المعنى (1) فيما عندنا من كتب اللغه، و لعلّه أطلق عليه مجازا، فإنّ السّدفه- بالفتح و الضم- و السّدف- بالتحريک-: الظّلمه و الضّوء ضدّ-، و بالضّمّ: الباب، و سدّته، و ستره تكون بالباب تقيه (2) من المطر، و بالتحريک: سواد اللّيل، ذكرها الفيروزآبادى (3).

قوله: أضغنا، لعلّ الباء زائده أو ليست الألف للتعديه بل للإظهار .. أى أظهر الضغن بآبائنا، و فى بعض النسخ: اضطغنا بآبائنا، و فى بعضها: بإنائنا.

قال فى القاموس (4): اضطغنوا (5): انطووا على الأحقاد و اضطغنه: أخذه تحت حضنه.

و فى بعض النسخ (6): أصغيا بإنائنا، و هو أصوب.

قال فى النهايه (7) فى حديث الهره: أنّه كان يصغى لها الإناء .. أى يميله

1- أى كون السدف بمعنى الوهده العظيمه لم أره. قال فى القاموس 1- 347: الوهده: الأرض المنخفضه كالوهد.
2- فى (س): تقيه.
3- فى قاموسه 3- 151، و نحوه فى لسان العرب 9- 148، إلّا أنّه لم يذكر المعنى الرابع.
4- القاموس 4- 243، و مثله فى لسان العرب 13- 256.
5- فى (س): اصطغنوا- بالصاد.
6- لا توجد فى (س): النسخ.
7- النهايه 3- 33.

ليسهل عليه (1) الشّرب منه. فالمعنى: أنّهم سهّلوا لغيرهم أخذ حقّنا.

و قال الجوهرى (2): أصغيت إلى فلان: إذا ملت بسمعک نحوه، و أصغيت الإناء: مثله (3) يقال فلان مصغى إناؤه إذا نقص حقّه (4)، انتهى. فالمعنى: إنّهم نقصوا حقّنا، و لعلّ التعبير عن نقص الحقّ بذلک لأنّه إذا أميل الإناء لا يمتلى.

قوله عليه السلام: و اضطجعا .. لعلّه كنايه عن ترصّدهما للإضرار حيله و غيله و الانتهاز للفرصه فى ذلک.

قوله عليه السلام: لذى الحلم .. قال الجوهرى (5): و قول الشاعر:

و زعمت أنّا لا حلوم لنا (6)*** إنّ العصا قرعت لذى الحلم

أى إنّ الحليم إذا نبّه انتبه، و أصله أنّ حكما من حكّام العرب عاش حتّى أَهْتِرَ، فقال لابنته: إذا أنكرتِ من فهمى شيئا عند الحكم فاقرعى لى الْمِجَنَّ بالعصا لأرتدع، قال المتلمّس: لذى الحلم ... (7) البيت (8).

قوله عليه السلام: ما قال هذا .. يمكن حمله (9) على أنّه صلّى اللّه عليه و آله لم يقل هذا على وجه السؤال و الاعتقاد، بل لتنزّل الآيه و يظهر للناس حالهما، أو لم يكن غرضه صلّى اللّه عليه و آله أن يعزّ الدين بهما مع كفرهما و نفاقهما، بل مع إسلامهما واقعا، فأخبر اللّه تعالى بأنّهما لا يسلمان أبدا، فلا ينافى الأخبار السابقه.

1- جاء فى المصدر: عليها.
2- الصحاح 6- 2401.
3- فى المصدر: أملته، بدلا من: مثله.
4- و نحوه فى القاموس 4- 352.
5- الصحاح 3- 1261.
6- لا توجد فى المصدر من قوله: و قول الشاعر .. إلى هنا، و جاءت: و قولهم، بدلا منه.
7- جاء البيت كلّه فى المصدر.

8- و انظر لمزيد الاطلاع على المثل، مجمع الأمثال 1- 37، و المستقصى فى أمثال العرب 1- 408، و فرائد اللآلى 1- 34.
9- لعلّ هذا من باب مماشاه الخصم و تنزّلا بفرض الصدور، و هو توجيه غريب منه طاب ثراه.

قوله علیه السلام: زنّاه .. أی قال إنّه ولد زنا (1)، و إن کان یستعمل فی المشهور فیمن نسب غیره إلی فعل الزنا.

«166»-مُهَجُ الدَّعَوَاتِ (2): عَنِ الرِّضَا عَلَیْهِ السَّلَامُ، قَالَ: مَنْ دَعَا بِهَذَا الدُّعَاءِ فِی سَجْدَهِ الشُّکْرِ (3) کَانَ کَالرَّامِی مَعَ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ فِی بَدْرٍ وَ أُحُدٍ وَ حُنَیْنٍ بِأَلْفِ أَلْفِ سَهْمٍ.

«167»-وَ حَکَاهَا الْکَفْعَمِیُّ (4) فِی الْجَنَّهِ:

[الدُّعَاءُ] اللَّهُمَّ الْعَنِ الَّذَیْنِ بَدَّلَا دِینَکَ، وَ غَیَّرَا نِعْمَتَکَ، وَ اتَّهَمَا رَسُولَکَ (صلی الله علیه و آله)، وَ خَالَفَا مِلَّتَکَ، وَ صَدَّا عَنْ سَبِیلِکَ، وَ کَفَرَا آلاءَکَ، وَ رَدَّا عَلَیْکَ کَلَامَکَ، وَ اسْتَهْزَءَا بِرَسُولِکَ، وَ قَتَلَا ابْنَ نَبِیِّکَ، وَ حَرَّفَا کِتَابَکَ، وَ جَحَدَا آیَاتِکَ (5)، وَ اسْتَکْبَرَا عَنْ عِبَادَتِکَ، وَ قَتَلَا أَوْلِیَاءَکَ، وَ جَلَسَا فِی مَجْلِسٍ لَمْ یَکُنْ لَهُمَا بِحَقٍّ، وَ حَمَلَا النَّاسَ عَلَی أَکْتَافِ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَیْهِ وَ عَلَیْهِمُ السَّلَامُ، اللَّهُمَّ الْعَنْهُمَا لَعْناً یَتْلُو بَعْضُهُ بَعْضاً، وَ احْشُرْهُمَا وَ أَتْبَاعَهُمَا إِلَی جَهَنَّمَ زُرْقاً (6)، اللَّهُمَّ إِنَّا نَتَقَرَّبُ إِلَیْکَ بِاللَّعْنَهِ لَهُمَا وَ الْبَرَاءَهِ مِنْهُمَا فِی الدُّنْیَا وَ الْآخِرَهِ، اللَّهُمَّ الْعَنْ قَتَلَهَ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ وَ قَتَلَهَ الْحُسَیْنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ بِنْتِ (7) رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، اللَّهُمَّ زِدْهُمَا عَذَاباً فَوْقَ الْعَذَابِ (8)، وَ هَوَاناً

1- ذکره فی الصحاح 6- 2369، و لسان العرب 14- 359- 360، و غیرهما.
2- مهج الدّعوات: 257- 258، باختصار و زیاده فی صدر الحدیث.
3- فی المصدر: فی سجده الشّکر بهذا الدّعاء- بتقدیم و تأخیر-.
4- فی المصباح: 554.
5- زیاده فی المصدر و هی: و سخرا بآیاتک.
6- قال فی مجمع البحرین 5- 186: قوله تعالی: «وَ نَحْشُرُ الْمُجْرِمِینَ یَوْمَئِذٍ زُرْقاً»، المراد بالزّرق: العمی.
7- فی المصدر: و ابن فاطمه بنت ..
8- فی المصدر: عذاب، بغیر الألف و اللّام.

فَوْقَ هَوَانٍ، وَ ذُلًّا فَوْقَ ذُلٍّ، وَ خِزْياً فَوْقَ خِزْيٍ، اللَّهُمَّ دُعَّهُمَا إِلَى (1) النَّارِ دَعّاً (2)، وَ ارْكُسْهُمَا فِی أَلِيمِ عَذَابِکَ رَكْساً (3)، اللَّهُمَّ احْشُرْهُمَا وَ أَتْبَاعَهُمَا إِلى جَهَنَّمَ زُمَراً، اللَّهُمَّ فَرِّقْ جَمْعَهُمْ، وَ شَتِّتْ أَمْرَهُمْ، وَ خَالِفْ بَيْنَ كَلِمَتِهِمْ، وَ بَدِّدْ جَمَاعَتَهُمْ، وَ الْعَنْ أَئِمَّتَهُمْ، وَ اقْتُلْ قَادَتَهُمْ وَ سَادَتَهُمْ، وَ الْعَنْ رُؤَسَاءَهُمْ وَ كُبَرَاءَهُمْ (4)، وَ اكْسِرْ رَايَتَهُمْ، وَ أَلْقِ الْبَأْسَ بَيْنَهُمْ، وَ لَا تُبْقِ مِنْهُمْ دَيَّاراً، اللَّهُمَّ الْعَنْ أَبَا جَهْلٍ وَ الْوَلِيدَ لَعْناً يَتْلُو بَعْضُهُ بَعْضاً، وَ يَتْبَعُ بَعْضُهُ بَعْضاً، اللَّهُمَّ الْعَنْهُمَا لَعْناً يَلْعَنُهُمَا بِهِ كُلُّ مَلَکٍ مُقَرَّبٍ، وَ كُلُّ نَبِيٍّ مُرْسَلٍ، وَ كُلُّ مُؤْمِنٍ امْتَحَنْتَ قَلْبَهُ لِلْإِيمَانِ، اللَّهُمَّ الْعَنْهُمَا لَعْناً يَتَعَوَّذُ مِنْهُ أَهْلُ النَّارِ (5)، وَ مِنْ (6) عَذَابِهِمَا، اللَّهُمَّ الْعَنْهُمَا لَعْناً لَا يَخْطُرُ (7) لِأَحَدٍ بِبَالٍ، اللَّهُمَّ الْعَنْهُمَا فِی مُسْتَسَرِّ سِرِّکَ وَ ظَاهِرِ عَلَانِيَتِکَ، وَ عَذِّبْهُمَا عَذَاباً فِی التَّقْدِيرِ وَ فَوْقَ التَّقْدِيرِ (8)، وَ شَارِکْ مَعَهُمَا ابْنَتَيْهِمَا وَ أَشْيَاعَهُمَا وَ مُحِبِّيهِمَا وَ مَنْ شَايَعَهُمَا..

أقول:

وَ دُعَاءُ صَنَمَیْ قُرَيْشٍ مَشْهُورٌ بَيْنَ الشِّيعَهِ،- وَ رَوَاهُ الْكَفْعَمِیُّ (9) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَقْنُتُ بِهِ فِی صَلَاتِهِ.

، و سيأتی فی كتاب الصلاه (10) إن شاء اللّه، و هو مشتمل على جميع بدعهما، و وقع فيه الاهتمام و المبالغه فی لعنهما بما لا مزيد عليه.

«168»-كا (11): عَنِ الْعِدَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ الْبَرْقِیِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمَّادٍ،

1- جاء فی مهج الدّعوات: فی، بدلا من: إلى.
2- قال فی مجمع البحرين 4- 325: الدّعّ: الدّفع بعنف.
3- الرّكس: ردّ الشّی ء مقلوبا، كما ذكره فی مجمع البحرين 4- 76.
4- فی المصدر: و كبراءهم، و العن رؤساءهم- بتقديم و تأخير-.
5- جاء فی (س): يتعوّذ أهل النّار منه- بتقديم و تأخير-.
6- فی المصدر: من- بدون واو-.
7- جاء فی المصدر: لم يخطر. و هی نسخه بدل جاءت فی حاشيه (ک).
8- لا توجد: و فوق التّقدير، فی مهج الدّعوات.
9- فی المصباح: 552- 553، باختلاف يسير.
10- بحار الأنوار 85- 235.

11- أصول الكافى 2- 529- 530، باب 48، حديث 23 [2- 385]، باختصار فى الإسناد.

عَنْ عَمْرِو بْنِ مُصْعَبٍ، عَنْ فُرَاتِ بْنِ الْأَحْنَفِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: مَهْمَا تَرَكْتَ مِنْ شَيْ ءٍ فَلَا تَتْرُكْ أَنْ تَقُولَ فِي كُلِّ صَبَاحٍ وَ مَسَاءٍ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَصْبَحْتُ .. إِلَى آخِرِ الدُّعَاءِ، وَ فِيهِ: اللَّهُمَّ الْعَنِ الْفِرَقَ (1) الْمُخْتَلِفَةَ عَلَى رَسُولِكَ وَ وُلَاةِ الْأَمْرِ بَعْدَ رَسُولِكَ وَ الْأَئِمَّةِ مِنْ بَعْدِهِ وَ شِيعَتِهِمْ، وَ أَسْأَلُكَ.

إِلَى آخِرِ مَا سَيَجِي ءُ فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ (2)، وَ كَذَا الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ (3) وَ غَيْرُهُ فِي كُتُبِهِمْ مُرْسِلًا هَذَا الدُّعَاءَ بِتَغْيِيرٍ يَسِيرٍ.

«169»-مهج (4): بِسَنَدِهِ الَّذِي سَيَجِي ءُ فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ (5)، عَنْ أَبِي يَحْيَى المادِنِي [الْمَدَائِنِي] (6) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ: مِنْ حَقِّنَا عَلَى أَوْلِيَائِنَا وَ أَشْيَاعِنَا أَنْ لَا يَنْصَرِفَ الرَّجُلُ (7) مِنْ صَلَاتِهِ حَتَّى يَدْعُوَ بِهَذَا الدُّعَاءِ، وَ هُوَ:

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الْعَظِيمِ (8) أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ الطَّاهِرِينَ ..

إِلَى قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اللَّهُمَّ وَ ضَاعِفْ لَعْنَتَكَ وَ بَأْسَكَ وَ نَكَالَكَ وَ عَذَابَكَ عَلَى اللَّذَيْنِ كَفَرَا نِعْمَتَكَ، وَ خَوَّنَا رَسُولَكَ، وَ اتَّهَمَا نَبِيَّكَ وَ بَايَنَاهُ، وَ حَلَّا عَقْدَهُ فِي وَصِيَّتِهِ (9)، وَ نَبَذَا عَهْدَهُ فِي خَلِيفَتِهِ مِنْ بَعْدِهِ، وَ ادَّعَيَا مَقَامَهُ، وَ غَيَّرَا أَحْكَامَهُ، وَ بَدَّلَا

1- فى المصدر: اللّهمّ العن فلانا و فلانا و الفرق ..
2- بحار الأنوار 86- 151، باب الأدعيه و الأذكار عند الصّباح و المساء، و مرّ فيه 27- 218، باب ثواب اللّعن على أعدائهم، و سيأتى عن التّهذيب و غيره: أنّ الصّادق عليه السّلام كان يلعن فى دبر كلّ صلاه مكتوبه أربعه من الرّجال و أربعا من النّساء. انظر: البحار 22- 128، و 86- 58.
3- مصباح المتهجّد، للشّيخ الطّوسىّ: 148- 150.
4- خ. ل: نهج. و الظّاهر أنّه غلط و هو فى مهج الدّعوات: 333- 334.
5- بحار الأنوار 86- 59- 60، حديث 67.
6- جاء السّند فى مهج الدّعوات هكذا: حدّثنا محمّد بن علىّ بن رقّاق القمّىّ، قال: حدّثنا أبو الحسن محمّد بن أحمد بن علىّ بن الحسن شاذان القمّىّ، عن أبى جعفر محمّد بن علىّ بن الحسين بن بابويه القمّىّ، عن أبيه،

قال: حدّثنا جعفر بن عبد اللّه الحميرىّ، عن محمّد بن عيسى بن عبيد، قال: حدّثنا عبد الرّحمن بن ابن أبى هاشم، عن أبى يحيى المدنىّ.
7- فى المصدر: الرّجل منهم.
8- فى المهج و البحار: اللّهمّ إنّى أسألک بحقّک العظيم العظيم ..
9- كذا، و يحتمل أن يكون: وصيّه، كما فى البحار.

سُنَّتَهُ، وَ قَلَبَا دِينَهُ، وَ صَغَّرَا قَدْرَ حُجَجِکَ، وَ بَدَءَا بِظُلْمِهِمْ، وَ طَرَّقَا طَرِيقَ الْغَدْرِ عَلَيْهِمْ، وَ الْخِلَافِ عَنْ أَمْرِهِمْ، وَ الْقَتْلِ لَهُمْ، وَ إِرْهَاجِ الْحُرُوبِ عَلَيْهِمْ، وَ مَنْعِ خَلِيفَتِکَ مِنْ سَدِّ الثَّلْمِ، وَ تَقْوِيمِ الْعِوَجِ، وَ تَثْقِيفِ الْأَوَدِ، وَ إِمْضَاءِ الْأَحْكَامِ، وَ إِظْهَارِ دِينِ الْإِسْلَامِ، وَ إِقَامَهِ حُدُودِ الْقُرْآنِ.

اللَّهُمَّ الْعَنْهُمَا وَ ابْنَتَيْهِمَا وَ كُلَّ مَنْ مَالَ مَيْلَهُمْ وَ حَذَا حَذْوَهُمْ، وَ سَلَکَ طَرِيقَتَهُمْ، وَ تَصَدَّرَ بِبِدْعَتِهِمْ لَعْناً لَا يَخْطُرُ عَلَى بَالٍ، وَ يَسْتَعِيذُ مِنْهُ أَهْلُ النَّارِ، وَ الْعَنِ اللَّهُمَّ مَنْ دَانَ بِقَوْلِهِمْ، وَ اتَّبَعَ أَمْرَهُمْ، وَ دَعَا إِلَى وَلَايَتِهِمْ، وَ شَكَّکَ فِی كُفْرِهِمْ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَ الْآخِرِينَ.

بيان: فی النهايه (1): التّخوّن: التّنقّص.

و قال الجوهری (2): رجل خائن .. و خوّنه: نسبه إلى الخيانه.

و فی النهايه (3): نبذت الشّی ء أنبذه نبذا فهو منبوذ إذا رميته و أبعدته.

و قلبا دينه .. أی ردّا (4)، أو بالتشديد، يقال رجل مقلّبا (5) .. أی محتال (6).

إرهاج الغبار: إثارته (7).

1- النهايه 2- 89، و مثله فی لسان العرب 13- 145.
2- الصحاح 5- 2109، و مثله فی لسان العرب 13- 144.
3- النهايه 5- 6، و مثله فی لسان العرب 3- 511.
4- كما فی لسان العرب 1- 686، و النهايه 4- 97.
5- كذا، و الظاهر: مقلّب- بالرفع-.
6- قال فی الصحاح 1- 205: و قولهم: هو حوّل قلّب .. أی محتال بصير بتقليب الأمور. و قال فی القاموس 1- 119: قلبه يقلبه: حوّله عن وجهه، كأقلبه و قلّبه .. و الشی ء: حوّله ظهرا لبطن كقلّبه. و ذكر نحو ما مرّ فی الصحاح.
7- القاموس 1- 191، و الصحاح 1- 318، و قد يقرأ: الأوهاج، و هو كما فی القاموس 1- 211:

و الثّلمه: الخلل فی الحائط و غیره (1).

و تثقیف الرّمح: تسویتها (2).

و أود: اعوجّ (3).

«170»-یب (4): بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ ثُوَیْرٍ وَ أَبِی سَلَمَهَ السَّرَّاجِ، قَالا: سَمِعْنَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ یَلْعَنُ فِی دُبُرِ کُلِّ مَکْتُوبَهٍ أَرْبَعَهً مِنَ الرِّجَالِ وَ أَرْبَعاً مِنَ النِّسَاءِ: التَّیْمِیَّ وَ الْعَدَوِیَّ وَ فُعْلَانَ (5) وَ مُعَاوِیَهَ .. وَ یُسَمِّیهِمْ، وَ فُلَانَهَ وَ فُلَانَهَ وَ هِنْدَ وَ أُمَّ الْحَکَمِ أُخْتَ مُعَاوِیَهَ.

«171»-کَشْفُ الْمَحَجَّهِ (6)، لِلسَّیِّدِ عَلِیِّ بْنِ طَاوُسٍ: قَالَ- بَعْدَ مَا حَکَی خَبَرَ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُتَقَدِّمَ الْمُشْتَمِلَ عَلَی سَبَبِ إِسْلَامِهِمَا-: وَ وَقَفْتُ أَنَا فِی کِتَابِ دَانِیَالَ الْمُخْتَصَرِ مِنْ کِتَابِ الْمَلَاحِمِ مَا یَتَضَمَّنُ أَنَّ (7) [فُلَاناً وَ فُلَاناً] کَانَا عَرَفَا مِنْ کِتَابِ دَانِیَالَ- وَ کَانَ عِنْدَ الْیَهُودِ- حَدِیثُ مُلْکِ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ وَلَایَهِ رَجُلٍ مِنْ تَیْمٍ وَ رَجُلٍ مِنْ عَدِیٍّ بَعْدَهُ دُونَ وَصِیِّهِ، وَ لَمَّا (8) رَأَیَا الصِّفَهَ الَّتِی کَانَ فِی الْکِتَابِ (9) فِی مُحَمَّدٍ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ تَبِعَاهُ وَ أَسْلَمَا مَعَهُ طَلَباً لِلْوَلَایَهِ الَّتِی ذَکَرَهَا دَانِیَالُ فِی کِتَابِهِ.

1- قاله فی مجمع البحرین 6- 25، و لسان العرب 12- 79، و غیرهما.
2- جاء فی لسان العرب 9- 20، و القاموس 3- 121.
3- کما فی مجمع البحرین 3- 9، و القاموس 1- 275، ثمّ إنّ من قوله: (کا) عن العدّه .. إلی هنا لا یوجد فی طبعه (س).
4- التّهذیب 2- 321، باب 15، حدیث 169، و جاء فی الکافی 3- 342، باب 32، حدیث 10.
5- فی الکافی: فلان و فلان و فلان ..
6- کشف المحجّه: 61، الفصل السّادس و الثّمانون.
7- فی المصدر: من کتاب الملاحم و هو عندنا الآن یتضمّن ما یقتضی أنّ ..
8- فی الکشف: دون وصیّه أبیک علیّ علیه السّلام و صفتهما فلمّا ..
9- لا توجد عباره: الّتی کانت فی الکتاب، فی المصدر، و فیه: فی محمّد جدّک (صلی الله علیه و آله) و فیهما ..

«172»-يج (1): عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ الْمُفَضَّلُ (2) وَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَلْخِيُّ إِذْ دَخَلَ عَلَيْنَا كَثِيرٌ النَّوَّاءُ، وَ قَالَ: إِنَّ أَبَا الْخَطَّابِ يَشْتِمُ [فُلَاناً وَ فُلَاناً] وَ يُظْهِرُ الْبَرَاءَةَ مِنْهُمَا، فَالْتَفَتَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَبِي الْخَطَّابِ وَ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! مَا تَقُولُ؟. قَالَ: كَذَبَ وَ اللَّهِ، مَا قَدْ (3) سَمِعَ قَطُّ شَتْمَهُمَا مِنِّي (4). فَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَدْ حَلَفَ، وَ لَا يَحْلِفُ كَاذِباً. فَقَالَ: صَدَقَ، لَمْ أَسْمَعْ أَنَا مِنْهُ، وَ لَكِنْ حَدَّثَنِي الثِّقَةُ بِهِ عَنْهُ. قَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ الثِّقَةَ لَا يُبَلِّغُ ذَلِكَ، فَلَمَّا خَرَجَ كَثِيرٌ النَّوَّاءُ قَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَا وَ اللَّهِ لَئِنْ كَانَ أَبُو الْخَطَّابِ ذَكَرَ مَا قَالَ كَثِيرٌ لَقَدْ عَلِمَ مِنْ أَمْرِهِمْ مَا لَمْ يَعْلَمْهُ كَثِيرٌ، وَ اللَّهِ لَقَدْ جَلَسَا مَجْلِسَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ غَضْباً، فَلَا غَفَرَ اللَّهُ لَهُمَا وَ لَا عَفَا عَنْهُمَا. فَبُهِتَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَلْخِيُّ، فَنَظَرَ إِلَى الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُتَعَجِّباً مِمَّا قَالَ فِيهِمَا، فَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْكَرْتَ مَا سَمِعْتَ فِيهِمَا (5)؟!. قَالَ: كَانَ ذَلِكَ. فَقَالَ:

فَهَلَّا الْإِنْكَارُ مِنْكَ لَيْلَةَ دَفَعَ إِلَيْكَ (6) فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ الْبَلْخِيُّ جَارِيَةَ فُلَانَةَ لِتَبِيعَهَا، فَلَمَّا (7) عَبَرْتَ النَّهَرَ افْتَرَشْتَهَا (8) فِي أَصْلِ شَجَرَةٍ. فَقَالَ الْبَلْخِيُّ: قَدْ مَضَى وَ اللَّهِ لِهَذَا الْحَدِيثِ أَكْثَرُ مِنْ عِشْرِينَ سَنَةً، وَ لَقَدْ تُبْتُ إِلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ. فَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَقَدْ تُبْتَ وَ مَا تَابَ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَ قَدْ غَضِبَ اللَّهُ لِصَاحِبِ الْجَارِيَةِ (9).

1- الخرائج و الجرائح: 78- الخطّيّه، و 1- 297- 298، حديث 5 [تحقيق مدرسه الإمام المهدىّ عجّل اللّه فرجه الشّريف]، باختلاف يسير.
2- هنا سقط جاء فى المصدر و هو: أنا و أبو الخطّاب و المفضّل.
3- لا توجد: قد، فى المصدر، و وضع عليها رمز نسخه بدل فى (ک).
4- فى الخرائج: ما سمع قطّ منّى شتمهما.
5- فى المصدر زياده: فقال له .. منّى فيهما.
6- فى الخرائج: رفع إليک.
7- جاء فى المصدر: جاريته فلانه لتبيعها له فلمّا.
8- فى (س): افترشها.
9- ذكره فى إثبات الهداه 5- 404، حديث 136، و ذكر قطعه منه فى بحار الأنوار 47- 111، حديث 149، و مدينه المعاجز 407، حديث 186.

«173»-مصبا (1): بِإِسْنَادِهِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِی زِيَارَهِ عَاشُورَاءَ: اللَّهُمَّ خُصَّ أَنْتَ أَوَّلَ ظَالِمٍ بِاللَّعْنِ مِنِّی وَ ابْدَأْ بِهِ أَوَّلًا ثُمَّ الثَّانِیَ ثُمَّ الثَّالِثَ ثُمَّ الرَّابِعَ، اللَّهُمَّ الْعَنْ يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَهَ خَامِساً .. إِلَی آخِرِ الزِّيَارَهِ.

و الزيارات مشحونه بأمثال ذلک كما سيأتی فی المجلد الثانی و العشرين (2).

أقول: الأخبار الدالّه علی كفر [فلان و فلان] و أضرابهما و ثواب لعنهم و البراءه منهم، و ما يتضمّن بدعهم أكثر من أن يذكر فی هذا المجلد أو فی مجلدات شتّی، و فيما أوردنا كفايه لمن أراد اللّه هدايته إلی الصراط المستقيم.

تذنيب: و تتميم:

اعلم، أنّ طائفه من أهل الخلاف لمّا رأوا أنّ إنكار أهل البيت عليهم السلام علی أئمّتهم و مشايخهم حجّه قاطعه علی بطلانهم، و لم يقدروا علی القدح فی أهل البيت صلوات اللّه عليهم و ردّ أخبارهم- لما تواتر بينهم من فضائلهم و ما نزل فی الكتاب الكريم من تفضيلهم و مدحهم، حتی صار وجوب مودّتهم و فرض ولايتهم من الضروريّات فی دين الإسلام- اضطرّوا إلی القول بأنّهم عليهم السلام لم يقدحوا فی الخلفاء و لم يذكروهم إلّا بحسن الثناء- كما ذكره التفتازانی فی شرح المقاصد (3)

و ربما تمسّكوا بأخبار شاذّه موضوعه رووها عن النواصب، و لا يخفی- علی من له أدنی مسكه من العقل- أنّه لا يصلح أمثال تلک الروايات المعدوده الشاذّه مع ظهور التقيّه فيها- لمعارضه ما تواتر عنهم عليهم السلام و روتها خواصّ أصحابهم و بطانتهم، و لا يمكن صدور مثلها إلّا عن صميم القلب بدون الخوف

1- مصباح المتهجّد: 713- 718، مصباح الكفعمیّ: 482- 485.
2- بحار الأنوار 98- 290، باب 24.
3- شرح المقاصد 5- 303، و ما بعدها.

و التقيّه، و أىّ ضروره فى أن ينسبوا إلى أئمّتهم فى زمان الخوف و التقيّه ما يصير سببا لتضرّرهم من المخالفين، و لتضاعف خوفهم، و وقوع الجرائم و القتل و النهب عليهم؟ و لم لم يمنعهم أئمّتهم من تدوين أمثال ذلک فى كتبهم فى مدّه مديده تزيد على ثلاثمائه سنه، و أكثر تلک الكتب قد دوّنت فى زمانهم؟ و لم يتبرّوا منهم كما تبرّوا من الغلاه كأبى الخطاب و أضرابه؟ و هل هذا مثل أن يقال لم ير أحد من أصحاب الأئمّه الذين دوّنوا أسماءهم فى رجال الشيعه أحدا من الأئمّه عليهم السلام و لم يسمعوا منه شيئا بل كانوا يفترون عليهم؟ أو يقال لم يكن جماعه موسومون بتلک الأسامى، بل وضعت الشيعه تلک الأسامى من غير أصل؟ و تقول اليهود و النصارى لم يبعث رجل مسمّى بمحمّد بأمثال تلک الخرافات؟.

و بالجمله، لا ريب فى أنّ مذاهب الناس و عقائدهم إنّما يؤخذ من خواصّهم و أحبّائهم دون المنحرفين عنهم و المنخرطين فى سلک أعدائهم، و هذا من أجلى الواضحات.

و لعمرى كيف لا يكذّبون أصحاب أبى حنيفه و الشافعى و مالک و أضرابهم فيما ينسبون إليهم، و يكذبون أصحاب أئمّتنا عليهم السلام فى ذلک؟!.

و أعجب من ذلک أنّهم يعتمدون على أصولهم المشحونه بالأباطيل و الأكاذيب المرويّه عن جماعه من المنافقين ظهر على الناس فسقهم و كذبهم، و لا يلتفتون إلى ما يرويه أفاضل الشيعه فى أصولهم مع كونهم معروفين بين الفريقين بالورع و الزهد و الصدق و الديانه؟ و هل هذا إلا لمحض العصبيّه و العناد؟!.

فَقَدْ رَوَى مُسْلِمٌ فِى صَحِيحِهِ (1)، بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ- جِهَاراً غَيْرَ سِرٍّ- يَقُولُ: أَلَا إِنَّ آلَ أَبِى طَالِبٍ لَيْسُوا لِى أَوْلِيَاءَ، وَ إِنَّمَا وَلِيِّىَ اللَّهُ وَ صالِحُ الْمُؤْمِنِينَ (2).

1- صحيح مسلم 1- 197، باب 93، كتاب الإيمان، حديث 366 (215)، و لكن حذف فيه: آل أبى طالب، و هناک حاشيه فى ذيل الصّفحه حريّه بالملاحظه. و مثله فى مسند أحمد 4- 203.
2- كما رواه ابن أبى الحديد فى شرحه على نهج البلاغه 11- 42.

و قد حكى ابن أبى الحديد (1)، عن أبى جعفر الإسكافى- و هو من مشايخ المعتزله- كلاما فى المنحرفين عن علىّ عليه السلام و المبغضين له. و عدّ منهم عمرو بن العاص، فروى الحديث الذى أخرجه البخارى و مسلم فى صحيحهما مسندا متّصلا بعمرو بن العاص (2)، و ذكر الحديث، فيظهر من كلامه (3) الاعتراف بوجود (4) الخبر فى صحيح البخارى أيضا (5).

ثم لمّا رأى بعض العامّه شناعه تلك الروايه (6) غيّروا فى كثير من النسخ لفظ أبى طالب بلفظ أبى فلان.

وَ رَوَى مُسْلِمٌ (7)، عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَالَ: لَا تَكْتُبُوا عَنِّى غَيْرَ الْقُرْآنِ وَ مَنْ كَتَبَ عَنِّى غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلْيُمْحِهِ، وَ حَدِّثُوا عَنِّى وَ لَا حَرَجَ، وَ مَنْ كَذَبَ عَلَىَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

و لا ريب فى أنّ تحريم الكتابه عن الرسول صلّى اللّه عليه و آله باطل باتّفاق أهل الإسلام.

وَ نَقَلَ ابْنُ أَبِى الْحَدِيدِ (8) أَيْضاً، عَنِ الْإِسْكَافِىِّ: أَنَّ مُعَاوِيَهَ وَضَعَ قَوْماً مِنَ الصَّحَابَهِ وَ قَوْماً مِنَ التَّابِعِينَ عَلَى رِوَايَهِ أَخْبَارٍ قَبِيحَهٍ فِى عَلِىٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، يَقْتَضِى الطَّعْنَ فِيهِ وِ الْبَرَاءَهَ مِنْهُ، وَ جَعَلَ لَهُمْ جُعْلًا يُرْغَبُ فِى مِثْلِهِ، فَاخْتَلَقُوا مَا أَرْضَاهُ، مِنْهُمْ: أَبُو هُرَيْرَهَ، وَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، وَ الْمُغِيرَهُ بْنُ شُعْبَهَ، وَ مِنَ التَّابِعِينَ عُرْوَهُ بْنُ الزُّبَيْرِ.

1- فى شرحه على النهج 4- 63.
2- شرح النهج لابن أبى الحديد 4- 64.
3- فى (س): فى كلّ أمّه.
4- جاءت فى (س): بوجوه.
5- لا توجد كلمه: أيضا، فى (ک).
6- فى (س): الروايات.
7- صحيح مسلم 4- 2298، باب 16، كتاب الزّهد، حديث 3004.
8- فى شرحه على النهج 4- 63- 64.

رَوَى الزُّهْرِیُّ، عَنْ عُرْوَهَ بْنِ الزُّبَیْرِ، عَنْ عَائِشَهَ، قَالَتْ: کُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ إِذْ أَقْبَلَ الْعَبَّاسُ وَ عَلِیٌّ، فَقَالَ: یَا عَائِشَهُ! إِنَّ هَذَیْنِ یَمُوتَانِ عَلَی غَیْرِ مِلَّتِی، أَوْ قَالَ: دِینِی.

وَ رَوَی عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، قَالَ: کَانَ عِنْدَ الزُّهْرِیِّ حَدِیثَانِ عَنْ عُرْوَهَ عَنْ عَائِشَهَ فِی عَلِیٍّ عَلَیْهِ السَّلَامُ، فَسَأَلْتُهُ عَنْهُمَا یَوْماً، فَقَالَ: مَا تَصْنَعُ بِهِمَا وَ بِحَدِیثِهِمَا؟! اللَّهُ أَعْلَمُ بِهِمَا، إِنِّی لَأَتَّهِمُهُمَا (1) فِی بَنِی هَاشِمٍ.

قال (2): أمّا الحدیث الأول فقد ذکرناه، و أَمَّا الْحَدِیثُ الثَّانِی فَهُوَ:

أَنَّ عُرْوَهَ زَعَمَ أَنَّ عَائِشَهَ حَدَّثَتْهُ، قَالَتْ: کُنْتُ عِنْدَ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ إِذْ أَقْبَلَ الْعَبَّاسُ وَ عَلِیٌّ، فَقَالَ: یَا عَائِشَهُ! إِنْ سَرَّکِ أَنْ تَنْظُرِی إِلَی رَجُلَیْنِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَانْظُرِی إِلَی هَذَیْنِ قَدْ طَلَعَا، فَنَظَرْتُ فَإِذَا الْعَبَّاسُ وَ عَلِیُّ بْنُ أَبِی طَالِبٍ.

انْتَهَی.

و مع وجود أمثال تلک الروایات فی أصولهم الفاسده یعتمدون علیها اعتمادهم علی القرآن، و یفرّون من روایات الشیعه المتدیّنین البرره کَأَنَّهُمْ حُمُرٌ مُسْتَنْفِرَهٌ فَرَّتْ مِنْ قَسْوَرَهٍ (3)، و أیّ نصّ قاطع دلّ علی انحصار المحدّثین و رواه الأخبار فی البخاری و مسلم و من یحذو حذوهما فی التعصّب و إخفاء الحقّ و طرح ما یخالف أهواءهم من الأخبار، کما یظهر للفطن البصیر ممّا حکاه ابن الأثیر (4)، قال:

قال البخاری: أخرجت کتابی الصحیح من زهاء (5) ستمائه ألف حدیث.

و قال (6) مسلم: صنّفت المسند الصحیح من ثلاثمائه ألف حدیث مسموعه.

1- فی (ک): لا أتّهمهما، و هو اشتباه ظاهرا.
2- القائل هو الزهری، و العباره لابن أبی الحدید، و فی الشرح: فأمّا ..
3- المدّثّر: 50- 51.
4- جامع الأصول 1- 109 [تحقیق الأرناووط 1- 186]، و فیه: خرجت کتاب الصحیح ..

5- جاء فی حاشیه (ک): و قولهم: هم زهاء مائه .. أی قدر مائه. صحاح. انظر: الصحاح 6- 2371.
6- أی قال ابن الأثیر فی جامع الأصول 1- 110، قال .. [تحقیق الأرناووط: 1- 188].

و قال أبو داود (1): كتبت عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] خمسمائه ألف حديث، انتخبت منها ما ضمّنته هذا الكتاب- يعنى كتاب السنن- أربعه (2) آلاف حديث و ثمانمائه.

و إنّما تأخذ الشيعه أخبار دينهم عمّن تعلّق بالعروه الوثقى الّتى هى متابعه أهل بيت النبوّه الذين شهد اللّه لهم بالتطهير، و نصّ عليهم الرسول صلّى اللّه عليه و آله بأنّهم سفينه النجاه، و لا يأخذون شطر دينهم عن امرأه ناقصه العقل و الدين مبغضه لأمير المؤمنين عليه السلام، و شطره الآخر عن أبى هريره الدوسى الكذّاب المدنىّ، و أنس بن مالک- الذى فضحه اللّه بكتمان الحقّ و ضربه ببياض لا تغطّيه العمامه- و معاويه، و عمرو بن العاص، و زياد المعروفين عند الفريقين بخبث المولد و بغض من أخبر النبىّ صلّى اللّه عليه و آله الأمين بأنّ بغضه آيه النفاق .. و أضراب هؤلاء، لكنّ التعصّب أسدل (3) أغطيه الغىّ و الضلال على أبصارهم إلى يوم النشور، وَ مَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُوراً فَما لَهُ مِنْ نُورٍ (4).

1- جامع الأصول 1- 112 [تحقيق الأرناووط 1- 190].
2- فى المصدر: جمعت فيه أربعه ..
3- فى (س): أسدد. أقول: أسدد من السدّ .. أى جعل التعصّب أغطيه الضلال موثوقه على أبصارهم.
4- النور: 40.

ص: 404

«1»-ج (1): سُلَيْمُ بْنُ قَيْسٍ الْهِلَالِيُّ، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِی يَوْمِ بَيْعَهِ أَبِی بَكْرٍ: لَسْتُ بِقَائِلٍ غَيْرَ شَیْ ءٍ وَاحِدٍ أُذَكِّرُكُمْ بِاللَّهِ أَيُّهَا الْأَرْبَعَهُ- يَعْنِينِی وَ الزُّبَيْرَ وَ أَبَا ذَرٍّ وَ الْمِقْدَادَ- أَ سَمِعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ يَقُولُ: إِنَّ تَابُوتاً مِنْ نَارٍ فِيهِ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، سِتَّهٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَ سِتَّهٌ مِنَ الْآخِرِينَ فِی جُبٍّ فِی قَعْرِ جَهَنَّمَ فِی تَابُوتٍ مُقَفَّلٍ، عَلَی ذَلِكَ الْجُبِّ صَخْرَهٌ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يُسَعِّرَ جَهَنَّمَ (2) كَشَفَ تِلْكَ الصَّخْرَهَ عَنْ ذَلِكَ الْجُبِّ فَاسْتَعَاذَتْ جَهَنَّمُ مِنْ وَهَجِ (3) ذَلِكَ الْجُبِّ، فَسَأَلْنَاهُ عَنْهُمْ وَ أَنْتُمْ شُهُودٌ، فَقَالَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ:

أَمَّا الْأَوَّلُونَ: فَابْنُ آدَمَ الَّذِی قَتَلَ أَخَاهُ، وَ فِرْعَوْنُ الْفَرَاعِنَهِ، وَ الَّذِی حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِی رَبِّهِ، وَ رَجُلَانِ مِنْ بَنِی إِسْرَائِيلَ بَدَّلَا كِتَابَهُمَا وَ غَيَّرَا سُنَّتَهُمَا (4)، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَهَوَّدَ

1- الاحتجاج 1- 105- 106، و جاء متن الحديث فی الصّفحه: 112- 113 من طبعه النّجف [و فی طبعه منشورات الرّضیّ: 80، و الحديث صفحه 86] باختلاف يسير.
2- فی المصدر: نار جهنّم.
3- جاء فی القاموس 1- 211: وهج النّار يهج وهجا و وهجانا: اتّقدت، و الاسم الوهج- محرّكه-.
4- فی الاحتجاج: كتابهم .. سنّتهم- بضمير الجمع-، و هو الظّاهر.

الْيَهُودَ، وَ الْآخَرُ نَصَّرَ النَّصَارَى، وَ إِبْلِيسُ سَادِسُهُمْ، وَ الدَّجَّالُ فِي الْآخِرِينَ، وَ هَؤُلَاءِ الْخَمْسَةُ أَصْحَابُ الصَّحِيفَةِ الَّذِينَ تَعَاهَدُوا وَ تَعَاقَدُوا عَلَى عَدَاوَتِكَ يَا أَخِي، وَ التَّظَاهُرِ عَلَيْكَ بَعْدِي هَذَا .. وَ هَذَا (1) حَتَّى عَدَّدَهُمْ (2) وَ سَمَّاهُمْ.

فَقَالَ سَلْمَانُ: فَقُلْنَا: صَدَقْتَ نَشْهَدُ أَنَّا سَمِعْنَا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ..

«2»-كِتَابُ سُلَيْمٍ (3): مِثْلُهُ، وَ قَدْ مَرَّ (4).

«3»-فس (5): قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ (6)، قَالَ: الْفَلَقُ جُبٌّ فِي جَهَنَّمَ يَتَعَوَّذُ أَهْلُ النَّارِ مِنْ شِدَّةِ حَرِّهِ، سَأَلَ (7) اللَّهَ أَنْ يَأْذَنَ لَهُ أَنْ يَتَنَفَّسَ فَأَذِنَ لَهُ، فَتَنَفَّسَ فَأَحْرَقَ جَهَنَّمَ. قَالَ: وَ فِي ذَلِكَ الْجُبِّ صُنْدُوقٌ مِنْ نَارٍ يَتَعَوَّذُ (8) أَهْلُ تِلْكَ (9) الْجُبِّ مِنْ حَرِّ ذَلِكَ الصُّنْدُوقِ، وَ هُوَ التَّابُوتُ، وَ فِي ذَلِكَ التَّابُوتِ سِتَّةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَ سِتَّةٌ مِنَ الْآخِرِينَ، فَأَمَّا السِّتَّةُ مِنَ (10) الْأَوَّلِينَ: فَابْنُ آدَمَ الَّذِي قَتَلَ أَخَاهُ، وَ فِرْعَوْنُ (11) إِبْرَاهِيمَ الَّذِي أَلْقَى إِبْرَاهِيمَ فِي النَّارِ، وَ فِرْعَوْنُ مُوسَى، وَ السَّامِرِيُّ الَّذِي اتَّخَذَ الْعِجْلَ، وَ الَّذِي هَوَّدَ الْيَهُودَ، وَ الَّذِي نَصَّرَ النَّصَارَى، وَ أَمَّا السِّتَّةُ مِنَ (12) الْآخِرِينَ:

1- فی المصدر: هذا و هذا و هذا.
2- فی الاحتجاج: حتّی عدّهم .. و هو الظّاهر.
3- کتاب سلیم بن قیس: 91- 92، و صدر الحدیث فی صفحه: 74.
4- بحار الأنوار 28- 58، و فی (ک) من البحار 8- 23 و 54 و 362 إشاره إلی الصّحیفه الملعونه.
5- تفسیر علیّ بن إبراهیم 2- 499.
6- الفلق: 1.
7- فی المصدر: فسال.
8- جاء فی (ک): و یتعوّذ.
9- لا توجد: تلک، فی المصدر.
10- فی التفسیر: فأما السته التی من ..
11- کذا، و فی المصدر: و نمرود إبراهیم.
12- فی التفسیر: فأما السته التی من ..

فَهُوَ الْأَوَّلُ وَ الثَّانِی وَ الثَّالِثُ وَ الرَّابِعُ وَ صَاحِبُ الْخَوَارِجِ وَ ابْنُ مُلْجَمٍ (1).

وَ مِنْ شَرِّ غاسِقٍ إِذا وَقَبَ (2)، قَالَ: الَّذِی یُلْقَی فِی الْجُبِّ یَقِبُ فِیهِ (3).

«4»-ثو (4): ابْنُ الْوَلِیدِ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ سُلَیْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَیْمَانَ الدَّیْلَمِیِّ، عَنْ أَبِیهِ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَلَیْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاکَ، حَدِّثْنِی فِیهِمَا بِحَدِیثٍ، فَقَدْ سَمِعْتُ مِنْ (5) أَبِیکَ فِیهِمَا بِأَحَادِیثَ (6) عِدَّةٍ. قَالَ: فَقَالَ لِی: یَا إِسْحَاقُ! الْأَوَّلُ (7) بِمَنْزِلَهِ الْعِجْلِ، وَ الثَّانِی بِمَنْزِلَهِ السَّامِرِیِّ.

قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاکَ، زِدْنِی فِیهِمَا؟. قَالَ: هُمَا وَ اللَّهِ نَصَّرَا وَ هَوَّدَا وَ مَجَّسَا، فَلَا غَفَرَ اللَّهُ ذَلِکَ لَهُمَا.

قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاکَ، زِدْنِی فِیهِمَا. قَالَ: ثَلَاثَهٌ لَا یَنْظُرُ اللَّهُ إِلَیْهِمْ وَ لا یُزَکِّیهِمْ وَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِیمٌ قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاکَ، فَمَنْ هُمْ؟. قَالَ: رَجُلٌ ادَّعَی إِمَاماً مِنْ غَیْرِ اللَّهِ، وَ آخَرُ طَعَنَ فِی إِمَامٍ مِنَ اللَّهِ، وَ آخَرُ زَعَمَ أَنَّ لَهُمَا فِی الْإِسْلَامِ نَصِیباً.

قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاکَ، زِدْنِی فِیهِمَا؟. قَالَ: مَا أُبَالِی- یَا إِسْحَاقُ مَحَوْتُ الْمُحْکَمَ مِنْ کِتَابِ اللَّهِ أَوْ جَحَدْتُ مُحَمَّداً صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ النُّبُوَّهَ أَوْ (8)

1- جاءت زیاده: لعنهم اللّه، فی المصدر.
2- الفلق: 3.
3- فی تفسیر القمّیّ: فیه یقب، و استظهر فی هامشه: یغیب فیه.
4- ثواب الأعمال 2- 255- 256، باب 12، حدیث 3 [و فیه طبعه مؤسّسه الأعلمی: 256 257]، مع تفصیل فی الإسناد.
5- فی المصدر: عن، بدلا من: من.
6- فی المصدر: أحادیث.
7- فی (س): الأولی، و هو سهو.
8- فی (ک): واو، بدلا من: أو.

زَعَمْتُ أَنْ لَيْسَ فِی السَّمَاءِ إِلَهٌ، أَوْ تَقَدَّمْتُ عَلَی عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاکَ، زِدْنِی؟. قَالَ: فَقَالَ لِی: يَا إِسْحَاقُ! إِنَّ فِی النَّارِ لَوَادِیاً- يُقَالُ لَهُ: سَقَرُ- لَمْ يَتَنَفَّسْ مُنْذُ خَلَقَهُ اللَّهُ، لَوْ أَذِنَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ (1) لَهُ فِی التَّنَفُّسِ بِقَدْرِ مِخْيَطٍ لَأَحْرَقَ مَا (2) عَلَی وَجْهِ الْأَرْضِ، وَ إِنَّ أَهْلَ النَّارِ لَيَتَعَوَّذُونَ (3) مِنْ حَرِّ ذَلِکَ الْوَادِی (4) وَ نَتْنِهِ وَ قَذَرِهِ، وَ مَا أَعَدَّ اللَّهُ فِيهِ لِأَهْلِهِ، وَ إِنَّ فِی ذَلِکَ الْوَادِی لَجَبَلًا يَتَعَوَّذُ جَمِيعُ أَهْلِ ذَلِکَ الْوَادِی مِنْ حَرِّ ذَلِکَ الْجَبَلِ وَ نَتْنِهِ وَ قَذَرِهِ وَ مَا أَعَدَّ اللَّهُ فِيهِ لِأَهْلِهِ مِنَ الْعَذَابِ (5)، وَ إِنَّ فِی ذَلِکَ الْجَبَلِ لَشِعْباً يَتَعَوَّذُ جَمِيعُ أَهْلِ ذَلِکَ الْجَبَلِ مِنْ حَرِّ ذَلِکَ الشِّعْبِ وَ نَتْنِهِ وَ قَذَرِهِ وَ مَا أَعَدَّ اللَّهُ فِيهِ لِأَهْلِهِ، وَ إِنَّ فِی ذَلِکَ الشِّعْبِ لقليب [لَقَلِيباً] يَتَعَوَّذُ جَمِيعُ أَهْلِ (6) ذَلِکَ الشِّعْبِ مِنْ حَرِّ ذَلِکَ الْقَلِيبِ وَ نَتْنِهِ وَ قَذَرِهِ وَ مَا أَعَدَّ اللَّهُ فِيهِ لِأَهْلِهِ، وَ إِنَّ فِی ذَلِکَ الْقَلِيبِ لَحَيَّةً يَتَعَوَّذُ أَهْلُ (7) ذَلِکَ الْقَلِيبِ مِنْ خُبْثِ تِلْکَ الْحَيَّةِ وَ نَتْنِهَا وَ قَذَرِهَا وَ مَا أَعَدَّ اللَّهُ (8) فِی أَنْيَابِهَا مِنَ السَّمِّ لِأَهْلِهَا، وَ إِنَّ فِی جَوْفِ تِلْکَ الْحَيَّةِ لَسَبْعَةَ صَنَادِيقَ فِيهَا خَمْسَةٌ مِنَ الْأُمَمِ السَّالِفَةِ، وَ اثْنَانِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ.

قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاکَ، وَ مَنِ الْخَمْسَةُ؟ وَ مَنِ الِاثْنَانُ؟. قَالَ: فَأَمَّا (9) الْخَمْسَةُ: فَقَابِيلُ الَّذِی قَتَلَ هَابِيلَ، وَ نُمْرُودُ الَّذِی حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِی رَبِّهِ، فَقَالَ:

أَنَا أُحْيِی وَ أُمِيتُ (10)، وَ فِرْعَوْنُ الَّذِی قَالَ: أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَی (11) وَ يَهُودُ الَّذِی

1- لا توجد: عزّ و جلّ، فی المصدر.
2- فی ثواب الأعمال: من، بدل: ما.
3- فی المصدر: يتعوّذون- بدون لام-.
4- فی (س): الجبل، بدلا من: الوادی.
5- لا توجد: من العذاب، فی المصدر.
6- لا توجد کلمه: أهل، فی (ک)، و فی المصدر لا توجد کلمه: جميع.
7- فی ثواب الأعمال: جميع أهل ذلک ..
8- فی المصدر زياده: عزّ و جلّ.
9- فی المصدر: أمّا- بدون فاء-.

10- البقره: 258.
11- النّازعات: 24.

هَوَّدَ الْيَهُودَ، وَ بُولَسُ الَّذِی نَصَّرَ النَّصَارَی، وَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّهِ أَعْرَابِیَّانِ..

«5»-ل (1): بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِنْ قَوْلِهِ: یَا إِسْحَاقُ! إِنَّ فِی النَّارِ لَوَادِیاً .. إِلَی آخِرِ الْخَبَرِ.

بیان:

الأعرابیان: الأول و الثانی اللّذان لم یؤمنا باللّه طرفه عین.

«6»-ل (2): أَبِی، عَنْ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ، عَنِ الْحَکَمِ بْنِ مِسْکِینٍ (3)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَیَابَهَ، عَنْ جُعَیْدٍ هَمْدَانَ، قَالَ: قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ: إِنَّ فِی التَّابُوتِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ (4) سِتَّهً مِنَ الْأَوَّلِینَ وَ سِتَّهً مِنَ الْآخِرِینَ، فَأَمَّا السِّتَّهُ مِنَ الْأَوَّلِینَ: فَابْنُ آدَمَ الَّذِی قَاتَلَ أَخِیهِ (5)، وَ فِرْعَوْنُ الْفَرَاعِنَهِ، وَ السَّامِرِیُّ، وَ الدَّجَّالُ- کِتَابُهُ فِی الْأَوَّلِینَ، وَ یَخْرُجُ فِی الْآخِرِینَ وَ هَامَانُ، وَ قَارُونُ، وَ السِّتَّهُ مِنَ الْآخِرِینَ: فَنَعْثَلُ، وَ مُعَاوِیَهُ، وَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، وَ أَبُو مُوسَی الْأَشْعَرِیُّ .. وَ نَسِیَ الْمُحَدِّثُ اثْنَیْنِ.

بیان: المنسیان الأعرابیان الأوّلان بشهاده ما تقدّم و ما سیأتی.

1- خصال الصّدوق 2- 398، أبواب السّبعه، حدیث 106.
2- الخصال، للصّدوق- رحمه اللّه-: 2- 485، أبواب الاثنی عشر، حدیث 59، بتفصیل فی الإسناد.
3- ورد السّند فی المصدر هکذا: عن محمّد بن الحسین بن أبی الخطّاب، قال: حدّثنی الحسن بن مسکین الثّقفیّ ..
4- لا توجد فی الخصال: من النّار.
5- فی المصدر: .. آدم قاتل أخیه، و هو الظّاهر.

«7»-ثو (1): ابْنُ الْوَلِيدِ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنِ ابْنِ مَعْرُوفٍ (2)، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ حَنَانِ بْنِ سَدِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَسَبْعَةُ نَفَرٍ: أَوَّلُهُمُ ابْنُ آدَمَ الَّذِي قَتَلَ أَخَاهُ، وَ نُمْرُودُ الَّذِي حَاجَّ إِبْراهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي رَبِّهِ، وَ اثْنَانِ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ هَوَّدَا قَوْمَهُمَا وَ نَصَّرَاهُمَا، وَ فِرْعَوْنُ الَّذِي قَالَ: أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلى (3)، وَ اثْنَانِ مِنْ (4) هَذِهِ الْأُمَّةِ أَحَدُهُمَا شَرُّهُمَا فِي تَابُوتٍ مِنْ قَوَارِيرَ تَحْتَ الْفَلَقِ فِي بِحَارٍ مِنْ نَارٍ.

«8»-كِتَابُ الْإِسْتِدْرَاكِ (5): بِإِسْنَادِهِ إِلَى الْأَعْمَشِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: لِجَهَنَّمَ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ- وَ هِيَ الْأَرْكَانُ- لِسَبْعَةِ فَرَاعِنَةَ: نُمْرُودُ بْنُ كَنْعَانَ فِرْعَوْنُ الْخَلِيلِ، وَ مُصْعَبُ بْنُ الْوَلِيدِ فِرْعَوْنُ مُوسَى، وَ أَبُو جَهْلِ بْنُ هِشَامٍ، وَ الْأَوَّلُ، وَ الثَّانِي، وَ يَزِيدُ قَاتِلُ وَلَدِي، وَ رَجُلٌ مِنْ وُلْدِ الْعَبَّاسِ يُلَقَّبُ بِالدَّوَانِيقِيِّ اسْمُهُ الْمَنْصُورُ.

أقول:

سيأتي (6) في احتجاج أمير المؤمنين عليه السلام على الزبير ما يناسب الباب.

1- ثواب الأعمال 2- 255، باب 12، حديث 1، باختصار في الإسناد.
2- في المصدر: عن العبّاس بن معروف، و في (س): عن الصّفّار، عن ابن محبوب ..
3- النّازعات: 24.
4- جاءت: في، بدلا من: من، في (س).
5- كتاب الاستدراك، لابن بطريق، لا نعرف بطبعه حتّى هذا التّاريخ.
6- بحار الأنوار 36- 324.

[22] باب تفصيل مطاعن أبى بكر و الاحتجاج بها على المخالفين بإيراد الأخبار من كتبهم

الطعن الأوّل:

مَا ذَكَرَهُ أَصْحَابُنَا رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لَمْ يُوَلِّ أَبَا بَكْرٍ شَيْئاً مِنَ الْأَعْمَالِ مَعَ أَنَّهُ كَانَ يُوَلِّيهَا غَيْرَهُ، وَ لَمَّا أَنْفَذَهُ لِأَدَاءِ سُورَةِ بَرَاءَةَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ عَزَلَهُ وَ بَعَثَ عَلِيّاً عَلَيْهِ السَّلَامُ لِيَأْخُذَهَا مِنْهُ وَ يَقْرَأَهَا عَلَى النَّاسِ، وَ لَمَّا رَجَعَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَالَ لَهُ (1): لَا يُؤَدِّي عَنِّي إِلَّا أَنَا أَوْ رَجُلٌ مِنِّي (2).

فمن لم يصلح لأداء سوره واحده إلى أهل بلده كيف يصلح للرئاسه العامّه المتضمّنه لأداء جميع الأحكام إلى عموم الرعايا فى سائر البلاد؟! و سيأتى الروايات الوارده فى ذلک مع الكلام فيها على وجه يناسب الكتاب فى المجلد التاسع فى باب

1- لا توجد: له، فى (س).
2- و هذا ما أخرجه جمع كثير من أئمّه الحديث و حفّاظه من العامّه بعدّه طرق صحيحه، يتأتّى التّواتر بأقلّ منها. عدّ منهم شيخنا الأمينىّ فى غديره 6- 338- 341 ثلاثه و سبعين إماما!.

مفرد (1).

و ما أجابوا به من أنّه صلّى اللّه عليه و آله ولّاه الصلاه بالناس، فقد (2) تقدّم (3) القول فيه مفصّلا.

و ما ذكره قاضى القضاه فى المغنى (4) من أنّه لو سلّم أنّه لم يولّه لما دلّ ذلک (5) على نقص و لا على أنّه لا يصلح للإماره و الإمامه (6)، بل لو قيل إنّه لم يولّه لحاجته إليه بحضرته و إنّ ذلک رفعه له لكان أقرب، سيّما و قد روى عنه صلّى اللّه عليه و آله (7) ما يدلّ على أنّهما وزيراه، فكان عليه السلام محتاجا إليهما و إلى رأيهما.

و أجاب السيّد رضى اللّه عنه فى الشافى (8) بأنّ النبىّ صلّى اللّه عليه و آله لم يكن يستشير أحدا لحاجه منه إلى رأيه و فقر إلى تعليمه و توقيفه، لأنّه عليه و آله السلام، الكامل الراجح المعصوم المؤيّد بالملائكه، و إنّما كانت مشاورته أصحابه ليعلّمهم كيف يعملون فى أمورهم، و قد قيل يستخرج بذلک دخائلهم و ضمائرهم.

و بعد، فكيف استمرّت هذه الحاجه و اتّصلت منه إليهما حتّى لم يستغن فى زمان من الأزمان عن حضورهما فيولّيهما؟! و هل هذا إلّا قدح فى رأى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و نسبه له إلى أنّه كان ممّن يحتاج إلى أن يلقّن و يوقف على كلّ شى ء، و قد نزّهه اللّه تعالى عن ذلک.

1- بحار الأنوار 35- 284- 313، الباب التاسع: نزول سوره براءه و قراءه أمير المؤمنين عليه السلام على أهل مكّه و ردّ أبى بكر ..
2- فى (ک): قد.
3- بحار الأنوار 27- 323- 324.
4- المغنى- الجزء المتمّم للعشرين-: 349.
5- فى المصدر: ما كان يدلّ، بدلا من: لما دلّ ذلک.
6- فى المغنى: للإمامه، بدلا من: للإماره و الإمامه.
7- لا توجد: الصلاه، فى المصدر.
8- الشافى 4- 154، و هو نقل بالمعنى فى أوّله و نصّ فى آخره.

فأمّا ادّعاؤه أنّ الروايه وردت بأنّهما وزيراه، فقد كان يجب أن يصحّح ذلک قبل أن يعتمده و يحتجّ به، فإذا (1) ندفعه عنه أشدّ دفع. انتهى كلامه قدّس سرّه.

وَ أَقُولُ: الرِّوَايَهُ الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا الْقَاضِي هِيَ مَا رَوَاهَا فِي الْمِشْكَاهِ (2)، عَنِ التِّرْمِذِيِّ (3)، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَ سَلَّمَ قَالَ: مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَ لَهُ وَزِيرَانِ مِنْ أَهْلِ السَّمَاءِ، وَ وَزِيرَانِ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَأَمَّا وَزِيرَايَ مِنْ أَهْلِ السَّمَاءِ فَجَبْرَئِيلُ وَ مِيكَائِيلُ، وَ أَمَّا وَزِيرَايَ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ فَأَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ!.

و لا يخفى أنّه خبر واحد من طريق الخصم لا حجّه فيه، و وضع الحديث عاده قديمه، و قد قدّمنا الأخبار فى ذلک (4).

و حكى فى (5) جامع الأصول (6) أنّ بعض أهل الضلال كان يقول- بعد ما رجع عن ضلالته-: انظروا إلى هذه الأحاديث عمّن تأخذونها، فإنّا كنّا إذ رأينا

1- فى الشافى: فإنا، و هو الظاهر.
2- مشكاه المصابيح 3- 233، حديث 6056.
3- سنن التّرمذىّ 5- 616، كتاب المناقب، باب 17، حديث 3680. و رواه ابن الأثير فى جامع الأصول 8- 630- 631، حديث 6462.
4- ما حكاه رحمه اللّه عن كتاب سليم بن قيس فى بحار الأنوار 27- 211- 213، و 22- 102، و قد ذكر جمله من الكذّابين فى 25- 261 و ما بعدها. و انظر: سلسله الموضوعات من الجزء التاسع من الغدير: 218- 246.
5- فى (ک): و حكى عن ..
6- جامع الأصول 1- 136- تحقيق الأرناءوطى- بمعنى مقارب لما ذكرناه، و انظر بنصّه فى الموضوعات لابن الجوزى 1- 38 و غيرهما، و قد فصّل البحث فيه فى كتاب مقباس الهدايه إلى علم الدرايه 1- 398- 419، فى تعريفه للحديث الموضوع، و معرّفاته، و دواعيه و غيرها، و انظر: مستدركات البحث حيث ذكر جمله من مصنّفاتهم. و باللّه عليک إلّا ما راجعت سلسله الأحاديث المقلوبه و الموضوعه فى الخلافه و الخلفاء و ما يكذّبها و يناقضها مع إشباع فى مصادرها فى موسوعه شيخنا الأمينى طاب ثراه 5- 288- 375 ترى العجب العجاب و مصداقا لقوله عزّ اسمه: «أَ فَمِنْ هذَا الْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ وَ تَضْحَكُونَ وَ لا تَبْكُونَ» النجم: 59.

رأيا وضعنا له حديثا.

و قد صنّف جماعه من العلماء كتبا فى الأحاديث الموضوعه.

وَ حُكِيَ عَنِ الصَّغَانِيِّ (1)

مِنْ عُلَمَاءِ الْمُخَالِفِينَ- أَنَّهُ قَالَ فِى كِتَابِ الدُّرِّ الْمُلْتَقِطِ (2): وَ مِنَ الْمَوْضُوعَاتِ مَا زَعَمُوا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَ سَلَّمَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَتَجَلَّى لِلْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَهِ عَامَّةً، وَ يَتَجَلَّى لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ خَاصَّةً، وَ أَنَّهُ قَالَ:

حَدَّثَنِى جَبْرَئِيلُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمَّا خَلَقَ الْأَرْوَاحَ اخْتَارَ رُوحَ أَبِى بَكْرٍ مِنَ الْأَرْوَاحِ (3).

ثم قال الصنعانى [الصَّغَانِيُ]: و أنا أنتسب إلى عمر بن الخطاب و أقول فيه الحقّ

لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَ سَلَّمَ: قُولُوا الْحَقَّ وَ لَوْ عَلى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوالِدَيْنِ وَ الْأَقْرَبِينَ

فمن الموضوعات ما

روى أَنَّ أَوَّلَ مَنْ يُعْطَى كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَ لَهُ شُعَاعٌ كَشُعَاعِ الشَّمْسِ. قِيلَ: فَأَيْنَ أَبُو بَكْرٍ؟ قَالَ: سَرَقَتْهُ الْمَلَائِكَهُ (4).

و منها:

مَنْ سَبَّ أَبَا بَكْرٍ وَ عُمَرَ قُتِلَ، وَ مَنْ سَبَّ عُثْمَانَ وَ عَلِيّاً جُلِدَ الْحَدَّ (5).

إلى غير ذلک من الأخبار المختلفه [المختلقه].

و من الموضوعات:

زُرْ غِبّاً تَزْدَدْ حُبّاً (6).

1- فی البحار: و عن، و الصغانی، و هو أبو الفضائل الحسن بن محمّد بن الحسن (577- 650 ه).
2- أقول: لم أجد هذا النّصّ فی کتاب الصّغانیّ: الدّرّ الملتقط فی تبیین الغلط، و کذا فی کتابه الآخر: الموضوعات، و کلاهما تحقیق: أبو الفداء عبد اللّه القاضی، و إصدار دار الکتب العلمیه- بیروت- بعد أن راجعتهما أکثر من مرّه، و لعلّه حذف منه و حرف کأکثر مصادرهم ممّا فیه منقبه لنا أو طعن علیهم.
3- ذکرهما و غیرهما ابن الجوزیّ فی کتاب الموضوعات 1- 303- 319، و ناقشها بما لا مزید علیه، و السّیوطیّ فی اللئالئ المصنوعه فی الأحادیث الموضوعه 1- 286- 289.
4- أدرجه ابن الجوزی فی کتابه الموضوعات 1- 320، و عدّ غیره، و کذا السیوطی فی کتابه فی الموضوعات 1- 302.
5- أورده ابن الجوزی فی الموضوعات 1- 328، و السیوطی فی اللئالئ 1- 309.
6- کما فی الدّر الملتقط للصغانی: 26، برقم 25، و قاله العجلونی فی کشف الخفاء 1- 438- 439، برقم 1412.

النَّظَرُ إِلَى الْخُضْرَهِ تَزِيدُ فِی الْبَصَرِ (1).

مَنْ قَادَ أَعْمَی أَرْبَعِینَ خُطْوَهً غَفَرَ اللَّهُ لَهُ (2).

الْعِلْمُ عِلْمَانِ: عِلْمُ الْأَدْیَانِ، وَ عِلْمُ الْأَبْدَانِ (3).

انتهی.

و عدّ من الأحادیث الموضوعه:

الْجَنَّهُ دَارُ الْأَسْخِیَاءِ (4).

طَاعَهُ النِّسَاءِ نَدَامَهٌ (5).

دفن (6)

البنات من المکرمات (7).

اطْلُبِ الْخَیْرَ عِنْدَ حِسَانِ الْوُجُوهِ (8).

لَا هَمَّ إِلَّا هَمُّ الدَّیْنِ وَ لَا وَجَعَ إِلَّا وَجَعُ الْعَیْنِ.

1- کما نصّ علیه فی الدّر الملتقط: 24، برقم 18، و الموضوعات، و کلاهما للصغانی: 13، برقم 65، و أورده العجلونی فی کشف الخفاء 2- 439، و الشوکانی فی الفوائد المجموعه 217، و الألبانی فی السلسله الضعیفه 1- 165.
2- کما فی کتاب الموضوعات للصغانی: 12، برقم 57، و جاء فی کشف الخفاء و مزیل الألباس للعجلونی 2- 269، برقم 2558، و بمضامین أخر فی الموضوعات لابن الجوزی 2- 173 178. هذا، مع أنّه قد أخرجه أبو نعیم فی حلیه الأولیاء 3- 158، و الخطیب فی تاریخ بغداد 5- 105 و 9- 214، و الذهبی فی المیزان 4- 459، و الهیثمی فی مجمع الزوائد 3- 138، و غیرهم.
3- قاله الصغانی فی الموضوعات: 10، برقم 38، و العجلونی فی کشف الخفاء 2- 68، برقم 1765. أقول: وضع فی (ک) علی الأدیان و الأبدان

رمز التقديم و التأخير (خ. م).
4- كما فى كشف الخفاء و مزيل الألباس 1- 337، برقم 1083، و عدّه ابن الجوزى فى الموضوعات.
5- كشف الخفاء 2- 37، برقم 1648.
6- فى (ک): و دفن.
7- كشف الخفاء 1- 407، برقم 1308.
8- كشف الخفاء 1- 136، برقم 394.

الْمَوْتُ كَفَّارَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ (1).

إِنَّ التُّجَّارَ هُمُ الْفُجَّارُ (2).

إلى غير ذلک ممّا يطول ذكره.

و بالجمله، قد عرفت مرارا أنّ الاحتجاج فى مثل هذا إنّما يكون بالأخبار المتواتره أو المتّفق عليه بين الفريقين لا ما ذكره آحاد أحد الجانبين.

ثم إنّ صاحب المغنى (3) ادّعى أنّ ولايه أبى بكر على الموسم و الحجّ قد ثبت بلا خلاف بين أهل الأخبار، و لم يصحّ أنّه عزله، و لا يدلّ رجوع أبى بكر إلى النبىّ صلّى اللّه عليه و آله مستفهما عن القصّه على العزل، ثم جعل إنكار من أنكر حجّ أبى بكر بالناس فى هذه السنه كإنكار عبّاد بن سليمان و طبقته و أخذ أمير المؤمنين عليه السلام سوره براءه من أبى بكر.

أقول:

رَوَى ابْنُ الْأَثِيرِ فِى جَامِعِ الْأُصُولِ (4) بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] بِبَرَاءَهَ مَعَ أَبِى بَكْرٍ، ثُمَّ دَعَاهُ فَقَالَ: لَا يَنْبَغِى (5) أَنْ يُبَلِّغَ عَنِّى (6) إِلَّا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِى (7).

وَ زَادَ رَزِينٌ (8): ثُمَّ اتَّفَقَا فَانْطَلَقَا.

و هذا يشعر بأنّه لم يثبت عنده مسير أبى بكر إلى مكه (9).

1- كما فى الموضوعات لابن الجوزى 3- 218- 219، و كشف الخفاء 2- 289 برقم 2663، و اللئالى المصنوعه 2- 414.
2- قد أورده فى: كشف الخفاء 1- 218، برقم 665، و قريب منه فى الموضوعات لابن الجوزى 2- 238، و غيرهما. و فى (س): الهجار، و لا معنى لها.
3- المغنى- الجزء المتمّم للعشرين-: 350، مع اختلاف يسير.
4- جامع الأصول 8- 660، حديث 6508. و انظر ما سبقه و لحقه من الرّوايات.
5- فى المصدر زياده: لأحد.

6- فی الجامع: هذا، بدلا من: عنّی.
7- و زاد فی المصدر: و دعا علیّا فأعطاه إیّاها.
8- هذه الزّیاده جاءت فی جامع الأصول ذیل حدیث 6509 من المجلّد الثّامن، صفحه 660.
9- أقول: تعدّ واقعه إرسال أبی بکر بسوره براءه ثمّ تنحیته و بعث أمیر المؤمنین علیه السلام بها من الضروریات التاریخیه المتواتره سندا و المتّحده مضمونا و إن اختلفت ورودا، ندرج جمله من مصادرها العامیّه، فانظر: مسند الحمیدی (تحقیق الأعظمی) 1- 26، حدیث 48، و الدرّ المنثور للسیوطی 3- 209، و کنز العمّال للهندی 1- 246- 247، و تفسیر الشوکانی 2- 319، و الریاض النضره 2- 147، و ذخائر العقبی: 69، و تاریخ ابن کثیر 5- 38، و 7- 357، و تفسیر ابن کثیر 2- 333، و مناقب الخوارزمی: 99، و مجمع الزوائد 7- 29، و 9- 119، و شرح صحیح مسلم للعینی 8- 637، و تفسیر المنار 10- 157، و تفسیر الطبریّ 10- 46، و خصائص النسائی: 20، و مسند أحمد بن حنبل 1- 151 و 230 و 3- 283، و الکفایه للکنجی: 126، و فتح الباری لابن حجر العسقلانی 8- 256، و مطالب السئول لابن طلحه: 17، و شرح ابن أبی الحدید 3- 105، و تفسیر الطبریّ 10- 46 و 47، و مستدرک الحاکم 3- 51، و صحیح الترمذی 2- 183، و شواهد التنزیل 1- 233، و غیرها کثیره جدا لا یسعنا عدّها. و لا تعدادها، ذکر جمله منها شیخنا الأمینی فی غدیره 6- 341- 350.

وَ رَوَى الطَّبْرِسِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِی مَجْمَعِ الْبَيَانِ (1)، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَ أَبِی سَعِيدٍ الْخُدْرِیِّ وَ أَبِی هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِیَّ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَخَذَهَا مِنْ أَبِی بَكْرٍ قَبْلَ الْخُرُوجِ وَ دَفَعَهَا إِلَی عَلِیٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ قَالَ: لَا يُبَلِّغُ عَنِّی إِلَّا أَنَا أَوْ رَجُلٌ مِنِّی.

وَ قَالَ: وَ رَوَی أَصْحَابُنَا أَنَّ النَّبِیَّ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَلَّاهُ أَيْضاً الْمَوْسِمَ، وَ أَنَّهُ حِينَ أَخَذَ الْبَرَاءَةَ مِنْ أَبِی بَكْرٍ رَجَعَ أَبُو بَكْرٍ.

و ستعرف أنّ أكثر أخبارهم خاليه عن ذكر حجّ أبی بكر و عوده إلی الموسم، و كذا الأخبار الوارده من طرق أهل البيت عليهم السلام، فاستعظامه ذلک ممّا لا وجه له، بخلاف قول عبّاد بن سليمان لظهور شناعته.

و قال السيّد رضی اللّه عنه (2): لو سلّمنا أنّ ولايه الموسم لم تنسخ (3) لكان الكلام باقيا، لأنّه إذا كان ما ولی مع تطاول الأزمان (4) إلّا هذه الولايه ثم سلب شطرها و الأفخم الأعظم منها فليس ذلک إلّا تنبيها علی ما ذكرنا.

1- مجمع البيان 5- 3 سوره التّوبه [3- 3]، بتقديم المتن علی الإسناد، و انظر ما بعده من الرّوايات فيه و فی تفسير التّبيان 5- 169.
2- فی الشافی 4- 155، و فی الحجريّه: 248.
3- فی المصدر: لم تفسخ، و هی نسخه فی مطبوع البحار.
4- فی الشافی: الزمان.

ثم إنّ إمامهم الرازى ترقّى فى التعصّب فى هذه [هذا] الباب حتّى قال (1): قيل قرّر أبا بكر على الموسم و بعث عليّا عليه السلام خليفه (2) لتبليغ هذه الرساله حتّى يصلّى (3) خلف أبى بكر و يكون ذلک جاريا مجرى تنبيه (4) على إمامه أبى بكر، و اللّه أعلم. قال (5): و قرّر الجاحظ هذا المعنى، فقال: إنّ النبىّ صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم بعث أبا بكر أميرا على الحاجّ و ولّاه الموسم، و بعث عليّا يقرأ على الناس آيات من سوره براءه، فكان أبو بكر الإمام و علىّ المؤتمّ، و كان أبو بكر الخطيب و علىّ المستمع، و كان أبو بكر الرافع بالموسم و السائق (6) لهم، و الآمر لهم و لم يكن ذلک لعلىّ عليه السلام (7). انتهى.

و أقول: الطعن فى هذا الكلام من وجوه:

الأوّل: أنّ بقاء أبى بكر على إماره الموسم ممنوع، كما مرّ و سيأتى.

الثانى: أنّ الإماره على من جعله الرسول صلّى اللّه عليه و آله من أهل الموسم بنفسها لا يقتضى صلاتهم خلف الأمير، فضلا عن اقتضائه فيمن لم يكن من أهل الموسم و بعثه الرسول صلّى اللّه عليه و آله أخيرا لتبليغ الآيات من اللّه سبحانه و من رسوله صلّى اللّه عليه و آله، و خلوّ الأخبار من الصلاه ممّا لا ستره فيه.

الثالث: أنّ تقرير أبى بكر على الموسم لو دلّ على الأمر بالصلاه خلفه لم يثبت له فضيله على ما زعموه من جواز الصلاه خلف كلّ برّ و فاجر (8).

1- فى تفسيره 15- 219.
2- فى المصدر: و بعث عليّا خلفه ..
3- فى المصدر زياده لفظ: على بعد: يصلى.
4- فى تفسير الفخر: التنبيه- بالألف و اللام-.
5- قال الفخر الرازىّ فى تفسيره تلو قوله: و اللّه أعلم.
6- فى المصدر: و السابق.
7- فى التفسير: الترضيه، بدل: التسليم.
8- انظر من باب المثال، سنن أبى داود، كتاب الصلاه، باب 63.

الرابع: أنّ تفصيل (1) إماره الحاجّ على قراءه الآيات على الناس- كما يشعر به كلام بعضهم- باطل، إذ قراءه الآيات على الناس من المناصب الخاصّه بالرسول صلّى اللّه عليه و آله أو من كان منه، كما يدلّ عليه لفظ أخبار المخالف (2) و المؤالف (3)،

حيث قال صلّى اللّه عليه و آله: لَا يُؤَدِّی عَنِّی إِلَّا أَنَا أَوْ رَجُلٌ مِنِّی.

و أمّا إماره الحاجّ فيتولّاها كلّ برّ و فاجر، و ليس من شروطها إلّا نوع من الاطّلاع على ما هو الأصلح فی سوق الإبل و البهائم و معرفه المياه و التجنّب عن مواضع اللصوص .. و نحو ذلک، و الفرق بين الأمرين غير خفیّ على عاقل لم يذهب التعصّب به مذاهب التعسّف.

الخامس: أنّ قوله: فكان أبو بكر الإمام و علیّ المؤتمّ .. إن أراد به إمامه الصلاه فقد عرفت ما فيه، و إن أراد الإمامه فی الحجّ، فالحجّ بنفسه ممّا لا يجری فيه الإمامه، و إن أراد كونه إماما من حيث إمارته على الموسم فلا نسلّم أنّ عليّا عليه السلام كان من المؤتمّين به، و مجرّد الرفاقه لا إمامه فيها، مع أنّ عود أبی بكر إلى الحجّ بعد رجوعه فی محلّ المنع، و بقاءه على الإماره- بعد تسليمه- كذلک، كما

1- كذا، و الظاهر: تفضيل- بالضاد المعجمه-.
2- كما جاء فی سنن الترمذی 5- 636، كتاب المناقب، باب 21، حديث 3719، و فی جامعه فی تفسيره سوره البراءه، و سنن ابن ماجه 1- 44، باب 11، حديث 119، و مسند أحمد 1- 3، 151، 330 و 2- 299 و 3- 212، 283، و 4- 164- 165، صحيح البخاریّ 1- 31، و 6- 81، و 19- 510 طبع الهند، و تفسير الطبریّ 1- 410، 10- 44 و 46، و تفسير زاد المسير 3- 391، و الدّر المنثور للسيوطی 2- 319، و تاريخ ابن كثير 5- 38، و مناقب الخوارزمی: 99، و شرح صحيح البخاریّ للعينی 8- 637، و تفسير المنار 10- 158، و شرح المواهب المدنيه للزرقانی 3- 91، و الأموال لأبی عبيده: 165، و الكفايه للكنجی 126، و مجمع الزوائد للهيثمی 7- 29، و الفردوس، حديث 4171- 4178، و الخصائص للنسائی: 2، و سيأتی له مصادر أخرى.
3- تظافر النقل عند الخاصّه و استفاض حتّى كاد أن يكون متواترا، و عدّ السيّد ابن طاوس فی الطرائف 1- 38 جمله روايات من الطريقين، و انظر:

مجمع البيان 3- 3، و التبيان 5- 169، و تفسير القمّىّ 1- 282، و الخصال 1- 311، باب 1، حديث 87، و 2- 55، باب 2، حديث 31، و الصراط المستقيم 2- 6- 9، و الشافى 4- 153- 157، و تلخيص الشافى 2- 232- 233 و 3- 240 و غيرها، و سندرج له مصادر أخر ضمن البحث.

عرفت.

السادس: أنّ إماره الحاجّ لا تستلزم خطابه حتّى يلزم استماع المأمورين فضلا عن استماع من بعث لقراءه الآيات على مشركى مكه.

السابع: لو كان غرضُ الرسول صلّى اللّه عليه و آله بيانَ فضل أبى بكر و علوِّ درجته- حيث جعله سائقا لأهل الموسم و رافعا لهم- لكان الأنسبَ أن يجعل عليّا عليه السلام من المأمورين بأمره أوّلا، أو يبعثه أخيرا و يأمره بإطاعه أمره و الانقياد له، لا أن يقول له خذ البراءه منه حتّى يفزع الأمير و يرجع إليه صلّى اللّه عليه و آله خائفا ذعرا من أن يكون نزل فيه ما يكون سببا لفضيحته (1) و ...، كما يدلّ عليه قوله: أ نزل فىّ شى ء؟! و جوابه صلّى اللّه عليه و آله، كما لا يخفى على المتأمّل.

الثامن: أنّ ذلک لو كان منبّها على إمامه أبى بكر دالّا على فضله لقال له رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله- لمّا رجع جزعا فزعا-: يا لكع! أ ما علمت أنّى ما أردت بذلک إلّا تنويها بذكرک و تفضيلا لک على علىّ عليه السلام و تنبيها على إمامتک؟! و كيف خفى ذلک على أبى بكر مع حضوره الواقعه و اطّلاعه على القرائن الحاليّه و المقاليّه، و كذا على أتباعه و القائلين بإمامته، و لم يفهمه أحد سوى الرازى و أشباهه.

و أمّا ما تشبّث به المخالفون فى مقام الدفع و المنع:

فمنها: إنكار عزل أبى بكر عن أداء الآيات كما فعل عبّاد بن سليمان و الشارح الجديد للتجريد (2) .. و أضرابهما.

و أيّده بعضهم بأنّه لو عزل أبا بكر عن التأديه قبل الوصول إلى موضعها لزم فسخ الفعل قبل وقته و هو غير جائز.

1- فى (س): لفضيحه- بلا ضمير-.
2- شرح التجريد للقوشجى: 372- الحجريّه-.

و أنت بعد الاطّلاع على ما سيأتى من أخبار الجانبين فى ذلک لا ترتاب فى أنّ ذلک الإنكار ليس إلّا للجهل الكامل بالآثار، و للتعصّب المفرط المنبئ عن خلع الغدار (1)، و قد اعترف قاضى القضاه (2)ببطلان ذلک الإنكار لإقرار الثقات من علمائهم بعزله و شهاده الأخبار به.

و قال ابن أبى الحديد (3)روى طائفه عظيمه من المحدّثين أنّه لم يدفعها إلى أبى بكر، لكن الأظهر الأكثر أنه دفعها إليه ثم أتبعه بعلىّ عليه السلام فانتزعها منه. انتهى.

و لم نظفر فى شى ء من رواياتهم بما يدلّ على ما حكاه، و كان الأنسب أن يصرّح بالكتاب و الراوى حتّى لا يظنّ به التعصّب و الكذب.

و أمّا حديث النسخ، فأوّل ما فيه إنّا لا نسلّم عدم جوازه، و قد جوّزه جمهور الأشاعره و كثير من علماء الأصول، سلّمناه لكن لا نسلّم أمره صلوات اللّه عليه أبا بكر بتبليغ الآيات، و لعلّه أمره بحملها إلى ورود أمر ثان، أو تبليغها لو لم يرد أمر بخلافه، و لم يرد فى الروايات أمر صريح منه صلّى اللّه عليه و آله بتبليغ أبى بكر إيّاها مطلقا، و ورود النهى عن التأديه لا يدلّ على سبق الأمر بها ككثير [من] النواهى، و لئن سلّمنا ذلک لا نسلّم كون الأمر مطلقا- و إن لم يذكر الشرط- لجواز كونه منويّا و إن لم تظهر الفائده.

فإن قيل: فأىّ فائده فى دفع السوره إلى أبى بكر و هو لا يريد أن يؤدّيها، ثم ارتجاعها؟ و هَلَّا دَفَعَهَا ابتداءً إلى (4)علىّ عليه السلام؟.

قلنا: الفائده ظهور فضل أمير المؤمنين عليه السلام و مزيّته، و أنّ الرجل الذى نزعت منه السوره لا يصلح له، و قد وقع التصريح بذلک فى بعض الأخبار

1- الكلمه مشوّشه فى س.
2- فى كتابه المغنى- الجزء المتمّم للعشرين-: 350، و قد ذكره عنه فى الشافى 4- 153.
3- فى شرحه على نهج البلاغه 17- 200، بتصرّف و اختصار.
4- فى س: على، بدلا من: إلى.

و إن كان يكفينا الاحتمال.

و منها: ما اعتذر به الجبائى (1)، قال: لمّا كانت عاده العرب أنّ سيّدا من سادات قبائلهم إذا عقد عهدا لقوم فإنّ ذلک العقد لا ينحلّ إلّا أن يحلّه هو أو بعض سادات قومه، فعدل رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله عن أبى بكر إلى أمير المؤمنين عليه السلام حذرا من أن لا يعتبروا نبذ العهد من أبى بكر لبعده فى النسب.

و تشبّث به جُلُّ من تأخّر عنه، كالفخر الرازى (2)، و الزمخشرى (3)و البيضاوى (4)و شارح التجريد (5).. و غيرهم (6)

و ردّ عليهم أصحابنا (7)بأنّ ذلک كذب صريح و افتراء على أصحاب الجاهليّه و العرب، و لم يعرف فى زمان من الأزمنه أن يكون الرسول- سيّما لنبذ العهد- من سادات القوم و أقارب العاقد، و إنّما المعتبر فيه أن يكون موثوقا به، مقبول القول و لو بانضمام قرائن الأحوال، و لم ينقل هذه العاده من العرب أحد من أرباب السير و رواه الأخبار، و لو كانت موجوده فى روايه أو كتاب لعيّنوا موضعها، كما هو الشأن فى مقام الاحتجاج.

و قد اعترف ابن أبى الحديد (8)بأنّ ذلک غير معروف عن عاده العرب، و إنّما

1- كما فى المغنى، الجزء المتمّم للعشرين: 351، و حكاه فى الشافى 4- 155، و أجاب عنه
2- فى تفسيره 15- 218.
3- فى كشّافه 2- 172.
4- فى تفسيره 1- 405 فى سوره البراءه.
5- شرح التجريد: 372- الحجريه-.
6- مثل ابن كثير فى تفسيره 2- 345، و القرطبىّ فى جامع أحكام القرآن 8- 61، و صاحب تفسير بحر المحيط 5- 7، و غيرهم.
7- قد مرّت مصادر متعدّده، و نذكر هنا مثالا: الشافى 4- 150، و الصراط المستقيم 2- 6، و تلخيص الشافى 2- 233.
8- فى شرحه على نهج البلاغه 17- 200 بتصرّف، و قال قبله: فالذى قاله المرتضى أصحّ و أظهر.

هو تأويل تأوّل به متعصّبو أبى بكر لانتزاع البراءه منه، و ليس بشى ء. انتهى.

و ممّا يدلّ على بطلانه، أنّه لو كان ذلک معروفا من عاده العرب لما خفى على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله حتى بعث أبا بكر، و لا على أبى بكر و عمر العارفين بسنن الجاهليّه الذين يعتقد المخالفون أنّهما كانا وزيرى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله، و أنّه كان لا يصدر عن شى ء و لا يقدم على أمر إلّا بعد مشاورتهما و استعلام رأيهما، و لو كان بعث أمير المؤمنين عليه السلام استدراكا لما صدر عنه على الجهل بالعاده المعروفه أو الغفله عنها، لقال اللّه له: اعتذر إلى أبى بكر، و ذكّره عاده الجاهليّه حتى لا يرجع خائفا يترقّب نزول شى ء فيه، أو كان يعتذر إليه بنفسه صلّى اللّه عليه و آله بعد رجوعه، بل لو كان كذلک فما غفل عنها الحاضرون من المسلمين حين بعثه و المطّلعون عليه، و لا احتاج صلّى اللّه عليه و آله إلى الاعتذار بنزول جبرئيل لذلک من عند اللّه تعالى.

و قال ابن أبى الحديد (1)فى مقام الاعتذار، بعد ردّ اعتذار القوم بما عرفت-:

لعلّ السبب فى ذلک أنّ عليّا عليه السلام من بنى عبد مناف، و هم جمره (2)قريش بمكّه، و علىّ أيضا شجاع لا يقام له، و قد حصل فى صدور قريش منه (3)الهيبه الشديده و المخافه العظيمه، فإذا حصل مثل هذا الشجاع البطل و حوله من بنى عمّه من (4)هم أهل العزّ و القوّه و الحميّه، كان أدعى إلى نجاته من قريش و سلامه نفسه، و بلوغ الغرض من نبذ العهد على يده.

و لا يخفى عليک أنّه تعليل عليل، إذ لو كان بعث أمير المؤمنين عليه السلام باجتهاد منه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم، و كان الغرض سلامه من أرسل لتبليغ

1- فى شرحه على النهج 17- 200.
2- قال فى النهايه 1- 292: و بنو فلان جمره: إذا كانوا أهل منعه و شدّه .. و الجمره: اجتماع القبيله على من ناواها.
3- لا توجد: منه، فى س.

4- فى المصدر: و، بدلا من: من.

الآيات و نجاته كان الأحرى أن يبعث عمّه العباس أو عقيلا أو جعفرا أو غيرهم من بنى هاشم ممّن لم يلتهب فى صدور المشركين نائره حقده لقتل آبائهم و أقاربهم، لا من كانوا ينتهزون الفرصه لقتله و الانتقام منه بأىّ وجه كان، و حديث الشجاعه لا ينفع فى هذا المقام، إذ كانت آحاد قريش تجترئ عليه صلوات اللّه عليه فى المعارک و الحروب، فكيف إذا دخل وحده بين جمّ غفير من المشركين؟!.

و أمّا من جعله من الدافعين الذابّين عنه عليه السلام من أهل مكّه فهم كانوا أعاظم أعاديه و أكابر معانديه، و أيضا لو كان الغرض ذلک (1)لكان الأنسب أن يجعله أميرا على الحاجّ كما ذهب إليه قوم من أصحابنا، لا كما زعموه من أنّه لم يعزل أبا بكر عن الإماره بل جعله مأمورا بأمره، كما مرّ.

بل نقول: الأليق بهذا الغرض بعث رجل حقير النفس خامل الذكر فى الشجاعه من غير الأقارب حتّى لا يهمّوا بقتله، و لا يعدّوا الظفر عليه انتقاما و ثأرا لدماء من قتل الرسول صلّى اللّه عليه و آله من عشيرتهم و ذوى قراباتهم، مع أنّه لم تجر العاده بقتل من بعث إلى قوم لأداء رساله، لا سيّما إذا كان ميّتا فى الأحياء، غير معروف إلّا بالجبن و الهرب، و كيف لم يستشعر النبىّ صلّى اللّه عليه و آله بذلک الذى ذكره حتّى أرسل أبا بكر ثم عزله؟! و كيف اجترأ أبو بكر حتّى عرّض نفسه للهلكه مع شدّه جبنه؟! و كيف غفل عنه عمر بن الخطاب- الوزير بزعمهم المشير فى عظائم الأمور و دقائقها- مع شدّه حبّه لأبى بكر؟ و لو كان الباعث ذلک لأفصح عن ذلک رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله أو غيره بعد رجوع أبى بكر أو قبله كما سبق التنبيه على مثله، هذا مع كون تلک التعليلات مخالفه لما صرّح به الصادقون، الذين (2)هم أعرف بمراد الرسول صلّى اللّه عليه و آله من ابن أبى الحديد و الجبائى و من اقتفى أثرهما.

1- فى ک: منه، نسخه بدل: من ذلک.
2- فى س: الذى، و قد تقرأ فى ک كذلک، و ما أثبتناه أظهر.

و قد حکی فی کتاب الصراط المستقیم (1)، عن کتاب المفاضح (2)أنّ جماعه قالوا لأبی بکر: أنت المعزول و المنسوخ من اللّه و رسوله صلّی اللّه علیه و آله عن أمانه واحده، و عن رایه خیبر، و عن جیش العادیات، و عن سکنی المسجد، و عن الصلاه (3)، و لم ینقل أنّه أجاب و علّل بمثل هذه التعلیلات.

و العجب من هؤلاء المتعصّبین الذین یدفعون منقصه عن مثل أبی بکر بإثبات جهل أو غفله عن عاده معروفه أو مصلحه من المصالح التی لا یغفل عنها آحاد الناس للرسول المختار الذی لا ینطق عن الهوی، و لیس کلامه إلّا وحیا یوحی، أو لا یجوز (4)علیه السهو و النسیان، بل یثبتون ذلک له و لجمیع أصحابه، نعوذ باللّه من التورّط فی ظلم الضلاله و الانهماک فی لجج الجهاله.

و أعجب من ذلک أنّهم یجعلون تقدیم أبی بکر للصلاه نصّا صریحا لخلافته- مع ما قد عرفت ممّا فیه من وجوه السخافه- و یتوقّفون فی أن یکون مثل هذا التخصیص و التنصیص و الکرامه موجبا لفضیله له علیه السلام، مع أنّهم

رووا أنّ جبرئیل علیه السلام قال: لا یؤدّی عنک إلّا أنت أو رجل منک (5)

فإمّا أن یراد به الاختصاص التامّ الذی کان بین الرسول صلّی اللّه علیه و آله و بین أمیر المؤمنین علیه السلام کما یدلّ علیه ما سیأتی (6)و مضی (7)من الروایات

1- کتاب الصراط المستقیم 2- 7.
2- فی المصدر: الفاضح.
3- ثم قال فی الصراط المستقیم: فکیف تولّی فی الأمور العامّات و الخاصّات و لیس للأمّه تولیه من عزله اللّه فی السماء و رسول اللّه فی الأرض.
4- کذا، و الظاهر: و لا یجوز- بالواو-.
5- قد مرّت مصادره، و جاء فی الملل و النحل 1- 144، و فی الإرشاد للشیخ المفید: 37، و أورده فی إحقاق الحقّ 5- 242- 255، و 6- 443، و 7- 390، و 9- 269- 481، عن عدّه مصادر عامیّه، و ذکره فی کتاب فضائل الخمسه من الصحاح الستّه 1- 168.

6- سيأتى من المصنّف- قدّس سرّه- فى بحاره 37- 80 و 40- 18.
7- قد مرّت فى البحار 24- 88، و 25- 29، و 26- 3 و 4، و غيرها.

الوارده فی أنّهما کانا من نور واحد،

وَ مَا اتَّفَقَتْ عَلَيْهِ الْخَاصَّهُ وَ الْعَامَّهُ مِنْ أَنَّهُ لَمَّا وَقَعَ مِنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا وَقَعَ يَوْمَ أُحُدٍ، قَالَ جَبْرَئِيلُ: يَا مُحَمَّدُ! إِنَّ هَذِهِ لَهِیَ الْمُوَاسَاهُ.

فَقَالَ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: إِنَّهُ مِنِّی وَ أَنَا مِنْهُ. فَقَالَ جَبْرَئِيلُ: وَ أَنَا مِنْكُمَا (1)

و لم یقل:

و إنّکما منّی .. رعایه للأدب و تنبیها علی شرف منزلتهما، و قوله تعالی: وَ أَنْفُسَنا وَ أَنْفُسَكُمْ (2)فی آیه المباهله (3)

، وَ قَوْلُهُ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لِبَنِی وَلِيعَهَ (4)لَأَبْعَثَنَّ إِلَيْكُمْ رَجُلًا كَنَفْسِی. (5)

و غیر ذلک ممّا سیأتی.

و إمّا أن یراد به الاختصاص الذی نشأ من کونه علیه السلام من أهل بیت الرساله، و یناسبه ما

ورد فی بعض الروایات: لا ینبغی أن یبلّغ عنّی إلّا رجل من أهل بیتی (6)

، أو ما نشأ من کثره المتابعه و إطاعه الأوامر کما فهمه بعض الأصحاب و أیّده بقوله تعالی: فَمَنْ تَبِعَنِی فَإِنَّهُ مِنِّی (7)و علی أیّ التقادیر یدلّ علی أنّ من لم یتّصف بهذه الصفه لا یصلح للأداء عن الرسول صلّی اللّه علیه و آله، و کلّما کان هذا الاختصاص أبلغ فی الشرف کان أکمل فی إثبات الفضیله

1- کما جاء فی تاریخ الطبریّ 2- 514، و تاریخ الکامل لابن الأثیر 2- 154 و ذیلهما حریّ بالملاحظه، و تفسیر الفرات الکوفیّ: 22، و کتاب عیون أخبار الرضا علیه السلام 1- 81- 85، حدیث 9، و إرشاد المفید: 543- 548، و قد ورد مواساه أمیر المؤمنین علیه السلام فی غزوه أحد فی موارد مختلفه من بحار الأنوار، منها: 20- 54 و 55 و 69 و 71 و 85 و 95 و 105 و 107 و 108 و 112 و 113 و 129 و 144 و 39- 111.
2- إبراهیم: 36.

3- قد فصّل المصنّف- قدّس سرّه- البحث فيها فى بحاره: 21- 276، و 37- 49.
4- قال فى القاموس 3- 97: بنو وليعه- كسفينه-: حىّ من كنده.
5- كما جاء فى مستدرک الصحيحين 2- 120، و خصائص النسائى 19، و مجمع الهيثمى 7- 110، و كنز العمّال 6- 400، و الاستيعاب 2- 464، و تفسير الكشّاف فى تفسير قوله تعالى: «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جاءَكُمْ فاسِقٌ» ... إلخ من سوره الحجرات، و غيرها كثير.
6- كما جاء فى عيون أخبار الرضا عليه السلام 2- 61، باب 31، حديث 243، و علل الشرائع 1- 189، باب 150، حديث 1، و تلاحظ بقيه روايات الباب، و إرشاد المفيد: 37.
7- آل عمران: 61.

لأمير المؤمنين عليه السلام، و كلّما ضايق الخصم فى كماله كان أتمّ فى إثبات الرذيله لأبى بكر، فلا نتربّص فى ذلک إِلَّا إِحْدَى الْحُسْنَيَيْنِ، كما ذكره بعض الأفاضل.

ثم إنّ المفعول المحذوف فى هذا الكلام، إمّا أن يكون أمرا عامّا- كما يناسب حذفه- خرج ما خرج منه بالدليل فبقى حجّه فى الباقى، أو يكون أمرا خاصّا هو تبليغ الأوامر المهمّه، أو يخصّ بتبليغ تلک الآيات، كما ادّعى بعض (1) العامّه، و على التقادير الثلاثه يدلّ على عدم استعداد أبى بكر لأداء الأوامر عامّه عن الرسول صلّى اللّه عليه و آله، أمّا على الأول فظاهر، و كذا على الثانى، لاشتمال الخلافه على تبليغ الأوامر المهمّه، و أمّا على الثالث فلأنّ من لم يصلح لأداء آيات خاصّه و عزل عنه بالنصّ الإلهى كيف يصلح لنيابه الرسول صلّى اللّه عليه و آله فى تبليغ الأحكام عامّه، و دعوه الخلائق كافّه؟!.

و لنكتف بذلک حذرا من الإطناب، و سيأتى تمام الكلام فى ذلک فى أبواب فضائله عليه السلام إن شاء اللّه تعالى (2).

الطعن الثانى: التخلّف عن جيش أسامه

قال أصحابنا رضوان اللّه عليهم: كان أبو بكر و عمر و عثمان من جيش أسامه (3)، و قد كرّر رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله- لمّا اشتدّ مرضه- الأمر بتجهيز جيش أسامه و لعن المتخلّف عنه (4)، فتأخّروا عنه و اشتغلوا بعقد البيعه فى سقيفه بنى ساعده، و خالفوا أمره، و شملهم اللعن، و ظهر أنّهم لا يصلحون للخلافه.

قالوا: و لو تنزّلنا عن هذا المقام و قلنا بما ادّعاه بعضهم من عدم كون أبى بكر

1- فى (س) : كما ورد عن بعض ..
2- بحار الأنوار 38- 195- 458، و المجلد الذى يليه.
3- فى (س) : من جيشه، بدلا من: من جيش أسامه.
4- كما فى الطرائف 2- 449، تلخيص الشافى 3- 32، الشافى 4- 144، و غيرها.

من الجيش.

نقول: لا خلاف فى أنّ عمر منهم، و قد منعه أبو بكر من النفوذ معهم، و هذا كالأوّل فى كونه معصيه و مخالفه للرسول صلّى اللّه عليه و آله.

أمّا أنّهم كانوا من جيش أسامه، فلما ذكره السيّد الأجلّ رضى اللّه عنه فى الشافى (1) من: أنّ كون أبى بكر فى جيش أسامه، قد (2) ذكره أصحاب السير و التواريخ (3): قال روى البلاذرى فى تاريخه (4)

و هو معروف ثقه كثير الضبط و برى ء (5) من ممالأه الشيعه-: أنّ أبا بكر و عمر كانا معا فى جيش أسامه.

وَ رَوَى سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ الْكَازِرَانِىُّ- مِنْ مُتَعَصِّبِى الْجُمْهُورِ- فِى تَارِيخِهِ (6)

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَمَرَ النَّاسَ بِالتَّهَيُّؤِ لِغَزْوِ الرُّومِ لِأَرْبَعِ لَيَالٍ بَقِينَ مِنْ صَفَرٍ سَنَهِ إِحْدَى عَشْرَهَ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ دَعَا أُسَامَهَ بْنَ زَيْدٍ، فَقَالَ لَهُ: سِرْ إِلَى مَوْضِعِ مَقْتَلِ أَبِيكَ فَأَوْطِئْهُمُ [مُدَّ] (7) الْخَيْلِ، فَقَدْ وَلَّيْتُكَ هَذَا الْجَيْشَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْأَرْبِعَاءِ بَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَحُمَّ وَ صُدِعَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ يَوْمُ الْخَمِيسِ عَقَدَ لِأُسَامَهَ لِوَاءً بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: أُغْزُ بِسْمِ اللَّهِ فِى سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَاتِلْ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ. فَخَرَجَ وَ عَسْكَرٌ بِالْجُرْفِ، فَلَمْ يَبْقَ أَحَدٌ مِنْ وُجُوهِ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ إِلَّا

1- الشافى: 246- الحجريّه-، و 4- 147- المحققه-.
2- فى (ک) : و قد.
3- نصّ على ذلک ابن أبى الحديد فى شرح نهج البلاغه 1- 159، تاريخ الطبرىّ 3- 186، تاريخ ابن عساكر- فى ترجمه أسامه- 2- 391، طبقات ابن سعد 2- 41، حياه محمّد (صلى الله عليه و آله) ل: محمّد حسنين هيكل: 483، سيره ابن هشام 2- 650، كنز العمّال 5- 312، تاريخ اليعقوبى 3- 93، تاريخ الخميس 2- 172.
4- لم نجده فى المقدار المطبوع من تاريخ البلاذرى، و حكاه فى الشافى و تلخيصه.
5- قد تقرأ الكلمه فى (س) : تبرئ.

6- تاريخ الكازرانى. أقول: لعلّه لعلىّ بن محمّد بن محمود الكازرونىّ ظهير الدّين (611- 697 ه) ، يعد مؤرخا، و له جمله مصنّفات فى التّاريخ و غيره، و لا أعلم بطبع تاريخه- مع كلّ ما بحثت عنه كما لم يدرجه المصنّف (طاب ثراه) فى أوّل كتابه من مصادره و لعلّه نقل عن غيره.
7- وضع على كلمه: مدّ، رمز نسخه بدل فى (ک) .

انْتَدَبَ فِی تِلْکَ الْغَزَاهِ، فِیهِمْ أَبُو بَکْرٍ وَ عُمَرُ وَ سَعْدُ بْنُ أَبِی وَقَّاصٍ وَ سَعِیدُ بْنُ زَیْدٍ وَ أَبُو عُبَیْدَهَ وَ قَتَادَهُ بْنُ النُّعْمَانِ، فَتَکَلَّمَ قَوْمٌ وَ قَالُوا: یَسْتَعْمِلُ هَذَا الْغُلَامَ عَلَی الْمُهَاجِرِینَ الْأَوَّلِینَ؟! فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ غَضَباً شَدِیداً، فَخَرَجَ وَ قَدْ عَصَبَ عَلَی رَأْسِهِ عِصَابَهً وَ عَلَیْهِ قَطِیفَهٌ، فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَ أَثْنَی عَلَیْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، أَیُّهَا النَّاسُ! فَمَا مَقَالَهٌ بَلَغَتْنِی عَنْ بَعْضِکُمْ فِی تَأْمِیرِ أُسَامَهَ، وَ لَئِنْ طَعَنْتُمْ فِی تَأْمِیرِی أُسَامَهَ فَقَدْ طَعَنْتُمْ فِی تَأْمِیرِی أَبَاهُ مِنْ قَبْلِهِ، وَ ایْمُ اللَّهِ إِنَّهُ کَانَ لِلْإِمَارَهِ لَخَلِیقاً، وَ إِنَّ ابْنَهُ مِنْ بَعْدِهِ لَخَلِیقٌ لِلْإِمَارَهِ، وَ إِنْ (1) کَانَ لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَیَّ فَاسْتَوْصُوا بِهِ خَیْراً فَإِنَّهُ مِنْ خِیَارِکُمْ.

ثُمَّ نَزَلَ فَدَخَلَ بَیْتَهُ، وَ ذَلِکَ یَوْمُ السَّبْتِ لِعَشْرٍ خَلَوْنَ مِنْ رَبِیعٍ الْأَوَّلِ، وَ جَاءَ الْمُسْلِمُونَ الَّذِینَ یَخْرُجُونَ مَعَ أُسَامَهَ یُوَدِّعُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ یَمْضُونَ إِلَی الْعَسْکَرِ بِالْجُرْفِ، وَ ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، فَلَمَّا کَانَ یَوْمُ الْأَحَدِ اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَجَعُهُ، فَدَخَلَ أُسَامَهُ مِنْ مُعَسْکَرِهِ وَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ مُغْمًی عَلَیْهِ، وَ فِی رِوَایَهٍ: قَدْ أُصْمِتَ وَ هُوَ لَا یَتَکَلَّمُ فَطَأْطَأَ رَأْسَهُ فَقَبَّلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، فَجَعَلَ یَرْفَعُ یَدَیْهِ إِلَی السَّمَاءِ ثُمَّ یَضَعُهُمَا عَلَی أُسَامَهَ. قَالَ: فَعَرَفْتُ أَنَّهُ یَدْعُو لِی، وَ رَجَعَ أُسَامَهُ إِلَی مُعَسْکَرِهِ، فَأَمَرَ النَّاسَ بِالرَّحِیلِ، فَبَیْنَا هُوَ یُرِیدُ الرُّکُوبَ إِذَا رَسُولُ أُمِّهِ- أُمِّ أَیْمَنَ- قَدْ جَاءَهُ یَقُولُ:

إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ یَمُوتُ .. إِلَی آخِرِ الْقِصَّهِ.

وَ ذَکَرَ ابْنُ الْأَثِیرِ فِی الْکَامِلِ (2)

أَنَّ فِی الْمُحَرَّمِ مِنْ سَنَهِ إِحْدَی عَشْرَهَ ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ بَعْثاً إِلَی الشَّامِ وَ أَمِیرُهُمْ أُسَامَهُ بْنُ زَیْدٍ .. وَ ذَکَرَ بَعْضَ مَا مَرَّ، وَ صَرَّحَ بِأَنَّهُ کَانَ مِنْهُمْ أَبُو بَکْرٍ وَ عُمَرُ، قَالَ: وَ هُمَا ثَبَّتَا (3) النَّاسَ عَلَی الرِّضَا

1- کذا، و الظّاهر: و إنّه.
2- الکامل فی التّاریخ لابن الأثیر 2- 334- 336.
3- قال فی الصّحاح 1- 245: و أثبته غیره و ثبّته بمعنی، و یقال أثبته السّقم: إذا لم یفارقه، و قوله تعالی: «لِیُثْبِتُوکَ» .. أی یجرحوک جراحه لا تقوم معها، و نحوه فی لسان العرب 2- 19- 20. و علیه فیحتمل أن یکون

المعنى: أنّهما يجرحان النّاس و يعيبان عليهم لرضايتهم بإماره أسامه. و يحتمل أنّ العباره هكذا: ثبّطا النّاس عن الرّضا أو تبطّئا ...

بِإِمَارَهِ أُسَامَهَ.

وَ رَوَى ابْنُ أَبِی الْحَدِیدِ فِی شَرْحِ النَّهْجِ (1)، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِیزِ الْجَوْهَرِیِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ سَیَّارٍ، عَنْ سَعِیدِ بْنِ کَثِیرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (2) بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (3)

، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ فِی مَرَضِ مَوْتِهِ أَمَرَ أُسَامَهَ بْنَ زَیْدِ بْنِ حَارِثَهَ عَلَی جَیْشٍ فِیهِ جُلَّهُ الْمُهَاجِرِینَ وَ الْأَنْصَارِ، مِنْهُمْ أَبُو بَکْرٍ وَ عُمَرُ وَ أَبُو عُبَیْدَهَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَ طَلْحَهُ وَ الزُّبَیْرُ، وَ أَمَرَهُ أَنْ یُغِیرَ عَلَی مُؤْتَهَ حَیْثُ قُتِلَ أَبُوهُ زَیْدٌ، وَ أَنْ یغزوا [یَغْزُوَ] وَادِیَ فِلَسْطِینَ، فَتَثَاقَلَ أُسَامَهُ وَ تَثَاقَلَ الْجَیْشُ بِتَثَاقُلِهِ، وَ جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ یَثْقُلُ (4) وَ یَخِفُّ وَ یُؤَکِّدُ الْقَوْلَ فِی تَنْفِیذِ ذَلِکَ الْبَعْثِ، حَتَّی قَالَ لَهُ أُسَامَهُ: بِأَبِی أَنْتَ وَ أُمِّی! أَ تَأْذَنُ لِی أَنْ أَمْکُثَ أَیَّاماً حَتَّی یَشْفِیَکَ اللَّهُ تَعَالَی. فَقَالَ: اخْرُجْ وَ سِرْ عَلَی بَرَکَهِ اللَّهِ تَعَالَی. فَقَالَ: یَا رَسُولَ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله)! إِنِّی إِنْ خَرَجْتُ وَ أَنْتَ عَلَی هَذِهِ الْحَالِ خَرَجْتُ وَ فِی قَلْبِی قَرْحَهٌ مِنْکَ. فَقَالَ:

سِرْ عَلَی النَّصْرِ وَ الْعَافِیَهِ. فَقَالَ: یَا رَسُولَ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله)! إِنِّی أَکْرَهُ أَنْ أَسْأَلَ عَنْکَ الرُّکْبَانَ. فَقَالَ: أَنْفِذْ لِمَا أَمَرْتُکَ بِهِ .. ثُمَّ أُغْمِیَ عَلَی رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، وَ قَامَ أُسَامَهُ فَجَهَّزَ (5) لِلْخُرُوجِ، فَلَمَّا أَفَاقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ سَأَلَ عَنْ أُسَامَهَ وَ الْبَعْثِ، فَأُخْبِرَ أَنَّهُمْ یَتَجَهَّزُونَ، فَجَعَلَ یَقُولُ: أَنْفِذُوا جَیْشَ (6) أُسَامَهَ،

1- شرح النّهج 6- 52.
2- وضع علی کلمه: عبد اللّه، رمز نسخه بدل فی (ک) ، و لا توجد فی المصدر.
3- جاء السّند فی شرح النّهج: قال أبو بکر: حدّثنا أحمد بن إسحاق بن صالح عن أحمد بن سیّار عن سعید بن کثیر الأنصاریّ عن رجاله عن عبد اللّه بن عبد الرّحمن ..
4- فی المصدر: فی مرضه یثقل.
5- فی المصدر: فتجهّز.
6- جاء فی شرح النّهج: بعث، بدلا من: جیش، و هی نسخه بدل فی (ک) .

لَعَنَ اللَّهُ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ .. وَ يُكَرِّرُ (1) ذَلِکَ، فَخَرَجَ أُسَامَهُ وَ اللِّوَاءُ عَلَى رَأْسِهِ وَ الصَّحَابَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْجُرْفِ نَزَلَ وَ مَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ وَ أَكْثَرُ الْمُهَاجِرِينَ، وَ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ (2) وَ بِشْرُ (3) بْنُ سَعْدٍ.. وَ غَيْرُهُمْ مِنَ الْوُجُوهِ، فَجَاءَهُ رَسُولُ أُمِّ أَيْمَنَ يَقُولُ لَهُ: ادْخُلْ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله) يَمُوتُ، فَقَامَ مِنْ فَوْرِهِ فَدَخَلَ الْمَدِينَهَ وَ اللِّوَاءُ مَعَهُ، فَجَاءَ بِهِ حَتَّى رَكَزَهُ بِبَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَدْ مَاتَ فِي تِلْکَ السَّاعَهِ، قَالَ: فَمَا كَانَ أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ يُخَاطِبَانِ أُسَامَهَ إِلَى أَنْ مَاتَ إِلَّا بِ: الْأَمِيرِ.

وَ رَوَى الطَّبَرِيُّ فِي الْمُسْتَرْشِدِ (4)

عَلَى مَا حَكَاهُ فِي الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ (5)

أَنَّ جَمَاعَهً مِنَ الصَّحَابَهِ كَرِهُوا إِمَارَهَ (6) أُسَامَهَ فَبَلَغَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ ذَلِکَ فَخَطَبَ وَ أَوْصَى (7) ثُمَّ دَخَلَ بَيْتَهُ، وَ جَاءَ الْمُسْلِمُونَ يُوَدِّعُونَهُ فَيَلْحَقُونَ (8) بِأُسَامَهَ، وَ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ، وَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ يَقُولُ: أَنْفِذُوا جَيْشَ أُسَامَهَ، فَلَمَّا بَلَغَ الْجُرْفَ بَعَثَتْ أُمُّ أُسَامَهَ- وَ هِيَ أُمُّ أَيْمَنَ- أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ يَمُوتُ، فَاضْطَرَبَ الْقَوْمُ وَ امْتَنَعُوا عَلَيْهِ وَ لَمْ يُنْفِذُوا لِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، ثُمَّ بَايَعُوا لِأَبِي بَكْرٍ قَبْلَ دَفْنِهِ.

وَ قَالَ فِي الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ (9)

أَيْضاً- أَسْنَدَ الْجَوْهَرِيُّ فِي كِتَابِ السَّقِيفَهِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَ عُمَرَ كَانَا فِيهِ.

1- فی المصدر: کرّر، و نسخه بدل: تکرّر.
2- حصر، بدلا من: حضیر، جاءت فی (س) ، و هی غلط.
3- فی شرح النّهج: بشیر- بالباء-.
4- المسترشد: 1 و 2، مع اختلاف یسیر و تلخیص.
5- الصّراط المستقیم 2- 296- 297.
6- خطّ علی کلمه: إماره، فی (س) ، و فی المصدر بدلا منها: تأمیر.
7- فی الصّراط: و أوصی به.
8- فی الصّراط: و یلحقون.

9- الصّراط المستقيم 2- 298.

و قال (1): حدّث الواقدی، عن ابن أبی الزیاد (2)، عن هشام بن عروه أنّ أباه قال: کان فیهم أبو بکر.

- قال: و حدّث- أیضا- مثله، عن محمد بن عبد اللّه بن عمر.

- و ذکره البلاذری فی تاریخه، و الزهری، و هلال بن عامر، و محمد بن إسحاق، و جابر، عن الباقر علیه السلام. و- محمد بن أسامه، عن أمیّه (3). و نقلت الرواه أنّهما کانا فی حال خلافتهما یسلّمان علی أسامه بالإمره.

وَ فِی کِتَابِ الْعِقْدِ (4): اخْتَصَمَ أُسَامَهُ وَ ابْنُ عُثْمَانَ فِی حَائِطٍ، فَافْتَخَرَ ابْنُ عُثْمَانَ، فَقَالَ أُسَامَهُ: أَنَا أَمِیرٌ عَلَی أَبِیکَ وَ صَاحِبَیْهِ (5)، أَ فَإِیَّایَ تُفَاخِرُ؟!، وَ لَمَّا بَعَثَ أَبُو بَکْرٍ إِلَی أُسَامَهَ یُخْبِرُهُ بِخِلَافَتِهِ (6)، قَالَ: أَنَا وَ مَنْ مَعِی مَا وَلَّیْنَاکَ أَمْرَنَا، وَ لَمْ یَعْزِلْنِی رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ عَنْکُمَا، وَ أَنْتَ وَ صَاحِبُکَ بِغَیْرِ إِذْنِی رَجَعْتُمَا، وَ مَا خَفِیَ عَلَی النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ مَوْضِعٌ، وَ قَدْ وَلَّانِی عَلَیْکُمَا وَ لَمْ یُوَلِّکُمَا، فَهَمَّ الْأَوَّلُ أَنْ یَخْلَعَ نَفْسَهُ فَنَهَاهُ الثَّانِی، فَرَجَعَ أُسَامَهُ وَ وَقَفَ بِبَابِ الْمَسْجِدِ وَ صَاحَ: یَا مَعَاشِرَ الْمُسْلِمِینَ! عَجَباً لِرَجُلٍ اسْتَعْمَلَنِی رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ فَعَزَلَنِی وَ تَأَمَّرَ عَلَیَّ (7)، انْتَهَی کَلَامُهُ.

وَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْکَرِیمِ الشَّهْرَسْتَانِیُّ فِی کِتَابِ الْمِلَلِ وَ النِّحَلِ (8)

عِنْدَ ذِکْرِ الِاخْتِلَافَاتِ الْوَاقِعَهِ فِی مَرَضِ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ-: الْخِلَافُ الثَّانِی: أَنَّهُ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ قَالَ: جَهِّزُوا جَیْشَ أُسَامَهَ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْ جَیْشِ

1- فی الصراط المستقیم 2- 297.
2- فی المصدر: ابن أبی الزناد- بالنون-، و هو الظاهر.
3- فی الصراط المستقیم: عن أبیه، بدلا من: عن أمیّه.
4- الصّراط المستقیم 2- 297، و لم نجده فی العقد الفرید المطبوع.
5- فی (س) : و صاحبه. و لا توجد همزه الاستفهام التالیه فی المصدر.
6- فی المصدر: إلی أسامه أنّه خلیفه.
7- فی الصّراط: استعلمنی علیه فتآمر علیّ و عزلنی.
8- الملل و النّحل 1- 29 (و فی طبعه دار المعرفه 1- 23) .

أُسَامَهَ (1). فَقَالَ: قَوْمٌ (2) يَجِبُ عَلَيْنَا امْتِثَالُ أَمْرِهِ، وَ أُسَامَهُ قَدْ بَرَزَ مِنَ الْمَدِينَهِ. وَ قَالَ قَوْمٌ: قَدِ اشْتَدَّ مَرَضُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَلَا تَسَعُ قُلُوبُنَا لِمُفَارَقَتِهِ وَ الْحَالُ (3) هَذِهِ، فَنَصْبِرُ حَتَّى نُبْصِرَ أَيُّ شَيْ ءٍ يَكُونُ مِنْ أَمْرِهِ؟، انْتَهَى.

و صرّح صاحب روضه الأحباب (4)، بأنّ أبا بكر و عمر و عثمان كانوا من جيش أسامه.

وَ قَالَ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ قَدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ فِي كِتَابِ الْإِرْشَادِ (5): لَمَّا تَحَقَّقَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مِنْ دُنُوِّ أَجَلِهِ مَا كَانَ قَدَّمَ (6) الذِّكْرَ بِهِ لِأُمَّتِهِ، فَجَعَلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ يَقُومُ مَقَاماً بَعْدَ مَقَامٍ فِي الْمُسْلِمِينَ يُحَذِّرُهُمُ الْفِتْنَهَ بَعْدَهُ وَ الْخِلَافَ عَلَيْهِ، وَ يُؤَكِّدُ وِصَاءَتَهُمْ (7) بِالتَّمَسُّكِ بِسُنَّتِهِ (8) وَ الْإِجْمَاعِ عَلَيْهَا وَ الْوِفَاقِ، وَ يَحُثُّهُمْ عَلَى الِاقْتِدَاءِ بِعِتْرَتِهِ وَ الطَّاعَهِ لَهُمْ وَ النُّصْرَهِ وَ الْحِرَاسَهِ وَ الِاعْتِصَامِ بِهِمْ فِي الدِّينِ، وَ يَزْجُرُهُمْ

1- فى الملل و النّحل: من تخلّف عنه.
2- فى (ک) : يا قوم.
3- فى المصدر: و الحاله ..
4- روضه الأحباب .. أقول: الذى يظهر- كما سيصرّح قريبا- أنّه من كتب العامّه، و لا نعرف للخاصّه بهذا الاسم إلّا ما ألّفه السيّد الأمير جمال (جلال) الدين عطاء اللّه بن فضل اللّه بن عبد الرحمن الحسينى النيسابوريّ الدشتكى الملقّب ب: الأمير جمال الدين المحدّث الشيرازى، و هو (فى سيره النبىّ صلّى اللّه عليه و آله و الآل و الأصحاب) المتوفى حدود سنه 953 ه، فارسى، فى ثلاث مجلدات، كتب بأمر الأمير على شير الوزير فى هراه، و فرغ منه سنه 953 ه، و مع هذا فقد راجعته و لم أجد ما نقله المصنّف طاب ثراه منه إلّا مورد واحد سنذكره فيما بعد، و لم يذكره المصنّف فى مصادره، و هناک كتاب مطبوع بهذا الاسم باللغه التركيه فى مكتبه السيّد النجفىّ المرعشىّ أستبعد كونه هو، فلاحظ.
5- الإرشاد: 96- 98.
6- فى (ک) : ندم، و لا معنى له.
7- كذا، و الظّاهر: وصايتهم- بالياء- و هى اسم كالوصيّه.
8- جاء فى (س) : و سنّته.

عَنِ الِاخْتِلَافِ (1) وَ الِارْتِدَادِ .. وَ سَاقَ الْكَلَامَ إِلَى (2) قَوْلِهِ: ثُمَّ إِنَّهُ عَقَدَ لِأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ (3) الْإِمْرَةَ، وَ أَمَرَهُ وَ نَدَبَهُ أَنْ يَخْرُجَ بِجُمْهُورِ الْأُمَّهِ إِلَى حَيْثُ أُصِيبَ أَبُوهُ مِنْ بِلَادِ الرُّومِ، وَ اجْتَمَعَ رَأْيُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ عَلَى إِخْرَاجِ جَمَاعَهٍ مِنْ مُقَدَّمِي الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ فِي مُعَسْكَرِهِ- حَتَّى لَا يَبْقَى فِي الْمَدِينَهِ عِنْدَ وَفَاتِهِ مَنْ يَخْتَلِفُ فِي الرِّئَاسَهِ، وَ يَطْمَعُ فِي التَّقَدُّمِ عَلَى النَّاسِ بِالْإِمَارَهِ- لِيَسْتَتِبَّ (4) الْأَمْرُ بَعْدَهُ لِمَنِ اسْتَخْلَفَهُ مِنْ بَعْدِهِ، وَ لَا يُنَازِعَهُ فِي حَقِّهِ مُنَازِعٌ، فَعَقَدَ لَهُ الْإِمْرَهَ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ، وَ جَدَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فِي إِخْرَاجِهِمْ، وَ أَمَرَ أُسَامَهَ بِالْبُرُوزِ عَنِ الْمَدِينَهِ بِعَسْكَرِهِ (5) إِلَى الْجُرْفِ، وَ حَثَّ النَّاسَ عَلَى الْخُرُوجِ إِلَيْهِ، وَ الْمَسِيرِ مَعَهُ وَ حذوهم [حَذَّرَهُمْ] (6) مِنَ التَّلَوُّمِ وَ الْإِبْطَاءِ عَنْهُ، فَبَيْنَا (7) هُوَ فِي ذَلِكَ إِذْ عَرَضَتْ لَهُ الشَّكَاهُ الَّتِي تُوُفِّيَ فِيهَا .. وَ سَاقَ الْحَدِيثَ إِلَى قَوْلِهِ: وَ اسْتَمَرَّ الْمَرَضُ بِهِ أَيَّاماً وَ ثَقُلَ، فَجَاءَ بِلَالٌ عِنْدَ صَلَاهِ الصُّبْحِ- وَ رَسُولُ اللَّهِ مَغْمُورٌ بِالْمَرَضِ- فَنَادَى: الصَّلَاهَ يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ، فَأُوذِنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ بِنِدَائِهِ، فَقَالَ: يُصَلِّي بِالنَّاسِ بَعْضُهُمْ فَإِنِّي مَشْغُولٌ بِنَفْسِي، فَقَالَتْ عَائِشَهُ:

مُرُوا أَبَا بَكْرٍ، وَ قَالَتْ حَفْصَهُ: مُرُوا عُمَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ- حِينَ سَمِعَ كَلَامَهُمَا، وَ رَأَى حِرْصَ كُلِّ وَاحِدَهٍ مِنْهُمَا عَلَى التَّنْوِيهِ (8) بِأَبِيهَا، وَ افْتِتَانِهِمَا بِذَلِكَ، وَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ حَيٌّ-: اكْفُفْنَ فَإِنَّكُنَّ كَصُوَيْحِبَاتِ يُوسُفَ،

1- فی المصدر: الخلاف.
2- فی (ک) : فی، بدلا من: إلی.
3- جاء فی المصدر: لأسامه بن زید بن الحارثه.
4- قال فی لسان العرب 1- 226: استتبّ الأمر: تهیّأ و استوی، و استتبّ أمر فلان: إذا اطّرد و استقام و تبیّن. و فی المصدر: و یستتبّ.
5- فی الإرشاد: بمعسکره.
6- کذا، و فی المصدر: حذّرهم، و هو الظّاهر.
7- فی الإرشاد: فبینما.
8- جاء فی مجمع البحرین 6- 364: نوّهت باسمه- بالتّشدید-: إذا رفعت ذکره، و نوّهته تنویها: إذا رفعته.

ثُمَّ قَامَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مُبَادِراً خَوْفاً مِنْ تَقَدُّمِ أَحَدِ الرَّجُلَيْنِ، وَ قَدْ كَانَ أَمَرَهُمَا بِالْخُرُوجِ مَعَ أُسَامَةَ وَ لَمْ يَكُ عِنْدَهُ أَنَّهُمَا قَدْ تَخَلَّفَا، فَلَمَّا سَمِعَ مِنْ عَائِشَةَ وَ حَفْصَةَ مَا سَمِعَ عَلِمَ أَنَّهُمَا مُتَأَخِّرَانِ عَنْ أَمْرِهِ، فَبَدَرَ (1) لِكَفِّ الْفِتْنَةِ وَ إِزَالَةِ الشُّبْهَةِ، فَقَامَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ- وَ إِنَّهُ لَا يَسْتَقِلُّ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الضَّعْفِ- فَأَخَذَ بِيَدِهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ، فَاعْتَمَدَ عَلَيْهِمَا وَ رِجْلَاهُ يَخُطَّانِ (2) الْأَرْضَ مِنَ الضَّعْفِ، فَلَمَّا خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ وَجَدَ أَبَا بَكْرٍ وَ (3) قَدْ سَبَقَ إِلَى الْمِحْرَابِ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ بِيَدِهِ أَنْ تَأَخَّرْ عَنْهُ، فَتَأَخَّرَ أَبُو بَكْرٍ وَ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مَقَامَهُ، فَقَامَ وَ كَبَّرَ (4) وَ ابْتَدَأَ الصَّلَاةَ الَّتِي كَانَ ابْتَدَأَهَا أَبُو بَكْرٍ، وَ لَمْ يَبْنِ عَلَى مَا مَضَى مِنْ فِعَالِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ انْصَرَفَ إِلَى مَنْزِلِهِ، وَ اسْتَدْعَى أَبَا بَكْرٍ وَ عُمَرَ وَ جَمَاعَةً مِمَّنْ حَضَرَ الْمَسْجِدَ (5) مِنَ الْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ قَالَ: أَ لَمْ آمُرْ (6) أَنْ تُنَفِّذُوا جَيْشَ أُسَامَةَ؟! فَقَالُوا:

بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله) !. قَالَ: فَلِمَ تَأَخَّرْتُمْ عَنْ أَمْرِي؟! قَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنِّي (7) خَرَجْتُ ثُمَّ رَجَعْتُ لِأُجَدِّدَ بِكَ عَهْداً. وَ قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله) إِنِّي لَمْ أَخْرُجْ، لِأَنَّنِي لَمْ أُحِبَّ أَنْ أَسْأَلَ عَنْكَ الرَّكْبَ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ:

نَفِّذُوا جَيْشَ أُسَامَةَ .. يُكَرِّرُهَا ثَلَاثاً (8)..

إِلَى آخِرِ مَا مَرَّ (9) فِي أَبْوَابِ وَفَاةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مع أخبار أُخر أوردناها هناک، و قد تقدّم (10) فی هذا المجلد خبر

1- فی الإرشاد: لبدر.
2- فی المصدر: تخطان.
3- لا توجد الواو فی المصدر، و هو الظّاهر.
4- لا توجد فی المصدر: فقام، و فیه: فکبّر.
5- فی الإرشاد: بالمسجد.
6- فی المصدر: آمرکم.
7- فی الإرشاد: إنّی کنت ..
8- إلی هنا فی الإرشاد: 96.
9- بحار الأنوار 22- 468، و جاء فیه: 21- 410- 411، و تقدّم الإشاره إلیها فیه: 390.

10- بحار الأنوار: 22- 465- 470 باب 1.

الصحيفه المشتمل على تلک القصّه مفصّلا.

هذا ما يتعلّق بكونهم فى جيش أسامه و أمره (صلى الله عليه و آله) بالخروج و لعنه المتخلّف.

و أمّا عدم خروجهم و تخلّفهم فلا ينازع أحد فيه.

و أمّا أنّ فى (1) ذلک قادح (2) فى خلافتهم، فلأنّهم كانوا مأمورين لأسامه ما دام لم يتمّ غرض الرسول صلّى اللّه عليه و آله فى إنفاذ الجيش، فلم يكن لأبى بكر الحكم على أسامه، و الخلافه رئاسه عامّه تتضمّن الحكم على الأمّه كافه بالاتّفاق، فبطل خلافه أبى بكر، و إذا بطل خلافته ثبت بطلان خلافه عمر لكونها بنصّ أبى بكر، و خلافه عثمان لابتنائها على الشورى بأمر عمر.

و أيضا لو لم تبطل خلافه الأخيرين لزم خرق الإجماع المركّب، و لأنّ ردّ كلام الرسول صلّى اللّه عليه و آله فى وجهه- كما سبق- من أبى بكر و عمر و عدم الانقياد لأمره بعد تكريره (3) الأمر إيذاء له صلّى اللّه عليه و آله، و قد قال اللّه عزّ و جلّ: إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِى الدُّنْيا وَ الْآخِرَهِ (4)، و قال: وَ الَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ (5)، و ذلک مع قطع النظر عن اللعن الصريح فى ذلک الأمر- كما اعترف به الشهرستانى (6)

و المستحقّ للّعن من اللّه و من رسوله لا يصلح للإمامه، و لو جوّزوا لعن خلفائهم صالحناهم على ذلک و اتّسع الأمر علينا.

و أجاب قاضى القضاه فى المغنى: بأنّا لا نسلّم أنّ أبا بكر كان فى جيش

1- خطّ فى (ک) على كلمه: فى، و هو أولى.
2- الظاهر ذلک اسمها و قادح خبرها.
3- الكلمه مشوشه فى (ک) .
4- الأحزاب: 57.
5- التوبه: 61.
6- الملل و النحل 1- 29.

أسامه (1)، و لم يسند منعه إلى روايه و خبر، و ذكر له بعض المتعصّبين (2) خبرا ضعيفا يدلّ بزعمه على أنّه لم يكن فيه.

و قال ابن أبى الحديد (3): كثير من المحدّثين يقولون كان أبو بكر من الجيش، و الأمر عندى فى هذا الموضع مشتبه، و التواريخ مختلفه (4).

و الجواب أنّ وروده فى رواياتهم- سيّما إذا كان جلّهم قائلين به مع اتّفاق رواياتنا عليه- يكفينا فى الاحتجاج و لا يضرّنا خلاف بعضهم.

و أمّا استناد صاحب المغنى (5) فى عدم كونه من الجيش بما حكاه عن أبى على من أنّه لو كان أبو بكر من الجيش لما ولّاه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله أمر الصلاه فى مرضه مع تكريره أمر الجيش بالخروج و النفوذ (6)، فقد عرفت ما فى حكايه الصلاه من وجوه الفساد، مع أنّه لم يظهر من رواياتهم ترتيب بين الأمر بالتجهيز و الأمر بالصلاه، فلعلّ الأمر بالصلاه كان قبل الأمر بالخروج، أو كان فى أثناء تلك الحال، فلم يدلّ على عدم كون أبى بكر من الجيش.

و يؤيّده ما رواه ابن أبى الحديد (7) من أنّه لم يجاوز آخر القوم الخندق حتّى قبض رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله.

و لو بنى الكلام على ما رويناه، فبعد تسليم الدلاله على التأخّر ينهدم به بنيان ما أسّسه، إذ يظهر منها أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله لمّا سمع صوت أبى بكر، و علم أنّه تأخّر عن أمره و لم يخرج، خرج متحاملا و أخّره عن المحراب و ابتدأ بالصلاه.

1- المغنى، الجزء المتمّم للعشرين: 344.
2- كما حكاه ابن أبى الحديد فى شرحه على النهج 17- 182- 183.
3- قاله فى شرحه 17- 183.
4- ذكره فى شرح النهج 17- 182.
5- المغنى، الجزء المتمّم للعشرين: 346.
6- و قد حكاه عنه فى الشافى 4- 154، و شرح النهج لابن أبى الحديد 17- 176.
7- فى شرحه على النهج 17- 183 بتصرّف.

ثم أجاب صاحب المغنى (1)

بعد تسليم أنّه كان من الجيش- بأنّ الأمر لا يقتضى الفور، فلا يلزم من تأخّره أن يكون عاصيا (2).

و ردّ عليه السيّد رضى اللّه عنه فى الشافى (3): بأنّ المقصود بهذا الأمر الفور دون التراخى، أمّا من حيث مقتضى الأمر على مذهب من يرى (4) ذلک لغه، و أمّا شرعا (5)، من حيث وجدنا جميع الأمّه من لدن الصحابه إلى هذا الوقت يحملون أوامره صلّى اللّه عليه و آله (6) على الفور، و يطلبون فى تراخيها الأدلّه.

قال (7): على أنّ فى قول أسامه: لم أكن لأسأل عنک الركب (8) .. أوضح

1- المغنى، الجزء المتمّم للعشرين: 344، و نصّ عبارته: فيقال عند ذلک: إنّ نفس الأمر يقتضى تأخّره، فكيف يكون عاصيا بأن يتأخّر ..
2- و قد نقله فى الشافى 4- 144، و شرح النهج لابن أبى الحديد 17- 185.
3- الشافى 246- الحجريّه-، و فى الطبعه الجديده 4- 147- 148، باختلاف يسير.
4- فى المصدر: من رأى.
5- فى الشافى: أو شرعا، و هو الظاهر، و فى شرح النهج: و شرعا.
6- فى المصدر زياده: و نواهيه.
7- جاءت العباره فى الشافى هكذا: ثم لم يثبت كلّ ذلک لكان قول أسامه .. و هى غير وافيه بالمطلوب إلّا بإضافه كلمه: لو، بعد: ثم، مثلا.
8- جاء فى حاشيه (ک) ما يلى: غرض السيّد رحمه اللّه أنّه صلّى اللّه عليه و آله لو لم يأمره على الفور و كان أمره فيه سعه و تراخ، و جاز له أن يتأخّر كما تأخّر أبو بكر أمكن أن يستغنى عن سؤال الركب إمّا بصحّته صلّى اللّه عليه و آله أو برحلته و علم أسامه بذلک، و على التقديرين لا معنى لسؤال الركب و التعلّل به. و تعرّض رحمه اللّه لشقّ (كذا، و الظاهر: للشق) الثانى و أحال الأول على الظهور، فلا يرد عليه ما أورده ابن أبى الحديد بأنّ هذا قول من توهّم على قاضى القضاه أنّه يقول: إنّ النبىّ صلّى اللّه عليه و آله إنّما أمرهم بالنفوذ بعد الوفاه و لم يقل القاضى بذلک، و إنّما ادّعى أنّ الأمر بالسير المتراخى لا غير، و أنّ كلام أسامه لا يدلّ على أنّه

فعل (الكلمه مشوّشه، و لعلّه: فعله بالفور) الفور، بل يمكن أن يكون الأمر فيه مهلته يفوّض إلى رأيه التأجيل و التعجيل، فلمّا قال له النبىّ: لم تأخّرت عن المسير؟. قال له ذلک الكلام. [منه (طاب ثراه)].

دلیل علی أنّه عقل من الأمر الفور، لأنّ سؤال الرکب بعد الوفاه لا معنی له (1).

و أمّا قول صاحب الکتاب أنّه لم ینکر علی أسامه تأخّره فلیس بشی ء، و أیّ إنکار أبلغ من تکراره الأمر، و یزداده القول فی حال یشغل عن المهمّ و یقطع عن الفکر إلّا فیها، و قد (2) ینکر الآمر علی المأمور تاره بتکرّر (3) الأمر، و أخری بغیره.

و أیّده (4) بما حکاه صاحب المغنی عن أبی علی من الاستدلال علی عدم کون أبی بکر من الجیش بأمر الصلاه و ابتناؤه علی کون الأمر للفور واضح. و قد ارتضی صاحب المغنی استدلاله. فهذا المنع مناقض له.

أقول: (5): و من القرائن الواضحه علی أنّهم فهموا من هذا الأمر الفور خروجهم عن المدینه- مع شدّه مرضه صلّی اللّه علیه و آله- إذ العاده قاضیه بأنّه لو کان لهم سبیل إلی تأخیر الخروج حتّی یستعلموا مصیر الأمر فی مرضه صلّی اللّه علیه و آله لتوسّلوا إلیه بوسعهم، لاشتغال قلوبهم و حرصهم علی العلم ببرئه، و استعلام حال الخلافه، و لخوفهم من وقوع الفتن فی المدینه، و فیکون ما استخلفوه من الأموال و الأولاد معرضا للهلکه و الضیاع، و قد کانوا وتروا (6) العرب و أورثوهم الضغائن، و لعمری إنّهم ما خرجوا إلّا و قد ضاق الخناق علیهم، و بلغ أمره و حثّه صلّی اللّه علیه و آله لهم کلّ مبلغ، و نال التقریع و التوبیخ منهم کلّ منال، و ما سبق من روایه الجوهری واضح الدلاله علی أنّ المراد هو الفور و التعجیل، و قد اعترف ابن أبی الحدید (7) بأنّ الظاهر فی هذا الموضع صحّه ما ذکره السیّد، لأنّ قرائن

1- فی المصدر: لأنّ سؤال الرکب عنه (صلی الله علیه و آله) لا معنی له بعد الوفاه.
2- فی (س) : و لم، بدلا من: و قد.
3- فی الشافی: بتکرار.
4- الشافی 4- 149، و هو حاصل کلامه هناک.
5- فی (س) : قوله، بدلا من: أقول.
6- الکلمه مشوّشه فی (ک) ، و لعلّها: أوتروا.
7- فی شرحه علی النهج 17- 185 بتصرّف، ثمّ قال: و هذا هو الفور.

الأحوال عند من يقرأ السّير و التواريخ (1) يدلّ على أنّ الرسول صلّى اللّه عليه و آله كان يحثّهم على الخروج و المسير، انتهى.

على أنّ التراخي إنّما ينفع له إذا كان أبو بكر قد خرج فى الجيش و لو بعد حين، و لم يقل أحد بخروجه مطلقا.

ثم أجاب صاحب المغنى (2)

بعد تسليمه كون أبى بكر من الجيش- بأنّ خطابه (صلى الله عليه و آله) بتنفيذ الجيش يجب أن يكون متوجّها إلى القائم بالأمر بعده، لأنّه من خطاب الأئمّه، و هذا يقتضى أن لا يكون المخاطب بالتنفيذ فى الجمله.

ثم قال: و هذا يدلّ على أنّه لم يكن هناک إمام منصوص عليه، لأنّه لو كان لأقبل بالخطاب عليه، و خصّه بالأمر بالتنفيذ دون الجميع.

و يرد عليه: أنّ المخاطب فى هذا المقام إمّا الخليفه المنصوص عليه أو من يختاره الأمّه، و إمّا الجيش المأمور بالخروج، و إمّا جميع الحاضرين- الجيش و غيرهم-، و إمّا الجماعه الخارجه من الجيش بأمره صلّى اللّه عليه و آله، و على أىّ حال فالمأمور به إمّا إنفاذ الجيش حال حياته صلّى اللّه عليه و آله أو بعد وفاته، أو مطلقا.

أمّا كون المخاطب الخليفه- بقسميه- مع كون المأمور به تنفيذ الجيش حال الحياه فباطل، لورود الخطاب بلفظ الجمع، و لأنّه لا حكم للخليفه فى حياته صلّى اللّه عليه و آله من حيث الخلافه، و لأنّه لو كان المخاطب هو بعينه لأنكر الرسول صلّى اللّه عليه و آله تأخّر القوم عن الخروج عليه لا على القوم، و المروىّ خلافه.

و يخصّ القسم الثانى بأنّه لا معنى لخطاب من يختاره الأمّه بعد الوفاه بالأمر بتنفيذ الجيش حال الحياه، و هو واضح، و كذا على الإطلاق، و لو خوطب بالتنفيذ بعد الوفاه فيأمر من خرج الأصحاب حال حياته صلّى اللّه عليه و آله؟ و لما ذا ينكر صلّى اللّه عليه و آله تخلّف من تخلّف و يحثّهم على الخروج؟! و كذا لو كان المخاطب

1- فى المصدر: و يعرف التواريخ.

2- المغنى، الجزء المتمّم للعشرين: 345، و هذا حاصل كلامه، و قد حكاه عنه فى الشافى 4- 145.

الإمام المنصوص.

و لو كان المخاطب هو الجيش المأمور بالخروج فعلى الأقسام الثلاثه يكون الداخل فيهم عاصيا بالتخلّف حال الحياه أو بعدها أو مطلقا، و قد ثبت باعتراف الثقات عندهم دخول أبى بكر فى الجيش، فثبت عصيانه بالتخلّف على أحد الوجوه، على أنّ هذا الكلام من صاحب المغنى- بعد تسليم كون أبى بكر من الجيش- و لعلّه رجع عن ذلک التسليم معتمدا على دليله هذا، و هو كما ترى، و حينئذ يكون المراد بالتنفيذ- فى كلامه صلّى اللّه عليه و آله أو التجهيز على اختلاف الروايات- إتمام أمر الجيش فى بلوغه إلى حيث أمر به، فكلّ واحد منهم مكلّف بالخروج الذى هو شرط لتحقّق المأمور به و حصول الامتثال، و باجتماعهم فى ذلک يحصل الغرض.

و لا يذهب عليک أنّ القسم الثانى من هذه الثلاثه و إن كان مثبتا للمطلوب إلّا أنّه باطل، إذ لو كان المأمور به خروجهم بعد وفاته صلّى اللّه عليه و آله لما تركوه فى شدّه المرض مع تعلّق القلوب باستعلام العاقبه فى أمره صلّى اللّه عليه و آله و أمر الخلافه و ما خلّفوه كما سبق، و لما أنكر صلّى اللّه عليه و آله خروج من تخلّف منهم.

و لو كان المخاطب جميع من حضر فمعنى التنفيذ و التجهيز أن يبذل كلّ منهم جهده فى حصول المأمور به، فالمطلوب من الجيش الخروج، و من غيرهم تهيئه أسبابهم و حثّهم عليه، و فعل كلّ ما هو شرط فيه ممّا يدخل تحت طاقته و يعصى كلّ بترک ما أمر به، فمن كان داخلا فى الجيش كالثلاثه بالتخلّف و من خرج بترک ما سبق.

و لو كان المخاطب الجماعه التى لم تؤمر بالخروج فيهم، كما هو الأظهر من لفظ التنفيذ مع صيغه الجمع، فمع جريان بعض المفاسد السابقه فيه و بطلانه بأقسامه لا يغنى صاحب المغنى، إذ هو مخالف لما تعرّض لإثباته من كون الخطاب متوجّها إلى الأئمّه، و لا يلزم منه خروج أبى بكر عن المأمورين أيضا، و هو ممّا لم يقل به أحد.

و لو سلّمنا توجّه هذا الخطاب إلى غير الجيش إما (1) كان أو غيره، نقول لا ريب فى أنّه متضمّن لأمر الجيش بالخروج، فعصيان من تخلّف من الداخلين فيه لازم على هذا الوجه، فعلى أىّ تقدير ثبت عصيان أبى بكر و اندفع كلام المجيب.

و قوله: لأنّه من خطاب الأئمّه .. إن أراد به أنّ الأمر بالتنفيذ لا يصلح لغير الأئمّه فقد عرفت ضعفه، و إن أراد أنّ الخطاب بصيغه الجمع لا يتوجّه إلى غيرهم، فالظاهر أنّ الأمر بالعكس، على أنّا لو ساعدناه على ذلک نقول: إذا ثبت كون من تزعمه إماما من الجيش فبعد توجّه الخطاب إليه كان مأمورا بالخروج، عاصيا بتركه، و يكون معنى التنفيذ و التجهيز ما تقدّم، فإذا قلت بأنّ الخطاب على هذا الوجه لا يتوجّه إلّا إلى الأئمّه و يستدعى بخروج من توجّه إليه الخطاب، فبعد ثبوت أنّ أبا بكر كان من الجيش أو تسليمه كان ذلک دليلا على أنّه لا يصلح لأن يختاره الأمّه للإمامه، و أمّا توصّله بذلک إلى عدم النصّ فيتوجّه عليه أنّ كون الخطاب بصيغه الجمع محمولا على ظاهره مع توجّهه إلى الإمام يستلزم كون الإمام جماعه، و لم يقلّ به أحد، و لو فتحت به باب التأويل و أوّلته إلى من يصير خليفه باختياركم أوّلناه إلى من جعلته خليفه نبيّكم، مع أنّ توجّه الخطاب إلى الخليفه قد عرفت بطلانه بأقسامه.

أقول: قد تكلّم السيّد رحمه اللّه فى الشافى (2) و غيره من الأفاضل (3) فى هذا الطعن سؤالا و جوابا و نقضا و إبراما بما لا مزيد عليه، و اكتفينا بما أوردنا لئلّا نخرج عن الغرض المقصود من الكتاب، و كفى ما ذكرنا لأولى الألباب.

1- كذا، و جاءت نسخه بدل فى (ک) : إماما، و هو الظاهر.
2- الشافى 4- 144- 152.
3- كما ذكره فى تلخيص الشافى 3- 177- 180، و فى الصراط المستقيم 2- 296- 299، و غيرهما.

الطعن الثالث: ما جرى منه فى أمر فدک

و قد تقدّم القول فيه مفصّلا فلا نعيده (1).

الطعن الرابع:

أَنَّهُ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ- مَعَ كَوْنِهِ وَلِيّاً وَ نَاصِراً لِأَبِی بَكْرٍ-: كَانَتْ بَيْعَهُ أَبِی بَكْرٍ فَلْتَةً وَقَی اللَّهُ الْمُسْلِمِينَ شَرَّهَا (2)، فَمَنْ عَادَ إِلَی مِثْلِهَا فَاقْتُلُوهُ (3)، و لا يتصوّر فی

1- أقول: لقد سلف منّا فی أوّل الكتاب ذكر جمله من المصادر تبعا لشيخنا العلّامه- طاب ثراه و للباحث عن هذا الموضوع أن يراجع المطوّلات من كتب الحديث و التاريخ و التراجم ليرى من ذلک الغرائب، فانظر مثلا: مروج الذهب 3- 252، معجم البلدان 4- 238، شرح النهج لابن أبی الحديد 4- 77- 100، المختصر فی أخبار البشر 1- 178، و ذكر ذلک المرحوم السيّد الفيروزآبادی فی كتابه السبعه من السلف: 35- 36. و حسبنا فی المقام ما قاله الهيثمی فی مجمع الزوائد 9- 39 عن عمر، قال: لمّا قبض رسول اللّه (صلی الله عليه و آله) جئت أنا و أبو بكر إلی علیّ عليه السلام، فقلنا: ما تقول فيما ترک رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله؟. قال: نحن أحقّ الناس برسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله، قال: فقلت: و الذی بخيبر؟. قال: و الذی بخيبر. قلت: و الذی بفدک؟. قال: و الذی بفدک. فقلت: أما و اللّه حتّی تحزّوا رقابنا بالمناشير فلا!!. و قد رواه الطبرانی فی الأوسط، و قد فصّلها بمصادرها شيخنا الأمينی- رحمه اللّه- فی غديره 7- 190- 197، فراجع.
2- ما الّذی أباح لعمر أو لغيره من الصّحابه قولهم فی خلافه أبی بكر: إنّها كانت فلته وقی اللّه المسلمين شرّها، كما جاء فی صحيح البخاریّ، باب رجم الحبلی من الزّنا إذا أحصنت 10- 44 [8- 2080]، منسد أحمد 1- 55، تاريخ ابن كثير 5- 246، تاريخ الطّبریّ 3- 200- 205، سيره ابن هشام 4- 338، السّيره الحلبيه 3- 388- 392، كامل ابن الأثير 2- 135 و 327، أنساب البلاذریّ 5- 15، تيسير الوصول 2- 42- 44، نهايه ابن الأثير 3- 238، الرّياض النّضره 1- 161، الصّواعق المحرقه: 5 و 8، و قال: سند صحيح، تمام المتون للصفدی: 137، تاج العروس 1- 568. و جاء فی بعض المصادر: فلته كفلتات الجاهليّه فمن عاد إلی مثلها فاقتلوه، كما فی التّاريخ

للطّبرىّ 3- 210، و التمهيد للباقلانى 196، و شرح ابن أبى الحديد 2- 19، و غيرها، و قد أشار إلى كلتا العبارتين فى الغدير 5- 370 و 7- 79.
3- كما جاء فى الصّواعق المحرقه: 21، و التمهيد: 196، و شرح ابن أبى الحديد 1- 123- 124، و غيرها.

التخطئه و الذمّ أوكد من ذلک.

و أجاب عنه قاضى القضاه فى المغنى (1): لا يجوز لقول محتمل ترک ما علم ضروره، و معلوم (2) من حال عمر إعظام أبى بكر و القول بإمامته و الرضا ببيعته، و ذلک يمنع ممّا ذكروه، لأنّ المصوّب للشى ء لا يجوز أن يكون مخطّئا له.

قال: و قال أبو على: إنّ (3) الفلته ليست هى الزلّه و الخطيئه، بل هى البغته و ما وقع فجأه من غير (4) رويّه و لا مشاوره، و استشهد بقول الشاعر:

من يأمن الحدثان مثل ضبيره القرشىّ ماتا*** سبقت منيّته المشيب و كان ميتته افتلاتا(5) يعنى بغته من غير مقدّمه، و حكى عن الرياضى (6) إنّ العرب تسمّى آخر

1- المغنى، الجزء المتمّم للعشرين: 339- 340، بتصرّف أشرنا إليه، و قد حكاه فى الشافى 4- 124 125، و المتن أقرب منه فى العبارات، و قد جاء نقله عنه فى شرح ابن أبى الحديد 2- 26 و 27.
2- فى المصدر: لا يجوز القول بمثل ترک ما نعلم باضطرار و معلوم .. و هو مقلوب ما ذكره السيّد فى الشافى: 1- 124- 125.
3- لا توجد كلمه: إنّ، فى المصدر، و فيه قد قدّمت كلمه: ليست على: الفلته ..
4- جاءت العباره فى المغنى هكذا: بل يجب أن تكون محموله على ما نقل عن أهل اللغه من أنّ المراد بها بغته و فجأه من غير ..
5- نسخه جاءت فى مطبوع البحار: بعد، بدلا من: مثل. و الشعر فى المصدر: هربا من الحدثان بعد جبيره القرشىّ*** ما ناسف ميتته المسبّب و كان ميتته افتلاتا و قال فى هامشه: فى البيت تحريف أضاع منه الوزن و المعنى معا، و الشعر فى الشافى جاء هكذا: هربا من الحدثان بعد صبيره القرشىّ*** ما نأسف ميتته المسبّب و كان ميتته افتلاتا و فى شرح نهج البلاغه لابن أبى الحديد: من يأمن الحدثان بعد صبيره القرشىّ ماتا*** سبقت منيّته المشيب و كان ميتته افتلاتا
6- فى المغنى: أو على ما ذكره عسكر عن الرياشى.

يوم من شوال: فلته، من حيث إنّ كلّ (1) من لم يدرک ثاره و طلبته (2) فيه فاته (3) لأنّهم كانوا إذا دخلوا فى الأشهر الحرم لا يطلبون الثار، و ذو القعده من الأشهر الحرم، فسمّوا ذلک اليوم فلته (4)، لأنّهم إذا أدركوا (5) فيه ثارهم فقد أدركوا ما كاد يفوتهم، فأراد عمر على هذا أنّ بيعه أبى بكر تداركها (6) بعد ما كادت تفوت.

و قوله: وقى اللّه شرّها .. دليل على تصويب البيعه (7)، لأنّ المراد بذلک أنّ اللّه تعالى (8) دفع شرّ الاختلاف فيها.

قال: (9) فأمّا قوله: فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه، فالمراد من عاد إلى أن يبايع من غير (10) مشاوره و لا عدد يثبت صحّه البيعه به و لا ضروره داعيه إلى البيعه (11) ثم بسط يده على المسلمين ليدخلهم فى البيعه قهرا (12) فاقتلوه، و إذا احتمل ذلک وجب حمله على المعنى الذى ذكرنا و لم نتكلّف (13) ذلک، لأنّ قول عمر يطعن فى بيعه أبى بكر

1- لا توجد: إن كل .. فى المغنى و الشافى.
2- فى المصدر و الشافى: و طلبه، و لا توجد فى شرح النهج لابن أبى الحديد.
3- لا توجد: فاته، فى (س) و فى المصدر جاء بدلها: فلته.
4- فى المغنى و الشافى: إنّما سمّوه فلته.
5- لا توجد: ثارهم فقد أدركوا، فى المغنى و الشافى، و هى مثبته فى شرح النهج.
6- فى المصدر: على هذا الوجه أن بيعه أبى بكر تداركوها ..
7- فى المغنى و الشافى: على التصويب- بالألف و اللام مع حذف المضاف إليه-، و فى شرح النهج كالمتن.
8- فى المصدر و الشافى: إنّه تعالى.
9- و قد قاله القاضى فى المغنى أيضا، و قد حكاه عنه فى الشافى 4- 125- 126، و جاء فى شرح النهج 2- 27.
10- فى المغنى و الشافى: من عاد إلى مثلها من غير ..
11- فى المصدر: و لا عذر و لا ضروره، و فى الشافى: و لا عدّه و لا ضروره، و لا توجد فيهما بقيه العباره إلى هنا، و ما فى الشرح لابن أبى الحديد كالمتن.
12- لا توجد: قهرا، فى المصدر.

13- فی المغنی: الذی ذکرناها و لم یتکلّف.

و لا أن (1) قوله حجّه عند المخالف، و لكن تعلّقوا به ليوهموا أنّ بيعته غير متّفق عليه (2)، و أنّ أوّل من ذمّها من عقدها. انتهى ما ذكره أبو على.

و بمثل هذا الجواب أجاب الفخر الرازى فى نهايه العقول، (3)، و شارح المقاصد (4)، و شارح المواقف (5) و من يحذو حذوهم.

و أورد السيّد الأجلّ (6) رضى اللّه عنه على صاحب المغنى: بأنّ ما تعلّقت به من العلم الضرورى برضا عمر ببيعه أبى بكر و إمامته .. فالمعلوم ضروره بلا شبهه أنّه كان راضيا بإمامته، و ليس كلّ من رضى شيئا كان متديّنا به معتقدا لصوابه، فإنّ كثيرا من الناس يرضون بأشياء من حيث كانت دافعه لما هو أضرّ منها و إن كانوا لا يرونها صوابا، و لو ملكوا الاختيار لاختاروا غيرها، و قد علمنا أنّ معاويه كان راضيا ببيعه يزيد لعنه اللّه و ولايته العهد من بعده، و لم يكن متديّنا بذلک و معتقدا صحّته، و إنّما رضى عمر ببيعه أبى بكر من حيث كانت حاجزه عن بيعه أمير المؤمنين عليه السلام، و لو ملک الاختيار لكان مصير الأمر إليه آثر فى نفسه و أقرّ لعينه. فإن ادّعى أنّ المعلوم ضروره تديّن عمر ببيعه أبى بكر و أنّه أولى بالإمامه منه فهو مدفوع عن ذلک أشدّ دفع، مع أنّه قد كان يندر (7) منه- أعنى عمر- فى وقت بعد آخر ما يدلّ على ما ذكرناه.

وَ قَدْ رَوَى الْهَيْثَمُ بْنُ عَدِيٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ (8) الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ

1- لا توجد: أنّ، فى المصدر، و فيه تقديم: عند المخالف، على قوله: حجّه.
2- فى المغنى و الشافى: عليها. و هو الصحيح.
3- نهايه العقول: مخطوط.
4- شرح المقاصد 5- 280- 281.
5- شرح المواقف: 8- 358.
6- الشافى 4- 126- 135، و فى الحجريّه: 241- 244، بتصرّف يسير أشرنا لأكثره، و حكاه عنه ابن أبى الحديد فى شرحه 2- 29- 35.
7- فى الشافى: يبدر.
8- فى المصدر: عيّاش.

بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: ذُكِرَ أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَقَالَ رَجُلٌ: كَانَا وَ اللَّهِ شَمْسَىْ هَذِهِ الْأُمَّهِ وَ نُورَيْهَا. فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: وَ مَا يُدْرِيكَ؟. فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ:

أَ وَ لَيْسَ قَدِ ائْتَلَفَا؟. فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: بَلِ اخْتَلَفَا لَوْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ، وَ أَشْهَدُ أَنِّى كُنْتُ (1) عِنْدَ أَبِى يَوْماً وَ قَدْ أَمَرَنِى أَنْ أَحْبِسَ (2) النَّاسَ عَنْهُ، فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ (3) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِى بَكْرٍ، فَقَالَ عُمَرُ: دُوَيْبَهُ سَوْءٍ وَ لَهُوَ خَيْرٌ مِنْ أَبِيهِ، فَأَوْجَسَنِى ذَلِكَ (4)، فَقُلْتُ: يَا أَبَتِ! عَبْدُ الرَّحْمَنِ خَيْرٌ مِنْ أَبِيهِ؟!. فَقَالَ (5): وَ مَنْ لَيْسَ خَيْراً مِنْ أَبِيهِ لَا أُمَّ لَكَ، ائْذَنْ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَكَلَّمَهُ فِى الْحُطَيْئَهِ الشَّاعِرِ أَنْ يَرْضَى عَنْهُ- وَ كَانَ عُمَرُ قَدْ حَبَسَهُ فِى شِعْرٍ قَالَهُ-، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ الْحُطَيْئَهَ لَبَذِىٌّ فَدَعْنِى أُقَوِّمْهُ بِطُولِ الْحَبْسِ، فَأَلَحَّ عَلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَ أَبَى عُمَرُ، وَ خَرَجَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَأَقْبَلَ عَلَىَّ أَبِى، فَقَالَ: أَ فِى غَفْلَهٍ أَنْتَ إِلَى يَوْمِكَ هَذَا عَمَّا (6) كَانَ مِنْ تَقَدُّمِ أَحَيْمِقِ بَنِى تَيْمٍ عَلَىَّ وَ ظُلْمِهِ لِى؟!. فَقُلْتُ: يَا أَبَتِ! لَا عِلْمَ لِى بِمَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ. فَقَالَ: يَا بُنَيَّ! وَ مَا عَسَيْتَ أَنْ تَعْلَمَ؟. فَقُلْتُ: وَ اللَّهِ لَهُوَ أَحَبُّ إِلَى النَّاسِ مِنْ ضِيَاءِ أَبْصَارِهِمْ. قَالَ:

إِنَّ ذَلِكَ لَكَذَلِكَ عَلَى زَعْمِ (7) أَبِيكَ وَ سَخَطِهِ. فَقُلْتُ: يَا أَبَتِ! أَ فَلَا تَحْكِى عَنْ فِعْلِهِ بِمَوْقِفٍ فِى النَّاسِ تُبَيِّنُ ذَلِكَ لَهُمْ. قَالَ: وَ كَيْفَ لِى بِذَلِكَ مَعَ مَا ذَكَرْتَ أَنَّهُ أَحَبُّ إِلَى النَّاسِ مِنْ ضِيَاءِ أَبْصَارِهِمْ؟ إِذَنْ يُرْضَخَ رَأْسُ أَبِيكَ بِالْجَنْدَلِ (8).

1- لا توجد: كنت، فى المصدر، و مثبته فى شرح النّهج، و لا يتمّ المعنى إلّا بها.
2- فى (س) : أجلس، و المقصود واحد. إذ أجلس النّاس عنه .. أى أجعل النّاس جليسا عن الوصول إليه .. أى أمنعهم عنه.
3- لا توجد فى الشّافى: عليه.
4- فى المصدر: فأوحشنى ذلك منه.
5- لا توجد: فقال، فى (ك) .
6- فى المصدر: على ما، بدلا من: عمّا.
7- فى الشّافى: رغم- بالرّاء المهمله-، و هو الظّاهر.
8- الرّضخ: بمعنى الكسر و الدّقّ، كما فى مجمع البحرين 2- 432، و الجندل: الحجاره، كما نصّ عليه فى الصّحاح 4- 1652.

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: ثُمَّ تَجَاسَرَ وَ اللَّهِ فَجَسَرَ فَمَا دَارَتِ الْجُمُعَهُ حَتَّى قَامَ خَطِيباً فِی النَّاسِ، فَقَالَ: یَا أَیُّهَا النَّاسُ! إِنَّ بَیْعَهَ أَبِی بَکْرٍ کَانَتْ فَلْتَهً وَقَی اللَّهُ شَرَّهَا فَمَنْ دَعَاکُمْ إِلَی مِثْلِهَا فَاقْتُلُوهُ.

و روی الهیثم بن عدی- أیضا-، عن مجالد بن سعید، قال: غدوت یوما إلی الشعبی- و إنّما أرید أن أسأله عن شی ء بلغنی عن ابن مسعود أنّه کان یقول-، فأتیته فی مسجد حیّه- و فی المسجد قوم ینتظرونه- فخرج، فتقرّبت إلیه (1)، و قلت: أصلحک اللّه! کان ابن مسعود یقول: ما کنت محدّثا قوما حدیثا لا یبلغه عقولهم إلّا کان لبعضهم فتنه؟. قال: نعم، قد کان ابن مسعود یقول ذلک.

و کان (2) ابن عباس یقوله أیضا، و کان عند ابن عباس دفائن علم یعطیها أهلها، و یصرفها عن غیرهم؟ فبینا نحن کذلک إذ أقبل رجل من الأزد فجلس إلینا فأخذنا فی ذکر أبی بکر و عمر، فضحک الشعبی و قال: لقد کان فی صدر عمر ضبّ علی أبی بکر. فقال الأزدی: و اللّه ما رأینا و لا سمعنا برجل قطّ کان أسلس قیادا لرجل و لا أقول (3) بالجمیل فیه من عمر فی أبی بکر، فأقبل علیّ الشعبی (4) فقال: هذا ممّا سألت عنه، ثم أقبل علی الرجل فقال: یا أخا الأزد! کیف تصنع بالفلته التی وقی اللّه شرّها؟! أ ترى عدوّا یقول فی عدوّ یرید (5) أن یهدم ما بنی لنفسه فی الناس أکثر من قول عمر فی أبی بکر. فقال الرجل: سبحان اللّه! یا أبا عمرو! و أنت تقول ذلک؟!. فقال الشعبی: أنا أقوله، قاله عمر بن الخطاب علی رءوس الأشهاد، فلمه أو دع! فنهض الرجل مغضبا و هو یهمهم (6) بشی ء لم أفهمه (7)، فقال مجالد:

1- فی الشافی و شرح النهج: فتعرفت.
2- فی (س) : و قال، بدلا من: و کان.
3- فی الشافی: و لا أقوله، و فی شرح النهج: و لا أقول فیه بالجمیل.
4- فی الشافی: علی عامر الشعبی.
5- فی المصدر: و یرید- بزیاده الواو-.
6- الهمهمه: ترديد الصوت، کما فی مجمع البحرین 6- 189، و غیره.
7- فی المصدر زیاده: فی الکلام، بعد: لم أفهمه.

فقلت للشعبى: ما أحسب هذا الرجل إلّا سينقل عنک هذا الكلام إلى الناس و يبثّه فيهم .. قال: إذا و اللّه لا أحفل به، و شى ء (1) لم يحفل به عمر بن الخطاب حين قام على رءوس المهاجرين و الأنصار أحفل به أنا؟! و أنتم (2) أيضا فأذيعوه عنّى ما بدا لكم (3).

وَ رَوَى (4) شَرِيکُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّخَعِیُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِیهِ، عَنْ عَبْدِ اَللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِی مُوسَى الْأَشْعَرِیِّ، قَالَ: حَجَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَلَمَّا نَزَلْنَا وَ عَظُمَ اَلنَّاسُ، خَرَجْتُ مِنْ رَحْلِی أُرِیدُ (5) عُمَرَ فَلَقِیَنِی مُغِیرَةُ بْنُ شُعْبَةَ فَرَافَقَنِی، ثُمَّ قَالَ: أَیْنَ تُرِیدُ؟. فَقُلْتُ: أَمِیرَ اَلْمُؤْمِنِینَ عُمَرَ (6)، فَهَلْ لَکَ؟. قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَانْطَلَقْنَا نُرِیدُ رَحْلَ عُمَرَ، فَإِنَّا لَفِی طَرِیقِنَا إِذْ ذَکَرْنَا تَوَلِّیَ عُمَرَ، وَ (7) قِیَامَهُ بِمَا هُوَ فِیهِ، وَ حِیَاطَتَهُ عَلَى اَلْإِسْلَامِ، وَ نُهُوضَهُ بِمَا قَبِلَهُ مِنْ ذَلِکَ، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى ذِکْرِ أَبِی بَکْرٍ، فَقُلْتُ (8) لِلْمُغِیرَهِ، یَا لَکَ الْخَیْرُ (9)! لَقَدْ کَانَ أَبُو بَکْرٍ مُسَدَّداً فِی عُمَرَ کَأَنَّهُ یَنْظُرُ إِلَى قِیَامِهِ مِنْ بَعْدِهِ وَ جِدِّهِ وَ اجْتِهَادِهِ وَ عَنَائِهِ (10) فِی الْإِسْلَامِ. فَقَالَ الْمُغِیرَهُ: لَقَدْ کَانَ ذَلِکَ، وَ إِنْ کَانَ قَوْمٌ کَرِهُوا وَلَایَهَ عُمَرَ لِیَزْوُوهَا عَنْهُ، وَ مَا کَانَ لَهُمْ فِی ذَلِکَ مِنْ حَظٍّ. فَقُلْتُ لَهُ: لَا أَبَا لَکَ! وَ مَنِ الْقَوْمُ (11) الَّذِینَ کَرِهُوا ذَلِکَ مِنْ

1- فى (ک) : لا أحفل بذلک شى ء ..، و فى المصدر: لا حفل بذلک شيئا، و هى نسخه جاءت فى (ک) من البحار، و هو الظاهر.
2- فى (س) : أنتم- بلا واو-.
3- و قد ذكره الشيخ فى تلخيص الشافى 3- 161.
4- فى الشّافى: و قد روى.
5- فى الشّافى: و أنا أريد.
6- لا توجد: عمر، فى المصدر.
7- لا توجد: عمرو، فى (س) .
8- فى المصدر: ثمّ قال: فقلت ..
9- جاءت فى (س) : بالک الخبر. و نسخه فى (ک) : ما لک الخبر.
10- فى (س) : غنائه- بالغين المعجمه-.
11- فى المصدر: ما نرى القوم، و ما فى شرح النّهج كالمتن.

عُمَرَ؟. فَقَالَ لِیَ الْمُغِیرَهُ: لِلَّهِ أَنْتَ کَأَنَّکَ فِی غَفْلَهٍ لَا تَعْرِفُ هَذَا الْحَیَّ مِنْ قُرَیْشٍ، وَ مَا قَدْ خُصُّوا بِهِ مِنَ الْحَسَدِ؟. فَوَ اللَّهِ لَوْ کَانَ هَذَا الْحَسَدُ یُدْرَکُ بِحِسَابٍ لَکَانَ لِقُرَیْشٍ تِسْعَهُ أَعْشَارِ الْحَسَدِ وَ لِلنَّاسِ کُلِّهِمْ عُشْرٌ (1). فَقُلْتُ: مَهْ یَا مُغِیرَهُ! فَإِنَّ قُرَیْشاً بَانَتْ (2) بِفَضْلِهَا عَلَی النَّاسِ .. وَ لَمْ نَزَلْ فِی مِثْلِ (3) ذَلِکَ حَتَّی انْتَهَیْنَا إِلَی رَحْلِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَلَمْ نَجِدْهُ (4)، فَسَأَلْنَا عَنْهُ، فَقِیلَ: خَرَجَ آنِفاً، فَمَضَیْنَا نقفوا [نَقْفُو] أَثَرَهُ حَتَّی دَخَلْنَا الْمَسْجِدَ، فَإِذَا عُمَرُ یَطُوفُ بِالْبَیْتِ، فَطُفْنَا مَعَهُ، فَلَمَّا فَرَغَ دَخَلَ بَیْنِی وَ بَیْنَ الْمُغِیرَهِ فَتَوَکَّأَ عَلَی الْمُغِیرَهِ، وَ قَالَ (5): مِنْ أَیْنَ جِئْتُمَا؟. فَقُلْنَا: یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ! خَرَجْنَا نُرِیدُکَ فَأَتَیْنَا رَحْلَکَ فَقِیلَ لَنَا خَرَجَ یُرِیدُ الْمَسْجِدَ فَاتَّبَعْنَاکَ. قَالَ: تَبِعَکُمَا الْخَیْرُ، ثُمَّ إِنَّ الْمُغِیرَهَ نَظَرَ إِلَیَّ وَ تَبَسَّمَ (6)، فَنَظَرَ إِلَیْهِ عُمَرُ فَقَالَ: مِمَّ تَبَسَّمْتَ أَیُّهَا الْعَبْدُ؟. فَقَالَ (7): مِنْ حَدِیثٍ کُنْتُ أَنَا وَ أَبُو مُوسَی فِیهِ آنِفاً فِی طَرِیقِنَا إِلَیْکَ.

فَقَالَ (8): وَ مَا ذَاکَ الْحَدِیثُ؟ .. فَقَصَصْنَا عَلَیْهِ الْخَبَرَ حَتَّی بَلَغْنَا ذِکْرَ حَسَدِ قُرَیْشٍ وَ ذِکْرَ مَنْ أَرَادَ صَرْفَ أَبِی بَکْرٍ عَنِ اسْتِخْلَافِهِ (9)، فَتَنَفَّسَ الصُّعَدَاءَ، ثُمَّ قَالَ:

ثَکِلَتْکَ أُمُّکَ یَا مُغِیرَهُ، وَ مَا تِسْعَهُ أَعْشَارِ الْحَسَدِ؟! إِنَّ فِیهَا لَتِسْعَهُ أَعْشَارِ الْحَسَدِ کَمَا ذَکَرْتَ (10) وَ تِسْعَهُ أَعْشَارِ الْعُشْرِ، وَ فِی النَّاسِ عُشْرُ الْعُشْرِ، وَ قُرَیْشٌ شُرَکَاؤُهُمْ فِی عُشْرِ الْعُشْرِ أَیْضاً، ثُمَّ سَکَتَ مَلِیّاً وَ هُوَ یَتَهَادَی بَیْنَنَا، ثُمَّ قَالَ: أَ لَا أُخْبِرُکُمَا بِأَحْسَدِ قُرَیْشٍ

1- فی الشّافی و فی نسخه علی (ک) من البحار: عشر بینهم.
2- فی المصدر: قد بانت.
3- لا توجد: مثل، فی المصدر.
4- فی المصدر: إلی عمر بن الخطّاب أو إلی رحله فلم نجده.
5- فی المصدر و فی نسخه جاءت علی (ک) : ثمّ قال.
6- فی الشّافی: فتبسّم.
7- فی المصدر: قال- بلا فاء-.
8- فی المصدر: قال- بلا فاء-.
9- فی الشّافی: عن ولایه عمر، و هی نسخه فی (ک) .
10- لا توجد: کما ذکرت، فی المصدر.

كُلِّهَا؟!. قُلْنَا: بَلَى يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَ: أَ وَ عَلَيْكُمَا (1) ثِيَابُكُمَا؟. قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ:

وَ كَيْفَ بِذَلِكَ وَ أَنْتُمَا مُلْبَسَانِ ثِيَابَكُمَا؟!. قُلْنَا لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! وَ مَا بَالُ الثِّيَابِ؟.

قَالَ: خَوْفُ الْإِذَاعَهِ مِنَ الثِّيَابِ. فَقُلْتُ لَهُ (2): أَ تَخَافُ الْإِذَاعَهَ مِنَ الثِّيَابِ، فَأَنْتَ وَ اللَّهِ مِنْ مُلْبَسِی (3) الثِّيَابِ أَخْوَفُ، وَ مَا الثِّيَابَ أَرَدْتَ!. قَالَ: هُوَ ذَلِكَ، فَانْطَلَقَ وَ انْطَلَقْنَا مَعَهُ حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى رَحْلِهِ فَخَلَّى أَيْدِينَا مِنْ يَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: لَا تَرِيمَا (4) .. ثُمَّ دَخَلَ، فَقُلْتُ لِلْمُغِيرَهِ: لَا أَبَا لَكَ لَقَدْ عَثَرْنَا بِكَلَامِنَا مَعَهُ (5) وَ مَا كُنَّا فِيهِ وَ مَا رآه [تَرَاهُ] حَبَسَنَا (6) إِلَّا لِيُذَاكِرَنَا إِيَّاهَا. قَالَ: فَإِنَّا لَكَذَلِكَ إِذْ خَرَجَ إِلَيْنَا آذِنُهُ، فَقَالَ: ادْخُلَا، فَدَخَلْنَا، فَإِذَا عُمَرُ مُسْتَلْقٍ عَلَى بَرْذَعَهِ الرَّحْلِ، فَلَمَّا دَخَلْنَا أَنْشَأَ يَتَمَثَّلُ بِبَيْتِ كَعْبِ بْنِ زُهَيْرٍ:

لَا تُفْشِ سِرَّكَ إِلَّا عِنْدَ ذِی ثِقَهٍ*** أَوْلَى وَ أَفْضَلَ (7) مَا اسْتَوْدَعْتَ أَسْرَاراً

صَدْراً رَحِيباً وَ قَلْباً وَاسِعاً ضَمِنَا (8)*** لَا تَخْشَ مِنْهُ إِذَا أَوْدَعْتَ إِظْهَاراً(9)

فَعَلِمْنَا (10) أَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ نَضْمَنَ لَهُ كِتْمَانَ حَدِيثِهِ، فَقُلْتُ أَنَا لَهُ (11): يَا أَمِيرَ

1- فی المصدر: و علیکما- بلا همزه استفهامیه-.
2- فی نسخه فی (ک) : فقلنا.
3- الکلمه مشوشه فی (س) .
4- جاء فی هامش المصدر أنّ فی الأصل: لا تریحا. و فیه: لا تبرحا، و سیتعرّض لهما المصنّف رحمه اللّه.
5- لا توجد: معه، فی الشّافی.
6- فی (س) : حسبنا.
7- فی (س) نسخه بدل: و لا بأفضل.
8- فی الشّافی: صمتا، و فی شرح النّهج: قمنا.
9- و فی روایه ابن أبی الحدید: صدرا و قلبا واسعا قمنا *** ألّا تخاف متی أودعت إظهارا
10- فی الشّافی هنا: فلمّا سمعناه یتمثّل بالشّعر علمنا ..
11- فی المصدر: فقلنا له، و فی (س) : فقلت أنا- من دون: له-.

الْمُؤْمِنِينَ ! أَكْرِمْنَا وَ خُصَّنَا وَ صِلْنَا (1). فَقَالَ: بِمَا ذَا يَا أَخَا الْأَشْعَرِيِّينِ ؟. قُلْتُ (2):

بِإِفْشَاءِ سِرِّکَ إِلَيْنَا (3) وَ إِشْرَاکِنَا (4) فِی هَمِّکَ، فَنِعْمَ الْمُسْتَسَرَّانِ نَحْنُ لَکَ (5). فَقَالَ:

إِنَّکُمَا لَکَذَلِکَ، فَاسْأَلَا عَمَّا بَدَا لَکُمَا ؟ ثُمَّ (6) قَالَ: فَقَامَ إِلَی الْبَابِ لِيُغْلِقَهُ، فَإِذَا أُذُنُهُ الَّذِی أَذِنَ لَنَا عَلَيْهِ فِی الْحُجْرَهِ، فَقَالَ: امْضِ عَنَّا- لَا أُمَّ لَکَ-، فَخَرَجَ وَ أَغْلَقَ الْبَابَ خَلْفَهُ ثُمَّ جَلَسَ وَ أَقْبَلَ عَلَيْنَا، وَ قَالَ (7): سَلَا تُخْبَرَا. قُلْنَا: نُرِيدُ أَنْ تُخْبِرَنَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (8) بِأَحْسَدِ قُرَيْشٍ الَّذِی لَمْ تَأْمَنْ ثِيَابَنَا عَلَی ذِکْرِهِ لَنَا (9). فَقَالَ: سَأَلْتُمَا عَنْ مُعْضِلَهٍ وَ سَأُخْبِرُکُمَا، فَلْيَکُنْ (10) عِنْدَکُمَا فِی ذِمَّهٍ مَنِيعَهٍ وَ حِرْزٍ مَا بَقِيتُ، فَإِذَا مِتُّ فَشَأْنَکُمَا وَ مَا أَحْبَبْتُمَا مِنْ إِظْهَارٍ أَوْ کِتْمَانٍ. قُلْنَا: فَإِنَّ لَکَ عِنْدَنَا ذَلِکَ. قَالَ أَبُو مُوسَی: وَ أَنَا أَقُولُ فِی نَفْسِی مَا أَظُنُّهُ يُرِيدُ إِلَّا الَّذِينَ کَرِهُوا اسْتِخْلَافَ أَبِی بَکْرٍ لَهُ کَطَلْحَهَ وَ غَيْرِهِ، فَإِنَّهُمْ قَالُوا: لَا يَسْتَخْلِفُ عَلَيْنَا فَظّاً غَلِيظاً (11)، وَ إِذَا هُوَ يَذْهَبُ إِلَی غَيْرِ مَا فِی نَفْسِی.

فَعَادَ إِلَی التَّنَفُّسِ، فَقَالَ (12): مَنْ تَرَيَانِهِ ؟.

1- فی الشّافی: و وصلنا، و فی (ک) نسخه بدل: حمّلنا.
2- فی (ک) من البحار: فقلت، و فی المصدر: قلنا.
3- لا توجد: إلينا، فی (س) و لا فی شرح ابن أبی الحديد.
4- فی المصدر: أشرکنا.
5- فی شرح النّهج: المستشاران لک.
6- لا توجد: ثمّ، فی المصدر.
7- فی المصدر: ثمّ أقبل إلينا (علينا) فجلس معنا فقال ..
8- لا توجد فی الشّافی: أمير المؤمنين.
9- فی المصدر: لم تأمن ثيابنا عليه إن تذکره لنا.
10- فی الشّافی: فلتکن.
11- فی حاشيه (ک) جاءت نسخه بدل و هی: .. کرهوا من أبی بکر استخلافه لعمر، و کان طلحه أحدهم، فأشاروا عليه أن لا يستخلفه لأنّه فضّ غليظ .. و الظّاهر فظ، بدلا من: فض، کما فی المصدر. و هذه النّسخه مطابقه للمصدر و جاء فيه بعدها: ثمّ قلت فی نفسی: قد عرفنا هؤلاء القوم بأسمائهم و عشائرهم و عرفهم النّاس.

12- فى المصدر: و إذا هو يريد غير ما نذهب إليه منهم، فعاد عمر إلى النّفس، ثمّ قال ..

قُلْنَا: وَ اللَّهِ مَا نَدْرِی إِلَّا ظَنّاً.

قَالَ: وَ مَنْ تَظُنَّانِ؟.

قُلْنَا: عَسَاکَ (1) تُرِیدُ الْقَوْمَ الَّذِینَ أَرَادُوا أَبَا بَکْرٍ عَلَی صَرْفِ (2) هَذَا الْأَمْرِ عَنْکَ.

قَالَ: کَلَّا وَ اللَّهِ (3)، بَلْ کَانَ أَبُو بَکْرٍ أَعَقَّ وَ أَظْلَمَ، هُوَ الَّذِی سَأَلْتُمَا عَنْهُ، کَانَ وَ اللَّهِ أَحْسَدَ قُرَیْشٍ کُلِّهَا، ثُمَّ أَطْرَقَ طَوِیلًا فَنَظَرَ إِلَیَّ الْمُغِیرَهُ وَ نَظَرْتُ إِلَیْهِ، وَ أَطْرَقْنَا مَلِیّاً لِإِطْرَاقِهِ (4)، وَ طَالَ السُّکُوتُ مِنَّا وَ مِنْهُ حَتَّی ظَنَنَّا أَنَّهُ قَدْ نَدِمَ عَلَی مَا بَدَا مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: وَا لَهْفَاهْ! عَلَی ضَئِیلِ بَنِی تَمِیمِ بْنِ مُرَّهَ، لَقَدْ تَقَدَّمَنِی ظَالِماً وَ خَرَجَ إِلَیَّ مِنْهَا آثِماً. فَقَالَ لَهُ الْمُغِیرَهُ: أَمَّا تَقَدُّمُهُ عَلَیْکَ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ ظَالِماً فَقَدْ عَرَفْنَاهُ (5)، فَکَیْفَ (6) خَرَجَ إِلَیْکَ مِنْهَا آثِماً؟.

قَالَ: ذَلِکَ لِأَنَّهُ لَمْ یَخْرُجْ إِلَیَّ مِنْهَا إِلَّا بَعْدَ یَأْسٍ مِنْهَا، أَمَا وَ اللَّهِ لَوْ کُنْتُ أَطَعْتُ زَیْدَ بْنَ الْخَطَّابِ وَ أَصْحَابَهُ لَمْ یَتَلَمَّظْ مِنْ حَلَاوَتِهَا بِشَیْ ءٍ أَبَداً (7)، وَ لَکِنِّی قَدَّمْتُ وَ أَخَّرْتُ، وَ صَعِدْتُ وَ صَوَّبْتُ، وَ نَقَضْتُ وَ أَبْرَمْتُ، فَلَمْ أَجِدْ إِلَّا الْإِغْضَاءَ عَلَی مَا نَشِبَ بِهِ مِنْهَا (8) وَ التَّلَهُّفَ عَلَی نَفْسِی (9)، وَ أَمَّلْتُ إِنَابَتَهُ وَ رُجُوعَهُ، فَوَ اللَّهِ مَا فَعَلَ حَتَّی فَرَغَ مِنْهَا بَشِیماً (10).

1- فی الشّافی: نراک.
2- لا توجد: صرف، فی (س) .
3- لا توجد: و اللّه، فی المصدر.
4- فی الشّافی: و أطرقنا لإطراقه- و لا توجد: ملیّا-.
5- فی الشّافی: هذا یقدمک ظالما قد عرفنا.
6- فی (س) : کیف.
7- وضع علی: أبدا، رمز نسخه بدل فی (ک) .
8- فی المصدر: علی ما نشبت منه فیها.
9- فی حاشیه (ک) نسخه بدل: فلم یجبنی نفسی إلی ذلک.
10- فی الشّافی: فغربها بشما، و فی شرح النّهج: نغر.

قَالَ الْمُغِيرَهُ: فَمَا مَنَعَکَ مِنْهَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! (1) وَ قَدْ عَرَضَهَا عَلَيْکَ يَوْمَ السَّقِيفَهِ بِدُعَائِکَ إِلَيْهَا؟! ثُمَّ أَنْتَ الْآنَ تَنْقِمُ وَ تَتَأَسَّفُ (2). فَقَالَ: ثَکِلَتْکَ أُمُّکَ يَا مُغِيرَهُ! إِنِّی کُنْتُ لَأَعُدُّکَ مِنْ دُهَاهِ الْعَرَبِ، کَأَنَّکَ کُنْتَ غَائِباً عَمَّا هُنَاکَ، إِنَّ الرَّجُلَ کَادَنِی فَکِدْتُهُ، وَ مَاکَرَنِی فَمَاکَرْتُهُ، وَ أَلْفَانِی أَحْذَرَ مِنْ قَطَاهٍ، إِنَّهُ لَمَّا رَأَی شَغَفَ (3) النَّاسِ بِهِ وَ إِقْبَالَهُمْ بِوُجُوهِهِمْ عَلَيْهِ، أَيْقَنَ أَنَّهُمْ لَا يُرِيدُونَ (4) بِهِ بَدَلًا، فَأَحَبَّ لَمَّا رَأَی مِنْ حِرْصِ النَّاسِ عَلَيْهِ وَ شَغَفِهِمْ (5) بِهِ أَنْ يَعْلَمَ مَا عِنْدِی، وَ هَلْ تُنَازِعُنِی نَفْسِی إِلَيْهَا (6)، وَ أَحَبَّ أَنْ يَبْلُوَنِی بِإِطْمَاعِی فِيهَا وَ التَّعْرِيضِ لِی بِهَا، وَ قَدْ عَلِمَ وَ عَلِمْتُ لَوْ قَبِلْتُ مَا عَرَضَهُ عَلَيَّ لَمْ يُجِبْ (7) النَّاسُ إِلَی ذَلِکَ، فَأَلْفَانِی (8) قَائِماً عَلَی أَخْمَصِی مُسْتَوْفِزاً (9) حَذِراً وَ لَوْ أَجَبْتُهُ إِلَی قَبُولِهَا لَمْ يُسَلِّمِ النَّاسُ (10) إِلَی ذَلِکَ، وَ اخْتَبَأَهَا ضَغَناً عَلَيَّ (11) فِی قَلْبِهِ، وَ لَمْ آمَنْ غَائِلَتَهُ وَ لَوْ بَعْدَ حِينٍ، مَعَ مَا بَدَا لِی مِنْ کَرَاهَهِ (12) النَّاسِ لِی، أَ مَا سَمِعْتَ نِدَاءَهُمْ مِنْ کُلِّ نَاحِيَهٍ عِنْدَ عَرْضِهَا عَلَيَّ: لَا نُرِيدُ سِوَاکَ يَا أَبَا بَکْرٍ، أَنْتَ لَهَا، فَرَدَدْتُهَا إِلَيْهِ فَعِنْدَ ذَلِکَ رَأَيْتُهُ وَ قَدِ الْتَمَعَ وَجْهُهُ لِذَلِکَ سُرُوراً، وَ لَقَدْ عَاتَبَنِی

1- لا توجد: أمير المؤمنين، فی المصدر.
2- فی الشّافی: بالتأسف عليه.
3- فی (س) : شعف.
4- فی المصدر: أيقن أن لا يريدون ..
5- فی (س) : شعفهم- بالعين المهمله-.
6- فی المصدر: و هل تنازع إليها نفسی.
7- فی الشّافی: ما عرض علیّ منها لم يجبه، و قد جاء نسخه فی (س) : علیّ منها. و لعلّه إشاره إلی المصدر.
8- فی المصدر: فألقانی.
9- فی الشّافی: متشوزا، و فی شرح النّهج: مستوشزا، و فی نسخه جاءت فی (ک) : متواريا.
10- وضع علی کلمه: النّاس، رمز نسخه بدل فی (ک) .
11- فی (ک) زياده کلمه: ما، بعد: علیّ.
12- فی المصدر: کراهيه.

مَرَّةً عَلَى كَلَامٍ (1) بَلَغَهُ عَنِّی، وَ ذَلِکَ لَمَّا قُدِّمَ عَلَیْهِ (2) بِالْأَشْعَثِ أَسِیراً فَمَنَّ عَلَیْهِ وَ أَطْلَقَهُ وَ زَوَّجَهُ أُخْتَهُ أُمَّ فَرْوَهَ بِنْتَ أَبِی قُحَافَهَ، فَقُلْتُ لِلْأَشْعَثِ- وَ هُوَ قَاعِدٌ بَیْنَ یَدَیْهِ (3)

یَا عَدُوَّ اللَّهِ! أَ کَفَرْتَ بَعْدَ إِسْلَامِکَ، وَ ارْتَدَدْتَ نَاکِصاً (4) عَلَى عَقِبَیْکَ، فَنَظَرَ إِلَیَّ الْأَشْعَثُ نَظَراً شَزْراً عَلِمْتُ أَنَّهُ یُرِیدُ أَنْ یُکَلِّمَنِی بِکَلَامٍ فِی نَفْسِی، ثُمَّ لَقِیَنِی (5) بَعْدَ ذَلِکَ فِی بَعْضِ سِکَکِ الْمَدِینَهِ فَرَافَقَنِی، ثُمَّ قَالَ لِی: أَنْتَ صَاحِبُ الْکَلَامِ یَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟! فَقُلْتُ: نَعَمْ یَا عَدُوَّ اللَّهِ، وَ لَکَ عِنْدِی شَرٌّ مِنْ ذَلِکَ. فَقَالَ: بِئْسَ الْجَزَاءُ هَذَا لِی مِنْکَ. فَقُلْتُ: عَلَامَ (6) تُرِیدُ مِنِّی حُسْنَ الْجَزَاءِ؟. قَالَ: لِأَنَفَتِی لَکَ مِنِ اتِّبَاعِ هَذَا الرَّجُلِ- یُرِیدُ أَبَا بَکْرٍ- وَ اللَّهِ (7) مَا جَرَّأَنِی عَلَى الْخِلَافِ عَلَیْهِ إِلَّا تَقَدُّمُهُ عَلَیْکَ (8)، وَ لَوْ کُنْتَ صَاحِبَهَا لَمَا رَأَیْتَ مِنِّی خِلَافاً عَلَیْکَ. قُلْتُ: وَ لَقَدْ کَانَ ذَلِکَ فَمَا تَأْمُرُ الْآنَ؟. قَالَ: إِنَّهُ لَیْسَ بِوَقْتِ أَمْرٍ، بَلْ وَقْتُ صَبْرٍ (9)، وَ مَضَى وَ مَضَیْتُ، وَ لَقِیَ الْأَشْعَثُ الزِّبْرِقَانَ بْنَ بَدْرٍ السَّعْدِیَّ فَذَکَرَ لَهُ مَا جَرَى بَیْنِی وَ بَیْنَهُ، فَنَقَلَ الزِّبْرِقَانُ ذَلِکَ إِلَى أَبِی بَکْرٍ (10)، فَأَرْسَلَ إِلَیَّ فَأَتَیْتُهُ، فَذَکَرَ ذَلِکَ لِی، ثُمَّ قَالَ:

إِنَّکَ لَتَشَوَّقُ (11) إِلَیْهَا یَا ابْنَ الْخَطَّابِ. فَقُلْتُ: وَ مَا یَمْنَعُنِی الشَّوْقَ (12) إِلَى مَا کُنْتُ أَحَقَ

1- فی الشّافی: شی ء، بدلا من: کلام.
2- لا توجد: علیه، فی المصدر، و فیه: بالأشعث بن قیس.
3- فی الشّافی: و هو بین یدی أبی بکر.
4- فی المصدر: ناکصا کافرا.
5- فی المصدر: علمت له أنّه یرید کلامنا یکلّمنی به، ثمّ سکت فلقینی.
6- فی (س) زیاده: منّی، قبل: ترید، و هو خلاف الظّاهر.
7- لا توجد لفظه: و اللّه، فی الشّافی.
8- فی الشّافی: إلّا بقدمه علیک و تخلّفک عنها ..
9- فی المصدر: قال ما هذا وقت أمر إنّما هو وقت صبر حتّی یأتی اللّه بفرج و مخرج.
10- فی الشّافی: فنقل الزّبرقان إلی أبی بکر الکلام ..
11- فی المصدر: لمتشوّف ..
12- فی (ک) نسخه بدل: التّشوّق.

بِهِ مِمَّنْ غَلَبَنِی عَلَيْهِ؟ أَمَا وَ اللَّهِ لَتَكُفَّنَّ أَوْ لَأُكَلِّمَنَّ (1) كَلِمَةً بَالِغَةً بِی وَ بِكَ فِی النَّاسِ تَحْمِلُهَا الرُّكْبَانُ حَيْثُ سَارُوا، وَ إِنْ شِئْتَ اسْتَدَمْنَا مَا نَحْنُ فِيهِ عَفْواً. فَقَالَ: بَلْ تَسْتَدِيمُهُ (2) وَ إِنَّهَا لَصَائِرَةٌ إِلَيْكَ بَعْدَ أَيَّامٍ، فَمَا ظَنَنْتُ أَنَّهُ يَأْتِی عَلَيْهِ جُمُعَةٌ حَتَّى يَرُدَّهَا عَلَیَّ، فَتَغَافَلَ وَ اللَّهِ، فَمَا ذَكَرَنِی بَعْدَ ذَلِكَ الْمَجْلِسِ حَرْفاً حَتَّى هَلَكَ، وَ لَقَدْ مَدَّ فِی أَمَدِهَا عَاضّاً عَلَى نَوَاجِذِهِ حَتَّى حَضَرَهُ الْمَوْتُ، فَأَيِسَ مِنْهَا فَكَانَ مِنْهُ مَا رَأَيْتُمَا، فَاكْتُمَا (3) مَا قُلْتُ لَكُمَا عَنِ النَّاسِ كَافَّةً (4) وَ عَنْ بَنِی هَاشِمٍ خَاصَّةً، وَ لْيَكُنْ مِنْكُمَا بِحَيْثُ أَمَرْتُكُمَا إِذَا شِئْتُمَا عَلَى بَرَكَةِ اللَّهِ، فَمَضَيْنَا وَ نَحْنُ نَعْجَبُ مِنْ قَوْلِهِ، فَوَ اللَّهِ مَا أَفْشَيْنَا سِرَّهُ حَتَّى هَلَكَ.

ثم قال السيّد (5) رضى اللّه عنه: فكأنّى بهم عند سماع هذه الروايات (6) يستغرقون ضحكا تعجّبا و استبعادا و إنكارا و يقولون: كيف يصغى (7) إلى هذه الأخبار، و معلوم ضروره تعظيم عمر لأبى بكر و وفاقه (8) له و تصويبه لإمامته؟

و كيف يطعن عمر فى إمامه أبى بكر و هى أصل لإمامته و قاعده لولايته؟! و ليس هذا بمنكر ممّن طمست العصبيه على قلبه و عينيه، فهو لا يرى و لا يسمع إلّا ما يوافق اعتقادات مبتدأه قد اعتقدها، و مذاهب فاسده قد انتحلها، فما بال هذه الضروره تخصّهم و لا تعمّ من خالفهم، و نحن نقسم باللّه على أنّا لا نعلم ما يدعونه، و نزيد (9) على ذلک بأنّا نعتقد أنّ الأمر بخلافه، و ليس فى طعن عمر على بيعه أبى

1- جاء فى المصدر: من التشوف لذلک فذكر أحقّ به فمن غلبنى عليه، أما و اللّه لتكفّنّ أو لأقولنّ.
2- فى شرح النّهج: بل نستدعيه. و فى المصدر: إذا نستديمها على أنّها صائره.
3- فى المصدر: ثمّ قال اكتما ..
4- لا توجد فى المصدر: عن النّاس كافّه، و هى مثبته فى شرح النّهج.
5- فى الشافى 4- 135- 137، بتصرّف يسير. [الحجريّه 241- 244]، و انظر: تلخيص الشافى 3- 162- 167، و شرح نهج البلاغه لابن أبى الحديد 2- 30، و غيرهما.
6- فى المصدر: هذه الأخبار.
7- فى المصدر: نصفى.

8- الكلمه مشوّشه فی (س) .
9- فی (س) : تزید.

بكر ما يؤدّى إلى فساد إمامته، لأنّه يمكن أن يكون ذهب إلى أنّ إمامته نفسه (1) لم تثبت (2) بالنصّ عليه، و إنّما تثبت بالإجماع من الأمّه و الرضا، فقد ذهب إلى ذلک جماعه من الناس، و يرى أنّ إمامته أولى من حيث لم تقع بغته و لا فجأه، و لا اختلف الناس فى أصلها، و امتنع كثير منهم من الدخول فيها حتّى أكرهوا و تهدّدوا و خوّفوا.

و أمّا الفلته، و إن كانت محتمله للبغته- على ما حكاه صاحب الكتاب و الزلّه (3)، و الخطيئه، فالذى يخصّصها بالمعنى الذى ذكرناه قوله: وقى اللّه شرّها فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه، و هذا الكلام لا يليق بالمدح و هو بالذمّ أشبه، فيجب أن يكون محمولا على معناه.

و قوله: إنّ المراد بقوله (4): وقى اللّه شرّها .. إنّه دفع شرّ الاختلاف فيها عدول عن الظاهر، لأنّ الشرّ فى ظاهر الكلام مضاف إليها دون غيرها.

و أبعد من هذا التأويل قوله: إنّ المراد من عاد إلى مثلها من غير ضروره و أكره المسلمين عليها فاقتلوه، لأنّ ما جرى هذا المجرى لا يكون مثلا لبيعه أبى بكر عندهم، لأنّ كلّ ذلک ما جرى فيها على مذاهبهم، و قد كان يجب على هذا أن يقول من عاد إلى خلافها فاقتلوه، و ليس له أن يقول إنّما أراد بالتمثيل وجها واحدا، و هو وقوعها من غير مشاوره لأنّ ذلک إنّما تمّ فى أبى بكر خاصّه، لظهور أمره و اشتهار فضله، و لأنّهم بادروا إلى العقد خوفا من الفتنه، و ذلک لأنّه (5) غير منكر أن يتّفق من ظهور فضل غير أبى بكر (6) و اشتهار أمره، و خوف الفتنه ما اتّفق

1- لا توجد: نفسه، فى المصدر.
2- فى المصدر زياده: إلّا، بعد: لم تثبت.
3- فى المصدر: و للزلّه، و فى (س) : المزلّه.
4- لا توجد: بقوله، فى المصدر.
5- فى المصدر: أنّه- من غير لام-.
6- فى الشافى زياده: بالعقد له، قبل و اشتهار ..

لأبی بکر، فلا یستحقّ قتلا و لا ذمّا، علی أنّ قوله: مثلها .. یقتضی وقوعها علی الوجه الذی وقعت علیه، و کیف یکون ما وقع من غیر مشاوره لضروره داعیه و أسباب موجبه مثلا لما وقع بلا مشاوره، و من غیر ضروره و لا أسباب؟.

و الذی رواه عن أهل اللغه من أنّ آخر یوم من شوّال یسمّی: فلته، من حیث إنّ کلّ من (1) لم یدرک فیه ثاره فقد فاته (2) .. فإنّا لا نعرفه، و الذی نعرفه (3) أنّهم یسمّون اللیله التی ینقضی بها أحد الشهور الحرم و یتمّ: فلته، و هی آخر لیله من لیالی الشهر (4)، لأنّه ربّما رأی قوم الهلال لتسع و عشرین و لم یبصره الباقون فیغیّر هؤلاء علی أولئک و هم غارّون، فلهذا سمّیت هذه اللیله: فلته، علی أنّا قد بیّنا أنّ مجموع الکلام یقتضی ما ذکرنا (5) من المعنی، و لو سلّم له ما رواه عن أهل اللغه فی احتمال هذه اللفظه (6).

و قوله فی أول الکلام: لیست الفلته: الزلّه و الخطیئه .. إن أراد أنّها لا تختصّ بذلک فصحیح، و إن أراد أنّها لا تحتمله (7) فهو ظاهر الخطإ، لأنّ صاحب العین قد ذکر فی کتابه أنّ الفلته من الأمر الذی یقع علی غیر إحکام (8).

و بعد، فلو کان عمر لم یرد بقوله توهین بیعه أبی بکر بل أراد ما ظنّه المخالفون، لکان ذلک عائدا علیه بالنقص، لأنّه وضع کلامه فی غیر موضعه،

1- لا توجد فی المصدر: إنّ کلّ من.
2- لا توجد فی المصدر: فقد فاته.
3- فی الشافی: نعرفه من القوم.
4- انظر لمزید الاطلاع: النهایه 3- 467، و القاموس 1- 154.
5- فی المصدر: ما ذکرناه.
6- و هذا ما نقله ابن أبی الحدید عن الشافی فی شرحه علی النهج 2- 34- 35، بتصرّف و تحریف فی بعض کلماته.
7- فی المصدر: لا تحملها.
8- کتاب العین 8- 122، و قد ذکره فی لسان العرب 2- 67، و قال فی القاموس 1- 154، و الصحاح 1- 260: و کان الأمر فلته .. أی فجأه من غیر تردّد و تدبّر، و زاد فی القاموس: و فلتات المجلس: هفواته و زلّاته.

و أراد شيئا فعبّر عن خلافه، فليس يخرج هذا الخبر من أن يكون طعنا على أبى بكر إلّا (1) بأن يكون طعنا على عمر. انتهى (2).

و لنوضح بعض ما تقدّم فى كلام السيّد، و ما أورده من الروايات:

قوله: قد كان يندر من عمر .. أى يسقط و يقع. قال فى النهايه: فى حديث عمر: «إنّ رجلا ندر فى مجلسه فأمر القوم كلّهم بالتّطهير لئلّا يخجل الرّجل».

قال (3): معناه أنّه ضرط كأنّها ندرت منه من غير اختيار (4).

و دويبه سوء- بفتح السين- بالإضافه، و فيه دلاله على غباوه عبد الرحمن للتصغير و على حمقه لكون اللفظه تصغير الدابه، و على خبث طينته للإضافه إلى السوء.

و الوجس- كالوعد-: الفزع (5)، و أوجسنى .. أى أفزعنى.

و البذاء- بالمدّ-: الفحش (6) و الكلام القبيح، و يقال فلان: بذىّ- كغنىّ و بذىّ اللّسان (7).

و يرضح رأس أبيك .. أى يكسر و يدقّ، من الرضح- بالراء و الضاد المعجمه و الحاء المهمله أو بالخاء المعجمه- (8).

و الجندل- كجعفر-: الحجاره (9).

1- إلّا، هنا عاطفه بمعنى أو، كما ذكرها فى القاموس 4- 407، و غيره.
2- و قد حكاه عنه الشيخ الطوسىّ، رحمه اللّه فى تلخيص الشافى 3- 167- 170، و ابن أبى الحديد فى شرحه على النهج 2- 27- 35، و ملاحظه هامش التلخيص و شرح النهج لا تخلو عن فائده.
3- أى ابن الأثير. و الظاهر أنّها زائده.
4- النهايه 5- 35، و انظر: مجمع البحرين 3- 490، و الصحاح 2- 825، فإنّهما قد صرّحا بأنّ: ندر بمعنى سقط.
5- ذكره فى مجمع البحرين 4- 121، و الصحاح 3- 987، و القاموس 2- 257.

6- قاله فی النهایه 1- 111، و مجمع البحرین 1- 48، و الصحاح 6- 2279.
7- کما فی القاموس 4- 302- 303، و لسان العرب 14- 69.
8- نصّ علیه فی الصحاح 1- 365- 366 و 421- 422، و لسان العرب 2- 450 و 3- 19.
9- صرّح به فی مجمع البحرین 5- 336، و الصحاح 4- 1654، و غیرهما.

و تجاسر فجسر .. أی اجترأ (1) فأقدم علی إظهار ما کان فی ضمیره.

و الضّبّ- بالفتح-: الحقد و الغیظ (2)، و لا أحفل به .. أی لا أبالی (3).

و بالک الخیر- بالباء- .. أی قلبک و شأنک (4)، و یحتمل الیاء، حرف النداء بحذف المنادی أی: یا هذا لک الخیر أو یا من لک الخیر، و فی بعض النسخ: ما لک الخیر.

و الصّعداء- بضمّ الصاد و فتح العین و المدّ-: تنفّس ممدود (5).

و سکت ملیّا .. أی طائفه من الزّمان (6).

و یتهادی بیننا .. أی یمشی بیننا معتمدا علینا (7).

و الإذاعه: الإفشاء (8).

و لا تریما .. أی لا تبرحا، یقال رام یریم: إذا برح (9) و زال عن مکانه.

و العثره: الزّلّه (10)، و عثرنا بکلامنا .. أی أخطأنا فی حکایه کلامنا.

و برذعه الرّحل: الکساء الذی یلقی تحت الرّحل (11) علی رحل البعیر.

و وا لهفاه: کلمه یتحسّر بها (12).

1- کما فی القاموس 1- 390، و غیره.
2- جاء فی لسان العرب 1- 540، و القاموس 1- 95.
3- قاله فی الصحاح 4- 1671، و لسان العرب 11- 159، و غیرهما.
4- نصّ علیه فی النهایه 1- 164، و مجمع البحرین 5- 326.
5- ذکره فی الصحاح 2- 498، و لسان العرب 3- 253، و غیرهما.
6- انظر: القاموس 4- 391، و الصحاح 6- 2496، و مجمع البحرین 1- 397.
7- کما فی الصحاح 6- 2534، و لسان العرب 15- 359.
8- جاء فی مجمع البحرین 4- 328، و الصحاح 3- 1211.
9- نصّ علیه فی الصحاح 5- 1939، و مجمع البحرین 6- 77، و غیرهما.

10- صرّح به فی مجمع البحرین 3- 396، و لسان العرب 4- 539.
11- ذکره فی الصحاح 3- 1184، و لسان العرب 8- 8 إلّا أنّ فیهما: الحلس، بدلا من الکساء.
12- قاله فی القاموس 3- 197، و لسان العرب 9- 322.

و الضّئيل: الحقير السّخيف (1).

و خرج إلىّ منها .. أى تركها لى و سلّمها إلىّ.

و التّلمّظ: تتّبع بقيّه الطّعام فى الفم باللّسان (2)، و المعنى لم يذق من حلاوتها أبدا.

و التّصوّب: النّزول (3)، و المراد: قلبت هذا الأمر ظهرا لبطن، و تفكّرت فى جميع شقوقه.

و الإغضاء: - فى الأصل-: إدناء الجفون (4).

و نشب .. أى علق (5)، و المعنى لم أجد بدّا من الصبر على الشدّه كما يصبر الإنسان على قذى فى عينه أو شجا فى حلقه.

قوله: حتى فرغ منها .. فى بعض النسخ: فغربها .. أى فتح فاه (6).

و البشم- بالباء الموحّده و الشين المعجمه-: التّخمه. و السّئام (7): .. أى لم يسلّمها إلىّ إلّا بعد استيفاء الحظّ و السأم منها.

و نقم .. أى كره كراهه بالغه حدّ السخط (8).

و الدّهاء: النّكر وجوده الرّأى (9).

و الشغف- بالغين المعجمه و المهمله-: شدّه الحبّ (10).

1- ذكر فى مجمع البحرين 5- 409، و القاموس 4- 5، قالا: الضئيل: النحيف الدقيق الحقير.
2- جاء فى الصحاح 3- 1179، و مجمع البحرين 4- 291، و غيرهما.
3- كما صرّح به فى الصحاح 1- 165، و فى القاموس 1- 94 مثله فى المعنى.
4- نصّ عليه فى مجمع البحرين 1- 318، و الصحاح 6- 2448، و لا توجد فيهما: فى الأصل.
5- كما فى الصحاح 1- 224، و مجمع البحرين 2- 171، و غيرهما.

6- جاء فی مجمع البحرین 3- 441، و الصحاح 2- 782.
7- قاله فی الصحاح 5- 1873، و القاموس 4- 80، و زاد فی الأخیر: و السّآمه، بدلا من: السئام.
8- ذکر فی مجمع البحرین 6- 180، و قریب منه فی الصحاح 5- 2045.
9- صرّح به فی القاموس 4- 329، و الصحاح 6- 2344، و غیرهما.
10- قال فی مجمع البحرین 5- 75 و 76، و فی النهایه 2- 481 فی ماده شعف- بالعین المهمله-، و لسان العرب 9- 179 و فی الجمیع ما یستفاد من مجموعه ما ذکره المصنّف رحمه اللّه.

و يبلونى .. أى يمتحننى و يختبرنى (1).

و الأخمص: ما لم يصب الأرض من القدم (2).

و الوفز: العجله، و المستوفز: الّذى يقعد قعودا منتصبا غير مطمئنّ (3) ..

أى أوجدنى متهيّئا للإقدام و النهوض منتظرا للفرصه غير غافل.

و اختباها .. أى ادّخرها (4).

و الغائله: الدّاهيه (5).

و النّظر الشّزر: النّظر بمؤخّر العين (6).

و الأنفه: الاستنكاف (7) و كراهه الشّى ء للحميه (8) و لغيره (9).

و أمد الشّى ء غايته (10).

و النّواجذ: أقاصى الأسنان (11)، و العضّ عليها: كنايه عن شدّه التّعلّق و التّمسّک بالشّى ء (12).

ثم اعلم أنّ ابن أبى الحديد (13)

بعد ما ذكر كلام السيّد رضى اللّه عنه

1- ذكره فى مجمع البحرين 1- 60، و القاموس 4- 305، و غيرهما.
2- نصّ عليه فى القاموس 2- 302، و مجمع البحرين 4- 170، و غيرهما.
3- نصّ عليه فى القاموس 2- 195، و الصحاح 3- 901، و انظر: مجمع البحرين 4- 40، و قد تقدّم أنّ فى المصدر: المتشوّز، و هو أيضا بمعنى ما فى المتن، كما فى القاموس 2- 195.
4- قاله فى مجمع البحرين 1- 119، و النهايه 2- 3.
5- كما فى القاموس 4- 27، و لسان العرب 11- 507، و غيرهما.
6- ذكره فى مجمع البحرين 3- 345، و القاموس 2- 58.
7- جاء فى القاموس 3- 119، و مجمع البحرين 5- 28، و غيرهما.

8- لا توجد: للحميه، فی (س) .
9- فی النهایه 1- 76، و لسان العرب 9- 15 ما یقرب من ذلک المعنی.
10- نصّ علیه فی مجمع البحرین 3- 8، و الصحاح 2- 442.
11- صرّح به فی الصحاح 2- 571، و مجمع البحرین 3- 190، و غیرهما.
12- ذکره فی مجمع البحرین 4- 217، و قال فی النهایه 3- 252: هذا مثل فی شدّه الاستمساک.
13- فی شرحه علی النهج 2- 35- 36، بتصرّف.

قال- ما حاصله-: إنّه لا يبعد أن يقال: إنّ الرضا و السخط و الحبّ و البغض و ما شاكل ذلک (1) من الأخلاق النفسانيّه و إن كانت أمورا باطنه فإنّها قد تعلم و تضطرّ الحاضرون إلى حصولها بقرائن أحوال يفيدهم العلم الضروريّ، كما يعلم خوف الخائف و سرور المبتهج ... فغير منكر أن يقول قاضى القضاه إنّ المعلوم ضروره من حال عمر تعظيم أبى بكر و رضاه بخلافته و تديّنه بذلک، فالذى اعترضه السيّد به غير وارد عليه، و أمّا الأخبار التى رواها عن عمر (2) فأخبار غريبه ما رأيناها فى الكتب المدوّنه إلّا فى كتاب المرتضى و كتاب المستبشر (3) لمحمد بن جرير الطبرى- الذى هو من رجال الشيعه- .. و أنت تعلم حال الأخبار الغريبه التى لا توجد فى الكتب المدوّنه، كيف هى؟.

و أورد عليه أنّ الأمور الباطنه و الصفات النفسانيّه لا ريب فى أنّها قد تظهر (4) أحيانا بظهور آثارها و شهاده القرائن عليها، لكن الاطّلاع عليها- سيّما على وجه العلم بها و الجزم بحصولها- أمر متعسّر، سيّما إذا قامت الدواعى إلى إخفائها و تعلّق الغرض بسترها، و أكثر ما يظنّ (5) به العلم فى هذا الباب فهو من قبيل الظن، بل من قبيل الوهم، و جميعها- و إن اشتركت فى تعسّر العلم بها- إلّا أنّه فى بعضها سيّما فى بعض الأشخاص، و فى بعض الأحوال أشدّ- و كثيرا ما يظنّ المخالطون لرجل و خواصّه و بطانته فى دهر طويل أنّه يتديّن بدين أو يحبّ أحدا أو يبغضه ثم يظهر خلافه، و الدواعى إلى إخفاء عمر بغضّ أبى بكر أو عدم التديّن بخلافته أمر واضح لا ستره به، فإنّه كان أساسا لخلافته واصلا لإمارته، و مع ذلک كانت

1- لا توجد كلمه: ذلک، فى (ک) .
2- فى (ک) : من عمر.
3- كذا فى المصدر أيضا، و الصحيح: كتاب المسترشد فى الإمامه طبع فى النجف، راجع رجال النجاشىّ: 266.
4- فى (س) : نظر.
5- فى (س) : نظنّ.

خلافه أبى بكر وسيله إلى ما هو مقصدهم الأقصى، و قرّه عيونهم من دفع أهل البيت عليهم السلام عن هذا المقام، فكان قدح عمر فى أبى بكر تخريبا لهذا الأساس و مناقضا لذلک الغرض، و لم يكن كارها لخلافه أبى بكر إلّا لأنّه كانت خلافه نفسه أحبّ إليه و أقرّ لعينه- كما يظهر من كلام السيّد رضى اللّه عنه و من رواياته-.

و من نظر بعين الإنصاف علم أنّ تعظيم عمر لأبى بكر و إظهاره الرضا بإمارته- مع كونها وسيله لانتقال الأمر إليه و صرفه عن أهل البيت- لا دلاله فيه بوجه من الوجوه على تديّنه بإمامه أبى بكر، و كونها أحبّ إليه من خلافه نفسه، و إنّ ما ادّعوا من العلم الضرورى فى ذلک ليس إلّا عتوّا فى التعصّب و علوّا فى التعسّف.

لا يقال: إذا كانت خلافه أبى بكر أساسا لخلافه عمر و سببا لدفع علىّ عليه السلام عنها فكيف كان عمر- مع شدّه حيلته و دهائه- يقول على رءوس الأشهاد:

كانت بيعه أبى بكر فلته- بالمعنى الذى زعمتموه؟ و كيف يظهر مكنون ضميره لأبى موسى و المغيره و غيرهما- كما يدلّ عليه الروايات المذكوره؟!.

لأنّا نقول: أمّا إفشاؤه ما أسرّ فى نفسه إلى أبى موسى و المغيره و ابن عمر فلم يكن مظنّه للخوف على ذهاب الخلافه، إذ كان يعرفهم بحبّهم له و ثيق (1) بأنّهم لا يظهرون ذلک إلّا لأهله، و لو أظهروه لأنكر عليهم عامّه الناس، فلم يبال بإفشائه إليهم.

و أمّا حكايه الفلته، فكانت بعد استقرار خلافته و تمكّن رعبه و هيبته فى قلوب الناس، و قد دعاه إليها أنّه سمع أنّ عمّار بن ياسر كان يقول: لو قد مات عمر لبايعت عليّا عليه السلام- كما اعترف به الجاحظ، و حكاه عنه ابن أبى

1- كذا، و الظاهر: يثق- بتقديم الياء المثناه على الثاء المثلثه-.

الحديد (1)

قال: و قال غيره ..: إنّ المعزوم على بيعته لو مات (2) عمر كان (3) طلحه ابن عبيد اللّه (4)، و يدلّ على أنّ قصّه الفلته كانت لمثل ذلک ما فى روايه طويله رواها البخارى (5) و غيره (6) من قول عمر فى خطبته أنّه: بلغنى أنّ قائلا منكم يقول: لو مات أمير المؤمنين لبايعت فلانا، فلا يغرّنّ امرأ أن يقول إنّ بيعه أبى بكر كانت فلته و تمّت، فلقد كان كذلک، و لكن وقى (7) اللّه شرّها.

فخاف من بطلان ما مهّدوه و عقدوا عليه العهود و المواثيق من بذل الجهد و استفراغ الوسع فى صرف الأمر عن أمير المؤمنين عليه السلام و منعه عنه، و مع ذلک هاج الضغن الكامن فى صدره فلم يقدر على إخفائه و الصبر عليه، فظهر منه مثل هذا الكلام.

و أمّا ما ذكره من أنّ الأخبار التى رواها السيّد رضى اللّه عنه غير موجوده فى الكتب، فليس غرضه من إيرادها إلّا نوع تأييد لما ذكره من أنّ ادّعاءهم العلم الضرورىّ من قبيل المجازفه، و من راعى جانب الإنصاف و جانب الاعتساف علم أنّ الأمر كما ذكره.

ثم قال ابن أبى الحديد (8): اعلم أنّ هذه اللفظه و أمثالها كان عمر يقولها بمقتضى ما جبله اللّه تعالى عليه من غلظ الطينه و جفاء الطبيعه، و لا حيله له فيها، لأنّه مجبول عليها لا يستطيع تغييرها. و لا ريب عندنا أنّه كان يتعاطى أن

1- فى شرحه على نهج البلاغه 2- 25.
2- فى (س) : كان، بدلا من: مات.
3- لا توجد: كان، فى شرح النهج.
4- فى (س) : عبد اللّه- مكبّرا-، و هو سهو.
5- صحيح البخارىّ 8- 208، كتاب المحاربين، باب 31.
6- منهم أحمد بن حنبل فى مسنده 1- 55، و ابن هشام فى سيرته 2- 658، و ابن الأثير فى جامع الأصول 4- 90، حديث 2076، و لاحظ كتاب الصراط المستقيم 3- 302.
7- فى (س) : لقى.

8- فی شرحه علی النهج 2- 27، بتصرّف و اختصار.

يتكلّف (1) و أن يخرج ألفاظه مخارج حسنه لطيفه، فينزع به الطبع الجاسى و الغريزه الغليظه إلى أمثال هذه اللفظات، و لا يقصد بها سوءا و لا يريد بها تخطئه و لا ذمّا (2)!، كما قدّمناه فى اللفظه التى قالها فى مرض رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله، و كاللفظات التى قالها عام الحديبيّه .. و غير ذلک (3)، و اللّه تعالى لا يجازى المكلّف إلّا بما نواه، و لقد كانت نيّته من أظهر (4) النيّات و أخلصها للّه سبحانه و المسلمين، و من أنصف علم أنّ هذا الكلام حقّ.

و يرد عليه أنّ اقتضاء الطبيعه و استدعاء الغريزه- الّتى جعله معذّره له- إن أراد أنّه بلغ إلى حيث لم يبق (5) لعمر معه قدره على إمساک لسانه عن التكلّم بخلاف ما فى ضميره، بل كان يصدر عنه الذّم فى مقام يريد المدح، و الشتم فى موضع يريد الإكرام، و يخرج بذلک عن حدّ التكليف، فلا مناقشه فى ذلک، لكن مثل هذا الرجل يعدّه العقلاء فى زمره المجانين، و لا خلاف فى أنّ العقل من شروط الإمامه.

و إن أراد أنّه يبقى مع ذلک ما هو مناط التكليف فذلک ممّا لا يُسْمِنُ وَ لا يُغْنِى مِنْ جُوعٍ، فإنّ إبليس استكبر على آدم بمقتضى الجبلّه الناريّه و مع ذلک استحقّ النار و شملته اللعنه إلى يوم الدين، و الزانى إنّما يزنى بمقتضى الشهوه التى جبله اللّه عليها و لا حيله له فيها، و مع ذلک يرجم و لا يرحم.

و نعم ما تمسّک به فى إصلاح هذه الكلمه من قول عمر- فى مرض رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله: إنّ الرجل ليهذو، أو إنّ الرجل ليهجر-، و ردّه على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله: حسبنا كتاب اللّه، كما سيأتى (6)

1- فى المصدر: أن يتلطّف ..
2- فى شرح النهج بعد قوله و لا ذمّا: و لا تخطئه- بتقديم و تأخير-.
3- سيأتى بحثها فى مطاعن عمر مفصّلا مع مصادرها، و انظر: الطرائف 2- 479، و غيره.
4- فى المصدر: أطهر- بالطاء المهمله-.
5- نسخه فى (ک) : أنّه لم يبق.
6- سيأتى مفصّلا كلامه و مصادره.

إن شاء اللّه تعالى.

و هذا فى الحقيقه تسليم لما ذكره السيّد رضى اللّه عنه من أنّه لا يخرج هذا الكلام من أن يكون طعنا على أبى بكر إلّا (1) بأن يكون طعنا على عمر.

ثم قال ابن أبى الحديد (2): و قول المرتضى: قد يتّفق من ظهور فضل غير أبى بكر، و خوف الفتنه ما اتّفق لأبى بكر فلا يستحقّ القتل، فإنّ لقائل أن يقول:

إنّ عمر لم يخاطب بهذا إلّا أهل عصره، و كان يذهب إلى أنّه ليس فيهم كأبى بكر، و لا من يحتمل له أن يبايع فلته كما احتمل ذلک لأبى بكر، فإن اتّفق أن يكون فى عصر آخر بعد عصره من يظهر فضله، و يكون فى زمانه كأبى بكر فى زمانه فهو غير داخل فى نهى عمر و تحريمه.

و يرد عليه ظاهر (3) مثل هذا الخطاب عمومه لما بعد عصر الخطاب، و لذلک لم يخصّص أحد ما ورد فى الأخبار من الأوامر و النواهى بزمان دون آخر.

و لو فرضنا اختصاص الحكم بأهل ذلک العصر نقول: من أين كان يعلم عمر أنّ مدّه خلافته- و العياذ باللّه- لا يمتدّ حينا من الدهر يظهر للناس من فضل رجل من أهل ذلک العصر مثل ما ظهر لأبى بكر حتّى لا يستحقّ من دعا إلى بيعته القتل، فإنّ ظهور الفضل الذى زعمه لأبى بكر لم يكن ثابتا له فى جميع عمره، بل إنّما توهّمه فيه من توهّم بعد حين و زمان، و لم يكن عمر خطب بهذه (4) الخطبه عند علمه بموته حتّى يعلم أنّه ليس فى أهل العصر من تمدّ إليه الأعناق مثل أبى بكر فإنّه خطب بها أوّل جمعه دخل المدينه بعد انصرافه من الحجّ، و لم يكن طعنه أبو لؤلؤه حتّى يعلم أنّه سيموت و لا يبقى زمانا يمكن فيه ظهور فضل رجل من أهل العصر فكان اللائق أن يقيّد كلامه ببعض القيود و لا يهمل ذكر الشروط.

1- كلمه: إلّا، هنا عاطفه.
2- فى شرحه على النهج 2- 37، بتصرّف.
3- فى (س) : أن ظاهر .. و وضع على: أن، رمز الاستظهار و هو كذلک.

4- فى (س) : هذه، من دون الباء.

و لا يخفى أنّ ما جعله ابن أبى الحديد عذرا لعمر- من أنّه ليس فيهم كأبى بكر- باطل على مذهبه، فإنّه يرى (1) أمير المؤمنين عليه السلام أفضل من أبى بكر (2)، على أنّ اشتراط بلوغ الفضل إلى ما بلغه أبو بكر- لو سلّم له فضل- باطل من أصله، إذ لا يشترط فى الإمام- على رأى من شرط أفضليّه الإمام- إلّا كونه أفضل أهل زمانه لا كونه مثل من كان إماما فى زمان من الأزمان، و بطلان القول بأنّه لم يكن فى جمله المخاطبين حينئذ- و إن فرض تخصيص الخطاب بأهل ذلک العصر- من سبق غيره إلى الخيرات، أظهر من أن يخفى على أحد.

و قال فى جامع الأصول (3)

فى تفسير الفلته-: الفجأه، و ذلک أنّهم لم ينتظروا ببيعه أبى بكر عامّه الصحابه، و إنّما ابتدرها عمر و من تابعه.

قال: و قيل الفلته آخر ليله من الأشهر الحرم فيختلفون فيها أ من (4) الحلّ هى أم من الحرام فيسارع الموتور إلى درک الثار فيكثر الفساد و يسفک (5) الدماء، فشبّه أيّام رسول اللّه (صلى الله عليه و آله) بالأشهر الحرم، و يوم موته بالفلته فى وقوع الشرّ من ارتداد العرب، و تخلّف الأنصار عن الطاعه، و منع من منع الزكاه، و الجرى على عاده العرب فى أن لا يسود القبيله إلّا رجل منها.

و يجوز أن يريد بالفلته: الخلسه، يعنى أنّ الإمامه يوم السقيفه مالت إلى تولّيها الأنفس و لذلک كثر فيها التشاجر، فما قلّدها أبو بكر إلّا انتزاعا من الأيدى

1- توجد كلمه: فى، بعد: يرى فى (ک).
2- حيث قال فى خطبه شرحه: الحمد للّه الذى قدّم المفضول على الفاضل. و قد ورد عن طريق السنّه أنّ عليّا عليه السلام أفضل الصحابه، و قامت نصوص متظافره على أفضليّه علىّ عليه السلام على سائر الصحابه، و سنأتى عليها فى حينها- و نذكر منها مصادر الفردوس 3- 61، حديث 4170 4182 [طبعه أخرى: 3- 88، حديث 3989- 4001]، و ذكرت مصادر فى الصراط المستقيم 2- 68- 73، و كشف الغمّه 1- 148، و نوادر الأثر فى كون علىّ (عليه السلام) خير البشر: 33، و غيرها.

3- جامع الأصول 4- 98، ذيل حديث 2076.
4- فى المصدر: من- بلا همزه-.
5- فى جامع الأصول: و تسفک.

و اختلاسا، و مثل هذه البيعه جديره أن تكون مهيّجه للفتن، فعصم اللّه (1) من ذلک و وقى شرّها، و ذکر مثل ذلک فى النهايه (2).

و أقول: إن سلّمنا أنّ لفظه الفلته لا تدلّ على الذمّ، و أنّه إنّما أراد بها محض حقيقتها فى اللغه، و هو الأمر الّذى يعمل فجأه من غير تردّد و لا تدبّر (3) و كان مظنّه للشرّ و الفساد، ففى قوله: وقى اللّه شرّها، و أمره بقتل من دعا إلى مثلها، دلاله على أنّه زلّه قبيحه و خطيئه فاحشه، فالمستفاد من اللفظه بمجرّدها- و إن كان أعمّ من الزلّه و الخطيئه- إلّا أنّه حمل عليها، بل على أخصّ منها، لما هو فى قوّه المخصّصه له، فليس كلّ زله و خطيئه يستحقّ فاعلها القتل، و من له أدنى معرفه بأساليب الكلام يعلم أنّهم يكتفون فى حمل اللفظ على أحد المعانى فى صوره الاشتراک بأقلّ ممّا فى هذا الكلام، و قول عمر: من دعاكم إلى مثلها فاقتلوه .. و من عاد إلى مثلها فاقتلوه .. (4) .. و إن لم يكن موجودا فيما حكاه فى جامع الأصول (5) عن البخارى (6) إلّا أنّ كونه من تتمّه كلامه من المسلّمات عند الفريقين، و اعترف به ابن أبى الحديد (7)، و لا يريب عاقل فى أنّه لو وجد المتعصّبون منهم- كقاضى القضاه و الفخر الرازى و صاحب المواقف و شارحه و صاحب المقاصد و شارحه و غيرهم- سبيلا إلى إنكاره لما فاتهم ذلک، و لا احتاجوا إلى التأويلات الركيكه

1- فى جامع الأصول: فعصمهم اللّه.
2- النهايه لابن الأثير 3- 467- 468.
3- و قد جاء فى القاموس 1- 154، و الصحاح 1- 260، و لسان العرب 2- 67، و النهايه 3- 467. و قد مرّ.
4- و قد ذكره ابن أبى الحديد فى شرحه 2- 26.
5- جامع الأصول 4- 91 فى حديث 2076.
6- صحيح البخارىّ 12- 128- 135، فى مواطن متعدّده فى أبواب المحاربين، الاعتراف بالزنا، باب رجم الحبلى فى الزنا إذا أحصنت، كتاب الاعتصام و غيرها من الأبواب، و ذكر فى صحيح مسلم مختصرا فى باب الحدود، حديث 1691، باب رجم الثّيب.
7- فى شرحه على النهج 2- 26.

البارده.

و من تتبّع كتاب البخارى علم أنّ عادته فى الروايات المشتمله على ما ينافى آراءهم الفاسده إسقاطه من الروايه أو التعبير بلفظ الكنايه تلبيسا على الجاهلين، بل يترک الروايات المنافيه لعقائدهم رأسا، و قد قال ابن خلكان (1) فى ترجمه البخارى أنّه قال: صنّفت كتابى الصحيح من ستمائه ألف حديث، و نحوه قال فى جامع الأصول (2)، و روى (3) عن مسلم أنّه أخرج صحيحه من ثلاثمائه ألف حديث مسموعه، و عن أبى داود (4) أنّه انتخب ما أورده فى كتابه من خمسمائه ألف حديث.

و من سنّه القوم تسميه ما يخالف عقائدهم بغير الصحيح، و لمّا كان اهتمام البخارى فى هذا المعنى أكثر من سائر من زعموا أنّ أخبارهم من صحاح الأخبار، فلذلک رفض المخالفون أكثر كتبهم فى الأخبار، و عظّموا كتاب البخارى- مع رداءته فى ترتيب الأبواب و ركاكته فى عنوانها- غايه التعظيم، و قدّموه على باقى الكتب، و مع ذلک بحمد اللّه لا يشتبه على من أمعن النظر فيه و فى غيره من كتبهم أنّها مملوّه من الفضائح، و مشحونه بالاعتراف بالقبائح.

و أمّا ما ذكره فى تفسير الفلته بآخر الأشهر الحرم و توجيهه فى ذلک، فقد عرفت ما فيه، و ما ذكره من تفسيره (5) بالخلسه فهو تفسير صحيح، إلّا أنّ الحقّ أنّها خلسه و سرقه عن ذى الحق لا عن النفوس التى مالت إلى تولّى الإمامه، فإنّهم كانوا- أيضا- من السارقين، و الأخذ من السارق لا يسمّى اختلاسا، و هو واضح.

1- وفيات الأعيان 4- 190.
2- فى مقدّمه جامع الأصول 1- 186.
3- ابن الأثير فى جامع الأصول 1- 188، و فى مقدّمه صحيح مسلم 1- 2.
4- و روى عنه فى جامع الأصول 1- 190، و جاء فى سنن أبى داود.
5- فى (ک) : تفسيرها.

الطعن الخامس:

أَنَّهُ تَرَکَ إِقَامَهَ الْحَدِّ وَ الْقَوَدِ فِی خَالِدِ بْنِ الْوَلِیدِ وَ قَدْ قَتَلَ مَالِکَ بْنَ نُوَیْرَهَ وَ ضَاجَعَ امْرَأَتَهُ مِنْ لَیْلَتِهِ، وَ أَشَارَ إِلَیْهِ عُمَرُ بِقَتْلِهِ وَ عَزْلِهِ، فَقَالَ: إِنَّهُ سَیْفٌ مِنْ سُیُوفِ اللَّهِ سَلَّهُ اللَّهُ عَلَی أَعْدَائِهِ (1). وَ قَالَ عُمَرُ مُخَاطِباً لِخَالِدٍ: لَئِنْ وُلِّیتُ الْأَمْرَ لَأُقِیدَنَّکَ لَهُ.

و قال القاضی فی المغنی (2)

ناقلا عن أبی علیّ- إِنّ (3) الردّه قد ظهرت من مالک، لأنّ فی الأخبار أنّه ردّ صدقات قومه علیهم لمّا بلغه موت رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] کما فعله سائر أهل الردّه، فاستحقّ القتل (4).

قال أبو علی: و (5) إنّما قتله لأنّه ذکر رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله فقال:

صاحبک، و أوهم بذلک أنّه لیس بصاحب له، و کان عنده أنّ ذلک ردّه، و علم

1- و قد جاءت قصّه قتل خالد مالک بن نویره فی تاریخ ابن جریر 2- 502، و الإصابه لابن حجر 2 القسم الأوّل- 99، و غیرهما. و انظر: الصّراط المستقیم 2- 279- 280، و غیره. و لکشف رأی الخلیفه فی قصّه مالک انظر: الغدیر 7- 158- 196، و قد حکی القصّه مفصّلا عن جمله من المصادر، و لاحظ: تاریخ أبی الفداء 1- 158، تاریخ الطّبریّ 3- 241 [طبعه أخری: 4- 66- 68]، تاریخ ابن الأثیر 3- 149 [طبعه أخری: 2- 536]، تاریخ ابن العساکر 5- 105- 112، تاریخ ابن کثیر 6- 321، تاریخ الخمیس 2- 233، تاریخ ابن شحنه- المطبوع فی هامش الکامل- 7- 165، أسد الغابه 4- 295، خزانه الأدب 1- 237، الإصابه 1- 414 و 3- 357. و الخلیفه الأوّل هو أوّل من فتح باب التّأویل و الاجتهاد، و قدّس ساحه المجرمین و البغاه، و محاباه رجال الجرائم و الانحرافات فی عمله فی قصّه خالد، إذ نزّهه بأعذار مفتعله عن دنس آثامه الخطیره، و درأ عن الحدّ بذلک، و تلک طامّه لحقتها طامّات، و بلیّه ما أکثر ما لقینا منها من بلیات إلی یومک هذا.
2- المغنی 20- القسم الأوّل-: 355.
3- فی المصدر: و هو أن ..
4- و قد جاء: فاستحقّ القتل، فی المغنی فی الصفحه: 354.

5- لا توجد الواو فى المصدر.

عند (1) المشاهده المقصد- و هو أمير القوم- فجاز أن يقتله، و إن كان الأولى أن لا يستعجل و أن يكشف الأمر فی ردّته حتّی يتّضح، فلهذا لم يقتله (2).

و بهذين الوجهين أجاب الفخر الرازی فی نهايه العقول (3) و شارح المواقف (4) و شارح المقاصد (5).

ثم قال قاضی القضاه (6): فإن قال قائل: فقد (7) كان مالک يصلّی؟ قيل له (8): و كذلک سائر أهل الردّه، و إنّما كفروا بالامتناع من الزكاه و اعتقادهم إسقاط وجوبها دون غيره.

فإن قيل: فلم أنكر عمر؟.

قيل (9): كان الأمر إلی أبی بكر فلا وجه لإنكار عمر، و قد يجوز أن يعلم أبو بكر من الحال ما يخفی علی (10) عمر.

فإن قيل: فما معنی ما روی عن أبی بكر من: أنّ خالدا تأوّل فأخطأ.

قيل: أراد تأوّل فی عجلته عليه بالقتل (11)، فكان الواجب عنده علی خالد

1- فی المغنی: إن، بدلا من: عند.
2- لا توجد: فی المصدر: فلهذا لم يقتله. و لا معنی لها، فتدبر.
3- نهايه العقول: مخطوط.
4- شرح المواقف للجرجانی 8- 358.
5- لم نجدهما فی شرح المقاصد للتفتازانی.
6- المغنی 20-- القسم الأوّل-: 355.
7- فی (ک) : لقد.
8- من قوله: فإن قال .. إلی قيل له، لا توجد فی المصدر، و جاءت فی الشافی 4- 161، و شرح النهج لابن أبی الحديد 17- 203.
9- فی المغنی: فإن قيل: فلم أنكر عليه عمر؟. قيل له ..، و لا توجد: له، فی الشافی، و ما جاء فی شرح النهج كالمتن.
10- نسخه جاءت فی (س) : عن، بدلا من: علی. و جاءت العباره فی المصدر هكذا: و قد يجوز أنّه علم من حاله ما يخفی عن عمر.

11- فى المصدر: بالقول، بدلا من: بالقتل.

أن يتوقّف للشبهه (1).

و استدلّ أبو على على ردّه مالک بأنّ أخاه متمّم بن نويره لمّا أنشد عمر مرثيه أخيه (2) قال له عمر: وددت أنّى أقول الشعر فأرثى زيدا كما رثيت أخاک. فقال له متمّم: لو قتل أخى على مثل ما قتل عليه أخوک لما رثيته. فقال له عمر: ما عزّانى أحد كتعزيتک (3)، فدلّ هذا على أنّه لم يقتل على الإسلام (4).

ثم أجاب عن تزويجه بامرأته بأنّه إذا قتل على الردّه فى دار الكفر جاز ذلک عند كثير من أهل العلم و إن كان لا يجوز أن يطأها إلّا بعد الاستبراء، فأمّا وطئه لامرأته (5) فلم يثبت عنده، و لا يجوز (6) أن يجعل طعنا فى هذا الباب.

و اعترض عليه السيّد المرتضى رضى اللّه عنه فى الشافى (7) بقول: أمّا صنيع (8) خالد- فى قتل مالک بن نويره و استباحه ماله و زوجته لنسبته إلى الردّه التى لم تظهر، بل كان الظاهر خلافها من الإسلام- فعظيم، و يجرى مجراه فى العظم تغافل من تغافل عن أمره و لم يقم فيه حكم اللّه تعالى و أقرّه على الخطإ الذى شهد هو به على نفسه، و يجرى مجراهما من أمكنه أن يعلم الحال فأهملها و لم يتصفّح ما

1- جاءت العباره فى المغنى و الشافى: فكان عنده الواجب أن يتوقّف للشبهه، و فى المغنى زياده لفظ: الاستنابه، بعد كلمه: للشبهه.
2- فى المصدر: مرثيته أخاه. أقول: و قد جاء قول متمّم فى الصراط المستقيم 2- 281 أيضا.
3- فى المغنى: بتعزيتک، و فى شرح النهج: بمثل تعزيتک.
4- فى المصدر و الشافى و شرح النهج زياده: كما قتل زيد، بعد: الإسلام.
5- لا توجد فى المغنى: لامرأته.
6- فى المصدر و الشافى و شرح النهج: و لا يصحّ، بدلا من: و لا يجوز.
7- الشافى 4- 162- 167. و فى الحجريّه منه: 422- 423. و جاء فى شرح النهج لابن أبى الحديد 17- 204- 207.
8- فى المصدر: أمّا صنع. و فى شرح النهج: أما منع ..

روى من الأخبار فى هذا الباب، و تعصّب لأسلافه (1) و مذهبه (2)، و كيف يجوز عند خصومنا على مالک و أصحابه جحد الزكاه مع المقام على الصلاه، و هما جميعا فى قرن (3)؟! لأنّ العلم الضرورى بأنّهما من دينه صلّى اللّه عليه و آله و شريعته على حدّ واحد، و هل نسبه مالک إلى الردّه- بعد (4) ما ذكرناه- إلّا قدح فى الأصول و نقض لما تضمّنته من أنّ الزكاه معلومه ضروره من (5) دينه صلّى اللّه عليه و آله؟.

و أعجب من كلّ عجيب قوله: و كذلک سائر أهل الرّده- يعنى أنّهم كانوا يصلّون و يجحدون الزكاه-؟! لأنّا قد بيّنا أنّ ذلک مستحيل غير ممكن، و كيف يصحّ ذلک و قد روى جميع أهل النقل أنّ أبا بكر وصّى (6) الجيش الذين أنفذهم بأن يؤذّنوا و يقيموا، فإن أذّن القوم بأذانهم و أقاموا (7) كفّوا عنهم، و إن لم يفعلوا أغاروا عليهم؟! فجعل إماره الإسلام و البراءه من الردّه الأذان و الإقامه، و كيف يطلق فى سائر أهل الردّه ما يطلقه من أنّهم كانوا يصلّون؟! و قد علمنا أنّ أصحاب مسيلمه و طليحه و غيرهما ممّن ادّعى النبوّه و خلع الشريعه ما كانوا يصلّون (8) و لا شيئا ممّا جاءت به شريعتنا، و قصّه مالک معروفه عند من تأمّلها من كتب النقل و السيره، و أنّه قد كان (9) على صدقات قومه بنى يربوع واليا من قبل رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله، فلمّا بلغته وفاه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله أمسک عن أخذ

1- فى (ک) : لإسلامه، و المذكور هنا أورده هناک نسخه بدل.
2- لا توجد فى المصدر: و تعصّب لأسلافه و مذهبه، و لكن أوردها ابن أبى الحديد فى شرحه على النهج 17- 202.
3- جاء فى حاشيه (ک) ما يلى: القرن- بالتحريک-: حبل يجمع به البعيران. منه قدّس سرّه. انظر: القاموس 4- 258، و الصحاح 6- 2180، و غيرهما.
4- فى المصدر و شرح النهج: مع، بدلا من: بعد.
5- لا توجد كلمه: من، فى (ک).
6- فى الشافى و شرح النهج: لما وصّى ..
7- فى الشافى و شرح النهج: كأذانهم و إقامتهم.
8- فى المصدر و شرح النهج: ما كانوا يرون الصلاه ..
9- فى الشافى: عند من تأمّلها من أهل النقل لأنّه كان ..

الصدقه من قومه، و قال لهم: تربّصوا بها حتى يقوم قائم بعد النبىّ صلّى اللّه عليه و آله و ننظر ما يكون من أمره، و قد صرّح بذلک فى شعره حيث يقول:

و قالت رجال سدّد اليوم مالک*** و قال رجال، مالک لم يسدّد

فقلت دعونى لا أبا لأبيکم*** فلم أخط (1) وأيا (2) فى المقال و لا اليد

و قلت خذوا أموالکم غير خائف*** و لا ناظر فيما يجى ء به غدى (3)

فدونکموها إنّما هى مالک*** مصرّره (4) أخلافها لم تجدّد

سأجعل نفسى دون ما تحذرونه*** و أرهنکم يوما بما قلته يدى

فإن قام بالأمر (5) المجدّد (6) قائم*** أطعنا و قلنا الدين دين محمّد

فصرّح- كما ترى- أنّه استبقى الصدقه فى أيدى قومه رفقا بهم و تقرّبا إليهم إلى أن يقوم بالأمر من يدفع ذلک إليه.

وَ قَدْ رَوَى جَمَاعَهٌ مِنْ أَهْلِ السِّيَرِ (7) وَ ذَكَرَهُ الطَّبَرِىُّ فِى تَارِيخِهِ (8) أَنَّ مَالِكاً نَهَى قَوْمَهُ عَنِ الِاجْتِمَاعِ عَلَى مَنْعِ الصَّدَقَاتِ وَ فَرَّقَهُمْ، وَ قَالَ: يَا بَنِى يَرْبُوعٍ! إِنْ كُنَّا قَدْ عَصَيْنَا أَمَرَاءَنَا إِذْ دَعَوْنَا إِلَى هَذَا الدِّينِ، وَ بَطَّأَنَا النَّاسَ عَلَيْهِ (9) فَلَمْ نُفْلِحْ وَ لَمْ نُنْجِحْ، وَ إِنِّى قَدْ نَظَرْتُ فِى هَذَا الْأَمْرِ فَوَجَدْتُ الْأَمْرَ يَتَأَتَّى لَهُمْ بِغَيْرِ سِيَاسَهٍ، وَ إِذِ الْأَمْرُ لَا يَسُوسُهُ النَّاسُ فَإِيَّاكُمْ وَ مُعَادَاهَ قَوْمٍ يُصَنَّعُ لَهُمْ، فَتَفَرَّقُوا عَلَى ذَلِکَ إِلَى أَمْوَالِهِمْ،

1- لعلّه يقرأ فى البحار: فلم أحظ، بمعنى: لم أفضّل، كما فى الصحاح 6- 2316، و غيره.
2- فى المصدر و شرح النهج: رأيا، و الوأى: الوعد، كما نصّ عليه فى الصحاح 6- 2518.
3- فى الشافى: به عندى. و روى: من الغد.
4- فى (س) : مصرده. و هى بمعنى مقلّله، كما فى لسان العرب 3- 249، و مصرّره .. أى مجتمعه، قد ذكره فى اللسان 4- 452.
5- فى (ک) : بالأمن.

6- فی المصدر: المحدّث.
7- کابن الأثیر فی کامله 2- 358.
8- تاریخ الطّبریّ 3- 176 [3- 279- 280] حوادث سنه 11 ه، بتصرف و اختصار.
9- فی المصدر: عنه، بدلا من: علیه.

وَ رَجَعَ مَالِكٌ إِلَى مَنْزِلِهِ، فَلَمَّا قَدِمَ خَالِدٌ الْبِطَاحَ بَثَّ السَّرَايَا وَ أَمَرَهُمْ بِدَاعِيَهِ الْإِسْلَامِ، وَ أَنْ يَأْتُوهُ بِكُلِّ مَنْ لَمْ يُجِبْ، وَ أَمَرَهُمْ (1) إِنِ امْتَنَعَ أَنْ يُقَاتِلُوهُ، فَجَاءَتْهُ الْخَيْلُ بِمَالِكِ بْنِ نُوَيْرَةَ فِی نَفَرٍ مِنْ بَنِی يَرْبُوعٍ، وَ اخْتَلَفَتِ السَّرِيَّهُ فِی أَمْرِهِمْ، وَ فِی السَّرِيَّهِ (2) أَبُو قَتَادَهَ الْحَرْثُ بْنُ رِبْعِيٍّ، فَكَانَ (3) مِمَّنْ شَهِدَ أَنَّهُمْ قَدْ أَدَّنُوا وَ أَقَامُوا وَ صَلَّوْا، فَلَمَّا اخْتَلَفُوا فِيهِمْ أَمَرَ بِهِمْ خَالِدٌ فَحُبِسُوا، وَ كَانَتْ لَيْلَهٌ بَارِدَهٌ لَا يَقُومُ لَهَا شَیْ ءٌ، فَأَمَرَ خَالِدٌ مُنَادِياً يُنَادِی: أَدْفِئُوا أُسَرَاءَكُمْ، فَظَنُّوا أَنَّهُ أَمَرَهُمْ (4) بِقَتْلِهِمْ، لِأَنَّ هَذِهِ اللَّفْظَهَ تُسْتَعْمَلُ فِی لُغَهِ كِنَانَهَ لِلْقَتْلِ، فَقَتَلَ ضِرَارُ بْنُ الْأَزْوَدِ (5) مَالِكاً، وَ تَزَوَّجَ خَالِدٌ زَوْجَتَهُ أُمَّ تَمِيمٍ بِنْتَ الْمِنْهَالِ.

وَ فِی خَبَرٍ آخَرَ (6): أَنَّ السَّرِيَّهَ الَّتِی بُعِثَ بِهَا (7) خَالِدٌ لَمَّا غَشِيَتِ الْقَوْمَ تَحْتَ اللَّيْلِ رَاعُوهُمْ (8) فَأَخَذَ الْقَوْمُ السِّلَاحَ، قَالَ: فَقُلْنَا: إِنَّا لَمُسْلِمُونَ. فَقَالُوا: وَ نَحْنُ الْمُسْلِمُونَ. قُلْنَا: فَمَا بَالُ السِّلَاحِ؟. قَالُوا لَنَا: فَمَا بَالُ السِّلَاحِ مَعَكُمْ؟. قُلْنَا:

فَضَعُوا السِّلَاحَ. فَلَمَّا وَضَعُوا رُبِطُوا أُسَارَى، فَأُتُوا بِهِمْ خَالِداً، فَحَدَّثَ أَبُو قَتَادَهَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ بِأَنَّ الْقَوْمَ نَادَوْا بِالْإِسْلَامِ (9) وَ أَنَّ لَهُمْ أَمَاناً، فَلَمْ يَلْتَفِتْ خَالِدٌ إِلَى

1- لا توجد فی الشّافی: أمرهم.
2- فی المصدر: فيهم، و فيهم أبو قتاده ..، بدلا من: فی أمرهم و فی السّريّه. و ما هنا جاء فی شرح النّهج.
3- فی الشّافی: و كان.
4- وضع فی المطبوع من البحار علی: هم، رمز نسخه بدل.
5- فی المصدر: ضرار بن الحارث بن الأزور.
6- أورده الطّبریّ فی تاريخه 3- 280، و غيره.
7- فی الشّافی: فيها.
8- جاءت فی المصدر زياده: له، قبل: راعوهم. و فی حاشيه (ک) ما يلی: راعوهم .. أی أفزعوهم، و خاف القوم منهم. منه (قدّس سرّه).
9- فی (ک) : الإسلام- بلا باء-.

قَوْلِهِ وَ أَمَرَ بِقَتْلِهِمْ وَ قَسَّمَ سَبْيَهُمْ، فَحَلَفَ أَبُو قَتَادَهَ أَنْ لَا يَسِيرَ تَحْتَ لِوَاءِ خَالِدٍ فِی جَيْشٍ أَبَداً، وَ رَكِبَ فَرَسَهُ شَادّاً (1) إِلَی أَبِی بَكْرٍ وَ أَخْبَرَهُ (2) بِالْقِصَّهِ، وَ قَالَ لَهُ: إِنِّی نَهَيْتُ خَالِداً عَنْ قَتْلِهِ فَلَمْ يَقْبَلْ قَوْلِی، وَ أَخَذَ بِشَهَادَهِ الْأَعْرَابِ الَّذِينَ غَرَضُهُمُ الْغَنَائِمُ، وَ أَنَّ عُمَرَ لَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ تَكَلَّمَ فِيهِ عِنْدَ أَبِی بَكْرٍ فَأَكْثَرَ (3)، وَ قَالَ: إِنَّ الْقِصَاصَ قَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا (4) أَقْبَلَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ قَافِلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَ عَلَيْهِ قَبَاءٌ لَهُ عَلَيْهِ (5) صَدَأُ (6) الْحَدِيدِ، مُعْتَجِراً (7) بِعِمَامَهٍ لَهُ قَدْ غَرَزَ فِی عِمَامَتِهِ أَسْهُماً (8)، فَلَمَّا دَخَلَ (9) الْمَسْجِدَ قَامَ إِلَيْهِ عُمَرُ فَنَزَعَ الْأَسْهُمَ عَنْ رَأْسِهِ فَحَطَمَهَا، ثُمَّ قَالَ: يَا عُدَيَّ نَفْسِهِ! أَ عَدَوْتَ عَلَی امْرِئٍ مُسْلِمٍ فَقَتَلْتَهُ ثُمَّ نَزَوْتَ عَلَی امْرَأَتِهِ، وَ اللَّهِ لَنَرْجُمَنَّكَ (10) بِأَحْجَارِكَ .. وَ خَالِدٌ لَا يُكَلِّمُهُ وَ لَا يَظُنُّ إِلَّا أَنَّ رَأْیَ أَبِی بَكْرٍ مِثْلُ مَا رَأَی عُمَرُ فِيهِ، حَتَّی دَخَلَ إِلَی (11) أَبِی بَكْرٍ وَ اعْتَذَرَ إِلَيْهِ فَعَذَّرَهُ وَ تَجَاوَزَ عَنْهُ، فَخَرَجَ خَالِدٌ- وَ عُمَرُ جَالِسٌ فِی الْمَسْجِدِ فَقَالَ: هَلُمَّ إِلَیَّ يَا ابْنَ أُمِّ شَمْلَهَ (12)، فَعَرَفَ عُمَرُ أَنَّ أَبَا

1- فی الشّافی: فركب فرسه شادّا، أی مفردا، و هو الظّاهر.
2- فی المصدر: و خبّره.
3- جاء فی الشّافی: و أكثر.
4- فی (س) من البحار و فی شرح النّهج: و لمّا.
5- وضع فی (ک) علی: عليه، رمز نسخه بدل.
6- قال فی مجمع البحرين 1- 261: صدأ الحديد: وسخه.
7- فی (ک) : معتجزا. و ما أثبتناه هو الظّاهر. و الاعتجار: لفّ العمامه علی الرّأس و يردّ طرفها علی وجهه، و لا يجعل شيئا تحت ذقنه، قاله فی مجمع البحرين 3- 397. و أمّا الاعتجاز فلم يستعمل، و مجرّده إمّا من العجز أو النّعجّز، و يقال: تعجّزت البعير .. أی ركبت عجزه.
8- فی المصدر: سهما.
9- فی الشّافی: فلمّا أن دخل. و هی نسخه جاءت فی (ک) .
10- فی المصدر: لأرجمنّک.
11- فی الشّافی: علی، بدلا من: إلی، و هو الظّاهر.
12- جاء فی حاشيه (ک) : ما يلی: الشّمله: كساء يشتمل به، كأنّه عيّر عمر بأنّ أمّها [كذا] كانت تلبسه لفقرها، و أمّ شمله: كنيه للدّنيا و للخمر أيضا، فلعلّه عيّره بهما، و علی الأخيرين يحتمل أن يكون خطابا لنفسه يتحما [كذا] بإقبال الدّنيا عليه و حصول سكر الدّوله له. منه (قدّس سرّه) . أقول: ما

ذكره للشّمله و أمّ شمله من المعنى جاء فى القاموس 3- 403 فى مادّه شمل.

بَكْرٍ قَدْ رَضِیَ عَنْهُ فَلَمْ یُکَلِّمْهُ وَ دَخَلَ بَیْتَهُ.

وَ قَدْ رَوَی- أَیْضاً- أَنَّ عُمَرَ لَمَّا وُلِّیَ جَمَعَ مِنْ عَشِیرَهِ (1) مَالِکِ بْنِ نُوَیْرَهَ- مَنْ وَجَدَهُ مِنْهُمْ- وَ اسْتَرْجَعَ (2) مَا وَجَدَ عِنْدَ الْمُسْلِمِینَ مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَ نِسَائِهِمْ وَ أَوْلَادِهِمْ (3) فَرَدَّ ذَلِکَ جَمِیعاً عَلَیْهِمْ (4) مَعَ نَصِیبِهِ (5) کَانَ فِیهِمْ.

وَ قِیلَ: إِنَّهُ ارْتَجَعَ بَعْضَ نِسَائِهِمْ مِنْ نَوَاحِی دِمَشْقَ- وَ بَعْضُهُنَّ حَوَامِلُ فَرَدَّهُنَّ عَلَی أَزْوَاجِهِنَّ.

فالأمر ظاهر فی خطإ خالد و خطإ من تجاوز عنه، و قول صاحب المغنی (6) إنّه یجوز أن یخفی علی عمر ما یظهر لأبی بکر- لیس بشی ء، لأنّ الأمر فی قصّه خالد لم یکن مشتبها، بل کان مشاهدا معلوما لکلّ من حضر، و ما تأوّل به فی القتل لا یعذر لأجله، و ما رأینا أبا بکر حکم فیه (7) بحکم المتأوّل و لا غیره، و لا تلافی خطأه و زلله، و کونه: سیفا من سیوف اللّه- علی ما ادّعاه- لا یسقط عنه الأحکام، و لا یبرّئه من الآثام.

فأمّا قول متمّم: لو قتل أخی علی ما قتل علیه أخوک لما رثیته .. (8) فإنّه لا یدلّ علی أنّه کان مرتدّا، و کیف یظنّ عاقل أنّ متمّما یعترف بردّه (9) أخیه و هو

1- فی الشّافی: جمع من بقی من عشیره ..
2- لا توجد فی (س) : من وجده منهم.
3- جاء فی المصدر بتقدیم و تأخیر: و أولادهم و نسائهم .. و جاء فی (ک) : فردّ ذلک علیهم جمیعا بتقدیم و تأخیر-.
4- فی (ک) : علیهم جمیعا.
5- فی الشّافی: مع نصیبه الّذی ..
6- فی المصدر: صاحب الکتاب.
7- فی المصدر: و تأوّله فی القتل إن کان تأوّل لا یعذره و ما رأیناه حکم فیه ..
8- الذی مرّ قریبا صفحه 473، و حکاه فی الصراط المستقیم 2- 281، و غیره.
9- فی الشافی: اعترف بردّه، و فی (س) : یعترف ردّه.

يطالب أبا بكر بدمه و الاقتصاص من قاتله و ردّ سبيه، فإنّما (1) أراد فى الجمله التقرّب إلى عمر بتقريظ (2) أخيه.

ثم لو كان ظاهر القول كباطنه (3) لكان إنّما يفيد تفضيل قتله زيد (4) على قتله مالک، و الحال فى ذلک أظهر، لأنّ زيدا قتل فى بعث المسلمين ذابّا عن وجوههم، و مالک قتل على شبهه، و بين الأمرين فرق.

فأمّا قوله فى النبىّ صلّى اللّه عليه و آله: صاحبک .. فقد قال أهل العلم إنّه أراد القرشيه، لأنّ خالدا قرشىّ، و بعد فليس فى ظاهر إضافته إليه دلاله (5) على نفيه له عن نفسه، و لو كان علم من مقصده الاستخفاف و الإهانه- على ما ادّعاه صاحب المغنى (6)

لوجب أن يعتذر خالد بذلک (7) عند أبى بكر و عمر، و يعتذر به أبو بكر لمّا (8) طالبه عمر بقتله، فإنّ عمر ما كان يمنع من قتل قادح فى نبوّه النبىّ صلّى اللّه عليه و آله، و إن كان الأمر على ذلک فأىّ معنى لقول أبى بكر: تأوّل فأخطأ؟!، و إنّما تأوّل فأصاب، إن كان الأمر على ما ذكر (9).

و أورد عليه ابن أبى الحديد (10): بأنّه لا ملازمه بين القول بوجوب الصلاه و بين القول بوجوب الزكاه، لأنّه لا تلازم بين العبادتين فى الوجود، و كونهما متشاركين فى العلم بهما من الدين ضروره لا يقتضى امتناع سقوط أحدهما بشبهه، فإنّهم قالوا

1- فى المصدر: و إنّما.
2- أى بمدح أخيه، كما جاء فى القاموس 2- 398.
3- فى الشافى: هذا القول كما ظنّه، بدلا من: القول كباطنه.
4- فى المصدر: تفضيل زيد و قتلته ..
5- فى الشافى: دلالته ..
6- فى المصدر: صاحب الكتاب.
7- هنا تقديم و تأخير فى الشافى، أى: بذلک خالد.
8- فى المصدر زياده: له، قبل: لمّا.
9- فى الشافى: على ما ذكره، و فى شرح النهج: على ما ذكر- بلا ضمير-. و حكاه ابن أبى الحديد فى شرح النهج 17- 202- 207 بألفاظ متقاربه.
10- شرح نهج البلاغه 17- 208، باختلاف و اختصار كثير.

إنّ اللّه تعالى قال لرسوله صلّى اللّه عليه و آله: خُذْ مِنْ أَمْوالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ ... (1) الآيه. قالوا (2): فوصف اللّه الصدقه بأنّها من شأنها أن يطهّر رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله الناس و يزكّيهم بأخذها منهم، ثم عقّب ذلک بأنّ فرض عليه- مع أخذ الزكاه منهم- أن يصلّى عليهم صلاه تكون سكنا لهم. قالوا:

و هذه صفات لا تتحقّق فى غيره، لأنّ غيره لا يطهّر الناس و لا يزكّيهم بأخذ الصدقه، و لا إذا صلّى على النّاس كان صلاته سكنا لهم، فلم يجب علينا دفع الزكاه إلى غيره.

و الجواب: إنّ كلام قاضى القضاه صريح فى أنّ مالكا و أصحابه كفروا بالامتناع من الزكاه، و اعتقادهم إسقاط وجوبها، و لو كان الحال كما ذكره من أنّهم اعتقدوا سقوطها لشبهه و لم ينكروا وجوبها مطلقا لم يلزم كفرهم لإنكار أمر معلوم من الدين ضروره، و فى كلام ابن أبى الحديد (3) اعتراف بذلک، حيث قال: إنّهم ما جحدوا وجوبها، و لكنّهم قالوا: إنّه وجوب مشروط، و ليس يعلم بالضروره انتفاء كونها مشروطه، و إنّما يعلم ذلک بنظر و تأويل.

فبطل جواب القاضى و يتوجّه إيراد السيد عليه.

و قد صرّح غير ابن أبى الحديد- من أهل الخلاف- بأنّ مالكا و أصحابه لم يكفروا بمنعهم الزكاه، حكى شارح صحيح مسلم فى المنهاج (4) فى كتاب الإيمان

1- التوبه: 103.
2- لا توجد: قالوا، فى (س) .
3- فى شرحه على النهج 17- 208.
4- المنهاج (و هو شرح صحيح مسلم للنووى) ، و لم نجد نصّ العباره، و الذى فيه 1- 202 نقلا عن الخطابى فى شرح كلام أبى بكر، قال: ممّا يجب تقديمه فى هذا أن يعلم أنّ أهل الردّه كانوا صنفين: صنف ارتدّوا عن الدين و نابذوا الملّه، و عادوا إلى الكفر، و هم الذين عناهم أبو هريره بقوله: و كفر من كفر من العرب، و هذه الفرقه طائفتان: إحداهما: أصحاب مسيلمه من بنى حنيفه و غيرهم الذين صدّقوا على دعواه فى النبوّه .. و الطائفه

الأخرى: ارتدّوا عن الدين، و أنكروا الشرائع، و تركوا الصلاه و الزكاه و غيرها من أمور الدين ... و الصنف الآخر: هم الذين فرّقوا بين الصلاه و الزكاه، فأقرّوا بالصلاه و أنكروا فرض الزكاه و وجوب أدائها إلى الإمام، و هؤلاء على الحقيقه أهل بغى، و إنّما لم يدعوا بها الاسم فى ذلک الزمان خصوصا لدخولهم فى غمار أهل الردّه، فأضيف الاسم فى الجمله إلى الردّه، إذ كان أعظم الأمرين و أهمّها ..

كلاما استحسنه عن الخطّابى، و هذا لفظه، قال- بعد تقسيم أهل الرّده إلى ثلاثه أقسام-: فأمّا مانعو الزكاه منهم المقيمون على أصل الدين فإنّهم أهل بغى، و لم يسمّوا على الانفراد منهم كفّارا و إن كانت الردّه قد أضيفت إليهم لمشاركتهم المرتدّين فى منع بعض ما منعوه من حقوق الدين، و ذلک أنّ اسم الردّه اسم لغوىّ، و كلّ من انصرف عن أمر كان مقبلا عليه فقد ارتدّ عنه، و قد وجد من هؤلاء القوم الانصراف عن الطاعه و منع الحقّ و انقطع عنهم اسم الثناء و المدح بالدين، و علّق بهم الاسم القبيح لمشاركتهم القوم الذين كان ارتدادهم حقّا.

ثم قال- بعد كلام فى تقسيم خطاب اللّه- فإن قيل: كيف تأوّلت أمر الطائفه التى منعت الزكاه على الوجه الذى ذهبت إليه و جعلتهم أهل بغى؟! و هل إذا أنكرت طائفه من المسلمين فى زماننا فرض الصلاه (1) و الزكاه و امتنعوا من أدائها يكون حكمهم حكم أهل البغى؟!.

قلنا: لا، فإنّ من أنكر فرض الزكاه (2) فى هذا الزمان كان (3) كافرا بإجماع المسلمين، و الفرق بين هؤلاء و أولئک أنّهم إنّما (4) عذروا لأسباب و أمور لا يحدث مثلها فى هذا الزمان، منها: قرب العهد بزمان الشريعه الذى كان يقع فيه تبديل الأحكام بالنسخ، و منها: إنّ القوم كانوا جهّالا بأمور الدين و كان عهدهم بالإسلام قريبا فدخلتهم الشبهه فعذروا، فأمّا اليوم و قد شاع دين الإسلام

1- فى (ک) خطّ على كلمه: الصلاه.
2- فى (س) بدل الزكاه: الصلاه، ثمّ جعل الزكاه نسخه بدل.
3- لا توجد: كان، فى (س).
4- وضع فى (ک) على: إنّما: رمز نسخه بدل.

و استفاض فی المسلمین علم وجوب الزکاه حتّی (1) عرفها الخاصّ و العامّ و اشترک فیهم العالم و الجاهل، فلا یعذر أحد بتأویل یتأوّله فی إنکارها، و کذلک الأمر فی کلّ من أنکر شیئا ممّا أجمعت (2) الأمّه علیه من أمور الدین إذا کان علمه منتشرا کالصلوات الخمس و صوم شهر رمضان و الاغتسال من الجنابه و تحریم الزنا و الخمر و نکاح ذوات المحارم (3) و نحوها من الأحکام، إلّا أن یکون رجلا حدیث عهد بالإسلام و لا یعرف حدوده، فإنّه إذا أنکر شیئا منها جهلا به لم یکفر و کان سبیله سبیل أولئک القوم فی صدق اسم الدین علیه، فأمّا ما کان الإجماع فیه معلوما من طریق علم الخاصّه کتحریم نکاح المرأه علی عمّتها و خالتها، و إنّ القاتل عمدا لا یرث، و إنّ للجدّه السدس .. و ما أشبه ذلک من الأحکام، فإنّ من أنکرها لا یکفر بل یعذر فیها لعدم استفاضه علمها فی العامّه و نحوه.

قال فی شرح الوجیز (4) فی أوّل کتاب الجنایات: و أمّا التلازم بین العبادتین فی الوجود فأمر لم یدّعه السید و لا حاجه له إلی ادّعائها، و إنّما ادّعی الملازمه بین اعتقاد وجوب الصلاه و بین التصدیق بوجوب الزکاه علی الوجه الذی علم من الدین ضروره، و خرج منکره عن الإسلام.

و الظاهر إنّ غرضه أنّ منکر الضروری إنّما یحکم بکفره لکون إنکاره ذلک کاشفا عن تکذیب الرسول صلّی اللّه علیه و آله و إنکار نبوّته، لا أنّ ذلک الإنکار فی نفسه علّه للحکم بالکفر، و لذلک لا یحکم بکفر من ادّعی شبهه محتمله، و لو دلّ دلیل علی کفر من أنکر ضروریا من الدین (5) مخصوصا مطلقا لم یحکم (6)

1- لا توجد: حتی، فی (س) .
2- فی (ک) : اجتمعت.
3- خطّ فی (س) علی الألف و اللام من کلمه: المحارم.
4- شرح الوجیز، و لم نحصل علیه للتخریج.
5- لا توجد فی (س) : من الدین.
6- فی (س) : نحکم.

بكفره، لكون ذلک الإنكار من أفراد هذا الأمر الكلّى، بل لقيام ذلک الدليل بخصوصه، و الظاهر أنّ من أنكر ضروريّا من الدين- لا لشبهه قادته إلى الإنكار لم ينفكّ إنكاره ذلک عن (1) إنكار سائر الضروريات، و تكذيب الرسول صلّى اللّه عليه و آله.

و ما يشاهد فى بعض الناس من نفى بعض الضروريات كحدوث العالم و المعاد الجسمانى و نحو ذلک مع الإقرار فى الظاهر بنبوّه نبيّنا صلّى اللّه عليه و آله و اعترافهم بسائر الضروريات و ما جاء به النبىّ صلّى اللّه عليه و آله فذلک لأحد الأمرين: إمّا لكونهم ضالّين لشبهه اعترتهم فيما زعموه كتوهّمهم كون أباطيل بعض الفلاسفه و سائر الزنادقه برهانا يوجب تأويل الأدلّه السمعيه و نحو ذلک، أو لكونهم منكرين للنبوّه فى الباطن و لكن لخوف القتل و المضارّ الدنيويّه لا يتجرّءون (2) على إنكار غير ما كشفوا عن إنكاره من الضروريات، و أمّا إظهارهم إنكار ذلک البعض فلارتفاع الخوف فى إظهاره لاختلاط عقائد الفلاسفه و غيرهم بعقائد المسلمين بحيث لا تتميّز إحداهما عن الأخرى إلّا عند من عصمه اللّه سبحانه، فمن دخل منهم تحت القسم الأول يشكل الحكم بخروجهم عن الإسلام، لكون ما أنكروه غير ضرورىّ فى حقّهم و إن صدق عليه عنوان الضروره بالنسبه إلى غيرهم، و لا ينافى ذلک أن يكونوا من أهل الضلال معاقبين على إنكارهم لاستناده إلى تقصير منهم فى طلب الحقّ.

و أمّا القسم الثانى فخروجهم عن الإسلام لإنكار النبوّه، فظهر أنّ إنكار أمر ضرورىّ على وجه يوجب الكفر لا ينفكّ عن إنكار النبوّه المستلزم لإنكار سائر الضروريات.

فإن قيل: من أين يعلم أنّ مالكا و أصحابه لم يكونوا من القسم الثانى، فلعلّهم لم ينكروا الصلاه فى الظاهر لأمر دنيوى.

1- فى (س) : على، بدلا من: عن.
2- فى (ک) : لا يجترون.

قلنا: أوّلا: هذا خلاف ما اعترف به ابن أبى الحديد و قاضى القضاه و الخطابى .. و غيرهم (1).

و ثانيا: إنّ مالكا و أصحابه لو كانوا مشفقين من أهل الإسلام أو بقى لهم مطمع فيهم لما أعلنوا بالعداوه، و لم يريدوا قتال المسلمين كما زعمه الجمهور، على أنّه لا نزاع فى إسلامهم قبل ذلك الامتناع، فقد كان عاملا من قبل رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله على صدقات قومه- كما رواه أرباب السير منهم (2)

، و إذا ثبت إسلامهم و أقرّوا فى الظاهر بسائر الضروريات لم يحكم بكفرهم بمجرّد ذلك الامتناع المحتمل للأمرين، بل لأمر ثالث: و هو أن يكون منعهم مستندا إلى الشحّ و البخل، فلم يلزم كفرهم كما ادّعاه قاضى القضاه و غيرهم، و لم يجز (3) سبى ذراريهم و نسائهم و أخذ أموالهم كما فعلوا و إن جاز قتالهم لأخذ الزكاه لو أصرّوا على منعها على الوجه الأخير، بعد أن يكون المتصدّى للأخذ مستحقّا له.

و أمّا إذا استند المنع إلى الشبهه فكان الواجب على من تصدّى للأخذ (4) و أراد القتال أن يبدأ (5) بإزاله شبهتهم، كما صرّح به فقهاؤهم فى جمهور أهل البغى.

قال فى شرح الوجيز فى بحث البغاه من كتاب الجنايات (6): لا يبدءون بالقتال حتّى يبدءوا و ليبعث الإمام أمينا ناصحا يسألهم ما ينقمون، فإن علّلوا امتناعهم بمظلمه أزالها، و إن ذكروا شبهه كشفها لهم، و إن لم يذكروا شيئا نصحهم و وعظهم و أمرهم بالعود إلى الطاعه، فإن أصرّوا آذنهم بالقتال .. إلى آخر ما قال.

1- مرّت المصادر قريبا، فراجع.
2- كالطبرى فى تاريخه 3- 277، و ابن الأثير فى كامله 2- 358، و غيرهما فى غيرهما.
3- قد تقرأ ما فى (س) : و لم يخبر، و لا معنى لها هنا.
4- لا توجد جمله: على من تصدّى للأخذ، فى (س) .
5- فى (ک) : يبدءوا.
6- شرح الوجيز، و لم نحصل عليه.

فكان على خالد أن يسألهم أولا عن شبهتهم و يبيّن لهم بطلانها، ثم إن أصرّوا على الامتناع و الخروج عن الطاعه قاتلهم، و لم ينقل أحد أنّ خالدا و أصحابه أزاح لهم علّه أو أبطل لهم شبهه، و لا أنّهم أصرّوا على العصيان، بل قد سبق (1) فى القصّه التى رواها السيّد و صدّقه ابن أبى الحديد (2) أنّهم قالوا: نحن مسلمون، فأمرهم أصحاب خالد بوضع السلاح، و لمّا وضعوا أسلحتهم ربطوهم أسارى، و كان على أبى بكر أن ينكر على خالد و يوضّح سوء صنيعه للناس، لا أن يلقاه بوجه يخرج من عنده و يستهزئ بعمر و يقول له: هلمّ إلىّ يا ابن أمّ شمله !.

و قد روى كثير من مؤرّخيهم- منهم صاحب روضه الأحباب (3)

أنّه قبض على قائمه سيفه و قال لعمر ذلک.

و لا يذهب على من له نصيب من الفهم أنّه لو شمّ من أبى بكر رائحه من الكراهه أو التهديد لما اجترأ على عمر بالسخريه و الاستهزاء، و الأمر فى ذلک أوضح من أن يحتاج إلى الكشف و الإفصاح، هذا مع أنّه قد اعترف أبو بكر بخطإ خالد- كما رَوَاهُ ابْنُ أَبِى الْحَدِيدِ (4)

حَيْثُ قَالَ: لَمَّا قَتَلَ خَالِدٌ مَالِکَ بْنَ نُوَيْرَهَ وَ نَكَحَ امْرَأَتَهُ كَانَ فِى عَسْكَرِهِ أَبُو قَتَادَهَ الْأَنْصَارِىُّ، فَرَكِبَ فَرَسَهُ وَ الْتَحَقَ بِأَبِى بَكْرٍ، وَ حَلَفَ أَنْ لَا يَسِيرَ فِى جَيْشٍ تَحْتَ لِوَاءِ خَالِدٍ أَبَداً، فَقَصَّ عَلَى أَبِى بَكْرٍ الْقِصَّهَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَقَدْ فَتَنَتِ الْغَنَائِمُ الْعَرَبَ، وَ تَرَكَ خَالِدٌ مَا أَمَرْتُهُ (5). فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ عَلَيْکَ أَنْ تُقَيِّدَهُ بِمَالِکٍ، فَسَكَتَ أَبُو بَكْرٍ، وَ قَدِمَ خَالِدٌ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ وَ عَلَيْهِ ثِيَابٌ قَدْ صُدِئَتْ مِنَ الْحَدِيدِ، وَ فِى عِمَامَتِهِ ثَلَاثَهُ أَسْهُمٍ، فَلَمَّا رَآهُ عُمَرُ قَالَ: أَ رِيَاءً ! يَا عَدُوَّ اللَّهِ؟، عَدَوْتَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَتَلْتَهُ وَ نَكَحْتَ امْرَأَتَهُ، أَمَا وَ اللَّهِ إِنْ أَمْكَنَنِىَ اللَّهُ (6)

1- فى هذا الطعن صفحه: 476.
2- شرح نهج البلاغه 17- 206.
3- روضه الأحباب، انظر: التعليقه رقم (4) فى صفحه (432) ، من هذا المجلد.
4- شرح ابن أبى الحديد لنهج البلاغه 1- 179.
5- فى المصدر: ما أمر به.

6- فی المصدر زیاده: منک، بعد لفظ الجلاله.

لَأَرْجُمَنَّکَ، ثُمَّ تَنَاوَلَ الْأَسْهُمَ مِنْ عِمَامَتِهِ فَکَسَرَهَا، وَ خَالِدٌ سَاکِتٌ لَا یَرُدُّ عَلَیْهِ ظَنّاً أَنَّ ذَلِکَ عَنْ أَمْرِ أَبِی بَکْرٍ وَ رَأْیِهِ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَی (1) أَبِی بَکْرٍ وَ حَدَّثَهُ صَدَّقَهُ (2) فِیمَا حَکَاهُ وَ قَبِلَ عُذْرَهُ، فَکَانَ عُمَرُ یَحْرِصُ (3) أَبَا بَکْرٍ عَلَی خَالِدٍ وَ یُشِیرُ عَلَیْهِ أَنْ یَقْتَصَّ مِنْهُ بِدَمِ مَالِکٍ، فَقَالَ أَبُو بَکْرٍ: إِیهاً (4) یَا عُمَرُ! مَا هُوَ بِأَوَّلِ مَنْ أَخْطَأَ! فَارْفَعْ لِسَانَکَ عَنْهُ (5)! ثُمَّ وَدَی مَالِکاً مِنْ بَیْتِ مَالِ الْمُسْلِمِینَ، انْتَهَی.

فقوله ما هو بأوّل من أخطأ! .. صریح فی أنّه کان مخطئا فی زعمه أیضا، و أمّا تصدیقه و قبول عذره فکان للأغراض الدنیویّه، و إلّا فالتنافی بینه و بین قوله:

ما هو بأوّل من أخطأ، و أداء دیه مالک من بیت المال (6) واضح.

و بالجمله، لم ینقل أحد من أرباب السیر أنّ أبا بکر أنکر خطأ خالد، و إنّما ذکروا أنّه قال: لا أغمد سیفا سلّه اللّه علی الکفّار (7)، قیل: و ذلک- علی تقدیر صحّته- لیس إلّا تمسّکا بخبر موضوع

رووه مرسلا عن أبی هریره الکذّاب أنّ النبیّ صلّی اللّه علیه و آله قال: نعم عبد اللّه، خالد سیف من سیوف اللّه.

و روی ذلک فی خبر طویل یلوح من صدره إلی عجزه آثار الوضع (8)، و الأظهر أنّه لیس غرضه التمسّک بالخبر، بل إنّما جعله سیفا سلّه اللّه (9) علی الکفّار لمعاونته له علی التسلّط علی الأخیار.

1- خطّ علی کلمه: علی، فی (س) ، و کتب علیها: کذا. و فی المصدر بدلا منها: إلی.
2- لا توجد کلمه: صدّقه، فی (س) .
3- فی شرح النّهج: یحرّض- بالضاد المعجمه-.
4- قال فی الصّحاح 6- 2226: إیه: اسم سمّی به الفعل .. فإذا أسکتّه و کففته قلت: إیها عنّا، و إذا أردت التّبعیّه قلت: أیها- بفتح الهمزه- بمعنی هیهات.
5- فی (س) : عنهم.
6- کما ذکره ابن الأثیر فی کامله 2- 359.

7- انظر مثلا: الكامل فى التاريخ لابن الأثير 2- 359، و تاريخ الطبرىّ 3- 279، و غيرهما.
8- و جاء فى مثل الكامل فى التاريخ لابن الأثير 3- 359، و تاريخ الطبرىّ 3- 279، و يوجد فى صحيحى البخارى و مسلم، كما حكاه عنهما فى كتاب الصراط المستقيم ..
9- نسخه فى (ک) : سلطه، بدلا من: سله.

و قد (1) ذكر ابن الأثير فى الكامل (2) تبرّى النبىّ صلّى اللّه عليه و آله من صنيع خالد، و أنّه صلّى اللّه عليه و آله وبّخه لكلامه لعبد الرحمن بن عوف، و أنّ النبىّ صلّى اللّه عليه و آله أرسل أمير المؤمنين عليه السلام لإصلاح ما أفسده.

كما مرّ (3) و سيأتى فى أبواب فضائل أمير المؤمنين عليه السلام (4).

و قد اعترف ابن أبى الحديد (5) بأنّ خالدا: كان جبّارا فاتكا (6) لا يراقب الدّين فيما يحمله عليه غضبه و هوى نفسه.

وَ قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبِرِّ فِي الْإِسْتِيعَابِ (7) فِى تَرْجَمَهِ مَالِكِ بْنِ نُوَيْرَهَ (8): قَالَ الطَّبَرِيُّ (9): بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ (10) مَالِكَ بْنَ نُوَيْرَهَ عَلَى صَدَقَهِ بَنِى يَرْبُوعٍ- وَ كَانَ قَدْ أَسْلَمَ هُوَ وَ أَخُوهُ: مُتَمِّمٌ الشَّاعِرُ (11)

فَقَتَلَ خَالِدٌ مَالِكاً بِظَنِّ (12) أَنَّهُ ارْتَدَّ- حِينَ وَجَّهَهُ أَبُو بَكْرٍ لِقِتَالِ أَهْلِ الرِّدَّهِ- وَ قَدِ اخْتُلِفَ فِيهِ هَلْ قَتَلَهُ مُسْلِماً أَوْ

1- وضع على: قد، رمز نسخه بدل، فى (ک) .
2- الكامل 2- 256، 3- 173- 174 و 180.
3- بحار الأنوار 21- 139- 146 حديث 1- 7 باب 27 عن أمالى الشيخ الصدوق: 104- 105، و الخصال 2- 152، و أمالى الشيخ الطوسىّ: 317 و غيرها.
4- بحار الأنوار 39- 90.
5- فى شرحه على النهج 17- 214، باختلاف يسير.
6- الفاتک: الجرى ء، و الفتک: أن يأتى الرجل صاحبه و هو غارّ غافل حتّى يشدّ عليه فيقتله ... و فى الحديث: «قيد الإيمان الفتک، لا يفتک مؤمن» قاله فى الصحاح 4- 1602، و مثله فى النهايه 3- 409، إلّا أنّه ذكر الحديث هكذا: «الإيمان قيد الفتک». و يحتمل قويّا تعدّد الروايه عندهما.
7- الاستيعاب المطبوع على هامش الإصابه 3- 515.
8- كذا، و الصّحيح: متمّم بن نويره أخوه.
9- فى تاريخه 3- 591.
10- فى المصدر: بتقديم و تأخير.

11- لا توجد: الشّاعر، فى المصدر، و فيه: قال أبو عمر: أمّا مالک فقتله خالد بن الوليد، و اختلف فيه هل قتله مرتدّا أو مسلما، و أمّا متمّم فلم يختلف فى إسلامه و كان شاعرا محسنا ..
12- فى (ک) : يظنّ.

مُرْتَدّاً؟- وَ اللَّهُ- أَعْلَمُ (1) قَتَلَهُ خَطَأً، وَ أَمَّا مُتَمِّمٌ فَلَا شَكَّ فِی إِسْلَامِهِ، انْتَهَی (2).

و ممّا یدلّ علی سوء صنیع (3) خالد أنّ عمر لمّا نزع الأسهم من رأسه و قال ما قال، لم یردّ علیه و لم ینکره، و ظاهر للمصنف أنّه لو کان له عذر، و لم یکن خائفا لخیانته لأبدی عذره، و لما صبر علی المذلّه.

وَ قَدْ رَوَی أَصْحَابُنَا (4)

أَنَّ مَالِکاً إِنَّمَا مَنَعَ أَبَا بَکْرٍ الزَّکَاهَ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ قَالَ لَهُ- لَمَّا سَأَلَ أَنْ یُعَلِّمَهُ الْإِیمَانَ-: هَذَا وَصِیِّی مِنْ بَعْدِی- وَ أَشَارَ إِلَی عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ- فَلَمَّا تُوُفِّیَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ رَجَعَ فِی بَنِی تَمِیمٍ إِلَی الْمَدِینَهِ فَرَأَی أَبَا بَکْرٍ عَلَی مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ فَتَقَدَّمَ إِلَیْهِ، وَ قَالَ: مَنْ أَرْقَاکَ هَذَا الْمِنْبَرَ وَ قَدْ جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ عَلِیّاً عَلَیْهِ السَّلَامُ وَصِیَّهُ، وَ أَمَرَنِی بِمُوَالاتِهِ؟!. فَأَمَرَ أَبُو بَکْرٍ بِإِخْرَاجِهِ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَأَخْرَجَهُ قُنْفُذُ بْنُ عُمَیْرٍ وَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِیدِ، ثُمَّ وَجَّهَ أَبُو بَکْرٍ خَالِداً وَ قَالَ لَهُ: لَقَدْ عَلِمْتَ مَا قَالَ، وَ لَسْتُ آمَنُ أَنْ یَفْتُقَ عَلَیْنَا فَتْقاً لَا یَلْتَئِمُ فَاقْتُلْهُ، فَقَتَلَهُ خَالِدٌ وَ تَزَوَّجَ بِامْرَأَتِهِ فِی لَیْلَتِهِ.

و لو تنزّلنا عن ذلک و فرضنا أنّ مالکا و أصحابه کفروا بمنع الزکاه، فلا ریب فی إسلام النساء و الذراری، و لیس ارتداد الرجال بمنعهم الزکاه موجبا لکفر النساء و الذراری وَ لا تَزِرُ وازِرَهٌ وِزْرَ أُخْری (5)، فما العذر فی سبی خالد

1- فی حاشیه (ک) کتبت: و أراه، و رمز لها برمز مشوش، و لم یظهر محلّه جیّدا، و لعلّها نسخه بدل من: أعلم.
2- و لاحظ: الإصابه فی تمییز الصّحابه لابن الحجر العسقلانیّ 3- 357 برقم 7696 فی ترجمه مالک بن نویره، و أسد الغابه 4- 295، و سیره ابن هشام 4- 247، و سیره ابن کثیر 3- 591، و غیرها فی هذا الموضوع.
3- فی متن (ک) : ضع. و الظاهر أنّها: صنع، و جعل فیها: صنیع، نسخه بدل.
4- و قد سلف منّا و حکاه عن الفضائل لابن شاذان، و جاء أیضا فی الصّراط المستقیم 2- 280 عن البراء عن کتاب الواحده للشّیخ القمّیّ، و غیره.
5- الأنعام: 164، و الإسراء: 15، و فاطر: 18، و الزمر: 7.

و إغماض أبی بکر عن غصب الفروج و الزنا حتی ردّ عمر بن الخطاب الأموال و النساء الحوامل إلی أزواجهنّ؟.

وَ سَيَأْتِی (1) فِی بَابِ أَحْوَالِ أَوْلَادِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ لَمَّا سُبِيَتِ الْحَنَفِيَّةُ- فِيمَنْ سُبِیَ- وَ نَظَرَتْ إِلَی جَمْعِ النَّاسِ، عَدَلَتْ إِلَی تُرْبَهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَرَنَّتْ رَنَّةً (2)، وَ زَفَرَتْ (3) قال فی القاموس 2- 39: زفر یزفر زفرا و زفیرا: أخرج نفسه بعد مدّه إیّاه. و قال فی الصّحاح 2- 670: الزّفیر: اغتراق النّفس للشّدّه.(4) وَ أَعْلَنَتْ بِالْبُكَاءِ وَ النَّحِيبِ، ثُمَّ نَادَتْ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْكَ وَ عَلَی أَهْلِ بَيْتِكَ مِنْ بَعْدِكَ، هَؤُلَاءِ أُمَّتُكَ سَبَوْنَا (5) سَبْیَ النُّوبِ وَ الدَّيْلَمِ، وَ اللَّهِ مَا كَانَ لَنَا إِلَيْهِمْ مِنْ ذَنْبٍ إِلَّا الْمَيْلُ إِلَی أَهْلِ بَيْتِكَ، فَجُعِلَتِ الْحَسَنَةُ سَيِّئَةً وَ السَّيِّئَةُ حَسَنَةً، فَسُبِينَا، ثُمَّ انْعَطَفَتْ إِلَی النَّاسِ وَ قَالَتْ: لِمَ سَبَيْتُمُونَا؟! وَ قَدْ أَقْرَرْنَا بِشَهَادَهِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله) ؟!. قَالُوا: أمنعتمونا [مَنَعْتُمُونَا] (6) الزَّكَاهَ. قَالَتْ: هَؤُلَاءِ الرِّجَالُ (7) مَنَعُوكُمْ، فَمَا بَالُ النِّسَاءِ؟. فَسَكَتَ الْمُتَكَلِّمُ كَأَنَّمَا أُلْقِمَ حَجَراً (8).

وَ قَدْ رُوِیَ (9)

أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا أَخَذَهَا بَعَثَهَا إِلَی أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ حَتَّی جَاءَ أَخُوهَا فَتَزَوَّجَهَا،.

و یظهر بذلک بطلان ما تمسّک به بعضهم من أنّه لو کان السبی ظلما لما أخذ أمیر المؤمنین علیه السلام من سبیهم، و لو کان أمیر

1- بحار الأنوار 42- 85. و حکاه عن الخرائج 2- 589- 593، و جاء أیضا فیه 2- 562- 565. و فی مدینه المعاجز: 350، حدیث 98، و إثبات الهداه 5- 92، حدیث 45 ملخصا، و جاء فی البحار 41- 302 مع فرق یسیر.
2- رنّت المرأه ترنّ رنینا و أرنّت أیضا: صاحت. قاله فی الصّحاح 5- 2127.
3-
4- زَفْرَةً (4) لا توجد کلمه: زفره فی (ک) ، و لا فی المجلّد الثّانی و الأربعین من البحار المطبوع.
5- فی الخرائج: سبینا.
6- فی المصدر: منعتمونا.

7- فی الخرائج: هب الرّجال.
8- أی فکأنّما جعل الحجر لقمه له، و هو کنایه عن السّکوت النّاشئ من العجز عن الجواب.
9- بحار الأنوار 42- 87 و 41- 304.

المؤمنين علیه السلام تزوّجها لکونها من السبی لردّها عمر فیمن ردّ.

و من نظر فی القصّه حقّ النظر علم أنّ ما صنعه خالد لم یکن إلّا لأخذ الغنیمه و الطمع فی النساء و الذراری و أحقاد الجاهلیّه.

و قد روی مؤلّف روضه الأحباب (1) أنّه لمّا أحضر مالک للقتل جاءت زوجته أمّ تمیم بنت المنهال- و کانت من أجمل نساء زمانها- فألقت نفسها علیه، فقال لها:

اعزبی عنّی، فما قتلنی غیرک (2).

و قال الزمخشری فی أساس البلاغه (3): أقتله و (4) عرضه (5) للقتل کما قال مالک بن نویره لامرأته حین رآه (6) خالد بن الولید: أقتلتنی بامرأه (7)؟ یعنی سیقتلنی خالد بن الولید (8) من أجلک.

و قال ابن الأثیر فی النهایه (9) فی حدیث خالد: إنّ مالک بن نویره قال لامرأته یَوْمَ قَتْلِهِ خَالِدٌ: أَقْتَلْتِنِی ..؟! أی عرّضتنی للقتل بوجوب الدّفع (10) عنک و المحاماه علیک- و کانت جمیله تزوّجها (11) خالد بعد قتله.

ثم إنّ ابن أبی الحدید (12) روی عن الطبری (13) عذرا لخالد، و ساق الروایه

1- روضه الأحباب: .. انظر: التعلیقه رقم (4) فی صفحه 432 من هذا المجلد.
2- و جاء فی الإصابه 3- 357 ترجمه 7696.
3- أساس البلاغه: 354، فی ماده قتل.
4- لا توجد الواو فی المصدر: و هو الصحیح.
5- فی (س) : عوضه، و هو سهو ظاهرا.
6- فی المصدر: رآها، و هو الظاهر، و فی (س) : رؤیا.
7- فی أساس البلاغه: یا مرأه، و هو الظاهر.
8- لا توجد فی المصدر: بن الولید.
9- النهایه 4- 15.
10- فی المصدر: الدفاع، بدلا من: الدفع.

11- فی النهایه: و تزوّجها.
12- فی شرحه علی النهج 17- 205- 206، و انظر فیه 1- 179.
13- تاریخ الطبریّ 3- 278. و جاء فی الکامل لابن الأثیر 2- 358.

إلى قوله: فلمّا اختلفوا فيهم أمر بهم خالد فحبسوا- و كانت ليله باردة لا يقوم لها شى ء- فأمر خالد مناديا ينادى: أدفئوا أسراءكم .. فظنّوا أنّه (1) أمر بقتلهم، لأنّ هذه اللّفظه تستعمل فى لغه كنانه فى القتل (2)، فقتل ضرار بن الأزور مالكا ..

و أنّ (3) خالد لمّا سمع الواعيه، خرج و قد فرغوا منهم، فقال: إذا أراد اللّه أمرا أصابه ..، و تزوّج خالد زوجته، و إنّ أبا قتاده فارقه و قال: هذا عملك، فغضب عليه أبو بكر و لم يرض إلّا أن يرجع إلى خالد.

و يتوجّه عليه أنّه يدلّ على بطلانه ما رواه الطبرى (4) و ابن الأثير (5) و غيرهما (6) من أرباب السير: أنّ خالدا كان يعتذر عن قتل مالک بأنّه كان يقول- و هو يراجع الكلام-: ما أخال صاحبكم إلّا قال: .. كذا.

و قد حكى قاضى القضاه (7) عن أبى على أنّه: قتل خالد مالكا لأنّه أوهم بقوله ذلک أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله ليس صاحبا له، فلو كان قتله ضرار عن غير أمر خالد فأىّ حاجه له إلى هذا الاعتذار، فالتعارض بين الاعتذارين واضح، فتساقطا.

و يدلّ على بطلانهما أنّ عمر لمّا عاتبه و كسر أسهمه لم يعتذر بأنّى لم أقتل مالكا بل قتله ضرار عن غير أمرى، أو بأنّه ارتدّ عن الدين لقوله: صاحبک .. فلا موضع لإبداء العذر أليق من ذلک، و هل يجوّز عاقل أن يكون لخالد عذر يرى نفسه به بريئا من الإثم و الخيانه، ثم يصبر مع جرأته و تهتّكه على ما أصابه عن (8)

1- فى المصدر: أنّهم.
2- فى الشرح: للقتل.
3- و من هنا إلى آخره جاء فى شرح النهج لابن أبى الحديد 17- 213، بتصرّف و اختصار.
4- فى تاريخه 3- 279.
5- فى الكامل 2- 359.
6- قد سلفت مصادره قريبا، فلاحظ.
7- فى المغنى، الجزء المتمّم للعشرين: 355.
8- كذا، و الظاهر: من، بدلا من: عن.

عمر من الإهانه و الأذى؟!.

و يدلّ على أنّ القتل كان بأمر خالد، أو كان هو القاتل، قول أبى بكر: تأوّل فأخطأ.

قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِى الْكَامِلِ (1)، قَالَ عُمَرُ لِأَبِى بَكْرٍ: إِنَّ سَيْفَ خَالِدٍ فِيهِ رَهْقٌ وَ أَكْثَرَ عَلَيْهِ فِى ذَلِكَ. فَقَالَ: يَا عُمَرُ (2)! تَأَوَّلَ فَأَخْطَأَ، فَارْفَعْ لِسَانَكَ عَنْ خَالِدٍ، فَإِنِّى لَا أَشِيمُ (3) سَيْفاً سَلَّهُ اللَّهُ عَلَى الْكَافِرِينَ، وَ وَدَى مَالِكاً وَ كَتَبَ إِلَى خَالِدٍ أَنْ يَقْدَمَ عَلَيْهِ فَفَعَلَ (4)، وَ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَ عَلَيْهِ قَبَاءٌ وَ قَدْ غَرَزَ فِى عِمَامَتِهِ أَسْهُماً، فَقَامَ إِلَيْهِ عُمَرُ فَانْتَزَعَهَا فَحَطَمَهَا (5)، وَ قَالَ لَهُ: قَتَلْتَ امْرَأً مُسْلِماً ثُمَّ نَزَوْتَ عَلَى امْرَأَتِهِ، وَ اللَّهِ لَأَرْجُمَنَّكَ بِأَحْجَارِكَ .. وَ خَالِدٌ لَا يُكَلِّمُهُ يَظُنُّ أَنَّ رَأْىَ أَبِى بَكْرٍ مِثْلُهُ، وَ دَخَلَ عَلَى أَبِى بَكْرٍ فَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ وَ اعْتَذَرَ إِلَيْهِ فَعَذَّرَهُ وَ تَجَاوَزَ عَنْهُ، وَ عَنَّفَهُ فِى التَّزْوِيجِ لِلَّذِى (6) كَانَتْ عَلَيْهِ الْعَرَبُ مِنْ كَرَاهَةِ أَيَّامِ الْحَرْبِ، فَخَرَجَ خَالِدٌ وَ عُمَرُ جَالِسٌ. فَقَالَ: هَلُمَّ إِلَىَّ يَا ابْنَ أُمِّ شَمْلَةَ (7)، فَعَرَفَ عُمَرُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَدْ رَضِىَ عَنْهُ فَلَمْ يُكَلِّمْهُ، انْتَهَى.

فلو كان القاتل ضرارا لم يكن خالد متأوّلا و لا مخطئا، بل كان ضرارا (8) هو المتأوّل المخطئ فى فهم النداء الذى أمر به خالد من قوله: ادفئوا أسراءكم، و لا يخفى أنّ هذا الاعتذار لو كان صحيحا لصار الأمر فى تزويج زوجه مالک أفحش، إذ لو كان حبسه لاختلاف الجيش فى أنّه و قوم (9) يصلّون أم لا، و لم يثبت كفره،

1- الكامل 2- 242- 243 من الطّبعه الثّانيه، و فى الأخرى 2- 358- 359.
2- فى المصدر: هيه يا عمر!.
3- شمت السّيف: أغمدته، و شمته: سللته، و هو من الأضداد، قاله فى الصّحاح 5- 1963، و غيره.
4- فى (س) : فنعل.
5- فى المصدر: فنزعها و حطمها.
6- فى الكامل: الّذى- بلا لام-.
7- فى المصدر: أمّ سمله.
8- كذا، و الظاهر: ضرار- بالرفع-.
9- خ. ل: و قومه، و هو الظاهر.

و قد كان إسلامه سابقا مستصحبا إلى أن يتحقّق ما يزيله- و لو كان قتله لخطإ ضرار فى فهم نداء خالد- فزوجته (1) فى حكم زوجات سائر المسلمين المتوفى عنهنّ أزواجهنّ، و لا يجوز تزوّجها إلّا بعد انقضاء عدّتها، فظهر شناعه الجواب الذي حكاه قاضى القضاه (2) عن أبى على أو أجاب به من عند نفسه، و هو أنّه إذا قتل الرجل على الردّه فى دار الكفر جاز التزويج بامرأته (3) عند كثير من أهل العلم و إن كان لا يجوز وطؤها (4) إلّا بعد الاستبراء.

على أنّ التزوّج بامرأته فجور على أىّ حال، لكون المرأه مسلمه و ارتداد الزوج لا يصير سببا لحلّ التزوّج بامرأته، و لا لكون الدار دار الكفر، سيّما إذا كان ارتداده لما اعتذروا به من قوله: صاحبک .. فإنّ ذلک ارتداد لا يسرى إلى غيره من زوجته و أصحابه.

و من الغرائب أنّ الشارح الجديد للتجريد (5) ادّعى أنّ امرأه مالک كانت مطلّقه منه و قد انقضت عدّتها.

و لا عجب ممّن غلب عليه الشقاء، و سلب اللّه منه الحياء أن يعتمد فى رفع هذا الطعن الفاحش عن إمامه الغوىّ و عن خالد الشقىّ بإبداء هذا الاحتمال الذى لم يذكره أحد ممّن تقدّمه، و لم يذكر فى خبر و روايه، و لم يعتذر به خالد فى جواب تشنيع عمر و طعنه عليه بأنّه نزا على زوجه خالد (6) و تهديده بالرجم للزنا.

ثم أعلن (7) أنّ معاتبه عمر و غيظه على خالد فى قتل مالک لم يكن مراقبه

1- فزوجته، جواب ل: لو كان ..
2- فى المغنى، الجزء المتمّم للعشرين: 355- القسم الأوّل-.
3- فى المصدر: ذلک، بدلا من: التزويج بامرأته.
4- فى المغنى: أن يطأها.
5- شرح التجريد للقوشجى: 373- الحجريّه-.
6- كذا، و الظاهر: مالک.
7- شرح التجريد للقوشجى: 373- الحجريّه-، و عبارته هكذا: و إنكار عمر عليه لا يدلّ على قدحه فى إمامه أبى بكر و لا على قصده إلى القدح فيها،

بل إنّما أنكر، كما ينكر بعض المجتهدين على بعض.

للدين و رعايه لشريعه سيّد المرسلين صلّى اللّه عليه و آله، و إنّما تألّم من قتله لأنّه كان حليفا له فى الجاهليّه، و قد عفا عن خالد لمّا علم أنّه هو قاتل سعد بن عباده.

رُوِىَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامَ أَنَّ عُمَرَ اسْتَقْبَلَ (1) فِى خِلَافَتِهِ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ يَوْماً فِى بَعْضِ حِيطَانِ الْمَدِينَهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا خَالِدُ! أَنْتَ الَّذِى قَتَلَ مَالِكاً؟. فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! إِنْ كُنْتُ قَتَلْتُ مَالِكَ بْنَ نُوَيْرَهَ لِهَنَاتٍ كَانَتْ بَيْنِى وَ بَيْنَهُ فَقَدْ قَتَلْتُ لَكُمْ سَعْدَ بْنَ عُبَادَهَ لِهَنَاتٍ كَانَتْ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَهُ، فَأَعْجَبَ عُمَرَ قَوْلُهُ وَ ضَمَّهُ إِلَى صَدْرِهِ، وَ قَالَ لَهُ: أَنْتَ سَيْفُ اللَّهِ وَ سَيْفُ رَسُولِهِ (صلى الله عليه و آله)!.

وَ جُمْلَهُ الْقِصَّهِ (2)، أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَهَ لَمَّا امْتَنَعَ مِنْ بَيْعَهِ أَبِى بَكْرٍ يَوْمَ السَّقِيفَهِ وَ أَرَادَ الْمُبَايِعُونَ لِأَبِى بَكْرٍ أَنْ يُطَالِبُوهُ بِالْبَيْعَهِ، قَالَ لَهُمْ قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ: إِنِّى نَاصِحٌ لَكُمْ فَاقْبَلُوا مِنِّى. قَالُوا: وَ مَا ذَاكَ؟. قَالَ: إِنَّ سَعْداً قَدْ حَلَفَ أَنْ لَا يُبَايِعَكُمْ، وَ هُوَ إِذَا حَلَفَ فَعَلَ، وَ لَنْ يُبَايِعَكُمْ حَتَّى يُقْتَلَ، وَ لَنْ يُقْتَلَ حَتَّى يُقْتَلَ مَعَهُ وُلْدُهُ وَ أَهْلُ بَيْتِهِ، وَ لَنْ يُقْتَلُوا حَتَّى يُقْتَلَ الْأَوْسُ كُلُّهَا، وَ لَنْ يُقْتَلُوا حَتَّى يُقْتَلَ الْخَزْرَجُ، وَ لَنْ يُقْتَلَ الْأَوْسُ وَ الْخَزْرَجُ حَتَّى يُقْتَلَ الْيَمَنُ، فَلَا تُفْسِدُوا عَلَيْكُمْ أَمْراً قَدْ كَمَلَ وَ اسْتَتَمَّ لَكُمْ، فَقَبِلُوا مِنْهُ وَ لَمْ يَتَعَرَّضُوا لِسَعْدٍ.

ثُمَّ إِنْ سَعْداً خَرَجَ مِنَ الْمَدِينَهِ إِلَى الشَّامِ، فَنَزَلَ فِى قُرَى غَسَّانَ مِنْ بِلَادِ دِمَشْقَ- وَ كَانَ غَسَّانُ مِنْ عَشِيرَتِهِ، وَ كَانَ خَالِدٌ يَوْمَئِذٍ بِالشَّامِ، وَ كَانَ مِمَّنْ يُعْرَفُ بِجَوْدَهِ الرَّمْىِ، وَ كَانَ مَعَهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ مَوْصُوفٌ بِجَوْدَهِ الرَّمْىِ- فَاتَّفَقَا عَلَى قَتْلِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَهَ لِامْتِنَاعِهِ مِنَ الْبَيْعَهِ لِقُرَيْشٍ، فَاسْتَتَرَا لَيْلَهَ بَيْنَ شَجَرٍ وَ كَرْمٍ، فَلَمَّا مَرَّ بِهِمَا فِى مَسِيرِهِ رَمَيَاهُ بِسَهْمَيْنِ، وَ أَنْشَدَا بَيْتَيْنِ مِنَ الشِّعْرِ وَ نَسَبَاهُمَا إِلَى الْجِنِّ:

1- فى (س) : إنّ عمرا مستقبل. أقول: إنّ الألف فى: عمرا زائده.
2- كما أوردها مفصّلا الطّبرىّ فى تاريخه 3- 198، 200، 207، 210، و انظر: ما جاء فى مسند أحمد بن حنبل 1- 405، و طبقات ابن سعد 2- 128، و غيرها.

نَحْنُ قَتَلْنَا سَيِّدَ الْخَزْرَجِ*** سَعْدَ بْنَ عُبَادَهَ

وَ رَمَيْنَاهُ بِسَهْمَيْنِ*** فَلَمْ نُخْطِ فُؤَادَهُ

فظنّت العامّه أنّ الجنّ قتلوه، فكان قول خالد لعمر كشفا لما استتر على الناس فى تلک الواقعه، و مثل هذه الروايه- إن لم تنهض بانفرادها حجّه على المخالفين لكونها من روايات أصحابنا- إلّا (1) أنّ سكوت عمر عن خالد أيّام خلافته و ترک الاقتصاص منه مع قوله فى خلافه أبى بكر: لئن وليت الأمر لأقيدنّک به، قرينه واضحه على صحّتها، و مع قطع النظر عن تلک الروايه فلا ريب فى المناقضه بين هذا السكوت و ذلک القول، فظهر أنّ له أيضا من قداح هذا القدح (2) سهم، و من نصال هذا الطعن نصيب.

الطعن السادس:

إنّ أبا بكر قال- مخبرا عن نفسه-: إنّ لى شيطانا يعترينى، فإن استقمت فأعينونى و إن زغت فقوّمونى .. (3).

1- فى (س) : إلى، و هو خلاف الظاهر.
2- أى له من أسهم هذا الطعن سهم و كذا ما بعده.
3- أقول: وردت هذه القصّه بألفاظ مختلفه فى موارد متعدّده نذكر بعضها و نختمها بجمله من المصادر. فمنها: قد وليت أمركم و لست بخيركم، فإن أحسنت فأعينونى و إن زغت فقوّمونى- كما جاء فى لفظ ابن الجوزى فى الصفوه-. و منها: إنّى وليت عليكم و لست بخيركم، فإن رأيتمونى على الحقّ فأعينونى، و إن رأيتمونى على الباطل فسدّدونى- كما فى طبقات ابن سعد 3- 151 [3-- القسم الأوّل- 139]. و منها: ألا و إنّما أنا بشر و لست بخير من أحد منكم فراعونى، فإذا رأيتمونى استقمت فاتّبعونى، و إن رأيتمونى غضبت فاجتنبونى، لا أوثر فى أشعاركم و أبشاركم- كما فى الطبقات أيضا- و الإمامه و السياسه 1- 16، و تاريخ الطبرىّ 3- 210، و غيرها. و منها: أما و اللّه ما أنا بخيركم، و لقد كنت لمقامى هذا كارها، و لوددت أنّ فيكم من يكفينى، أ فتظنّون أنّى أعمل فيكم بسنّه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله؟! إذن لا أقوم بها، إنّ رسول اللّه كان يعصم بالوحى و كان معه ملک، و إنّ لى شيطانا يعترينى، فإذا غضبت فاجتنبونى .. انظر: مسند أحمد بن حنبل 1- 14، مجمع الزوائد للهيثمى 5- 183، الإمامه و

السیاسه 1- 16 [صفحه: 6، ضمن خطبه أبی بکر]، و الصفوه 1- 99، المجتبی لابن درید: 27، عیون الأخبار لابن قتیبه 2- 234، کنز العمّال 3- 126، 135 و 136. قال: رواه الطبرانی فی الأوسط، الریاض النضره 1- 167 و 177، تاریخ الطبریّ 3- 203 و 210، تاریخ ابن کثیر 5- 247، تاریخ الخلفاء: 47- 48، تاریخ ابن جریر 2- 440، تاریخ الیعقوبی 2- 107، شرح نهج البلاغه لابن أبی الحدید 1- 134 و 3- 8 و 14، 4- 167 [الطبعه ذات أربعه مجلدات] ، سیره ابن هشام 4- 340، السیره الحلبیه 3- 388، تهذیب الکامل 1- 6، إعجاز القرآن: 115، العقد الفرید 2- 158، و غیرها من مصادر العامّه، و لاحظ: الطرائف 2- 402، و الفصول المختاره من العیون و المحاسن: 7 و 197، و الصراط المستقیم 2- 294- 296 و 300، و کشف المحجّه: 67، و الغدیر 2- 42 و 7- 104 و 105 و 108 و 118 .. و من هذا الباب ما جاء منه فی الجواب عن الکلاله: إنّی سأقول فیها برأی فإن یکن صوابا فمن اللّه، و إن یکن خطأ فمنّی و من الشیطان، و اللّه و رسوله بریئان منه. أخرجه سعد بن منصور الدارمیّ فی سننه 2- 365، و ابن جریر الطبریّ فی تفسیره 6- 30، و ابن المنذر البیهقیّ فی سننه الکبری 6- 223، و حکی عنهم السیوطی فی الجامع الکبیر- کما فی ترتیبه- 6- 20، و ذکره ابن کثیر فی تفسیره 1- 260، و الخازن فی تفسیره 1- 367، و ابن القیّم فی أعلام الموقعین: 29، کما نقله العلّامه الأمینی- رحمه اللّه- فی غدیره 7- 104- 105.

و لا يصلح للإرشاد من يطلب الرشاد.

و قال: أقيلونى فلست بخيركم ..

و لا يحلّ للإمام الاستقاله من البيعه.

و أجاب قاضى القضاه فى المغنى (1) ناقلا عن شيخه أبى على أنّ إخباره عن نفسه بما أخبر لو كان نقصا فيه لكان قوله تعالى فى آدم و حوّاء: فَوَسْوَسَ لَهُمَا الشَّيْطانُ (2) (3)، و قوله: فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطانُ (4)، و قوله تعالى: وَ ما أَرْسَلْنا مِنْ

1- المغنى، الجزء المتمّم للعشرين: 338- 339- القسم الأوّل-.
2- فى المصدر: إليه، و هو غلط.
3- الأعراف: 20.
4- البقره: 36.

قَبْلِکَ مِنْ رَسُولٍ وَ لا نَبِیٍّ إِلَّا إِذا تَمَنَّی ... (1) الآیه، یوجب النقص فی الأنبیاء علیهم السلام، و إذا لم یجب ذلک فکذلک (2) ما وصف به أبو بکر نفسه، و إنّما أراد أنّ عند الغضب یشفق من المعصیه و یحذر منها، و یخاف (3) أن یکون الشیطان یعتریه فی تلک الحال فیوسوس إلیه، و ذلک منه علی طریق الزجر لنفسه عن المعاصی.

وَ قَدْ رُوِیَ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ تَرَکَ مُخَاصَمَهَ النَّاسِ فِی حُقُوقِهِ إِشْفَاقاً مِنَ الْمَعْصِیَهِ، وَ کَانَ یُوَلِّی ذَلِکَ عَقِیلًا، فَلَمَّا أَسَنَّ عَقِیلٌ کَانَ یُوَلِّیهَا (4) عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ.

قال: فأمّا ما روی فی إقاله البیعه فهو خبر ضعیف، و إن صحّ فالمراد به التنبیه علی أنّه لا یبالی لأمر یرجع إلیه أن یقیله الناس (5) البیعه، و إنّما یضرّون بذلک أنفسهم، فکأنّه نبّه بذلک علی أنّه غیر مکره لهم، و أنّه قد خلّاهم و ما یریدون إلّا أن یعرض ما یوجب خلافه

، وَ قَدْ رُوِیَ أَنَّ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ أَقَالَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ الْبَیْعَهَ حِینَ اسْتَقَالَهُ.

، و المراد بذلک علی أنّه ترکه و ما یختاره و لم یکرهه (6).

وَ أَوْرَدَ عَلَیْهِ السَّیِّدُ الْمُرْتَضَی رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ فِی الشَّافِی (7) بِأَنَّ قَوْلَ أَبِی بَکْرٍ:

وَلِیتُکُمْ وَ لَسْتُ بِخَیْرِکُمْ، فَإِنِ اسْتَقَمْتُ فَاتَّبِعُونِی، وَ إِنِ اعْوَجَجْتُ فَقَوِّمُونِی، فَإِنَ

1- الحجّ: 52.
2- فی المغنی: فکیف.
3- فی المصدر: و یجوز منها و یخشی.
4- فی المغنی: فلمّا أیس عقیل منها کان یولّیها.
5- فی المصدر: لأمر إن یرجع إلیه أن یستقیله الناس ..
6- فی المصدر: و ما یختار من التأخیر و غیر ذلک، بدلا من: و ما یختاره و لم یکرهه. انظر: المغنی 21- 338- 339، باختلاف یسیر.

7- الشّافی: 415- 416 الحجریه [4- 121- 124].

لِی شَیْطَاناً یَعْتَرِینِی عِنْدَ غَضَبِی، فَإِذَا رَأَیْتُمُونِی مُغْضَباً فَاجْتَنِبُونِی لَا أُوثَرْ فِی أَشْعَارِکُمْ وَ لَا أَبْشَارِکُمْ .. (1) یدلّ (2) علی أنّه لا یصلح للإمامه من وجهین:

أحدهما: أنّ هذه صفه من لیس بمعصوم و لا یأمن الغلط علی نفسه، و من یحتاج إلی تقویم رعیّته له إذا واقع المعصیه، و قد بیّنا أنّ الإمام لا بدّ أن یکون معصوما مسدّدا موفّقا.

و الوجه الآخر: أنّ هذه صفه من لا یملک نفسه، و لا یضبط غضبه، و من هو فی نهایه الطیش و الحدّه، و الخرق و العجله، و لا خلاف فی (3) أنّ الإمام یجب أن یکون منزّها عن هذه الأوصاف غیر حاصل علیها، و لیس یشبه قول أبی بکر ما تلاه من الآیات کلّها، لأنّ أبا بکر خبّر عن نفسه بطاعه الشیطان عند الغضب، و أنّ عادته بذلک جاریه، و لیس هذا بمنزله من یوسوس له الشیطان و لا یطیعه، و یزیّن له القبیح فلا یأتیه، و لیس وسوسه الشیطان قبحا (4) بعیب علی الموسوس له إذا لم یستزلّه ذلک عن الصواب، بل هو زیاده فی التکلیف و وجه یتضاعف معه الثواب.

و قوله تعالی: أَلْقَی الشَّیْطانُ فِی أُمْنِیَّتِهِ (5) قیل معناه: فی تلاوته، و قیل:

فی فکرته علی سبیل الخاطر، و أیّ الأمرین کان فلا عار فی ذلک علی النبیّ صلّی اللّه علیه و آله و لا نقص، و إنّما العار و النقص علی من یطیع الشیطان و یتّبع ما یدعو

1- أی لا أترک أثرا فی أشعارکم بالنّتف و لا فی أبشارکم بالجرح، و هو نوع کنایه عن التّجاوز و الجور. و قد جاء فی الصّواعق المحرقه: 30، و بلفظ: أقیلونی فی صفحه: 50، و ریاض النّضره 1- 175، و الإمامه و السّیاسه 1- 14. و عباره ابن قتیبه فی صفحه: 16 هکذا: لا حاجه لی فی بیعتکم أقیلونی .. ثمّ قال: و احتجب عن النّاس ثلاثه یشرف کلّ یوم یقول: أقلتکم بیعتی. و قد سبق منّا مصادر جمّه فی أوّل هذا الطّعن و لا حاجه إلی الإعاده، فراجع
2- فی المصدر: فإنّه یدل ..
3- لا توجد فی الشافی کلمه: فی.
4- لا توجد: قبحا، فی المصدر.
5- الحجّ: 52.

إليه، و ليس لأحد أن يقول هذا- إن سلّم لكم فى جميع الآيات- لم يسلّم لكم فى قوله تعالى (1): فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطانُ (2) لأنّه قد خبّر عن تأثير غوايته و وسوسته بما كان منهما من الفعل، و ذلک لأنّ المعنى الصحيح فى هذه الآيه أنّ آدم و حوّاء كانا مندوبين إلى اجتناب الشجره و ترک التناول منها، و لم يكن ذلک عليهما واجبا لازما، لأنّ الأنبياء عليهم السلام لا يخلّون بالواجب، فوسوس لهما الشيطان حتّى تناولا من الشجره فتركا مندوبا إليه، و حرّما بذلک أنفسهما الثواب و سمّاه (3): إزلالا، لأنّه حطّ لهما عن درجه الثواب، و فعل الأفضل.

و قوله تعالى فى موضع آخر: وَ عَصى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوى (4) لا ينافى هذا المعنى، لأنّ المعصيه قد يسمّى بها من أخلّ بالواجب و الندب، و قوله: فَغَوى

أى خاب من حيث لم يستحقّ الثواب على ما ندب إليه، على أنّ صاحب المغنى (5) يقول: إنّ هذه المعصيه من آدم كانت صغيره لا يستحقّ بها عقابا و لا ذمّا، فعلى مذهبه- أيضا- يكون (6) المفارقه بينه و بين أبى بكر ظاهره، لأنّ أبا بكر خبّر عن نفسه أنّ الشيطان يعتريه حتّى يؤثر فى الأشعار و الأبشار، و يأتى ما يستحقّ به التقويم، فأين هذا من ذنب صغير لا ذمّ و (7) لا عقاب عليه؟ و هو يجرى من وجه من الوجوه مجرى المباح، لأنّه لا يؤثّر فى أحوال فاعله و حطّ رتبته، و ليس يجوز أن يكون ذلک منه على سبيل الخشيه و الإشفاق على ما ظنّ، لأنّ مفهوم خطابه يقتضى خلاف ذلک، أ لا ترى أنّه قال: إنّ لى شيطانا يعترينى، و هذا قول من قد عرف عادته، و لو كان على سبيل الإشفاق و الخوف لخرّج غير هذا المخرج، و لكان يقول

1- لا توجد: تعالى، فى المصدر.
2- البقره: 36.
3- فى المصدر: و سمّى- بلا ضمير-.
4- طه: 121.
5- فى الشافى: صاحب الكتاب.
6- فى المصدر: تكون.
7- لا توجد الواو فى (س).

فإنّى لا آمن من كذا .. و إنّى لمشفق منه.

فأمّا ترک أمير المؤمنين عليه السلام مخاصمه الناس (1)، فإنّما كان تنزّها و تكرّما، و أىّ شبه بين ذلک و بين من صرّح و شهد على نفسه بما لا يليق بالأئمّه؟!.

و أمّا خبر استقاله البيعه و تضعيف صاحب المغنى (2) له فهو- أبدا- يضعّف ما لا يوافقه من غير حجّه يعتمدها فى تضعيفه.

و قوله: إنّه ما استقالها (3) على التحقيق و إنّما نبّه على أنّه لا يبالى بخروج الأمر عنه، و إنّه غير مكره لهم عليه .. فبعيد عن الصواب (4)، لأنّ ظاهر قوله:

أقيلونى .. أمر بالإقاله، و أقلّ أحواله أن يكون عرضا لها أو بذلا، و كلا الأمرين قبيح. و لو أراد ما ظنّه لكان له فى غير هذا القول مندوحه (5)، و لكان يقول: إنّى ما أكرهتكم و لا حمّلتكم على مبايعتى، و ما كنت أبالى أن لا يكون هذا الأمر فىّ، و لا إلىّ، و إنّ مفارقته لتسرّنى (6) لو لا ما ألزمنيه الدخول فيه من التمسّک به، و متى عدلنا عن ظواهر الكلام (7) بلا دليل جرّ ذلک علينا ما لا قبل لنا به.

فأمّا أمير المؤمنين عليه السلام فإنّه لم يقل ابن عمر البيعه بعد دخوله فيها، و إنّما استعفاه من أن يلزمه البيعه ابتداء فأعفاه (8)، علما بأنّ إمامته لا تثبت بمبايعه من يبايعه عليها، فأين هذا من (9) استقاله بيعه قد تقدّمت و استقرّت، انتهى كلامه رفع اللّه مقامه.

1- فى المصدر زياده: فى حقوقه، بعد: الناس.
2- فى المصدر: صاحب الكتاب.
3- فى الشافى: ما استقال- بلا ضمير-.
4- جاء فى المصدر: من الصواب.
5- فى (س) : مندرجه. و هو سهو ظاهرا.
6- فى الشافى: تسرّنى- بلا لام-.
7- لا توجد: الكلام، فى (س) .
8- فى المصدر زياده: قلّه فكر فيه، بعد: فأعفاه.

9- لا توجد: من، فى (س) .

و أورد علیه ابن أبی الحدید (1): .. بأنّ أبا بکر کان حدیدا (2) و لکن لا یخلّ ذلک بالإمامه، لأنّ المخلّ بالإمامه من ذلک ما یخرج به الإنسان عن العقل، فأمّا ما دون ذلک فلا، و قوله: فاجتنبونی لا أوثر فی أشعارکم و أبشارکم .. محمول علی البلاغه (3) فی وصف القوّه الغضبیّه لا علی ظاهره، لأنّه لم ینقل أنّه قام إلی رجل فضربه بیده و مزّق شعره ...

و أمّا قول شیخنا أبی علیّ إنّ کلام أبی بکر خرج مخرج الإشفاق و الحذر ..

فجیّد.

و اعتراض المرتضی غیر لازم، لأنّ فی هذه عاده العرب یعبّرون عن الأمر بما هو منه بسبیل، کقولهم: لا تدن من الأسد فیأکلک، لیس أنّهم قطعوا علی الأکل عند الدنوّ.

فأمّا الکلام فی قوله: أقیلونی .. فلو صحّ الخبر لم یکن فیه مطعن علیه، لأنّه إنّما أراد فی الیوم الثانی اختبار حالهم فی (4) البیعه التی وقعت فی الیوم الأوّل لیعلم ولیّه من عدوّه منهم .. علی أنّا لو سلّمنا أنّه استقالهم البیعه حقیقه، فلم قال المرتضی: إنّ ذلک لا یجوز؟. أ لیس یجوز للقاضی أن یستقیل من القضاء بعد تولّیه إیّاه و دخوله فیه؟ فکذلک یجوز للإمام أن یستقیل من الإمامه إذا آنس من نفسه ضعفا عنها، أو آنس من رعیّته نبوه (5) عنه أو أحسّ بفساد ینشأ فی الأرض من جهه ولایته علی الناس، و من یذهب إلی (6) أنّ الإمامه تکون بالاختیار کیف

1- فی شرحه علی النهج 17- 161- 164 عند شرح قوله علیه السلام: هذه صفه طائش لا یملک لنفسه ..، و قد نقله باختصار.
2- هی صفه مشبّهه من الحدّه بمعنی النشاط و السرعه فی الأمور و المضّاء فیها، کما فی نهایه ابن الأثیر 1- 353.
3- فی المصدر: علی المبالغه، و هو الظاهر.
4- فی (س) : علی، بدلا من: فی.
5- قال فی القاموس 4- 393: نبا بصره نبوّا و نبیّا و نبوه، و السیف عن الضریبه نبوا و نبوه: کلّ.
6- لا توجد فی (س) : إلی.

يمنع من جواز استقاله الإمام و طلبه إلى الأمّه أن يختاروا غيره لعذر يعلمه من حال نفسه؟! و إنّما يمتنع من ذلک المرتضى و أصحابه القائلون بأنّ الإمامه بالنصّ ..، على أنّه إذا جاز عندهم ترک (1) الإمام الإمامه فى الظاهر- كما فعله الحسن عليه السلام، و الأئمّه بعد الحسين عليهم السلام- جاز (2) للإمام على مذهب أصحاب الاختيار أن يترک الإمامه ظاهرا و باطنا لعذر يعلمه.

و الجواب، أنّ الكلّ اتّفقوا على اشتراط العداله فى الإمام، و لا ريب فى أنّه يكون من الحدّه و الطيش ما لا يضبط الإنسان نفسه عند هيجانه فيقدم على المعصيه، و لا يدخل بذلک عرفا فى زمره المجانين، و لا يخرج عن حدّ التكليف، و قوله: فاجتنبونى لا أوثر فى أشعاركم و أبشاركم .. اعتراف باتّصافه بفرد بالغ من هذا النوع، و لا خلاف فى كونه قادحا فى الإمامه، و ادّعاؤه أنّه لم ينقل أنّه فعل ذلک برجل، فقد روى نفسه ما يكذّبه، حيث

رُوِىَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرٍ الطَّبَرِىِّ (3)

أَنَّ الْأَنْصَارَ بَعَثُوا عُمَرَ إِلَى أَبِى بَكْرٍ يَسْأَلُهُ أَنْ يُوَلِّىَ أَمْرَهُمْ رَجُلًا أَقْدَمَ سِنّاً مِنْ أُسَامَهَ، فَوَثَبَ أَبُو بَكْرٍ- وَ كَانَ جَالِساً- فَأَخَذَ بِلِحْيَهِ عُمَرَ، وَ قَالَ: ثَكِلَتْکَ أُمُّکَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ! اسْتَعْمَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ تَأْمُرُنِى أَنْ أَنْزِعَهُ؟!. فَخَرَجَ عُمَرُ إِلَى النَّاسِ، فَقَالُوا: مَا صَنَعْتَ؟. قَالَ: امْضُوا ثَكِلَتْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ، مَا لَقِيتُ فِى سَبَبِكُمُ الْيَوْمَ مِنْ خَلِيفَهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ .. إِلَى آخِرِ مَا رَوَاهُ.

و (4) وثوبه على عمر بن الخطاب و أخذه بلحيته و شتمه- مع كونه معظّما مبجّلا عنده فى أوّل خلافته، و المقام لم يكن مقام الخفّه و الطيش- يدلّ على أنّ ذلک الصنيع لم يخرج منه مخرج الندره و الافتلات، بل كان ذلک من الفعل المعتاد، و مع الإغماض عنه نقول: إنّ ذلک الشهاده من قبيل الرجم بالغيب، و من الذى

1- فى شرح النهج: أن يترک.
2- فى المصدر زياده: للتقيه، قبل كلمه: جاز.
3- فى تاريخه 3- 226.
4- لا توجد الواو فى (ک) .

أحصى أفعال أبى بكر حتّى علم أنّه لم يفعل ذلک بأحد من معاشريه و خواصّه و أهل بيته؟ و بعد تسليم أنّه لم يقدم قطّ على جرح الأبشار و نتف الأشعار، نقول:

إذا بلغ الطيش و الحدّه فى الشدّه إلى حدّ يخاف صاحبه على نفسه الوثوب على الناس فلا يشكّ فى أنّه يصدر عنه عند الغضب من الشتم و البذاء و أصناف الأذى قولا و فعلا ما يخرجه عن حدّ العداله المشترطه فى الإمامه، و لو قصر الغضب عن القيام بما يخل بالعداله- و لو بالإصرار على ما كان من هذا النوع من قبيل الصغائر لم يعبّر عنه بهذا النوع من الكلام.

و بالجمله، حمل كلام أبى بكر على المبالغه لا ينفعهم و لا يضرّنا، و كذا التمسّک بقولهم: لا تدن من الأسد .. لا ينفعهم، إذ لا يقال ذلک إلّا إذا جرت عادته بأكل من دنى منه، فكذلک لا موقع لكلام أبى بكر ما لم تجر عادته بأن يؤثر غضبه فى أشعار الناس و أبشارهم، أو يؤذيهم بالشتم و البذاء .. و نحو ذلک ممّا كنّى عنه بقوله: لا أوثر فى أشعاركم و أبشاركم، و مثل هذا الطيش و الحدّه لا ريب فى كونه مخرجا عن العداله، قادحا فى صلوح صاحبه للإمامه، فخروج الكلام مخرج الإشفاق و الحذر- على هذا الوجه- لا ينفع فى دفع الطعن.

و أمّا ما أشار (1) إليه- تبعا للقاضى- من منع صحّه الخبر فى استقاله أبى بكر فممّا لا وقع له، لاستفاضه الخبر و اشتهاره فى كلّ عصر و زمان، و كونه مسلّما عند كثير من أهل الخلاف، و لذا لمن يمنع الرازى فى نهايه العقول (2) صحّته مع ما علم من حاله من كثره التشكيک و الاهتمام بإيراد الأجوبه العديده، و إن كانت سخيفه ضعيفه.

و قد رواه أبو عبيد القاسم بن سلام- على ما حكاه بعض الثقات من الأصحاب-.

1- فى (س) : أشاروا- بصيغه الجمع-.
2- نهايه العقول: مخطوط.

وَ قَالَ مُؤَلِّفُ كِتَابِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ (1): ذَكَرَهُ الطَّبَرِيُّ فِی تَارِيخِهِ (2)، وَ الْبَلَاذُرِيِّ فِی أَنْسَابِ الْأَشْرَافِ (3)، وَ السَّمْعَانِيُّ فِی الْفَضَائِلِ (4)، وَ أَبُو عُبَيْدَةَ:

قَوْلَ (5) أَبِی بَكْرٍ عَلَى الْمِنْبَرِ- بَعْدَ مَا بُوِيعَ (6)

أَقِيلُونِی فَلَسْتُ بِخَيْرِكُمْ وَ عَلِيٌّ فِيكُمْ (7).

وَ قَدْ أَشَارَ إِلَيْهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِی الْخُطْبَهِ الشِّقْشِقِيَّهِ (8) بِقَوْلِهِ: فَيَا عَجَباً! بَيْنَا هُوَ يَسْتَقِيلُهَا فِی حَيَاتِهِ إِذْ عَقَدَهَا لِآخَرَ بَعْدَ وَفَاتِهِ ..

و صحّه الخطبه مسلّمه عند ابن أبی الحديد (9) و قاضی القضاه (10) و غيرهما (11) كما عرفت.

و أمّا عدم روايه أصحاب أصولهم قصّه الاستقاله فلا حجّه فيه، لأنّهم لا يروون ما لا تتعلّق أغراضهم بروايته، بل تعلّق غرضهم بانمحاء ذكره.

و يدلّ على بطلان ما زعمه من أنّ أبا بكر أراد اختبار حال الناس فی اليوم الثانی من بيعته ليعلم وليّه من عدوّه،

قول أمير المؤمنين عليه السلام: بينا هو يستقيلها فی حياته إذ عقدها لآخر بعد وفاته.

إذ لو كان المراد ما توهّمه لم يكن عقده لآخر بعد الوفاه مع الاستقاله فی الحياه موضعا للعجب، و إنّما التعجّب من صرفها عن أمير المؤمنين عليه السلام عند الوفاه و عقدها لغيره مع الاستقاله منها

1- الصّراط المستقيم 2- 294.
2- تاريخ الطّبریّ 3- 210.
3- أنساب الأشراف، ما طبع منه حتّى الآن لم نجده فيه.
4- فضائل السّمعانیّ، لم نجد له نسخه خطّيّه فضلا عن المطبوعه.
5- فی المصدر: من قول.
6- فی الصّراط المستقيم: حين بويع.

7- انظر: الإمامه و السّیاسه: 16، و سیره ابن هشام 2- 666، و الطّرائف 2- 402، و الصّراط المستقیم 2- 294 و غیرها ممّا تقدّم من المصادر.
8- الخطبه الثّالثه من النّهج فی طبعه محمّد عبده 1- 32، و فی طبعه الدّکتور صبحی الصّالح: 48.
9- کما اعترف به فی شرحه علی النهج 17- 161.
10- فی کتابه المغنی 20- 328.
11- قد مرّت مصادرها مفصّله، فراجع.

فى الحياه، لعلمه بأنّه كان حقّا لأمير المؤمنين عليه السلام و هو واضح، و لعلّهم لا ينكرون أنّ فهم أمير المؤمنين عليه السلام مقدّم على فهمهم.

و قد ظهر ممّا ذكرناه ضعف ما أجاب به الفخر الرازى فى نهايه العقول (1) من أنّه (2) ذكر ذلک على سبيل التواضع و هضم النفس، كما

قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا تُفَضِّلُونِى عَلَى يُونُسَ بْنِ مَتَّى ..

و الفرق بين استقاله أبى بكر و الخبر الذى رواه على تقدير صحّته- واضح، و لو أراد مجرّد الاستشهاد على ورود الكلام للتواضع و هضم النفس- و هو أمر لا ينازع فيه- لكن لا يلزم منه صحّه حمل كلّ كلام عليه.

و أمّا ما ذكره من جواز الاستقاله تشبيها بالقضاء، فيرد عليه، أنّه إذا جازت الاستقاله من الإمام و لم يتعيّن عليه القيام بالأمر فلم لم يرض عثمان بالخلع مع أنّ القوم حصروه و تواعدوه (3) بالقتل، فقال: لا أخلع قميصا قمّصنيه اللّه عزّ و جلّ (4)، و أصرّ على ذلک حتّى قتل، و قد جاز- بلا خلاف- إظهار كلمه الشرک و أكل الميته و الدم و لحم الخنزير عند الخوف على النفس، فدلّ ذلک الإصرار منه على أنّ الخلع أعظم من إظهار كلمه الكفر و غيره من الكبائر، و أنّ ما أتى به أبو بكر كان أعظم ممّا ذكر على مذهب عثمان، فما دفع به الطعن عن أبى بكر يوجب قدحا شنيعا فى عثمان، فإنّ تعريض النفس للقتل لأمر مباح لم يقل بجوازه أحد.

و قد أشار إلى ذلک الشيخ المفيد قدّس اللّه روحه (5)، حيث قال: على أنّ

1- نهايه العقول: مخطوط.
2- فى طبعه (س) هنا كلمه: رض، و خطّ عليها فى (ک) .
3- فى (ک) : توعّدوه.
4- أو قال: سربلنى اللّه. و قد ذكر شيخنا الأمينى- رحمه اللّه- قصّه الحصار مفصّلا بمصادرها فى غديره 9- 177- 203.
5- فى الفصول المختاره من العيون و المحاسن: 199.

الاختيار إن كان للأمّه و كان (1) إليها الخلع و العزل لم يكن (2) لدعائها عثمان إلى أن يخلع نفسه معنى يعقل، لأنّه كان لها أن تخلعه و إن لم يجبها إلى ذلک (3)، و إن كان الخلع إلى الإمام فلا معنى لقول أبى بكر (4): أقيلونى .. و قد (5) كان يجب لمّا كره الأمر أن يخلع هو نفسه ... و هذا أيضا تناقض آخر يبيّن عن بطلان الاختيار و تخليط القوم.

و أنت- أرشدک اللّه- إذا تأمّلت

قول أمير المؤمنين عليه السلام (6)

فيا عجبا ! بينا هو يستقيلها ..

إلى آخره، وجدته عجبا، و عرفت من المغزى كان (7) من الرجل فى القوم و بان خلاف الباطن منه (8)، و تيقّنت الحيله التى أوقعها و التلبيس، و عثرت به على الضلال و قلّه الدين، و اللّه (9) نسأل التوفيق، انتهى.

و أمّا ما ذكره من قياس خلع الخليفه نفسه اختيارا بما صدر عن أئمّتنا عليهم السلام تقيّه و اضطرارا فهو أظهر فسادا من أن يفتقر إلى البيان، مع أنّه يظهر ممّا مرّ جوابه و سيأتى بعض القول فى ذلک، وَ اللَّهُ الْمُسْتَعانُ

الطعن السابع:

أنّه كان جاهلا بكثير من أحكام الدين (10)، فَقَدْ قَالَ فِى الْكَلَالَهِ: أَقُولُ فِيهَا

1- فى المصدر: فكان.
2- فى الفصول المختاره: و لم يكن.
3- فى المصدر: إذا لم يجبها إلى ذلک و اختار ..
4- فى المصدر زياده: للناس، بعد: أبى بكر.
5- وضع على: قد، فى (ک) رمز نسخه بدل.
6- فى المصدر زياده: فى خطبته فى الكوفه عند ذكر الخلافه حيث يقول ..
7- فى المصدر زياده: الذى، قبل: كان.
8- فى الفصول المختاره زياده: للظاهر، بعد: منه.
9- فى المصدر: و اللّه تعالى.

10- إنّ غايه جهد الباحث عن علم الخليفه بالسنّه و سعه اطّلاعه عليها لتوصله إلى أمور مضحكه ظاهرا مبكيه واقعا، و قد قال العلامه الأمينى فى غديره 7- 115: إذا قسنا مجموع ما ورد عن الخليفه- من الصحيح و الموضوع فى التفسير و الأحكام و الفوائد، من المائه و أربعه حديث، أو المائه و اثنين و أربعين حديث- إلى ما جاء عن النبىّ الأقدس من السنّه الشريفه لتجدها كقطره من بحر لجىّ، لا تقام به قائمه للإسلام، و لا تدعم به أىّ دعامه للدين، و لا تروى بها غلّه صاد، و لا تنحلّ بها عقده أيّه مشكله .. إلى آخر ما أجاد و أفاد.

بِرَأْیِی، فَإِنْ کَانَ صَوَاباً فَمِنَ اللَّهِ وَ إِنْ یَکُنْ خَطَأً فَمِنِّی (1) وَ لَمْ یَعْرِفْ مِیرَاثَ الْجَدَّهِ (2)

فَقَالَ: لِجَدَّهٍ سَأَلَتْهُ عَنْ إِرْثِهَا؟ لَا أَجِدُ لَکِ شَیْئاً فِی کِتَابِ اللَّهِ وَ سُنَّهِ نَبِیِّهِ

1- و قد قال فی الکلاله: أراه ما خلا الولد و الوالد، فلمّا استخلف عمر قال: إنّی لأستحیی اللّه أن أردّ شیئا قاله أبو بکر!!. أقول: قد أخرجه جمع من الحفّاظ و رجال الحدیث، منهم الدّارمیّ فی سننه 2- 365- 366، و الطّبریّ فی تفسیره 6- 30 [4- 191- 192]، و البیهقیّ فی السّنن الکبری 6- 223، و السّیوطیّ فی ترتیب الجامع الکبیر 6- 20، و ابن کثیر فی تفسیره 1- 260، و الخازن فی تفسیره 1- 367، و ابن القیّم فی أعلام الموقّعین: 29، و غیرهم. و فی تفسیر ابن کثیر 1- 595، عن ابن عبّاس، قال: کنت آخر النّاس عهدا بعمر بن الخطّاب، قال: اختلفت أنا و أبو بکر فی الکلاله و القول ما قلت. و ذکر الحاکم فی المستدرک 2- 304، و البیهقیّ فی السّنن الکبری 6- 225، و ابن کثیر فی تفسیره 1- 595، و الذّهبیّ فی تلخیص المستدرک، و کلّهم صحّحوا الحدیث عن ابن عبّاس، قال: کنت آخر النّاس عهدا بعمر فسمعته یقول: القول ما قلت. قلت: و ما قلت؟. قال: قلت: الکلاله ما لا ولد له. و هذا عمر یقول. و قد ذکر عنه البیهقیّ فی سننه الکبری 6- 224: أتی علیّ زمان لا أدری ما الکلاله، و إذا الکلاله من لا أب له و لا ولد.
2- و الرّوایه مفصّله جاءت بطرق متعدّده تجدها فی صحیح التّرمذیّ 4- 420 کتاب الفرائض باب 10 حدیث 2100- 2101، و فی سنن الدّارمیّ 2- 359، و سنن أبی داود 2- 17 [3- 121 حدیث 2894]، و سنن ابن ماجه 3- 163 [2- 910 حدیث 2724]، و مسند أحمد 4- 224، و سنن البیهقیّ 6- 234، و موطّأ مالک 1- 335، و بدایه المجتهد 2- 344، و مصابیح السّنّه 2- 22، و غیرها من المصادر. و قد ذکرها الخاصّه أیضا، انظر مثالا: الغدیر 7- 104- 105، و الصّراط المستقیم 2- 296، و السّبعه من السّلف: 90، و ما بعدها، و الشّافی 4- 193، و تلخیصه 4- 25، و قد قضی فی الجدّ سبعین قضیّه، کما صرّح بذلک ابن أبی الحدید فی شرحه علی النّهج 3- 165، و 4- 262 [أربعه مجلّدات- مصر]، و روی مائه قضیّه کلّ منها ینقض الآخر، کما أخرجه البیهقیّ فی سننه الکبری 6- 245 عن عبیده، و مثله عن المتّقی الهندیّ فی کنز العمّال 6- 15 کتاب الفرائض، و فی المبسوط للسّرخسیّ 29- 180: و الصّحیح أنّ مذهب عمر لم یستقرّ علی شی ء فی الجدّ. و هو

القائل- كما ذكره ابن أبى الحديد فى شرحه 1- 61، و غيره-: من أراد أن يقتحم جراثيم جهنّم فليقل فى الجدّ برأيه ..

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ]،فَأَخْبَرَهُ اَلْمُغِيرَهُ وَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَهَ أَنَّ اَلرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَعْطَاهَا السُّدُسَ،وَ قَالَ:أَطْعِمُوا الْجَدَّاتِ السُّدُسَ (1). ،و قطع يسار السارق (2)،و أحرق فجاءه بالنار (3)،و لم يعرف ميراث العمّه و الخاله (4)إلى غير ذلک.

1- و نظير هذا رأيه فى الجدّتين،فقد روى القاسم بن محمّد أنّه قال:أتت الجدّتان إلى أبى بكر،فأراد أن يجعل السّدس للّتى من قبل الأمّ،فقال له رجل من الأنصار إلى آخره.و جاء بألفاظ أخر، انظر:موطّأ مالک 1-335،و سنن الدّارمىّ 2-359،و سنن ابن ماجه 2-910 حديث 2724، و سنن البيهقىّ 1-235،و بدايه المجتهد 2-344،و الاستيعاب 2-400،و الإصابه 2-402، و قال:رجاله ثقات،و كنز العمّال 6-6،و غيرها،و نقله فى الصّراط المستقيم 2-296 عن التّرمذىّ،و غيره. و عن جمع من الصّحابه قالوا:إنّ أبا بكر جعل الجدّ أبا،أى كان يحجب الإخوه بالجدّ و لم يشرک بينهما،كما أنّ الأب يحجب الإخوه و الأخوات !كما جاء فى صحيح البخارىّ باب ميراث الجدّ، و سنن الدّارمىّ 2-352،و أحكام القرآن للجصّاص 1-94،و سنن البيهقىّ 6-246،و تاريخ الخلفاء للسّيوطىّ:65،و تفسير القرطبىّ 5-68،و انظر:أعذار الدّارمىّ فى سننه 2-353.
2- روى شيخنا الأمينى-رحمه اللّه-فى غديره 7-129 عن جمع بعدّه طرق،منها ما أورده البيهقىّ فى سننه 8-273-274،من جهل الخليفه فى قطع السارق،إذ روى أنّ رجلا سرق على عهد أبى بكر مقطوعه يده و رجله،فأراد أبو بكر أن يقطع رجله و يدع يده يستطيب بها و يتطهّر بها و ينتفع بها كما و قد تعرّض لها فى الصراط المستقيم 2-305.
3- كما أورده الطبرىّ فى تاريخه 3-264،و أحمد بن أعثم الكوفىّ فى الفتوح 1-16،و غيرهما.و قد ذكر القصّه مفصّلا فى المتن عن كامل ابن الأثير،و تعرّض لها العلامه الأمينى فى غديره 7-156-157 و 170-171 عن عدّه مصادر،فراجع.
4- لاحظ:الغدير 7-171.

وَ قِصَّهُ فُجَاءَهَ- عَلَى مَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ فِى الْكَامِلِ (1)

هِىَ: أَنَّهُ جَاءَ فُجَاءَهُ السُّلَمِىُّ- وَ اسْمُهُ: إِيَاسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (2) يَالِيلَ (3)

إِلَى أَبِى بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ: أَعِنِّى بِسِلَاحٍ أُقَاتِلْ أَهْلَ الرِّدَّهِ، فَأَعْطَاهُ سِلَاحاً وَ أَمَرَهُ أَمْرَهُ فَخَالَفَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ، وَ خَرَجَ حَتَّى نَزَلَ بِالْجِوَاءِ (4)، وَ بَعَثَ نَجِيَّهَ (5) وَ أَمَرَهُ بِالْمُسْلِمِينَ، فَشَنَّ الْغَارَهَ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فِى سُلَيْمٍ وَ عَامِرٍ وَ هَوَازِنَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ أَبَا بَكْرٍ، فَأَرْسَلَ إِلَى طَرِيفَهَ بْنِ حاشى [الْحَاشِى] فَأَمَرَهُ (6) أَنْ يَجْمَعَ لَهُ وَ يَسِيرَ إِلَيْهِ، وَ بَعَثَ إِلَيْهِ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ (7) الْحَاشِى عَوْناً، فَنَهَضَ (8) إِلَيْهِ وَ طَلَبَاهُ، فَلَاذَ مِنْهُمَا (9)، ثُمَّ لَقِيَاهُ عَلَى الْجِوَاءِ (10) فَاقْتَتَلُوا فَقُتِلَ (11) نَجِيَّهُ وَ هَرَبَ الْفُجَاءَهُ، فَلَحِقَهُ طَرِيفَهُ فَأَسَرَهُ، ثُمَّ بَعَثَ بِهِ إِلَى أَبِى بَكْرٍ، فَلَمَّا قَدِمَ أَمَرَ أَبُو بَكْرٍ أَنْ

1- الكامل 2- 237، باختلاف يسير.
2- وضع على لفظ الجلاله رمز نسخه بدل فى (س) ، و خطّ عليها فى (ک) ، و هو الظّاهر.
3- فى الغدير و جمله من المصادر جاء اسم الفجاءه إياس بن عبد اللّه بن عبد ياليل بن عميره بن خفّاف. و هنا حاشيه جاءت فى (ک) و هى: و ابن عبد ياليل بن عبد كلال- كغراب- عرض النّبىّ (صلى الله عليه و آله) نفسه عليه، فلم يجبه إلى ما أراد. قاموس. و جاء: إياس بن عبد ياليل، كما فى المصدر. انظر: القاموس 4- 46. و من هنا جاء نصّ ما أورده ابن الأثير فى الكامل 2- 350 [و فى الطّبعه الثّانيه 2- 237].
4- فى (س) : الحواء، و لعلّها سهو. و جاء فى حاشيه (ک) : و الجواء- ككتاب-: ماء بحمى ضريّه، و موضع باليمامه، و واد فى ديار عبس. قاموس. انظر: القاموس 4- 314. و قريب منه فى مراصد الاطّلاع 1- 352- 353، و معجم البلدان 2- 174.
5- و فى المصدر: نخبه بن أبى الميثاء من بنى الشّريد، بدلا من: نجيّه.
6- فى الكامل: طريفه بن حاجز يأمره.
7- فى (ک) : قش- بالشّين المعجمه-.
8- فى المصدر: فنهضا.
9- فى (س) : منها.
10- فى (س) : الحواء.
11- فى الكامل: و قتل.

يُوقَدَ (1) لَهُ نَارٌ فِی مُصَلَّی الْمَدِینَهِ، ثُمَّ رَمَی بِهِ فِیهَا مَقْمُوطاً- أَیْ مَشْدُودَ الْیَدَیْنِ وَ الرِّجْلَیْنِ- (2).

و قد روی القصّه کثیر من أرباب السیر (3).

و أجاب صاحب المواقف و شارحه (4) بأنّ الأصل- و هو کون الإمام عالما بجمیع الأحکام- ممنوع، و إنّما الواجب الاجتهاد، و لا یقتضی کون جمیع الأحکام حاضره عنده بحیث لا یحتاج المجتهد فیها إلی نظر و تأمّل، و أبو بکر مجتهد، إذ ما من مسأله- فی الغالب- إلّا و له فیه قول مشهور عند أهل العلم، و إحراق فجاءه إنّما کان لاجتهاده و عدم قبول توبته لأنّه زندیق، و لا تقبل توبه الزندیق فی الأصح.

و أمّا قطع یسار السارق، فلعلّه من غلط الجلّاد، أو رآه فی المرّه الثالثه من السرقه، و هو رأی الأکثر من العلماء. و وقوفه فی مسأله الجدّه و رجوعه إلی الصحابه فی ذلک لأنّه غیر بدع من المجتهد البحث عن مدارک الأحکام، انتهی.

و أجیب: بأنّه قد ثبت أنّ من شرائط الإمامه العلم بجمیع الأحکام، و قد ظهر من أبی بکر الاعتراف علی نفسه بأنّه لم یعرف الحکم فیها، و عدم تعرّض من تصدّی للجواب لمنع صحّه ما ذکر اعتراف بصحّته (5).

ثم إنّ الکلاله- علی ما رواه الأصحاب عن أئمّتنا علیهم السلام- أولاد

1- فی المصدر: أن توقد.
2- انظر: الصّحاح 3- 1154- 1155، و مجمع البحرین 4- 270.
3- و قد سلفت منّا جمله من المصادر فی قصّه الفجاءه، و إلیک جمله أخری منها: تاریخ الطبریّ 3- 234، و تاریخ ابن کثیر 6- 319، و تاریخ الیعقوبی 2- 134، و البدایه و النهایه لأبی الفداء 3- 319، و الإصابه 2- 322، و شرح القوشجی علی التجرید: 482، و ذکرها ملخّصه ابن أبی الحدید فی شرحه 17- 222، و غیرهم.
4- المواقف و شارحه: 403 [شرح المواقف و حواشیه 8- 348] و قصّه فجاءه فی 8- 357.

5- لاحظ: المصدر السالف، و التجريد و شرحه: 296، و الصواعق المحرقه: 33، و جهله بهذه المسأله و غيرها جاء- أيضا- فى: سنن ابن ماجه 3- 163، و مسند أحمد بن حنبل 4- 224، و سنن أبى داود 2- 17، و الموطّأ 1- 335، و غيرها كما سلف بعضه.

الأب و الأم، و هم الإخوه من الطرفين أو من أحدهما (1)، و قد دلّت آيه الميراث فى أوّل سوره النساء (2) على حكم من كان (3) من قبل الأمّ منهم، و فى آخر السوره (4) على حكم من كان من قبل الأب و الأم أو من قبل الأب، سمّيت كلاله لإحاطتها بالرجل كالإكليل بالرأس- و هو ما يزيّن بالجوهر- شبه العصابه، أو لأنّها مأخوذه من الكلّ لكونها ثقلا على الرجل (5)، و الذى رواه قوم من المفسّرين عن أبى بكر و (6) عمر و ابن عباس- فى أحد (7) الروايتين- عنه أنّها من عدا الوالد و الولد (8). و فى الروايه الأخرى عن ابن عباس أنّها من عدا الولد (9).

أقول: يرد هنا آخر على أبى بكر، بل على صاحبه، و هو أنّهما فسّرا القرآن برأيهم- كما صرّح به أبو بكر (10)

و رووا فى صحاحهم المنع من ذلک،

1- لاحظ مثالا: فروع الكافى 7- 100 حديث 3، و التهذيب 9- 290 حديث 5، و من لا يحضره الفقيه 4- 200.
2- فى قوله تعالى: «وَ إِنْ كانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلالَةً أَوِ امْرَأَهٌ ..» الآيه، النساء: 12.
3- فى (س) : على ما كان.
4- النساء: 176.
5- كما جاء فى مجمع البحرين 5- 464، و النهايه 4- 197، و غيرهما.
6- فى (س) : أو.
7- فى (ک) : إحدى.
8- كما أورده الدارمىّ فى سننه 2- 366، و البيهقىّ فى سننه 6- 225 أيضا، و الطبرىّ فى تفسيره 4- 192، و غيرهم فى غيرها.
9- كما جاءت فى تفسير الطبرىّ 4- 193، و سنن البيهقىّ 6- 225. و فى (ک) : للوالد، بدلا من: الولد.
10- و لقد فتح الخليفه و خليفته- لقصر باعه فى علوم الكتاب و السنّه- باب القول بالرأى بمصراعيه بعد ما سدّه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم على أمّته بكلى ذراعيه، إذ نجد أنّ جمعا من الأعلام كابن سعد فى الطبقات، و أبى عمر فى كتاب العلم 2- 51، و السيوطى فى تاريخ الخلفاء: «71»- و ابن القيّم فى أعلام الموقعين: 19، و غيرهم ذكروا أنّ أبا بكر

نزلت به قضيّه فلم يجد فى كتاب اللّه منها أصلا و لا فى السنّه أثرا، فاجتهد رأيه، ثمّ قال: هذا رأى فإن يكن صوابا فمن اللّه و إن يكن خطأ فمنّى.

و من فسّر القرآن برأيه فقد كفر (1).

، وَ رَوَى فِی الْمِشْكَاهِ وَ الْمَصَابِيحِ (2)، عَنِ التِّرْمِذِیِّ (3)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَنْ قَالَ فِی الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

وَ فِی رِوَايَهٍ (4): مَنْ قَالَ فِی الْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

وَ عَنِ التِّرْمِذِیِّ (5) وَ أَبِی دَاوُدَ (6)، عَنْ جُنْدَبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ]: مَنْ قَالَ فِی الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ فَأَصَابَ فَقَدْ أَخْطَأَ.

وَ عَنْ أَحْمَدَ (7) وَ ابْنِ مَاجَهَ (8) بِإِسْنَادِهِمَا عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: سَمِعَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] قَوْماً يَتَدَارَءُونَ (9) فِی الْقُرْآنِ، فَقَالَ:

1- كما فی صحيح الترمذی 5- 199 كتاب التفسير حديث 2953، و سنن أبی داود كتاب العلم حديث 3652، جامع البيان برقم 80، و نقله ابن الأثير فی جامع الأصول 2- 3 حديث 469 عن أصولهم.
2- مشكاه المصابيح: 35.
3- صحيح التّرمذیّ 5- 199 كتاب التّفسير حديث 2951 و 2952.
4- صحيح التّرمذیّ 5- 199 كتاب التّفسير حديث 2950. و نقلها عنه ابن الأثير فی جامع الأصول 2- 6 حديث 470، و أخرجها أحمد فی مسنده 1- 233 برقم 2069، 3025، و الطّبریّ فی جامع البيان: 1- 73- 80.
5- صحيح التّرمذیّ 5- 199 كتاب التّفسير الباب الأوّل حديث 2952، و تلاحظ بقيّه روايات الباب.
6- سنن أبی داود 3- 320 كتاب العلم حديث 3652.
7- مسند أحمد بن حنبل 2- 185.
8- سنن ابن ماجه، و لم نجده فيه. و ذكره الهنديّ فی كنز العمّال 1- 196 حديث 970 عن البيهقیّ فی شعب الإيمان.
9- قال فی مجمع البحرين 1- 136- 137: و فی الحديث: يتدارءون الحديث .. أی يتدافعونه، و ذلک أنّ كلّ واحد منهم يدفع قول صاحبه بما ينفع له من القول، و كأنّ المعنی إذا كان بينهم محاجّه فی القرآن طفقوا يدافعون بالآيات، و ذلک كأنّ يسند أحدهم كلامه إلی آيه ثمّ يأتی صاحبه بآيه

أخرى مدافعا يزعم أنّ الّذى أتى به نقيض ما استدلّ به صاحبه، و لهذا شبّه حالهم بحال من قبلهم، فقال: ضربوا كتاب اللّه بعضه ببعض.

إِنَّمَا هَلَکَ مَنْ کَانَ قَبْلَکُمْ بِهَذَا، ضَرَبُوا کِتَابَ اللَّهِ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ، وَ إِنَّمَا نَزَلَ کِتَابُ اللَّهِ یُصَدِّقُ بَعْضُهُ بَعْضاً، فَلَا تُکَذِّبُوا بَعْضَهُ بِبَعْضٍ، فَمَا عَلِمْتُمْ مِنْهُ (1) فَقُولُوا، وَ مَا جَهِلْتُمْ فَکِلُوهُ إِلَی عَالِمِهِ.

و الأخبار فی ذلک کثیره.

و قال الفخر الرازی (2): اختار أبو بکر أنّ الکلاله عباره عن سوی (3) الوالدین و الولد، و هذا هو المختار (4)، و أمّا عمر فإنّه کان یقول: الکلاله ما (5) سوی الولد، وَ رُوِیَ أَنَّهُ لَمَّا طُعِنَ قَالَ: کُنْتُ أَرَی الْکَلَالَهَ (6) مَنْ لَا وَلَدَ لَهُ وَ أَنَا أَسْتَحْیِی أَنْ أُخَالِفَ أَبَا بَکْرٍ (7).

وَ عَنْ عُمَرَ فِیهِ رِوَایَهٌ أُخْرَی وَ هُوَ التَّوَقُّفُ، وَ کَانَ یَقُولُ: ثَلَاثَهٌ لَأَنْ یَکُونَ بَیَّنَهَا الرَّسُولُ صلی الله علیه و آله لَنَا أَحَبُّ إِلَیَّ مِنَ الدُّنْیَا وَ مَا فِیهَا، الْکَلَالَهُ، وَ الْخِلَافَهُ، وَ الرِّبَا.

انْتَهَی (8).

و لا یشتبه علی الفطن الناظر فی مثل هذه الروایات أنّ آراءهم لم یتفرّع عن أصل و لیست إلّا اتّباعا للأهواء و قولا فی أحکام اللّه بغیر علم و لا هدی من اللّه، و لو کان ما رآه عمر فی الکلاله اجتهادا منه- کما زعموا- لما جاز له الحکم بخلافه استحیاء من خلاف أبی بکر، و اللّه و رسوله أحقّ بأن یستحی منهما، و من لا یستحی من أن یقول لرسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله: إنّ الرجل لیهجر (9)، فاللائق

1- فی (س) : من- بلا ضمیر-، و لا معنی لها.
2- تفسیر الفخر الرازیّ 9- 221.
3- فی المصدر: و اختیار أبی بکر الصدیق أنّها عباره عمّن سوی ..
4- فی التفسیر زیاده: و القول الصحیح، بعد کلمه: المختار.
5- فی المصدر: من، بدلا من: ما.
6- فی تفسیر الفخر: أنّ الکلاله.
7- إلی هنا ذکره الطّبریّ فی تفسیره 4- 192 أیضا. و فی المصدر بعد لفظ أبی بکر: الکلاله من عدا الوالد و الولد.
8- و انظر سنن ابن ماجه 2- 911 حدیث 2727، و سنن البیهقیّ 6- 225.

9- ستأتی مصادره مفصّلا، و انظر مثالا: صحیح البخاریّ 1- 39، کتاب العلم باب 39 حدیث 4، و الصراط المستقیم 3- 3- 7، و غیرهما.

بحاله أن لا يستحى من أحد، و تمنّيه أن يكون الرسول صلّى اللّه عليه و آله بيّن لهم الخلافه دليل واضح على شكّه فى خلافه أبى بكر و فى خلافته، كما سبق ما يدلّ على الشكّ عن أبى بكر، و ما جعله دليلا على اجتهاد أبى بكر- من أنّ له فى المسائل أقوالا مشهوره عند أهل العلم- فأوّل ما فيه أنّه افتراء على أبى بكر، و أين هذه الأقوال المشهوره التى لم يسمعها أحد؟! و من لم يرو عن النبىّ صلّى اللّه عليه و آله فى مده البعثه، و قد كان- بزعمهم الفاسد- أوّل الناس إسلاما، و كان من بطانته و صاحبا له فى الغار غير مفارق عنه فى الأسفار- إلّا مائه و اثنين و أربعين حديثا (1)، مع ما وضعه فى ميراث الأنبياء لحرمان أهل البيت عليهم السلام و دفنهم حيث يموتون لأن يدفن النبىّ صلّى اللّه عليه و آله فى بيت عائشه و يسهّل ما أوصى به من دفنه مع الرسول صلّى اللّه عليه و آله و غير ذلک لأغراض أخر، فمبلغ علمه و كثره أقواله ظاهر لأولى الألباب.

ثم لو سلّمت كثره أقواله فليس مجرّد القول دليلا على الاجتهاد و القوّه فى العلم، و من تتبّع آثارهم و أخبارهم علم أنّه ليس فيها ما يدلّ على دقّه النظر و جوده الاستنباط، بل فيها ما يستدلّ به على دناءه الفطره و ركاكه الفهم، كما لا يخفى على المتتبّع.

و أمّا قطع يسار السارق فى المرّه الأولى فهو خلاف الإجماع، و قد اعترف به الفخر الرازى فى تفسير آيه السرقه (2)، و لو كان من غلط الجلّاد لأنكره عليه أبو بكر و بحث عن الحال، هل كان عن تعمّد من الجلّاد فيقاصّه بفعله أو على السهو و الخطإ فيعمل بمقتضاه؟ و كون القطع فى المرّه الثالثه خلاف المنقول، و لم يبد هذا الاحتمال أحد غير الفخر الرازى (3) و تبعه المتأخّرون عنه.

1- كما فى شرح رياض الصالحين للصديقى 2- 23، و فصله شيخنا الأمينى فى غديره 7- 108 114.
2- تفسير الفخر الرازىّ 11- 227.
3- تفسير الفخر الرازىّ 11- 227.

و أمّا الاجتهاد فى إحراق فجاءه السلمى فهو من قبيل الاجتهاد فى مقابله النصّ، و قد قامت الأدلّه على بطلانه، و ما ذكره من عدم قبول توبته لأنّه زنديق فاسد، إذ لم ينقل أحد عن فجاءه إلّا الإغاره على قوم من المسلمين، و مجرّد ذلک ليس زندقه حتّى لا تقبل توبته، و قد ذكر فى المواقف (1) فى الطعن أنّه كان يقول:

أنا مسلم .. و لم يمنعه فى مقام الجواب.

و اعلم أنّ الروايه الدالّه على عدم التعذيب بالنار من الروايات الصحيحه عند العامّه، و رواه (2) البخارى فى باب لا يعذّب بعذاب اللّه من كتاب الجهاد (3) عن أبى هريره و عن ابن عباس.

و رواه ابن أبى الحديد (4) أيضا.

وَ الَّذِي رَوَاهُ أَصْحَابُنَا مَا رُوِيَ فِي الْفَقِيهِ (5) وَ غَيْرِهِ (6)، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُحْرَقَ شَيْ ءٌ مِنَ الْحَيَوَانِ بِالنَّارِ.

، لكن فى بعض أخبارنا (7) ما ينافى هذا العموم، و سيأتى الكلام فيه فى كتاب المناهى (8) إن شاء اللّه تعالى، و لا يضرّ ذلک فى الطعن، لأنّ بناءه على الإلزام لاعتراف العامّه بصحّتها.

و ما روى من فعل أمير المؤمنين عليه السلام فهو عندنا استناد إلى نصّ خاصّ ورثه عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله، و عند العامّه استناد إلى الاجتهاد،

1- المواقف: 402.
2- فى (س) : رواه فى.
3- صحيح البخارىّ 4- 74- 75.
4- فى شرحه على النهج 17- 222.
5- كتاب من لا يحضره الفقيه 4- 3 باب 1، ذيل حديث الأول.
6- أمالى الصّدوق: 254.
7- كما جاء فى الكافى 7- 199 حديث 5، و 6 و فى صفحه: 201 حديث 1، و فى صفحه: 204 حديث 3، و التهذيب 6- 142 باب 63 حديث 2، و

المحاسن: 112 باب 51 حديث 106، و أورده فى بحار الأنوار 25- 300 عن رجال الكشّىّ: 198- 199.
8- بحار الأنوار 76- 329.

فلا مطعن فيه بالاتّفاق.

ص: 516

خاتمه فی ذکر ولاده أبی بکر و وفاته و بعض أحواله

قال المخالفون: کان مولده بمکه بعد الفیل بسنتین و أربعه أشهر إلّا أیّاما، و اسمه: عبد اللّه بن عثمان (1) بن (2) أبی قحافه بن عامر بن عمر بن کعب بن سعد بن تیم بن مرّه بن کعب بن لؤی بن غالب، و قیل اسمه: عتیق،

و قیل: کان اسمه: عبد ربّ الکعبه، فسمّاه النبیّ صلّی اللّه علیه و آله: عبد اللّه.

، و أمّه أمّ الخیر سلمی بنت صخر بن عامر بن کعب (3).

غصب (4) الخلافه ثانی یوم مات فیه النبیّ صلّی اللّه علیه و آله، و مات بالمدینه لیله الثلاثاء لثمان بقین من جمادی الآخره سنه ثلاث عشره بین المغرب و العشاء و له ثلاث و ستون سنه، و قیل خمس و ستون، و الأول أشهر. و کانت مدّه خلافته المغصوبه سنتین و أربعه أشهر (5).

1- وضع فی (ک) علی کلمه: عثمان، رمز نسخه بدل.
2- لا توجد فی (س) : بن.
3- کما جاء فی تاریخ الطبریّ 3- 419- 424 [4- 46]، و الکامل لابن الأثیر 2- 418- 424 [2- 160].
4- فی (ک) : و غصب.
5- انظر: تاریخ الیعقوبی 2- 106، و صفه الصفوه 1- 88، و حلیه الأولیاء 4- 93، و تاریخ الخمیس 2- 199، و الریاض النضره: 44- 187، و منهاج السنّه 3- 118، و طبقات ابن سعد 9- 26 28، و غیرها.

و قال فی الاختصاص (1): مات و هو ابن ثلاث و ستین سنه، و ولی الأمر سنتین و سته أشهر.

ثم اعلم أنّه لم یکن له نسب شریف و لا حسب منیف، و کان فی الإسلام خیّاطا، و فی الجاهلیّه معلّم الصبیان، و نعم ما قیل:

کفی للمرء نقصا أن یقال بأنّه***معلّم أطفال و إن کان فاضلا

و کان أبوه سیّئ الحال ضعیفا، و کان کسبه أکثر عمره (2) من صید القماری و الدباسی لا یقدر علی غیره، فلمّا عمی و عجز ابنه عن القیام به التجأ إلی عبد اللّه ابن جدعان- من رؤساء مکه- فنصبه ینادی علی مائدته کلّ یوم لإحضار الأضیاف، و جعل له علی ذلک ما یعونه من الطعام، ذکر ذلک جماعه منهم الکلبی فی کتاب المثالب (3)

علی ما أورده فی الصراط المستقیم (4)

و لذا قال أبو سفیان لعلیّ علیه السلام- بعد ما غصب الخلافه-: - أ رضیتم یا بنی عبد مناف!- أن یلی علیکم تیمیّ رذل؟!، و قال أبو قحافه: ما رواه ابن حجر فی صواعقه (5) حیث قال: و أخرج الحاکم (6) أنّ أبا قحافه لمّا سمع بولایه ابنه قال: هل رضی بذلک بنو عبد مناف و بنو المغیره؟. قالوا: نعم. قال: اللّهمّ لا واضع لما رفعت و لا رافع لما وضعت (7).

1- الاختصاص: 130.
2- فی (س) : من عمره.
3- المثالب للکلبی- هشام بن محمّد السائب الکلبی المتوفّی سنه 205 ه. ذکره ابن الندیم فی فهرسته: 141، و لا نعلم بطبعه. توجد منه نسخه فی المتحف العراقی، و لا یسمح لأحد برؤیتها أو نسخها أو غیر ذلک.
4- الصراط المستقیم 3- 102، و انظر صفحه: 28.
5- الصواعق المحرقه: 7- طبعه الحلبیّ، مصر-.
6- المستدرک للحاکم النیسابوریّ، و لم نجد هذه الروایه هناک.
7- و قریب منه فی الاستیعاب 2- 256.

وَ قَالَتْ فَاطِمَهُ عَلَيْهَا السَّلَامُ- فِی بَعْضِ كَلِمَاتِهَا-: إِنَّهُ مِنْ أَعْجَازِ قُرَيْشٍ وَ أَذْنَابِهَا (1).

و قال بعض الظرفاء: بل من ذوی أذنابها.

و قال صاحب إلزام النواصب (2): أجمع النسّابون أنّ أبا قحافه كان حبرا لليهود يعلّم أولادهم (3).

و العجب أنّهم مع ذلک يدّعون أنّ اللّه تعالی أغنی النبیّ صلّی اللّه عليه و آله بمال أبی بكر.

و عقد الخلافه عند موته لعمر، فحمل أثقاله مع أثقاله، و أضاف وباله إلی وباله.

وَ قَالَ ابْنُ أَبِی الْحَدِيدِ (4)

فِی كَيْفِيَّهِ ذَلِكَ- أَنَّهُ أَحْضَرَ أَبُو بَكْرٍ عُثْمَانَ- وَ هُوَ يَجُودُ بِنَفْسِهِ- فَأَمَرَ (5) أَنْ يَكْتُبَ عَهْداً، وَ قَالَ: اكْتُبْ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ، هَذَا مَا عَهِدَ بِهِ (6) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ (7) إِلَی الْمُسْلِمِينَ أَمَّا بَعْدُ .. ثُمَّ أُغْمِیَ عَلَيْهِ، فَكَتَبَ عُثْمَانُ: قَدِ اسْتَخْلَفْتُ عَلَيْكُمُ ابْنَ الْخَطَّابِ (8)، وَ أَفَاقَ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: اقْرَأْ فَقَرَأَهُ، فَكَبَّرَ أَبُو بَكْرٍ، وَ قَالَ (9): أَرَاكَ خِفْتَ أَنْ يَخْتَلِفَ النَّاسُ إِنْ مِتُّ فِی غَشْيَتِی!

1- كما فی شرح النهج لابن أبی الحديد 1- 164- 165.
2- و قال فی إلزام النواصب: 97- خطيّه-: أبو بكر بن أبی قحافه، أجمع أهل السير أنّ أبا قحافه كان أجيرا لليهود يعلّم أولادهم، و قد تعجّب أبوه: أبو قحافه يوم بويع ابنه للخلافه، فقال: كيف ارتضت الناس بابنی مع حضور بنی هاشم؟!. قالوا: لأنّه أكبر الصحابه سنّا. فقال: و اللّه أنا أكبر منه. ثم قال: هذا يدلّ علی انحطاطه عن مرتبه الخلافه.
3- لا توجد: يعلّم أولادهم، فی (س).
4- فی شرحه علی النّهج 1- 165، بتصرف.
5- فی المصدر: فأمره.
6- لا توجد فی المصدر: به.
7- فی تاريخ الطّبریّ 4- 52 [3- 429]: و فيه: أبو بكر بن أبی قحافه.

8- فی شرح النّهج: عمر بن الخطّاب.
9- فی المصدر: و سرّ و قال ..

قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: جَزَاکَ اللَّهُ خَيْراً عَنِ الْإِسْلَامِ وَ أَهْلِهِ، ثُمَّ أَتَمَّ الْعَهْدَ وَ أَمَرَهُ أَنْ يَقْرَأَ عَلَى النَّاسِ فَقَرَأَ (1)، ثُمَّ أَوْصَى إِلَى عُمَرَ بِوَصَايَا (2).

قَالَ: وَ رَوَى كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ لَمَّا نَزَلَ بِهِ الْمَوْتُ دَعَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، فَقَالَ: أَخْبِرْنِي عَنْ عُمَرَ، فَقَالَ: إِنَّهُ أَفْضَلُ مَنْ رَأَيْتُهُ (3) إِلَّا أَنَّ فِيهِ غِلْظَةً. فَقَالَ: ذَاکَ لِأَنَّهُ يَرَانِي رَفِيقاً (4) وَ لَوْ قَدْ أَفْضَى الْأَمْرُ إِلَيْهِ لَتَرَکَ كَثِيراً مِمَّا هُوَ عَلَيْهِ، وَ قَدْ رَمَقْتُهُ (5) إِذَا أَنَا غَضِبْتُ عَلَى رَجُلٍ أَرَانِي الرِّضَا عَنْهُ، وَ إِذَا لِنْتُ أَرَانِي الشِّدَّةَ عَلَيْهِ، ثُمَّ دَعَا عُثْمَانَ، فَقَالَ: أَخْبِرْنِي عَنْ عُمَرَ. فَقَالَ: سَرِيرَتُهُ خَيْرٌ مِنْ عَلَانِيَتِهِ، وَ لَيْسَ فِينَا مِثْلُهُ. فَقَالَ لَهُمَا: لَا تَذْكُرَا مِمَّا قُلْتُ لَكُمَا شَيْئاً، وَ لَوْ تَرَكْتُ عُمَرَ مَا (6) عَدَوْتُکَ يَا عُثْمَانُ، وَ الْخِيَرَةُ لَکَ أَنْ لَا تَلِيَ مِنْ أُمُورِهِمْ شَيْئاً، وَ لَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ مِنْ أُمُورِكُمْ خِلْواً، وَ كُنْتُ فِيمَنْ مَضَى مِنْ سَلَفِكُمْ.

وَ دَخَلَ طَلْحَةُ (7) عَلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّکَ- يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله) !- اسْتَخْلَفْتَ عَلَى النَّاسِ عُمَرَ، وَ قَدْ رَأَيْتَ مَا يَلْقَى النَّاسُ مِنْهُ وَ أَنْتَ مَعَهُ، فَكَيْفَ إِذَا (8) خَلَا بِهِمْ؟! وَ أَنْتَ غَداً لَاقٍ رَبَّکَ فَسَائِلُکَ (9) عَنْ رَعِيَّتِکَ !. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَجْلِسُونِي .. أَجْلِسُونِي (10)، ثُمَّ قَالَ: أَ بِاللَّهِ تُخَوِّفُنِي؟!، إِذَا لَقِيتُ رَبِّي فَسَاءَلَنِي، قُلْتُ: اسْتَخْلَفْتُ عَلَيْهِمْ خَيْرَ أَهْلِکَ. فَقَالَ طَلْحَةُ: أَ عُمَرُ خَيْرُ النَّاسِ

1- فی شرح النّهج: و أمر أن يقرأ .. فقرأ عليهم.
2- فی المصدر: أوصی عمر فقال له: ..
3- فی المصدر: رأيک. و ما ذكره نقله عن الطّبریّ 3- 428.
4- فی شرح النّهج: رقيقا.
5- رمقته .. أی أطلت النّظر إليه، كما فی مجمع البحرين 5- 173.
6- فی المصدر: لما.
7- فی شرح النّهج: طلحه بن عبيد اللّه.
8- فی المصدر: فكيف به.
9- فی شرح النّهج: فيسألک.
10- لا توجد فی المصدر: أجلسونی- الثّانيه-.

يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ؟! فَاشْتَدَّ غَضَبُهُ وَ قَالَ: إِی وَ اللَّهِ، هُوَ خَيْرُهُمْ وَ أَنْتَ شَرُّهُمْ، أَمَا وَ اللَّهِ لَوْ وَلَّيْتُکَ لَجَعَلْتَ أَنْفَکَ فِی قَفَاکَ، وَ لَرَفَعْتَ نَفْسَکَ فَوْقَ قَدْرِهَا حَتَّی يَکُونَ اللَّهُ هُوَ الَّذِی يَضَعُهَا، أَتَيْتَنِی وَ قَدْ دَلَکْتَ عَيْنَيْکَ تُرِيدُ أَنْ تَفْتِنَنِی عَنْ دِينِی، وَ تُزِيلَنِی عَنْ رَأْيِی، قُمْ لَا أَقَامَ اللَّهُ رِجْلَيْکَ، أَمَا وَ اللَّهِ لَئِنْ عِشْتُ فُوَاقَ نَاقَةٍ وَ بَلَغَنِی أَنَّکَ غَمَّصْتَهُ (1) فِيهَا أَوْ ذَکَرْتُهُ بِسُوءٍ لَأَلْحَقَنَّکَ بِخَمْصَاتِ (2) قُنَّةَ حَيْثُ کُنْتُمْ تُسْقَوْنَ (3) وَ لَا تَرْوَوْنَ، وَ تُرْعَوْنَ وَ لَا تَشْبَعُونَ، وَ أَنْتُمْ بِذَلِکَ مُبْتَهِجُونَ (4) رَاضُونَ !. فَقَامَ طَلْحَةُ فَخَرَجَ.

قال (5): و توفّی ليله الثلاثاء لثمان بقين من جمادی الآخره من سنه ثلاث عشره. انتهی.

و قال فی الإستيعاب (6): قول الأكثر أنّه توفّی عشيّه يوم الثلاثاء المذكور.

و قيل: ليلته. و قيل: عشيّه يوم الإثنين.

قال: و مكث فی خلافته سنتين و ثلاثه أشهر إلّا خمس ليال. و قيل: سنتين

1- فی المصدر: غمصته، و فی (س) : قمصه. قال فی لسان العرب 7- 82: و فی حديث عمر: فقمص منها قمصا .. أی نفر و أعرض.
2- فی شرح النّهج: بمحمضات. قال فی القاموس 2- 328: الحمضه: الشّهوه للشّی ء، و بنو حمضه بطن، و أمّا خمصات فهو جمع الخمصه و هی: الجوع و المجاعه، كأنّه أراد إن ظهرت منک كلمه غير مطابقه لهوای لألحقنّک بالمساكين الّذين أشدّ حالا، مثل: زيد عدل. و أمّا قنه: فهو موضع قرب حومانه الدراج، كما فی القاموس 4- 261.
3- فی المصدر: تسقوم، و هو غلط.
4- فی شرح النّهج: بجحون. و يقرأ ما فی (س) : متبجحون. أقول: البجح و الابتجاح و الابتهاج بمعنی السّرور و الفرح.
5- قاله ابن أبی الحديد فی شرحه للنهج 1- 166 بلفظه.
6- الاستيعاب المطبوع هامش الإصابه 2- 256- 257، و فيه مضمون ما ذكره المصنّف- رحمه اللّه و قال: اختلف- أيضا- فی حين وفاته، فقال .. و قيل عشیّ يوم الثلاثاء لثمان بقين من جمادی الآخره، هذا قول أكثرهم.

و ثلاثه أشهر و سبع ليال (1).

و قال ابن إسحاق: توفّى على رأس اثنتين (2) و ثلاثه أشهر و اثنى عشر يوما (3) من متوفّى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله. و قيل: و عشره أيّام. و قيل (4): و عشرين يوما.

قال: و اختلف فى السبب الذى مات منه، فذكر الواقدى أنّه اغتسل فى يوم بارد فحمّ و مرض خمسه عشر يوما، و قال الزبير بن بكّار: كان به طرف من السل، و روى عن سلام بن أبى مطيع: إنّه سمّ.

قال (5): و أوصى بغسله أسماء بنت أبى عميس (6) زوجته فغسّلته، و صلّى عليه عمر بن الخطاب و نزل فى قبره عمر و عثمان و طلحه و عبد اللّه (7) بن أبى بكر، و دفن ليلا فى بيت عائشه.

أقول: انظروا بعين الإنصاف إلى الخلافه الكبرى و رئاسه الدين و الدنيا كيف صارت لعبه للجهّال و خلسه لأهل الغىّ و الضلال، بحيث يلهم بها الفاسق الفاجر اللئيم عثمان و يكتبها برأيه بدون مصلحه الخليفه الخوّان، ثم يمدحه هذا الشقىّ و يشكره و يجزيه خيرا عن الإسلام و أهله، و لا يقول له (8): لم اجترأت على هذا الأمر الكبير و الخطب الخطير الذى يترتّب عليه (9) عظائم الأمور بمحض رأيک و هواک، مع أنّ النبىّ صلّى اللّه عليه و آله كان لا يجترئ أن يخبر بأدنى حكم بدون

1- هنا سقط، و فى المصدر: قال إسحاق: توفى أبو بكر على رأس سنتين و ثلاثه أشهر و سبع ليال.
2- فى المصدر: توفى أبو بكر على رأس سنتين.
3- فى الاستيعاب: اثنتى عشره ليله، بدلا من: يوما.
4- فى المصدر: و قال غيره: و عشره أيّام. و قال غيره: ..
5- قاله فى الاستيعاب 2- 257 أيضا.
6- فى المصدر: و أوصى أن تغسّله أسماء بنت عميس.
7- فى الاستيعاب: عبد الرحمن، بدلا من: عبد اللّه.
8- لا توجد: له، فى (س) .
9- فى (ک) نسخه بدل: يتوثّب عليه.

الوحى الإلهى.

و يلزم- على زعمهم- أن يكون أبو بكر و عثمان أشفق على أهل الإسلام و الإيمان من الرسول الذى أرسله الرحمن لهدايه الإنس و الجان، لأنّه صلّى اللّه عليه و آله- بزعمهم- أهمل أمر الأمّه و لم يوص لهم بشى ء، و هما أشفقا على الأمّه حذرا من ضلالتهم فعيّنا لهم جاهلا شقيّا فظّا غليظا ليدعو الناس إلى نصبهم و غباوتهم، و يصرفهم عن أهل بيت نبيّهم صلوات اللّه عليه [كذا].

و العجب من عمر كيف لم يقل لأبى بكر- فى تلك الحاله التى يغمى عليه فيها ساعه و يفيق أخرى- إنّه ليهجر، و يمنعه من الوصيّه كما منع نبيّه صلّى اللّه عليه و آله و نسبه إلى الهجر؟!.

و كيف اجترأ أبو بكر على ربّه فى تلك الحاله التى كان يفارق الدنيا و يرد على ربّه تعالى فحكم بكون عمر أفضل الصحابه مع كون أمير المؤمنين عليه السلام بينهم، و

قال فيه نبيّهم: اللّهمّ ائتنى بأحبّ خلقك إليك.

و سائر ما رووه فى صحاحهم فيه عليه السلام، و أنزله اللّه فيه صلوات اللّه عليه؟!.

و هل يريب لبيب فى أنّ تلك الأمور المتناقضه، و الحيل الفاضحه الواضحه لم تكن إلّا لتتميم ما أسّسوه فى الصحيفه الملعونه من منع أهل البيت عليهم السلام عن الخلافه و الإمامه، و حطّهم عن رتبه الرئاسه و الزعامه، جزاهم اللّه عن الإسلام و أهله شرّ الجزاء، و تواتر عليهم لعن ملائكه الأرض و السماء.

أقول: و قد مرّ فى باب ما أظهر (1) من الندامه عند الوفاه ما يناسب هذه الخاتمه (2).

1- فى (ک) : أظهر.
2- تذييل: بسم اللّه الرّحمن الرّحيم «وَ ما مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَ فَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلى أَعْقابِكُمْ وَ مَنْ يَنْقَلِبْ عَلى

عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اَللّٰهَ شَيْئاً وَ سَيَجْزِى اللّٰهُ الشَّاكِرِينَ». قد سلف من المصنّف قدّس سرّه فى أوائل الجزء الثامن و العشرين- باب افتراق الأمّه بعد النبىّ صلّى اللّه عليه و آله و سلّم على ثلاث و سبعين فرقه، و أنّه يجرى فيهم ما جرى فى غيرهم من الأمم، و ارتدادهم عن الدين- جمله من روايات الارتداد من الطريقين، و روى فى صحيح البخارىّ فى الرقاق باب فى الحوض عن النبىّ صلّى اللّه عليه و آله قال: أنا فرطكم على الحوض، و ليرفعنّ رجال منكم ثمّ ليختلجنّ دونى فأقول: يا ربّ أصحابى! فيقال لأنّک لا تدرى ما أحدثوا بعدک، و رواه عن أبى هريره و حذيفه بطرق أخر، و عن ابن مسيّب باختلاف يسير، و جاء فى مسند أحمد بن حنبل 1- 384 و 402، و 406، و 407، و 453، و 455، 2- 281. و فى جامع الأصول 11- 120 عن الصحيحين- البخارى و مسلم-، عن أبى هريره، أنّ رسول اللّه (صلى الله عليه و آله) قال: يرد علىّ يوم القيامه رهط من أصحابى- أو قال من أمّتى- فيحلون عن الحوض، فأقول: يا ربّ! أصحابى، فيقول: لا علم لک بما أحدثوا بعدک، إنّهم ارتدّوا على أعقابهم القهقرى .. و بهذا المضمون روايات مستفيضه بل متواتره، انظر بحار الأنوار 28- 27- 32، حيث جاء بجمله روايات عن طريقهم حريّه بالملاحظه و التدبّر، فراجع، و انظر: صحيح مسلم كتاب الجنّه و صفه نعيمها، و الترمذى فى صحيحه المجلد الثانى باب ما جاء فى شأن الحشر، و صحيح النسائى المجلد الأول فى ذكر أوّل من يكسى يوم القيامه، و مسند أحمد بن حنبل 1- 235، 353، 2- 300، 408، 454، 5- 48، 50، 388، 400. و راجع: ترجمه بسر بن أرطاه فى الاستيعاب، و كنز العمّال 6- 424، 7- 224- 225، و تفسير ابن جرير 4- 27، و مجمع الزوائد 10- 364- 365. و قال فى الإصابه: 3- القسم الأوّل- 84 بسنده عن أبى سعيد، قلنا له: هنيئا لک برؤيه رسول اللّه (صلى الله عليه و آله) و صحبته. قال: إنّک لا تدرى ما أحدّثنا بعده. و نظيره ما رواه البخارى فى صحيحه فى كتاب بدأ الخلق فى غزوه الحديبيّه عن البراء بن عازب، و ما جاء فى طبقات ابن سعد 8- 51 عن عائشه، و فى تهذيب التهذيب 8- 9 عن عمرو بن ثابت، قال: لمّا مات النبىّ صلّى اللّه عليه و آله كفر الناس إلّا خمسه. انظر: كنز العمّال 5- 283- 284، 6- 394، و أخرجه ابن أبى شيبه و أحمد بن حنبل و ابن ماجه و البزار و ابن جرير، و صحّحه الطبرانى فى الأوسط، و الحاكم و البيهقىّ فى الدلائل و الضياء المقدّس. و أورده فى مجمع الزوائد للهيثمى 2- 151، 9- 124، و ذكر له عدّه روايات. و عن عائشه- كما فى كنز العمّال 5- 274- أنّها قالت: كان أبو بكر إذا ذكر يوم أحد بكى ... ثمّ أنشأ- يعنى أبا بكر- يحدّث، قال: كنت أوّل من فاء يوم أحد- أى رجع و فرّ-. و نحن نقول: نأخذ بإقرارها و إقراره دون ادّعائهم، مع أنّه ورد عنه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم أنّه قال- كما فى شرح الجامع الصغير 3- 458 للمناوى-: خمس ليس لهنّ كفّاره: الشرک باللّه، و الفرار من

الزحف .. إلى آخره. و لنختم بحثنا بإيراد ما أورده الطبرىّ فى تاريخه 4- 52، و ابن قتيبه فى الإمامه و السياسه 1- 18، و المسعودى فى مروج الذهب 1- 414، و أبو عبيده فى الأموال: 131، و ابن عبد ربّه فى العقد الفريد 2- 254 .. و غيرهم. ذكروا عن عبد الرحمن بن عوف أنّه قال: دخل على أبى بكر فى مرضه الذى توفّى فيه، فأصابه مهتمّا ... و فيه: قال أبو بكر: .. أجل إنّى لا آسى على شى ء من الدنيا إلّا على ثلاث فعلتهنّ وددت أنّى تركتهنّ، و ثلاث تركتهنّ وددت أنّى فعلتهنّ، و ثلاث وددت أنّى سألت عنهنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله. فأمّا الثلاث اللاتى وددت أنّى تركتهنّ: فوددت أنّى لم أكشف بيت فاطمه عن شى ء و إن كانوا قد غلقوه على الحرب!، و وددت أنّى لم أكن حرقت الفجاءه السلمى، و أنّى كنت و إن قتلته سريحا، أو خلّيت نجيحا، و وددت أنّى يوم سقيفه بنى ساعده كنت قذفت الأمر فى عنق أحد الرجلين- يريد عمر و أبا عبيده- فكان أحدهما أميرا و كنت وزيرا. و أمّا اللاتى تركتهنّ: فوددت أنّى يوم أتيت بالأشعث بن قيس أسيرا كنت ضربت عنقه، فإنّه تخيّل إلىّ أنّه لا يرى شرّا إلّا أعان عليه، و وددت أنّى حين سيّرت خالد بن الوليد إلى أهل الردّه كنت أقمت بذى القصّه فإن ظفر المسلمون ظفروا، و إن هزموا كنت بصدد لقاء أو مدد، و وددت أنّى وجّهت خالد بن الوليد إلى الشام كنت وجّهت عمر بن الخطّاب إلى العراق، فكنت قد بسطت يدى كلتيهما فى سبيل اللّه .. و مدّ يديه. و وددت أنّى كنت سألت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله لمن هذا الأمر؟ فلا ينازعه أحد، و وددت أنّى كنت سألته هل للأنصار فى هذا الأمر نصيب؟، و وددت أنّى كنت سألته عن ميراث ابنه الأخ و العمّه، فإنّ فى نفسى منهما شى ء. و أوردها أيضا ابن جرير فى تاريخه 2- 619، و جاء ذكرها فى ميزان الاعتدال 2- 215، و غيرهما. و تلك جوله لنا مع الباطل و ننتظر دوله الحق معهم، و قد ألفيت أوّل خليفتهم أبى بكر الذى لم يعهد له نبوغ فى علم، أو تقدّم فى جهاد، أو تبرّز فى أخلاق، أو تهالك على عباده، أو ثبات على مبدإ، و ليت شعرى ما الذى نقموه من أبى الحسن صلوات اللّه عليه؟!. فارجع النظر كرّتين، عسى أن يعود عليه بالحقّ. و منها: أنّ لسان أبى بكر قد أورده الموارد. فقد جاء فى حليه الأولياء 9- 17 بسنده عن أسلم: أنّ عمر اطّلع على أبى بكر و هو آخذ بطرف لسانه فيعضعضه و هو يقول: إنّ هذا أوردنى الموارد. و قريب منه فى موطإ مالک فى كتاب الجامع ما جاء فيما يخاف من اللسان، و طبقات ابن سعد 5- 5، و ذكره المتّقى الهندى فى كنز العمّال 2- 173 و قال: رواه مالک و ابن المبارک و سعيد بن منصور و ابن أبى شيبه و أحمد بن حنبل و هناد و الخرائطى، و جاء فى تفسير الدرّ المنثور ذيل قوله تعالى: «لا خَيْرَ فِى كَثِيرٍ مِنْ نَجْواهُمْ» من سوره النساء، و قال: أخرج أحمد و النسائى و البيهقىّ عن زيد بن أسلم ... إلى آخره. و نظيره فى مجمع الزوائد للهيثمى 10- 302. و منها: كون الخليفه سبّابا بذىّ

اللسان. فقد سلف أن أوردنا لک فی رأیه فی القدر، و قوله للرجل: یا ابن اللخناء .. و ما أجاب به السائل من السباب المقذع و التمنّی بأن یکون عنده من یجاء أنفه مع عدم بیانه لما سأله و عدم إیفاء الرجل إلی الحقّ، و یظهر من الخصائص الکبری 2- 86 ما کان بینه و بین عقیل- و بمحضر من رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و مشهد من المسلمین- من التنازع و الشتم، و یظهر من القصّه أنّها کانت فی أخریات أیّام الرساله، مع ما روته العامّه و جاء عن طریق الخاصّه من أنّ: سباب المسلم فسوق کما فی الصواعق المحرقه: 43، تاریخ الخلفاء: 37 .. و غیرها، و حیث لا نرید الإطاله و التعلیق، نذکر المصادر درجا، و نحیل الأمر إلی فطنه القارئ و تتبّعه، فانظر ما أورده أحمد بن حنبل فی مسنده 1- 114، و ابن ماجه فی سننه 1- 416، و الخطیب البغدادیّ فی تاریخه 5- 144، و الباقلانی فی التمهید: 193، و الطبریّ فی تاریخه 3- 212، و ابن عساکر فی تاریخه 1- 117، و ابن الأثیر فی الکامل 2- 139، و أبی الفداء فی تاریخه 1- 156، و الروض الأنف 2- 375، و غیرها. و منها: إعراض رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله عنهم: فقد وردت فی ذلک روایات عن طریقهم، منها ما جاء فی مسند أحمد بن حنبل 3- 219 بسنده عن أنس عند ما شاور رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله الناس یوم بدر. و انظر: 3- 257. و قد روی أحمد بن حنبل فی مسنده 1- 155 بسنده، قال: جاء النبیّ صلّی اللّه علیه و آله أناس من قریش، فقالوا: یا محمّد! إنّا جیرانک و حلفاؤک و إنّ ناسا من عبیدنا قد أتوک لیس بهم رغبه فی الدین و لا رغبه فی الفقه، إنّما فرّوا من ضیاعنا و أموالنا فارددهم إلینا، فقال لأبی بکر: ما تقول؟. قال: صدقوا، إنّهم جیرانک و حلفاؤک. قال: فتغیّر وجه النبیّ صلّی اللّه علیه و آله، ثمّ قال لعمر: ما تقول؟. قال: @ قال عمر: أنا هو یا رسول اللّه؟. قال: لا، و لکن ذلک الذی یخصف النعل، و قد کان أعطی علیّا علیه السلام نعلا یخصفها. و منها: جبن الشیخین و انهزامهم فی الحروب: فقد أورد الحاکم فی مستدرکه علی الصحیحین 3- 37 عن علیّ علیه السلام أنّه قال: یا أبا لیلی! أ ما کنت معنا بخیبر؟. قال: بلی و اللّه کنت معکم، فإنّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله بعث أبا بکر إلی خیبر، فسار بالناس و انهزم و رجع. قال: هذا حدیث صحیح الإسناد، و ذکر جمله أحادیث، منها: ما رواه فی 3- 38 بسنده عن جابر: أنّ النبیّ صلّی اللّه علیه و آله دفع الرایه یوم خیبر إلی عمر فانطلق فرجع یجبّن أصحابه و یجبّنونه. و ذکره فی کنز العمّال 5- 284 عن بریده. و انظر: تاریخ ابن جریر 2- 300 بطریقین، و النسائی فی خصائصه: 5، و الهیثمی فی مجمع الزوائد 6- 150، و المحبّ الطبریّ فی الریاض النضره 2- 187، و هذا متّفق علیه فی وقعه خیبر لم یرتّب به ذو مسکه. فنحن قد راجعنا کتب التفسیر فلم نجد ما یؤثر عنه فی هذا العلم شی ء یحفل به، و کلّ ما جاء عنه هو جهله فی الأب فی قوله عزّ اسمه: «وَ فاکِهَهً وَ أَبًّا»، و الکلاله، و غیرهما، و هو- و

ایم اللّه- جهل بلغه العرب الأصليّه، لا بمعانى القرآن العظيمه، و أمّا السنّه، فها إمامهم أحمد بن حنبل- مع دعواهم أنّه كان يحفظ ألف ألف حديث!!، و التقط مسنده من أكثر من سبعمائه و خمسين ألف حديث- لم يثبت لخليفتهم الأول إلّا ستين حديثا- بحذف المتكرّر- 1- 2- 14، و أكثر ما أوردوه له كلام له لم ينقله عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله، هذا مع كلّ ما فيه من وضع و تدليس، و قد ناقش العلّامه الأمينى طاب ثراه فى غديره ما أورده له من أحاديث بما لا مزيد عليه 7- 108- 120. و نحسب أنّ فى ما ذكرناه للخليفه من القضايا- مع قلّته- غنيّه و كفايه، و تذكره و هدايه، لمن ألقى السمع و هو شهيد.

ص: 524

ص: 525

ص: 526

و أمّا افتخارهم بدفنه فی جوار النبیّ صلّی اللّه علیه و آله فسیأتی فیه.

وَ رَوَی فِی الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِیمِ (1) بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَیْدٍ، عَنْ صَفْوَانَ، عَنِ الصَّادِقِ عَلَیْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُمَا لَمْ یَبِیتَا مَعَهُ إِلَّا لَیْلَةً ثُمَّ نُقِلَا إِلَی وَادٍ فِی جَهَنَّمَ یُقَالُ لَهَا (2): واد [وَادِی] الدُّودِ.

1- الصّراط المستقیم 3- 116.
2- فی المصدر: له، و هو الظّاهر.

ص: 528

[23] باب تفصيل مثالب عمر و الاحتجاج بها على المخالفين بإيراد الأخبار من صحاحهم و ذكر بعض أحواله و بعض ما حدث فى زمانه

الطعن الأول:

مَا رَوَتْهُ الْعَامَّهُ وَ الْخَاصَّهُ أَنَّهُ أَرَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فِي مَرَضِهِ أَنْ يَكْتُبَ لِأُمَّتِهِ كِتَاباً لِئَلَّا يَضِلُّوا بَعْدَهُ وَ لَا يَخْتَلِفُوا، فَطَلَبَ دَوَاةً وَ كَتِفاً أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، فَمَنَعَ عُمَرُ مِنْ إِحْضَارِ ذَلِكَ وَ قَالَ: إِنَّهُ لَيَهْجُرُ، أَوْ مَا يُؤَدِّي هَذَا الْمَعْنَى، و قد وصفه اللّه سبحانه بأنّه: لا ينطق عن الهوى، و أنّ كلامه ليس إلّا وحيا يوحى (1)، و كثر اختلافهم و ارتفعت أصواتهم حتّى تسأم و تزجّر. فقال بعضهم: أحضروا ما طلب. و قال بعضهم: القول ما قال عمر، و قد قال اللّه سبحانه: وَ ما كانَ لِمُؤْمِنٍ وَ لا مُؤْمِنَهٍ إِذا قَضَى اللَّهُ وَ رَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَهُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَ مَنْ يَعْصِ

1- اقتباس من الآيه الثالثه و الرابعه من سوره النجم.

اللَّهَ وَ رَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالًا مُبِيناً (1)، و قال تعالى: فَلا وَ رَبِّکَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوکَ فِيما شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَ يُسَلِّمُوا تَسْلِيماً (2)، و قد قدّمنا فى باب وصيّه النبىّ صلّى اللّه عليه و آله (3) فى ذلک أخبارا كثيره من طرق الخاصّ و العامّ و لنذكر هنا زائدا على ما تقدّم ما يؤيّد تلک الأخبار من الجانبين.

فأمّا الروايات العاميّه: .

فَرَوَى الْبُخَارِيُّ (4) فِي بَابِ إِخْرَاجِ الْيَهُودِ مِنْ جَزِيرَهِ الْعَرَبِ مِنْ كِتَابِ الْجِهَادِ وَ السِّيَرِ، وَ مُسْلِمٌ فِي كِتَابِ الْوَصَايَا (5)، عَنْ سُفْيَانَ (6)، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: يَوْمُ الْخَمِيسِ وَ مَا يَوْمُ الْخَمِيسِ! ثُمَّ بَكَى حَتَّى بَلَّ دَمْعُهُ الْحَصَى، قُلْتُ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ! مَا يَوْمُ الْخَمِيسِ؟. قَالَ: اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَجَعُهُ، فَقَالَ: ائْتُونِي بِكَتِفٍ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَاباً لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَداً، فَتَنَازَعُوا وَ لَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيٍّ تَنَازُعٌ، فَقَالُوا: مَا لَهُ أَهْجَرَ؟! اسْتَفْهِمُوهُ؟ (7). فَقَالَ: ذَرُونِي فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِّي إِلَيْهِ.

فَأَمَرَهُمْ بِثَلَاثٍ، قَالَ: أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَهِ الْعَرَبِ، وَ أَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ، وَ الثَّالِثَهَ: إِمَّا أَنْ سَكَتَ عَنْهَا وَ إِمَّا أَنْ قَالَهَا فَنَسِيتُهَا (8)،

1- الأحزاب: 36.
2- النساء: 65.
3- بحار الأنوار 22- 465- 470 و 472- 473 عن جمع من العامّه، و فى صفحه: 474 عن مجالس الشيخ المفيد، و فى: 497- 498 عن كتاب سليم بن قيس الهلالى.
4- صحيح البخارىّ 4- 85 كتاب الجهاد باب هل يستشفع إلى أهل الذّمّه.
5- صحيح مسلم 5- 75.
6- فى (ک) نسخه بدل: سفين. أقول: لعلّ الفرق بينهما برسم الخطّ.
7- فى المصادر: هجر رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله، بدلا من: ما له أهجر؟! استفهموه؟.
8- انظر: صحيح البخارىّ 4- 120 باب إخراج اليهود من جزيره العرب، و الكامل لابن الأثير 2- 320 باب مرض النّبىّ (صلى الله عليه و آله) و وفاته،

و السّيره الحلبيّه 3- 344 باب ذكر مرضه (صلى الله عليه و آله) ، و مسند أحمد بن حنبل 1- 222، و طبقات ابن سعد 2- 36 باختلاف فى اللّفظ.

قَالَ: قَالَ سُفْيَانُ (1): هَذَا مِنْ قَوْلِ سُلَيْمَانَ.

وَ فِی بَابِ جَوَائِزِ الْوَفْدِ مِنَ الْکِتَابِ الْمَذْکُورِ (2)، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ، عَنِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: يَوْمُ الْخَمِيسِ وَ مَا يَوْمُ الْخَمِيسِ؟! ثُمَّ بَکَی حَتَّی خَضَبَ دَمْعُهُ الْحَصْبَاءَ (3)، فَقَالَ: اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَجَعُهُ يَوْمَ الْخَمِيسِ، فَقَالَ: ائْتُونِی بِکِتَابٍ أَکْتُبْ لَکُمْ کِتَاباً لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَداً، فَتَنَازَعُوا وَ لَا يَنْبَغِی عِنْدَ نَبِیٍّ تَنَازُعٌ، فَقَالُوا: هَجَرَ (4) رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ؟! فَقَالَ:

دَعُونِی فَالَّذِی أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونَنِی إِلَيْهِ، وَ أَوْصَی عِنْدَ مَوْتِهِ بِثَلَاثٍ: أَخْرِجُوا الْمُشْرِکِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَ أَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا کُنْتُ أُجِيزُهُمْ، وَ نَسِيتُ الثَّالِثَةَ.

وَ رَوَی الْبُخَارِیُّ (5) فِی بَابِ کِتَابَةِ الْعِلْمِ مِنْ کِتَابِ الْعِلْمِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا اشْتَدَّ بِالنَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَجَعَهُ، قَالَ:

ائْتُونِی بِکِتَابٍ أَکْتُبْ لَکُمْ کِتَاباً لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ. قَالَ عُمَرُ: إِنَّ النَّبِیَّ غَلَبَهُ الْوَجَعُ وَ عِنْدَنَا کِتَابُ اللَّهِ .. حَسْبُنَا، فَاخْتَلَفُوا وَ کَثُرَ اللَّغَطُ (6)، فَقَالَ: قُومُوا عَنِّی وَ لَا يَنْبَغِی عِنْدِیَ التَّنَازُعُ، فَخَرَجَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّ الرَّزِيَّةَ کُلَّ الرَّزِيَّةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَ بَيْنَ کِتَابِهِ.

1- فی (ک) نسخه بدل: سفين- بلا ألف-.
2- صحيح البخاریّ 4- 85 [2- 178] الباب السّالف.
3- فی (ک) : الحصاء.
4- فی (ک) : أ هجر.
5- صحيح البخاریّ 1- 39 دار الشّعب [1- 32].
6- قال فی الصّحاح 3- 1157: اللّغط- بالتّحريک-: الصّوت و الجلبه. و قال فی النّهايه 4- 257: اللّغط: صوت و ضجّه لا يفهم معناها، و قد تکرّر فی الحديث.

و فی باب مرض النبیّ صلّی اللّه علیه و آله (1) مثل الروایه الأولی.

وَ فِی هَذَا الْبَابِ (2)، عَنِ الزُّهْرِیِّ، عَنْ عُبَیْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَهَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا حُضِرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] - وَ فِی الْبَیْتِ رِجَالٌ (3) فَقَالَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ]: هَلُمُّوا أَکْتُبْ لَکُمْ کِتَاباً لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ (4): إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] قَدْ غَلَبَهُ (5) الْوَجَعُ وَ عِنْدَکُمُ الْقُرْآنُ، حَسْبُنَا کِتَابُ اللَّهِ، فَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَیْتِ وَ اخْتَصَمُوا، فَمِنْهُمْ مَنْ یَقُولُ:

قَرِّبُوا یَکْتُبْ لَکُمْ کِتَاباً (6) لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ، وَ مِنْهُمْ مَنْ یَقُولُ غَیْرَ ذَلِکَ، فَلَمَّا أَکْثَرُوا (7) اللَّغْوَ وَ الِاخْتِلَافَ (8)، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ]: قُومُوا.

قَالَ عُبَیْدُ اللَّهِ: فَکَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ یَقُولُ: إِنَّ الرَّزِیَّهَ کُلَّ الرَّزِیَّهِ مَا حَالَ بَیْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] وَ بَیْنَ أَنْ یَکْتُبَ لَهُمْ ذَلِکَ الْکِتَابَ، لِاخْتِلَافِهِمْ وَ لَغَطِهِمْ.

و روی البخاری (9) أیضا فی باب قول المریض: قوموا عنّی، من کتاب المرضی (10).

1- صحیح البخاریّ 6- 11 [3- 91] کتاب المرض، باب قول المریض: قوموا عنّی .. رواه بطریقین.
2- صحیح البخاریّ .. باب کتاب النّبیّ (صلی الله علیه و آله) إلی کسری 6- 11 [دار الشّعب].
3- فی المصدر زیاده: فیهم عمر بن الخطّاب قال .. و لا توجد فی طبعه دار الشّعب.
4- فی صحیح البخاریّ: عمر، بدلا من: بعضهم.
5- فی المصدر: قد غلبه علیه، و لعلّها سهو أو قد غلب علیه. و فی طبعه دار الشّعب للصّحیح کما فی المتن.
6- فی صحیح البخاریّ: یکتب لکم النّبیّ (صلی الله علیه و آله) کتابا. و فی طبعه دار الشّعب منه کما فی المتن.
7- فی (ک) : کثروا. و نجد هناک حاشیه لم یعلم علیها و هی: و أکثروا اللّغو. و وضع بعدها (صحّ) ، و لعلّ العباره تکون هکذا: فلمّا کثّروا اللّغط و أکثروا

اللّغو و الاختلاف.
8- فی المصدر: و الاختلاف عند النّبیّ (صلی الله علیه و آله) .
9- صحیح البخاریّ 6- 11 [3- 91] و ذکرنا موارد الاختلاف بین الروایتین.
10- فی (ک) نسخه بدل: المرتضی، و هو غلط.

وَ مُسْلِمٌ (1) فِی کِتَابِ الْوَصَایَا، عَنِ الزُّهْرِیِّ، عَنْ عُبَیْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا حُضِرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] - وَ فِی الْبَیْتِ رِجَالٌ فِیهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ- قَالَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ]: هَلُمَّ أَکْتُبْ لَکُمْ کِتَاباً .. وَ سَاقَ الْحَدِیثَ مِثْلَ مَا مَرَّ آنِفاً.

وَ رَوَی مُسْلِمٌ (2) فِی الْکِتَابِ (3) الْمَذْکُورِ، عَنْ سَعِیدِ بْنِ جُبَیْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: یَوْمُ الْخَمِیسِ وَ مَا یَوْمُ الْخَمِیسِ، ثُمَّ جَعَلَ تَسِیلُ دُمُوعُهُ حَتَّی رَأَیْتُ عَلَی خَدَّیْهِ کَأَنَّهَا نِظَامُ اللُّؤْلُؤِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ]:

ائْتُونِی بِالْکَتِفِ وَ الدَّوَاهِ- أَوِ اللَّوْحِ وَ الدَّوَاهِ- أَکْتُبْ (4) کِتَاباً لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَداً.

فَقَالُوا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] یَهْجُرُ.

و قد حکی فی جامع الأصول (5) الأخبار (6) فی هذا المعنی، عن البخاری (7) و مسلم (8).

وَ رَوَی السَّیِّدُ بْنُ طَاوُسٍ قَدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ فِی کِتَابِ کَشْفِ الْیَقِینِ (9) مِنْ کِتَابِ الْجَمْعِ بَیْنَ الصَّحِیحَیْنِ: جَمَعَ الْحَافِظُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِی نَصْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

1- صحیح مسلم 5- 76 [3- 1259- دار إحیاء التّراث] کتاب الوصیّه، باب ترک الوصیّه لمن لیس له شی ء یوصی فیه، و ذکره البخاریّ فی صحیحه أیضا 4- 7. و انظر: مسند أحمد بن حنبل 1- 224 و 336، و طبقات ابن سعد 2- 37.
2- صحیح مسلم 5- 76 [3- 1259- دار إحیاء التّراث] ، و جاء فی مسند أحمد بن حنبل 1- 355، و طبقات ابن سعد 2- 37، و غیرهما.
3- خ. ل: الموضع.
4- فی المصدر: أکتب لکم.
5- جامع الأصول 11- 69- 71 حدیث 8533، و فی الطبعه الأخری منه حدیث 8597 من نفس المجلد.
6- کذا.
7- صحیح البخاریّ 6- 11- 12 [دار الشعب] .

8- صحيح مسلم 3- 1257- 1259 [دار إحياء التراث] .
9- كشف اليقين: 204.

الْحُمَيْدِيِّ مِنْ نُسْخَهٍ- عَلَيْهَا عِدَّهُ سَمَاعَاتٍ وَ إِجَازَاتٍ تَارِيخُ بَعْضِهَا سَنَهُ إِحْدَى وَ أَرْبَعِينَ وَ خَمْسِمِائَهٍ مَا هَذَا لَفْظُهُ-: قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَوْمُ الْخَمِيسِ وَ مَا يَوْمُ الْخَمِيسِ (1)

فِي رِوَايَهٍ: ثُمَّ بَكَى حَتَّى بَلَّ دَمْعُهُ الْحَصَى، فَقُلْتُ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ! وَ مَا يَوْمُ الْخَمِيسِ؟. قَالَ: اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَجَعُهُ، فَقَالَ:

ائْتُونِي بِكَتِفٍ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَاباً لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَداً. فَتَنَازَعُوا- وَ لَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيٍّ تَنَازُعٌ- (2). فَقَالُوا: مَا شَأْنُهُ، هَجَرَ؟ اسْتَفْهِمُوهُ؟. فَذَهَبُوا يُرَدِّدُونَ عَلَيْهِ، فَقَالَ:

ذَرُونِي (3) .. دَعُونِي، فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونَنِي إِلَيْهِ.

وَ فِي رِوَايَهٍ مِنَ الْحَدِيثِ الرَّابِعِ مِنَ الصَّحِيحَيْنِ: فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّ الرَّزِيَّهَ كُلَّ الرَّزِيَّهِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَ بَيْنَ كِتَابِهِ.

وَ رَوَى حَدِيثَ الْكِتَابِ- الَّذِي أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لِأُمَّتِهِ لِأَمَانِهِمْ مِنَ الضَّلَالَهِ عَنْ رِسَالَتِهِ- (4) جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ- فِي الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ مِنْ صَحِيحِ مُسْلِمٍ- فَقَالَ فِي الْحَدِيثِ السَّادِسِ وَ التِّسْعِينَ مِنْ إِفْرَادِ مُسْلِمٍ مِنْ مُسْنَدِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مَا هَذَا لَفْظُهُ: قَالَ: وَ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] بِصَحِيفَهٍ عِنْدَ مَوْتِهِ فَأَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ كِتَاباً لَا يَضِلُّونَ بَعْدَهُ، وَ كَثُرَ اللَّغَطُ (5) وَ تَكَلَّمَ عُمَرُ، فَرَفَضَهَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] .

و قال رضى اللّه عنه فى كتاب الطرائف (6): من أعظم طرائف المسلمين أنّهم شهدوا جميعا أنّ نبيّهم أراد عند وفاته أن يكتب لهم كتابا لا يضلّون بعده أبدا و أنّ

1- لا توجد فى المصدر: و ما يوم الخميس.
2- فى المصدر: فتنازعوا، فقال: لا ينبغى عندى التّنازع.
3- فى (ک) : ردّونى.
4- فى كشف اليقين: رساله- بلا ضمير-.

5- جاء فی حاشیه (ک) : اللّغط: صوت و ضجّه لا یفهم معناه. نهایه. انظر: النّهایه لابن الأثیر 4- 257.
6- الطرائف: 431- 433.

عمر بن الخطاب كان سبب منعه من ذلک الکتاب (1) و سبب ضلال من ضلّ من أمّته، و سبب اختلافهم و سفک الدماء بینهم، و تلف الأموال، و اختلاف الشریعه، و هلاک اثنتین و سبعین فرقه من أصل فرق الإسلام، و سبب خلود من یخلد فی النار منهم، و مع هذا کلّه فإنّ أکثرهم أطاع عمر بن الخطاب، الذی قد شهدوا علیه بهذه الأحوال فی الخلافه و عظّموه و کفّروا بعد ذلک من یطعن فیه و هم من جمله الطاعنین- و ضلّلوا من یذمّه- و هم من جمله الذامّین- و تبرّءوا ممّن یقبّح ذکره و هم من جمله المقبّحین (2) ..

فمن روایتهم فی ذلک.

مَا ذَکَرَهُ الْحُمَیْدِیُّ فِی الْجَمْعِ بَیْنَ الصَّحِیحَیْنِ فِی الْحَدِیثِ الرَّابِعِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَیْهِ فِی صِحَّتِهِ مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا احْتُضِرَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ- وَ فِی بَیْتِهِ رِجَالٌ فِیهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ-، فَقَالَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: هَلُمُّوا أَکْتُبْ لَکُمْ کِتَاباً (3) لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَداً. فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: إِنَّ النَّبِیَّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ قَدْ غَلَبَهُ الْوَجَعُ (4) وَ عِنْدَکُمُ الْقُرْآنُ، حَسْبُکُمْ کِتَابُ رَبِّکُمْ (5).

وَ فِی رِوَایَهِ ابْنِ عُمَرَ- مِنْ غَیْرِ کِتَابِ الْحُمَیْدِیِّ-، قَالَ عُمَرُ: إِنَّ الرَّجُلَ لَیَهْجُرُ.

وَ فِی کِتَابِ الْحُمَیْدِیِّ (6): قَالُوا: مَا شَأْنُهُ، هَجَرَ؟.

1- لا توجد فی الطرائف: الکتاب.
2- هنا سقط جاء فی المصدر: 431- 432.
3- لا توجد فی المصدر: کتابا.
4- فی الطّرائف: قد غلبه علیه الوجع.
5- لاحظ: صحیح البخاریّ 5- 127، و صحیح مسلم 5- 75- 76، [3- 1257] کتاب الوصیّه، و طبقات ابن سعد 2- 242- 245 باب ذکر الکتاب الّذی أراد رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] أن یکتبه لأمّته فی مرضه الّذی مات فیه، و ذکر تسعه روایات.
6- الجمع بین الصّحیحین، و لم نجد له نسخه مطبوعه، و وجدنا أکثر من نسخه مخطوطه فی مکتبه السّیّد النّجفیّ المرعشیّ فی قمّ.

وَ فِی الْمُجَلَّدِ الثَّانِی مِنْ صَحِیحِ مُسْلِمٍ: فَقَالَ (1): إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] یَهْجُرُ ... (2).

قَالَ الْحُمَیْدِیُّ: فَاخْتَلَفَ الْحَاضِرُونَ عِنْدَ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، فَبَعْضُهُمْ یَقُولُ الْقَوْلُ مَا قَالَهُ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، فَقَرِّبُوا إِلَیْهِ کِتَاباً یَکْتُبْ لَکُمْ، وَ مِنْهُمْ مَنْ یَقُولُ الْقَوْلُ مَا قَالَهُ عُمَرُ، فَلَمَّا أَکْثَرُوا اللَّغَطَ وَ الِاخْتِلَاطَ، قَالَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: قُومُوا عَنِّی فَلَا یَنْبَغِی عِنْدِیَ التَّنَازُعُ، فَکَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ یَبْکِی حَتَّی تَبُلَّ دُمُوعُهُ الْحَصَی، وَ یَقُولُ: یَوْمُ الْخَمِیسِ وَ مَا یَوْمُ الْخَمِیسِ. قَالَ رَاوِی الْحَدِیثِ: فَقُلْتُ: یَا ابْنَ عَبَّاسٍ! وَ مَا یَوْمُ الْخَمِیسِ؟. فَذَکَرَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ یَوْمَ مُنِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ مِنْ ذَلِکَ الْکِتَابِ، وَ کَانَ یَقُولُ (3):

الرَّزِیَّهُ کُلُّ الرَّزِیَّهِ مَا حَالَ بَیْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ بَیْنَ کِتَابِهِ (4).

أقول: الهجر: الهذیان. قال فی جامع الأصول فی شرح غریب المیم (5):

الهجر- بالفتح-: الهذیان، و هو النطق بما لا یفهم، یقال: هجر فلان إذا هذی، و أهجر: نطق (6) بالفحش، و الهجر- بالضم-: النطق بالفحش (7).

و فی القاموس (8): هجر فی نومه و مرضه هجرا- بالضم- ..: هذی، و فی الصحاح (9): الهجر ..: الهذیان، و قد هجر المریض یهجر هجرا فهو هاجر

1- فی صحیح مسلم المطبوع: فقالوا. و لعلّه من تصحیفاتهم.
2- هنا سقط جاء فی الأصل، فراجع.
3- فی المصدر: و کان ابن عبّاس یقول ..
4- انظر: صحیح البخاریّ 1- 37، و صحیح مسلم 5- 75- 76 [3- 1259].
5- جامع الأصول 11- 71، ذیل حدیث 8533.
6- فی المصدر: إذا نطق.
7- فی الجامع: الفحش فی النطق.
8- القاموس 2- 158.
9- الصحاح 2- 851. و قال فی المصباح المنیر 2- 347: هجر المریض فی کلامه هجرا أیضا: خلط و هذی، و الهجر: الفحش و هو اسم من هجر یهجر-

من باب قتل- و فيه لغه أخرى .. و أهجرت بالرجل: استهزأت به و قلت فيه قولا قبيحا. و قال ابن الأثير فى النهايه 5- 245- 246: يقال: أهجر فى منطقه يهجر إهجارا: إذا أفحش، و كذلک إذا أكثر الكلام فيما لا ينبغى، و الاسم الهجر- بالضم-، و هجر يهجر هجرا- بالفتح-: إذا خلط فى كلامه و إذا هذى .. و منه حديث مرض النبىّ صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم: قالوا: ما شأنه؟ أ هجر؟ .. أى اختلف كلامه بسبب المرض على سبيل الاستفهام، أى هل تغيّر كلامه و اختلط لأجل ما به من المرض، و هذا أحسن ما يقال فيه، و لا يجعل إخبارا فيكون إمّا من الفحش أو الهذيان، و القائل كان عمر و لا يظنّ به ذلک!. أقول: إن كان ما قاله عمر على سبيل الاستفهام كان اعتقاده فى الرسول الأكرم صلّى اللّه عليه و آله كاعتقاده فى سائر الناس، و لكن صدر الحديث و ذيله لا يلائم الاستفهام، و لعلّه ترک الصدر و الذيل و نقل مختصرا منه لذلک.

و الكلام مهجور. قال أبو عبيد: يروى عن إبراهيم ما يثبّت هذا القول فى قوله تعالى: إِنَّ قَوْمِی اتَّخَذُوا هذَا الْقُرْآنَ مَهْجُوراً (1) قال: قالوا فيه غير الحقّ، أ لم تر إلى المريض إذا هجر قال غير الحقّ. و عن مجاهد نحوه.

فظهر أنّ إنكار بعضهم كون الهجر بمعنى الهذيان من أفحش الهذيان.

و قد اعترف ابن حجر- مع شدّه تعصّبه- بأنّه بمعنى الهذيان، فى مقدمه شرحه لصحيح البخارى (2).

و اللغط- بالتسكين و التحريک-: الصّوت و الجلبه أو أصوات مبهمه لا تفهم (3).

و الرَّزِيَّهُ: المصيبهُ (4).

ثم اعلم أنّ قاضى القضاه فى المغنى لم يتعرّض لدفع هذا الطعن عن عمر بن الخطاب، و كذلک كثير من العامّه كشارح المقاصد و غيره، و لم يذكره السيد

1- الفرقان: 30.
2- هدى السارى مقدّمه فتح البارى لشرح صحيح البخارىّ: 200 قال: أ هجر- بهمزه الاستفهام و الاسم: الهجر، و هو الهذيان، و يطلق على كثره الكلام الذى لا معنى له، قيل: و هو استفهام إنكار.
3- قاله فى مجمع البحرين 4- 271، و القاموس 2- 383، و غيرهما.
4- ذكره فى القاموس 1- 16، و مجمع البحرين 1- 183.

الأجلّ رضى اللّه عنه فى الشافى لكون نظره فيه مقصورا على دفع كلام صاحب المغنى، و قد تصدّى القاضى عياض المالكى فى كتابه الموسوم ب: الشفاء (1) لدفعه و توجيه الاختلاف الصادر عن الأصحاب بوجوه نذكرها مع ما يرد على كلامه، قال:

أولا: فإن قلت: قد تقرّرت عصمه النبىّ صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم فى أقواله فى جميع أحواله، و أنّه لا يصحّ منه فيها خلف و لا اضطراب فى عمد و لا سهو، و لا صحّه و لا مرض، و لا جدّ و لا مزاح، و لا رضى و لا غضب، فما معنى

الْحَدِيثُ فِي وَصِيَّتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَ سَلَّمَ الَّذِى حَدَّثَنَا بِهِ الْقَاضِى أَبُو عَلِيٍّ، عَنْ أَبِى الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِى ذَرٍّ، عَنْ أَبِى مُحَمَّدٍ وَ أَبِى الْهَيْثَمِ وَ أَبِى إِسْحَاقَ جَمِيعاً، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ (2) مُعَمَّرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا احْتُضِرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَ سَلَّمَ- وَ فِى الْبَيْتِ رِجَالٌ- قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَ سَلَّمَ: هَلُمُّوا أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَاباً لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ:

إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَ سَلَّمَ (3) غَلَبَهُ الْوَجَعُ ..

الْحَدِيثَ.

وَ فِى رِوَايَةٍ: ائْتُونِى أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَاباً لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِى أَبَداً، فَتَنَازَعُوا، فَقَالُوا: مَا لَهُ؟ أَهَجَرَ؟

اسْتَفْهِمُوهُ. فَقَالَ: دَعُونِى فَإِنَّ الَّذِى أَنَا فِيهِ خَيْرٌ.

و فى بعض طرقه أنّ النبىّ صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم هجر (4)، و فى روايه: هجر، و يروى: أ هجر، و يروى (5):

أ هجرا، و فيه

فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ النَّبِيَّ (صلى الله عليه و آله) قَدِ اشْتَدَّ بِهِ الْوَجَعُ، وَ عِنْدَنَا كِتَابُ اللَّهِ حَسْبُنَا، وَ كَثُرَتِ اللَّغَطُ. فَقَالَ: قُومُوا عَنِّى.

وَ فِى رِوَايَةٍ: وَ اخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ

1- الشفاء للقاضى عياض المالكى 2- 191- 195 باختلاف أشرنا لمهمّه.
2- فى المصدر: عبد الرّزّاق بن همّام أخبرنا .. مع اختصار فى الإسناد، و تبديل حدّثنا ب: عن.
3- فى الشّفا زياده: قد.
4- فى المصدر: يهجر.
5- فى (ک) : خطّ على كلمه: يروى.

وَ اخْتَصَمُوا، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: قَرِّبُوا يَكْتُبْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَ سَلَّمَ كِتَاباً، وَ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ الْقَوْلُ مَا قَالَ عُمَرُ.

، قال أئمّتنا فى هذا الحديث:

النبىّ صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم غير معصوم من الأمراض، ما (1) يكون من عوارضها من شدّه وجع و غشى .. و نحوه ممّا يطرأ على جسمه، معصوم أن يكون منه من القول أثناء ذلک ما يطعن فى معجزته، و يؤدّى إلى فساد فى شريعته من هذيان و اختلال فى كلام، و على هذا لا يصحّ ظاهر روايه من روى فى (2) الحديث: هجرا (3) إذ معناه هذى، يقال: هجر هجرا إذا هذى، و أهجر هجرا إذا أفحش، و أهجر تعديه هجر، و إنّما الأصحّ و الأولى: أ هجر! على طريق الإنكار، على من قال: لا يكتب، و هكذا روايتنا فيه فى صحيح البخارى من روايه جميع الرواه، و (4) فى حديث الزهرى المتقدّم و فى حديث محمد بن سلام، عن ابن عيينه (5) و قد تحمل عليه روايه من رواه هجر- على حذف ألف الاستفهام- و التقدير: أ هجرا، و أن (6) يحمل قول القائل هجرا و أهجر على (7) دهشه من قائل ذلک و حيره لعظم (8) ما شاهد من حال الرسول صلّى اللّه عليه [و آله] و شدّه وجعه، و هول (9) المقام الذى اختلف فيه عليه، و الأمر الذى همّ بالكتاب فيه حقّ لم يضبط هذا القائل لفظه، و أجرى الهجر مجرى شدّه الوجع، لا أنّه اعتقد أنّه يجوز عليه الهجر كما حملهم

1- فى الشفاء: و ما.
2- فى (س) : لا توجد: فى.
3- فى المصدر: هجر.
4- لا توجد الواو فى (س) .
5- هنا سقط جاء فى الشفاء و هو: و كذا ضبطه الأصلى بخطّه فى كتابه و غيره من هذه الطرق، و كذا رويناه عن مسلم فى حديث سفيان و عن غيره.
6- فى المصدر: أهجر؟ أو أن ..
7- لا توجد فى الشفاء: على.
8- فى المصدر: لعظيم.
9- لا توجد: هول، فى المصدر.

الإشفاق على حراسته، و اللّه تعالى يقول: وَ اللَّهُ يَعْصِمُکَ مِنَ النَّاسِ (1) و نحو هذا، و أمّا على روايه: أ هجرا فقد (2) يكون هذا راجعا إلى المختلفين عنده صلّى اللّه عليه و آله و مخاطبه لهم من بعضهم، أى جئتم باختلافكم على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و بين يديه هجرا و منكرا من القول، و الهجر- بضم الهاء-: الفحش فى المنطق.

و قد اختلف العلماء فى معنى هذا الحديث، و كيف اختلفوا بعد أمره لهم (3) أن يأتوه بالكتاب، فقال بعضهم: أوامر النبىّ صلّى اللّه عليه [و آله] يفهم إيجابها من ندبها و ندبها من إباحتها بقرائن، فلعلّه قد ظهر من قرائن قوله صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم لبعضهم ما فهموا أنّه لم يكن منه عزمه بل ردّه إلى اختيارهم، و بعضهم لم يفهم ذلک. فقال: استفهموه؟ فلمّا اختلفوا كفّ عنه إذ لم يكن عزمه، و لمّا رأوه من صواب رأى عمر، ثم هؤلاء قالوا: و يكون امتناع عمر إمّا إشفاقا على النبىّ صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم من تكلّفه (4) فى تلک الحال إملاء الكتاب، و أن تدخل عليه مشقّه من ذلک كما قال: إنّ (5) النبىّ صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم: اشتدّ به الوجع.

و قيل: خشى عمر أن يكتب أمورا يعجزون عنها فيحصلون فى الحرج و (6) العصيان (7) بالمخالفه، و رأى أنّ الأوفق بالأمّه فى تلک الأمور سعه الاجتهاد و حكم النظر، و طلب الثواب (8)، فيكون المخطئ و المصيب مأجورا. و قد علم عمر تقرّر

1- المائده: 67.
2- هنا سقط جاء فى الشفاء و هو: و هى روايه أى إسحاق المستملى فى الصحيح فى حديث أبى جبير عن ابن عبّاس من روايه قتيبه فقد ..
3- فى المصدر: صلّى اللّه عليه و سلّم، و لا توجد: لهم.
4- فى الشفاء: تكليفه.
5- لا توجد فى (س) : إن.
6- حذفت الواو من (س) .
7- لا توجد: العصيان، فى المصدر.
8- فى الشفاء: الصواب، بدلا من: الثواب.

الشرع و تأسّس (1) الملّه، و أنّ اللّه تعالى قال: الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ (2)،

و قوله صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم: أُوصِيكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ وَ عِتْرَتِى.

و قول عمر:

حسبنا كتاب اللّه، ردّ على من نازعه لا على أمر النبىّ صلّى اللّه عليه و آله.

و قد قيل: إنّ عمر قد خشى تطرّق المنافقين و من فى قلبه مرض و (3) لمّا كتب فى ذلک الكتاب فى الخلوه و أن يتقوّلوا فى ذلک الأقاويل، كادّعاء الرافضه الوصيّه و غير ذلک.

و قيل: إنّه كان من النبىّ صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم على طريق المشوره و الاختبار، هل يتّفقون على ذلک أم يختلفون؟ فلمّا اختلفوا تركه.

و قالت طائفه أخرى: إنّ معنى الحديث أنّ النبى صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم كان مجيبا فى هذا الكتاب لما طلب منه لا أنّه ابتداء بالأمر به (4) بل اقتضاه منه بعض أصحابه فأجاب رغبتهم و كره ذلک غيرهم للعلل التى ذكرناها، و استدلّ فى مثل هذه القصّه بقول العباس لعلىّ (عليه السلام): انطلق بنا إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم فإن كان الأمر فينا علمناه، و كراهه علىّ (عليه السلام) هذا، و قوله: و اللّه لا أفعل (5)

و استدلّ بقوله (صلى الله عليه و آله): دَعُونِى فَالَّذِى أَنَا فِيهِ خَيْرٌ ..

أى الذى أنا فيه خير من إرسال الأمر و تركّكم كتاب اللّه و أن تدعونى من الذى طلبتم (6)، و ذكر أنّ الذى طلب كتابه أمر الخلافه بعده و تعيين ذلک. انتهى كلامه.

و يرد على ما ذكره أولا، و ما نقله عن القوم ثانيا وجوه من الإيراد:

فأمّا ما اختاره فى تفسير الهجر و توجيهه فهو هجر تبع فيه إمامه، فإنّ ما رواه

1- فی المصدر: تأسیس، و هو الظاهر.
2- المائده: 3.
3- خطّ علی الواو فی (ک) .
4- لا توجد: به، فی (س) .
5- جاء فی الشفاء هنا زیاده کلمه: الحدیث.
6- فی المصدر: ممّا طلبتم.

البخارى فى باب العلم صريح فى أنّ عمر نسب إلى النبىّ صلّى اللّه عليه و آله أنّه قد غلبه الوجع، و لا يلزمنا إجابته فى إحضار الكتاب، و ظاهر أنّ قائل: ما له أ هجر؟ استفهموه، هو قائل: قد غلبه الوجع، و إنّ مفاد العبارتين واحد، و معلوم من سياق مجموع الأخبار أنّ اللغط و الاختلاف لم يحصلا إلّا من قول عمر، و أنّ ترک النبىّ صلّى اللّه عليه و آله الكتابه لم يكن إلّا من جهته، و أنّه آذاه و أغاظه.

و أمّا الاعتذار بأنّه صدر منه هذا الكلام من الدهشه فهو باطل، لأنّه لو كان كذلک لكان يلزمه أن يتدارک ذلک بما يظهر للناس أنّه لا يستخفّ بشأنه صلّى اللّه عليه و آله.

و أيضا لو كان فى هذه الدرجه من المحبّه له صلّى اللّه عليه و آله بحيث يضطرب بسماع ما هو مظنّه وفاته صلّى اللّه عليه و آله إلى حدّ يختلّ نظام كلامه لكان تلک الحاله أشدّ بعد تحقّق الوفاه، و لو كان كذلک لم يبادر إلى السقيفه قبل تجهيزه صلّى اللّه عليه و آله و غسله و دفنه، و لو سلّم ذلک فهو لا ينفعه، لأنّ مناط الطعن مخالفه أمر الرسول صلّى اللّه عليه و آله و ممانعته فيما يوجب صلاح عامّه المسلمين إلى يوم القيامه، و السهو فى خصوص عباره لا ينفع فى ذلک.

و أمّا ما نقله عن القوم فى ذلک فالاعتراض عليه من وجوه:

الأول: أنّ ما ذكره أولا- من أنّ فهم البعض أنّ أمره صلّى اللّه عليه و آله بإحضار ما طلب كان مردودا إلى اختيارهم- ظاهر الفساد، فإنّ الأمر مع أنّه ظاهر فى الوجوب- كما حرّر فى محله- قد اقترن به فى المقام ما يمنع من أن يراد به الندب أو الإباحه، فإنّ النبىّ صلّى اللّه عليه و آله علّل الكتاب بأن: لا يضلّوا بعده، و ظاهر أنّ الأمر الذى يكون فى تركه ضلال الأمّه لا يكون مباحا و لا مندوبا، و ليس مناط الوجوب إلّا قوّه المصلحه و شدّه المفسده، و قد علّل من منع الإحضار بأنّه صلّى اللّه عليه و آله يهجر، كما صرّحت به الروايه الثانيه المتقدّمه، أو أنّه قد غلبه الوجع، و ظاهر أنّ هذا الكلام لا ارتباط له بفهم الإباحه أو الندب.

و يؤيّده قول ابن عباس- مع اعتراف الجمهور له بجوده الفهم و إصابه النظر-

أنّ الرزيّه كلّ الرزيّه ما حال بين رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و بين الكتابه، و هل يسمّى فوت أمر مباح أو مندوب رزيّه كلّ الرزيّه، و يبكى عليه حتّى يبلّ الدمع الحصى.

و لا ينكر من له أدنى ألفه بكلام العرب أنّهم يكتفون فى فهم المعانى المجازيه و نفى الحقائق بقرائن أخفى من هذا، فكيف بالمعنى الحقيقى إذا اقترن بمثل تلك القرينه؟ على أنّ اشتغال الرسول صلّى اللّه عليه و آله فى حال المرض و شدّه الوجع، و دنوّ الرحيل، و فراق الأمّه التى بعثه اللّه تعالى بشيرا و نذيرا لهم بكتابه ما كان نسبه الخير و الشرّ إليه على حدّ سواء، حتّى يكون ردّه و قبوله مفوّضا إليهم و مرجوعا إلى اختيارهم، ممّا لا يقول به إلّا من بلغ الغايه فى السفه و النوک (1)، فبقى أن يكون من الأمور المستحسنه، و إن كان على وجه الندب فظاهر أنّ ردّ ما استحسنه له الرسول صلّى اللّه عليه و آله و حكم به و لو على وجه الندب و ظنّ أنّ الصواب فى خلافه، و عدّه من الهذيان تقبيح قبيح لرأى من لا ينطق عن الهوى، و تجهيل و تضليل لمن لا يضلّ و لا يغوى، و ليس كلامه إلّا وحيا يوحى، و هو فى معنى الردّ على اللّه سبحانه، و على حدّ الشرک باللّه.

و لعلّ المجوّزين للاجتهاد فى مقابله النصّ- و لو على وجه الاستحباب- لا يقولون بجواز الردّ عليه على هذا الوجه المشتمل على إساءه الأدب و تسفيه الرأى.

فإن قيل: إذا كان أمره صلّى اللّه عليه و آله بإحضار ما طلب على وجه الإيجاب و الإلزام للخوف فى ترک الكتابه من ترتّب مفسده عظيمه- هى ضلال الأمّه- فكيف تركها رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و لم يصرّ على المطلب؟ و هل هذا إلّا تقصير فى هدايه الأمّه و اللطف بهم؟.

قلنا: لعلّه صلّى اللّه عليه و آله لمّا رأى من حال الحاضرين أماره العصيان، و شاهد منهم إثاره الفتنه و تهييج الشرّ خاف من أن يكون فى الوصيه و تأكيد

1- النوک: الحمق، قاله فى الصحاح 4- 1612، و غيره.

التنصيص على من عيّنه للإمامه و جعله أولى بالناس من أنفسهم تعجيل للفتنه بين المسلمين و تفريق كلمتهم، فيتسلّط بذلک الكفّار و أهل الردّه عليهم، و ينهدم أساس الإسلام، و ينقلع دعائم الدين، و ذلک لأنّ الراغبين فى الإمامه و الطامعين فى الملک و الخلافه قد علموا من مرضه صلّى اللّه عليه و آله و إخباره تصريحا و تلويحا فى غير موقف بأنّه قد دنى أجله و لا يبرأ من مرضه، فوطّنوا أنفسهم لإلقاء الشبهه بين المسلمين لو كتب الكتاب و أكّد الوصيه، بأنّه كان على وجه الهجر و الهذيان، فيصدّقهم الذين فى قلوبهم مرض، و يكذّبهم المؤمنون (1) بأنّ كلامه ليس إلّا وحيا يوحى، فيقوم فيهم المحاربه و القتال و ينتهى الحال إلى استيصال أهل الإيمان و ظهور أهل الشرک و الطغيان، فاكتفى صلّى اللّه عليه و آله بنصّه يوم الغدير و غيره، و قد بلّغ الحكم و أدّى رساله ربّه كما أمره بقوله: يا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ ما أُنْزِلَ إِلَيْکَ مِنْ رَبِّکَ وَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَما بَلَّغْتَ رِسالَتَهُ (2) فلم يكن فى ترک الكتابه تقصير فى التبليغ و الرساله، و إنّما منعت الطائفه من الأمّه لشقاوتهم ذلک الفعل، و سدّوا باب الرحمه، فضلّوا عن سواء الصراط و أضلّوا كثيرا: وَ سَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ (3) الثانى: أنّ ما يظهر كلامه- من أنّ استفهامهم كان لاستعلام أنّ الأمر على وجه العزم، أو ردّ الأمر إلى اختيارهم- مردود، بأنّ قولهم ما شأنه: أ هجر؟

استفهموه؟ لا يفهم منه من له أدنى فطانه، إلّا أنّ هذا الاستفهام عباره عن استعلام أنّ كلامه ذلک كان من الهجر و كلام المرضى و الهذيان، أو هو كلام صحيح، لا أنّ أمره كان على وجه العزم أو الردّ إلى الاختيار، و هو واضح.

و أمّا ما علّل به الكفّ من صواب رأى عمر، ففيه أنّه ليس فى الكلام ما يدلّ على تصويب رأى عمر،

فإنّ قوله صلّى اللّه عليه و آله فى الروايه الثالثه من

1- فى (ک) نسخه بدل: الموقنون.
2- المائده: 67.
3- الشعراء: 227.

روايات البخارى: قُومُوا عَنِّى وَ لَا يَنْبَغِى عِنْدِى التَّنَازُعُ ..صريح فى الغيظ و التأذّى بتلک المخالفه،و هل يجوّز عاقل أن ينطق بمثل هذا الكلام فى مقام تصويب الرأى من وصفه اللّه سبحانه بالخلق العظيم،و بعثه رحمه للعالمين؟! و كيف لم يأمر صلّى اللّه عليه و آله من كان يؤذيه بطول الجلوس فى بيته بالقيام و الخروج و يستحى من إظهار ذلک،حتّى نزل قوله: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ اَلنَّبِيِّ إِلاَّ أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ وَ لَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَ لاَ مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِى اَلنَّبِىَّ فَيَسْتَحْيِى مِنْكُمْ وَ اللَّهُ لاَ يَسْتَحْيِى مِنَ اَلْحَقِّ (1)،فكيف استحيا من الأمر بقيام من كان يؤذيه و أمر به من اهتدى إلى الصواب فى مثل ذلک الأمر الذى يعمّ نفعه الأمّه طرّا و يعظم بلواه،و مع قطع النظر عن ذلک فسقم هذا الرأى ممّا لا ريب فيه،فإنّ قوله:حسبنا كتاب اللّه يدلّ على أنّه لا خوف على الأمّه من الضلال بعد كتاب اللّه فى حكم من الأحكام،و إلاّ لم يصحّ الاستناد إليه فى منع كتابه ما أراده النبىّ صلّى اللّه عليه و آله و لم يصرّح بتعيينه،و الآيات التى يستنبط منها الأحكام-كما ذكروا-خمسمائه آيه أو قريب منها،و ظاهر أنّها ليست فى الظاهر مدركا لكثير من الأحكام،و ليس دلالتها على وجه يقدر على استنباط الحكم منها كلّ أحد،و لا يقع فى فهمه اختلاف بين الناس حتّى ينسدّ باب الضلال،و من راجع كلام المفسّرين أدنى مراجعه علم أنّه ليس آيه إلاّ و قد اختلفوا فى فهمها و استخراج الأحكام منها على أقوال متضادّه و وجوه مختلفه،و الكتاب الكريم مشتمل على ناسخ و منسوخ،و محكم و متشابه،و ظاهر و مؤوّل،و عامّ و خاصّ، و مطلق و مقيّد و غير ذلک ممّا لا يصيب فى فهمه إلاّ اَلرّاسِخُونَ فِى اَلْعِلْمِ المعصومون من الزيغ و الضلال،و من ذلک يعلم أنّه لم يكن غرضه صلّى اللّه عليه و آله إلاّ تعيين الأوصياء إلى يوم القيامه ،لأنّه إذا كان كتاب اللّه عزّ و جلّ بطوله

1- الأحزاب:53.

و تفصيله لم يرفع الاختلاف بين الأمّه، فكيف يتصوّر فى مثل هذا الوقت منه صلّى اللّه عليه و آله إملاء كتاب يشتمل على أسطر قلائل يرفع الاختلاف فى جميع الأمور عن الأمّه، إلّا بأن يعيّن فى كلّ عصر من يرجعون إليه عند الاختلاف، و يرشدهم إلى جميع مصالح الدين (1) و الدنيا، و يفسّر القرآن المجيد لهم بحيث لا يقع منهم اختلاف فيه؟!.

و ينطق بما ذكرنا

قَوْلُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَا كَلَامُ اللَّهِ النَّاطِقُ وَ هَذَا كَلَامُ اللَّهِ الصَّامِتُ (2).

و قد قيل: إنّ قوله هذا كقول المريض: لا حاجه لنا إلى الطبيب لوجود كتب الطبّ بين أظهرنا، و ظاهر أنّها أشمل للفروع الطبيّه من الكتاب الكريم لتفاصيل الأحكام الشرعيّه، فاتّضح أنّ المنع عن كتابه ما يمنع عن الضلال عين الضلال و الإضلال، و كثره الخلاف بين الأمّه و تشتّت طرقه- مع وجود كتاب اللّه بينهم دليل قاطع على ما ذكرنا.

الثالث: أنّ ما ذكره- من أنّ عمر أشفق على الرسول صلّى اللّه عليه و آله من تحمّل مشقّه الكتابه مع شدّه الوجع- فاسد، فإنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله لم تجر عادته فى أيّام صحّته بأن يكتب الكتاب بيده، و إنّما كان يملى على الكاتب ما يريد، إمّا لكونه أميّا لا يقرأ و لا يكتب، أو لغير ذلک، و لم يكن ذلک مستورا على عمر، فكيف أشفق عليه من الكتابه؟!.

و أمّا الإملاء، فمن أين علم أنّه لا يمكن للرسول صلّى اللّه عليه و آله التعبير عمّا يريد بلفظ مختصر و عباره وجيزه لم يكن فى إلقائها إلى الكاتب مشقّه لا يقدر على تحمّلها، على أنّه تحمّله صلّى اللّه عليه و آله للمشاقّ فى هدايه الأمّه لم

1- فى (س) : الدينيّه.
2- كما فى الوسائل 18- 20 باب 5 حديث 12، و يؤيّده ما أورده فى الكافى و كنز الفوائد، و حكاه العلّامه المجلسىّ فى بحاره 23- 197 عن أبى عبد اللّه عليه السّلام فى قوله تعالى: «هذا كِتابُنا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ» ... قال: إنّ الكتاب لا ينطق و لكنّ محمّدا و أهل بيته هم النّاطقون بالكتاب.

تكن هذه الكتابه مبدأه، فكيف لم يشفق عمر فى شى ء من المواضع إلّا فيما فهم فيه أنّ المراد تأكيد النصّ فى أمير المؤمنين عليه السلام- كما سيجى ء تصريحه بذلک إن شاء اللّه-؟!. و لا ريب فى (1) أنّه صلّى اللّه عليه و آله كان أشفق على نفسه و أعلم بحاله من عمر بن الخطاب.

و بالجمله، برودہ مثل هذا الاعتذار ممّا لا يرتاب فيه ذو فطنه.

و أمّا اشتداد الوجع، فإنّما استند إليه عمر لإثبات كلامه (2) أنّ كلامه صلّى اللّه عليه و آله ليس ممّا يجب (3) الإصغاء إليه، لكونه ناشئا من اختلال العقل لغلبه الوجع و شدّه المرض كما يظهر من قولهم فى الروايات السابقه ما شأنه؟ هجر؟ أو إنّه ليهجر! لا لما زعمه هذا القائل، و هو واضح.

الرابع: أنّ ما ذكره من الاعتلال- بأنّ عمر رأى أنّ (4) الأوفق بالأمّه ترک البيان ليكون المخطئ أيضا مأجورا، و أنّه خاف من أن يكتب أمورا يعجزون عنها فيحصلون فى الحرج و العصيان بالمخالفه- يرد عليه، أنّه لو صحّ الأول لجاز للناس منع الرسول صلّى اللّه عليه و آله عن تبليغ الأحكام، و كان الأخرى (5) أن لا يبعث اللّه الرسل إلى الخلق و يكلّفهم المشاقّ و احتمال الأذى فى تبليغ الأحكام، و يترک الناس حتّى يجتهدوا و يصيبوا الأجر، مصيبين أو مخطئين، و لا يرى المصلحه (6) فى خلاف ما حكم الرسول صلّى اللّه عليه و آله بأنّ فى تركه خوف الضلال على الأمّه إلّا من خرج عن ربقه الإيمان، و قد قال تعالى: فَلا وَ رَبِّکَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّي يُحَكِّمُوکَ فِيما شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِى أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَ يُسَلِّمُوا

1- فى (س) : فيه، و خطّ عليها فى (ک) .
2- لا توجد: كلامه، فى (س) .
3- فى (س) : يجيب.
4- فى (ک) : بأنّ.
5- كذا، و الظاهر: الأحرى- بالحاء المهمله-.
6- كذا، و الظاهر: المفسده.

تَسْلِيماً (1)، و قال سبحانه: وَ ما كانَ لِمُؤْمِنٍ وَ لا مُؤْمِنَةٍ إِذا قَضَى اللَّهُ وَ رَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَ مَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالًا مُبِيناً (2).

و أمّا الخوف من أن يكتب أمرا يعجز الناس عنه، فلو أريد به الخوف من أن يكلّفهم فوق الطاقه فقد بان له و لغيره- بدلاله العقل، و قوله تعالى: لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَها (3) و بغيره من الأدلّه النقليّه- أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله لا يكلّف أمّته إلّا دون طاقتهم، و لو أريد الخوف من تكليفهم بما فيه مشقّه فلم لم يمنع عمر و غيره رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله عن فرض الحجّ و الجهاد و النهى عن (4) وطء امرأه جميله تأبى عن النكاح أو كان لها بعل مع شدّه العزوبه و ميل النفس، و ظاهر أنّ كثيرا من الناس يعصون اللّه فى الأوامر الشاقّه و يخالفون الرسول صلّى اللّه عليه و آله.

و أمّا المشقّه البالغه التى تعدّ فى العرف حرجا و ضيقا- و إن كان دون الطاقه فقد نفاه اللّه تعالى بقوله: يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَ لا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ (5)، و

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: بُعِثْتُ إِلَيْكُمْ بِالْحَنَفِيَّهِ السَّمْحَهِ السَّهْلَهِ الْبَيْضَاءِ (6).

و كيف فهم من

قوله: أكتب لكم كتابا لن تضلّوا بعدى.

إنّه أراد أن يكتب لهم ما يعجزون عن القيام به، و أىّ ارتباط لهذا الاعتذار بقوله: إنّه قد غلبه الوجع، أو إنّه ليهجر.

و بالجمله، لم يكن عمر بن الخطاب و لا غيره أعلم بشأن الأمّه و ما يصلحهم

1- النساء: 65.
2- الأحزاب: 36.
3- البقره: 286.

4- لا توجد: عن، فى (س) .
5- البقره: 185.
6- مسند أحمد بن حنبل 5- 266.

ممّن تواتر علیه الوحی الإلهی و أیّده اللّه بروح القدس، و لا أشفق علیهم و أرأف بهم ممّن أرسله رَحْمَةً لِلْعالَمِینَ الخامس: أنّ ما ذکره- من أنّ عمر علم تقرّر الشرع و الملّه بقوله تعالی:

الْیَوْمَ أَکْمَلْتُ لَکُمْ دِینَکُمْ ... (1)، و

قَوْلِهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: أُوصِیکُمْ بِکِتَابِ اللَّهِ وَ عِتْرَتِی ..

- یرد علیه: أنّه لو کان المراد بکمال الدین ما فهمه لزم غناء الناس عن الرسول صلّی اللّه علیه و آله و عدم احتیاجهم إلیه بعد نزول الآیه فی حکم من الأحکام، و أمّا

قَوْلُهُ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: أُوصِیکُمْ بِکِتَابِ اللَّهِ وَ عِتْرَتِی.

فلیس فیه دلاله علی أنّه لم یبق أمر مهمّ للأمّه أصلا حتی تکون الکتابه التی أراد النبیّ صلّی اللّه علیه و آله لغوا عبثا، و یصحّ منعه عنها و قد کان المراد من الکتابه تأکید الأمر باتّباع الکتاب و العتره الطاهره الحافظه له و العالمه بما فیه علی وجهه خوفا من ترک الأمّه الاعتصام بهما فیتورّطوا فی أودیه الهلاک، و یضلّوا کما فعل کثیر منهم وَ ضَلُّوا عَنْ سَواءِ السَّبِیلِ، و لو فرضنا أنّ مراده صلّی اللّه علیه و آله کان أمرا وراء ذلک، فلیس هذا الاعتذار إلّا التزاما للمفسده و قولا بأنّ النبیّ صلّی اللّه علیه و آله حاول أن یکتب عبثا لا فائده فیه أصلا، و کان قوله: لا تضلّوا بعده .. هجرا من القول و هذیانا محضا، و لو کان الغناء بهذه الوصیه فلم لم یتمسّک عمر بعد النبیّ صلّی اللّه علیه و آله بالعتره المطهّره و لا رآهم أهلا للخلافه و لا للمشوره فیها؟! فترک الرسول صلّی اللّه علیه و آله و العتره صلوات اللّه علیهم و سارع إلی السقیفه لعقد الخلافه لحلیفه و صدیقه؟ و لم لم یرتدع و لم یرجع عمّا فعل بعد ما رأی من سیّد العتره إنکاره لخلافه أبی بکر و عدم الانقیاد له؟! و قد مضی من صحاح أخبارهم ما یدلّ علی أنّه علیه السلام و سائر بنی هاشم لم یبایعوا سته أشهر، و لم لم یقل فی مقام المنع عن إحضار ما طلبه رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله: حسبنا کتاب اللّه و عتره الرسول صلّی اللّه علیه و آله.

1- المائده: 3.

و لا يذهب على ذى البصيره أنّ ذكر العتره فى هذا المقام ممّا أجراه اللّه تعالى على لسان هذا المعتذر تفظيعا لشأنه و إظهارا لضلال إمامه.

السادس: أنّ قوله، و قول عمر: حسبنا كتاب اللّه .. ردّ على من نازعه لا على أمر النبىّ صلّى اللّه عليه و آله .. كلام ظاهر الفساد، فإنّ الروايه التى رواها البخارى فى باب كتابه العلم صريحه فى أنّه ردّ على قول النبىّ صلّى اللّه عليه و آله، و أنّ الاختلاف من (1) الحاضرين إنّما وقع بعد قوله ذلک، و كذلک روايته فى باب قول المريض: قوموا عنّى ..

و لو سلّمنا أنّه لم يواجه بكلامه ذلک رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله بل أحد المنازعين فالروايه الأخيره للبخارى تضمّنت أنّ أحد (2) الفرقتين المتخاصمتين كانوا يقولون: قرّبوا .. يكتب لكم كتابا لن تضلّوا بعده .. و الآخرون يقولون ما قال عمر، فلم يبق إلّا أن يكون كلامه ردّا عليه صلّى اللّه عليه و آله و إن واجه به المنازعين، و هو مثل الأول فى استلزام الإنكار و الكفر، و إن كانت المواجهه أبلغ فى سوء الأدب و ترک الحياء.

السابع: أنّ ما ذكره- من أنّ عمر قد خشى تطرّق المنافقين و من فى قلبه مرض لمّا كتب ذلک الكتاب فى الخلوه و أن يتقوّلوا (3) فى ذلک الأقاويل كادّعاء الرفضه الوصيّه ..- يرد عليه:

أوّلا: أنّ كون الكتابه فى الخلوه كذب مخالف للمشهور، فإنّ المشهور اجتماع بنى هاشم و وجوه المهاجرين و الأنصار عند النبىّ صلّى اللّه عليه و آله يومئذ، و يؤيّده قول ابن عباس فى الروايات السابقه: و فى البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب .. و قوله: و كثر اللغط و أكثروا اللغو و الاختلاف ..

و ثانيا: أنّه لو كان عمر خائفا من ذلک لما قال: حسبنا كتاب اللّه .. و أنّ

1- خطّ على: من، فى (ک) ، و كتب فوقها: بين.
2- كذا، و الظاهر: إحدى.
3- فى (س) : و أن يقولوا.

النبیّ صلّی اللّه علیه و آله قد غلبه الوجع .. و (1) إنّه لیهجر .. و کان المناسب أن یعرض علی النبیّ صلّی اللّه علیه و آله أنّه ینبغی إحضار طائفه ممّن یثق الناس بهم و تکون شهادتهم حجّه عند العامّه لیشهدوا الکتابه، و یقیموا الشهاده، دفعا لاختلاف الناس.

و ثالثا: أنّ غایه ما یلزم من تطرّق المنافقین أن یقع فیها الاختلاف فلا یعمل بعض الناس بها، و لیس ذلک بأبلغ فی الضرر من منع الکتابه حتّی لا یعمل بها أحد، و أمّا الخوف من وقوع الفتنه بین المسلمین فهو موجود فی صوره ترک الکتابه و الوصیه، بل هو أحری و أقرب بوقوع الفتنه و ثوران الشرور.

و رابعا: أنّه لو أراد بتطرّق المنافقین مجرّد قدحهم فی الوصیّه من دون أن یلحق الإسلام و المسلمین ضرر و تزلزل فلیس به بأس، و لا ینقطع به طعنهم (2) و قدحهم بها و لا بعدمها.

و لو أراد به لحوق الضرر .. ففساده ظاهر، کیف و لو کانت جهه الفساد فیها أغلب لما أرادها من هو أعلم بأمّته و أرأف بهم من کلّ رءوف علیم، و لما علّلها بعدم ضلالهم.

و أمّا الاجتهاد بخلاف قوله .. فقد تبیّن بطلانه فی محلّه و سیأتی، علی أنّ دفع هذا الضرر الذی توهّموه- بنسبه الهجر و الهذیان إلی الرسول صلّی اللّه علیه و آله و تقبیح رأیه، و الردّ علیه بأنّ کتاب اللّه حسبنا- دفع للفاسد بمثله.

و خامسا: أنّ تشبیهه ادّعاء الرافضه بتطرّق المنافقین فی غایه الرکاکه و البروده، فإنّ الظاهر منهم أنّه زعم أنّ ادّعاء الرافضه أعظم من الفساد من تطرّق المنافقین و تقوّلهم الأقاویل أو مثله، و ظاهر أنّ هذا الادّعاء إنّما لزم من منع الکتابه لا من کتابه ما أراده النبیّ صلّی اللّه علیه و آله بزعمهم، و

قَدْ رَوَوْا عَنْ عَائِشَهَ أَنَّهُ

1- فی (س) : أو.
2- فی (س) : طعن.

قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ- فِی مَرَضِهِ-: ادْعِی لِی أَبَاکِ وَ أَخَاکِ حَتَّی أَکْتُبَ کِتَاباً، وَ إِنِّی أَخَافُ أَنْ یَتَمَنَّی مُتَمَنٍّ، وَ یَقُولَ قَائِلٌ ..

فلولا منع عمر بن الخطاب لانسدّ باب ادّعاء الرافضه.

و بالجمله، لا ریب فی أنّ ترک الوصیه و الکتابه أولی بتقوّل الأقاویل و ادّعاء الأباطیل، و اللّه لقد تطرّق المنافقون و من فی قلبه مرض فی أوّل الأمر، فقال أحدهم: إنّه قد غلبه الوجع .. و حسبنا کتاب اللّه .. و صدقه الآخرون، و قالوا:

القول ما قال عمر، فثلموا فی الإسلام و هدموا الإیمان، کما أفصح عن ذلک

ابْنُ عَبَّاسٍ بِقَوْلِهِ: إِنَّ الرَّزِیَّهَ کُلَّ الرَّزِیَّهِ مَا حَالَ بَیْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ بَیْنَ أَنْ یَکْتُبَ لَهُمْ ذَلِکَ الْکِتَابَ.

الثامن: أنّ ما حکاه- من قول طائفه أخری أنّ النبیّ صلّی اللّه علیه و آله فی هذا الکتاب کان مجیبا لما طلب عنه (1) فأجاب رغبتهم و کره ذلک غیرهم للعلل التی ذکرناها- یرد علیه أنّه لا فرق باتّفاق المسلمین فیما حکم اللّه و رسوله به بین ما کان ابتداء و بین ما طلبه أحد فنصّ علیه و جری الحکم به، و کما أنّ إنکار الأول و ردّه ردّ (2) علی اللّه و رسوله صلّی اللّه علیه و آله و فی حکم الشرک باللّه کذلک الثانی، و قد سبقت الدلاله علی أنّ الأمر لم یکن مردودا إلی اختیار القوم، بل کان علی وجه الحتم و الإیجاب، و أمّا کراهه من کره الکتابه للعلل المذکوره ففسادها یظهر لک ممّا عرفت من فساد العلل.

التاسع: أنّ ما استدلّ به من کراهه علیّ علیه السلام لسؤال الخلافه و رغبه العباس و طلبه.

یرد علیه: أنّه لا نزاع فی وقوع الخلاف فی کثیر من الأمور بین الصحابه و غیرهم، و ذلک ممّا لا حاجه له إلی شاهد، بل لا نزاع فی وقوع الخلاف فیما حکم

1- کذا، و الظاهر: منه.
2- فی (س) : و ردّ ردّا.

به الرسول صلّى اللّه عليه و آله أيضا، و لكنّ الكلام فى أنّ خلاف الرسول و الردّ عليه فى معنى الكفر و هذا الدليل لا تعلّق له بنفى ذلک، على أنّ الروايه فى كلام علىّ عليه السلام و العباس فى طلب الخلافه و السؤال عنها ممّا وضعوه و تمسّكوا به فى إبطال النصّ، كما عرفت.

العاشر: أنّ ما تمسّک به فى إثبات كون النبىّ صلّى اللّه عليه و آله مجيبا إلى ما سألوه من كتابه الوصيّه

مِنْ قَوْلِهِ: دَعُونِى فَالَّذِى أَنَا فِيهِ خَيْرٌ ..

يرد عليه: أنّ المخاطب بقوله صلّى اللّه عليه و آله: دعونى .. إمّا جميع الحاضرين من الطالبين للكتابه و المانعين عنها أو بعضهم.

فإن كان الأول، كان المراد بقوله صلّى اللّه عليه و آله: ما تدعوننى إليه استماعه لمشاجرتهم و منازعتهم، و يؤيّد ذلک أمره صلّى اللّه عليه و آله إيّاهم بأجمعهم بالخروج بقوله: قوموا عنّى .. و زجرهم بقوله: لا ينبغى عندى التنازع .. على ما سبق فى بعض الروايات السابقه، و حينئذ فسقوط الاحتجاج به واضح.

و إن كان الثانى، لم يجز أن يكون المخاطب من طلب الكتابه، بل من منع عنها، و إلّا لناقض كلامه أخيرا أمره بالإحضار ليكتب لهم ما لا يضلّوا بعده، و حيث تنقلب الحجّه عليهم و يكون المراد بما كانوا يدعون إليه ترک الكتابه، و يكون الأفضليّه المستفاده من قوله صلّى اللّه عليه و آله: فالذى أنا فيه خير ..

مثلها فى قوله تعالى: قُلْ أَ ذلِکَ خَيْرٌ أَمْ جَنَّهُ الْخُلْدِ الَّتِى وُعِدَ الْمُتَّقُونَ (1).

و لو سلّمنا أنّ المراد بما تدعوننى إليه طلب الكتاب، نقول: يجب أن يحمل الردع عن الكتابه على أنّها صارت مكروهه له صلّى اللّه عليه و آله لممانعه المانعين و ظهور إثاره (2) الفتنه من المعاندين و إلّا لزم التناقض فى كلامه (صلى الله عليه و آله) كما عرفت،

1- الفرقان: 15.

2- فى (س) : إشاره، و لو صحّت فهى بمعنى الإمره أو الرفع، كما أشار إليهما فى القاموس 2- 65.

فالتمسّک بهذا الکلام علی أیّ وجه کان لا یجدیهم نفعا.

و أمّا ما ذکره- من أنّ المطلوب منه (صلی الله علیه و آله) کان تعیین الخلیفه و کتاب الوصیّه فی ذلک- فهو و إن کان باطلا من حیث إنّ إراده الرسول صلّی اللّه علیه و آله للکتابه کان ابتداء منه، لا إجابه لرغبه أحد، کما هو الظاهر من خلوّ الروایات بأجمعها عن ذلک الطلب، إلّا أنّه لا شکّ فی أنّ مراده صلّی اللّه علیه و آله کان الوصیه فی أمر الخلافه و تأکید النصّ فی علیّ علیه السلام.

و ممّا یدلّ علی ذلک

مَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِی الْحَدِیدِ (1) فِی الْجُزْءِ الثَّانِیَ عَشَرَ مِنْ شَرْحِهِ عَلَی النَّهْجِ (2) فِی سِلْکِ الْأَخْبَارِ الَّتِی رَوَاهَا عَنْ عُمَرَ، قَالَ:

رَوَی ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ إِلَی الشَّامِ (3)، فَانْفَرَدَ یَوْماً یَسِیرُ عَلَی بَعِیرٍ (4) فَاتَّبَعْتُهُ، فَقَالَ لِی: یَا ابْنَ عَبَّاسٍ! أَشْکُوا إِلَیْکَ ابْنَ عَمِّکَ، سَأَلْتُهُ أَنْ یَخْرُجَ مَعِی فَلَمْ یَفْعَلْ، وَ لَا أَزَالُ (5) أَرَاهُ وَاجِداً، فِیمَا (6) تَظُنُّ مَوْجِدَتُهُ؟ قُلْتُ: یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ! إِنَّکَ لَتَعْلَمُ، قَالَ: أَظُنُّهُ لَا یَزَالُ کَئِیباً لِفَوْتِ الْخِلَافَهِ؟ قُلْتُ: هُوَ ذَاکَ، إِنَّهُ یَزْعُمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله) أَرَادَ الْأَمْرَ لَهُ. فَقَالَ: یَا ابْنَ عَبَّاسٍ! وَ أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] الْأَمْرَ لَهُ فَکَانَ مَا ذَا إِذَا لَمْ یُرِدِ اللَّهُ تَعَالَی ذَلِکَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله) أَرَادَ أَمْراً وَ أَرَادَ اللَّهُ غَیْرَهُ، فَنَفَذَ مُرَادُ اللَّهِ (7) وَ لَمْ یَنْفُذْ مُرَادُ رَسُولِ اللَّهِ، أَ وَ کُلَّمَا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ کَانَ؟! إِنَّهُ أَرَادَ إِسْلَامَ عَمِّهِ وَ لَمْ یُرِدْهُ اللَّهُ تَعَالَی فَلَمْ یُسْلِمْ!.

1- شرح النّهج لابن أبی الحدید 12- 78- 79.
2- لا توجد فی (ک) : علی النّهج.
3- فی المصدر: فی إحدی خرجاته.
4- فی شرح النّهج: بعیره.
5- فی المصدر: و لم أزل.
6- فی (ک) : أ فیما، نسخه بدل.
7- فی شرح النّهج: اللّه تعالی.

قَالَ (1): وَ قَدْ رُوِیَ مَعْنَی هَذَا الْخَبَرِ بِغَیْرِ هَذَا اللَّفْظِ، وَ هُوَ قَوْلُهُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ أَرَادَ أَنْ یُذَکِّرَهُ لِلْأَمْرِ فِی مَرَضِهِ، فَصَدَدْتُهُ عَنْهُ خَوْفاً مِنَ الْفِتْنَهِ وَ انْتِشَارِ أَمْرِ الْإِسْلَامِ، فَعَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله) مَا فِی نَفْسِی وَ أَمْسَکَ، وَ أَبَی اللَّهُ إِلَّا إِمْضَاءَ مَا حُتِمَ.

وَ رَوَی (2) أَیْضاً فِی الْمَوْضِعِ الْمَذْکُورِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَی عُمَرَ فِی أَوَّلِ خِلَافَتِهِ وَ قَدْ أُلْقِیَ لَهُ صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ عَلَی خَصَفَهٍ، فَدَعَانِی إِلَی الْأَکْلِ، فَأَکَلْتُ تَمْرَهً وَاحِدَهً وَ أَقْبَلَ یَأْکُلُ حَتَّی أَتَی عَلَیْهِ، ثُمَّ شَرِبَ مِنْ جَرَّهٍ (3) کَانَتْ عِنْدَهُ، وَ اسْتَلْقَی عَلَی مِرْفَقَهٍ لَهُ وَ طَفِقَ یَحْمَدُ اللَّهَ .. یُکَرِّرُ ذَلِکَ، ثُمَّ قَالَ: مِنْ أَیْنَ جِئْتَ یَا عَبْدَ اللَّهِ؟. قُلْتُ: مِنَ الْمَسْجِدِ. قَالَ: کَیْفَ خَلَّفْتَ ابْنَ عَمِّکَ؟. فَظَنَنْتُهُ یَعْنِی عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ، قُلْتُ: خَلَّفْتُهُ یَلْعَبُ مَعَ أَتْرَابِهِ. قَالَ: لَمْ أَعْنِ ذَلِکَ، إِنَّمَا عَنَیْتُ عَظِیمَکُمْ أَهْلَ الْبَیْتِ. قُلْتُ: خَلَّفْتُهُ یَمْتَحُ (4) بِالْغَرْبِ عَلَی نَخِیلَاتٍ مِنْ فُلَانٍ وَ یَقْرَأُ (5) الْقُرْآنَ.

قَالَ: یَا عَبْدَ اللَّهِ! عَلَیْکَ دِمَاءُ الْبُدْنِ إِنْ کَتَمْتَنِیهَا، هَلْ بَقِیَ فِی نَفْسِهِ شَیْ ءٌ مِنْ أَمْرِ الْخِلَافَهِ؟. قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: أَ یَزْعُمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] نَصَّ عَلَیْهِ؟. قُلْتُ: نَعَمْ، وَ أَزِیدُکَ، سَأَلْتُ أَبِی عَمَّا یَدَّعِیهِ، فَقَالَ: صَدَقَ. فَقَالَ عُمَرُ: لَقَدْ کَانَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] فِی أَمْرِهِ ذَرْءٌ مِنْ قَوْلٍ لَا یُثْبِتُ

1- قاله ابن أبی الحدید فی شرحه 12- 79 بنصه.
2- فی شرحه علی النّهج 12- 20 بتصرف.
3- قال فی النّهایه 1- 260: الجرّ و الجرار: جمع جرّه، و هو الإناء المعروف من الفخّار. و فی المصدر: جرّ.
4- فی (س) : یمنح. و جاء فی حاشیه (ک) : متح الدّلو یمتحها متحا: جذب. و الغرب- بفتح الغین و سکون الرّاء-: الدّلو العظیمه. [منه (قدّس سرّه)].
انظر: مجمع البحرین 2- 411 و 131، و النّهایه 4- 291 و 3- 349.
5- فی المصدر: و هو یقرأ.

حُجَّةً وَ لَا يَقْطَعُ عُذْراً، وَ لَقَدْ كَانَ يَزِيغُ (1) فِی أَمْرِهِ وَقْتاً مَا، وَ لَقَدْ أَرَادَ فِی مَرَضِهِ أَنْ يُصَرِّحَ بِاسْمِهِ فَمَنَعْتُهُ (2) مِنْ ذَلِکَ إِشْفَاقاً وَ حِيطَةً عَلَی الْإِسْلَامِ، لَا وَ رَبِّ هذا [هَذَهِ] الْبَنِيَّهِ لَا تَجْتَمِعُ عَلَيْهِ قُرَيْشٌ أَبَداً، وَ لَوْ وَلِيَهَا لَا انْتَقَضَتْ (3) عَلَيْهِ الْعَرَبُ مِنْ أَقْطَارِهَا، فَعَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] أَنِّی عَلِمْتُ مَا فِی نَفْسِهِ فَأَمْسَکَ، وَ أَبَی اللَّهُ إِلَّا إِمْضَاءَ مَا حُتِمَ.

قال ابن أبی الحديد (4): ذكر هذا الخبر أحمد بن أبی طاهر صاحب كتاب تاريخ بغداد فی كتابه مسندا.

قوله: علی خصفه هی- بالتّحريک-: الجلّه من الخوص تعمل للتّمر (5).

و عليک دماء البدن: قسم بوجوب نحر البدن لو كتم ما سأله من أمر الخلافه.

و ذرء من قول .. أی طرف منه و لم يتكامل (6)، و المراد القول غير الصريح، و ذرء من خير (7)

بالهمزه- بمعنی شی ء منه (8).

و الزّيغ- بالزای و الياء المثناه من تحت و الغين المعجمه-: الجور و الميل عن الحقّ (9)، و الضمير فی أمره راجع إلی علیّ عليه السلام، أی كان رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله يخرج عن الحقّ فی أمر علیّ عليه السلام لحبّه إيّاه أو إليه صلّی اللّه عليه و آله، و المراد الاعتذار عن صرفه عمّا أراد بأنّه كان يقع فی الباطل أحيانا.

1- فی شرح النّهج: يربع. أقول: هی بمعنی ينتظر.
2- فی المصدر: فمنعت- بلا ضمير-.
3- كذا، و فی الشّرح: لانتقضت، و هو الظّاهر.
4- شرح النهج لابن أبی الحديد 12- 21 بتصرّف.
5- ذكره فی الصحاح 4- 1350، و انظر: النهايه 2- 37، و مجمع البحرين 5- 46.
6- قاله فی لسان العرب 14- 286، و الصحاح 6- 2345.
7- كذا، و الظاهر أنّها: خبر- بالباء الموحده-، كما فی القاموس و اللسان.

8- نصّ علیه فی القاموس 1- 15، و لسان العرب 14- 286، و غیرهما.
9- صرّح به فی النهایه 2- 324، و مجمع البحرین 5- 10، و القاموس 3- 107.

و الإشفاق: الخوف (1).

و الحيطه: الحفظ و الصّيانه (2).

قال الجوهرى (3): مع فلان حيطه لک، و لا تقل عليک .. أى تحنّن.

و استدلّ بعض الأصحاب على ذلک بما سبق فى رواياتهم من تحسّر ابن عباس و تحزّنه عند تذكّر تلک الواقعه و بكائه حتّى بلّ دمعه الحصى، إذ من الظاهر أنّه لم يقع بعد النبىّ صلّى اللّه عليه و آله رزيّه و مصيبه توجب هذا النوع من الحزن و الأسف، و لم تصب الأمّه عامّه و بنى هاشم خاصّه آفه إلّا خلافه ابن أبى قحافه.

و يؤيّد ذلک أنّه لا شكّ فى اقتضاء المقام و الحال أن يكون مراده عليه السلام كتابه الوصيه فى أمر الخلافه و الإمامه، إذ العاده قد جرت- قديما و حديثا- فى كلّ من ظهر له أماره الارتحال من بين قومه و ظنّ بدنوّ موته و حضور أجله بأن يوصى فيهم و يفوّض أمرهم إلى من يحميهم عن الفتن و الآفات، و يكون مرجعا لهم فى نوائبهم، و يدفع عنهم شرّ الأعداء، و كلّما تكثّرت جهات المنافع و تشتّت وجوه المضار كانت الوصيه أوجب و تركها أقبح، و لا ريب فى أنّ الأمّه يخاف عليهم بتركهم سدى من غير راع يقيمهم و هاد يهديهم أنواع الضرر فى الدنيا و الآخره، فهل يظنّ عاقل بمن أرسله اللّه رَحْمَةً لِلْعالَمِينَ أنّه لا يهتمّ بأمر الإسلام و المسلمين و لا يوصى فيهم و لا ينصب لهم واليا يدفع عنهم شرّ أعدائهم و يهديهم إلى ما يصلحهم، و يكون خيرا لهم فى آخرتهم و دنياهم؟! مع أنّه قد أمر أمّته بالوصيّه و رغّبهم فيها.

و إذا ظهر أنّ مراده صلّى اللّه عليه و آله كان تعيين الخليفه- كما اعترف به هذا القائل أيضا- فإن كان مقصوده صلّى اللّه عليه و آله تأكيد نصّ الغدير و غيره فى أمير المؤمنين عليه السلام، و تجديد ما عهد إلى الأمّه فيه، ثبت المدّعى، و تمّ الطعن.

1- جاء فى مجمع البحرين 5- 193، و القاموس 3- 250، و انظر: الصحاح 4- 1501.
2- كما فى القاموس 2- 355، و النهايه 1- 461، و مجمع البحرين 4- 243.
3- الصحاح 3- 1121، و انظر: لسان العرب 7- 280.

و إن كان المراد الوصيه لأبى بكر- كما رووه عن عائشه- فكيف يتصوّر من عمر بن الخطاب الممانعه فى إحضار ما كان وسيله إلى استخلافه مع شدّه رغبته فيه؟!.

و قد قال شارح المقاصد (1) فى قصّه الفلته: كيف يتصوّر من عمر القدح فى إمامه أبى بكر مع ما علم من مبالغته فى تعظيمه و انعقاد (2) البيعه له، و من صيرورته خليفه باستخلافه.

وَ رُوِىَ أَنَّهُ لَمَّا كَتَبَ أَبُو بَكْرٍ وَصِيَّتَهُ فِى عُمَرَ وَ أَرْسَلَهُ بِيَدِ رَجُلَيْنِ ليقرأه [لِيَقْرَءَاهُ] عَلَى النَّاسِ، قَالا لِلنَّاسِ: هَذَا مَا كَتَبَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَإِنْ قَبِلْتُمُوهُ نَقْرَأُهُ وَ إِلَّا نَرُدَّهُ؟!. فَقَالَ طَلْحَهُ: اقرأه [اقْرَءَاهُ] وَ إِنْ كَانَ فِيهِ عُمَرُ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: مِنْ أَيْنَ عَرَفْتَ ذِكْرِى فِيهِ؟. فَقَالَ طَلْحَهُ: وَلَّيْتَهُ بِالْأَمْسِ وَ وَلَّاكَ الْيَوْمَ.

على أنّه لا حاجه فى مقام الطعن إلى إثبات خصوص ما كان مرادا له صلّى اللّه عليه و آله، فإنّ الردّ عليه و ظنّ أنّ الصواب فى خلاف ما قضى به فى معنى الشرک باللّه، و لو كان فى استخلاف أبى بكر أو (3) عمر.

لكن كان الغرض التنبيه على فساد ما ذكره بعض المتعصّبين من أنّ القول بأنّه صلّى اللّه عليه و آله أراد أن يؤكّد النصّ على خلافه علىّ عليه السلام من باب الإخبار بالغيب، و لم لا يريد أن ينصّ بخلافه أبى بكر؟ و قد وافق هذا ما روينا عن عائشه أنّه قال: ادعى لى أبا بكر- أباک- حتّى أكتب له كتابا.

و من تأمّل بعين البصيره فيما سبق- مع ما سبق من رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله يوم الغدير و غيره- ظهر له أنّ المراد كان تأكيد النصّ بالكتاب، و ليس الفهم من القرائن (4) و الدلائل من الإخبار بالغيب.

1- شرح المقاصد 5- 281.
2- فى المصدر زياده: فى، قبل: انعقاد.
3- فى (ک) : واو، بدلا من: أو.
4- فى (س) : القراءه.

ثم إنّ ابن أبی الحدید (1) فی شرح الخطبه الشقشقیّه تصدّی للاعتذار عن قول عمر، فقال: قد کان فی أخلاق عمر (2) فظاظه و عنجهیّه (3) ظاهره بحسب السامع لکلماته إن أراد (4) بها ما لم یکن قد أراد، و یتوّهم من یحکی له أنّه قصد بها ما لم یقصده، فمنها: الکلمه التی قالها فی مرض رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] ، و معاذ اللّه أن یقصد بها ظاهرها، و لکنّه أرسلها علی (5) مقتضی خشونه غریزیّه (6) و لم یتحفّظ منها، و کان الأحسن أن یقول: مغمور أو مغلوب بالمرض، و حاشاه أن یعنی بها غیر ذلک، و لجفاه الأعراب من هذا الفنّ کثیر، سمع سلیمان بن عبد الملک (7) أعرابیّا یقول فی سنه قحط:

ربّ العباد ما لنا و ما لکا***قد کنت تستقینا (8) فما بدا لکا

أنزل علینا القطر لا أبا لکا

فقال سلیمان: أشهد أنّه لا أب له و لا صاحبه و لا ولد، فأخرجه أحسن مخرج (9).

و علی نحو هذا یحمل (10)

کَلَامُهُ فِی صُلْحِ الْحُدَیْبِیَهِ لَمَّا قَالَ لِلنَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: أَ لَمْ تَقُلْ لَنَا سَنَدْخُلُونَهَا ..؟ فِی أَلْفَاظٍ نَکْرَهُ حِکَایَتَهُا، حَتَّی شَکَاهُ النَّبِیُّ صَلَّی

1- فی شرحه علی نهج البلاغه 1- 183 بتصرّف.
2- فی المصدر: فی أخلاق عمر و ألفاظه جفاء ..
3- جاء فی حاشیه (ک) : قال الفرّاء: یقال فلان فیه عنجهیّه، و عنجهانیّه .. و هی الکبر و العظمه، و یقال: العنجهیّه: الجهل و الحمق. صحاح. انظر الصحاح 6- 2239، و فیه: ذو، بدلا من: فیه.
4- فی شرح النهج: یحسبه السامع لها أنّه أراد.
5- فی (ک) : إلی.
6- فی المصدر: غریزته.
7- فی شرح النهج: عبد اللّه.
8- لا توجد فی (س) : تسقینا، و لا یتمّ المعنی إلّا بها.
9- إلی هنا جاء الخبر فی الکامل لابن الأثیر 7- 145- بشرح المرصفی-.

10- فى المصدر: يحتمل.

اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ إِلَى أَبِى بَكْرٍ، وَ حَتَّى قَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: الْزَمْ بِغَرْزِهِ (1)، فَوَ اللَّهِ إِنَّهُ لَرَسُولُ اللَّهِ. انْتَهَى.

و يرد عليه:

أوّلا: أنّه لا وجه لحمل الكلام على المحامل البعيده و إخراجه عن ظاهره من غير دليل، و ظاهر الكلام تقبيح لرأى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و ردّ لقوله على أقبح وجه، و لم يقم برهان على عدم جواز الخطإ و الارتداد على عمر بن الخطاب حتّى يأوّل كلامه بالتأويلات البعيده، و ما رووه فى فضله من الأخبار فمع أنّه من موضوعاتهم و لا حجّه فيها على الخصم لتفردّهم بروايتها- فأكثرها لا دلاله فيها على ما يجديهم فى هذا المقام، و العجب أنّهم يثبتون أنواع الخطايا و الذنوب للأنبياء عليهم السلام لظواهر الآيات الوارده فيهم و ينكروه علينا حملها على ترک الأولى و غيره من الوجوه- كما سبق ذكر كثير منها فى المجلد الخامس (2) مع قيام الأدلّه العقليه و النقليه على عصمتهم و جلاله قدرهم عمّا يظنّون بهم، و لا يرضون بمثله فى عمر بن الخطاب- مع عدم دليل على عصمته و اشتمال كتبهم و رواياتهم على ما تسمع من مطاعنه- و لو جانبوا الاعتساف لم يجعلوه أجلّ قدرا من أنبياء اللّه عليهم السلام.

و ثانيا: أنّ الطعن ليس مقصورا على سوء الأدب و التعبير بالعباره الشنيعه، بل به و بالردّ لقول الرسول صلّى اللّه عليه و آله و الإنكار عليه، و هو فى معنى الردّ على اللّه عزّ و جلّ و الشرک به، و إن كان بأحسن (3) الألفاظ و أطيب العبارات، و ما

1- جاء فى حاشيه (ک) : قال الجزرىّ: الغرز: ركاب كور الجمل إذا كان من جلد أو خشب .. و منه حديث أبى بكر أنّه قال لعمر: استمسک بغرزه .. أى اعتلق به و أمسكه و اتّبع قوله و فعله و لا تخالفه، فاستعار له الغرز كالّذى يمسک بركاب الرّاكب و يسير بسيره. [منه (طاب ثراه)]. انظر: نهايه ابن الأثير 3- 359.
2- بحار الأنوار 11- 72- 96.
3- فى (س) : أحسن.

ذكره- لو تمّ- فإنّما ينفع فى دفع الأول دون الثانى.

و أمّا قصّه صلح الحديبيّه- التى أشار إليها- فليس الطعن فيها بلفظ يشتمل على سوء الأدب حتّى يجرى فيه تأويل، بل بالإنكار لقول الرسول صلّى اللّه عليه و آله و عدم تصديقه بعد

قَوْلِهِ: أَنَا رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله) ، أَفْعَلُ مَا يَأْمُرُنِى بِهِ ..

و هو إمّا تكذيب صريح للرسول صلّى اللّه عليه و آله لو لم يصدّقه فى قوله ذلک، أو تقبيح صريح لما قضى اللّه به لو صدّق الرسول صلّى اللّه عليه و آله.،

و قد ذكر الموجه نفسه (1) شَرْحَ هَذِهِ الْقِصَّهِ فِى الْجُزْءِ الثَّانِىَ عَشَرَ فِى سِلْكِ الْأَخْبَارِ الَّتِى رَوَاهَا عَنْ عُمَرَ، قَالَ: لَمَّا كَتَبَ النَّبِىُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] كِتَابَ الصُّلْحِ فِى الْحُدَيْبِيَهِ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، وَ كَانَ فِى الْكِتَابِ أَنَّ مَنْ خَرَجَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى قُرَيْشٍ لَا يُرَدُّ وَ مَنْ خَرَجَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِلَى النَّبِىِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] يُرَدُّ إِلَيْهِمْ، غَضِبَ عُمَرُ وَ قَالَ لِأَبِى بَكْرٍ: مَا هَذَا يَا أَبَا بَكْرٍ؟ أَ يُرَدُّ الْمُسْلِمُونَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ؟!، ثُمَّ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] فَجَلَسَ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَ لَسْتَ رَسُولَ اللَّهِ حَقّاً؟!. قَالَ: بَلَى. قَالَ: وَ نَحْنُ الْمُسْلِمُونَ حَقّاً؟. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ:

وَ هُمُ الْكَافِرُونَ (2)؟!. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَعَلَامَ نُعْطِى الدَّنِيَّهَ فِى دِينِنَا؟!. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: أَنَا رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله) أَفْعَلُ مَا يَأْمُرُنِى بِهِ وَ لَنْ يُضَيِّعَنِى، فَقَامَ عُمَرُ مُغْضَباً، وَ قَالَ: وَ اللَّهِ لَوْ أَجِدُ أَعْوَاناً مَا أَعْطَيْتُ الدَّنِيَّهَ أَبَداً!، وَ جَاءَ إِلَى أَبِى بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا بَكْرٍ! أَ لَمْ يَكُنْ وَعَدَنَا، أَنَّا سَنَدْخُلُ مَكَّهَ، فَأَيْنَ مَا وَعَدَنَا بِهِ؟!. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَ قَالَ لَکَ إِنَّ الْعَامَ نَدْخُلُهَا؟. قَالَ: لَا. قَالَ:

فَسَنَدْخُلُهَا (3). قَالَ: فَمَا هَذِهِ الصَّحِيفَهُ الَّتِى كُتِبَتْ؟ وَ كَيْفَ نُعْطِى الدَّنِيَّهَ فِى (4)

1- ابن أبى الحديد فى شرحه على النّهج 12- 59- 60.
2- فى المصدر: و هم الكافرون حقّا.

3- فی شرح ابن أبی الحدید: فسیدخلها.
4- فی (ک) : من، بدلا من: فی.

أَنْفُسِنَا؟. فَقَالَ: يَا هَذَا! الْزَمْ غَرْزَهُ (1) فَوَ اللَّهِ إِنَّهُ لَرَسُولُ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُضَيِّعُهُ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْفَتْحِ وَ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مِفْتَاحَ الْكَعْبَهِ، قَالَ: ادْعُوا لِی عُمَرَ، فَجَاءَ، فَقَالَ: هَذَا الَّذِی كُنْتُ وَعَدْتُ بِهِ (2).

وَ رَوَی الْبُخَارِیُّ (3) فِی صَحِیحِهِ فِی بَابِ الشُّرُوطِ فِی الْجِهَادِ وَ الْمُصَالَحَهِ مَعَ أَهْلِ الْحُرُوبِ، عَنِ الزُّهْرِیِّ، عَنْ عُرْوَهَ بْنِ الزُّبَیْرِ (4)، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَهَ (5) وَ مَرْوَانَ- یُصَدِّقُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَدِیثَ صَاحِبِهِ- قَالا: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] مِنَ (6) الْحُدَیْبِیَهِ.. وَ سَاقَ (7) الْحَدِیثَ .. إِلَی أَنْ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: فَأَتَیْتُ نَبِیَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] ، فَقُلْتُ: أَ لَسْتَ نَبِیَّ اللَّهِ حَقّاً؟.

قَالَ: بَلَی. قُلْتُ: أَ لَسْنَا عَلَی الْحَقِّ، وَ عَدُوُّنَا عَلَی الْبَاطِلِ؟. قَالَ: بَلَی. قُلْتُ: فَلِمَ نُعْطِی الدَّنِیَّهَ فِی دِینِنَا إِذاً. قَالَ: إِنِّی رَسُولُ اللَّهِ وَ لَسْتُ أَعْصِیهِ، وَ هُوَ نَاصِرِی.

قُلْتُ: أَ وَ لَسْتَ كُنْتَ تُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِی الْبَیْتَ فَنَطُوفُ بِهِ؟!. قَالَ: بَلَی، فَأَخْبَرْتُكَ أَنَّا نَأْتِیهِ الْعَامَ؟. قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَإِنَّكَ آتِیهِ وَ تَطُوفُ بِهِ. قَالَ: فَأَتَیْتُ أَبَا بَكْرٍ، فَقُلْتُ: یَا أَبَا بَكْرٍ! أَ لَیْسَ هَذَا نَبِیَّ اللَّهِ حَقّاً؟. قَالَ: بَلَی. قُلْتُ: أَ لَسْنَا عَلَی الْحَقِّ وَ عَدُوُّنَا عَلَی الْبَاطِلِ؟. قَالَ: بَلَی. قُلْتُ: فَلِمَ نُعْطِی الدَّنِیَّهَ فِی دِینِنَا إِذاً؟. قَالَ:

أَیُّهَا الرَّجُلُ إِنَّهُ لَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَ لَیْسَ یَعْصِی رَبَّهُ وَ هُوَ نَاصِرُهُ فَاسْتَمْسِكْ بِغَرْزِهِ، فَوَ اللَّهِ إِنَّهُ عَلَی الْحَقِّ. قُلْتُ: أَ لَیْسَ كَانَ یُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِی الْبَیْتَ

1- فی (ک) : غرره.
2- فی المصدر: وعدتكم به.
3- صحیح البخاریّ 2- 119- 122.
4- فی (ک) نسخه بدل: الزّبیر.
5- جاء فی حاشیه (ک) ما یلی: مسوره بن مخرمه بن نوفل بن أهیب بن عبد مناف بن زهره الزهری أبو عبد الرّحمن، له و لأبیه صحبه، مات سنه أربع و ستّین. تقریب ابن حجر. انظر: تقریب التّهذیب 2- 249 برقم 1136.
6- قد تقرأ فی (ک) : زمن.

7- فی (س) قد تقرأ: و ساقا.

وَ نَطُوفُ بِهِ؟!. قَالَ: بَلَى، أَ فَأَخْبَرَکَ أَنَّکَ تَأْتِيهِ الْعَامَ؟. قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَإِنَّکَ آتِيهِ وَ تَطُوفُ بِهِ. قَالَ الزُّهْرِيُّ: قَالَ عُمَرُ: فَعَمِلْتُ لِذَلِکَ أَعْمَالًا.

وَ رَوَى الْبُخَارِيُّ (1) فِي تَفْسِيرِ سُورَهِ الْفَتْحِ مِنْ كِتَابِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، وَ مُسْلِمٌ (2) فِي كِتَابِ الْقَضَاءِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا وَائِلٍ أَسْأَلُهُ، فَقَالَ: كُنَّا بِصِفِّينَ، فَقَالَ رَجُلٌ: أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيباً مِنَ الْكِتابِ يُدْعَوْنَ إِلى كِتابِ اللَّهِ ... (3) فَقَالَ عَلِيٌّ [عَلَيْهِ السَّلَامُ]: نَعَمْ، فَقَالَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ:

اتَّهِمُوا أَنْفُسَكُمْ فَلَقَدْ رَأَيْتُنَا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَهِ- يَعْنِي الصُّلْحَ الَّذِي كَانَ بَيْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَ الْمُشْرِكِينَ- وَ لَوْ نَرَى قِتَالًا لَقَاتَلْنَا، فَجَاءَ عُمَرُ، فَقَالَ: أَ لَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَ هُمْ عَلَى الْبَاطِلِ؟ أَ لَيْسَ قَتْلَانَا فِي الْجَنَّهِ وَ قَتْلَاهُمْ فِي النَّارِ؟. قَالَ: بَلَى. قَالَ:

فَفِيمَ نُعْطِي الدَّنِيَّهَ فِي دِينِنَا وَ نَرْجِعُ وَ لِمَا يَحْكُمُ اللَّهُ بَيْنَنَا؟!. فَقَالَ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ! إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله) وَ لَنْ يُضَيِّعَنِيَ اللَّهُ أَبَداً. فَرَجَعَ مُتَغَيِّظاً فَلَمْ يَصْبِرْ حَتَّى جَاءَ إِلَى (4) أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ! أَ لَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَ هُمْ عَلَى الْبَاطِلِ؟. قَالَ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ! إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله) وَ لَنْ يُضَيِّعَهُ (5) اللَّهُ أَبَداً .. (6)، فَنَزَلَتْ سُورَهُ الْفَتْحِ، كذا فى روايه البخارى.

وَ فِي رِوَايَهِ مُسْلِمٍ- بَعْدَ قَوْلِهِ: وَ لَنْ يُضَيِّعَهُ اللَّهُ أَبَداً- نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] بِالْفَتْحِ، فَأَرْسَلَ إِلَى عُمَرَ فَأَقْرَأَهُ إِيَّاهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ

1- صحيح البخارىّ 3- 190 [6- 170- 171، دار الشّعب] .
2- صحيح مسلم 5- 175 بتفاوت فى صدر الحديث.
3- آل عمران: 23. و قد جاءت العباره التّاليه فى صحيح البخارىّ بدلا من الآيه: أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ ... يُدْعَوْنَ إِلى كِتابِ اللَّهِ.
4- لا توجد: إلى، فى (س) .
5- فى المصدر: يضيعنى.
6- هنا سقط راجعه فى المصدر. و لعلّ وجد الرّوايه و ربطها مع سوره الفتح، قوله عزّ اسمه: «إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّهَ حَمِيَّهَ

الْجاهِلِيَّهِ فَأَنْزَلَ اللّهُ سَكِينَتَهُ عَلى رَسُولِهِ وَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَ أَلْزَمَهُمْ كَلِمَهَ التَّقْوى وَ كانُوا أَحَقَّ بِها وَ أَهْلَها وَ كانَ اللّهُ بِكُلِّ شَىْ ءٍ عَلِيماً» (26).

(صلى الله عليه و آله) ! أَ وَ فَتْحٌ هُوَ؟. فَقَالَ: نَعَمْ. فَطَابَتْ نَفْسُهُ وَ رَجَعَ.

و قد ذكر الروايات فى جامع الأصول (1) فى كتاب الغزوات من حرف الغين.

وَ رَوَى الشَّيْخُ الطَّبْرِسِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مَجْمَعِ الْبَيَانِ (2) قِصَّةَ الْحُدَيْبِيَهِ بِنَحْوٍ مِمَّا سَبَقَ، وَ فِيهِ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: وَ اللَّهِ مَا شَكَكْتُ مُنْذُ أَسْلَمْتُ إِلَّا يَوْمَئِذٍ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَقُلْتُ: أَ لَسْتَ نَبِيَّ اللَّهِ .. إِلَى آخِرِ الْخَبَرِ..

و من نظر فى هذه الأخبار لم يشكّ فى أنّه لم يرض بقول النبىّ صلّى اللّه عليه و آله و كان فى صدره حرج ممّا قضى به الرسول صلّى اللّه عليه و آله، و قد قال اللّه عزّ و جلّ: فَلا وَ رَبِّکَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوکَ فِيما شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَ يُسَلِّمُوا تَسْلِيماً (3)، و ظنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله فى وعده كاذبا، و إلّا فلا معنى لقيامه مغضبا متغيّظا غير صابر حتّى جاء إلى أبى بكر، و قوله: لو وجدت أعوانا ما أعطيت الدنيّه أبدا، و إعادته كلامه فى معرض الإنكار لأبى بكر بعد قول رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله: إنّى رسول اللّه (صلى الله عليه و آله) و لست أعصيه، أو: أنا رسول اللّه (صلى الله عليه و آله) أفعل ما يأمرنى به .. على اختلاف ألفاظ الروايات السابقه، و كذلک يدلّ على ظنّه الكذب برسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله قوله له: هذا الذى كنت وعدت به .. بعد أخذ مفتاح الكعبه و إرساله إليه ليقرأ عليه آيه الفتح.

و يدلّ على شدّه غضبه صلّى اللّه عليه و آله و غيظه على عمر.

مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (4)

فِي بَابِ غَزْوَهِ الْحُدَيْبِيَهِ مِنْ كِتَابِ الْمَغَازِي-، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] كَانَ يَسِيرُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ وَ عُمَرُ بْنُ

1- جامع الأصول 8- 291 من الحديث 6108 و 8- 330 من الحديث 6123 [9- حديث 6098 و 6113].
2- مجمع البيان 9- 119 [6- 66].

3- النساء: 65.
4- صحيح البخارىّ 3- 45.

الْخَطَّابِ يَسِيرُ مَعَهُ لَيْلًا، فَسَأَلَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنْ شَیْ ءٍ فَلَمْ يُجِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ بِشَیْ ءٍ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يَا عُمَرُ! نَزَرْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كُلَّ ذَلِكَ لَا يُجِيبُكَ. قَالَ عُمَرُ: فَحَرَّكْتُ بَعِيرِی ثُمَّ تَقَدَّمْتُ أَمَامَ الْمُسْلِمِينَ وَ خَشِيتُ أَنْ يَنْزِلَ فِیَّ قُرْآنٌ، فَمَا نَسِيتُ أَنْ سَمِعْتُ صَارِخاً يَصْرُخُ بِی. قَالَ:

فَقُلْتُ: لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَنْزِلَ فِیَّ قُرْآنٌ وَ جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: لَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَیَّ اللَّيْلَةَ سُورَةٌ لَهِیَ أَحَبُّ إِلَیَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، ثُمَّ قَرَأَ: إِنَّا فَتَحْنا لَکَ فَتْحاً مُبِيناً (1).

وَ قَالَ فِی النِّهَايَهِ (2): حَدِيثُ عُمَرَ «أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله) عَنْ شَیْ ءٍ مِرَاراً فَلَمْ يُجِبْهُ فَقَالَ لِنَفْسِهِ: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ إِنَّكَ (3) يَا عُمَرُ نَزَرْتَ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله) مِرَاراً لَا يُجِيبُكَ»..

أی ألححت عليه فی المسأله إلحاحا أدّبک بسکوته عن جوابک، يقال فلان لا يعطی حتّی ينزر (4) .. أی يلحّ عليه. انتهی.

و لا يخفی علی ذی بصيره أنّ ما ظهر من رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله من الغضب و الغيظ عليه- فی الحديبيّه و فی مرضه صلّی اللّه عليه و آله، حيث أمره بالخروج من البيت مع المتنازعين- لم يظهر بالنسبه إلی أحد من الصحابه، و كذلک ما ظهر عنه [كذا] من سوء الأدب لم يظهر عن غيره، و لا شكّ أنّ ظهور ذلک الغيظ منه صلّی اللّه عليه و آله- مع خلقه العظيم، و عفوه الكريم، و خوفه فی الفظاظه و الغلظه من انفضاضهم، كما قال سبحانه: وَ لَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِکَ (5)

لم يكن إلّا لشدّه تفاحشه فی ترک الأدب و الوقاحه،

1- الفتح: 1.
2- النّهايه 5- 40، و انظر: لسان العرب 5- 204.
3- لا توجد فی المصدر: إنّک.
4- فی (ک) : ينزر عليه.
5- آل عمران: 159.

و بلوغ تأذّی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله إلی الغایه، و قد قال اللّه تعالی:

وَ الَّذِینَ یُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذابٌ أَلِیمٌ (1)، و قال سبحانه و تعالی: إِنَّ الَّذِینَ یُؤْذُونَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِی الدُّنْیا وَ الْآخِرَهِ وَ أَعَدَّ لَهُمْ عَذاباً مُهِیناً (2) و قد کان رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله یصبر علی کثیر من الأذی و یستحی من زجرهم، کما یدلّ علیه قوله تعالی- مشیرا إلی دخولهم بیوت النبیّ صلّی اللّه علیه و آله من دون الإذن و غیره-: إِنَّ ذلِکُمْ کانَ یُؤْذِی النَّبِیَّ فَیَسْتَحْیِی مِنْکُمْ وَ اللَّهُ لا یَسْتَحْیِی مِنَ الْحَقِّ (3) کما سبق.

هذا مع أنّ أتباع عمر بن الخطاب و حزبه قد ستروا کثیرا من کلماته الشنیعه و ما قال فیه رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله، کما یظهر من قول ابن أبی الحدید (4):

فی ألفاظ نکره حکایتها حتی شکاه النبیّ صلّی اللّه علیه و آله إلی أبی بکر.

و یؤیّد هذا المعنی أنّ قصّه منع الکتابه لم یروها أحد ممّن حضرها إلّا ابن عباس، و قد صرّحت الروایه بأنّه کان فی البیت رجال، و قالوا (5) بعضهم: قرّبوا یکتب لکم، و بعضه قال ما قال عمر، و کثر لغطهم و ارتفعت أصواتهم.

و ثالثا: أنّ ما اعتذر به- من أنّ عمر کان یرسل فی (6) تلک الألفاظ علی مقتضی غریزته و خشونه جبلّته و لم یکن یقصد بها ظواهرها- فیه اعتراف بأنّه کان لا یملک لسانه حتی یتکلّم بما یحکم به عقله، و ظاهر أنّ رجلا لم یقدر علی ضبط لسانه فی مخاطبه مثل النبیّ صلّی اللّه علیه و آله- فی علوّ شأنه فی الدنیا و الآخره معدود عند العقلاء فی المجانین، و مثله لا یصلح للرئاسه العامّه و خلافه من

1- التوبه: 61.
2- الأحزاب: 57.
3- الأحزاب: 53.
4- فی شرحه علی نهج البلاغه 2- 43.
5- فی حاشیه (ک) استظهر کون الکلمه: قال، و هو فی محلّه.

6- فی (ک) وضع علی: فی، رمز نسخه بدل.

اصطفاه اللّه على العالمين، و من رضى بإمامه من يكره حكايه ألفاظه- كما مرّ من كلام الموجّه- فقد بلغ الغايه فى السفاهه و فاز بالقدح المعلّى من الحماقه.

و أمّا من استشهد الشارح بشعره من الأعراب فهو ممّن قال اللّه تعالى فيه:

الْأَعْرابُ أَشَدُّ كُفْراً وَ نِفاقاً وَ أَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ ما أَنْزَلَ اللَّهُ عَلى رَسُولِهِ (1)، و مثله أحرى بأن يعدّ من البهائم، و لم يقل أحد بأنّ مثله يصلح للإمامه حتى يقاس بفعله فعل من ادّعى الإمامه.

و ما ذكره من أنّ الأحسن كان أن يقول مغمور أو مغلوب بالمرض فهو هذيان كقول إمامه، إذ الكلام فى أنّه لا يجوز الردّ على الرسول صلّى اللّه عليه و آله و إنكار قوله صلّى اللّه عليه و آله (2) مطلقا، سواء كان فى حال المرض أو غيره، للآيات و الأخبار الدالّه على وجوب الانقياد لأوامره و نواهيه، و أنّه لا ينطق عن الهوى و لا يقول إلّا حقّا، و الهجر و غلبه المرض- و إن كان أمرا شائعا فى أكثر البشر- إلّا أنّه لا استبعاد فى براءه من اصطفاه اللّه على العالمين عنه، كما أنّ غلبه النوم يعمّ (3) سائر الخلق.

وَ قَدْ رَوَى الْخَاصُّ (4) وَ الْعَامُّ (5)

أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ كَانَ لَا يَنَامُ قَلْبُهُ إِذَا

1- التوبه: 97.
2- فى (س) : قوله تعالى، بدلا من: قوله صلّى اللّه عليه و آله، و هو خلاف الظاهر.
3- فى (ک) : تعمّ.
4- كما ورد فى تفسير العسكرىّ: 164، و الاحتجاج 1- 23، و بحار الأنوار 9- 286، 307، و الرّوايات فى أنّ نوم الإمام عليه السّلام و يقظته واحده تجد جمله منها فى بحار الأنوار 25- 157 و 27- 302، و 49- 63، 87، و 50- 290، و 61- 239.
5- كما فى صحيح البخارىّ كتاب التّهجّد باب 16، و كتاب التّراويح باب 1، و كتاب المناقب باب 24، و صحيح مسلم كتاب المسافرين باب 125، و سنن

أبى داود كتاب الطّهاره باب 79، و كتاب التّطوّع باب 26، و صحيح التّرمذىّ كتاب المواقيت باب 208، و كتاب الفتن باب 63، و سنن النّسائىّ كتاب اللّيل باب 36، و موطّأ ابن مالک كتاب اللّيل باب 9، و مسند أحمد بن حنبل 1- 220 و 278، و 2- 251، 438، و 5- 40، 50، و 6- 36، 73، 104، و غيرها.

نَامَتْ عَيْنَاهُ.

، و قد اعترف النووى- على ما نقله عنه الكرمانى فى شرح صحيح البخارى (1)

بأنّ النبىّ صلّى اللّه عليه و آله كان معصوما من الكذب و من تغيير الأحكام الشرعيّه فى حال الصحّه و المرض.

و من الغرائب أنّهم يستدلّون على خلافه عمر بن الخطاب بما نصّ عليه أبو بكر فى مرضه و كتب له، و لم يجوّز أحد فيه أن يكون هجرا و ناشئا من غلبه المرض، مع أنّه أغمى عليه فى أثناء كتابته العهد- كما رَوَاهُ ابْنُ أَبِى الْحَدِيدِ (2) فِى كَيْفِيَّهِ عَقْدِهِ الْخِلَافَهَ لِعُمَرَ مِنْ أَنَّهُ كَانَ يَجُودُ بِنَفْسِهِ فَأَمَرَ عُثْمَانَ أَنْ يُكْتَبَ عَهْداً، وَ قَالَ: اكْتُبْ:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ، هَذَا مَا عَهِدَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ (3) إِلَى الْمُسْلِمِينَ، أَمَّا بَعْدُ .. ثُمَّ أُغْمِىَ عَلَيْهِ، فَكَتَبَ عُثْمَانُ: قَدِ اسْتَخْلَفْتُ عَلَيْكُمُ ابْنَ الْخَطَّابِ ..

وَ أَفَاقَ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقَرَأَهُ، فَكَبَّرَ أَبُو بَكْرٍ وَ قَالَ: أَرَاكَ خِفْتَ أَنْ يَخْتَلِفَ النَّاسُ إِنْ مِتُّ فِى غَشْيَتِى. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْراً عَنِ الْإِسْلَامِ وَ أَهْلِهِ، ثُمَّ أَتَمَّ الْعَهْدَ وَ أَمَرَهُ أَنْ يَقْرَأَ عَلَى النَّاسِ.

و جوّزوا فى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله أن يكون عهده هجرا و هذيانا، و قد كان فى كتاب أبى بكر و وصيّته- على ما ذكره شارح المقاصد (4) و غيره (5)

نوع من التردّد فى شأن عمر، حيث قال: إنّى استخلفت عمر بن الخطاب فإن عدل فذاك ظنّى به و رأيى فيه، و إن بدل و جار فلكلّ امرئ ما اكتسب، و الخير أردت و لا أعلم الغيب، وَ سَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَىَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ (6) و كان

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: ائْتُونِى بِكِتَابٍ [كَذَا] أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَاباً لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ ..

خاليا من

1- صحیح البخاریّ- شرح الکرمانی- 2- 128.
2- فی شرحه علی نهج البلاغه 1- 165 باختلاف کثیر، و انظر ما بعدها و ما قبلها.
3- و جاءت فی تاریخ الطّبریّ 4- 52: أبو بکر بن أبی قحافه، بدلا من: عبد اللّه بن عثمان.
4- شرح المقاصد 5- 287.
5- و قد جاءت العباره فی شرح المواقف 8- 365: إنّی استخلفت علیکم عمر بن الخطّاب فإن أحسن السیره و ذلک ظنّی به، و الخیر أردت، و إن تکن الأخری فسیعلم الذین .. إلی آخره.
6- الشعراء: 227.

التردّد صریحا فی بعدهم عن الضلال بعد الکتاب، فکتاب أبی بکر من حیث المتن أولی بالشکّ، کما أنّ احتمال الهجر و غلبه المرض فی شأنه کان أظهر، و لم یدلّ دلیل من العقل و النقل علی براءته من الهذیان، و کان کتاب اللّه بین أظهرهم، فکان اللائق بدیانه عمر بن الخطاب أن لا یرضی بذلک الکتاب و یقول حسب الناس کتاب اللّه، و کان الأنسب لأشیاعه الذین یجوّزون الهذیان علی سیّد الأنام صلّی اللّه علیه و آله تصحیحا لقول عمر بن الخطاب أن یتردّدوا فی إمامته و لا یستندوا إلی وصیّه أبی بکر فی شأنه.

ثم إنّ فی (1) قول عمر بن الخطاب فی مقام الردّ علی الرسول صلّی اللّه علیه و آله: حسبنا کتاب اللّه .. یدلّ علی أنّه لا حاجه إلی الخلیفه مطلقا، فکیف سارع إلی السقیفه لعقد البیعه و جعله أهمّ من دفن سیّد البریّه علیه و آله أکمل الصلاه و التحیّه.

و الحاصل، أنّ من لم یطبع اللّه علی قلبه لم یشکّ فی أنّهم لم یهتمّوا إلّا بنیل حطام الدنیا و زخارفها، و صرف الإماره و الخلافه عن أهالیها و معادنها.

و اعلم أنّهم عدّوا من فضائل عمر بن الخطاب أنّه کان یرد علی (2) رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله فی کثیر من المواطن، و کان یرجع إلی قوله و یترک ما حکم به.

فمن ذلک.

مَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِی الْحَدِیدِ (3) فِی أَخْبَارِ عُمَرَ فِی الْجُزْءِ الثَّانِیَ عَشَرَ، وَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِی صَحِیحِهِ (4) فِی کِتَابِ الْإِیمَانِ، عَنْ أَبِی هُرَیْرَهَ، قَالَ: کُنَّا قُعُوداً حَوْلَ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] وَ مَعَنَا أَبُو بَکْرٍ وَ عُمَرُ (5) فِی نَفَرٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ

1- وضع فی (ک) رمز نسخه بدل علی: فی.
2- لا توجد فی (س) : علی.
3- شرح ابن أبی الحدید علی نهج البلاغه 12- 55- 56 [3- 108 و 116 ذات أربع مجلّدات] باختلاف کثیر جدّا.
4- صحیح مسلم 1- 44 باب من لقی اللّه بالإیمان.
5- لا توجد فی المصدر: و معنا أبو بکر و عمر ..

عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِنَا فَأَبْطَأَ عَلَيْنَا، فَخَشِينَا أَنْ يُقْطَعَ دُونَنَا وَ فَزِعْنَا (1) وَ قُمْنَا، فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَزِعَ، فَخَرَجْتُ أَبْتَغِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] حَتَّى أَتَيْتُ حَائِطاً لِلْأَنْصَارِ لِقَوْمٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ فَلَمْ أَجِدْ لَهُ بَاباً، فَإِذَا رَبِيعٌ يَدْخُلُ (2) فِي جَوْفِ حَائِطٍ مِنْ بِئْرٍ خَارِجَهِ (3)

وَ الرَّبِيعُ: الْجَدْوَلُ (4)

فَاحْتَفَزْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] (5)، فَقَالَ: أَبُو هُرَيْرَةَ؟. فَقُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ (6):

مَا شَأْنُكَ؟. قُلْتُ: كُنْتَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا فَقُمْتَ فَأَبْطَأْتَ عَلَيْنَا، فَخَشِينَا أَنْ تُقْطَعَ دُونَنَا، فَفَزِعْنَا- فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَزِعَ- فَأَتَيْتُ هَذَا الْحَائِطَ فَاحْتَفَزْتُ (7) كَمَا تَحْتَفِزُ الثَّعْلَبُ وَ هَؤُلَاءِ النَّاسُ وَرَائِي، فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ!- وَ أَعْطَانِي نَعْلَيْهِ، قَالَ (8):

اذْهَبْ بِنَعْلَيَّ هَاتَيْنِ فَمَنْ لَقِيتَ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْحَائِطِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَيْقِناً بِهَا قَلْبُهُ فَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّهِ، فَكَانَ (9) أَوَّلُ مَنْ لَقِيتُ عُمَرَ، فَقَالَ: مَا هَاتَانِ النَّعْلَانِ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟. قُلْتُ: هَاتَانِ نَعْلَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] بَعَثَنِي بِهِمَا مَنْ لَقِيتُ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَيْقِناً بِهَا قَلْبُهُ بَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّهِ، فَضَرَبَ عُمَرُ بِيَدِهِ بَيْنَ ثَدْيَيَّ فَخَرَرْتُ (10) لِاسْتِي، فَقَالَ: ارْجِعْ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ!. فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] فَأَجْهَشْتُ بِبُكَاءٍ (11) وَ رَكِبَنِي عُمَرُ، فَإِذَا هُوَ عَلَى أَثَرِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

1- لا توجد فی الشّرح: و فزعنا.
2- فی المصدر: إلّا ربیعا فدخلت ..
3- لا توجد فی شرح النّهج: من بئر خارجه.
4- جاء فی مجمع البحرین 4- 332: و الرّبیع: جدول أو ساقیه تجری إلی النّخل أو الزّرع.
5- فی المصدر: فدخلت منه بعد أن احتقرته فإذا رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله ..
6- فی شرح النّهج: قلت.
7- فی المصدر: فاحتقرته.
8- لا توجد فی الشّرح: و أعطانی نعلیه قال.

9- فى المصدر: بالجنّه فخرجت و كان ..
10- فى الشّرح: فضرب عمر فخررت ..
11- فى المصدر: فقال: ارجع، فأجهشت بالبكاء راجعا.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ]: مَا لَکَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟. قُلْتُ (1): لَقِيتُ عُمَرَ فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِی بَعَثْتَنِی بِهِ، فَضَرَبَ بَيْنَ ثَدْيَیَّ (2)ضَرْبَةً خَرَرْتُ لِاسْتِی، قَالَ: ارْجِعْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ]: مَا حَمَلَکَ عَلَى (3)مَا فَعَلْتَ؟. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ (4)! بِأَبِی أَنْتَ وَ أُمِّی، أَ بَعَثْتَ أَبَا هُرَيْرَةَ بِنَعْلَيْکَ مَنْ لَقِیَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَيْقِناً بِهَا (5)قَلْبُهُ بَشَّرَهُ بِالْجَنَّةِ؟. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَلَا تَفْعَلْ، فَإِنِّی أَخْشَى أَنْ يَتَّكِلَ النَّاسُ عَلَيْهَا فَخَلِّهِمْ يَعْمَلُونَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله): فَخَلِّهِمْ (6).

قوله: من بين أظهرنا .. أی من بيننا (7).

و يقطع دوننا .. أی يصاب بمكروه من عدوّ و غيره (8).

و بئر خارجه- على التوصيف- .. أی قليب (9) خارجه عن البستان، و قيل:

البئر: هو البستان، كقولهم: بئر أريس، و بئر بضاعه (10)، و قيل: الخارجه اسم رجل (11) فيكون على الإضافه.

1- فی شرح النهج : فقال (صلى الله عليه و آله) : ما لک؟ قلت ..
2- فی المصدر : صدری ، بدلا من : ثديی.
3- جاء فی الشرح هكذا : وقال : ارجع إلى رسول الله ، فخرج رسول الله فإذا عمر فقال (صلى الله عليه و آله) : ما حملک يا عمر على ..
4- فی المصدر : فقال عمر : أنت بعثت أبا هريره بكذا؟. قال : نعم يا رسول الله ..
5- لا توجد فی (س) : بها.
6- أقول : جاءت الروايه فی صحيح مسلم ١ _ ٤٤ ، وسيره عمر لابن الجوزی : ٣٨ ، وفتح البارى ١ _ ١٨٤ ، وغيرها ، وعلق عليها شيخنا الأمينی فی غديره ٦ _ ١٧٥ _ ١٧٧ بما هو حری بها ، والفيروزآبادی فی السبعه من السلف : ١٠٧ ، وغيرهما من أعلامنا رضوان الله عليهم.
7- كما فی مجمع البحرين 3- 392، و لسان العرب 4- 523، و القاموس 2- 82، و النهايه 3- 166.
8- قال فی النهايه 4- 82: فخشينا أن يقتطع دوننا .. أی يؤخذ و ينفرد به. و انظر: مجمع البحرين 4- 380.
9- جاء فی لسان العرب 4- 36، و انظر: مجمع البحرين 3- 312.

10- البئر- مهموز الوسط-: و هى الجبّ، و ذكر فى مراصد الاطّلاع 1- 140- 142 أكثر من ثلاثين بئر مسمّاه، و لاحظ: معجم البلدان 1- 298- 302.
11- نصّ عليه فى القاموس 1- 185، و لسان العرب 2- 254.

و احتفزت- بالزای- .. أی تضاممت (1) لیسعنی المدخل کما یفعل الثعلب، و قیل بالراء.

وَ رَوَی الْبُخَارِیُّ (2) فِی تَفْسِیرِ سُورَهِ بَرَاءَهَ مِنْ کِتَابِ تَفْسِیرِ الْقُرْآنِ، وَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ (3) فِی بَابِ فَضَائِلِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ (4): لَمَّا تُوُفِّیَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَیٍّ جَاءَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَی رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] ، فَسَأَلَهُ أَنْ یُعْطِیَهُ قَمِیصَهُ یُکَفِّنُ فِیهِ أَبَاهُ فَأَعْطَاهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ یُصَلِّیَ عَلَیْهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ لِیُصَلِّیَ عَلَیْهِ، فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ بِثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] فَقَالَ: یَا رَسُولَ اللَّهِ! أَ تُصَلِّی عَلَیْهِ (5) وَ قَدْ نَهَاکَ رَبُّکَ أَنْ تُصَلِّیَ عَلَیْهِ (6)؟! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ]: إِنَّمَا خَیَّرَنِیَ اللَّهُ، فَقَالَ: اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِینَ مَرَّهً ... (7) وَ سَأَزِیدُ (8) عَلَی السَّبْعِینَ، فَقَالَ:

إِنَّهُ مُنَافِقٌ. قَالَ: فَصَلَّی عَلَیْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَی:

وَ لا تُصَلِّ عَلی أَحَدٍ مِنْهُمْ ماتَ أَبَداً وَ لا تَقُمْ عَلی قَبْرِهِ إِنَّهُمْ کَفَرُوا بِاللَّهِ (9).

وَ فِی رِوَایَهٍ أُخْرَی (10) لَهُ عَنْ عُمَرَ: أَنَّهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ]:

أَخِّرْ عَنِّی یَا عُمَرُ! فَلَمَّا أَکْثَرْتُ عَلَیْهِ قَالَ: إِنِّی خُیِّرْتُ فَاخْتَرْتُ، لَوْ أَعْلَمُ إِنْ زِدْتُ عَلَی السَّبْعِینَ یُغْفَرْ لَهُ لَزِدْتُ عَلَیْهَا، قَالَ: فَصَلَّی عَلَیْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ

1- قاله فی مجمع البحرین 4- 16، و النهایه 1- 407 و غیرهما.
2- صحیح البخاریّ 3- 137 [6- 56- 58]، و انظر ما قبلها و ما بعدها من الرّوایات.
3- صحیح مسلم 7- 116، و انظر ما قبلها و ما بعدها من الرّوایات.
4- لا توجد: قال، فی (س) .
5- فی المصدر: تصلّی علیه.
6- فی (س) لا توجد: علیه.
7- التّوبه: 80.

8- فی صحیح البخاریّ: و سأزیده.
9- التّوبه: 84. و لا یوجد ذیلها فی المصدر.
10- جاءت فی الصّحیحین تلو الرّوایه السّابقه.

[وَ آلِهِ] ثُمَّ انْصَرَفَ، فَلَمْ يَمْكُثْ إِلَّا يَسِيراً حَتَّى نَزَلَتِ الْآيَتَانِ مِنْ بَرَاءَةَ ... قَالَ:

فَعَجِبْتُ بَعْدُ مِنْ جُرْأَتِی عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ أَعْلَمُ !.

وَ رَوَى ابْنُ أَبِی الْحَدِيدِ (1) فِی أَخْبَارِ عُمَرَ قَرِيباً مِنَ الرِّوَايَةِ الْأُولَى، وَ فِيهَا: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] بَيْنَ يَدَيِ الصَّفِّ، فَجَاءَ (2) عُمَرُ فَجَذَبَهُ مِنْ خَلْفِهِ، وَ قَالَ: أَ لَمْ يَنْهَكَ اللَّهُ عَنِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ؟!.. (3) قَالَ: فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْ جُرْأَةِ عُمَرَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ].

و لا يذهب عليک أنّ الروايه الأولى- مع أنّ راويها أبو هريره الكذّاب ينادى ببطلانها سخافه أسلوبها، و بعث أبى هريره مبشّرا للناس، و جعل النعلين علامه لصدقه، و قد أرسل اللّه تعالى رسوله صلّى اللّه عليه و آله مبشّرا و نذيرا للناس، و أمره بأن (4) يبلّغ ما أنزل إليه من ربّه، و لم يجعل أبا هريره نائبا له فى ذلک، و لم يكن القوم المبعوث إليهم أبو هريره غائبين عنه صلّى اللّه عليه و آله حتّى يتعذّر عليه أن يبشّرهم بنفسه، و كان الأحرى تبليغ تلک البشاره فى المسجد و عند اجتماع الناس لا بعد قيامه من بين القوم و غيبته عنهم و استتاره بالحائط، و لم تكن هذه البشاره ممّا يفوت وقته بالتأخير إلى حضور الصلاه و اجتماع الناس، أو رجوعه صلّى اللّه عليه و آله عن الحائط، و كيف جعل النعلين علامه لصدق أبى هريره مع أنّه يتوقّف على العلم بأنّهما نعلا رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله، و قد جاز أن لا يعلم ذلک من يلقاه أبو هريره فيبشّره، و إذا كان ممّن يظنّ الكذب بأبى هريره أمكن أن يظنّ أنّه سرق نعلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله فلا يعتمد على قوله، و لو فرضنا

1- فى شرحه على نهج البلاغه 12- 55 بتصرف يسير. و جاءت فى صحيح البخارىّ كتاب اللّباس باب لبس القميص، و أوردها فى كتاب الجنائز باب الكفن فى القميص، و فى صحيح التّرمذىّ 2- 185، و صحيح النّسائىّ 1- 269، و سنن ابن ماجه باب الصّلاه على أهل القبله، و ابن عبد ربّه فى الاستيعاب 1- 366، و غيرها و غيرهم.
2- فى شرح النّهج: فقام بين يدى الصّفّ يريد ذلک، فجاء ..
3- هنا سقط لم يذكره المصنّف- قدّس سرّه-.

4- فى (س) : أن.

صدق أوّل الخبر أمكن أن يكون ما رواه أخيرا من رجوعه صلّى اللّه عليه و آله إلى قول عمر من أكاذيبه.

و يؤيّده

مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ (1) فِی الْمَوْضِعِ الْمَذْكُورِ وَ رَوَاهُ غَيْرُهُ فِی عِدَّهِ رِوَايَاتٍ أَنَّهُ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: بَشَّرَ النَّاسَ بِأَنَّهُ مَنْ مَاتَ وَ هُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّهَ.

، و قد روی أبو هريره نفسه ما يقرب من هذا المعنی (2).

ثم لو سلّمنا صدق الخبر إلی آخره فلا شكّ فی أنّه يتضمّن أنّ عمر ردّ قول النبیّ صلّی اللّه عليه و آله علی أخشن الوجوه و أقبحها- كما هو دأب الطغام (3) و الأجلاف (4)

، و مع قطع النظر عمّا عرفت و ستعرف من عدم جواز الاجتهاد فی مقابله النصّ، و أنّ الردّ عليه صلّی اللّه عليه و آله ردّ علی اللّه و علی حدّ الشرک باللّه، كيف يجوز هذا النوع من سوء الأدب و الغلظه فی مقام الردّ علی المجتهد و لو كان مخطئا؟! و هو مأجور فی خطئه، و قد أمكنه أن يردّ أبا هريره برفق و يناظر برسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله و يوقفه علی خطئه.

ثم من أين استحقّ أبو هريره أن يضرب علی صدره حتّی يقع علی استه و لم يقدم علی أمر سوی طاعه رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله و طاعه اللّه، و قد أمر اللّه تعالی بها فی زهاء (5) عشرين موضعا من كتابه بقوله: أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ (6).

1- صحيح مسلم 1- 43 كتاب الإيمان و كتاب الزّكاه.
2- و قريب منه ما جاء فی مسند أحمد بن حنبل 2- 426، و 4- 345- 346، و 5- 229، و أورده فی صحيح البخاریّ كتاب الجنائز حديث 1، و كتب أخر، و صحيح الترمذی كتاب الإيمان، و صحيح النسائی فی كتاب الجهاد، و كتاب الزهد لابن ماجه، و غيرها.
3- قال فی النهايه 3- 128، فی حديث علی: يا طغام الأحلام ..: أی من لا عقل له و لا معرفه، و قيل: هم أوغاد الناس و أراذلهم.

4- قال فی مجمع البحرین 5- 33: یقال: أعرابی جلف .. أی جاف.
5- زهاء- کغراب- بمعنی القدر، کما فی مجمع البحرین 1- 210.
6- النساء: 59، و غیرها من الآیات.

و أمّا رجوعه صلّى اللّه عليه و آله عن الأمر بتبشير الناس- فعلى تقدير صحّته لا دلاله فيه على اجتهاده صلّى اللّه عليه و آله و خطئه فى رأيه، و لا ينفى الشناعه عن فعل عمر، لجواز أن يكون (1) الرجوع من قبيل النسخ بالوحى لمصلحه يعلمها اللّه تعالى، و يمكن أن تكون (2) مصلحه تأليف قلب هذا الفظّ الغليظ، كما أمر اللّه سبحانه بذلک فى سائر المنافقين لئلّا ينفضّوا عن رسوله صلّى اللّه عليه و آله فيلحق الإسلام ضرر أعظم من فوت المصلحه بترک التبشير فى ذلک الوقت، و لا يخفى أنّ الاجتهاد المذكور ممّا لم يجوّزه كثير من العامّه، لكون المسأله ممّا يتعلّق بأمور الدين لا الحروب و أمور الدنيا، و (3) قد صرّح بذلک شارح صحيح مسلم فى شرح هذا الخبر، و قال: عدم جواز الخطإ عليه صلّى اللّه عليه [و آله] فى الأمور الدينيّه مذهب المحقّقين، و حكى عن شيخه أبى عمرو بن الصلاح توجيه النافين للاجتهاد المذكور بأنّه كان لوحى ناسخ للوحى السابق.

و أمّا الروايه الثانيه فسوء الأدب فيها بالأخذ بالثوب و جذبه صلّى اللّه عليه و آله من خلفه واضح، و كذلک الإنكار على قول الرسول صلّى اللّه عليه و آله كما يظهر من قوله: إنّه منافق- بعد قوله صلّى اللّه عليه و آله: إنّى خيّرت- و قوله: فلمّا أكثرت عليه ..- بعد قوله صلّى اللّه عليه و آله: أخّر عنّى، و نزول الآيه (4)، و النهى

1- فى (س) : أن يكن، و هو سهو.
2- فى (س) : أن يكون.
3- لا توجد الواو فى (س) .
4- إنّ رواياتهم فى نزول الآيه قبل هذه الواقعه أو بعدها مختلفه، فإن كانت الصلاه بعد نزول الآيه فقد علم النبىّ صلّى اللّه عليه و آله و سلّم أنّه مخيّر بين الصلاه عليهم و تركها، كما صرّح به صلّى اللّه عليه و آله و سلّم، و انتخاب أحد الشقّين لمصلحه و هى عين الحكمه. و إن كانت الصلاه قبل نزول الآيه فنتساءل: من اين جاء علم عمر بأنّ الصلاه عليهم منهىّ عنها- مع فرض عدم نزول القرآن و الوحى به؟!-، و إن لم يكن منهيّا عنها فى نظره فلما ذا خاطب النبىّ صلّى اللّه عليه و آله و سلّم: بأنّ الصلاه على المنافقين منهىّ عنها، و صرف استحسان ترک الصلاه عنده- مع كون عمل النبىّ صلّى اللّه عليه و آله بخلافه- لا يسوغ فعله و جرأته.

عن الصلاه على المنافقين لا يدلّ على تصويبه كما مرّ، و يمكن أن تكون المصلحه فى اختياره صلّى اللّه عليه و آله الصلاه و نزول النهى أن يظهر للمنافقين أو غيرهم أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله لم يتنفّر عنهم لما يعود إلى البشريّه و الطبع بل لمحض الاتّباع لما أمره اللّه سبحانه، و فى ذلک نوع من الاستمالاه و تأليف القلوب.

ثم إنّهم رووا فى أخبارهم من إنكاره و ردّه على الرسول صلّى اللّه عليه و آله ما لا يتضمّن الرجوع.

رَوَى الْبُخَارِىُّ فِى صَحِيحِهِ (1) فِى بَابِ مَا جَاءَ فِى الْمُتَأَوِّلِينَ مِنْ كِتَابِهِ اسْتِتَابَهِ الْمُرْتَدِّينَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدَهَ، قَالَ: تَنَازَعَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَ حِبَّانُ (2) بْنُ عَطِيَّهَ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ لِحِبَّانَ: لَقَدْ عَلِمْتُ مَا الَّذِى جَرَّأَ صَاحِبَکَ عَلَى الدِّمَاءِ- يَعْنِى عَلِيّاً عَلَيْهِ السَّلَامُ-؟. قَالَ: مَا هُوَ؟ لَا أَبَا لَکَ !. قَالَ: شَىْ ءٌ سَمِعْتُهُ يَقُولُهُ. قَالَ:

مَا هُوَ؟. قَالَ: بَعَثَنِى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ الزُّبَيْرَ وَ أَبَا مَرْثَدٍ- وَ كُلُّنَا فَارِسٌ-، فَقَالَ: انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَهَ حَاجٍ ...، فَإِنَّ فِيهَا امْرَأَهً مَعَهَا صَحِيفَهٌ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِى بَلْتَعَهَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ فَأْتُونِى بِهَا، فَانْطَلَقْنَا عَلَى أَفْرَاسِنَا حَتَّى أَدْرَكْنَاهَا حَيْثُ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ تَسِيرُ عَلَى بَعِيرٍ لَهَا، وَ كَانَ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ مَكَّهَ بِمَسِيرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] إِلَيْهِمْ، فَقُلْنَا: أَيْنَ الْكِتَابُ الَّذِى مَعَکِ؟. قَالَتْ: مَا مَعِى كِتَابٌ، فَأَنَخْنَا بِهَا بَعِيرَهَا، فَابْتَغَيْنَا فِى رَحْلِهَا فَمَا وَجَدْنَا شَيْئاً، فَقَالَ صَاحِبَاىَ: مَا نَرَى مَعَهَا كِتَاباً؟. قَالَ: فَقُلْتُ: لَقَدْ عَلِمْنَا مَا كَذَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] ؟ ثُمَّ حَلَفَ عَلِىٌّ: وَ الَّذِى يُحْلَفُ بِهِ لَتُخْرِجِنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَأُجَرِّدَنَّکِ، فَأَهْوَتْ إِلَى حُجْزَتِهَا- وَ هِىَ مُحْتَجِزَهٌ بِكِسَاءٍ- فَأَخْرَجَتِ الصَّحِيفَهَ، فَأَتَوْا بِهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَدْ خَانَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ الْمُؤْمِنِينَ، دَعْنِى فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

1- صحيح البخارىّ 4- 199 [9- 23- 24- دار الشعب-].
2- فى المصدر: حبان.

[وَ آلِهِ]: يَا حَاطِبُ! مَا حَمَلَکَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا بِی أَنْ لَا أَکُونَ مُؤْمِناً بِاللَّهِ وَ رَسُولِهِ، وَ لَکِنِّی أَرَدْتُ أَنْ تَکُونَ لِی عِنْدَ الْقَوْمِ يَدٌ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهَا عَنْ أَهْلِی وَ مَالِی، وَ لَيْسَ مِنْ أَصْحَابِکَ أَحَدٌ إِلَّا وَ لَهُ هُنَاکَ مِنْ قَوْمِهِ مَنْ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِ عَنْ أَهْلِهِ وَ مَالِهِ، قَالَ: صَدَقَ، لَا تَقُولُوا لَهُ إِلَّا (1) خَيْراً، قَالَ: فَعَادَ عُمَرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ خَانَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ الْمُؤْمِنِينَ، دَعْنِی فَلْأَضْرِبْ عُنُقَهُ. قَالَ: أَ وَ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ، وَ مَا يُدْرِيکَ لَعَلَّ اللَّهَ اطَّلَعَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ أَوْجَبْتُ لَکُمُ (2) الْجَنَّةَ؟، فَاغْرَوْرَقَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ: اللَّهُ وَ رَسُولُهُ أَعْلَمُ.

قال أبو عبد اللّه: خاخ- يعنى بخاءين معجمتين- أصحّ، و لكن كذا قال أبو عوانه: حاج- بالحاء المهمله ثم الجيم- و هو تصحيف، و هو موضع (3).

- وَ رَوَى الْبُخَارِیُّ (4) فِی بَابِ فَضْلِ مَنْ شَهِدَ بَدْراً مِنْ کِتَابِ الْمَغَازِی، عَنْ أَبِی عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِیِّ، عَنْ عَلِیٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (5)

مِثْلَهُ بِتَغْيِيرٍ فِی اللَّفْظِ.

قوله: فأهوت إلى حجزتها .. الحجزه- بضم الحاء المهمله ثم الجيم الساكنه ثم الزاى-: معقد الإزار، و حجزه السّراويل: تكّتها (6).

و اغرورقت عيناه: .. أى دمعتا (7).

و أبو عبد اللّه هو: البخارى.

و قال الواقدى: روضه خاخ- بالمعجمتين- قريب من ذى الحليفه على بريد

1- فى (ک) نسخه بدل: إنّه ..
2- فى (س) : عليكم.
3- إلى هنا كلام البخارى.
4- صحيح البخارىّ 3- 7 [5- 99- دار الشّعب-].
5- لا توجد فى (س) : عن علىّ عليه السّلام.
6- نصّ عليه فى الصحاح 3- 872: و فيه: التى فيها التكّه، بدلا من: تكّتها، و انظر: لسان العرب 5- 332، و مجمع البحرين 4- 14.

7- جاء فی القاموس 3- 271، و مجمع البحرین 5- 221، و انظر: النهایه 3- 361.

من المدينه (1).

أقول: ما فی (2) هذه الروايه من عود عمر إلی قوله: قد خان اللّه و رسوله ..

دعنی فلأضرب عنقه، بعد اعتذار حاطب و تصديق الرسول صلّی اللّه عليه و آله إيّاه، و قوله: لا تقولوا له إلّا خيرا .. ردّ صريح لقول الرسول صلّی اللّه عليه و آله و ارتكاب لنهيه.

و اعتذار بعض المتعصّبين بأنّه ظنّ أنّ صدقه فی عذره لا يدفع عنه ما يجب عليه من القتل فی غايه السخافه، فإنّ قوله (صلی الله عليه و آله) : لا تقولوا له إلّا خيرا، بعد قوله: صدق، يهدم أساس هذه الأوهام، و لا ريب فی أنّ من ردّ علی الرسول صلّی اللّه عليه و آله فی وجهه أحری بضرب العنق ممّن تلقّی الرسول صلّی اللّه عليه و آله عذره بالقبول، و نهی الناس عن تقريعه و توبيخه.

و ممّا يدلّ علی أنّ عمر كان يخالف صريحا قول رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله.

مَا حَكَاهُ فِی كِتَابِ فَتْحِ الْبَارِی (3) فِی شَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِیِّ فِی بَابِ مَنْ تَرَكَ قِتَالَ الْخَوَارِجِ لِلتَّأْلِيفِ قَالَ: أَخْرَجَ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ، عَنْ أَبِی سَعِيدٍ الْخُدْرِیِّ، قَالَ: جَاءَ أَبُو بَكْرٍ إِلَی رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّی مَرَرْتُ بِوَادِی .. كَذَا فَإِذَا رَجُلٌ حَسَنُ الْهَيْئَهِ مُتَخَشِّعٌ يُصَلِّی فِيهِ، فَقَالَ: اذْهَبْ إِلَيْهِ فَاقْتُلْهُ، قَالَ: فَذَهَبَ إِلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ (4) فَلَمَّا رَآهُ يُصَلِّی كَرِهَ أَنْ يَقْتُلَهُ، فَرَجَعَ.

فَقَالَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَ سَلَّمَ لِعُمَرَ: اذْهَبْ فَاقْتُلْهُ، فَذَهَبَ فَرَآهُ

1- قال فی النهايه 2- 86، و القاموس 1- 258: روضه خاخ: موضع بين مكّه و المدينه، و زاد فی الثانی: و خاخ يصرف و يمنع. و راجع معجم البلدان 2- 235- 236، و مراصد الاطّلاع 1- 444. و هناک موضع باسم: حاج، قالوا: ذات حاج موضع بين المدينه و الشام، و ذو حاج: واد لغطفان، كما جاء فی معجم البلدان 2- 204، و مراصد الاطّلاع 1- 370.

2- لا توجد فى (س) : ما فى.
3- فتح البارى 12- 251.
4- لا توجد فى (س) : أبو بكر.

فِی تِلْکَ (1) الْحَالَهِ، فَرَجَعَ.

فَقَالَ: یَا عَلِیُّ! اذْهَبْ إِلَیْهِ فَاقْتُلْهُ، فَذَهَبَ عَلِیٌّ [عَلَیْهِ السَّلَامُ] فَلَمْ یَرَهُ، فَقَالَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] وَ سَلَّمَ: إِنَّ هَذَا وَ أَصْحَابَهُ یَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا یُجَاوِزُ تَرَاقِیَهُمْ (2) یَمْرُقُونَ مِنَ الدِّینِ کَمَا یَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِیَّهِ (3)، لَا یَعُودُونَ فِیهِ، فَاقْتُلُوهُمْ فَهُمْ شَرُّ الْبَرِیَّهِ.

قال: و له شاهد من حدیث جابر أخرجه أبو یعلی و رجاله ثقات.

وَ رَوَی ابْنُ أَبِی الْحَدِیدِ (4) فِی الْجُزْءِ الثَّانِی فِی شَرْحِ خُطْبَتِهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ فِی تَخْوِیفِ أَهْلِ النَّهَرِ. قَالَ: فِی بَعْضِ الصِّحَاحِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ قَالَ لِأَبِی بَکْرٍ، وَ قَدْ غَابَ الرَّجُلُ- یَعْنِی ذَا الْخُوَیْصِرَهِ (5)

عَنْ عَیْنِهِ: قُمْ إِلَی هَذَا فَاقْتُلْهُ، فَقَامَ ثُمَّ عَادَ، وَ قَالَ: وَجَدْتُهُ یُصَلِّی، فَقَالَ لِعُمَرَ: مِثْلَ ذَلِکَ، فَعَادَ وَ قَالَ:

وَجَدْتُهُ یُصَلِّی، فَقَالَ لِعَلِیٍّ عَلَیْهِ السَّلَامُ مِثْلَ ذَلِکَ، فَعَادَ فَقَالَ: لَمْ أَجِدْهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: لَوْ قُتِلَ هَذَا لَکَانَ (6) أَوَّلَ الْفِتْنَهِ وَ آخِرَهَا، أَمَا إِنَّهُ سَیَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا قَوْمٌ یَمْرُقُونَ مِنَ الدِّینِ کَمَا یَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِیَّهِ (7) ..

الْحَدِیثَ.

و قال الجزری (8)، فی حدیث الخوارج: «یخرج من ضئضئ هذا قوم ...

یمرقون من الدّین کما یمرق السّهم من الرّمیّه»، الضّئضئ: الأصل یقال:

1- فی (ک) : علی تلک.
2- فی المصدر: ترافیهم، و الظّاهر أنّها سهو.
3- فی فتح الباری زیاده: ثمّ.
4- فی شرح نهج البلاغه 2- 266- 267.
5- لا توجد فی المصدر: یعنی ذا الخویصره.
6- أقول: إنّ (لو) هنا للتمنی و جوابها محذوف کما هو الغالب، أی لو قتل هذا کان حسنا لکان هو أوّل الفتنه و آخرها، و اللّام فی (لکان) للابتداء و

التّأكيد. و يحتمل كون: لكان جوابا لها.
7- لا توجد فى شرح النّهج: يمرقون من الدّين كما يمرق السّهم من الرّميّه.
8- فى النهايه 3- 69.

ضئضئ صدق و ضؤضؤ صدق، و حكى بعضهم: ضئضى ء بوزن قنديل يريد أنّه يخرج من نسله و عقبه، و رواه بعضهم: بالصّاد المهمله و هو بمعناه (1).

يمرقون من الدّين .. أى يجوزونه و يخرقونه و يتعدّونه كما يمرق السّهم الشّى ء المرمىّ به و يخرج منه (2)، و ستأتى الأخبار فى ذلک مشروحه فى باب كفر الخوارج (3).

وَ قَالَ فِى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ (4): ذَكَرَ الْمَوْصِلِىُّ فِى مُسْنَدِهِ، وَ أَبُو نَعِيمٍ فِى حِلْيَتِهِ، وَ ابْنُ عَبْدِ رَبِّهِ فِى عِقْدِهِ، وَ أَبُو حَاتِمٍ فِى زِينَتِهِ، وَ الشِّيرَازِىُّ فِى تَفْسِيرِهِ الْمُسْتَخْرَجِ مِنَ الِاثْنَىْ عَشَرَ تَفْسِيراً: أَنَّ الصَّحَابَهَ مَدَحُوا رَجُلًا بِكَثْرَهِ الْعِبَادَهِ فَدَفَعَ النَّبِىُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] سَيْفَهُ إِلَى أَبِى بَكْرٍ وَ أَمَرَهُ بِقَتْلِهِ، فَدَخَلَ فَرَآهُ يُصَلِّى فَرَجَعَ، فَدَفَعَهُ إِلَى عُمَرَ وَ أَمَرَهُ بِقَتْلِهِ، فَدَخَلَ فَرَجَعَ، فَدَفَعَهُ إِلَى عَلِىٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَدَخَلَ فَلَمْ يَجِدْهُ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ]: لَوْ قُتِلَ لَمْ يَقَعْ بَيْنَ أُمَّتِى اخْتِلَافٌ أَبَداً.

وَ فِى رِوَايَهٍ أُخْرَى: لَكَانَ (5) أَوَّلَ الْفِتْنَهِ وَ آخِرَهَا.

فما أقدم عليه أبو بكر من الرجوع من دون أن يقتله- لكونه يصلّى- لا ريب فى أنّه مخالفه ظاهره للرسول صلّى اللّه عليه و آله، فإنّ أمره بقتله (6) كان بعد أن وصفه أبو بكر بالصلاه و الخشوع، فلم يكن صلاته شبهه توهم دفع القتل، بل هو تقبيح صريح لأمر النبىّ صلّى اللّه عليه و آله بقتله، و تكذيب لما يتضمّنه ذلک من وجوب قتله، و أفحش منه رجوع عمر بن الخطاب معتذرا بعين ذلک الاعتذار الذى ظهر بطلانه ثانيا أيضا بأمره بالقتل بعد رجوع أبى بكر، و اعتذاره و لزمهما بتلک المخالفه الشركه فى آثام من خرج من ضئضئ هذا الرجل من الخوارج إلى

1- و جاء أيضا فى لسان العرب 1- 110.
2- ذكره فى النهايه 4- 320، و لسان العرب 10- 341، و غيرهما.
3- بحار الأنوار 33- 421- 428.
4- الصّراط المستقيم 3- 8.
5- فى المصدر: و فى قول آخر: لو قتل لكان ..
6- لا توجد فى (س) : بقتله.

یوم القیامه.

و من أمعن النظر فیما سبق من الأخبار و غیرها علم أنّ ردّ عمر علی الرسول صلّی اللّه علیه و آله و سلوکه مسلک الجفاء، و خلعه جلباب الحیاء لم یکن مخصوصا بما أقدم علیه فی مرضه (صلی الله علیه و آله) ، و منعه عن الوصیّه لم یکن (1) بدعا منه، بل کان ذلک عاده له، و کان رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله یصفح عنه و عن غیره من المنافقین و غیرهم خوفا علی الإسلام و إشفاقا من أن ینفضّوا عنه لو قابلهم بمقتضی خشونتهم، و کافاهم بسوء صنیعهم (2).

1- فی (ک) نسخه: و لم یکن- بالواو-.
2- إنّ تجاسر الرجل و تعدّیه علی النبیّ صلّی اللّه علیه و آله و سلّم فی مرضه لم یکن إلّا استمرارا لسوء أدبه معه صلّی اللّه علیه و آله فی موارد شتّی و مواضع مختلفه فی أیّام حیاته صلوات اللّه علیه و آله. منها: ما جاء فی حلیه الأولیاء لأبی نعیم 2- 27 بسنده عن ابن مسیّب، قال: خرج رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم لیلا فدعانی فخرجت إلیه، ثمّ مرّ بأبی بکر فدعاه فخرج، ثمّ مرّ بعمر فدعاه فخرج إلیه، فانطلق حتّی دخل حائطا لبعض الأنصار، فقال لصاحب الحائط: أطعمنا بسرا، فجاء بعذق فوضعه، فأکلوا، ثمّ دعا بماء فشرب، فقال: لیسألن عن هذا یوم القیامه. قال: و أخذ عمر العذق فضرب به الأرض حتّی تناثر البسر نحو وجه رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم، ثمّ قال: یا رسول اللّه! إنّا لمسئولون عن هذا یوم القیامه؟!. قال: نعم ... الحدیث. و ذکره العسقلانی فی الإصابه 7- 131 القسم الأوّل، و قال: أورده البغوی، و رواه أحمد بن حنبل فی مسنده 5- 81، و ابن جریر فی تفسیره 30- 185، و علیّ بن سلطان فی مرقاته 4- 397، و قال: رواه أحمد و البیهقیّ فی شعب الإیمان. و منها: ما رواه مسلم فی صحیحه فی کتاب المساجد باب وقت العشاء و تأخیرها بسنده عن أبی شهاب، عن عروه بن الزبیر: أنّ عائشه زوج النبیّ صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم قالت: اعتمّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم لیله من اللیالی بصلاه العشاء- و هی التی تدعی العتمه- فلم یخرج رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم حتّی قال عمر بن الخطّاب: نام النساء و الصّبیان. فخرج رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم، فقال لأهل المسجد حین خرج علیهم .. و ساق الحدیث إلی أن قال: قال ابن شهاب و ذکر لی: أنّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] قال: ما کان لکم أن تنزوا

رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم على الصلاه، و ذلک حين صاح عمر بن الخطّاب. و قد علّق عليهما و على التى ظهرت منه فى حال مرض النبىّ صلّى اللّه عليه و آله الفيروزآبادى- رحمه اللّه- فى السبعه من السلف: 104- 105.

و قد تبيّن من تفاسيرهم و صحاحهم أنّ عمر (1) كان داخلا فيمن أريد بقوله تعالى: وَ لَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ (2) فيكون من الذين قال اللّه تعالى: وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلى حَرْفٍ فَإِنْ أَصابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَ إِنْ أَصابَتْهُ فِتْنَةٌ انْقَلَبَ عَلى وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيا وَ الْآخِرَةَ ذلِكَ هُوَ الْخُسْرانُ الْمُبِينُ (3)، و قد علم- أيضا ممّا سبق- أنّ الصحابه- إلّا الأصفياء منهم- لم يقدروا رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله حقّ قدره، و لذلک مال طائفه إلى قول عمر و طائفه إلى قوله صلّى اللّه عليه و آله، و سوّوا بينه و بين عمر، و جعلوه كواحد من المجتهدين و القائلين برأيهم ما شاءوا فجوّزوا ردّ ما قضى به و الإنكار لقوله صلّى اللّه عليه و آله.

الطعن الثانى: التخلّف عن جيش أسامه.

و لا خلاف فى أنّ عمر بن الخطاب كان من الجيش، و قد لعن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله المتخلّف عنه.

و قد سبق فى مطاعن أبى بكر ما فيه كفايه فى هذا المعنى، و لا يجرى هاهنا ما سبق من الأجوبه الباطله فى منع الدخول فى الجيش، فتوجّه الطعن على عمر أظهر.

الطعن الثالث:

أنّه بلغ فى الجهل إلى حيث لم يعلم بأنّ كلّ نفس ذائِقَةُ الْمَوْتِ*، و أنّه يجوز الموت على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله، و أنّه أسوه الأنبياء فى ذلک، فَقَالَ: وَ اللّهِ

1- فى (س) : أنّه.
2- آل عمران: 159.
3- الحجّ: 11.

مَا مَاتَ حَتَّى يَقْطَعَ أَيْدِي رِجَالٍ وَ أَرْجُلَهُمْ !، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: أَ مَا سَمِعْتَ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: إِنَّكَ مَيِّتٌ وَ إِنَّهُمْ مَيِّتُونَ (1)، وَ قَوْلَهُ تَعَالَى: وَ ما مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَ فَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلى أَعْقابِكُمْ (2) قَالَ: فَلَمَّا سَمِعْتُ ذَلِكَ أَيْقَنْتُ بِوَفَاتِهِ، وَ سَقَطْتُ إِلَى الْأَرْضِ، وَ عَلِمْتُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ (3).

أقول: و يؤيّد ذلک ما ذكره ابن الأثير فى النهايه (4) حيث قال: أسن الماء يأسن فهو آسن: إذا تغيّرت ريحه، و مِنْهُ حَدِيثُ الْعَبَّاسِ فِى مَوْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَ سَلَّمَ، قَالَ لِعُمَرَ: خَلِّ بَيْنَنَا وَ بَيْنَ صَاحِبِنَا، فَإِنَّهُ يَأْسَنُ كَمَا يَأْسَنُ النَّاسُ .. أَىْ يَتَغَيَّرُ (5)، وَ ذَلِكَ أَنَّ عُمَرَ كَانَ قَدْ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَ سَلَّمَ لَمْ يَمُتْ وَ لَكِنَّهُ صَعِقَ كَمَا صَعِقَ مُوسَى وَ مَنَعَهُمْ عَنْ دَفْنِهِ.

و أجاب عنه قاضى القضاه (6) بأنّه قَدْ رُوِىَ عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: كَيْفَ (7)

1- الزّمر: 30.
2- آل عمران: 144.
3- و يؤيّده ما جاء فى طبقات ابن سعد 2- 54- القسم الثّانى- [267] بسنده عن عائشه، قالت: لمّا توفّى رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم استأذن عمر و المغيره بن شعبه فدخلا عليه، فكشفا الثّوب عن وجهه، فقال عمر: وا غشيا! ما أشدّ غشى رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم، ثمّ قاما فلمّا انتهيا إلى الباب قال المغيره: يا عمر! مات و اللّه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله. فقال عمر: كذبت ما مات رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله .. إلى أن قال: ثمّ جاء أبو بكر- و عمر يخطب النّاس- فقال له أبو بكر: اسكت!، فسكت، فصعد أبو بكر: فحمد اللّه و أثنى عليه ثمّ قرأ: «إِنَّكَ مَيِّتٌ وَ إِنَّهُمْ مَيِّتُونَ»، ثمّ قرأ: «وَ ما مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَ فَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلى أَعْقابِكُمْ» ... حتّى فرغ من الآيه- إلى أن قال-: فقال عمر: هذا فى كتاب اللّه؟. قال: نعم .. الحديث. و رواه بطريق آخر باختلاف فى اللّفظ. و أورده البخارىّ فى صحيحه فى باب مرض النّبىّ صلّى اللّه عليه و آله و سلّم و وفاته، و فيه: قال عمر: و اللّه ما هو إلّا أن سمعت أبا بكر تلاها.
4- النهايه 1- 49- 50، و جاء بنصّه فى لسان العرب 13- 16 و 18.
5- فى (س) : يغير.

6- المغنى 20- 9- القسم الثانى-، و نقله ابن أبى الحديد فى شرح نهج البلاغه 12- 195 فما بعدها بتفاوت يسير، و جاء فى الشافى 4- 173- 176.
7- فى المصدر: روى عنه: كيف.

يَمُوتُ وَ قَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (1): لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ (2)، وَ قَالَ (3): وَ لَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْناً (4) فلذلک نفی موته صلّی اللّه علیه و آله، لأنّه حمل الآیه علی أنّه (5) خبّر عن ذلک فی حال حیاته حتی قال له أبو بکر: إنّ اللّه وعد بذلک و سیفعله، و تلا علیه (6) فأیقن عند ذلک بموته، و إنّما ظنّ أنّ موته متأخّر (7) عن ذلک الوقت، لا أنّه منع من موته.

ثم قال: فإن قیل: فلم قال لأبی بکر- عند سماع الآیه-: کأنّی لم أسمعها، و وصف نفسه بأنّه أیقن بالوفاه.

قلنا: (8): لمّا کان الوجه فی ظنّه ما أزال الشبهه أبو بکر (9) فیه جاز أن یتیقّن.

ثم سأل (10) نفسه عن سبب یقینه فی ما لا یعلم إلّا بالمشاهده، و أجاب بأنّ قرینه الحال عند سماع الخبر أفادته الیقین (11)، و لو لم یکن فی ذلک إلّا خبر أبی بکر و ادّعاؤه لذلک و الناس مجتمعون لحصل (12) الیقین.

و قوله: کأنّی لم أسمع بهذه الآیه و لم أقرأها (13) .. تنبیه علی ذهابه عن

1- لا توجد فی المغنی: تعالی.
2- الصّفّ: 9.
3- فی المصدر: قال تعالی.
4- النّور: 55.
5- فی المغنی: لأنّه علی أنّها. أقول: و علیه فی الکلام سقط.
6- فی المغنی: و تلا علیه ما تلا.
7- فی المصدر: یتأخّر.
8- فی المغنی: قیل له.
9- فی المصدر: - بتقدیم و تأخیر-: ما أزال أبو بکر الشبهه.
10- سؤال القاضی فی المغنی 20- 10- القسم الثانی-.
11- فی المصدر: و أجاب لأنّ الحال حال سماع الخبر، بدلا من: بأن .. الیقین.
12- فی المغنی: مجمعون یحصل.
13- فی المصدر: کأنّی لم أقرأ هذه الآیه أو لم أسمعها.

الاستدلال بها، لا أنّه على (1) الحقيقه لم يقرأها و (2) لم يسمعها، و لا يجب فيمن ذهب عن بعض (3) أحكام الكتاب أن يكون (4) لا يعرف القرآن، لأنّ ذلک لو دلّ لوجب (5) أن لا يحفظ القرآن إلّا من يعرف جميع أحكامه (6).

و أجاب بنحو ذلک الرازى فى نهايه العقول (7)، و بمثله أجاب صاحب المقاصد (8).

و أجاب السيد رضى اللّه عنه فى الشافى (9) عن جواب القاضى بأنّه: ليس يخلو خلاف عمر فى وفاه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله من أن يكون على سبيل الإنكار لموته (صلى الله عليه و آله) على كلّ حال، و الاعتقاد لأنّ (10) الموت لا يجوز عليه (11) أو يكون منكرا لموته فى تلک الحال من حيث لم يظهر دينه على الدين كلّه .. و ما أشبه ذلک ممّا قال صاحب الكتاب أنّها كانت شبهه فى تأخّر موته عن تلک الحال.

فإن كان الوجه الأول، فهو ممّا لا يجوز خلاف العقلاء فيه (12)، و العلم بجواز الموت على سائر البشر لا يشكّ فيه عاقل، و العلم من دينه صلّى اللّه عليه و آله بأنّه

1- جاءت: فى، بدلا من: على، فى المصدر.
2- فى المغنى: أو، بدلا من: الواو.
3- فى المصدر: عنه- مع الضمير-.
4- لا توجد: يكون، فى المغنى.
5- فى مطبوع البحار: أو وجب، و الظاهر ما أثبتناه.
6- لا توجد: إلّا من يعرف جميع أحكامه، فى المغنى.
7- نهايه العقول: مخطوط.
8- انظر: شرح المقاصد 5- 281، و قد ذكر متن المقاصد ثمّ أخذ بشرحه فى الصفحه التاليه.
9- الشافى 4- 176- 177.
10- فى المصدر: بأن، و هو الظاهر.
11- فى الشافى زياده: على كلّ وجه.
12- فى المصدر: فى مثله.

سیموت کما فات (1) من قبله ضروریّ، و لا (2) یحتاج فی مثل هذا إلی الآیات التی تلاها أبو بکر من قوله تعالی: إِنَّکَ مَیِّتٌ وَ إِنَّهُمْ مَیِّتُونَ (3) و ما أشبهه.

و إن کان خلافه علی الوجه الثانی، فأوّل ما فیه أنّ هذا الخلاف لا یلیق بما احتجّ به أبو بکر من قوله تعالی: إِنَّکَ مَیِّتٌ وَ إِنَّهُمْ مَیِّتُونَ (4) لأنّه لم ینکر علی هذا جواز الموت، و إنّما خالف فی تقدّمه و إن کان یجب أن یقول و أیّ (5) حجّه فی هذه الآیات علی من جوّز علیه صلّی اللّه علیه و آله الموت فی المستقبل و أنکره فی هذه الحال.

و بعد، فکیف دخلت الشبهه البعیده علی عمر من بین سائر الخلق؟ و من أین زعم أنّه لا یموت حتّی یقطع أیدی رجال و أرجلهم؟ و کیف حمل معنی قوله تعالی: لِیُظْهِرَهُ عَلَی الدِّینِ کُلِّهِ (6)، و قوله تعالی: وَ لَیُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْناً یَعْبُدُونَنِی لا یُشْرِکُونَ بِی شَیْئاً (7)، علی أنّ ذلک لا یکون فی المستقبل و (8) بعد الوفاه، و کیف لم یخطر هذا إلّا لعمر وحده؟ و معلوم أنّ ضعف الشبهه إنّما یکون من ضعف الفکره و قلّه التأمّل و البصیره، و کیف لم یوقن بموته لمّا رأی علیه أهل الإسلام من اعتقاد موته و ما رکبهم من الحزن و الکآبه لفقده؟ و هلّا دفع بهذا الیقین ذلک التأویل البعید فلم یحتج إلی موقف و معرف، و قد کان یجب- إن کانت هذه شبهه- أن یقول فی حال مرض رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و قد رأی جزع أهله و أصحابه و خوفهم علیه الوفاه، حتی یقول أسامه بن زید- معتذرا من تباطئه عن

1- جاءت فی الشافی: مات، بدلا من: فات، و هو الظاهر.
2- فی المصدر: و لیس، بدلا من: و لا.
3- الزمر: 30.
4- الزمر: 30.
5- فی المصدر: و قد کان یجب أن یقول له و أیّ ..
6- الصفّ: 9.
7- النور: 55. و لم تجئ فی المصدر: یعبدوننی لا یشرکون بی شیئا.
8- لا توجد الواو فی الشافی.

الخروج فی الجیش الذی کان رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله یکرّر و یردّد الأمر (1) بتنفیذه-: لم أکن لأسأل عنک الرکب؟ ما هذا الجزع و الهلع و قد أمّنکم اللّه من موته .. بکذا، و من وجه .. کذا (2)، و لیس هذا من أحکام الکتاب التی یعذر من لا یعرفها- علی ما ظنّه- صاحب الکتاب، انتهی کلامه قدّس اللّه روحه.

و أقول (3): و أعجب من قول عمر قول من یتوجّه لتوجیه کلامه! و أیّ أمر أفحش من إنکار مثل هذا الأمر عن مثل عمر- مع اطّلاعه علی مرض النبیّ صلّی اللّه علیه و آله منذ حدث إلی أوان اشتداده، و انتهاء حاله إلی حیث انتهی- و کانت ابنته زوجه النبیّ صلّی اللّه علیه و آله و من ممرّضاته، و قد رجع عن جیش أسامه بعد أمر النبیّ صلّی اللّه علیه و آله له بالخروج فی الخارجین (4) خوفا من أن یحضره الوفاه فینقل الأمر إلی من لا یطیب نفسه به، و کان النبیّ صلّی اللّه علیه و آله قد بیّن للناس فی مجالس عدیده دنوّ أجله و حضور موته، و أوصی للأنصار و أمر الناس باستیفاء حقوقهم کما هو دأب من حضره الموت، کما روی مفصّلا فی صحیح البخاری (5) و صحیح مسلم (6) و صحیح الترمذی (7) و کتاب جامع الأصول (8) و کامل ابن الأثیر (9) و غیرها (10) من کتب السیر و الأخبار.

1- فی الشافی زیاده: حینئذ.
2- جاءت العباره فی المصدر هکذا: من کذا و کذا من وجه کذا.
3- فی (ک) : أقول،- بلا واو-.
4- فی (س) : بالخارجین.
5- صحیح البخاریّ 5- 227 باب الوصایا و المغازی، باب مرض النبیّ صلّی اللّه علیه و آله و وفاته، و کتاب فضائل القرآن باب الوصاه بکتاب اللّه عزّ و جلّ.
6- صحیح مسلم کتاب الوصیه باب ترک الوصیه لمن لیس له شی ء یوصی به، حدیث 1634.
7- سنن الترمذی فی الوصایا حدیث 2120.
8- جامع الأصول 11- 634، حدیث 9255 و ما بعده.
9- الکامل لابن الأثیر 2- 215- 218.
10- و جاء فی سنن النسائی 6- 240 فی الوصایا و غیرها.

وَ قَدْ رَوَى مُسْلِمٌ (1) فِي صَحِيحِهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ أَنَّهُ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ يَوْماً فِينَا خَطِيباً بِمَاءٍ يُدْعَى خُمّاً (2)

بَيْنَ مَكَّةَ وَ الْمَدِينَهِ- فَحَمِدَ اللَّهَ وَ أَثْنَى عَلَيْهِ وَ وَعَظَ وَ ذَكَرَ (3)، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، أَلَا (4) أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَنِي رَسُولُ رَبِّي فَأُجِيبَ، وَ أَنَا تَارِكٌ فِيكُمُ الثَّقَلَيْنِ، أَوَّلُهُمَا كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَ النُّورُ، فَخُذُوا بِكِتَابِ اللَّهِ وَ اسْتَمْسِكُوا بِهِ .. فَحَثَّ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَ رَغَّبَ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: وَ أَهْلُ بَيْتِي، أُذَكِّرُكُمُ اللَّهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي .. أُذَكِّرُكُمُ اللَّهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي .. (5).

وَ قَدْ رُوِيَ مُتَوَاتِراً مِنَ الطَّرِيقَيْنِ قَوْلُهُ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَتُقَاتِلُ بَعْدِيَ النَّاكِثِينَ وَ الْقَاسِطِينَ وَ الْمَارِقِينَ (6).

وَ رَوَى فِي جَامِعِ الْأُصُولِ، أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَالَ: عَلِيٌّ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي (7).

1- صحيح مسلم 4- 1873، حديث 2408.
2- فى (س) : ضما، و لا معنى لها، لاحظ عنها معجم البلدان 2- 389- 390، و مراصد الاطّلاع 1- 482.
3- فى (س) : و ذكرتم، بدل: و ذكر.
4- وضع فى (ك) رمز نسخه بدل على: ألا.
5- و قريب منه ما رواه التّرمذىّ فى سننه كتاب العلم باب 16 برقم 2678، و كتاب المناقب باب 77 برقم 3790 بعدّه طرق، و أبو داود فى سننه، كتاب السّنّه باب لزوم السّنّه برقم 4607، و أحمد فى مسنده 4- 126- 127، و ابن ماجه فى المقدّمه: 42.
6- نذكر جمله من المصادر- مثالا هنا- لكون الحديث متواترا عند الفريقين، فقد أخرجه الحاكم فى المستدرک 3- 139- 140، و الكنجىّ فى الكفايه: 70، و الخطيب فى تاريخ بغداد 8- 340 و 13- 186- 187، و جاء فى جمع الجوامع- كما فى التّرتيب- 6- 392، و مناقب الخوارزمىّ: 52 و 58، و كنز العمّال 6- 72، 88، 154، 155، و الاستيعاب 3- 53، و تاريخ ابن كثير 7- 306، و تاريخ ابن عساكر 5- 41. و لا يختلف اثنان من الخاصّه فى صحّه الحديث و تواتره و لا حاجه لذكر مصادره.
7- جامع الأصول 8- 652، حديث 6492. و أخرجه التّرمذىّ فى المناقب برقم 3713.

وَ قَدْ رَوَوْا فِی الْمُفْتَرَیَاتِ: اقْتَدُوا بِاللَّذَیْنِ مِنْ بَعْدِی أَبِی بَکْرٍ وَ عُمَرَ (1).

و قد کان کثیر ممّا ذکر ممّا (2) خطب به صلّی اللّه علیه و آله علی رءوس الأشهاد، فهل یجوّز عاقل أن لا یقرع شی ء من ذلک سمع عمر- مع شدّه ملازمته للرسول صلّی اللّه علیه و آله- و من شکّ فی مثل ذلک هل یجوّز من شمّ رائحه من العقل أن یفوّض إلیه أمر بهیمه فضلا عن أن یفوّض إلیه أمر جمیع المسلمین، و یرجع إلیه فی جمیع أحکام الدین.

و أمّا اعتذار ابن أبی الحدید (3) بأنّه لم ینکر ذلک عمر (4) علی وجه الاعتقاد، بل علی الاستصلاح، و للخوف من ثوران الفتنه قبل مجی ء أبی بکر، فلمّا جاء أبو بکر قوی به جأشه (5)فسکت عن هذا (6) الدعوی، لأنّه قد أمن بحضوره من خطب یحدث أو فساد یتجدّد.

فیرد علیه:

أوّلا: أنّه لو کان إنکاره ذلک إیقاعا للشبهه فی قلوب الناس حتّی یحضر أبو بکر لسکت عن دعواه عند حضوره.

و قد روی ابن الأثیر فی الکامل (7) أنّ أبا بکر أمره بالسکوت فأبی، و أقبل أبو بکر علی الناس، فلمّا سمع الناس کلامه أقبلوا علیه و ترکوا عمر.

و ثانیا: أنّه لو کان الأمر کما ذکر لاقتصر علی إنکار واحد بعد حضور أبی

1- یراجع الموضوعات لابن الجوزیّ و غیره. و ناقشه شیخنا المفید طاب ثراه فی الإفصاح المطبوع مع عدّه رسائل: 138- 142، سندا و دلاله، و لعلّه أقل و أحقر من هذا الاهتمام.
2- لا توجد فی (س) : ذکر ممّا.
3- فی شرحه علی نهج البلاغه 2- 42- 43، و هو نقل بالمعنی.
4- فی (س) : عمر ذلک- بتقدیم و تأخیر-.
5- قال فی القاموس 2- 264: الجأش: رواع القلب إذا اضطرب عند الفزع، و نفس الإنسان .. و جاش إلیه- کمنع-: أقبل، و نفسه: ارتفعت من حزن أو فزع.
6- کذا، و الظاهر: هذه.

7- الكامل 2- 324 [2- 219- بيروت-].

بكر، و قد اعترف ابن أبى الحديد (1) بتكرّر الإنكار بعد الحضور أيضا.

و ثالثا: أَنَّهُ قَالَ ابْنُ أَبِی الْحَدِیدِ (2): رَوَی جَمِیعُ أَرْبَابِ السِّیَرِهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ لَمَّا تُوُفِّیَ کَانَ (3) أَبُو بَکْرٍ فِی مَنْزِلِهِ بِالسُّنْحِ (4)، فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ: مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله) وَ لَا یَمُوتُ حَتَّی یَظْهَرَ دِینُهُ عَلَی الدِّینِ کُلِّهِ، وَ لَیَرْجِعَنَّ فَلَیُقَطِّعَنَّ أَیْدِیَ رِجَالٍ وَ أَرْجُلَهُمْ مِمَّنْ أَرْجَفَ (5) بِمَوْتِهِ، وَ لَا أَسْمَعُ رَجُلًا یَقُولُ: مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ (صلی الله علیه و آله) إِلَّا ضَرَبْتُهُ بِسَیْفِی، فَجَاءَ أَبُو بَکْرٍ وَ کَشَفَ عَنْ وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، وَ قَالَ: بِأَبِی وَ أُمِّی طِبْتَ حَیّاً وَ مَیِّتاً، وَ اللَّهِ لَا یُذِیقُکَ اللَّهُ الْمَوْتَتَیْنِ أَبَداً، ثُمَّ خَرَجَ وَ النَّاسُ حَوْلَ عُمَرَ وَ هُوَ یَقُولُ لَهُمْ: إِنَّهُ لَمْ یَمُتْ، وَ یَحْلِفُ، فَقَالَ لَهُ: أَیُّهَا الْحَالِفُ! عَلَی رِسْلِکَ (6)، ثُمَّ قَالَ: مَنْ کَانَ یَعْبُدُ مُحَمَّداً فَإِنَّ مُحَمَّداً قَدْ مَاتَ، وَ مَنْ کَانَ یَعْبُدُ اللَّهَ، فَإِنَّ اللَّهَ حَیٌّ لَا یَمُوتُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَی:

إِنَّکَ مَیِّتٌ وَ إِنَّهُمْ مَیِّتُونَ (7)، وَ قَالَ: أَ فَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلی أَعْقابِکُمْ (8)، قَالَ عُمَرُ: فَوَ اللَّهِ مَا مَلَکْتُ نَفْسِی حَیْثُ سَمِعْتُهَا أَنْ سَقَطْتُ إِلَی الْأَرْضِ، وَ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ قَدْ مَاتَ (9).

1- فی شرحه علی النهج 2- 40.
2- شرح النّهج لابن أبی الحدید 2- 40- 41.
3- فی (س) : کان تؤتی کان.
4- جاء فی حاشیه (ک) : قال الجزری: و فی حدیث أبی بکر کان منزله بالسنح- هی بضمّ السّین و النّون، و قیل بسکونها-: موضع بعوالی المدینه فیه منازل بنی الحرث من الخزرج. (منه رحمه اللّه) . انظر: النّهایه 2- 407 و فیها: الحارث بن الخزرج. و لاحظ القاموس 1- 229.
5- قال فی القاموس 3- 142 و 143: أرجف القوم: تهیّئوا للحرب، و الرّعد: ترددت هدهدته فی السّحاب.
6- علی رسلک یقال لمن یتأنّی و یعمل الشّی ء علی هنیئه، قاله فی لسان العرب 11- 382، و غیره.
7- الزّمر: 30.
8- آل عمران: 144.
9- کما صرّح بذلک ابن أبی الحدید فی شرحه علی نهج البلاغه 2- 40- 41، و قریب منه فی صفحه: «43»-من نفس المجلّد.

وَ قَدْ رَوَى الْبُخَارِيُّ (1) فِي صَحِيحِهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] مَاتَ وَ أَبُو بَكْرٍ بِالسُّنْحِ، قَالَ: قَالَ إِسْمَاعِيلُ: تَعْنِي بِالْعَالِيَهِ، فَقَامَ عُمَرُ يَقُولُ: وَ اللَّهِ مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله). قَالَتْ: وَ قَالَ عُمَرُ: وَ اللَّهِ مَا كَانَ يَقَعُ فِي نَفْسِي إِلَّا ذَاكَ، وَ لَيَبْعَثَنَّهُ اللَّهُ فَلَيُقَطِّعَنَّ أَيْدِيَ رِجَالٍ وَ أَرْجُلَهُمْ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِ (2) رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله) فَقَبَّلَهُ، وَ قَالَ: بِأَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي طِبْتَ حَيّاً وَ مَيِّتاً، وَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُذِيقُكَ (3) اللَّهُ الْمَوْتَتَيْنِ أَبَداً، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ: أَيُّهَا الْحَالِفُ! عَلَى رِسْلِكَ، فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ جَلَسَ عُمَرُ، فَحَمِدَ اللَّهَ أَبُو بَكْرٍ وَ أَثْنَى عَلَيْهِ، وَ قَالَ: أَلَا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّداً ... الْخَبَرَ (4).

فقوله: فى روايه عائشه: و اللّه ما كان يقع فى نفسى إلّا ذاک .. صريح فى نفى ما (5) ذكره، إذ ظاهر أنّه حكايه كلام عمر بعد تلک الواقعه مؤكّدا بالحلف عليه، بل لا يرتاب ذو فطنه فى أنّ قوله: فو اللّه ما ملكت نفسى حيث سمعتها أن سقطت إلى الأرض و علمت أنّ رسول اللّه قد مات .. ممّا قاله عمر بعد ذلک اليوم و حكايه لما جرى فيه، فلو كان للمصلحه لا على وجه الاعتقاد لبيّن (6) ذلک للناس بعد مجى ء أبى بكر، أو بعد ذلک اليوم و زوال الخوف، و لم ينقل أحد من نقله الأخبار ذلک، بل رووا ما يدلّ على خلافه.

قَالَ الْمُفِيدُ قَدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ فِي الْمَجَالِسِ (7): رُوِيَ عَنْ (8) مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ،

1- صحيح البخارىّ 7- 22- 23 فى فضائل أصحاب النّبىّ (صلى الله عليه و آله) ، و فى الجنائز باب الدّخول على الميّت بعد الموت إذا أدرج فى كفنه، و فى كتاب المغازى باب مرض النّبى (صلى الله عليه و آله) .
2- لا يوجد فى الجامع: وجه.
3- فى نسخه جاءت فى جامع الأصول: لأيذيقنک.
4- و أورده فى جامع الأصول 4- 85- 87، حديث 2074.
5- لا توجد: ما، فى (س) .
6- فى (س) : تبيّن.
7- كتاب العيون و المحاسن للشّيخ المفيد: 195- 196.
8- لا توجد فى (س) : عن.

عَنِ الزُّهْرِيِّ (1)، عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ لَمَّا بُوِيعَ أَبُو بَكْرٍ فِی السَّقِیفَهِ- وَ کَانَ الْغَدُ- جَلَسَ أَبُو بَکْرٍ عَلَی الْمِنْبَرِ، فَقَامَ عُمَرُ فَتَکَلَّمَ (2) قَبْلَ أَبِی بَکْرٍ، فَحَمِدَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ (3) وَ أَثْنَی عَلَیْهِ وَ قَالَ: یَا أَیُّهَا النَّاسُ! إِنِّی (4) کُنْتُ قُلْتُ لَکُمْ بِالْأَمْسِ مَقَالَهً مَا کَانَتْ إِلَّا عَنْ رَأْیٍ، وَ مَا وَجَدْتُهَا فِی کِتَابِ اللَّهِ، وَ لَا کَانَتْ لِعَهْدٍ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، وَ لَکِنْ قَدْ کُنْتُ أَرَی أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ مُسْتَدْبِرُ (5) أَمْرِنَا حَتَّی یَکُونَ آخِرَنَا مَوْتاً.

قَالَ: وَ رَوَی عِکْرِمَهُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: وَ اللَّهِ إِنِّی لَأَمْشِی مَعَ عُمَرَ فِی خِلَافَتِهِ وَ (6) مَا مَعَهُ غَیْرِی، وَ هُوَ یُحَدِّثُ نَفْسَهُ وَ یَضْرِبُ قَدَمَیْهِ بِدِرَّتِهِ إِذِ الْتَفَتَ إِلَیَّ، فَقَالَ: یَا ابْنَ عَبَّاسٍ! هَلْ تَدْرِی مَا حَمَلَنِی عَلَی مَقَالَتِیَ الَّتِی قُلْتُ حِینَ تُوُفِّیَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ؟. قَالَ: قُلْتُ: لَا أَدْرِی، أَنْتَ أَعْلَمُ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ، قَالَ:

فَإِنَّهُ وَ اللَّهِ مَا حَمَلَنِی عَلَی ذَلِکَ إِلَّا أَنِّی (7) کُنْتُ أَقْرَأُ هَذِهِ الْآیَهَ: وَ کَذلِکَ جَعَلْناکُمْ أُمَّهً وَسَطاً لِتَکُونُوا شُهَداءَ عَلَی النَّاسِ وَ یَکُونَ الرَّسُولُ عَلَیْکُمْ شَهِیداً (8)، فَکُنْتُ (9) أَظُنُّ أَنَّهُ سَیَبْقَی بَعْدَ أُمَّتِهِ حَتَّی یَشْهَدَ عَلَیْهَا بِآخِرِ (10) أَعْمَالِهَا، فَإِنَّهُ الَّذِی حَمَلَنِی عَلَی أَنْ قُلْتُ مَا قُلْتُ.

و الظاهر أنّه جعل المخاطب بقوله تعالی: وَ کَذلِکَ جَعَلْناکُمْ أُمَّهً .. (11)

1- قد تقرأ فی (س) : الزهیری، و هو غلط.
2- فی المصدر زیاده: من، قبل: قبل.
3- لا توجد: عزّ و جلّ فی (ک) و لا المصدر.
4- فی العیون: قد کنت، بدلا من: إنّی کنت.
5- فی المصدر: سیدبر.
6- لا توجد الواو فی المصدر.
7- فی المصدر: أنّنی.
8- البقره: 143.
9- فی المصدر: و کنت.
10- فی العیون: تأخّر.
11- البقره: 143.

جميع الأمّه، فيلزم على ما فهم من دلاله الشهاده على البقاء و تأخّر الموت أن يعتقد تأخّر موت كلّ واحد من الأمّه عن الناس، فكان عليه أن لا يذعن بموت أحد من الأمّه، و لو سامحنا فى كون المراد بعض الأمّه لانهدم أساس إنكاره، إذ لا شكّ فى تأخّر موته صلّى اللّه عليه و آله عن بعض أمّته، و أنّه قد مات قبله كثير من أمّته، و لو كان المراد ب (البعض) الصحابه لزمه أن لا يذعن بموت أحد منهم، و لم يتعيّن ذلک البعض بوجه آخر حتى يزعم تأخّر موته صلّى اللّه عليه و آله عنهم.

و بالجمله، سوء الفهم و سخافه الرأى فى مثل هذا الاستنباط ممّا لا يريب فيه عاقل، و الظاهر أنّ هذا الاعتلال ممّا تفطّن به بعد حال الإنكار فدفع به بزعمه شناعه إنكاره.

ثم إنّه أجاب شارح المقاصد (1) بوجه آخر، و هو: أنّ ذلک الاشتباه كان لتشوّش البال، و اضطراب الحال، و الذهول عن جليّات الأحوال.

و حكى شارح كشف الحقّ (2) عن بعضهم أنّه قال: كان هذا الحال من غلبه المحبّه، و شدّه المصيبه، و إنّ قلبه كان لا يأذن له أن يحكم بموت النبىّ صلّى اللّه عليه و آله .. و هذا أمر كان قد عمّ جميع المؤمنين بعد النبىّ صلّى اللّه عليه و آله حتّى جنّ بعضهم، و أغمى على بعضهم من كثره الهمّ، و اختبل بعضهم، فغلب عمر شدّه حال المصيبه، فخرج عن حال العلم و المعرفه و تكلّم بعدم موته و أنّه ذهب إلى مناجاه ربّه .. و أمثال هذا لا يكون طعنا.

و يرد عليه أنّه من الضروريات العاديه أنّ من عظمت عليه المصيبه و جلّت الرزيّه بفقد حبيبه حتى اشتبهت عليه الأمور الضروريّه لا يترک تجهيزه و تكفينه و الصلاه عليه و دفنه، و لا يسرع إلى السقيفه لعقد البيعه و الطمع فى الخلافه

1- شرح المقاصد 5- 282.
2- المراد به: الفضل بن روزبهان المعروف بخواجه مولانا، و خواجه الخنجى، و كتابه هو: إبطال المنهج الباطل فى الردّ على ابن المطهّر الحلّى، و لا نعرف له نسخه خطيّه أو مطبوعه، سوى ما جاء فى إحقاق الحقّ، و لم نجد هذه العباره هناک.

و الإماره؟! و لم لم يتكلّم فى ذلک المجلس من شدّه الحزن و الوجد ما ينافى غرضه و لا يلائم فى (1) تدبيره الميشوم، و لم يأت فى أمر الرئاسه و غصب الخلافه بهجر و لا هذيان، و لم يتخلّل من الزمان ما يسع (2) لاندمال الجرح و نسيان المصيبه؟ و كيف لم يأذن قلبه فى الحكم بموته صلّى اللّه عليه و آله مع أنّه لم يضق صدره بأن يقول فى وجهه الكريم: إنّه ليهجر، و يمنعه من إحضار ما طلب، و يقول: حسبنا كتاب اللّه، الذى هو فى قوّه قوله: لا حاجه لنا بعد موتک إلى كتاب تكتبه لنا!! و من بلغ به الحبّ إلى حيث يخرجه من حدّ العقل لا يجبه حبيبه بمثل هذا القول الشنيع، و لا يرفع صوته فى الردّ عليه، و منازعه المنازعين من حدّ العقل (3) إلى حدّ يخرجه الحبيب و إيّاهم عن البيت و يقول: اعزبوا عنّى و لا ينبغى التنازع عندى (4)، و لا ينكر ذلک إلّا متعنّت لم يشم رائحه الإنصاف، و ما ذكره من جنون بعض الصحابه، و إغماء بعضهم، و خبل الآخرين فشى ء لم نسمعه إلى الآن، نعم، لو عدّ ما أتوا به من ترک جسده المطهّر و المسارعه إلى السقيفه طمعا فى الرئاسه و شوقا إلى الإماره من فنون الجنون و ضروب الخبل لكان له وجه.

الطعن الرابع: أنّه حرّم المتعتين، متعه الحجّ و متعه النساء.

«2»-لرابع: أنّه حرّم (5) المتعتين، متعه الحجّ و متعه النساء.

و لم يكن له أن يشرّع فى الأحكام و ينسخ ما أمر به سيّد الأنام صلّى اللّه عليه و آله، و يجعل اتّباع نفسه أولى من اتّباع من لا ينطق عن الهوى، و تفصيل القول

1- لا توجد فى (س) : فى.
2- فى (س) : لا يسع.
3- من حدّ العقل، لا توجد فى (س) .
4- ما فى (س) تقرأ: الشارع عنى. و لا معنى لها.
5- فى (س) : حرمه.

فی ذلک (1): أنّ متعه النساء (2) لا خلاف بین الأمّه قاطبه فی أصل شرعیّتها و إن اختلفوا فی نسخها و دوام حکمها (3)، و فیها نزلت قوله تعالی: فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِیضَهً (4) علی أکثر التفاسیر و أصّحها (5).

1- أقول: لا حاجه لبسط القول فی المتعه بعد ما أغرق البحث فیها محقّقو أصحابنا و لا سیّما الأواخر منهم نظیر: سیّدنا السیّد عبد الحسین شرف الدین، و سیّدنا السیّد المحسن الأمین، و شیخنا الشیخ محمّد الحسین کاشف الغطاء، و أفرد فیها الأستاذ توفیق الفکیکی کتابا و غیرهم، و سبقهم شیخنا المفید فی عدّه رسائل، و کذا سیّدنا المرتضی و غیرهم من أعلامنا طاب ثراهم. و قد أدّوا فیها حقّ المقال. و انظر الغدیر 6- 228 و ما بعدها و غیرها.
2- متعه النساء، أو النکاح، أو الزواج الموقّت باختصار هو عقد مؤجّل بوقت معیّن بمهر معیّن بشرائط قرّرتها الشریعه الإسلامیّه.
3- قد عدّ شیخنا الأمینی فی غدیره 6- 220- 222: أکثر من عشرین مجوّزا من الصحابه و التابعین، و فی 3- 333: قالوا بالإباحه مع وقوفهم علی نهی عمر. و ذکر القرطبیّ فی تفسیره 5- 133، و ابن حجر فی فتح الباری 9- 142، و غیرها: أنّ أهل مکّه و الیمن کلّهم یرون المتعه حلالا.
4- النساء: 24.
5- نذکر جمله من تفاسیر العامّه التی ذکر فیها نزول هذه الآیه فی المتعه، منها: تفسیر أبی حیّان 3- 218 عن جمع من الصحابه و التابعین، و تفسیر الطبریّ 5- 9 عن ابن عبّاس و أبی بن کعب و الحکم و سعید بن جبیر و مجاهد و قتاده و شعبه و أبی ثابت، و تفسیر البغوی 1- 423 عن جمع، و تفسیر الزمخشری 1- 360، و تفسیر القرطبیّ 5- 130 و فیه: قال الجمهور: إنّها فی المتعه، و أحکام القرآن للجصاص 2- 178 حکاه عن عدّه، و أحکام القرآن للقاضی 1- 162 رواه عن جمع، و تفسیر الخازن 1- 357 عن قوم، و تفسیر البیضاوی 1- 269، و تفسیر ابن کثیر 1- 474 عن جمع من الصحابه و التابعین، و تفسیر السیوطی 2- 140 رواه عن جمع من الصحابه و التابعین بطریق الطبرانی و عبد الرزاق و البیهقیّ و ابن جریر و عبد بن حمید و أبی داود و ابن الأنباری [الدرّ المنثور 2- 246- 247]، و تفسیر أبی السعود 3- 251. و نذکر جمله من مصادرهم غیر التفاسیر مثالا: شرح صحیح مسلم للنووی 9- 181، و الجامع الکبیر للسیوطی 8- 293 و

295، و مسند أحمد بن حنبل 3- 356، و 4- 436، و الموطأ لمالک 2- 30، و الفائق للزمخشری 1- 331، و تاریخ ابن خلّکان 1- 359، و المحاضرات للراغب الأصفهانی 2- 94، و فتح الباری لابن حجر 9- 141، و تاریخ الخلفاء للسیوطی: 93. و أورد جمله أخری منها العلّامه المجلسی (ره) فی المتن. و فی هذا کفایه لمن ألقی التعصّب وراء ظهره و نصب الإنصاف بین عینیه و ألقی السمع و هو شهید.

و قد أجمع أهل البيت عليهم السلام على دوام شرعيّتها، كما ورد فى الأخبار المتواتره (1).

و قال الفخر الرازى فى التفسير (2): اتّفقت الأمّه على أنّها كانت مباحه فى ابتداء الإسلام، قال.:

وَ (3) رُوِیَ عَنِ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] وَ سَلَّمَ أَنَّهُ لَمَّا قَدِمَ مَکَّهَ فِی عُمْرَتِهِ تَزَیَّنَ نِسَاءُ مَکَّهَ، فَشَکَا أَصْحَابُ الرَّسُولِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ طُولَ الْعُزْبَهِ، فَقَالَ: اسْتَمْتِعُوا مِنْ هَذِهِ النِّسَاءِ (4).

و قد صرّح بهذا الاتّفاق کثیر من فقهاء الإسلام.

وَ رَوَی مُسْلِمٌ فِی صَحِیحِهِ (5)، وَ ابْنُ الْأَثِیرِ فِی جَامِعِ الْأُصُولِ (6)، عَنْ قَیْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ (7) یَقُولُ: کُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ]

1- انظر: الکافی 2- 44، التهذیب 2- 189، الاستبصار 2- 29، من لا یحضره الفقیه 3- 149، الخصال 1- 75، 106، 396، الاحتجاج 2- 306، 311، قرب الإسناد: 21، 77، 109، 110، 159، 160، 161، تحف العقول: 355، معانی الأخبار: 225، فقه الرضا (علیه السلام) : «30»- المحاسن: 330، السرائر: 483، تفسیر علیّ بن إبراهیم 1- 136، 2- 207، تفسیر العیّاشیّ 1- 233 و 234، المقنع للصدوق و الهدایه، و الانتصار للسیّد المرتضی، و المراسم لابن یعلی سلّار الدیلمیّ، و المبسوط و النهایه للشیخ الطوسیّ، و التحریر للعلّامه الحلّی 2- 27، و شرح اللمعه الدمشقیه 2- 82- حجریّه-، و الحدائق الناضره 6- 152، و جواهر الکلام 5- 165، و رساله المتعه للشیخ المفید- قدّس سرّه-، و غیرها کثیر.
2- تفسیر الفخر الرازیّ 10- 49 [3- 200]، و فیه: اتّفقوا، بدلا من: اتّفقت الأمّه.
3- لا توجد فی المصدر: قال و.
4- و قد ذکر فیه روایتین عن ابن عبّاس و عمران بحلّیّه المتعه، فراجع.
5- صحیح مسلم کتاب النّکاح باب نکاح المتعه برقم 1404 بطرق عدیده، و أورده البخاری فی صحیحه 8- 207 فی تفسیر سوره المائده، و فی النّکاح

باب تزويج المعسر الّذى معه القرآن و الإسلام، و باب ما يكره من التّبتّل و الخصاء.
6- جامع الأصول 10- 444 حديث 8986.
7- فى المصدرين: عبد اللّه بن مسعود.

لَيْسَ لَنَا (1) نِسَاءٌ، فَقُلْنَا: أَ لَا نَسْتَخْصِي (2)؟! فَنَهَانَا عَنْ ذَلِکَ، ثُمَّ رَخَّصَ لَنَا أَنْ نَسْتَمْتِعَ (3)، فَكَانَ أَحَدُنَا يَنْكِحُ الْمَرْأَةَ بِالثَّوْبِ إِلَى أَجَلٍ، ثُمَّ قَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحَرِّمُوا طَيِّباتِ ما أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَ لا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ (4).

و قد روى هذا الخبر فى المشكاه (5) و عدّه من المتّفق عليه.

وَ رَوَى الْبُخَارِيُّ (6) وَ مُسْلِمٌ (7) فِي صحيحهما [صَحِيحَيْهِمَا]، وَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي جَامِعِ الْأُصُولِ (8)، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ وَ عَنْ جَابِرٍ (9)، قَالا: خَرَجَ (10) عَلَيْنَا مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] قَدْ أَذِنَ لَكُمْ أَنْ تَسْتَمْتِعُوا (11) فَاسْتَمْتِعُوا .. يَعْنِي مُتْعَةَ النِّسَاءِ.

وَ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] أَتَانَا فَأَذِنَ لَنَا فِي الْمُتْعَةِ.

1- جاءت: معنا، بدلا من: لنا، فى المصدرين.
2- فى مطبوع البحار: أ لا نستحضى. و فى جامع الأصول: لا نختصى. قال فى الصّحاح 6- 2328: و خصيت الفحل خصاء- ممدودا-: إذا سللت خصيته. و كذا فى القاموس المحيط 4- 324، و مجمع البحرين 1- 124.
3- الكلمه مشوشه فى المطبوع من البحار.
4- المائده: 87. و رواه فى مسند أحمد بن حنبل 1- 420، و بطريق آخر فى صفحه: 432، و سنن البيهقىّ باب نكاح المتعه المجلّد السّابع بأربع طرق، و شرح معانى الآثار كتاب النّكاح باب نكاح المتعه، و مسند الشّافى: 94 قال: ثمّ رخّص لنا أن ننكح المرأه إلى أجل بالمسمى. و انظر صفحه: 216 أيضا.
5- مشكاه المصابيح: 3- 273.
6- صحيح البخارىّ 9- 148 و 149 فى النّكاح باب نهى النّبىّ (صلى الله عليه و آله) عن نكاح المتعه!!.
7- صحيح مسلم كتاب النّكاح باب نكاح المتعه برقم 1405 بطريقين.
8- جامع الأصول 11- 445 حديث 8988. و رواه أحمد بن حنبل فى مسنده 4- 47 و 51. و جاء فى شرح معانى الآثار للطحاوى كتاب النّكاح، باب نكاح المتعه باختلاف فى اللّفظ.
9- فى المصادر: جابر بن عبد اللّه.

10- فی المصدر: کنّا فی جیش فخرج.
11- فی (ک) : تتمتّعوا، و لا توجد فی المصادر: فاستمتعوا.

وَ رَوَى مُسْلِمٌ (1) فِی صَحِیحِهِ عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: قَدِمَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مُعْتَمِراً فَجِئْنَاهُ فِی مَنْزِلِهِ، فَسَأَلَهُ الْقَوْمُ عَنْ أَشْیَاءَ ثُمَّ ذَکَرُوا الْمُتْعَهَ، فَقَالَ: نَعَمْ اسْتَمْتَعْنَا عَلَی عَهْدِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ أَبِی بَکْرٍ وَ عُمَرَ (2).

وَ رَوَی مُسْلِمٌ (3)

أَیْضاً- وَ ذَکَرَهُ فِی جَامِعِ الْأُصُولِ (4)، عَنْ أَبِی الزُّبَیْرِ، قَالَ:

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ یَقُولُ: کُنَّا نَسْتَمْتِعُ بِالْقَبْضَهِ مِنَ التَّمْرِ وَ الدَّقِیقِ الْأَیَّامَ عَلَی عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] وَ أَبِی بَکْرٍ وَ عُمَرَ (5) حَتَّی نَهَی عَنْهُ عُمَرُ فِی شَأْنِ عَمْرِو بْنِ حُرَیْثٍ (6).

وَ عَنْ أَبِی نَضْرَهَ (7) قَالَ: کُنْتُ عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَأَتَاهُ آتٍ، فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَ ابْنَ الزُّبَیْرِ اخْتَلَفَا فِی الْمُتْعَتَیْنِ، فَقَالَ جَابِرٌ: فَعَلْنَاهُمَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی

1- صحیح مسلم 1- 395.
2- و أورده أبو داود فی مسنده المجلّد السّادس عشر باب الصّداق مختصرا، و رواه أحمد فی مسنده 3- 380، و ذکره المتّقی فی کنز العمّال 8- 294. و قال: أخرجه عبد الرّزّاق، و قریب منه ما جاء فی مسند أحمد بن حنبل 3- 304 عن جابر، و فی آخره: حتّی نهانا عمر.
3- صحیح مسلم 1- 395 کتاب النّکاح باب نکاح المتعه حدیث 1405.
4- جامع الأصول 11- 451 حدیث 8993.
5- لا توجد: و عمر، فی جامع الأصول.
6- و رواه البیهقیّ فی سننه المجلّد السّابع باب ما یجوز أن یکون مهرا بطریقین، و ذکره العسقلانیّ فی تهذیب التّهذیب 10- 371، و المتّقی الهندیّ فی کنز العمّال 8- 294، و قال فی آخره: و کنّا نعتدّ من المستمتع منهنّ بحیضه، قال: أخرجه عبد الرّزّاق. و جاء عن أبی سعید الخدریّ- کما فی مسند أحمد بن حنبل 3- 22- أنّه قال: کنّا نتمتّع علی عهد رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم بالثّوب. و قریب منه ما أخرجه الطّبریّ عن جابر کما فی کنز العمّال 8- 293، و انظر: عمده القارئ للعینی 8- 310، و بدایه المجتهد 2- 58، و غیرها.

7- صحیح مسلم 1- 395 کتاب الحجّ باب التّقصیر فی العمره، و انظر: مسند أحمد بن حنبل 1- 52 و 3- 325 و 356، 363 قد رواه بطرق، و سنن البیهقیّ 7- 206، و شرح معانی الآثار للطحاوی کتاب المناسک: 401، و کنز العمّال 5- 21 و 8- 293- 294 قال: أخرجه ابن جریر، و أحکام القرآن للجصاص 2- 178، و تفسیر الرّازیّ 3- 26، و الدّرّ المنثور 1- 216، و مسند الطّیالسیّ: 247.

اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] ، ثُمَّ نَهَانَا عُمَرُ عَنْهُمَا فَلَمْ نَعُدْ لَهُمَا (1).

وَ رَوَى مُسْلِمٌ (2)، عَنْ قَتَادَهَ، عَنْ أَبِی نَضْرَهَ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَأْمُرُ بِالْمُتْعَهِ وَ كَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَنْهَى عَنْهَا، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ:

عَلَى يَدَیَّ دَارَ الْحَدِيثُ، تَمَتَّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَلَمَّا قَامَ عُمَرُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ كَانَ يُحِلُّ لِرَسُولِهِ مَا شَاءَ بِمَا شَاءَ، وَ إِنَّ الْقُرْآنَ قَدْ نَزَلَ مَنَازِلَهُ فَ أَتِمُّوا الْحَجَّ وَ الْعُمْرَهَ لِلَّهِ كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ اثبوا [أَبِتُّوا] نِكَاحَ هَذِهِ النِّسَاءِ فَلَنْ أُوتَى بِرَجُلٍ نَكَحَ امْرَأَهً إِلَى أَجَلٍ إِلَّا رَجَمْتُهُ بِالْحِجَارَهِ (3).

1- و يؤيّده ما ذكره الطّحاوىّ فى شرح معانى الآثار فى كتاب النّكاح باب نكاح المتعه عن سعيد بن جبير، قال: سمعت عبد اللّه بن الزّبير يخطب- و هو يعرّض بابن عبّاس يعيب عليه قوله فى المتعه-، فقال ابن عبّاس: يسأل أمّه إن كان صادقا. فسألها، فقالت: صدق ابن عبّاس قد كان ذلک. فقال ابن عبّاس: لو شئت لسمّيت رجالا من قريش ولدوا فيها (يعنى فى المتعه) . و قريب منه ما فى محاضرات الرّاغب 2- 94، و كتاب العلم لابن عمر 2- 196، و مختصره: 226. و قال ابن عبد البرّ فى العقد الفريد 2- 139: قال ابن عبّاس: أوّل مجمر سطع فى المتعه مجمر آل الزّبير. و يقرب منه ما جاء فى صحيح مسلم أيضا 1- 354 بطريقين عن مسلم القرى و عبد الرّحمن، و روى فى مسند أبى داود الطّيالسىّ: 227 عن مسلم القرى، قال: دخلنا على أسماء بنت أبى بكر، فسألناها عن متعه النّساء؟. فقالت: فعلناها على عهد النّبىّ (صلى الله عليه و آله) . و ما رواه ابن جرير- على ما ذكره المتّقى الهندىّ فى كنز العمّال 8- 293 و 294، و ما أورده ابن حجر العسقلانىّ فى الإصابه 3- القسم الأوّل-: 114 و 133، 8- القسم الأوّل-: 133، و لاحظ: مسند الشّافعىّ: 132-. و روى ابن القيّم فى زاد المعاد 1- 219، عن أيّوب، قال عروه لابن عبّاس: أ لا تتّقى اللّه! ترخّص فى المتعه؟. فقال ابن عبّاس: سل أمّک يا عريه؟. فقال عروه: أمّا أبو بكر و عمر فلم يفعلا. فقال ابن عبّاس: و اللّه ما أراكم منتهين حتّى يعذبكم اللّه، نحدّثكم عن النّبىّ (صلى الله عليه و آله) و تحدّثون عن أبى بكر و عمر!.
2- صحيح مسلم 1- 467 كتاب النّكاح، باب نكاح المتعه.

3- نقله البيهقىّ فى سننه 7- 206، فقال: أخرجه مسلم فى الصّحيح من وجه آخر عن همّام، و فيه: عن عبد اللّه بن عمر أنّه سئل عن متعه النّساء، فقال: حرام، أما إنّ عمر بن الخطّاب لو أخذ فيها أحدا لرجمه بالحجاره. و فى مسند أبى داود الطّيالسىّ: 247، عن جابر بن عبد اللّه، قال: قال عمر: فلا أوتى برجل تزوّج امرأه إلى أجل إلّا رجمته. تجد قوله برجم المستمتع فى المصادر التاليه: سنن البيهقىّ 5- 21، كنز العمّال 8- 293، أحكام القرآن للجصاص 1- 342 و 345، و 2- 178، تفسير الرّازىّ 3- 26، الدّر المنثور 1- 216، و غيرها. قال الأمينى- رحمه اللّه- فى غديره: 6- 211: لمّا لم يكن رجم المتمتّع بالنّساء مشروعا و لم يحكم به فقهاء القوم لشبهه العقد هناک. قال الجصّاص بعد ذكر الحديث: فذكر عمر الرّجم فى المتعه جائز أن يكون على جهه الوعيد و التّهديد لينزجر النّاس عنها. فتدبّر و تبصّر.

وَ رَوَى التِّرْمِذِىُّ فِى صَحِيحِهِ (1)

عَلَى مَا حَكَاهُ الشَّهِيدُ الثَّانِى (2)، وَ الْعَلَّامَهُ (3) رَحِمَهُمَا اللَّهُ- أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الشَّامِ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ عَنْ مُتْعَهِ النِّسَاءِ؟. فَقَالَ:

هِىَ حَلَالٌ. فَقَالَ: إِنَّ أَبَاكَ قَدْ نَهَى عَنْهَا. فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَ رَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَبِى نَهَى عَنْهَا، وَصَنَعَهَا (4) رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] ، أَ نَتْرُكُ السُّنَّهَ وَ نَتَّبِعُ قَوْلَ أَبِى؟! (5).

وَ رَوَى شُعْبَهُ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَهَ، قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ هَذِهِ الْآيَهِ: فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ ... (6) أَ مَنْسُوخَهٌ هِىَ؟. فَقَالَ: لَا، ثُمَّ قَالَ الْحَكَمُ: قَالَ عَلِىُ

1- صحيح التّرمذىّ 3- 184 [1- 175] و لكنّ اللّفظ فيه: متعه الحجّ. و جاء فى زاد المعاد لابن القيّم 1- 194، و فى هامش شرح المواهب للزرقانى 2- 252.
2- الرّوضه البهيه فى شرح اللّمعه الدّمشقيّه 5- 283.
3- كشف الحقّ (نهج الحقّ و كشف الصّدق) : 283.
4- كذا، و فى المصادر: سنّها، و فى نسخه: صنعها.
5- جاء بنصه فى مسند أحمد بن حنبل بطرق صحيحه عندهم 2- 95 و 104، و 4- 436. و قد روى مثله فى تفسير القرطبىّ 2- 365 نقلا عن الدّارقطنى. و جاء قول ابن عمر بعبارات مختلفه فى موارد متعدّده، منها ما ذكره البيهقىّ فى سننه 5- 21: أ فكتاب اللّه عزّ و جلّ أحقّ أن يتّبع أم عمر. و جاء فيه أيضا: أ فرسول اللّه أحقّ أن تتّبعوا سننه أم عمر. نقله فى مجمع الزّوائد 1- 185 أيضا. قال الرّاغب الأصفهانىّ فى محاضراته 2- 94: قال يحيى بن أكثم لشيخ بالبصره: بمن اقتديت فى جواز المتعه؟. قال: بعمر بن الخطّاب. قال: كيف و عمر كان أشدّ النّاس فيها؟. قال: لأنّ الخبر الصّحيح أنّه صعد المنبر، فقال: إنّ اللّه و رسوله قد أحلّا لكم متعتين، و إنّى محرّمهما عليكم و أعاقب عليهما، فقبلنا شهادته و لم نقبل تحريمه. و انظر: مسند أحمد بن حنبل 2- 95، و لاحظ تكرار السّؤال عن ابن عمر فى متعه النّساء و متعه الحجّ و جوابه فيهما.
6- النّساء: 24.

بْنُ أَبِی طَالِبٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ: لَوْ لَا أَنَّ عُمَرَ نَهَی عَنِ الْمُتْعَهِ مَا زَنَی إِلَّا شَقًا (1)..

وَ قَالَ ابْنُ الْأَثِیرِ فِی النِّهَایَهِ (2): فِی حَدِیثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «مَا كَانَتِ الْمُتْعَهُ إِلَّا رَحْمَهً رَحِمَ اللَّهُ بِهَا أُمَّهَ مُحَمَّدٍ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] وَ سَلَّمَ لَوْ لَا نَهْیُهُ عَنْهَا مَا احْتَاجَ إِلَی الزِّنَا إِلَّا شَقًا».

أی إلّا قلیل من النّاس، من قولهم: غابت الشّمس إلّا شفا .. أی إلّا قلیلا من ضوئها عند غروبها. قال (3): و قال الأزهری: قوله: إلّا شفا .. أی إلّا أن یشفی، یعنی یشرف علی الزّنا و لا یواقعه، فأقام الاسم (4) مقام المصدر الحقیقی، و هو الإشفاء علی الشّی ء، و حرف كلّ شی ء شفاه.

وَ حَكَی الْفَخْرُ الرَّازِیُّ (5) فِی تَفْسِیرِ آیَهِ الْمُتْعَهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِیرٍ الطَّبَرِیِّ (6)، قَالَ: قَالَ عَلِیُّ بْنُ أَبِی طَالِبٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ: لَوْ لَا أَنَّ عُمَرَ نَهَی عَنِ الْمُتْعَهِ مَا زَنَی إِلَّا شَقِیٌّ (7).

1- و أورده الطّبریّ فی التّفسیر 5- 9 بإسناد صحیح، و الثّعلبیّ و الرّازیّ فی التّفسیر 10- 50 [3- 200] شطرا منه، و تفسیر أبی حیّان 3- 218، و تفسیر النّیشابوریّ، و الدّر المنثور 2- 140 بعدّه طرق، و فی الكلّ: ما زنی إلّا شقیّ. و قریب منه ورد عن ابن عبّاس، كما فی أحكام القرآن للجصاص 2- 179، و بدایه المجتهد لابن رشد 2- 58، و الفائق للزّمخشریّ 1- 331، و تفسیر القرطبیّ 5- 130 و فیه: إلّا شقیّ، و كذا فی الدّرّ المنثور 2- 140، و لسان العرب لابن منظور 19- 166، و تاج العروس 10- 200، و غیرها.
2- النّهایه 2- 488- 489.
3- أی ابن الأثیر.
4- فی المصدر زیاده: و هو الشفی.
5- تفسیر الفخر الرّازیّ 10- 49 [3- 200].
6- فی تفسیره: 5- 9.
7- و قریب منه ما رواه الطّحاویّ فی شرح معانی الآثار كتاب النّكاح، باب نكاح المتعه، عن عطا، عن ابن عبّاس. و قد جاء بصور مختلفه عن غیر واحد و بطرق عدیده فی الدّرّ المنثور 2- 110. و قال المتّقی الهندی فی كنز العمّال 8- 294: و أخرج الحافظ عبد الرّزّاق و أبو داود فی ناسخه و ابن

جرير الطّبريّ عن أمير المؤمنين عليه السّلام، قال: لو لا ما سبق من رأى عمر بن الخطّاب لأمرت بالمتعه، ثمّ ما زنى إلّا شقىّ.

وَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ، أَنَّهُ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْمُتْعَهُ فِی کِتَابِ اللَّهِ لَمْ تَنْزِلْ بَعْدَهَا آیَهٌ تَنْسَخُهَا، وَ أَمَرَنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] وَ تَمَتَّعْنَا بِهَا وَ مَاتَ وَ لَمْ یَنْهَنَا عَنْهُ ثُمَّ قَالَ رَجُلٌ بِرَأْیِهِ مَا شَاءَ (1).

و سیأتی فی خبر طویل رواه المفضّل، عن الصادق (علیه السلام) أوردناه فی المجلد الثالث عشر (2) و هو مشتمل علی سبب تحریمه المتعه (3)، و أنّه کان لمکان أخته عفراء.

ثمّ بعد الإحاطه بما فی المتن و التعالیق من المصادر الکثیره العدیده الوثیقه عند العامّه تقرأ فی مثل کتاب الوشیعه فی نقد عقائد الشیعه لموسی جار اللّه: 32 و 166- حیث بسط القول فی المتعه و قال ما ملخّصه-: إنّها من بقایا الأنکحه الجاهلیّه! و لم تکن حکما شرعیّا! و لم تکن مباحه فی شرع الإسلام! و نسخها لم یکن نسخ حکم شرعیّ و إنّما کان نسخ أمر جاهلیّ!، و وقع الإجماع علی تحریمها و لم ینزل فیها قرآن، و لا یوجد فی غیر کتب الشیعه قول لأحد أنّ: «فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ» نزل فیها، و لا یقول به جاهل یدعی أو یعی، و کتب الشیعه ترفع القول به إلی الباقر و الصادق، و أحسن الاحتمالین أنّ السند موضوع، و إلّا فالباقر و الصادق جاهل. و لا نعلم هل نضحک أو نبکی، فکأنّ الرجل یتکلّم فی الطیف فی عالم الأضغاث و الأحلام.

و قال العلّامه الأمینی فی الغدیر 3- 324: کنت أودّ أن لا أحدث لهذا الکتاب ذکرا، و أن لا یسمع أحد منه رکزا، فإنّه فی الفضائح أکثر منه فی عداد المؤلّفات، لکن طبع الکتاب و انتشاره حدانی إلی أن أوقف المجتمع علی مقدار الرجل و علی أنموذج ممّا سوّد به صحائفه، و کلّ صحیفه منه عار علی الأمّه و علی قومه أشدّ شنارا. و قد ذکر فی هذا المجلد من الغدیر الأکاذیب المفتراه علی الشیعه من جهّال أهل التسنّن و أجاب عنها بما لا مزید علیه.

1- و ذکر فی التّاج الجامع للأصول 2- 334، باب نکاح المتعه روایتین ممّا سلف و أسقط الباقی!.
2- بحار الأنوار 53- 26- 32، و 103- 297 و 298 و 306- 314، و قد سلف فیه 24- 294.

3- أقول: و الذى يظهر من كلمات عمر أنّه كان يعدّ متعه النساء من السفاح ! كما جاء فى كنز العمّال: ٨ _ ٢٩٤، و يرتّب عليها أحكام السفاح من الرجم، كما سلفت الروايات عنه فى ذلک. و عرف أنّه أوّل من نهى عن المتعه، كما عدّ العسكرىّ فى أوليّاته، و السيوطى فى تاريخ الخلفاء: 93، و القرمانى فى تاريخه- هامش الكامل- 1- 203، و النووى فى شرح المسلم، و القسطلانى فى الإرشاد 4- 169، و ابن حجر فى فتح البارى 4- 339، و 9- 141. و انظر: صحيح البخارىّ باب التمتّع، و صحيح مسلم 1- 395، 396، و مسند أحمد 3- 356 و 4- 436، و الموطأ لمالک 2- 30، و سنن البيهقىّ 7- 206، و تفسير الطبرىّ 5- 9، و أحكام القرآن للجصّاص 2- 178، و النهايه لابن الأثير 2- 249، و الغريبين للهروى، و الفائق للزمخشرى 1- 331، و تفسير القرطبىّ 5- 130 و 135، و تاريخ ابن خلّكان 1- 359، و المحاضرات للراغب 2- 94، و تفسير الرازىّ 3- 201، 202، و تفسير السيوطى 2- 140، و الجامع الكبير للسيوطى 8- 293، و شرح التجريد للقوشجى فى مبحث الإمامه، و غيرها كثير جدّا تربو على أربعين حديثا بين صحاح و حسان. و قد عدّ العلّامه الأمينى- رحمه اللّه- فى الغدير 6- 220- 222 أكثر من عشرين مجوّزا من الصحابه و التابعين.

و أمّا متعه الحجّ (1): فلا خلاف بين المسلمين فى شرعيّتها و بقاء حكمها.

و اختلف فقهاء العامّه (2) فى أنّه هل هى أفضل أنواع الحجّ أم لا؟ فقال الشافعى- فى أحد قوليه (3)

و مالک (4): إنّ التمتّع أفضل، و قال الشافعى فى قوله الآخر (5): إنّ أفضلها الإفراد ثم التمتّع ثم القران.

و يدلّ على شرعيّتها قوله تعالى: فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَهِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ (6).

وَ مِنَ الْأَخْبَارِ الْوَارِدَهِ فِيهَا مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى صَحِيحِهِ (7) بِأَرْبَعَهِ أَسَانِيدَ،

1- و يقال لها: حجّ التمتّع، و هى باختصار أنّ من لم يكن أهله حاضرى المسجد الحرام صحّ له أن يحرم من الميقات للعمره فى أشهر الحجّ، فيأتى مكّه و يطوف بالبيت سبعا و يصلّى ركعتى الطواف ثمّ يسعى و يقصّر و يحلّ من إحرامه، فيباح له كلّ ما حرم عليه بالإحرام .. و من هنا قيل له التمتّع لكونه مأخوذا من الاستمتاع و الالتذاذ.
2- كما جاء مفصّلا فى الشرح الكبير 3- 239، و المجموع 7- 152، و 163، و فتح العزيز 7- 106، و المغنى 3- 238، و بدايه المجتهد 1- 335، و التفسير الكبير: 155، و نيل الأوطار 5- 41، و معالم السنن 2- 301، و أحكام القرآن للقرطبىّ 2- 387، و غيرها.
3- ذكره فى فتح العزيز 7- 106، و المجموع 7- 151، و التفسير الكبير 5- 155، و المنهاج (متن) مغنى المحتاج 1- 514، و المغنى 3- 238، و الشرح الكبير 3- 239، و القوانين الفقهيّه: 133.
4- ذكره فى التفسير الكبير 5- 155، و كذا فى نيل الأوطار 5- 41.
5- قاله فى المجموع 7- 151، و منهاج (متن) مغنى المحتاج 1- 514، و غيرهما.
6- البقره: 196.
7- صحيح مسلم كتاب الحجّ باب إحرام النّفساء حديث 1210 و 1218، و باب حجّه النّبىّ (صلى الله عليه و آله) حديث 1228.

وَ أَوْرَدَهُ فِی جَامِعِ الْأُصُولِ (1) أَیْضاً، قَالَ (2): وَ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (3) بِطُولِهِ، وَ أَخْرَجَ النَّسَائِیُّ (4) أَطْرَافاً مُتَفَرِّقَةً مِنْهُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِیهِ عَلَیْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: دَخَلْتُ (5) عَلَی جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِیِّ فَسَأَلَ عَنِ الْقَوْمِ حَتَّی انْتَهَی إِلَیَّ، فَقُلْتُ: أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ، فَأَهْوَی بِیَدِهِ إِلَی رَأْسِی، فَنَزَعَ زِرِّیَ الْأَعْلَی، ثُمَّ نَزَعَ زِرِّیَ الْأَسْفَلَ ثُمَّ وَضَعَ کَفَّهُ (6) بَیْنَ ثَدْیَیَّ- وَ أَنَا یَوْمَئِذٍ غُلَامٌ شَابٌّ فَقَالَ:

مَرْحَباً بِکَ یَا ابْنَ أَخِی، سَلْ عَمَّا شِئْتَ؟ فَسَأَلْتُهُ- وَ هُوَ أَعْمَی وَ قَدْ (7) حَضَرَ وَقْتُ الصَّلَاهِ، فَقَامَ فِی نِسَاجِهِ مُلْتَحِفاً بِهَا، کُلَّمَا وَضَعَهَا عَلَی مَنْکِبِهِ رَجَعَ طَرَفَاهَا إِلَیْهِ مِنْ صِغَرِهَا، وَ رِدَاؤُهُ إِلَی جَنْبِهِ عَلَی الْمِشْجَبِ (8) فَصَلَّی بِنَا- فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِی عَنْ حَجَّهِ

1- ذکر طرفا منه فی جامع الأصول 3- 73 حدیث 1352، و فصله فیه 3- 459- 474 حدیث 1796، فلاحظ.
2- فی (س) : و قال. أی ابن الأثیر فی جامع الأصول.
3- سنن أبی داود کتاب المناسک باب صفه حجّه النّبیّ (صلی الله علیه و آله) حدیث 1905 و 1907 و 1908 و 1909.
4- سنن النّسائیّ 1- 122 و 123 کتاب الطّهاره باب الاغتسال من النّفاس، و 5- 43 و 44، باب کراهیه الثّیاب المصبّغه للمحرم، و باب ترک التّسمیه عند الإهلال، و باب الحجّ بغیر نیّه یقصدها المحرم، و باب العمل فی الإهلال، و باب إهلال النّفساء، و باب سوق الهدی، و باب کیف یطوف أوّل ما یقدم و علی أی شقّیه یأخذ إذا استلم الحجر، و باب ذکر الصّفا و المروه، و باب التّکبیر علی الصّفا، و باب الذّکر و الدّعاء علی الصّفا، و باب القول بعد رکعتی الطّواف، و باب رفع الیدین فی الدّعاء بعرفه، و باب فیمن لم یدرک صلاه الصّبح مع الإمام، و باب إیضاع فی وادی محسّر، و باب عدد الحصی الّتی یرمی بها الجمار، و کتاب مواقیت الصّلاه، باب الجمع بین الظّهر و العصر بعرفه. و فی سنن ابن ماجه کتاب المناسک باب حجّه الرّسول (صلی الله علیه و آله) حدیث 3074.
5- فی جامع الأصول: دخلنا.
6- فی المصدر: یده، بدلا من: کفّه.
7- فی جامع الأصول لا توجد: قد.
8- جاء فی حاشیه (ک) : و فی الحدیث: ذکر المشجب- و هو بکسر المیم-: خشبات تضمّ رءوسها و تفرّج قوائمها یلقی علیها الثّیاب و تعلّق علیه

الأسقيه لتبريد الماء. مجمع. انظر: مجمع البحرين 2- 86، و قد تعرّض المصنّف- ره- لمعنى هذه الكلمه فى بيانه.

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] .

فَقَالَ بِيَدِهِ فَعَقَدَ تِسْعاً (1)، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] مَكَثَ تِسْعَ سِنِينَ لَمْ يَحُجَّ، ثُمَّ أَذِّنَ فِي النَّاسِ فِي الْعَاشِرَةِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] حَاجٌّ فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ بَشَرٌ كَثِيرٌ كُلُّهُمْ يَلْتَمِسُ أَنْ يَأْتَمَّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَ يَعْمَلَ مِثْلَ عَمَلِهِ، فَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى إِذَا (2) أَتَيْنَا ذَا الْحُلَيْفَهِ، فَوَلَدَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ (3) مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] كَيْفَ أَصْنَعُ ؟. قَالَ:

اغْتَسِلِي وَ اسْتَثْفِرِي (4) بِثَوْبٍ وَ أَحْرِمِي، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله) فِي الْمَسْجِدِ فَرَكِبَ (5) الْقَصْوَاءَ حَتَّى إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ إِلَى الْبَيْدَاءِ، نَظَرْتُ إِلَى مَدِّ بَصَرِي بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ رَاكِبٍ وَ مَاشٍ، وَ عَنْ يَمِينِهِ مِثْلُ ذَلِكَ، وَ عَنْ يَسَارِهِ مِثْلُ ذَلِكَ، وَ مِنْ خَلْفِهِ مِثْلُ ذَلِكَ، وَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] بَيْنَ أَظْهُرِنَا وَ عَلَيْهِ يَنْزِلُ الْقُرْآنُ وَ هُوَ يَعْرِفُ تَأْوِيلَهُ وَ مَا (6) عَمِلَ بِهِ مِنْ شَيْ ءٍ عَمِلْنَا بِهِ، فَأَهَلَّ بِالتَّوْحِيدِ: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ إِنَّ الْحَمْدَ وَ النِّعْمَةَ لَكَ وَ الْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ»، وَ أَهَلَّ النَّاسُ بِهَذَا الَّذِي يُهِلُّ (7) بِهِ، فَلَمْ يَزِدْ (8) رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] شَيْئاً

1- فی المصدر: فعقد بیده تسعا- من دون: فقال، و بتقدیم و تأخیر-.
2- لا توجد: إذا، فی الجامع.
3- فی (س) : عمیر، و هو غلط.
4- کذا، و فی المصدر: استثفری، و هو الظّاهر. و الاستثفار: أن یدخل إزاره بین فخذیه ملویّا، کما فی القاموس 1- 383. و قال فی النّهایه 1- 214: فیه: أنّه أمر المستحاضه أن تستثفر .. هو أن تشدّ فرجها بخرقه عریضه بعد أن تحتشی قطنا و توثق طرفیها فی شی ء تشدّه علی وسطها فتمنع بذلک سیل الدّم، و هو مأخوذ من ثفر الدّابّه الّذی یجعل تحت ذنبها.
5- فی الجامع: ثمّ رکب.
6- فی (س) : فما. و هی نسخه جاءت فی (ک) .
7- فی المصدر: یهلّون- بصیغه الجمع-.
8- جاء فی (ک) : فلم یزده. و فی المصدر: فلم یردّ.

مِنْهُمْ (1) وَ لَزِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] تَلْبِيَتَهُ، قَالَ جَابِرٌ: لَسْنَا نَنْوِي إِلَّا الْحَجَّ، لَسْنَا نَعْرِفُ الْعُمْرَةَ حَتَّى إِذَا أَتَيْنَا (2) الْبَيْتَ مَعَهُ اسْتَلَمَ الرُّكْنَ فَرَمَلَ (3) ثَلَاثاً وَ مَشَى أَرْبَعاً، ثُمَّ نَفَذَ إِلَى مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ (عليه السلام)، فَقَرَأَ: وَ اتَّخِذُوا مِنْ مَقامِ إِبْراهِيمَ مُصَلًّى (4)، فَجَعَلَ الْمَقَامَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ الْبَيْتِ، وَ كَانَ (5) أَبِي يَقُولُ- وَ لَا أَعْلَمُهُ ذَكَرَهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] - كَانَ يَقْرَأُ (6) فِي الرَّكْعَتَيْنِ: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ قُلْ يا أَيُّهَا الْكافِرُونَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الرُّكْنِ فَاسْتَلَمَهُ ثُمَّ خَرَجَ مِنَ الْبَابِ (7) إِلَى الصَّفَا، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الصَّفَا قَرَأَ: إِنَّ الصَّفا وَ الْمَرْوَةَ مِنْ شَعائِرِ اللَّهِ (8) ابْدَءُوا بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ، فَبَدَأَ بِالصَّفَا فَرَقِيَ عَلَيْهِ حَتَّى رَأَى الْبَيْتَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَوَحَّدَ اللَّهَ وَ كَبَّرَهُ، وَ قَالَ: «لا إِلهَ إِلَّا اللَّهُ* وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَ لَهُ الْحَمْدُ وَ هُوَ عَلى كُلِّ شَيْ ءٍ قَدِيرٌ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ أَنْجَزَ وَعْدَهُ، وَ نَصَرَ عَبْدَهُ، وَ هَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ»، ثُمَّ دَعَا بَيْنَ ذَلِكَ، فَقَالَ مِثْلَ هَذَا (9) ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ نَزَلَ إِلَى الْمَرْوَةِ حَتَّى إِذَا انْصَبَّتْ (10) قَدَمَاهُ فِي بَطْنِ الْوَادِي، رَمَلَ (11) حَتَّى إِذَا صَعِدْنَا مَشَى حَتَّى أَتَى الْمَرْوَةَ .. فَفَعَلَ عَلَى الْمَرْوَةِ كَمَا فَعَلَ عَلَى الصَّفَا، حَتَّى إِذَا كَانَ آخِرُ طَوَافِهِ (12) عَلَى

1- فى الجامع لابن الأثير: منه.
2- توجد نسخه بدل فى (ک): لقينا.
3- قال فى النّهايه 2- 265: يقال: رمل يرمل رملا و رملانا: إذا أسرع فى المشى و هزّ منكبيه.
4- البقره: 125. و لا توجد فى (س): مصلى، و فيها: و كان يقرأ مصلّى. و خطّ عليها فى (ک)، و هو الظّاهر.
5- فى المصدر: فكان.
6- لا توجد: كان يقرأ، فى (س).
7- من الباب لا توجد فى (س).
8- البقره: 158.
9- فى المصدر: قال: هذا.
10- فى (ک): نصبت.
11- فى صحيح مسلم: سعى، بدلا من: رمل.
12- فى جامع الأصول: طواف- بلا ضمير-.

الْمَرْوَهِ قَالَ: لَوْ أَنِّی اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِی مَا اسْتَدْبَرْتُ لَمْ أَسُقِ الْهَدْیَ وَ جَعَلْتُهَا عُمْرَةً، فَمَنْ کَانَ مِنْکُمْ لَیْسَ مَعَهُ هَدْیٌ فَلْیُحِلَّ وَ لْیَجْعَلْهَا عُمْرَةً، فَقَامَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِکِ بْنِ جُعْشُمٍ، فَقَالَ: یَا رَسُولَ اللَّهِ! أَ لِعَامِنَا هَذَا أَمْ لِلْأَبَدِ؟. فَشَبَّکَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] أَصَابِعَهُ وَاحِدَةً فِی الْأُخْرَی، وَ قَالَ: دَخَلَتِ الْعُمْرَهُ فِی الْحَجِّ هَکَذَا ..

مَرَّتَیْنِ، لَا، بَلْ لِأَبَدِ أَبَدٍ. وَ قَدِمَ عَلِیٌّ عَلَیْهِ السَّلَامُ مِنَ الْیَمَنِ بِبُدْنِ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] فَوَجَدَ فَاطِمَهَ عَلَیْهَا السَّلَامُ مِمَّنْ حَلَّ وَ لَبِسَتْ ثِیَاباً صَبِیغاً وَ اکْتَحَلَتْ، فَأَنْکَرَ ذَلِکَ عَلَیْهَا، فَقَالَتْ: إِنَّ أَبِی أَمَرَنِی بِهَذَا. قَالَ: فَکَانَ [وَ کَانَ] (1) عَلِیٌّ عَلَیْهِ السَّلَامُ یَقُولُ بِالْعِرَاقِ: فَذَهَبْتُ إِلَی رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ- مُحَرِّشاً عَلَی فَاطِمَهَ لِلَّذِی صَنَعَتْ مُسْتَفْتِیاً لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] فِیمَا ذَکَرَتْ عَنْهُ- فَأَخْبَرْتُهُ أَنِّی أَنْکَرْتُ ذَلِکَ عَلَیْهَا (2)، فَقَالَ: صَدَقَتْ .. صَدَقَتْ، مَا ذَا قُلْتَ حِینَ إِذَا (3) فَرَضْتَ الْحَجَّ؟. قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنِّی أُهِلُّ بِمَا أَهَلَّ بِهِ رَسُولُکَ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ].

فَقَالَ: فَإِنَّ مَعِیَ الْهَدْیَ فَلَا تُحِلَّ. قَالَ (4): فَکَانَ جَمَاعَهُ الْهَدْیِ الَّذِی قَدِمَ بِهِ عَلِیٌّ عَلَیْهِ السَّلَامُ مِنَ الْیَمَنِ وَ الَّذِی أَتَی بِهِ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] مِائَهً، قَالَ: فَحَلَّ النَّاسُ کُلُّهُمْ وَ قَصَّرُوا إِلَّا رَسُولَ اللَّهِ (5) صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] وَ مَنْ کَانَ مَعَهُ هَدْیٌ، فَلَمَّا کَانَ یَوْمُ التَّرْوِیَهِ تَوَجَّهُوا إِلَی مِنًی فَأَهَلُّوا بِالْحَجِّ .. وَ سَاقَ الْحَدِیثَ بِطُولِهِ إِلَی قَوْلِهِ: ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَی الْمَنْحَرِ فَنَحَرَ ثَلَاثاً وَ سِتِّینَ بَدَنَهً بِیَدِهِ، ثُمَّ أَعْطَی عَلِیّاً فَنَحَرَ مَا بَقِیَ (6) وَ أَشْرَکَهُ فِی هَدْیِهِ، ثُمَّ أَمَرَ مِنْ کُلِّ بَدَنَهٍ بِبَضْعَهٍ فَجُعِلَتْ فِی قِدْرٍ فَطُبِخَتْ فَأَکَلَا مِنْ لَحْمِهَا وَ شَرِبَا مِنْ مَرَقِهَا، ثُمَّ رَکِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ]

1- فی المصدر: و کان.
2- هنا سقط و هو: فقالت: أبی أمرنی بهذا. جاء فی المصدر.
3- لا توجد: إذا، فی المصدر.
4- فی (س): زیاده: لی، بعد قال، و کتب بعدها رمز نسخه بدل صحیحه (صح د). و لا توجد فی المصدر. و فی (ک): قال: قال لی، و خطّ علی: قال لی.
5- فی جامع الأصول: إلّا النّبی.
6- فی المصدر: ما غبر.

فَأَفَاضَ إِلَى الْبَيْتِ فَصَلَّى بِمَكَّةَ الظُّهْرَ، فَأَتَى بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَسْقُونَ (1) عَلَى زَمْزَمَ، فَقَالَ: انْزِعُوا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَلَوْ لَا أَنْ يَغْلِبَكُمُ النَّاسُ عَلَى سِقَايَتِكُمْ لَنَزَعْتُ مَعَكُمْ، فَنَاوَلُوهُ دَلْواً فَشَرِبَ مِنْهُ.

قال فى النهايه (2) فى حديث جابر: فقام فى نساجه ملتحفا بها: هى (3) ضرب من الملاحف منسوجه كأنّها سمّيت بالمصدر، يقال: نسجت أنسج نسجا و نساجه.

و قال (4): فى حديث جابر: فقام و ثوبه على المشجب: هو- بكسر الميم-:

عيدان تضمّ رءوسها و يفرّج بين قوائمها و توضع عليها الثّياب، و قد يعلّق (5) عليها الأسقيه لتبريد الماء، و هو من تشاجب الأمر: إذا اختلط.

وَ رَوَى الْبُخَارِيُّ (6) فِي صَحِيحِهِ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] أَهَلَّ وَ أَصْحَابَهُ بِالْحَجِّ وَ لَيْسَ مَعَ أَحَدٍ مِنْهُمْ هَدْيٌ غَيْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَ طَلْحَةَ، وَ كَانَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدِمَ (7) مِنَ الْيَمَنِ وَ مَعَهُ الْهَدْيُ، فَقَالَ: أَهْلَلْتُ بِمَا أَهَلَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] ، وَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَذِنَ لِأَصْحَابِهِ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً يَطُوفُوا بِالْبَيْتِ ثُمَّ يُقَصِّرُوا وَ يُحِلُّوا إِلَّا مَنْ مَعَهُ الْهَدْيُ، فَقَالُوا: أَ نَنْطَلِقُ إِلَى مِنًى وَ ذَكَرُ أَحَدِنَا يَقْطُرُ، فَبَلَغَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] ، فَقَالَ: لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا هَدَيْتُ (8)، وَ لَوْ لَا أَنَّ مَعِيَ الْهَدْيَ

1- جاءت زياده: و هم، قبل: يسقون، فى المصدر.
2- النهايه 5- 46، و انظر: لسان العرب 2- 376.
3- لا توجد: هى، فى (س).
4- ابن الأثير فى النهايه 2- 445، و نحوها فى لسان العرب 1- 484، و انظر: مجمع البحرين 2- 86.
5- فى المصدر: و تعلق.
6- صحيح البخارىّ 3- 402 فى كتاب الحجّ فى أبواب متعدّده.
7- فى المصدر: فقدم علىّ (عليه السلام).
8- فى المصدر: ما أهديت.

لَأَحْلَلْتُ .. وَ سَاقَ الْحَدِيثَ إِلَى قَوْلِهِ: وَ إِنَّ سُرَاقَةَ بْنَ مَالِكِ بْنِ جُعْثُمٍ (1) لَقِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَ هُوَ بِالْعَقَبَهِ وَ هُوَ يَرْمِيهَا، فَقَالَ: أَ لَكُمْ هَذِهِ خَاصَّةً يَا رَسُولَ اللَّهِ؟. فَقَالَ: لِلْأَبَدِ (2).

وَ قَدْ رَوَى الْبُخَارِيُّ (3) وَ مُسْلِمٌ (4) وَ النَّسَائِيُّ (5) وَ أَبُو دَاوُدَ (6) قَرِيباً مِنْ هَذِهِ الرِّوَايَهِ بِأَسَانِيدَ مُتَكَثِّرهٍ وَ أَلْفَاظٍ مُتَقَارِبَهٍ عَنْ جَابِرٍ، وَ هِيَ مَذْكُورَهٌ فِي جَامِعِ الْأُصُولِ (7).

وَ رَوَى الْبُخَارِيُّ (8)، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] بِالْبَطْحَاءِ- وَ هُوَ مُنِيخٌ (9)

فَقَالَ: أَ حَجَجْتَ؟. قُلْتُ: نَعَمْ.

قَالَ: بِمَا أَهْلَلْتَ؟. قُلْتُ: لَبَّيْكَ بِإِهْلَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ]. قَالَ:

أَحْسَنْتَ، طُفْ بِالْبَيْتِ وَ بِالصَّفَا وَ الْمَرْوَهِ ثُمَّ أَحِلَّ، فَطُفْتُ بِالْبَيْتِ وَ بِالصَّفَا وَ الْمَرْوَهِ ثُمَّ أَتَيْتُ امْرَأَهً مِنْ قَيْسٍ، فقلت [فَفَلَتْ] رَأْسِي، ثُمَّ أَهْلَلْتُ بِالْحَجِّ، فَكُنْتُ أُفْتِي بِهِ حَتَّى كَانَ فِي خِلَافَهِ عُمَرَ، فَقَالَ: إِنْ أَخَذْنَا بِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُنَا بِالتَّمَامِ، وَ إِنْ أَخَذْنَا بِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] فَإِنَّهُ لَمْ يُحِلَّ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ (10).

1- كذا فى طبعتى البحار، و الظّاهر: جعشم، كما فى المصدر و سيأتى التّصريح به.
2- و جاء باختلاف يسير فى صحيح مسلم كتاب الحجّ باب بيان وجوب الإحرام حديث 1213.
3- صحيح البخارىّ 3- 403 فى كتاب الحجّ فى أبواب عديده. و نقله عن ابن عبّاس فيه 3- 148.
4- صحيح مسلم كتاب الحجّ باب وجوه الإحرام حديث 1214، 1215، 1216، و روى عن سراقه بن مالک فيه 1- 346.
5- سنن النّسائىّ 5- 178 و 179 كتاب الحجّ باب إباحه فسخ الحجّ بعمره لمن لم يسق الهدى.
6- سنن أبى داود كتاب المناسک باب فى إفراد الحجّ، أحاديث 1785، 1786، 1787، 1788، 1789، و أخرج عن سراقه فيه 2- 282.

7- جامع الأصول 3- 127- 134 حديث 1413 بألفاظ مختلفه و مصادر عديده. و رواه أحمد بن حنبل فى المسند 3- 305، و غيره من أئمّه الحديث منهم.
8- صحيح البخارىّ 3- 491 كتاب الحجّ باب متى يحلّ المعتمر.
9- فى (ک): متيح. و فى المصدر: و هو منيخ بالبطحاء.
10- جاء مقاربا لهذا فى صحيح مسلم كتاب الحجّ باب نسخ التّحلّل من الإحرام و الأمر بالتّمام حديث 1221.

و مثله روى فى موضع آخر بأدنى تغيير (1).

- وَ رَوَى فِى جَامِعِ الْأُصُولِ (2)، عَنِ النَّسَائِىِّ (3)

مِثْلَهُ.

وَ رَوَى الْبُخَارِىُّ (4) أَيْضاً، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] لِخَمْسٍ بَقِينَ مِنْ ذِى الْقَعْدَهِ لَا نَرَى إِلَّا الْحَجَّ، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنْ مَكَّهَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْىٌ إِذَا طَافَ وَ سَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَ الْمَرْوَهِ أَنْ يُحِلَّ، قَالَ: فَدَخَلَ عَلَيْنَا يَوْمَ النَّحْرِ بِلَحْمِ بَقَرٍ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟.

فَقِيلَ: ذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ عَنْ أَزْوَاجِهِ.

وَ قَدْ حَكَى فِى جَامِعِ الْأُصُولِ (5)، عَنِ الْبُخَارِىِّ وَ مُسْلِمٍ (6) وَ أَبِى دَاوُدَ (7) وَ الْمُوَطَّإِ (8) رِوَايَاتٍ كَثِيرَهٍ عَنْ عَائِشَهَ تُؤَدِّى مُؤَدَّى هَذِهِ الرِّوَايَهِ.

1- صحيح البخارىّ كتاب الحجّ باب من أحلّ فى زمن النبىّ صلّى اللّه عليه و آله، و باب التمتّع و القران و الإفراد بالحج، و باب الذبح قبل الحلق، و كتاب المغازى باب بعث أبى موسى و معاذ إلى اليمن، باب حجّه الوداع، و الألفاظ مختلفه فيه فراجع. و جاء فى مسند أحمد بن حنبل 4- 393 و 395 و 410 ثلاث روايات أكثر تفصيلا عن أبى موسى، و رواها البيهقىّ فى سننه 4- 388.
2- جامع الأصول 3- 153- 155 حديث 1417.
3- سنن النّسائىّ 5- 153 كتاب الحجّ باب التّمتّع.
4- صحيح البخارىّ 1- 341 فى الحيض، باب كيف كان بدء الحيض، باب تقضى الحائض المناسک كلّها إلّا الطّواف بالبيت، و كتاب الحجّ باب الحجّ على الرّحل، و باب قول اللّه تعالى: «الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُوماتٌ» ..، و أبواب أخر. و نقله عنه فى جامع الأصول 3- 146.
5- جامع الأصول 3- 140- 150 حديث 1415.
6- صحيح مسلم كتاب الحجّ باب بيان وجوه الإحرام، و أنّه يجوز إفراد الحجّ، حديث 1211.
7- سنن أبى داود كتاب المناسک باب فى إفراد الحجّ حديث 1778- 1783.

8- موطّأ مالک 1- 410- 412 کتاب الحجّ باب دخول الحائض مکّه. و انظر سنن النّسائیّ کتاب الحجّ باب إباحه فسخ الحجّ بعمره لمن لم یسق الهدی حدیث 1775 1778.

وَ رَوَى الْبُخَارِیُّ (1) أَیْضاً، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ مُتْعَهِ الْحَجِّ، فَقَالَ: أَهَلَّ الْمُهَاجِرُونَ وَ الْأَنْصَارُ وَ أَزْوَاجُ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] فِی حَجَّهِ الْوَدَاعِ وَ أَهْلَلْنَا، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَکَّهَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ]: اجْعَلُوا إِهْلَالَکُمْ بِالْحَجِّ عُمْرَهً إِلَّا مَنْ قَلَّدَ الْهَدْیَ، طُفْنَا بِالْبَیْتِ وَ بِالصَّفَا وَ الْمَرْوَهِ وَ أَتَیْنَا النِّسَاءَ وَ لَبِسْنَا الثِّیَابَ، وَ قَالَ: مَنْ قَلَّدَ الْهَدْیَ فَإِنَّهُ لَا یُحِلُّ حَتَّی یَبْلُغَ الْهَدْیُ مَحِلَّهُ، ثُمَّ أَمَرَنَا عَشِیَّهَ التَّرْوِیَهِ أَنْ نُهِلَّ بِالْحَجِّ، فَإِذَا فَرَغْنَا مِنَ الْمَنَاسِکِ جِئْنَا فَطُفْنَا بِالْبَیْتِ وَ بِالصَّفَا وَ الْمَرْوَهِ فَقَدْ (2) تَمَّ حَجُّنَا وَ عَلَیْنَا الْهَدْیُ، کَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَی (3): فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَهِ إِلَی الْحَجِّ فَمَا اسْتَیْسَرَ مِنَ الْهَدْیِ فَمَنْ لَمْ یَجِدْ فَصِیامُ ثَلاثَهِ أَیَّامٍ فِی الْحَجِّ وَ سَبْعَهٍ إِذا رَجَعْتُمْ (4) إِلَی أَمْصارِکُمُ الشَّاهُ تُجْزِی، فَجَمَعُوا نُسُکَیْنِ فِی عَامٍ (5) بَیْنَ الْحَجِّ وَ الْعُمْرَهِ، فَإِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَهُ فِی کِتَابِهِ وَ سُنَّهِ نَبِیِّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] وَ أَبَاحَهُ نَاسٌ غَیْرَ أَهْلِ مَکَّهَ، قَالَ اللَّهُ: ذلِکَ لِمَنْ لَمْ یَکُنْ أَهْلُهُ حاضِرِی الْمَسْجِدِ الْحَرامِ (6) وَ أَشْهُرُ الْحَجِّ الَّذِی (7) ذَکَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ: شَوَّالٌ، وَ ذُو الْقَعْدَهِ، وَ ذُو الْحِجَّهِ، فَمَنْ تَمَتَّعَ فِی هَذِهِ الْأَشْهُرِ فَعَلَیْهِ دَمٌ أَوْ صَوْمٌ.

و الرفث: الجماع، و الفسوق: المعاصی، و الجدال:

المراء (8).

وَ عَنْ أَبِی حَمْزَهَ (9)، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الْمُتْعَهِ، فَأَمَرَنِی بِهَا، وَ سَأَلْتُهُ

1- صحیح البخاریّ 3- 345- 346 تعلیق فی الحجّ، باب قول اللّه تعالی: «ذلِکَ لِمَنْ لَمْ یَکُنْ أَهْلُهُ حاضِرِی الْمَسْجِدِ الْحَرامِ». باختلاف یسیر.
2- فی المصدر: و قد.
3- خط علی لفظ: تعالی، فی (س). و لا یوجد لفظ الجلاله و أوّل الآیه فی المصدر.
4- البقره: 196.
5- قد تقرأ الکلمه فی (ک): عامین.
6- البقره: 196.
7- فی المصدر: الّتی، و هو الظّاهر.
8- و أورده ابن الأثیر فی جامع الأصول 3- 120- 122 حدیث 1404، و حکاه عن الجمع بین الصحیحین للحمیدی، و ذکره الحافظ فی فتح الباری 3-

.345
9- صحيح البخارىّ 3- 426- 428 [3- 114] كتاب الحجّ باب «فمن تمتّع بالعمره إلى الحجّ».

عَنِ الْهَدْیِ، فَقَالَ: جَزُورٌ (1) أَوْ بَقَرَهٌ أَوْ شَاهٌ أَوْ شِرْکٌ فِی دَمٍ، قَالَ: وَ کَانَ نَاسٌ کَرِهُوهَا، فَنِمْتُ فَرَأَیْتُ فِی الْمَنَامِ کَأَنَّ إِنْسَاناً یُنَادِی: حَجٌّ مَبْرُورٌ وَ عُمْرَهٌ (2) مُتَقَبَّلَهٌ، فَأَتَیْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَحَدَّثْتُهُ، فَقَالَ: اللَّهُ أَکْبَرُ (3) سُنَّهُ أَبِی الْقَاسِمِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] (4).

وَ رَوَی مُسْلِمٌ قَرِیباً مِنْهَا (5).

وَ رَوَی فِی جَامِعِ الْأُصُولِ (6)، عَنْ مُسْلِمٍ (7) وَ النَّسَائِیِّ (8)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ]: هَذِهِ عُمْرَهٌ اسْتَمْتَعْنَا بِهَا، فَمَنْ لَمْ یَکُنْ مَعَهُ الْهَدْیُ فَلْیُحِلَّ الْحِلَّ کُلَّهُ، فَإِنَّ الْعُمْرَهَ قَدْ دَخَلَتْ فِی الْحَجِّ إِلَی یَوْمِ الْقِیَامَهِ.

1- فی المصدر: فیها جزور.
2- خ ل: متعه، جاءت فی المصدر، و وردت فی جامع الأصول.
3- اللّه أکبر، مکرره فی المصدر.
4- و رواه السّیوطیّ فی الدّرّ المنثور 1- 217 نقلا عن البخاریّ، و قال العسقلانی فی إرشاد السّاری 3- 204 فی قوله: و کان ناسا کرهوها ..: یعنی کعمر بن الخطّاب و عثمان بن عفّان و غیرهما ممّن نقل الخلاف فی ذلک.
5- صحیح مسلم کتاب الحجّ باب جواز العمره فی أشهر الحجّ حدیث 1242. و نقله السّیوطیّ عن مسلم فی الدّرّ المنثور 1- 217. و أورده- و الّذی قبله- ابن الأثیر فی جامع الأصول 3- 124- 125 حدیث 1407.
6- جامع الأصول 3- 134- 138 وسط الحدیث من 1414.
7- صحیح مسلم کتاب الحجّ باب جواز العمره فی أشهر الحجّ حدیث 1240- 1241.
8- سنن النّسائیّ 5- 180- 202 کتاب الحجّ باب الوقت الّذی وافی فیه النّبیّ (صلی الله علیه و آله) مکّه، و باب إباحه فسخ الحجّ بعمره لمن لم یسق الهدی. و أخرجه أحمد بن حنبل فی مسنده 1- 252. و بألفاظ مختلفه- و المعنی واحد- جاءت فی صحیح البخاریّ 3- 337- 338 کتاب الحجّ باب التّمتّع و القران و الإفراد بالحجّ، و باب فسخ الحجّ لمن لم یکن معه هدی، و فی کتاب فضائل أصحاب النّبیّ (صلی الله علیه و آله)، و باب أیّام الجاهلیّه، و غیرها.

وَ رَوَى الْبُخَارِیُّ (1)

أَیْضاً-، عَنْ سَعِیدِ بْنِ الْمُسَیَّبِ، قَالَ: اخْتَلَفَ عَلِیٌّ وَ عُثْمَانُ- وَ هُمْ بِعُسْفَانَ (2)

فِی الْمُتْعَهِ، فَقَالَ عَلِیٌّ عَلَیْهِ السَّلَامُ: مَا تُرِیدُ إِلَّا أَنْ تَنْهَی عَنْ أَمْرٍ فَعَلَهُ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] فَلَمَّا رَأَی عَلِیٌّ عَلَیْهِ السَّلَامُ ذَلِکَ أَهَلَّ بِهِمَا جَمِیعاً.

وَ رَوَی الْبُخَارِیُّ (3) وَ مُسْلِمٌ (4)، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَکَمِ، أَنَّهُ شَهِدَ عَلِیّاً وَ عُثْمَانَ بَیْنَ مَکَّهَ وَ الْمَدِینَهِ، وَ عُثْمَانُ یَنْهَی عَنِ الْمُتْعَهِ وَ أَنْ یُجْمَعَ بَیْنَهُمَا، فَلَمَّا رَأَی ذَلِکَ عَلِیٌّ أَهَلَّ بِهِمَا: لَبَّیْکَ بِعُمْرَهٍ وَ حَجَّهٍ، فَقَالَ عُثْمَانُ: تَرَانِی أَنْهَی النَّاسَ وَ أَنْتَ تَفْعَلُهُ؟! فَقَالَ:

مَا کُنْتُ لِأَدَعَ سُنَّهَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] لِقَوْلِ أَحَدٍ.

وَ رَوَی النَّسَائِیُّ (5) رِوَایَتَیْنِ فِی هَذَا الْمَعْنَی (6).

وَ رَوَی مُسْلِمٌ (7) رِوَایَاتٍ فِی هَذَا الْمَعْنَی.

وَ رَوَی الْبُخَارِیُّ (8)، عَنْ عِمْرَانَ، قَالَ: تَمَتَّعْنَا عَلَی عَهْدِ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] وَ نَزَلَ الْقُرْآنُ، وَ قَالَ رَجُلٌ بِرَأْیِهِ مَا شَاءَ (9).

1- صحیح البخاریّ 3- 336 کتاب الحجّ باب التّمتّع و القران و الإفراد فی الحجّ، و باب فسخ الحجّ لمن لم یکن معه هدی، و أورده ابن الأثیر- باختلاف یسیر- فی جامع الأصول 3- 109 صدر حدیث 1395.
2- فی (ک): یعسفان، و هو سهو.
3- صحیح البخاریّ 3- 336 فی کتاب الحجّ.
4- صحیح مسلم کتاب الحجّ باب جواز التّمتّع برقم 1223.
5- سنن النّسائیّ 5- 148 کتاب الحجّ باب التّمتّع، و انظر: سنن البیهقیّ 4- 352 و 5- 22.
6- و أخرجهما ابن الأثیر فی جامع الأصول 3- 109- 110 ضمن حدیث 1395.
7- صحیح مسلم کتاب الحجّ باب جواز التّمتّع حدیث 1217. و أورد النّسائیّ فی سننه 5- 152 کتاب الحجّ باب التّمتّع عدّه روایات.

8- صحيح البخارىّ 2- 176 [3- 151] كتاب الحجّ باب التّمتّع حديث 1.
9- قريب من هذا ما روى عن عمران بن حصين فى صحيح البخارىّ 8- 139 [7- 24] فى تفسير سوره البقره، باب فمن تمتّع بالعمره إلى الحجّ، و كتاب الحجّ باب التّمتّع على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله 2- 172، و صحيح مسلم 1- 474 كتاب الحجّ باب جواز التّمتّع حديث 1226، و سنن النّسائىّ 5- 149- 155 كتاب الحجّ باب القران، و سنن ابن ماجه: 220، و قد جاء فيه عن عمران بهذا المعنى، و روى أحمد فى المسند 4- 428 و 429 و 434 و 436 و 438 و غيرها روايات عديده عنه و عن جمع من أئمّه الحديث. و أخرجه القرطبىّ- بلفظ مسلم- فى تفسيره 2- 365، و البيهقىّ فى سننه 5- 20، و لم يوردها ابن الأثير فى جامع الأصول.

وَ رَوَى مُسْلِمٌ (1)، عَنْ مُطَرِّفٍ، قَالَ: قَالَ لِی عِمْرَانُ بْنُ الْحُصَیْنِ: إِنِّی لَأُحَدِّثُکَ بِالْحَدِیثِ الْیَوْمَ یَنْفَعُکَ اللَّهُ بِهِ بَعْدَ الْیَوْمِ، اعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] قَدْ أَعْمَرَ طَائِفَةً مِنْ أَهْلِهِ فِی الْعَشْرِ فَلَمْ تَنْزِلْ آیَةٌ تَنْسَخُ ذَلِکَ، وَ لَمْ یَنْهَ عَنْهُ حَتَّی مَضَی لِوَجْهِهِ، ارْتَأَی کُلُّ امْرِئٍ بَعْدُ مَا شَاءَ أَنْ یَرْتَئِیَ.

قَالَ مُسْلِمٌ (2): وَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِیمَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ کِلَاهُمَا، عَنْ (3) وَکِیعٍ، عَنْ سُفْیَانَ، عَنِ الْجَرِیرِیِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

و قال ابن حاتم (4) فی روایته: ارتأی رجل برأیه ما شاء- یعنی عمر-.

، و روی بسته أسانید عن عمران ما یؤدّی هذا المعنی.

و حکی فی جامع الأصول (5) ثلاث روایات فی هذا المعنی عن عمران.

منها.:

أَنَّهُ قَالَ: أُنْزِلَتْ آیَهُ الْمُتْعَهِ فِی کِتَابِ اللَّهِ فَفَعَلْنَاهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] وَ لَمْ یَنْزِلْ قُرْآنٌ یُحَرِّمُهُ وَ لَمْ یَنْهَ عَنْهَا حَتَّی مَاتَ، قَالَ رَجُلٌ بِرَأْیِهِ مَا شَاءَ.

ثُمَّ قَالَ: قَالَ الْبُخَارِیُّ (6): یُقَالُ إِنَّهُ عُمَرُ.

1- صحیح مسلم 1- 474، و أورده ابن حنبل فی مسنده 4- 434، و ابن ماجه فی سننه 2- 229، و ذکره فی السّنن الکبری 4- 344، و فتح الباری 3- 338.
2- صحیح مسلم 1- 474، و جاء فی سنن الدّارمیّ 2- 35، و بصوره أخری فی مسند أحمد بن حنبل 4- 428، و سنن النّسائیّ 5- 149.
3- لا توجد فی (س): عن.
4- صحیح مسلم 1- 474.
5- جامع الأصول 3- 116- 118 حدیث 1402.
6- قال شیخنا الأمینی فی الغدیر 6- 199، و فی بعض نسخ صحیح البخاریّ: قال: محمّد- أی البخاری-: یقال إنّه عمر ..- أی فی صحیحه 7- 124 [8- 139] فی تفسیر سوره البقره، و فی کتاب الحجّ باب التّمتّع علی عهد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله-. قال القسطلانی فی الإرشاد: لأنّه کان

ينهى عنها، و ذكر ابن كثير فى التّفسير 1- 233 نقلا عن البخارىّ، فقال: هذا الّذى قاله البخارى قد جاء مصرحا به: أنّ عمر كان ينهى النّاس عن التّمتّع. و قال ابن حجر فى فتح البارى 4- 339 و نقله الإسماعيلى عن البخارىّ كذلک، فهو عمده الحميدىّ فى ذلک، و لهذا جزم القرطبىّ و النووى و غيرهما.

و حکی عن النسائی (1) أیضا روایتین فی هذا المعنی.

وَ عَنْ مُسْلِمٍ (2) بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ]: هَذِهِ عُمْرَةٌ اسْتَمْتَعْنَا بِهَا (3) فَمَنْ لَمْ یَکُنْ عِنْدَهُ (4) الْهَدْیُ فَلْیُحْلِلِ الْحِلَّ کُلَّهُ، فَإِنَّ الْعُمْرَةَ قَدْ دَخَلَتْ فِی الْحَجِّ إِلَی یَوْمِ الْقِیَامَهِ (5).

وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِیهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (6)، قَالَ: کَانُوا یَرَوْنَ أَنَّ الْعُمْرَهَ فِی أَشْهُرِ الْحَجِّ مِنْ أَفْجَرِ الْفُجُورِ فِی الْأَرْضِ وَ یَجْعَلُونَ الْمُحَرَّمَ صَفَراً (7) وَ یَقُولُونَ: إِذَا بَرَأَ الدَّبَرُ (8)، وَ عَفَا الْأَثَرُ، وَ انْسَلَخَ صَفَرٌ حَلَّتِ الْعُمْرَهُ لِمَنِ اعْتَمَرَ،

1- سنن النسائی 5- 149 و 155 کتاب الحجّ باب القران.
2- صحیح مسلم 1- 355 کتاب الحجّ باب جواز العمره فی أشهر الحجّ حدیث 1241، و أورده ابن الأثیر فی جامع الأصول 3- 136 ذیل حدیث 1414.
3- لا توجد فی (ک): بها.
4- فی المصدر: معه، بدلا من: عنده.
5- و قد جاء فی سنن الدّارمیّ 2- 51، و سنن أبی داود 1- 283، و سنن النّسائیّ 5- 181، و سنن البیهقیّ 4- 344 و 552، و تفسیر ابن کثیر 1- 230 و قد صحّحه، و بهذا المضمون قد جاء عن سراقه بن مالک کما فی مسند أحمد بن حنبل 4- 175، و سنن ابن ماجه 2- 229. و قال التّرمذیّ فی صحیحه 1- 175: و فی الباب عن سراقه بن مالک و جابر بن عبد اللّه- ثمّ قال- و معنی هذا الحدیث: أن لا بأس بالعمره فی أشهر الحجّ، و هکذا فسّره الشّافعیّ و أحمد و إسحاق، و معنی هذا الحدیث: أنّ أهل الجاهلیّه کانوا لا یعتمرون فی أشهر الحجّ، فلمّا جاء الإسلام رخّص النّبیّ صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم فقال: دخلت العمره فی الحجّ إلی یوم القیامه، یعنی لا بأس بالعمره فی أشهر الحجّ. و ما أورده العینیّ فی عمده القاری 4- 562 حریّ بالملاحظه.
6- أورده مسلم فی صحیحه کتاب الحجّ باب جواز العمره فی أشهر الحجّ حدیث 1241، و نقله ابن الأثیر فی جامع الأصول 3- 134- 138 حدیث 1414.
7- فی المصدر: و کانوا یسمّون المحرّم: صفرا.

8- جاء فی حاشیه (ک): قال الجزریّ فی حدیث ابن عبّاس: کانوا یقولون فی الجاهلیّه: إذا برأ الدّبر و عفی الأثر و دخل صفر .. الدّبر- بالتّحریک-: الجرح الّذی یکون فی ظهر البعیر .. و قیل: هو أن یقرح خف البعیر. و عفی الأثر .. أی درس و امّحی، و فی روایه: و أعفی الوبر .. أی کثر وبر الإبل. منه طاب ثراه. انظر: النّهایه 2- 97، و لیس فیه: و دخل صفر. و 3- 266، و فیه: عفی، بدلا من: أعفی. و مثله فی لسان العرب 4- 274 و 15- 76.

قَدِمَ النَّبِیُّ (1) صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] وَ أَصْحَابُهُ صَبِیحَةَ (2) رَابِعَةٍ مُهِلِّینَ بِالْحَجِّ فَأَمَرَهُمْ (3) أَنْ یَجْعَلُوهَا عُمْرَةً، فَتَعَاظَمَ ذَلِکَ عِنْدَهُمْ، فَقَالُوا: یَا رَسُولَ اللَّهِ! أَیُّ الْحِلِّ؟. قَالَ: الْحِلُّ کُلُّهُ (4).

وَ قَدْ رَوَی هَذِهِ الرِّوَایَةَ الْبُخَارِیُّ (5)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَ رَوَاهَا أَبُو دَاوُدَ (6) وَ النَّسَائِیُّ (7) وَ أَوْرَدَهَا فِی جَامِعِ الْأُصُولِ (8)، قَالَ (9): وَ أَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ فِی رِوَایَةٍ أُخْرَی، أَنَّهُ قَالَ: وَ اللَّهِ مَا أَعْمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] عَائِشَةَ فِی ذِی الْحِجَّهِ إِلَّا لِیَقْطَعَ بِذَلِکَ أَمْرَ أَهْلِ الشِّرْکِ، فَإِنَّ هَذَا الْحَیَّ مِنْ قُرَیْشٍ وَ مَنْ دَانَ بِدِینِهِمْ کَانُوا یَقُولُونَ: إِذَا عَفَا الْأَثَرُ (10)، وَ بَرَأَ الدَّبَرُ، وَ دَخَلَ صَفَرٌ فَقَدْ حَلَّتِ الْعُمْرَهُ

1- فی المصدر: قال: فقدم رسول اللّه.
2- فی (ک) نسخه بدل: لصبیحه.
3- فی جامع الأصول: فأمرهم النّبیّ (صلی الله علیه و آله).
4- و رواه أیضا مسلم فی صحیحه فی کتاب الحجّ باب جواز العمره فی أشهر الحجّ، و أحمد بن حنبل فی مسنده 1- 252، و البیهقیّ فی سننه 4- 354 و قال: أخرجه البخاریّ و مسلم- یعنی فی صحیحیهما-، و الطّحاویّ فی مشکل الآثار 3- 155، و الزرقانی فی شرح معانی الآثار: 381 کتاب مناسک الحجّ.
5- صحیح البخاریّ 3- 337 و 338 کتاب الحجّ باب التّمتّع و القران و غیره من الأبواب.
6- سنن أبی داود کتاب الحجّ باب العمره حدیث 1987.
7- سنن النّسائیّ 5- 180 و غیرها من الصفحات، کتاب الحجّ باب الوقت الّذی وافی فیه النّبیّ (صلی الله علیه و آله) مکّه، و غیره من الأبواب.
8- جامع الأصول 3- 134- 138 حدیث 1414.
9- أی ابن الأثیر فی جامع الأصول 3- 136- 137.
10- فی المصدر: الوبر، بدلا من: الأثر.

لِمَنِ اعْتَمَرَ، فَكَانُوا يُحَرِّمُونَ الْعُمْرَةَ حَتَّى يَنْسَلِخَ ذُو الْحِجَّهِ وَ الْمُحَرَّمُ (1).

وَ رَوَى مُسْلِمٌ (2)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِی مُوسَی أَنَّهُ كَانَ يُفْتِی بِالْمُتْعَهِ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: رُوَيْدَکَ بَعْضَ (3) فُتْيَاکَ، فَإِنَّکَ لَا تَدْرِی مَا أَحْدَثَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِی النُّسُکِ بَعْدُ حَتَّی لَقِيَهُ (4) بَعْدُ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ عُمَرُ: قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ النَّبِیَّ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] قَدْ فَعَلَهُ هُوَ (5) وَ أَصْحَابُهُ، وَ لَكِنْ كَرِهْتُ أَنْ يَظَلُّوا مُعْرِسِينَ بِهِنَّ فِی الْأَرَاكِ يَرُوحُونَ فِی الْحَجِّ يَقْطُرُ (6) رُءُوسُهُمْ (7).

وَ رَوَى مُسْلِمٌ (8)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِی مُوسَی هَذَا الْخَبَرَ أَبْسَطَ (9) مِنْ ذَلِکَ وَ سَاقَهُ .. إِلَی أَنْ قَالَ: فَكُنْتُ أُفْتِی النَّاسَ بِذَلِکَ (10) فِی إِمَارَهِ أَبِی بَكْرٍ وَ إِمَارَهِ عُمَرَ، وَ إِنِّی لَقَائِمٌ بِالْمَوْسِمِ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّکَ لَا تَدْرِی مَا أَحْدَثَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِی شَأْنِ النُّسُکِ؟. فَقُلْتُ: أَيُّهَا النَّاسُ! مَنْ كُنَّا أَفْتَيْنَاهُ بِشَیْ ءٍ فَلْيَتَّئِدْ (11)، فَهَذَا أَمِيرُ

1- و أوردها- و غيرها- أحمد بن حنبل فی المسند 1- 261، و روی البيهقیّ جمله من الرّوايات فی سننه 4- 344، و الطّحاویّ فی مشكل الآثار 3- 155 و 156 و غيرهم.
2- صحيح مسلم 1- 472 كتاب الحجّ باب نسخ التّحلّل من الإحرام و الأمر بالتّمام، و نقله فی جامع الأصول 3- 154- 155 ذيل حديث 1417.
3- فی المصدر: ببعض.
4- لا توجد فی المصدر: فی النّسک بعد حتّی لقيه، و فيه: فلقيه.
5- لا توجد فی (س): هو. و كذا فی جامع الأصول.
6- فی المصدر: ثمّ يروحون فی الحجّ تقطر ..
7- و جاء فی سنن النّسائیّ 5- 153 كتاب الحجّ باب التّمتّع، سنن ابن ماجه 2- 229 فی كتاب المناسک باب التّمتّع بالعمره إلی الحجّ، و مسند أحمد بن حنبل 1- 49 و 50، و سنن البيهقیّ 5- 20 بطريقين، و تيسير الوصول 1- 288، شرح الموطأ للزرقانی 2- 179.
8- صحيح مسلم 1- 472 كتاب الحجّ، باب نسخ التّحلّل من الإحرام و الأمر بالتّمام. و أورده فی جامع الأصول 3- 153 حديث 1417.
9- فی طبعتی البحار: السبط، و هو خلاف الظّاهر.
10- فی المصدر: فلم أزل أفتی بذلک.
11- هو أمر بالتؤده، و هی التّأنّی و التّثبّت، خلاف العجله، قاله فی النّهايه 1- 178.

الْمُؤْمِنِينَ قَادِمٌ عَلَيْكُمْ فِيهِ (1) فَائْتَمُّوا، فَلَمَّا قَدِمَ قُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! مَا هَذَا الَّذِي أَحْدَثْتَ فِي شَأْنِ النُّسُكِ؟. قَالَ: أَنْ نَأْخُذَ بِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: وَ أَتِمُّوا الْحَجَّ وَ الْعُمْرَةَ لِلَّهِ (2)، وَ أَنْ تأخذ [تَأْخُذَ] (3) بِسُنَّةِ نَبِيِّنَا فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] لَمْ يَحِلَّ حَتَّى نَحَرَ الْهَدْيَ (4).

وَ عَنْ عَائِشَةَ (5)، قَالَتْ: قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] لِأَرْبَعٍ مَضَيْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ أَوْ خَمْسٍ، فَدَخَلَ عَلَيَّ- وَ هُوَ غَضْبَانُ-، فَقُلْتُ مَا (6) أَغْضَبَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ. قَالَ: أَ وَ مَا شَعَرْتِ أَنِّي أَمَرْتُ النَّاسَ بِأَمْرٍ فَإِذَا هُمْ يَتَرَدَّدُونَ، وَ لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا سُقْتُ الْهَدْيَ مَعِي حَتَّى أَشْتَرِيَهُ، ثُمَّ أَحِلَّ كَمَا أَحَلُّوا (7)..

1- لا توجد فی (س): فیه. و فی المصدر: فیه.
2- البقره: 126.
3- فی جامع الأصول: نأخذ. و هو الظّاهر.
4- أورده باقی الحفّاظ فی کتبهم کالبخاریّ فی صحیحه 3- 491 کتاب الحجّ باب متی یحلّ المعتمر و أبواب أخر، و النووی فی شرح صحیح مسلم 1- 401، و غیرهم. و أخرج أحمد فی مسنده 1- 49 عن أبی موسی أیضا: أنّ عمر قال: هی سنّه رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله- یعنی المتعه- و لکن أخشی أن یعرّسوا بهنّ تحت الأراک ثمّ یروحوا بهنّ حجّاجا.
5- باختلاف غیر مخلّ أورده مسلم فی صحیحه کتاب الحجّ باب بیان وجوه الإحرام و أنّه یجوز إفراد الحجّ حدیث 1211. و نقله ابن الأثیر فی جامع الأصول 3- 147- 148 ذیل حدیث 1415 عن عدّه مصادر.
6- خ. ل: من، بدلا من: ما، و کذا جاء فی جامع الأصول.
7- قد روی ابن ماجه بسنده عن عازب- فی المناسک باب التّمتّع بالعمره إلی الحجّ-: أنّه قال: خرج رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم و أصحابه فأحرمنا بالحجّ، فلمّا قدمنا مکّه قال: اجعلوا حجّتکم عمره. فقال النّاس: یا رسول اللّه! قد أحرمنا بالحجّ فکیف نجعلها عمره؟. قال: انظروا ما آمرکم به فافعلوا. فردّوا علیه القول، فغضب فانطلق ثمّ دخل علی عائشه غضبان، فرأت الغضب فی وجهه، فقالت: من أغضبک؟- أغضبه اللّه- قال: و ما لی لا أغضب و أنا آمر أمرا فلا أتبع. و رواه أحمد بن حنبل فی مسنده 4- 286 أیضا.

وَ رَوَى ابْنُ أَبِی الْحَدِیدِ (1)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِیرٍ الطَّبَرِیِّ (2)، قَالَ: رَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِی زَیْدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ زَیْدٍ (3)، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ سَوَادَهَ (4) اللَّیْثِیِّ، قَالَ: صَلَّیْتُ الصُّبْحَ مَعَ عُمَرَ فَقَرَأَ «سُبْحَانَ» وَ سُورَهً مَعَهَا، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَقُمْتُ مَعَهُ، فَقَالَ: أَ حَاجَهٌ؟. قُلْتُ: حَاجَهٌ. قَالَ: فَالْحَقْ. فَلَحِقْتُ، فَلَمَّا دَخَلَ أَذِنَ، فَإِذَا هُوَ عَلَى ومال [رِمَالٍ] (5) سَرِیرٍ لَیْسَ فَوْقَهُ شَیْ ءٌ، فَقُلْتُ: نَصِیحَهً !. قَالَ: مَرْحَباً بِالنَّاصِحِ غُدُوّاً وَ عَشِیّاً. قُلْتُ: عَابَتْ أُمَّتُکَ- أَوْ قَالَ: رَعِیَّتُکَ- عَلَیْکَ أَرْبَعاً (6)، فَوَضَعَ عُودَ الدِّرَّهِ ثُمَّ ذَقَنَ عَلَیْهَا- هَکَذَا رَوَى ابْنُ قُتَیْبَهَ- وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: فَوَضَعَ رَأْسَ دِرَّتِهِ فِی ذَقَنِهِ، وَ وَضَعَ أَسْفَلَهَا عَلَى فَخِذِهِ، وَ قَالَ: هَاتِ. قَالَ: ذَکَرُوا أَنَّکَ حَرَّمْتَ الْمُتْعَهَ فِی أَشْهُرِ الْحَجِّ- وَ زَادَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَ هِیَ حَلَالٌ- وَ لَمْ یُحَرِّمْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] وَ لَا أَبُو بَکْرٍ، فَقَالَ: أَجَلْ! إِنَّکُمْ إِذَا اعْتَمَرْتُمْ فِی أَشْهُرِ حَجِّکُمْ رَأَیْتُمُوهَا مُجْزِئَهً مِنْ حَجِّکُمْ (7)، فَقَرِعَ حَجُّکُمْ (8)، وَ کَانَ قَائِبَهَ (9) قُوبٍ عَامَهَا، وَ الْحَجُّ بَهَاءٌ مِنْ بَهَاءِ اللَّهِ،

1- شرح النّهج لابن أبی الحدید 12- 121- 123.
2- تاریخ الطّبریّ 5- 32 [4- 225]، و نقله العلّامه الأمینیّ فی الغدیر 6- 212- 213 عن الطّبریّ.
3- عن عمر بن زید: لا توجد فی المصدر، و وضع علیها رمز نسخه بدل فی (ک).
4- فی شرح النّهج: سوده.
5- کذا، و فی المصدر: رمال، و هی ساقطه من تاریخ الطّبریّ و الغدیر.
6- فی المصدر زیاده: قال، بعد: أربعا.
7- فی المصدر: عن حجّکم.
8- جاء فی حاشیه (ک): قال الجوهریّ: الأقرع: الّذی ذهب شعر رأسه من آفه و قد قرع فهو أقرع .. و القرع- أیضا- مصدر قولک: قرع الفناء .. أی خلا من الغاشیه، یقال نعوذ باللّه من قرع الفناء و صفر الإناء .. و قال تغلب: باللّه من قرع الفناء- بالتسکین علی غیر قیاس- و فی الحدیث عن عمر .. قرع حجّکم .. أی خلت أیّام الحجّ من النّاس، انتهی. و قال فی النّهایه مثل ذلک و زاد فی آخره: و اجتزءوا بالعمره. [منه (رحمه اللّه)]. انظر: الصّحاح 3- 1262 فیه: إذا خلا، بدلا من أی خلا، و أیضا: قال ثعلب: نعوذ باللّه. و مثله فی لسان العرب 5- 262 و 268. و لاحظ: النّهایه 4- 45.
9- فی شرح النّهج: و کانت قابیه.

وَ قَدْ أَصَبْتَ.

قَالَ: وَ ذَكَرُوا أَنَّکَ حَرَّمْتَ مُتْعَةَ النِّسَاءِ، وَ قَدْ كَانَتْ رُخْصَةً مِنَ اللَّهِ يُسْتَمْتَعُ بِقَبْضَةٍ وَ يُفَارَقُ مِنْ ثَلَاثٍ (1). قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] أَحَلَّهَا فِی زَمَانِ ضَرُورَةٍ، وَ رَجَعَ النَّاسُ إِلَی السَّعَةِ، ثُمَّ لَمْ أَجِدْ (2) أَحَداً مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَادَ إِلَيْهَا وَ لَا عَمِلَ بِهَا، فَالْآنَ مَنْ شَاءَ نَكَحَ بِقَبْضَةٍ وَ فَارَقَهُ عَنْ طَلَاقٍ بِثَلَاثٍ (3)، وَ قَدْ أَصَبْتَ.

قَالَ: وَ (4) ذَكَرُوا أَنَّکَ أَعْتَقْتَ الْأَمَةَ إِنْ (5) وَضَعَتْ ذَا بَطْنِهَا بِغَيْرِ عَتَاقَةِ سَيِّدِهَا. قَالَ: أَلْحَقْتُ حُرْمَتَهُ بِحُرْمَةٍ، وَ مَا أَرَدْتُ إِلَّا الْخَيْرَ، وَ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ.

قَالَ: وَ شَكَوْا مِنْکَ عُنْفَ السِّيَاقِ وَ نَهْرَ (6) الرَّعِيَّةِ (7). قَالَ: فَنَزَعَ الدِّرَّةَ ثُمَّ مَسَحَهَا حَتَّی أَتَی عَلَی سُيُورِهَا، وَ قَالَ: وَ (8) أَنَا زَمِيلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] فِی غَزَاهِ قَرْقَرَهِ الْكُدْرِ، ثُمَّ فَوَ اللَّهِ (9) إِنِّی لَأَرْتِعُ فَأَشْبَعُ، وَ أَسْقِی فَأَرْوِی (10)، وَ أَضْرِبُ (11) الْعَرُوضَ، وَ أَرْجُرُ الْعَجُولَ، وَ أَؤَدِّبُ قَدْرِی، وَ أَسُوقُ خَطْوَتِی، وَ أَرُدُّ

1- فی المصدر: نستمتع بقبضه و نفارق عن ثلاث.
2- فی شرح النّهج: ثمّ لم أعلم.
3- فی المصدر: فارق عن ثلاث بطلاق.
4- فی شرح النّهج: و قال- بتقديم و تأخير-.
5- فی المصدر: إذا، بدلا من: إن.
6- فی (ک) نسخه بدل: نهز.
7- جاء فی حاشيه (ک): نهر الرّعيّه- بالمهمله- و هو الزّجر و المنع، كما ذكره الجوهریّ، أو بالمعجمه بمعنی الدّفع، كما ذكره الجزری. [منه (رحمه اللّه)]. انظر: الصّحاح 2- 840، النّهايه 5- 136، و فی الصّحاح 3- 900 مثله.
8- لا توجد الواو فی (س).
9- فی شرح النّهج: الكدر لم، فو اللّه ..
10- جاءت فی (ک): و أروی- بالواو-.
11- فی المصدر: و إنّی لأضرب.

اللَّفُوتَ (1)، وَ أَضُمُّ الْعَنُودَ (2)، وَ أُكْثِرُ الزَّجْرَ (3)، وَ أُقِلُّ الضَّرْبَ، وَ أَشْهَرُ بِالْعَصَا، وَ أَدْفَعُ بِالْيَدِ، وَ لَوْ لَا ذَلِکَ لَأَعْذَرْتُ.

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَ کَانَ مُعَاوِيَهُ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ يَقُولُ: کَانَ وَ اللَّهِ عَالِماً بِرَعِيَّتِهِ.

قال ابن قتيبه: رملت السّرير و أرملته: إذا نسجته بشريط من خوص أو ليف.

و ذقن عليها .. أى وضع عليها ذقنه يستمع الحديث.

و قوله: فقرع حجّكم .. أى خلت أيّام الحجّ من الناس، و كانوا يتعوّذون من قرع الفناء و (4) ذلک ألّا يكون فيه أهل.

و القائبه (5): قشر البيضه إذا خرج منها الفرخ.

و القوب: الفرخ ..

قوله: إنّى لأرتع و أشبع (6) و أسقى فأروى .. مثل مستعار من رعيّه الإبل، .. أى إذا أرتعت الإبل .. أى أرسلتها ترعى، تركتها حتّى تشبع، و إذا سقيتها تركتها حتّى تروى.

و قوله: أضرب العروض .. فالعروض (7): النّاقه تأخذ يمينا و شمالا و لا

1- اللقوت: جاء فى (س).
2- جاء فى حاشيه (ک): قال الجزرىّ فى حديث عمر: و أنهز الفوت و أضمّ العنود .. اللّفوت: هى النّاقه الضجور عند الحلب تلتفت إلى الحالب فتعضه فينهزها بيده فتدور ليفتدى باللّبن من النّهر و هو الضّرب، فضربها مثلا للّذى يستعصى و يخرج عن الطّاعه. منه [(رحمه اللّه)]. انظر: النّهايه 4- 259، لا توجد فيه: اللّفوت- الثّانى- و فيه أيضا: فتدر لتغتدى.
3- فى المصدر: الضّجر. إلّا أنّه عند نقل كلام ابن قتيبه ذكره بالزاى كالمتن.
4- لا توجد الواو فى (س).
5- هنا سقط ذكره فى شرح النهج، و هو: و ذلک ألّا يكون عليه غاشيه و زوّار، و من قرع المراح، و ذلک ألّا يكون فيه إبل، و القابيه.

6- فى المصدر: فأشبع.
7- فى المصدر: العروض- بلا فاء-.

تلزم الحجّه (1) يقول: أضربها حتّى يعود (2) إلى الطريق، و مثله قوله: و أضمّ العنود.

و العجول: البعير يندّ (3) عن الإبل و (4) يركب رأسه عجلا و يستقبلها.

و قوله: و أؤدّب قدرى .. أى قدر طاقتى.

و قوله: و أسوق خطوتى .. أى قدر خطوتى.

و اللّفوت: البعير يلتفت يمينا و شمالا و يروغ.

و قوله: و أكثر الزّجر و أقلّ الضرب .. أى إنّه يقتصر من التأديب فى السياسه على ما يكتفى به حتّى يضطرّ إلى ما هو أشدّ منه و أغلظ.

و قوله: و أشهر بالعصا و أدفع باليد .. يريد أنّه يرفع العصاء يرعب (5) بها و لا يستعملها و لكنّه يدفع بيده.

و (6) قوله: و لو لا ذلک لأعذرت .. أى لو لا هذا التدبير و السياسه (7) لخلفت بعض ما أسوق، تقول: أعذر الراعى الشاه أو النّاقه (8) .. إذا تركها، و الشاه العذيره، و عذرت هى .. إذا تخلّفت عن الغنم، انتهى.

و قد ذكر ابن الأثير فى النهايه كثيرا من ألفاظ هذه الروايه و فسّرها.

قال (9): فى حديث عمر: إنّ عمران بن سواده قال له: أربع خصال

1- فى المصدر: المحجّه.
2- فى الشرح: حتى تعود.
3- فى (س): ينتد.
4- لا توجد الواو فى (س).
5- فى شرح النهج: يرهب.
6- لا توجد الواو فى المصدر.
7- فى الشرح: و هذه السياسه.
8- جاءت العباره فى المصدر هكذا: يقال أعذر الراعى الشاه و الناقه.
9- النهايه: 2- 162، و مثله فى لسان العرب 13- 173.

عاتبتک علیها رعیّتک، فوضع عود الدّرّه ثمّ ذقّن علیها و قال: هات. یقال: ذقن علی یده و علی عصاه- بالتّشدید و التّخفیف-: إذا وضعه تحت ذقنه و اتّکأ علیها.

و قال (1) فی قوب: منه .. حدیث (2) عمر إن اعتمرتم فی أشهر الحجّ رأیتموها مجزیه من حجّتکم (3) فکانت قائبه قوب عامها. ضرب هذا مثلا لخلوّ مکّه من المعتمرین فی باقی السّنه، یقال: قیبت البیضه (4) إذا انفلقت عن فرخها و إنّما قیل لها: قائبه (5)، و هی مقوبه علی تقدیر: ذات قوب .. أی ذات فرخ، و المعنی أنّ الفرخ إذا فارق بیضته لم یعد إلیها و کذا إذا اعتمروا فی أشهر الحجّ لم یعودوا إلی مکّه.

و قال (6) فی العنود: و فی حدیث عمر و یذکر سیرته: «و أضمّ العنود» (7) و هو من الإبل: الّذی لا یخالطها و لا یزال منفردا عنها، و أراد: من خرج عن الجماعه أعدته إلیها و عطفته علیها.

وَ قَالَ ابْنُ أَبِی الْحَدِیدِ (8)

وَ فِی حَدِیثِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ- فِی مُتْعَهِ الْحَجِّ-: قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] فَعَلَهَا وَ أَصْحَابَهُ وَ لَکِنْ کَرِهْتُ أَنْ یَظَلُّوا بِهِنَّ مُعْرِسِینَ تَحْتَ الْأَرَاکِ، ثُمَّ یُلَبُّونَ بِالْحَجِّ یَقْطُرُ رُءُوسُهُمْ.

، قال: المعرس: الذی

1- النهایه 4- 118، و انظر: لسان العرب 1- 694.
2- فی المصدر: و فی حدیث، و فی (ک): و منه حدیث.
3- فی النهایه: عن حجّکم.
4- هنا سقط قد جاء فی حاشیه (ک) أیضا و هو: یقال: قیبت البیضه فهو مقوبه: إذا خرج فرخها منها، فالقائبه: البیضه، و القوب: الفرخ، و تقوبت البیضه: إذا انفلقت عن فرخها .. إلی آخر ما فی المتن. نهایه. انظر: النهایه 4- 118.
5- فی (س): إنّما هی قائبه.
6- قاله ابن الأثیر فی النهایه 3- 308، و نحوه فی لسان العرب 3- 308.
7- لا توجد فی المصدر: و أضمّ العنود.

8- شرح ابن أبى الحديد 12- 150- 151.

يغشى امرأته. قال: كره أن يحلّ الرجل من عمرته ثم يأتى النساء، ثم يهلّ بالحجّ (1).

و قال فى النهايه (2) فى الأعراس: و منه حديث عمر نهى عن متعه الحجّ، و قال: قد علمت أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم فعله و لكن (3) كرهت أن يظلّوا بها معرسين- أى ملمّين بنسائهم-.

وَ رَوَى فِي جَامِعِ الْأُصُولِ (4)، عَنِ التِّرْمِذِيِّ (5)، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الشَّامِ وَ هُوَ يَسْأَلُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنِ التَّمَتُّعِ بِالْعُمْرَهِ إِلَى الْحَجِّ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: أَ رَأَيْتَ إِنْ كَانَ (6) أَبِي يَنْهَى عَنْهَا وَ صَنَعَهَا (7) رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] ، أَمْرُ (8) أَبِي يُتَّبَعُ أَمْ أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] ؟!. فَقَالَ الرَّجُلُ: بَلْ أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله)، فَقَالَ: لَقَدْ صَنَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] (9).

1- و انظر: الفائق 2- 136، و جمع الجوامع للسيوطى كما فى ترتيبه 3- 32 نقلا عن جمهره من الحفّاظ.
2- النهايه 3- 206، و نظيره فى لسان العرب 6- 135.
3- فى المصدر: و لكنّى- بالياء-.
4- جامع الأصول 3- 115- 116 حديث 1401، و أورده القرطبىّ فى تفسيره 2- 365 نقلا عن الدّارقطنىّ.
5- سنن التّرمذىّ 1- 157 كتاب الحجّ باب ما جاء فى التّمتّع حديث 824، ثمّ قال: و إسناده صحيح، و جاء فى زاد المعاد لابن القيّم 1- 194، و شرح المواهب للزرقانى 2- 252، و مجمع الزّوائد 1- 158، و ذكره بصورتين البيهقىّ فى سننه 5- 21، و قال فى الآخر: أ فكتاب اللّه عزّ و جلّ أحقّ أن يتّبع أم عمر؟!.
6- لا توجد: كان، فى (س).
7- الظّاهر أنّ الكلمه فى (س): وضعها. و فى المصدر: نهى عنها.
8- فى المصدر: أ أمر.
9- و قريب منه ما جاء فى مسند أحمد بن حنبل 2- 95 و فى ذيله: أ فرسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم أحقّ أن تتّبع سنّته أم سنّه عمر؟!. و بعد تلك النّصوص الّتى سلفت و تأتى عن صاحب الرّساله صلوات اللّه عليه و آله و سلّم نجد هناك نصوصا مستفيضه عن عبد اللّه بن عمر

تحكى نهي أبيه عنها، نظير قوله: أ فضّلوا بين حجّكم و عمرتكم .. اجعلوا الحجّ فى أشهر الحجّ .. اجعلوا العمره فى غير أشهر الحجّ .. أتم للعمره أن يعتمر فى غير أشهر الحجّ و غيرها، كما فى موطّإ مالک 1- 252، و سنن البيهقىّ 5- 5، و تيسير الوصول 1- 279، و الدّرّ المنثور 1- 218، و غيرها من المصادر.

وَ رَوَى مُسْلِمٌ (1)، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِی وَقَّاصٍ، قَالَ: لَقَدْ تَمَتَّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] ، وَ هَذَا- یَعْنِی مُعَاوِیَهَ- کَافِرٌ بِالْعُرُشِ- یَعْنِی بِالْعُرُشِ بُیُوتَ مَکَّهَ فِی الْجَاهِلِیَّهِ-..

قَالَ فِی جَامِعِ الْأُصُولِ (2)

بَعْدَ حِکَایَتِهَا عَنْ مُسْلِمٍ-: وَ فِی رِوَایَهِ الْمُوَطَّإِ (3) وَ التِّرْمِذِیِّ (4) وَ النَّسَائِیِّ (5)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ أَبِی وَقَّاصٍ وَ الضَّحَّاکَ بْنَ قَیْسٍ عَامَ حَجَّ مُعَاوِیَهُ یَذْکُرَانِ التَّمَتُّعَ بِالْعُمْرَهِ إِلَی الْحَجِّ، فَقَالَ الضَّحَّاکُ: لَا یَصْنَعُ ذَلِکَ إِلَّا مَنْ جَهِلَ أَمْرَ اللَّهِ. فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: بِئْسَمَا قُلْتَ یَا ابْنَ أَخِی. فَقَالَ الضَّحَّاکُ: إِنَّ عُمَرَ قَدْ نَهَی عَنْ ذَلِکَ. فَقَالَ سَعْدٌ: قَدْ صَنَعْنَاهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] بِأَمْرِهِ، وَ صَنَعَهَا هُوَ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] وَ سَلَّمَ (6).

1- صحیح مسلم کتاب الحجّ باب جواز التّمتّع حدیث 1225. و انظر ما ذکره فی الغدیر 6- 217.
2- جامع الأصول 3- 113- 114 حدیث 1399.
3- الموطّأ لمالک 1- 344 [1- 148] کتاب الحجّ باب ما جاء فی التّمتّع.
4- سنن التّرمذیّ 1- 157 کتاب الحجّ باب ما جاء فی التّمتّع حدیث 823.
5- سنن النّسائیّ 5- 152- 153 کتاب الحجّ باب التّمتّع باختلاف سندا عمّا هنا، و یشهد له أحادیث فی الباب.
6- و قد جاء فی کتاب الأمّ للشّافعیّ 7- 199، و أحکام القرآن للجصّاص 1- 335، و سنن البیهقیّ 5- 17، و تفسیر القرطبیّ 2- 365 قال: هذا حدیث صحیح، و زاد المعاد لابن القیّم 1- 84، و شرح المواهب للزرقانی 8- 153. و قریب منه ما أورده الدّارمیّ فی سننه 2- 35، و مسلم فی صحیحه کتاب الحجّ باب التّقصیر فی العمره، و کتاب النّکاح باب نکاح المتعه، و أحمد فی المسند 1- 52 و 174 و 252، و البیهقیّ فی سننه 5- 16، و الطّحاویّ فی معانی الآثار 2- 35. و فی مسند أحمد 1- 337 فی آخر الحدیث جاء: فقال ابن عبّاس: أراهم سیهلکون. أقول: قال النّبیّ صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم و یقول: نهی أبو بکر و عمر. و أصرح من ذلک کلّه ما رواه فی 4- 3 منه، فراجع و لاحظ ما ذکره العلّامه الأمینیّ فی غدیره 6- 201، و غیره.

قَالَ (1): لَيْسَ عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ: عَامَ حَجَّ مُعَاوِيَهُ.

وَ رَوَى فِى صَحِيحِ مُسْلِمٍ (2) وَ فِى جَامِعِ الْأُصُولِ (3) وَ فِى الْمِشْكَاهِ (4) عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَهْلَلْنَا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] بِالْحَجِّ خَالِصاً وَحْدَهُ، فَقَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] صُبْحَ رَابِعَهٍ مَضَتْ (5) مِنْ ذِى الْحِجَّهِ فَأَمَرَنَا أَنْ نُحِلَّ، قَالَ عَطَا: قَالَ: أَحِلُّوا وَ أَصِيبُوا النِّسَاءَ، وَ لَمْ يَعْزِمْ عَلَيْهِمْ وَ لَكِنْ أَحَلَّهُنَّ لَهُمْ. فَقُلْنَا:لَمَّا لَمْ يَكُنْ (6) بَيْنَنَا وَ بَيْنَ عَرَفَهَ إِلَّا خَمْسٌ أَمَرَنَا أَنْ نُفْضِيَ إِلَى نِسَائِنَا فَنَأْتِيَ عَرَفَهَ يَقْطُرُ مَذَاكِيرُنَا الْمَنِيَّ !. قَالَ جَابِرٌ بِيَدِهِ- كَأَنِّى أَنْظُرُ إِلَى قَوْلِهِ بِيَدِهِ يُحَرِّكُهَا- (7).

قَالَ: فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] فِينَا فَقَالَ: قَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّى أَتْقَاكُمْ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ أَصْدَقُكُمْ وَ أَبَرُّكُمْ، وَ لَوْ لَا هَدْيٌ لَحَلَلْتُ كَمَا تُحِلُّونَ، وَ لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِى مَا اسْتَدْبَرْتُ لَمْ أَسُقِ الْهَدْىَ، فَحِلُّوا، فَحَلَلْنَا وَ سَمِعْنَا وَ أَطَعْنَا (8) .. إِلَى هُنَا

1- جامع الأصول 3- 115.
2- صحيح مسلم كتاب الحجّ باب بيان وجوه الإحرام حديث 1214، و انظر ما قبله و ما بعده.
3- جامع الأصول 3- 131- 132 ضمن حديث 1413.
4- مشكاه المصابيح: 1- 226.
5- لا توجد فى جامع الأصول: مضت.
6- فى (س) نسخه بدل: نكن.
7- فى (ک): تحرّكها.
8- أقول: إنّ جابرا و أمثاله حذوا حذو النّبىّ (صلى الله عليه و آله) و تبعوا سنّته. و أمّا عمر و أضرابه فقد دعوا لمخالفه النّبىّ صلّى اللّه عليه و آله و سلّم فى حال حياته و بعد مماته و أصرّوا على شقاق الرّسول صلّى اللّه عليه و آله و قد تقدّمت من الرّوايات ما تضمّنت مخالفته. و قد نقل أبو حنيفه- كما فى زاد المعاد لابن القيّم 1- 220- عن الأسود بن يزيد قال: بينما أنا واقف مع عمر بن الخطّاب بعرفه عشيّه عرفه فإذا هو برجل مرجّل شعره يفوح منه ريح الطّيب، فقال له عمر: أ محرم أنت؟. قال: نعم. فقال عمر: ما هيئتک بهيئه محرم، إنّما المحرم الأشعث الأغبر الأذفر. قال: إنّى قدمت متمتّعا و كان معى أهلى، و إنّما أحرمت اليوم. فقال عمر عند ذلک: لا تتمتّعوا فى هذه الأيّام فإنّى لو رخّصت فى المتعه لهم لعرّسوا بهنّ فى

الأراک ثمّ راحوا بهنّ حجّاجا. و ذکر ابن القیّم عن ابن حزم، أنّه قال: و کان ما ذا؟! و حبّذا ذلک و قد طاف النّبیّ (صلی الله علیه و آله) علی نسائه ثمّ أصبح محرما، و لا خلاف أنّ الوطء مباح قبل الإحرام بطرفه عین، و اللّه أعلم. و قریب منه ما أخرجه أبو یوسف فی کتاب الآثار: 97 عن أبی حنیفه عن حمّاد عن إبراهیم عن عمر.

روایه البخاری (1).

وَ فِی رِوَایَهِ مُسْلِمٍ (2)، قَالَ جَابِرٌ: فَقَدِمَ عَلِیٌّ عَلَیْهِ السَّلَامُ مِنْ سِعَایَتِهِ (3)، فَقَالَ: بِمَا أَهْلَلْتَ؟ قَالَ: بِمَا أَهَلَّ بِهِ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ]: فَأَهْدِ وَ امْکُثْ حَرَاماً، وَ أَهْدَی لَهُ عَلِیٌّ (عَلَیْهِ السَّلَامُ) هَدْیاً، فَقَالَ سُرَاقَهُ بْنُ مَالِکِ بْنِ جُعْشُمٍ: یَا رَسُولَ اللَّهِ! لِعَامِنَا هَذَا أَمْ لِأَبَدٍ؟.

قَالَ: بَلْ لِأَبَدٍ (4).

1- صحیح البخاریّ 3- 402 و 403 کتاب الحجّ فی أبواب متفرّقه بمضامین متعدّده، و أورده فی باب المغازی أیضا، و الاعتصام بالکتاب و السّنّه باب نهی النّبیّ (صلی الله علیه و آله) عن التّحریم، و رواه أبو داود فی صحیحه المجلّد الحادی عشر باب إفراد الحجّ باختلاف یسیر، و أحمد بن حنبل فی مسنده 3- 317، و غیرهما ممّن جمع الحدیث کثیر لا حاجه إلی ذکرهم.
2- صحیح مسلم 1- 346.
3- السّعایه: هی العمل و السّعی علی جمع الصّدقات، و کان علیّ علیه السّلام قد أرسله النّبیّ (صلی الله علیه و آله) إلی الیمن لجمع الصّدقات.
4- فی (س): لأبد. و فی المصدر: للأبد. أقول: و قد رواه البخاریّ فی صحیحه 3- 148 کتاب الحجّ باب عمره التّنعیم، و القاضی أبو یوسف فی کتاب الآثار: 126، و ابن ماجه فی سننه 2- 230، و أحمد بن حنبل فی المسند 3- 388 و 4- 175، و أبو داود فی سننه 2- 282 کتاب الحجّ باب فی إفراد الحجّ، و النّسائیّ فی صحیحه 5- 178 و 179 کتاب الحجّ باب إباحه فسخ الحجّ بعمره لمن لم یسق الهدی، و البیهقیّ فی سننه 5- 19، و غیرهم. قال شیخنا الأمینیّ فی غدیره 6- 213: .. هذا شطر من أحادیث المتعتین، و هی تربو علی أربعین حدیثا بین صحاح و حسان- تعرب عن أنّ المتعتین کانتا علی عهد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و نزل فیهما القرآن و ثبتت إباحتهما بالسّنّه، و أوّل من نهی عنهما عمر، و قد عدّه العسکریّ فی أولیاته، و السّیوطیّ فی تاریخ الخلفاء: 93، و القرمانی فی تاریخه- هامش الکامل- 1- 203 أنّه أوّل من حرّم المتعه. أقول: فی هذا الباب أحادیث کثیره جدّا عن طریق العامّه دالّه علی إباحتها- إن لم نقل علی استحبابها- لم یتعرّض العلّامه الأمینی لها فی غدیره لخلوها عن نهی

عمر، و لعلّ فيما ذكرناه كفايه لمن يستمع القول و يلقى السّمع و يتّبع أحسنه.

فهذه جمله من الأخبار العاميّه.

و أخبار الخاصّه فی ذلک أکثر من أن یمکن إیرادها هنا، و سیأتی بعضها فی کتاب الحجّ (1)، و کتب أخبارنا مشحونه بها (2).

و أجاب المخالفون: أمّا عن متعه النساء، فبأنّها کانت علی عهد الرسول صلّی اللّه علیه و آله ثمّ نسخت، و عوّلوا فی ذلک علی روایات متناقضه أوردوها فی کتبهم ترکناها مخافه الإطناب، و أجیب عنها بوجوه:

الأول: أنّ تناقض تلک الروایات تدلّ علی کونها موضوعه، إذ بعضها یدلّ علی أنّها نسخت یوم خیبر، و بعضها یدلّ علی أنّ الإباحه و التحریم کانا فی مکه قبل الخروج منها بعد الفتح، و بعضها یدلّ علی أنّهم شکوا العزوبه فی حجّه الوداع فأذن لهم فی المتعه، و بعضها یدلّ أنّها ما حلّت (3) إلّا فی عمره القضاء، و کانت بعد فتح خیبر، و قد دلّ بعض روایاتهم علی أنّها نسخت یوم (4) خیبر کما عرفت، و بعضها علی أنّها نسخت فی غزوه تبوک، و بعضها علی أنّها کانت مباحه فی أول الإسلام حتّی نسخت بقوله تعالی: إِلَّا عَلی أَزْواجِهِمْ أَوْ ما مَلَکَتْ أَیْمانُهُمْ (5).

و لا ریب فی أنّه لا یعبّر عن عام حجّه الوداع و الفتح و خیبر و تبوک بأوّل الإسلام، علی أنّ هذه الآیه- التی تدلّ روایتهم عن ابن عباس علی نسخ المتعه

1- بحار الأنوار 99- 86- 101.
2- انظر: علل الشرائع: 412- 413، 415، و عیون أخبار الرضا (علیه السلام) 2- 15، 124، و خصال الصدوق 1- 69 و 2- 394، و أمالی الشیخ الطوسیّ 2- 15، و قرب الإسناد: 104، 106، 107، 169، و دعائم الإسلام 1- 317 و 318 و 319، و غیرها کثیر.
3- فی (ک): حللت.
4- لا توجد فی (س): یوم. و هی نسخه بدل فی (ک).
5- المؤمنون: 6.

بها- تكرّرت فی سورتین: سوره المعارج (1)، و سوره المؤمنون (2)، و هما مکیّتان کما ذکره المفسّرون (3)، فکیف کان الإذن بها و النهی عنها فی حجّه الوداع، و عام الفتح، و غیرهما؟! و لهذا (4) الاختلاف الفاحش التجئوا إلی التشبّث بوجوه فاسده سخیفه فی الجمع بینها، کالقول بتکرّر الإباحه و التحریم، و حمل التحریم فی بعضها علی التأبید (5)، و فی بعضها علی التأکید، و ذکروا وجوها سخیفه أخری لا نسوّد (6) الکتاب بذکرها، و ما رووه عن الحسن أنّه: ما حلّت إلّا فی عمره القضاء (7) ظاهر المناقضه لتلک الوجوه.

و بالجمله، هذا النوع من الاختلاف فی الروایه دلیل واضح علی کذب الراوی.

الثانی: أنّ ما سبق من روایات جابر و غیرها صریح فی أنّ العمل بإباحه المتعه کان مستمرا إلی منع عمر بن الخطاب عنها. و القول بأنّ جابر أو غیره من الصحابه لم یبلغهم النسخ إلی زمان عمر .. ظاهر الفساد، و هل یجوّز عاقل أن یبعث رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله مناذیه ینادی بإباحه المتعه بین الناس- کما مرّ- و یبوح بإباحتها (8) و یتلو الآیه الدالّه علی حلّها، ثم لمّا (9) نسخ الحکم یخفیه عن طائفه من أصحابه و لا یعلن به بحیث لم یبلغ نسخ الحکم مثل جابر- مع شدّه ملازمته

1- المعارج: 30.
2- المؤمنون: 6.
3- کما فی الدرّ المنثور 5- 3، 6- 415، و الکشّاف 3- 174، 4- 148، و غیرهما.
4- فی (س): خطّ علی اللام فی: لهذا.
5- فی (ک): التأیید.
6- فی (س): لا تسود، و ما أثبتناه هو الظاهر.
7- کما رواه النسائی فی سننه کتاب المناسک: 109، 121، و الترمذی فی کتاب الأدب: 70، و غیرهما.
8- أی یظهر إباحتها، یقال: باح بسرّه .. أی أظهره، کما فی الصحاح 1- 357.
9- وضع علی: لما، فی (ک) رمز نسخه بدل.

للرسول صلّى اللّه عليه و آله فى السفر و الحضر- حتّى كانوا يداومون على منكر شنيع يرى عمر رجم من ارتكبه، كما رواه مالک فى الموطأ (1).

و بالجمله، دعوى كون الحكم فى نسخ مثل هذا الحكم بحيث يخفى على مثل جابر و ابن مسعود و ابن عباس و أضرابهم، بل على أكثر الصحابه- على ما هو الظاهر من قول جابر: كنّا نستمتع على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و أبى بكر و عمر- دعوى واضح الفساد.

الثالث: أَنَّ الرِّوَايَهَ الْمَشْهُورَهَ بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ مِنْ أَنَّهُ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ: مُتْعَتَانِ كَانَتَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَ (2) أَنَا أَنْهَى عَنْهُمَا وَ أُعَاقِبُ عَلَيْهِمَا (3) .. صريحه فى دوام الحكم بحلّها إلى ذلک الزمان، و كذلک يشهد بعدم

1- الموطأ لمالک 2- 30 كتاب النكاح 41، و هناک روايات جمّه فى الباب. و قد أورد بعضها ابن ماجه فى سننه: 44 كتاب النكاح. أقول: قد جاء قول عمر فى رجم رجل تزوّج امرأه إلى أجل فى مصادر متعدّده بألفاظ مختلفه، و إليک بعضها: روى مسلم فى صحيحه 1- 476، و الجصّاص فى أحكام القرآن 2- 178، و الرازىّ فى تفسيره 3- 26، و الهندى فى كنز العمّال 8- 293 و قال: أخرجه ابن جرير، و السيوطى فى الدّر المنثور 1- 216 و فيه: قول عمر هكذا: و انتهوا [و ابتوا] عن نكاح هذه النساء، لا أوتى برجل نكح [تزوّج] امرأه إلى أجل إلّا رجمته. و نصّ على بعضها ابن الجوزى فى مرآه الزمان. و أورده الطيالسى فى مسنده 8- 247 هكذا: و اتّبعوا نكاح هذه النساء، فلا أوتى برجل تزوّج امرأه إلى أجل إلّا رجمته. و أورده البيهقىّ فى سننه الكبرى 5- 21 و 7- 206، و بألفاظ أخر: كنكح امرأه .. أو: إلّا غيّبته بالحجاره. و جاء فى مسند الشافعى: 132، عن عروه بن الزبير- فى حديث-، قال فيه عمر: هذه المتعه، و لو كنت تقدّمت فيه لرجمت، و قال فى كتاب الأم 7- 219، و ذكر الجصّاص 1- 342 و 345 و 2- 184 قول عمر: و متعه النساء لو تقدّمت لرجمته. و نقل البيهقىّ 7- 206 فى متعه النساء: و لا أقدر على رجل تزوّج امرأه إلى أجل إلّا غيّبته بالحجاره. و قال: أخرجه مسلم فى الصحيح من وجه آخر عن همّام. و لعلّ هذه الألفاظ الصادره منه تفسير لقوله: أعاقب عليهما، على متعه الحجّ و متعه النساء.
2- لا توجد الواو فى (س).

3- و قد سلفت منّا جمله من مصادر قوله: أنا أنهى عنهما و أعاقب عليهما، و نذكر هنا جمله أخرى منها: شرح معانى الآثار للطحاوى، كتاب الحجّ: 374 و 375 و 401، كنز العمّال 8- 293- 294 بطريقين، و قال: أخرجهما ابن جرير، و البيان و التّبيين للجاحظ 2- 223، و أحكام القرآن للجصاص 1- 242 و 245 و 2- 184، و تفسير القرطبىّ 2- 370، و المبسوط للسرخسى باب القران من كتاب الحجّ و صحّحه، و جاء فى زاد المعاد لابن القيّم 1- 444، و قال: ثبت عن عمر، و تفسير الفخر الرّازىّ 2- 167 و 3- 201، 222، و ضوء الشّمس 2- 94، و تاريخ ابن خلّكان 2- 359، و غيرها.

نسخها عدم اعتذار عمر بالنسخ فی الروایه السابقه، و اعتذاره بأنّ حلّها کان فی زمان ضروره، و هل یجوّز عاقل أنّه کان عالما بنسخها و نهی النبیّ صلّی اللّه علیه و آله عنها و مع ذلک یعتذر بمثل هذا العذر الظاهر الفساد؟! فإنّ إباحه حکم فی زمان لا یقتضی تقیید الإباحه بها، و ترک عمل الصحابه بأمر مباح- علی تقدیر تسلیمه- لا یدلّ علی عدم (1) إباحته (2)، علی أنّ ذلک شهاده نفی فی أمر محصور، و یکذّبه قول جابر و غیره: کنّا نستمتع .. إلی زمن نهیه، و لو کان مستنده عدم اطّلاعه علی عمل الصحابه بها بعد زمان (3) الضروره فبطلانه أوضح.

الرابع: أنّ المتعه لو کانت منسوخه لما خفی ذلک علی أهل بیته صلّی اللّه علیه و آله- و هم أعلم بما فی البیت- و قد أجمعوا علی حلّها، و إجماعهم حجّه، و إنکار قولهم بذلک مکابره واضحه.

و أمّا متعه الحجّ، فقد عوّلوا فی دفع الطعن فیها علی أنّه نهی عنه عمر و کذلک عثمان- کما سبق- علی وجه التنزیه، لکون الإفراد أفضل لا علی وجه التحریم، و فیه نظر من وجوه:

الأول: أنّ قول عمر: أنا أحرّمهما .. ظاهر فی التحریم، و لو سلّمنا کون بعض الروایات: أنا أنهی عنهما و أعاقب علیهما .. فمع (4) أنّ الظاهر من لفظ

1- لا توجد: عدم، فی (س).
2- فی (ک): إباحه- بلا ضمیر-.
3- فی (ک): الزمان، و هو خلاف الظاهر.
4- فی المطبوع من البحار: و فمع. و لا معنی لها.

النهى أيضا التحريم، قد قرن بالتحريم و النهى قوله: أعاقب عليهما، و لا ريب فى أنّ المعاقبه تنافى التنزيه.

الثانى: أنّه لو كان نهيه عن متعه الحجّ للتنزيه لكان نهيه عن متعه النساء أيضا كذلک، للتعبير عنهما بلفظ واحد، و لم يقل أحد بأنّه نهى عن متعه النساء تنزيها، مع أنّه قد مرّ أنّه أوعد عليها بالرجم، و قد سبق فى روايه عائشه أنّ النبيّ صلّى اللّه عليه و آله دخل عليها غضبان لذلک، و كيف يغضب صلّى اللّه عليه و آله لعدول الناس فى عباده ربّهم إلى الأفضل أو لتردّدهم فيه، بل لا يشكّ منصف فى أنّ ما تضافرت به الروايات من

قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِی مَا اسْتَدْبَرْتُ لَمَا سُقْتُ الْهَدْیَ، وَ لَوْ لَا أَنَّ مَعِیَ الْهَدْیَ لَأَحْلَلْتُ ..

دليل قاطع على بطلان أفضليّه الإفراد كما زعموه.

و بالجمله، القول بأنّ أمره صلّى اللّه عليه و آله بالإحلال و العدول إلى التمتّع كان أمرا بالمرجوح لبيان الجواز، ظاهر الفساد.

الثالث: أنّ روايه عمران بن سواده الليثى واضحه الدلاله على أنّ نهيه عنها كان على وجه التحريم، كما لا يخفى على من تأمّل فيها، و لو كان نهيه على وجه التنزيه لقال: إنّى ما حرّمتها عليهم و لكنّى أمرتهم بأفضل الأفراد، و قد تقدّم فى روايه ابن حصين قوله: لم ينزل قرآن يحرّمه و لم ينه عنها حتّى مات. قال رجل برأيه ما شاء (1).

و قال البخارى: يقال إنّه عمر (2)، و من تأمّل فى الأخبار لا يشكّ فى أنّه لم يكن الكلام فى أفضليّه التمتّع أو الإفراد، بل فى جواز التمتّع أو حرمته.

الرابع: أنّه لو كان نهى عمر و عثمان عن المتعه أمرا بالأفضل فلما ذا كان أمير

1- قد مرّت الروايه بمصادرها.
2- و قد جاءت فى بعض نسخ صحيح البخارىّ، كما نصّ على ذلک العلّامه الأمينى فى الغدير 6- 199، و حكى عن غير واحد منهم، كما نقله الإسماعيلى عن البخارى، و لعلّه حذف منه أو حرّف. و انظر: تفسير ابن

كثير 10- 233، و فتح البارى لابن حجر 4- 339، و الإرشاد للقسطلانى 4- 169، و شرح مسلم للنووى، و غيرها.

المؤمنين علیه السلام ینازع عثمان، و عثمان ینازعه، کما مرّ.

وَ رَوَی فِی جَامِعِ الْأُصُولِ (1)، عَنِ الْمُوَطَّإِ (2) بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِیهِ [عَلَیْهِمَا السَّلَامُ]أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ دَخَلَ عَلَی عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ [عَلَیْهِ السَّلَامُ] بِالسُّقْیَا، وَ هُوَ یَنْجَعُ بَکَرَاتٍ لَهُ دَقِیقاً وَ خَبَطاً. فَقَالَ: هَذَا عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ یَنْهَی أَنْ یُقْرَنَ بَیْنَ الْحَجِّ وَ الْعُمْرَهِ، فَخَرَجَ عَلِیٌّ [عَلَیْهِ السَّلَامُ]وَ عَلَی یَدَیْهِ أَثَرُ الدَّقِیقِ وَ الْخَبَطِ،- فَمَا أَنْسَی الْخَبَطَ وَ الدَّقِیقَ عَلَی ذِرَاعَیْهِ- حَتَّی دَخَلَ عَلَی عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، فَقَالَ: أَنْتَ تَنْهَی عَنْ أَنْ یُقْرَنَ بَیْنَ الْحَجِّ وَ الْعُمْرَهِ؟. فَقَالَ عُثْمَانُ:

ذَلِکَ رَأْیٌ. فَخَرَجَ (3) عَلِیٌّ [عَلَیْهِ السَّلَامُ] مُغْضَباً وَ هُوَ یَقُولُ: لَبَّیْکَ اللَّهُمَّ (4) بِحَجَّهٍ وَ عُمْرَهٍ مَعاً.

و معلوم من سیرته علیه السلام أنّه کان لا یجاهر الخلفاء بالخلاف و لا یعارضهم إلّا فی عظائم الأمور، بل کان یداریهم و یتّقی (5) شرّهم ما استطاع، و لا یظهر الخلاف إلّا فی البدع الشنیعه، و هل یجوّز عاقل أن یأمر عثمان بطاعه (6) اللّه تعالی بما هو أرضی عنده ثم یقول أمیر المؤمنین علیه السلام: ما تریدإلّا أن تنهی عن أمر فعله النبیّ صلّی اللّه علیه و آله؟. و یرفع صوته بین الناس بما نهی عنه مع علمه بأنّ ذلک یثمر العداوه و یثیر الفتنه.

و البکره: الفتیه من الإبل (7).

1- جامع الأصول 3- 105 حدیث 1391.
2- الموطأ 1- 336 کتاب الحجّ، باب القران فی الحجّ، و جاء ما بمعناه فی الصّحیحین و غیرهما کما تقدّم.
3- لا توجد: فخرج، فی (س).
4- فی المصدر: لبّیک اللّهمّ لبّیک.
5- فی (ک): و ینفی.
6- جاء فی (س): فی طاعه.
7- کما ذکره ابن الأثیر فی النهایه 1- 149، و الجوهریّ فی الصحاح 2- 595، و الطریحی فی مجمع البحرین 3- 229، و غیرهم.

و الخبط- بالتحريک-: الورق السّاقط من الشّجر، و هو من علف الإبل (1).

و ينجع .. أی يعلفها النّجوع، و النّجيع: و هو أن يخلط العلف من الخبط و الدّقيق بالماء ثمّ تسقی الإبل (2).

و السّقيا- بالضم-: منزل بين مكّه و المدينه (3).

تذييل:

اعلم، أنّه لا يشكّ عاقل- بعد التأمّل

فِيمَا رَوَتِ الْخَاصَّهُ وَ الْعَامَّهُ فِی تِلْکَ الْقِصَّهِ- أَنَّ هَذَا الشَّقِیَّ جَبَهَ النَّبِیَّ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ بِالرَّدِّ حِينَ أَدَّی عَنِ اللَّهِ تَعَالَی حُكْمَ التَّمَتُّعِ بِالْعُمْرَهِ إِلَی الْحَجِّ، وَ وَاجَهَهُ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ بِأَلْفَاظٍ رَكِيكَهٍ، بَعْدَ قَوْلِهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: هَذَا جَبْرَئِيلُ يَأْمُرُنِی أَنْ آمُرَ مَنْ لَمْ يَسُقْ هَدْياً أَنْ يُحِلَّ ..

وَ لَجَّ فِی ذَلِکَ حَتَّی أَغْضَبَهُ وَ أَحْزَنَهُ- كَمَا مَرَّ فِی خَبَرِ عَائِشَهَ- وَ قَالَ: إِنَّکَ لَمْ تُؤْمِنْ بِهَذَا أَبَداً.

كما ورد فی روايات أهل البيت عليهم السلام (4).

ثم لمّا لم يمكنه رفع هذا الخبر أضمر فی نفسه الخبيثه ذلک إلی أن استولی علی الأمر و تمكّن، فقام خطيبا و صرّح بأنّه يحرّم ما أحلّه النبیّ صلّی اللّه عليه و آله و حثّ عليه، و أحيا سنّه أهل الشرک و الجاهليّه، و شنع عليه صلّی اللّه عليه و آله بالوجوه الركيكه التی ذكرها اعتذارا من ذلک، فكيف يكون مثل هذا مؤمنا؟! و قد قال عزّ و جلّ: فَلا وَ رَبِّکَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّی يُحَكِّمُوکَ فِيما شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا

1- جاء فی النهايه 2- 7، و انظر: مجمع البحرين 4- 224، و القاموس 2- 356، و غيرهما.
2- ذكره ابن الأثير فی النهايه 5- 22 مع الفقره الأولی من الروايه، و ابن منظور فی لسانه 8- 348.
3- انظر: معجم البلدان 3- 228، و مراصد الاطّلاع 2- 721، و قد جاء أيضا فی نهايه ابن الأثير 2- 382، و لاحظ: مجمع البحرين 1- 221، و القاموس

4- 343.
4- كما جاءت فى علل الشرائع للصدوق: 412 و 413، و بحار الأنوار 99- 88- 89 و 90، و وسائل الشيعه 8- 150- 154 و 157- 158 و 164 و 165- 166 و 168- 169، و تهذيب الشيخ الطوسىّ 1- 576، و فروع الكافى 1- 233 و 234، و من لا يحضره الفقيه 1- 84 و 112، و عيون أخبار الرضا (عليه السلام): 263 و 264، و إعلام الورى: 80 [138]، و غيرها كثير.

فِی أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَیْتَ وَ یُسَلِّمُوا تَسْلِیماً (1).

تتمیم:

أجاب الفخر الرازی فی تفسیره (2) عن الطعن بنهیه عن متعه الحجّ بوجه آخر، حیث قال: التمتّع (3) بالعمره إلی الحجّ هو أن یقدم مکه فیعتمر فی أشهر الحجّ ثم یقیم حلالا بمکه (4) حتی ینشئ منها الحجّ فیحجّ فی (5) عامه ذلک ..، و هذا (6) صحیح و (7) لا کراهه فیه (8)، و هاهنا نوع آخر (9) مکروه، و هو الذی خطب به عمر (10)، و هو أن یجمع بین الإحرامین ثم یفسخ الحجّ إلی العمره فیتمتّع (11) بها إلی الحجّ.

و روی أنّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم أذن لأصحابه فی ذلک، ثم نسخ.

و هو باطل بوجوه:

الأول: أنّ هذا المعنی لا یفهم من التمتّع عند الإطلاق، و إنّما یفهم منه المعنی المعروف عند فقهاء الفریقین، و لا ریب فی أنّ الناس قدیما و حدیثا لم یفهموا

1- النساء: 65.
2- تفسیر الفخر الرازیّ 5- 153.
3- فی المصدر: المتمتّع.
4- فی التفسیر: بمکّه حلالا- بتقدیم و تأخیر-، و لا توجد فیه: حتی.
5- فی المصدر: من، بدلا من: فی.
6- ذکر الفخر الرازیّ وجه التسمیه ثمّ قال: و التمتّع علی هذا الوجه ..
7- لا توجد الواو فی المصدر.
8- لا توجد: فیه، فی (س).
9- نوع آخر من التمتّع: هکذا جاء فی المصدر.
10- فی التفسیر: حذر عنه عمر. و هنا سقط جاء فیه، و هو: و قال: متعتان کانتا علی عهد رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم و أنا أنهی عنهما و أعاقب علیهما: متعه النساء و متعه الحجّ. و المراد من هذه المتعه أن یجمع.
11- فی المصدر: و یتمتّع.

من المتعه و منعها غير المعنى المعروف، و إنّما ذلک معنى تكلّفه المتعصّبون لضيق الخناق.

الثانى: أنّ روايات عمران بن حصين فى أنّ: ما نهى عنه الرجل و قال فيه برأيه ما شاء، هو المعنى المعروف، و إيقاع العمره فى أشهر الحجّ، و ظاهر أنّ النهى عن المتعه و القول بالرأى فيها لم يكن من غير عمر، و لذا لم يصرّح عمران به تقيّه (1).

الثالث: أنّه قد مرّ فى روايه أبى موسى، أنّه علّل عمر ما أحدثه فى شأن النسک بقوله، كرهت أن يظلّوا معرسين .. و ظاهر أن هذا التعليل يقتضى (2) المنع عن المتعه بالمعنى المعروف، و الروايه صريحه فى أنّ أبا موسى كان يفتى بالمتعه فحذّره الرجل عن مخالفه عمر.

الرابع: أنّ روايه عمران بن سواده صريحه فى اعتراف عمر بأنّه حرّم المتعه فى أشهر الحجّ معلّلا بما ذكر فيها، و كذا روايه الترمذى عن ابن عمر صريحه فى أنّه نهى عن التمتّع بالعمره إلى الحجّ، و كذا غيرهما ممّا سبق من الروايات.

الخامس: أنّه لو كان ما نهى عنه و حرّمه عمر أمرا منسوخا فى زمن الرسول (صلى الله عليه و آله) لأنكر على عمران بن سواده قوله: لم يحرّمهما رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و لا أبو بكر، و قد صدّقه و علّل التحريم بما سبق.

و بالجمله، لا مجال للشكّ فى أنّ ما حرمه عمر هو التمتّع بالعمره إلى الحجّ الذى صرّحت روايات الفريقين (3) بأنّه حكمه باق إلى يوم القيامه، و أنّه للأبد،

1- و قد مرّت القصّه بمصادرها، و نزيدها بما أخرجه القرطبىّ فى تفسيره 2- 365، و عدّ لها العلّامه الأمينى فى غديره 6- 198- 199 جمله من المصادر، فلاحظ.
2- فى (ک): يقضى.
3- قد سلفت مجموعه كبيره من الروايات بهذا المضمون كادت أن تكون متواتره، انظر: صحيح النسائى 2- 23، و صحيح ابن ماجه: 220 أبواب

1- المناسک، صحیح أبی داود 11 باب إفراد الحجّ، مسند أحمد بن حنبل 236، 253 و 259 و 292 و 366 و 388، و غیرها من مواضع کتابه و کتب أخری منهم.

و أبد الأبد، بل إنّه نهى عن أعمّ منه و هو الاعتمار فى أشهر الحجّ (1).

و لنعم ما حكى الشهيد الثانى، قال (2): وجدت فى بعض كتب الجمهور أنّ رجلا كان يتمتّع بالنساء، فقيل له: عمّن أخذت حلّها؟. قال: عن عمر. قيل له: كيف ذلک و عمر هو الذى نهى عنها و عاقب عليها؟. فقال: لِقَوْلِهِ: مُتْعَتَانِ كَانَتَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ أَنَا أُحَرِّمُهُمَا (3) وَ أُعَاقِبُ عَلَيْهِمَا، مُتْعَةُ

1- عدّ شيخنا الأمينى- رحمه اللّه- فى الغدير 6- 214- 220 جمله من الشبهات و ناقشها بما لا مزيد عليه، و لا نرى حاجه لسردها.
2- انظر: الروضه البهيّه فى شرح اللمعه الدمشقيه 5- 245- 284.
3- أقول: إنّ العلّه فى تحريم عمر لمتعه الحجّ- و قد أحلّها اللّه و رسوله صلّى اللّه عليه و آله للأبد! كما مرّ- ففيها جمله روايات نذكر منها مثالا: منها: ما ورد فى صحيح مسلم كتاب الحجّ باب فى نسخ التّحلّل عن أبى موسى الأشعرىّ فى حديث، و فيه .. فقال عمر: قد علمت أنّ النّبىّ (صلى الله عليه و آله) قد فعله و أصحابه و لكن كرهت أن يظلّوا معرّسين بهنّ فى الأراک، ثمّ يروحون فى الحجّ تقطر رءوسهم. و سنن النّسائىّ 2- 15، و صحيح ابن ماجه أبواب المناسک، باب التّمتّع بالعمره إلى الحجّ، و مسند أحمد بن حنبل 1- 49، 50، و سنن البيهقىّ 5- 5، 20 بطريقين، و غيرها. و انظر: شرح معانى الآثار للطحاوى فى كتاب مناسک الحجّ: 375 و 401 عدّه روايات، و حليه الأولياء لابن نعيم 5- 205 فيه روايتان و غيرها. و قد أفاد السّيّد الفيروزآبادىّ- رحمه اللّه- فى كتابه السّبعه من السّلف: 69 علّه التّحريم بما حاصله: أنّ العلّه فى نهيه عن متعه الحجّ هو إحياء سنّه الجاهليّه و أهل الشّرک، لما مرّ من الرّوايات فى الباب من أنّ العمره فى أشهر الحجّ كانت من أفجر الفجور عندهم فى الأرض، و كانوا يقولون: إذا برأ الدبر و عفا الأثر و انسلخ صفر حلّت العمره لمن اعتمر .. فراجع. و انظر أيضا ما فصّله شيخنا الأمينى- رحمه اللّه- فى الغدير 6- 213- 216. و قد تعجب ابن عبّاس ممّن ترک سنّه النّبىّ صلّى اللّه عليه و آله و اتّبع قول أبى بكر و عمر، حيث روى سعيد بن جبير، عن ابن عبّاس قال: تمتّع رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم، فقال عروه: نهى أبو بكر و عمر عن المتعه؟. فقال ابن عبّاس: ما يقول عريه؟!. قال: يقول نهى أبو بكر و عمر عن المتعه. فقال ابن عبّاس: أراهم سيهلكون، أقول: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم و يقولون: قال أبو بكر و عمر. ذكره أحمد بن حنبل

فی مسنده 1- 337، و أبو عمر فی کتاب مختصر العلم: 226، و الذهبی فی تذکره الحفّاظ 3- 53، و ابن القیّم فی زاد المعاد 1- 219. أقول: و یظهر من هذه الرّوایه أنّ النّهی عن المتعه کان فی زمان أبی بکر أیضا، و لکنّ التّهدید و إسقاط المتعه عن جامعه المسلمین حدثت فی زمن عمر کما فی الرّوایات الآخر، فتدبّر. و یکفینا فی المقام ما جاء عن حبر الأمّه- ابن عبّاس- إذ یقول: و اللّه ما أعمر رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم عائشه فی ذی الحجّه إلّا لیقطع بذلک أمر أهل الشّرک. و قال: کانوا یرون أنّ العمره فی أشهر الحجّ من أفجر الفجور فی الأرض. کما ذکره البخاریّ فی صحیحه 3- 69، و مسلم فی صحیحه 1- 355، و البیهقیّ فی سننه 4- 345، و النّسائیّ فی سننه 5- 180، و غیرهم.

الْحَجِّ وَ مُتْعَهُ النِّسَاءِ، فأنا أقبل روايته فی شرعیّتها علی عهد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و لا أقبل نهیه (1) من قبل نفسه (2).

ص: 638

1- جاء عن ابن عبّاس- کما أخرجه النسائی فی سننه 5- 153- أنّه قال: سمعت عمر یقول: و اللّه إنّی لأنهاکم عن المتعه، و إنّها لفی کتاب اللّه، و لقد فعلها رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم!! یعنی العمره فی الحجّ. و إنّ ابن عبّاس قال- لمن کان یعارضه فی متعه الحجّ بأبی بکر و عمر-: فقد تمتّعنا مع رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم و لم ینهنا عن ذلک، فأضرب عن ذلک عمر، و أراد أن ینهی عن حلل الحبره لأنّها تصبغ بالبول، فقال له أبیّ: لیس لک ذلک، قد لبسهنّ النبیّ صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم و لبسناهنّ فی عهده. أخرجه إمام الحنابله فی مسنده 5- 143، و ذکره البیهقیّ فی مجمع الزوائد 3- 246 نقلا عن أحمد، و قال: رجاله رجال صحیح، و السیوطی فی جمع الجوامع، کما فی ترتیبه 3- 33 نقلا عن أحمد، و قریب منه ما فی الدرّ المنثور 1- 216 نقلا عن مسند ابن راهویه و أحمد. و روی ابن القیّم الجوزیه فی زیاد المعاد 1- 220 عن طریق علیّ بن عبد العزیز البغوی: أنّ عمر أراد أن یأخذ مال الکعبه و قال: الکعبه غنیّه عن ذلک المال، و أراد أن ینهی أهل الیمن أن یصبغوا بالبول، و أراد أن ینهی عن متعه الحجّ، فقال أبیّ بن کعب: قد رأی رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم و أصحابه هذا المال و به و بأصحابه حاجه إلیه فلم یأخذه و أنت فلا تأخذه، و قد کان رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم و أصحابه یلبسون الثیاب الیمانیه فلم ینه عنها، و قد علم أنّها تصبغ بالبول، و قد تمتّعنا مع رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم فلم ینه عنها و لم ینزل اللّه تعالی فیها نهیا، قد سلف.
2- ذکر الطعن الرابع العلّامه الأمینی فی غدیره مفصّلا 3- 306 و 329- 333 و 6- 198- 240، و أجمله السیّد الفیروزآبادی فی السبعه من السلف: 56- 77، و تعرّض له غیرهما من أعلامنا طاب ثراهم.

الطعن الخامس:

إنّه عطّل حدّ اللّه فى المغيره بن شعبه لمّا شهدوا عليه بالزنا، و لقّن الشاهد الرابع الامتناع من الشهاده اتّباعا لهواه، فلمّا فعل ذلک عاد إلى الشهود و فضحهم و حدّهم، فتجنّب أن يفضح المغيره- و هو واحد و كان آثما- و فضح الثلاثه، و عطّل حدّ اللّه و وضعه فى غير موضعه.

قَالَ ابْنُ أَبِی الْحَدِیدِ (1): - رَوَى الطَّبَرِیُّ فِی تَارِیخِهِ (2)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَعْقُوبَ بْنِ عُتْبَهَ، عَنْ أَبِیهِ، قَالَ: كَانَ الْمُغِیرَهُ یَخْتَلِفُ إِلَى أُمِّ جَمِیلٍ- امْرَأَهٍ مِنْ بَنِی هِلَالِ بْنِ عَامِرٍ- وَ كَانَ لَهَا زَوْجٌ مِنْ ثَقِیفٍ هَلَکَ قَبْلَ ذَلِکَ یُقَالُ لَهُ: الْحَجَّاجُ بْنُ عُبَیْدٍ، وَ كَانَ الْمُغِیرَهُ- وَ هُوَ أَمِیرُ الْبَصْرَهِ- یَخْتَلِفُ إِلَیْهَا سِرّاً، فَبَلَغَ ذَلِکَ أَهْلَ الْبَصْرَهِ فَأَعْظَمُوا، فَخَرَجَ الْمُغِیرَهُ یَوْماً مِنَ الْأَیَّامِ (3) فَدَخَلَ عَلَیْهَا- وَ قَدْ وَضَعُوا عَلَیْهِمَا الرَّصَدَ- فَانْطَلَقَ الْقَوْمُ الَّذِینَ شَهِدُوا عِنْدَ عُمَرَ فَكَشَفُوا السِّتْرَ فَرَأَوْهُ قَدْ وَاقَعَهَا، فَكَتَبُوا بِذَلِکَ إِلَى عُمَرَ، وَ أَوْفَدُوا إِلَیْهِ بِالْكِتَابِ أَبَا بَكْرَهَ، فَانْتَهَى أَبُو بَكْرَهَ إِلَى الْمَدِینَهِ، وَ جَاءَ إِلَى بَابِ عُمَرَ فَسَمِعَ صَوْتَهُ وَ بَیْنَهُ وَ بَیْنَهُ حِجَابٌ، فَقَالَ: أَبُو بَكْرَهَ؟. فَقَالَ: نَعَمْ. قَالَ: لَقَدْ جِئْتَ لِشَرٍّ!. قَالَ: إِنَّمَا جَاءَ بِهِ (4) الْمُغِیرَهُ .. ثُمَّ قَصَّ عَلَیْهِ الْقِصَّهَ وَ عَرَضَ عَلَیْهِ الْكِتَابَ، فَبَعَثَ (5) أَبَا مُوسَى عَامِلَا وَ أَمَرَهُ أَنْ یَبْعَثَ إِلَیْهِ الْمُغِیرَهَ، فَلَمَّا دَخَلَ أَبُو مُوسَى الْبَصْرَهَ وَ قَعَدَ فِی الْإِمَارَهِ أَهْدَى إِلَیْهِ الْمُغِیرَهُ عَقِیلَهَ (6)، وَ قَالَ: وَ إِنَّنِی قَدْ رَضِیتُهَا

1- شرح ابن أبى الحديد 12- 231- 234 [3- 161 أربع مجلّدات] بتصرف.
2- تاريخ الطّبرىّ 4- 207 [3- 168] باختصار و اختلاف يسير.
3- فى الشّرح زياده: إلى المرأه.
4- فى الطّبرىّ: بى، بدلا من: به.
5- فى الطّبرىّ زياده: عمر.
6- جاء فى حاشيه (ک) ما يلى: قال الفيروزآبادى: العقيله- كسفينه- الكريمه المخدّره، و من القوم: سيّدهم، و من كلّ شى ء: أكرمه. و قال: الغرمول- بالضّمّ-: الذّكر. و قال: ناغاه: أى باراه و عارضه. [منه (رحمه اللّه تعالى)]. انظر: القاموس 4- 19 فى مادّه عقل، و 4- 24 فى مادّه غرمول- بالغين المعجمه و الرّاء المهمله و قال فى 4- 394: ناغاه: داناه و باراه، و المرأه: غازلها.

لَکَ، فَبَعَثَ أَبُو مُوسَی بِالْمُغِیرَهِ إِلَی عُمَرَ.

قَالَ الطَّبَرِیُّ (1): وَ رَوَی الْوَاقِدِیُّ (2)، عَنْ مَالِکِ بْنِ أَوْسٍ (3)، قَالَ: قَدِمَ الْمُغِیرَهُ عَلَی عُمَرَ فَتَزَوَّجَ فِی طَرِیقِهِ امْرَأَهً مِنْ بَنِی مُرَّهَ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: إِنَّکَ لَفَارِغُ الْقَلْبِ شَدِیدُ الشَّبَقِ، طَوِیلُ العزمول [الْغُرْمُولِ] (4). ثُمَّ سَأَلَ عَنِ الْمَرْأَهِ فَقِیلَ لَهُ: یُقَالُ لَهَا:

الرَّقْطَاءُ، کَانَ زَوْجُهَا مِنْ ثَقِیفٍ، وَ هِیَ مِنْ بَنِی هِلَالٍ.

قَالَ الطَّبَرِیُّ (5): وَ کَتَبَ إِلَیَّ السَّرِیُّ، عَنْ شُعَیْبٍ، عَنْ سَیْفٍ: أَنَّ الْمُغِیرَهَ کَانَ یُبْغِضُ أَبَا بَکْرَهَ، وَ کَانَ أَبُو بَکْرَهَ یُبْغِضُهُ، وَ یُنَاغِی (6) کُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ وَ یُنَافِرُهُ عِنْدَ کُلِّ مَا یَکُونُ مِنْهُ، وَ کَانَا مُتَجَاوِرَیْنِ بِالْبَصْرَهِ بَیْنَهُمَا طَرِیقٌ، وَ هُمَا فِی مَشْرَبَتَیْنِ مُتَقَابِلَتَیْنِ، فَهُمَا فِی دَارَیْهِمَا فِی کُلِّ وَاحِدَهٍ مِنْهُمَا کُوَّهٌ مُقَابِلَهُ الْأُخْرَی، فَاجْتَمَعَ إِلَی أَبِی بَکْرَهَ نَفَرٌ یَتَحَدَّثُونَ فِی مَشْرَبَتِهِ، فَهَبَّتْ رِیحٌ فَفَتَحَتْ بَابَ الْکُوَّهِ، فَقَامَ أَبُو بَکْرَهَ لِیَصْفِقَهُ فَبَصُرَ بِالْمُغِیرَهِ وَ قَدْ فَتَحَ (7) الرِّیحُ بِالْکُوَّهِ الَّتِی فِی مَشْرَبَتِهِ، وَ هُوَ بَیْنَ رِجْلَیِ امْرَأَهٍ، فَقَالَ لِلنَّفَرِ: قُومُوا فَانْظُرُوا، فَقَامُوا فَنَظَرُوا، ثُمَّ قَالَ: اشْهَدُوا، قَالُوا: وَ مَنْ هَذِهِ؟. قَالَ: أُمُّ جَمِیلٍ بِنْتُ الْأَفْقَمِ، وَ کَانَتْ أُمُّ جَمِیلٍ إِحْدَی بَنِی عَامِرِ (8)

1- تاریخ الطّبریّ 3- 169 بتصرف.
2- هنا سقط فی السّند جاء فی المصدر و شرح النّهج لابن أبی الحدید، و هو: قال: حدّثنی عبد الرّحمن بن محمّد بن أبی بکر بن محمّد بن الطّبریّ عمرو بن حزم الأنصاریّ عن أبیه ..
3- فی المصدر و الشّرح زیاده: بن الحدثان.
4- فی شرح النّهج: الغرمول- بالغین المعجمه و الرّاء المهمله- و هو الظّاهر کما تقدّم.
5- تاریخ الطّبریّ 3- 169 باختلاف کثیر و اختصار شدید فی الإسناد و المتن.
6- فی (ک): یناعی.
7- فی الشّرح: صحّت. و فی الطّبریّ: و فتحت.
8- جاءت العباره فی شرح النّهج هکذا: قال: أمّ جمیل إحدی نساء بنی عامر.

بْنِ صَعْصَعَهَ، فَقَالُوا (1): إِنَّمَا رَأَيْنَا أَعْجَازاً وَ لَا نَدْرِی مَا الْوُجُوهُ (2)؟. فَلَمَّا قَامَتْ صَمَّمُوا، وَ خَرَجَ الْمُغِيرَهُ إِلَی الصَّلَاهِ، فَحَالَ أَبُو بَكْرَهَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ الصَّلَاهِ، وَ قَالَ: لَا تُصَلِّ بِنَا، وَ كَتَبُوا إِلَی عُمَرَ بِذَلِكَ، وَ كَتَبَ الْمُغِيرَهُ إِلَيْهِ أَيْضاً، فَأَرْسَلَ عُمَرُ إِلَی أَبِی مُوسَی، فَقَالَ: يَا أَبَا مُوسَی! إِنِّی مُسْتَعْمِلُكَ، وَ إِنِّی بَاعِثُكَ إِلَی أَرْضٍ قَدْ (3) بَاضَ فِيهَا الشَّيْطَانُ وَ فَرَّخَ، فَالْزَمْ مَا تَعْرِفُ، وَ لَا تَسْتَبْدِلْ فَيَسْتَبْدِلَ اللَّهُ بِكَ. فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَعِنِّی بِعِدَّهٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ، فَإِنِّی وَجَدْتُهُمْ فِی هَذِهِ الْأُمَّهِ وَ هَذِهِ الْأَعْمَالِ كَالْمِلْحِ لَا يَصْلُحُ الطَّعَامُ إِلَّا بِهِ. قَالَ: فَاسْتَعِنْ بِمَنْ أَحْبَبْتَ، فَاسْتَعَانَ بِتِسْعَهٍ وَ عِشْرِينَ رَجُلًا مِنْهُمْ: أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ وَ عَمَّارُ (4) بْنُ حُصَيْنٍ وَ هِشَامُ بْنُ عَامِرٍ .. وَ خَرَجَ أَبُو مُوسَی بِهِمْ حَتَّی أَتَاخَ بِالْبَصْرَهِ فِی الْمِرْبَدِ (5)، وَ بَلَغَ الْمُغِيرَهَ أَنَّ أَبَا مُوسَی قَدْ أَنَاخَ بِالْمِرْبَدِ، فَقَالَ: وَ اللَّهِ مَا جَاءَ أَبُو مُوسَی تَاجِراً وَ لَا زَائِراً (6) وَ لَكِنَّهُ جَاءَ أَمِيراً، وَ إِنَّهُمْ لَفِی ذَلِكَ إِذْ جَاءَ أَبُو مُوسَی حَتَّی دَخَلَ عَلَيْهِمْ، فَدَفَعَ إِلَی الْمُغِيرَهِ كِتَاباً مِنْ عُمَرَ- إِنَّهُ لَأَزْجَرُ (7) كِتَابٍ كَتَبَ بِهِ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ- أَرْبَعَ كَلِمٍ عَزَلَ فِيهَا وَ عَاتَبَ (8) وَ اسْتَحَثَّ وَ أَمَّرَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ بَلَغَنِی نَبَأٌ عَظِيمٌ فَبَعَثْتُ أَبَا مُوسَی (9) فَسَلِّمْ مَا فِی يَدَيْكَ إِلَيْهِ وَ الْعَجَلَ. وَ كَتَبَ إِلَی

1- هنا عباره سقطت- و قد جاءت فی الطّبریّ-.
2- فی الطّبریّ: الوجه.
3- فی شرح النّهج: الأرض الّتی قد ..
4- كذا، و فی المصدر و الشّرح: عمران، و هو الظّاهر.
5- جاء فی حاشيه (ک) ما يلی: المربد: الموضع الّذی يحبس فيه الإبل و غيرها، و منه يسمّی مربد البصره. ذكره الجوهریّ، و قال: الفارهه: الجاريه الجميله. [منه (رحمه اللّه)]. انظر: الصّحاح 2- 471 فی مادّه: ربد، و فيه: تحبس. و ما ذكره للفارهه من المعنی لم نجده فی الصّحاح. قال فی القاموس 4- 289: و الفارهه: الجاريه المليحه، و الفتيه.
6- فی شرح النّهج و الطّبریّ: لا زائرا و لا تاجرا- بتقديم و تأخير-.
7- فی المصدر و الشّرح: لأوجز، و هو الظّاهر.
8- فی الطّبریّ: عزل منها و عاتب.
9- جاءت زياده كلمه: أميرا، فی الطّبریّ.

أَهْلِ الْبَصْرَهِ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّی قَدْ بَعَثْتُ أَبَا مُوسَی أَمِیراً عَلَیْکُمْ لِیَأْخُذَ لِضَعِیفِکُمْ مِنْ قَوِیِّکُمْ، وَ لِیُقَاتِلَ بِکُمْ عَدُوَّکُمْ، وَ لِیَدْفَعَ عَنْ ذِمَّتِکُمْ، وَ لِیَجْبِیَ (1) لَکُمْ فَیْئَکُمْ، وَ لِیُقَسِّمَ فِیکُمْ (2)، وَ لِیَحْمِیَ لَکُمْ طُرُقَکُمْ (3).

فَأَهْدَی إِلَیْهِ الْمُغِیرَهُ وَلِیدَهً مِنْ مُوَلَّدَاتِ الطَّائِفِ تُدْعَی: عَقِیلَهَ، فَقَالَ: إِنِّی قَدْ رَضِیتُهَا لَکَ- وَ کَانَتْ فَارِهَهً-، وَ ارْتَحَلَ الْمُغِیرَهُ وَ أَبُو بَکْرَهَ وَ نَافِعُ بْنُ کَلَدَهَ وَ زِیَادٌ وَ شِبْلُ بْنُ مَعْبَدٍ الْبَجَلِیُّ حَتَّی قَدِمُوا عَلَی عُمَرَ، فَجَمَعَ بَیْنَهُمْ وَ بَیْنَ الْمُغِیرَهِ، فَقَالَ الْمُغِیرَهُ: یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ! سَلْ هَؤُلَاءِ الْأَعْبُدَ کَیْفَ رَأْوِنِی مُسْتَقْبِلَهُمْ أَمْ مُسْتَدْبِرَهُمْ؟

فَکَیْفَ رَأَوُا الْمَرْأَهَ وَ عَرَفُوهَا؟ فَإِنْ کَانُوا مُسْتَقْبِلِیَّ فَکَیْفَ لَمْ أَسْتَتِرْ! وَ إِنْ کَانُوا مُسْتَدْبِرِیَّ فَبِأَیِّ شَیْ ءٍ اسْتَحَلُّوا النَّظَرَ إِلَیَّ فِی مَنْزِلِی عَلَی امْرَأَتِی! وَ اللَّهِ مَا أَتَیْتُ إِلَّا امْرَأَتِی، فَبَدَأَ بِأَبِی بَکْرَهَ فَشَهِدَ عَلَیْهِ أَنَّهُ رَآهُ بَیْنَ رِجْلَیْ أُمِّ جَمِیلٍ، وَ هُوَ یُدْخِلُهُ وَ یُخْرِجُهُ (4)، قَالَ عُمَرُ:

کَیْفَ رَأَیْتَهُمَا؟. قَالَ: مُسْتَدْبِرَهُمَا. قَالَ: کَیْفَ اسْتَبَنْتَ (5) رَأْسَهَا؟. قَالَ:

تَخَافَیْتُ (6). فَدَعَا بِشِبْلِ بْنِ مَعْبَدٍ فَشَهِدَ مِثْلَ ذَلِکَ، وَ قَالَ: اسْتَقْبَلْتُهُمَا وَ اسْتَدْبَرْتُهُمَا (7)، وَ شَهِدَ نَافِعٌ بِمِثْلِ شَهَادَهِ أَبِی بَکْرَهَ، وَ لَمْ یَشْهَدْ زِیَادٌ بِمِثْلِ شَهَادَتِهِمْ، قَالَ: رَأَیْتُهُ جَالِساً بَیْنَ رِجْلَیِ امْرَأَهٍ، وَ رَأَیْتُ قَدَمَیْنِ مَرْفُوعَیْنِ یَخْفِقَانِ (8)، وَ اسْتَیْنِ

1- فی (س): و لتجئ. و فی الطّبریّ: و لیحصی.
2- فی (س): طرفکم. و فی الطّبریّ: لینقی لکم طرقکم.
3- فی الطّبریّ: ثمّ لیقسمه بینکم و لینقی ..
4- فی الطّبریّ زیاده: کالمیل فی المکحله.
5- فی المصدر و الشّرح: فکیف استثبت.
6- فی شرح النّهج: تجافیت. و فی الطّبریّ: تحاملت.
7- فی الطّبریّ: فقال: استدبرتهما أو استقبلتهما؟. قال: استقبلتهما.
8- جاء فی حاشیه (ک): خفقت الرّایه: اضطربت و تحرّکت. و فی الطّبریّ: قدمین مخضوبتین تخفقان. و حفز المرأه- بالحاء المهمله و الزّای المعجمه-: جامعها، و کذا بالمهملتین. و فی النّهایه: الحفز: الحثّ و الإعجال، و منه حدیث أبی بکره، أنّه دبّ إلی الصّفّ راکعا و قد حفزه النّفس. و قال

الرّاجز: الحفز: النّفس الشّديد المتتابع الّذى كأنّه يدفع من سياق. [منه (رحمه اللّه)]. انظر: القاموس 3- 228 فى مادّه: خفق، و 2- 12 فى مادّه: حفر و حفز. و النّهايه 1- 407 فى مادّه: حفز، و حكى الجوهرىّ فى الصّحاح 3- 874 فى مادّه: حفز، قول الرّاجز. و فى الطّبرىّ: حفزانا.

مَكْشُوفَيْنِ، وَ سَمِعْتُ حَفْزاً شَدِيداً، قَالَ عُمَرُ: فَهَلْ رَأَيْتَهُ فِيهَا كَالْمِيلِ فِی الْمُكْحُلَهِ؟.

قَالَ: لَا. قَالَ: فَهَلْ تَعْرِفُ الْمَرْأَهَ؟. قَالَ: لَا، وَ لَكِنْ أُشَبِّهُهَا .. فَأَمَرَ عُمَرُ بِالثَّلَاثَهِ الْحَدَّ (1) وَ قَرَأَ: فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَداءِ فَأُولئِکَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكاذِبُونَ (2)، فَقَالَ الْمُغِيرَهُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی أَخْزَاكُمْ، فَصَاحَ بِهِ عُمَرُ: اِسْكُتْ .. (3) أَسْكَتَ اللَّهُ نَأْمَتَکَ (4)، أَمَا وَ اللَّهِ لَوْ تَمَّتِ الشَّهَادَهُ لَرَجَمْتُکَ بِأَحْجَارِکَ، فَهَذَا مَا ذَكَرَهُ الطَّبَرِیُّ (5)

أقول: ثم رَوَی (6) مِنْ كِتَابِ الْأَغَانِی (7) لِأَبِی الْفَرَجِ الْأَصْفَهَانِیِّ رِوَايَاتٍ مُخْتَلِفَهٍ تُؤَدِّی مُؤَدَّی تِلْکَ الرِّوَايَهِ .. إِلَی أَنْ قَالَ (8): قَالَ أَبُو الْفَرَجِ: قَالَ أَبُو زَيْدٍ عُمَرُ بْنُ شَيْبَهَ (9): فَجَلَسَ لَهُ عُمَرُ وَ دَعَا بِهِ وَ بِالشُّهُودِ، فَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرَهَ، فَقَالَ:

أَ رَأَيْتَهُ بَيْنَ فَخِذَيْهَا؟. قَالَ: نَعَمْ، وَ اللَّهِ لَكَأَنِّی أَنْظُرُ إِلَی تَشْرِيمِ (10) جُدَرِیٍّ بِفَخِذَيْهَا.

1- فی الشّرح: فجلدوا الحدّ. و فی الطّبریّ: قال: فتح و أمر بالثّلاثه فجلدوا الحدّ.
2- النّور: 13.
3- فی الطّبریّ: فقال المغیره: اشفنی من الأعبد. فقال: اسکت.
4- فی حاشیه (ک): قال الجوهریّ: النأمه- بالتسکین-: الصّوت، یقال: أسکت اللّه نأمته: .. أی نغمته و صوته. [منه (رحمه اللّه)]. انظر: الصّحاح 5- 2038.
5- تاریخ الطّبریّ 4- 207 [3- 169- 170] حوادث سنه 17 ه.
6- أی ابن أبی الحدید فی شرحه 12- 234- 236.
7- الأغانی 14- 77- 100.
8- شرح ابن أبی الحدید 12- 236- 237.
9- فی المصدر: عمر بن شبه.
10- جاء فی حاشیه (ک): التّشریم: التّشقیق، و قال الجوهریّ: ألا یألو .. أی قصّر. [منه (قدّس سرّه)]. انظر: الصّحاح 5- 1959، و جاء فی القاموس 4- 136، و النّهایه 2- 468، و مجمع البحرین 6- 99 فی مادّه: شرم، و الصّحاح 6- 2270- أیضا- فی مادّه: ألی.

فَقَالَ الْمُغِيرَةُ: لَقَدْ أَلْطَفْتَ النَّظَرَ. قَالَ: لَمْ آلُ أَنْ أُثْبِتَ مَا يُخْزِيكَ اللَّهُ بِهِ. فَقَالَ عُمَرُ: لَا وَ اللَّهِ حَتَّى تَشْهَدَ، لَقَدْ رَأَيْتَهُ يَلِجُ فِيهَا كَمَا يَلِجُ الْمِرْوَدُ فِى الْمُكْحُلَهِ. قَالَ:

نَعَمْ، أَشْهَدُ عَلَى ذَلِكَ. فَقَالَ عُمَرُ: أَذْهَبَ عَنْكَ، مُغِيرَةُ ذَهَبَ (1) رُبُعُكَ.

قَالَ أَبُو الْفَرَجِ: وَ يُقَالُ: إِنَّ عَلِيّاً عَلَيْهِ السَّلَامُ هُوَ قَائِلُ هَذَا الْقَوْلِ، ثُمَّ دَعَا نَافِعاً، فَقَالَ: عَلَى مَا تَشْهَدُ؟. قَالَ: عَلَى مِثْلِ شَهَادَهِ أَبِى بَكْرَهَ. فَقَالَ عُمَرُ: لَا، حَتَّى تَشْهَدَ أَنَّكَ رَأَيْتَهُ يَلِجُ فِيهَا وُلُوجَ الْمِرْوَدِ فِى الْمُكْحُلَهِ. قَالَ: نَعَمْ، حَتَّى بَلَغَ قُذَذَهُ (2). فَقَالَ: أَذْهَبَ عَنْكَ، مُغِيرَهُ ذَهَبَ نِصْفُكَ، ثُمَّ دَعَا الثَّالِثَ- وَ هُوَ شِبْلُ بْنُ مَعْبَدٍ- فَقَالَ: عَلَى مَا ذَا (3) تَشْهَدُ؟. قَالَ: عَلَى مِثْلِ شَهَادَهِ صَاحِبَىَّ؟. فَقَالَ:

أَذْهَبَ عَنْكَ، مُغِيرَهُ ذَهَبَ ثَلَاثَهُ أَرْبَاعِكَ. قَالَ: فَجَعَلَ الْمُغِيرَهُ يَبْكِى إِلَى الْمُهَاجِرِينَ فَبَكَوْا مَعَهُ، وَ بَكَى إِلَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ حَتَّى بَكَيْنَ مَعَهُ، قَالَ: وَ لَمْ يَكُنْ زِيَادٌ حَضَرَ ذَلِكَ الْمَجْلِسَ، فَأَمَرَ عُمَرُ أَنْ يُنَحَّى الشُّهُودُ الثَّلَاثَهُ وَ أَنْ لَا يُجَالِسَهُمْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَهِ، وَ انْتَظَرَ قُدُومَ زِيَادٍ، فَلَمَّا قَدِمَ جَلَسَ لَهُ فِى الْمَسْجِدِ وَ اجْتَمَعَ رُءُوسُ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ، قَالَ الْمُغِيرَهُ- وَ كُنْتُ قَدْ أَعْدَدْتُ كَلِمَهً أَقُولُهَا- فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ زِيَاداً مُقْبِلًا قَالَ: إِنِّى لَأَرَى رَجُلًا لَنْ يُخْزِىَ اللَّهُ عَلَى لِسَانِهِ رَجُلًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ (4).

1- فى (س): و ذهب.
2- القذذ: ريش السّهم، الواحده القذّه. قاله فى الصّحاح 2- 568، و القاموس 1- 357، و النّهايه 4- 28، و مجمع البحرين 3- 186.
3- فى المصدر: على م.
4- و فى فتوح البلدان: 3- 352: أما إنّى أرى وجه رجل أرجو أن لا يرجم رجل من أصحاب رسول اللّه (صلى الله عليه و آله) على يده و لا يخزى بشهادته، و فى لفظ المتّقى الهندىّ فى كنز العمّال 3- 18: إنّى أرى غلاما كيّسا لن يشهد- إن شاء اللّه- إلّا بحقّ!. و أوردها البيهقىّ فى سننه 8- 235. و قد أورد القصّه بتفصيلها شيخنا الأمينى فى الغدير 6- 137- 144 عن عدّه مصادر، و ذكرها ابن الأثير فى الكامل 2- 288، و ابن خلّكان فى تاريخه 2- 455، و ابن كثير فى تاريخه 7- 81، و فى عمده القارى 6- 340، و فى

أخبار عمر لعلىّ و ناجى الطنطاوى: 59 (ط: دار الفكر)، تاريخ أبى الفداء 1- 174، و كنز العمّال 3- 88 [8- 235]، و غيرها من المصادر.

قَالَ أَبُو الْفَرَجِ: وَ فِی حَدِیثِ أَبِی زَیْدٍ (1)، عَنِ السَّرِیِّ، عَنْ عَبْدِ الْکَرِیمِ بْنِ رُشَیْدٍ، عَنْ أَبِی عُثْمَانَ النَّهْدِیِّ أَنَّهُ لَمَّا شَهِدَ الشَّاهِدُ الْأَوَّلُ عِنْدَ عُمَرَ تَغَیَّرَ (2) لَوْنُ عُمَرَ، ثُمَّ جَاءَ الثَّانِی فَشَهِدَ فَانْکَسَرَ لِذَلِکَ انْکِسَاراً شَدِیداً، ثُمَّ جَاءَ الثَّالِثُ فَشَهِدَ فَکَأَنَّ الرَّمَادَ نُثِرَ عَلَی وَجْهِ عُمَرَ، فَلَمَّا جَاءَ زِیَادٌ جَاءَ شَابٌّ یَخْطِرُ (3) بِیَدَیْهِ، فَرَفَعَ عُمَرُ رَأْسَهُ إِلَیْهِ وَ قَالَ: مَا عِنْدَکَ أَنْتَ یَا سَلْحَ (4) الْعُقَابِ؟ وَ صَاحَ أَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِیُّ صَیْحَةً یَحْکِی (5) صَیْحَةَ عُمَرَ، قَالَ عَبْدُ الْکَرِیمِ (6): لَقَدْ کِدْتُ أَنْ یُغْشَی عَلَیَّ لِصَیْحَتِهِ.

قَالَ أَبُو الْفَرَجِ: فَکَانَ الْمُغِیرَهُ یُحَدِّثُ، قَالَ: فَقُمْتُ إِلَی زِیَادٍ، فَقُلْتُ: لَا مَخْبَأَ لِعِطْرٍ بَعْدَ عَرُوسٍ (7)، یَا زِیَادُ! أُذَکِّرُکَ اللَّهَ وَ أُذَکِّرُکَ مَوْقِفَ الْقِیَامَهِ وَ کِتَابَهُ وَ رَسُولَهُ أَنْ

1- فی شرح النّهج: زید بن عمر بن شبه.
2- فی المصدر: تغیّر الثّالث لذلک. و الظّاهر زیاده کلمه: الثّالث، و کونها للسطر الآتی. أقول: إنّ ملاحظه القصّه بصدرها و ذیلها تعطی علّه تغیّر لون عمر أوّلا، و انکساره ثانیا، و صیرورته کأنّ الرّماد نثر علی وجهه ثالثا، و إیعازه إلی رابع الأربعه فی الشّهاده بکتمان شهادته رابعا، و لعلّ لمثل هذه الأوصاف و الأفعال صار مثلا للعدل عند أهل التسنن؟!.
3- جاء فی حاشیه (ک): و الخطر- بالکسر-: نبات یختضب به. صحاح. انظر: الصّحاح 2- 648. أقول: المعنی المناسب للمقام ما جاء فی النّهایه لابن الأثیر 3- 46: یخطر بسیفه .. أی یهزّه معجبا بنفسه.
4- جاء فی حاشیه (ک): فی مصباح اللّغه: سلح الطّائر سلحا- من باب نفع-: هو منه کالتغوط من الإنسان، و هو سلحه تسمیه بالمصدر. [منه (رحمه اللّه)]. انظر: المصباح المنیر 1- 343، و فیه زیاده الواو بعد: نفع.
5- فی شرح النّهج: تحکی.
6- فی المصدر: عبد الکریم بن رشید.
7- جاء فی حاشیه (ک): ما یلی: قال المیدانی فی مجمع الأمثال: لا مخبأ لعطر بعد العرس، و یروی لا عطر بعد العروس، قال المفضّل: أوّل من قال ذلک امرأه من عذره یقال لها: أسماء بنت عبد اللّه، و کان لها زوج من بنی عمّها یقال له: عروس فمات عنها فتزوّجها رجل من قومها یقال له: نوفل، و کان أعسر أبخر بخیلا دمیما، فلمّا أراد أن یظعن بها قالت له: لو أذنت لی فرثیت ابن عمّی و بکیت عند رمسه؟. فقال: افعلی، فقالت: أبکیک یا عروس الأعراس، یا ثعلبا فی أهله و أسدا عند البأس مع أشیاء لیس یعلمها

النّاس. قال: و ما تلک الأشیاء؟. قالت: کان عن الهمّه غیر نعّاس و یعمل السیف صبیحات البأس. ثمّ قالت: یا عروس الأعز الأزهر الطیب الخیم الکلیم المحضر مع أشیاء له لا تذکر. قال: و ما تلک الأشیاء؟. قالت: کان عیوفا للخنا و المنکر، طیّب النّکهه غیر أبخر، أیسر غیر أعسر، فعرف الزّوج أنّها تعرّض به، فلمّا رحل بها قال سمی إلیک عطرک .. و قد نظر إلی قشوه عطرها مطروحه. فقالت: لا عطر بعد عروس .. فذهبت مثلا. و یقال: إنّ رجلا تزوّج امرأه فأهدیت إلیه فوجدها تفله، فقال لها: أین الطّیب؟. فقالت: خبأته. فقال لها: لا مخبأ لعطر بعد عروس .. فذهبت مثلا، یضرب لمن لا یدّخر عنه نفیس. و قیل: عروس اسم رجل مات فحملت امرأته أوانی العطر فکسرتها و صبّت العطر، فوبّخها بعض معارفها، فقالت ذلک. یضرب علی الأوّل فی ذمّ ادّخار الشّی ء وقت الحاجه إلیه، و علی الثّانی فی الاستغناء عن ادّخار الشّی ء لعدم من یدّخر له، انتهی. و لعلّ المناسب هنا الأوّل من المعنیین الأخیرین. [منه (رحمه اللّه)]. انظر: مجمع الأمثال 2- 112- 113 برقم 3491 بتصرف. و جاءت الفقره الأخیره فی المستقصی لأمثال العرب للزّمخشریّ 2- 264 برقم 991.

تَتَجَاوَزَ إِلَى مَا لَمْ تَرَ، ثُمَّ صِحْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! إِنَّ هَؤُلَاءِ قَدِ احْتَقَنُوا (1) دَمِی، فَاللَّهَ اللَّهَ فِی دَمِی، قَالَ: فَرَتَقَتْ (2) عَيْنَا زِيَادٍ وَ احْمَرَّ وَجْهُهُ، وَ قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَمَّا أَنْ أَحُقَّ مَا حَقَّ الْقَوْمُ فَلَيْسَ عِنْدِی، وَ لَكِنِّی رَأَيْتُ مَجْلِساً قَبِيحاً، وَ سَمِعْتُ نَفَساً حَثِيثاً وَ انْتِهَاراً، وَ رَأَيْتُهُ مُتَبَطِّنَهَا. فَقَالَ عُمَرُ: رَأَيْتَهُ يُدْخِلُ فِی فَرْجِهَا كَالْمِيلِ فِی الْمُكْحُلَهِ (3)؟. قَالَ: لَا.

قَالَ أَبُو الْفَرَجِ: وَ رَوَى كَثِيرٌ مِنَ الرُّوَاهِ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُهُ رَافِعاً رِجْلَيْهَا، وَ رَأَيْتُ خُصْيَيْهِ مُتَرَدِّدَيْنِ بَيْنَ فَخِذَيْهَا، وَ رَأَيْتُ حَفْزاً شَدِيداً، وَ سَمِعْتُ نَفَساً عَالِياً، فَقَالَ عُمَرُ: رَأَيْتَهُ يُدْخِلُهُ وَ يُخْرِجُهُ كَالْمِيلِ فِی الْمُكْحُلَهِ؟. قَالَ: لَا. قَالَ عُمَرُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، قُمْ يَا مُغِيرَهُ إِلَيْهِمْ فَاضْرِبْهُمْ، فَقَامَ الْمُغِيرَهُ إِلَى أَبِی بَكْرَهَ فَضَرَبَهُ ثَمَانِينَ (4) وَ ضَرَبَ

1- كذا، فی المصدر: احتقروا. و هو الظّاهر.
2- فی شرح النّهج: فترنقت.
3- فی المصدر: أ رأيته يدخل و يخرج كالميل فی المكحله؟.
4- فی (ک): ثمانين جلده.

الْبَاقِينَ.

وَ رَوَى قَوْمٌ أَنَّ الضَّارِبَ لَهُمُ الْحَدَّ لَمْ يَكُنِ الْمُغِيرَةَ.

قَالَ (1): وَ أَعْجَبَ عُمَرَ قَوْلُ زِيَادٍ: وَ دَرَأَ الْحَدَّ عَنِ الْمُغِيرَةِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرَةَ بَعْدَ أَنْ ضُرِبَ: أَشْهَدُ أَنَّ الْمُغِيرَةَ فَعَلَ كَذَا .. وَ كَذَا، فَهَمَّ عُمَرُ بِضَرْبِهِ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنْ ضَرَبْتَهُ رَجَمْتُ (2) صَاحِبَكَ، وَ نَهَاهُ عَنْ ذَلِكَ (3).

قَالَ أَبُو الْفَرَجِ: يَعْنِي إِنْ ضَرَبَهُ يَصِيرُ شَهَادَتُهُ شَهَادَتَيْنِ فَيُوجِبُ بِذَلِكَ الرَّجْمَ عَلَى الْمُغِيرَةِ. قَالَ: وَ اسْتَتَابَ (4) عُمَرُ أَبَا بَكْرَةَ، قَالَ: إِنَّمَا تَسْتَتِيبُنِي لِتَقْبَلَ (5) شَهَادَتِي؟. قَالَ: أَجَلْ. قَالَ: فَإِنِّي لَا أَشْهَدُ بَيْنَ اثْنَيْنِ مَا بَقِيتُ فِي الدُّنْيَا.

قَالَ: فَلَمَّا ضُرِبُوا الْحَدَّ، قَالَ الْمُغِيرَةُ: اللَّهُ أَكْبَرُ! الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَخْزَاكُمْ.

فَقَالَ عُمَرُ: اسْكُتْ أَخْزَى اللَّهُ مَكَاناً رَأَوْكَ فِيهِ. قَالَ: وَ قَامَ أَبُو بَكْرَةَ عَلَى قَوْلِهِ، وَ كَانَ يَقُولُ: وَ اللَّهِ مَا أَنْسَى قَطُّ فَخِذَيْهَا، وَ تَابَ الِاثْنَانِ فَقُبِلَ شَهَادَتُهُمَا، وَ كَانَ أَبُو بَكْرَةَ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا طُلِبَ إِلَى شَهَادَةٍ يَقُولُ: اطْلُبُوا غَيْرِي، فَإِنَّ زِيَاداً أَفْسَدَ عَلَيَّ شَهَادَتِي ..

قَالَ (6) أَبُو الْفَرَجِ: وَ حَجَّ عُمَرُ بَعْدَ ذَلِكَ مَرَّةً فَوَافَقَ الرَّقْطَاءَ بِالْمَوْسِمِ، فَرَآهَا وَ كَانَتِ (7) الْمُغِيرَةُ يَوْمَئِذٍ هُنَاكَ- فَقَالَ عُمَرُ لِلْمُغِيرَةِ: وَيْحَكَ! أَ تَتَجَاهَلُ عَلَيَّ، وَ اللَّهِ مَا أَظُنُّ أَبَا بَكْرَةَ كَذَبَ عَلَيْكَ، وَ مَا رَأَيْتُكَ إِلَّا خِفْتُ أَنْ أُرْمَى بِحِجَارَةٍ مِنَ السَّمَاءِ (8).

1- قال .. أى ابن أبى الحديد فى الشّرح 12- 237.
2- فى (ك): وجّهت. و فى (س) نسخه بدل: رحمت، و قد تقرأ: رجمت، و هو الظّاهر.
3- و جاء فى سنن البيهقىّ 8- 235 قول علىّ عليه السّلام بلفظ: إن كانت شهاده أبى بكره شهاده رجلين فارجم صاحبك و إلّا فقد جلدتموه، تاره، و بلفظ: إن جلدته فارجم صاحبك، ثانيه، و بلفظ: لئن ضربت هذا فارجم ذاك، ثالثه.
4- فى شرح النّهج: فاستتاب.
5- لا توجد: لتقبل فى (س).

6- شرح النّهج لابن أبى الحديد 12- 238.
7- كذا، و فى المصدر: و كان. و هو الظّاهر.
8- ليت شعرى لما ذا كان عمر يخاف أن يرمي بالحجاره من السّماء؟ إنّها الرّدّه حقّا! و حاشا اللّه أن يرمى مقيم الحقّ، أو لتعطيله الحكم؟ أو لجلده مثل أبى بكره- الّذى عدّوه من خيار الصّحابه. و كان من العباده كالنّصل-؟!.
انظر: الغدير 6- 140.

قَالَ: وَ كَانَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ- بَعْدَ ذَلِکَ- يَقُولُ: إِنْ ظَفِرْتُ بِالْمُغِيرَهِ لَأَتْبَعْتُهُ أَحْجَارَهُ (1).

قال ابن أبى الحديد (2)

بعد إيراد تلک الأخبار و غيرها-: فهذه الأخبار كما تراها تدلّ متأمّلها على أنّ الرجل زنى بالمرأه لا محاله، و كلّ كتب التواريخ و السير يشهد (3) بذلک، و إنّما اقتصرنا نحن منها على ما فى هذين الكتابين.

وَ قَدْ رَوَى الْمَدَائِنِيُّ أَنَّ الْمُغِيرَهَ كَانَ أَزْنَى النَّاسِ فِي الْجَاهِلِيَّهِ، فَلَمَّا دَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ قَيَّدَهُ الْإِسْلَامُ، وَ بَقِيَتْ عِنْدَهُ مِنْهُ بَقِيَّهٌ ظَهَرَتْ فِى أَيَّامِ وِلَايَتِهِ بِالْبَصْرَهِ (4)، ثم أورد فى ذلک روايات أخر تركناها اختصارا.

و قال الشيخ قدّس اللّه روحه فى تلخيص الشافى (5): فإن قالوا: لم يعطّل الحدّ و إنّما لم يتكامل الشهاده، و إراده الرابع لأن يشهد لا تكمل بها البيّنه و إنّما تكمل بإقامتها ..

و قوله: أرى وجه رجل لا يفضح اللّه على يده رجلا .. سائغ صحيح، فجرى مجرى

مَا رُوِيَ عَنْهُ (صلى الله عليه و آله) مِنْ أَنَّهُ أُتِيَ بِسَارِقٍ فَقَالَ لَهُ (6): لَا تُقِرَّ.

وَ قَالَ لِصَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّهَ- لَمَّا أَتَاهُ بِالسَّارِقِ وَ أَمَرَ بِقَطْعِهِ- فَقَالَ: هِيَ لَهُ- يَعْنِى مَا سَرَقَ- هَلَّا قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَنِى بِهِ.

، فلا يمتنع أن يجب (7) أن لا تكمل الشهاده، و ينبّه الشاهد على

1- و فى الأغانى 14- 147: قال عليه السّلام: لئن لم ينته المغيره لأتبعنّه أحجاره. و فيه أيضا: لئن أخذت المغيره لأتبعنّه أحجاره.
2- شرح النهج 2- 239 [3- 163].
3- لا توجد: يشهد، فى (س). و فى المصدر: تشهد. و هو الظاهر.
4- إلى هنا كلام ابن أبى الحديد فى شرحه على النّهج 12- 239 بتصرف.
5- تلخيص الشافى 4- 21- 25.
6- لا توجد: له، فى (س).

7- كذا، و الظاهر: أن يحب- بالحاء المهمله-. و فى المصدر: أنّه.

أن لا يشهد، و جلد الثلاثه من حيث صاروا قذفه، قالوا (1): ليس حالهم (2) و قد شهدوا كحال من لم تتكامل الشهاده عليه، لأنّ الحيله فى إزاله الحدّ عنه- و لمّا تكاملت الشهاده- ممكنه بتلقين و تنبيه و غيره، و لا حيله فيما قد وقع من الشهاده، فلذلک حدّهم، و ليس فى إقامه الحدّ عليهم من الفضيحه ما فى تكامل الشهاده على المغيره، لأنّه يتصوّر بأنّه زان و يحكم بذلک فيه، و ليس كذلک حال الشهود، لأنّهم لا يتصوّرون بذلک و إن وجب فى الحكم أن يجعلوا فى حكم القذفه، على أنّه قيل إنّ القذف منهم كان (3) تقدّم بالبصره، لأنّهم صاحوا به فى نواحى (4) المسجد بأنّا نشهد بأنّک زان، فلو لم يعيدوا الشهاده لكان يحدّهم لا محاله، فلم يمكن (5) فى إزاله الحدّ عنهم ما أمكن فى المغيره، و ما روى من أنّ عمر إذا رآه كان يقول: لقد خفت أن يرمينى اللّه بحجاره من السماء ..، غير صحيح، و لو صحّ لكان تأويله التخويف و إظهار قوّه الظنّ بصدق القوم لما شهدوا عليه ردعا (6) له، و غير ممتنع أن يحب (7) أن لا يفتضح لما كان متولّيا للبصره من قبله، و سكوت زياد عن إقامه الشهاده لا يوجب تفسيقه، لأنّا علمنا بالشرع أنّ له السكوت، و لو كان فسقا لما ولّاه أمير المؤمنين عليه السلام فارس، و لما ائتمنه (8) على أموال المسلمين و دمائهم.

قيل (9) لهم: إنّما نسب عمر إلى تعطيل الحدّ من حيث كان فى حكم

1- لا توجد: قالوا، فى المصدر، و وضع عليها فى (ک) رمز نسخه بدل.
2- فى (س) زياده هنا و هى: فى إقامه الحدّ شى ء.
3- فى (ک): و كان.
4- فى تلخيص الشافى: من نواحى.
5- فى (ک): فلم يكن.
6- فى المصدر: و دعاه.
7- فى (ک): يجب- بالجيم المعجمه-.
8- فى (س): يأتمنه.
9- قيل جواب و جزاء لقوله: فإن قالوا ..

الثابت، و إنّما بتلقينه لم تكمل الشهاده، لأنّ زيادا ما حضر إلّا ليشهد بما شهد به أصحابه، و قد صرّح بذلک کما صرّحوا قبل حضورهم، و لو لم يکن هذا هکذا لما شهد القوم قبله و هم لا يعلمون هل حال زياد فی (1) ذلک کحالهم، لکنّه أحجم (2) فی الشهاده لما رأی کراهيّه متولّی الأمر لکمالها، و تصريحه بأنّه لا يريد أن يعمل بموجبها.

و من العجائب أن يطلب الحيله فی دفع الحدّ عن واحد و هو لا يندفع إلّا بانصرافه إلی ثلاثه، فإن کان درأ الحدّ و الاحتيال فی دفعه من السنن المتّبعه، فدرؤه عن ثلاثه أولی من درئه عن واحد.

و قولهم: إن درء (3) الحدّ عن المغيره ممکن، و درؤه (4) عن الثلاثه- و قد شهدوا غير ممکن طريف، لأنّه لو لم يلقّن الشاهد الرابع الامتناع من الشهاده لاندفع عن الثلاثه الحدّ، فکيف لا تکون الحيله ممکنه فيما ذکروه، بل لو أمسک عن الاحتيال جمله لما لحق الثلاثه حدّ.

و قولهم: إنّ المغيره يتصوّر بصوره زان لو تکاملت الشهاده، و فی هذا من الفضيحه ما ليس فی حدّ الثلاثه .. غير صحيح؟ لأنّ الحکم فی الأمرين واحد، لأنّ الثلاثه إذا حدّوا يظنّ بهم الکذب و إن جوّز (5) أن يکونوا صادقين، و المغيره لو کملت (6) الشهاده عليه بالزنا ظنّ ذلک به مع التجويز لأن يکون (7) الشهود کذبه، فليس فی أحد الأمرين إلّا ما (8) فی الآخر.

1- فی (س) زياده: حاله، قبل: حال زياد، خطّ عليها فی (ک). و فی المصدر: هل حاله فی ذلک ..
2- فی تلخيص الشافی: لجلج.
3- فی المصدر: دفع، و هی نسخه بدل فی (ک).
4- فی المصدر: دفعه، و هی نسخه بدل فی (ک).
5- فی المصدر: جوّزوا.
6- فی التلخيص: لو کانت.
7- جاءت فی المصدر: تکون- بالتاء-.
8- لا توجد: ما، فی المصدر.

و ما

رُوِیَ عَنِ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ مِنْ أَنَّهُ أُتِیَ بِسَارِقٍ فَقَالَ لَهُ: لَا تُقِرَّ.

- إن كان صحيحا- لا يشبه ما نحن فيه، لأنّه ليس فى دفع الحدّ عن السارق، إيقاع غيره فى المكروه، و قصّه المغيره تخالف ذلک (1)، لما ذكرناه.

و أمّا

قَوْلُهُ (2) صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ لِصَفْوَانَ: هَلَّا (3) قَبْلَ أَنْ تَأْتِیَنِی بِهِ ..

فلا يشبه ما نحن فيه، لأنّه بيّن أنّ ذلک القول كان يسقط الحدّ لو تقدّم، و ليس فيه تلقين يوجب إسقاط الحدود.

و أمّا قولهم: إنّ القذف منهم كان قد (4) تقدّم فغير معروف، و المرويّ خلافه، و الظاهر أنّه إنّما حدّهم عند نكول زياد عن الشهاده، و أنّ ذلک كان السبب فى إيقاع الحدّ بهم. و تأويلهم لقول عمر: لقد خفت أن يرمينى اللّه بحجاره .. لا يليق بما قالوه، لأنّه يقتضى (5) التندّم و التأسّف على تفريط وقع، و لم يخاف أن يرمى بالحجاره و هو لم يدرأ الحدّ (6) عن مستحقّ له، و لو أراد الردع و التخويف لمغيره لأتى بكلام يليق بذلک و لا يقتضى إضافه التفريط إلى نفسه، و كونه واليا من قبله لا يقتضى أن يدرأ الحدّ عنه (7) و يعدل به إلى غيره.

و أمّا قولهم (8): إنّا ما كنّا نعلم أنّ زيادا كان يتمّم الشهاده .. فقد بينا أنّ ذلک كان (9) معلوما بالظاهر، و من قرأ ما روى فى هذه القصّه علم- بلا شكّ- أنّ

1- ذلک، لا توجد فى التلخيص.
2- فى المصدر: فأمّا.
3- فى (س): هل.
4- قد، لا توجد فى المصدر و (س).
5- فى المصدر: لأنّه لا يقتضى، و هو الظاهر.
6- فى (س): الحق.
7- فى (ک) زياده: الحق.

8- فی المصدر: و قولهم.
9- لا توجد: کان، فی تلخیص الشافی.

حال زياد كحال الثلاثه فى أنّه إنّما حضر للشهاده، و إنّما عدل عنها لكلام عمر.

و قولهم: إنّ الشرع يبيحه السكوت. ليس بصحيح، لأنّ الشرع قد حظر كتمان الشهاده.

و قولهم: لم يفسق زياد لأنّ أمير المؤمنين عليه السلام ولّاه فارس .. فليس بشى ء يعتمد، لأنّه لا يمتنع أن يكون تاب بعد ذلک و أظهر توبته له عليه السلام، فجاز أن يولّيه.

و كان بعض أصحابنا يقول فى قصّه المغيره شيئا طيّبا- و هو معتمد فى باب الحجّه- و هو (1) أنّ زيادا إنّما امتنع من التصريح بالشهاده المطلوبه فى الزنا، و قد شهد بأنّه شاهده بين شعبها الأربع و سمع نفسا عاليا، فقد صحّ على المغيره بشهاده الأربعه جلوسه منها جلوس مجلس (2) الفاحشه .. إلى غير ذلک من مقدمات الزنا و أسبابه، فألّا ضمّ إلى جلد الثلاثه تعزير هذا الذى صحّ عنده بشهاده الأربعه ما (3) صحّ من الفاحشه مثل (4) تعريک (5) أذنه أو ما جرى مجراه من خفيف التعزير و يسيره؟!، و هل فى العدول عن ذلک حين عدل (6) عن لومه و توبيخه و الاستخفاف به إلّا ما ذكروه من السبب الذى يشهد الحال به، انتهى كلامه رفع اللّه مقامه.

و أقول: اعترض ابن أبى الحديد (7) و غيره (8) على هذا الكلام بوجوه سخيفه لا طائل فى التعرّض لها لوهنها.

1- لا توجد: و هو، فى المصدر.
2- مجلس: لا توجد فى (س) و المصدر.
3- فى (ک) نسخه بدل: من، بدلا من: ما.
4- لا توجد: مثل، فى تلخيص الشافى.
5- قال فى الصحاح 4- 1599: عركت الشى ء أعركه عركا: دلكته.
6- لا توجد: حين عدل، فى المصدر، و فيه: حتى، و هو الظاهر.
7- فى شرحه على النهج: 12- 244.
8- كما فى المواقف و شرحها، و المقاصد و شرحها، كما سيأتى.

و قال ابن أبی الحدید (1)

فی تضاعیف کلامه-: ورد فی الخبر أنّ عمر قال للمغیره: ما أظنّ أبا بکره کذب علیک .. و قال: تقدیره أظنّه لم یکذب علیک، انتهی.

و لا یخفی أنّ هذا إسناد معصیته (2) إلی عمر، إذ لو لم یکن ذلک قذفا صریحا یوجب الحدّ فلا أقلّ یکون تعریضا یوجب التعزیر، بل کذلک قوله: ما رأیتک إلّا خفت أن یرمینی اللّه بحجاره من السماء (3)؟! و هل یقال مثل ذلک لمن ندب اللّه إلی درء الحدّ عنه و سمّی فی کتابه من رماه بالفجور کاذبا؟!، و لو أراد عمر أن یعظ المغیره أمکنه أن یذکّره عذاب اللّه و یأمره (4) بالاجتناب عن ارتکاب مساخطه علی وجه لا یوجب قذفا، و لا یتضمّن تعریضا.

ثم إنّ ما ذکروه أنّ سبب حبّه للمغیره أنّه کان والیا من قبله فلا وجه له، بل لا یخفی علی من تتبّع أحوالهما أنّه لم یکن الباعث علی الحبّ و علی جعله والیا إلّا الاتّفاق فی النفاق و الاشتراک فی بغض أمیر المؤمنین علیه السلام (5).

1- شرح ابن أبی الحدید 12- 238 [3- 162].
2- کذا، و الظاهر: معصیه- بلا ضمیر-.
3- الأغانی 14- 147، و نقله فی شرح النهج لابن أبی الحدید 12- 238 [3- 162].
4- فی (س): یأمر- بدون ضمیر-.
5- کان المغیره فی مقدم أناس کانوا ینالون علیّا أمیر المؤمنین علیه السلام. انظر: رسائل الجاحظ: «92»- و الأذکیاء: 98، و مسند أحمد بن حنبل 1- 188، و 4- 369، و غیرها. قال ابن الجوزی: قدمت الخطباء إلی المغیره بن شعبه بالکوفه، فقام صعصعه بن صوحان فتکلّم، فقال المغیره: أخرجوه، فأقیموه علی المصطبه فیلعن علیّا. فقال: لعن اللّه من لعن اللّه و لعن علیّ بن أبی طالب .. إلی آخره. و ذکر إمام الحنابله فی مسنده 4- 369 بإسناده، قال: نال المغیره بن شعبه من علیّ، فقال زید ابن أرقم: قد علمت أنّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله کان ینهی عن سبّ الموتی، فلم تسبّ علیّا و قد مات؟!!. و غیره من روایات الباب هناک. و یکفی هذا و

غيره فى إثبات نفاقه أو كفره أو كونه ولد زنا لما ثبت بالنصوص الصريحه المستفيضه من أنّه من أبغض عليّا (عليه السلام) كان أحد هؤلاء الثلاثه.

كما روى أنّه كان من أصحاب الصحيفه الملعونه (1) التى كتبوها لإخراج الخلافه عن أهل البيت عليهم السلام، و لو لم يكن يحبّه حبّا شديدا فلم كان يتغيّر عند شهاده كلّ شاهد على الوجه المتقدّم؟!، مع أنّ المغيره لم يكن ذا سابقه فى الإسلام، و من أهل الورع و الاجتهاد حتى يتوهّم أنّه كان مثل ذلک سببا لحبّه، و بغض المغيره لأمير المؤمنين عليه السلام كان أظهر من الشمس، و قد اعترف ابن أبى الحديد (2) بذلک حيث قال: قال أصحابنا البغداديّون: من كان إسلامه على هذا الوجه- أى على الخوف و المصلحه- و كانت خاتمته ما تواتر الخبر به من لعن علىّ عليه السلام على المنابر إلى أن مات على هذا الفعل، و كان المتوسط من عمره الزّنا (3)، و إعطاء البطن و الفرج سؤالهما، و مماله الفاسقين، و صرف الوقت إلى غير طاعه اللّه، كيف نتولّاه؟! و أىّ عذر لنا فى الإمساک عنه؟ و أن لا نكشف للناس فسقه ...

و ذكر (4) أخبارا كثيره فى أنّه- لعنه اللّه- كان يلعن عليّا عليه السلام على المنبر و يأمر بذلک، و كذا اشتهاره بالزنا فى الجاهليّه و الإسلام ممّا اعترف به ابن أبى الحديد (5)، فكفى طعنا لعمر حبّه لمثل هذا الرجل مثل هذا الحبّ، و هل يظنّ أحد بعمر أنّه لم يكن يعلم بغضه لأمير المؤمنين عليه السلام، و قد كان

سمع النَّبِىَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ يَقُولُ: لَا يُحِبُّ عَلِيّاً إِلَّا مُؤْمِنٌ وَ لَا يُبْغِضُهُ إِلَّا كَافِرٌ (6) مُنَافِقٌ (7)

1- قد مرّت مفصّلا فى بحار الأنوار 28- 85- 100 [الحجريّه كمبانى 8- 19 و 23 و 54].
2- فى شرحه على النهج: 20- 10، و ذكر عن الأغانى فيه: كيفيّه إسلام المغيره، فهى حريّه بالملاحظه.
3- فى المصدر: الفسق و الفجور، بدلا من: الزنا.
4- فى شرح النهج لابن أبى الحديد 20- 10.
5- انظر: شرحه على النهج 4- 69، و 6- 288، و غيرها. و قد مرّت آنفا مصادر أخرى فى ذلک، فراجع.
6- لا توجد: كافر، فى (س).
7- جاء بألفاظ مختلفه و بأسانيد متعدّده- و المعنى واحد-، مثل: لا يحبّ عليّا المنافق و لا يبغضه المؤمن. أو بزياده: و لا يحبّه إلّا مؤمن. أو قوله (صلى

الله عليه و آله): لا يحبّک إلّا مؤمن، و لا يبغضک إلّا منافق. ذكر فى الغدير 3- 183- 188 أكثر من ثلاثين مصدرا ينتهى إسنادها إلى ابن عبّاس، و سلمان، و أبى ذرّ، و حذيفه اليمانىّ، و أبى ليلى الغفارىّ، و غيرهم، أخرج عنهم جمع كبير من الحفّاظ و الأعلام، فراجع. و أورده الحميدىّ أبو بكر عبد اللّه بن الزّبير- المتوفّى سنه 219 ه- فى مسنده 1- 31 حديث 58، و التّرمذىّ عن طريق يحيى بن عيسى 4- 332، و غيرهما. و قول رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم فى أهل البيت (عليهم السلام) : لا يحبّهم إلّا سعيد الجد طيّب المولد و لا يبغضهم .. الرّياض النضره 2- 189، و تاريخ بغداد 3- 289. و قول علىّ عليه السّلام: لا يحبّنى كافر و لا ولد زنا. كما فى شرح ابن أبى الحديد 1- 373.

، وَ قَالَ: مَنْ غَالَی فِی مَهْرِ ابْنَتِهِ أَجْعَلْهُ فِی بَیْتِ مَالِ الْمُسْلِمِینَ (1)، لِشُبْهَهِ أَنَّهُ رَأَی النَّبِیَّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ زَوَّجَ فَاطِمَهَ عَلَیْهَا السَّلَامُ بِخَمْسِمِائَهِ دِرْهَمٍ.

، فَقَامَتْ إِلَیْهِ امْرَأَهٌ وَ نَبَّهَتْهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَی:

وَ آتَیْتُمْ إِحْداهُنَّ قِنْطاراً فَلا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَیْئاً (2) عَلَی جَوَازِ الْمُغَالاهِ، فَقَالَ: کُلُّ النَّاسِ أَفْقَهُ مِنْ عُمَرَ حَتَّی الْمُخَدَّرَاتُ فِی الْبُیُوتِ (3).

1- جعله فی بیت المال جاء بألفاظ شتّی و طرق عدیده جدّا نذکر جمله منها: الدّرّ المنثور 2- 133، و سیره عمر لابن الجوزیّ: 129، و الأذکیاء له أیضا: 162، و جمع الجوامع- کما فی ترتیب السّیوطیّ الکنز- 8- 298، و سنن البیهقیّ 7- 233، و تفسیر القرطبیّ 5- 99، و تفسیر ابن کثیر 1- 467، و حاشیه سنن ابن ماجه للسندی 1- 583 و 584، و کشف الخفاء للعجلونی 1- 269 و 270 و 2- 118، و المستطرف 1- 70، و غیرها. و أخرجه الزّبیر بن بکّار فی الموفّقیّات، و ابن عبد البرّ فی جامع العلوم، کما فی مختصره: 66.
2- النّساء: 20.
3- للقصه صور عدیده بألفاظ مختلفه و أسانید متظافره متحده المعنی، سبق بعضها و سیأتی الآخر، تجدها فی: المسند الکبیر لأبی یعلی، و سنن سعید بن منصور، و أمالی المحاملیّ، و سیره عمر لابن الجوزیّ: 129، و تفسیر ابن کثیر 10- 467 عن أبی یعلی، و مجمع الزّوائد للهیثمی 4- 284، و الدّرّ المنثور للسّیوطیّ 2- 133، و جمع الجوامع- کما فی ترتیبه الکنز- 8- 298، الدّرر المنتثره: 243 نقلا عن سبعه من الحفّاظ، و فتح الغدیر للشوکانی 1- 407، و تفسیر الکاشف 1- 357، تفسیر القرطبیّ 5- 99، تفسیر النّیسابوریّ فی سوره النّساء، و تفسیر الخازن 1- 353، و الفتوحات الإسلامیّه 2- 477، و الأربعین للرازی: 467، و التمهید للباقلانی: 199، و قد جاءت القصّه فی المصادر کلّها مذیله بقول عمر: کلّ النّاس أفقه من عمر، و فی بعضها زیاده: حتّی النّساء، و فی بعضها الآخر: حتّی المخدّرات فی البیوت. قال ابن درویش الحوت فی أسنی المطالب: 166: حدیث کلّ

أحد أعلم أو أفقه من عمر، قاله عمر لمّا نهى عن المغالاه فى الصّداق. و قد جاءت مذيّله بقوله: كلّ أحد أعلم من عمر، فى: تفسير الكشّاف 1- 357، إرشاد السّارىّ فى شرح صحيح البخارىّ للعسقلانى 8- 57، تفسير النسفىّ- هامش الخازن 1- 353، كشف الخفاء 1- 388. كما و قد وردت مع قوله: امرأه أصابت و رجل أخطأ فى: الموفّقيّات للزّبير بن بكّار، و جامع العلم لابن عبد البرّ- كما فى مختصره: 66-، سيره عمر لابن الجوزىّ: 129، و الأذكياء لابن الجوزىّ: «162»- و تفسير القرطبىّ 5- 99، و تفسير ابن كثير 1- 467، و الدّرّ المنثور 2- 133، و جمع الجوامع- كما فى ترتيب السّيوطىّ- 8- 298 نقلا عن ابن بكّار و ابن عبد البرّ، و حاشيه سنن ابن ماجه للسندى 1- 584، و كشف الخفاء للعجلونى 1- 269، 270، 388 و 2- 118. و جاءت فى تفسير الخازن 1- 353 بلفظ عمر: امرأه أصابت و أمير أخطأ. و أخرجها البيهقىّ فى سننه 7- 233 عن الشعبى، قال: خطب عمر بن الخطّاب النّاس فحمد اللّه و أثنى عليه و قال: ألا لا تغالوا فى صداق النّساء فإنّه لا يبلغنى عن أحد ساق أكثر من شى ء ساقه رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم أو سبق إليه إلّا جعلت فضل ذلک فى بيت المال، ثمّ نزل. عرضت له امرأه من قريش، فقالت: يا أمير المؤمنين! أ كتاب اللّه أحقّ أن يتّبع أو قولک؟. قال: بل كتاب اللّه تعالى .. فما ذاک؟. قالت: نهيت النّاس آنفا: أن يغالوا فى صداق النّساء، و اللّه تعالى يقول فى كتابه: «وَ آتَيْتُمْ إِحْداهُنَّ قِنْطاراً فَلا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً». فقال عمر: كلّ أحد أفقه من عمر .. مرّتين أو ثلاثا. الحديث. و أورده المتّقى الهندى فى كنز العمّال 8- 297- 298. و جاء فى بعض المصادر- ذيله- أنّه قال لأصحابه: تسمعونى أقول مثل القول فلا تنكرونه علىّ حتّى ترد علىّ امرأه ليست من أعلم النّساء!. كما فى تفسير الكاشف 1- 357، و شرح صحيح البخارىّ للقسطلانى 8- 57، و سبقهم السّندىّ فى حاشيه السّنن لابن ماجه 1- 583، و العجلونى فى كشف الخفاء 1- 269، و 2- 118، و غيرهم. و انظر خيانه الخطيب البغدادىّ فى تاريخه 3- 257. و من هذا و غيره يظهر مدى الاستبداد الدينى الحاكم و الضّغط السياسى المتسلّط من قبل الخليفه آنذاک، و إلّا فلا يعقل عدم التفات المسلمين لمثل هذا الحكم. و جمع الحاكم النّيسابورىّ طرق هذه الخطبه لعمر بن الخطّاب فى جزء كبير- كما قاله فى المستدرک 2- 277- و قال: تواترت الأسانيد الصّحيحه بصحّه خطبه أمير المؤمنين! عمر بن الخطّاب بذلک، و أقرّه الذهبى فى تلخيص المستدرک، و أخرجها الخطيب البغدادىّ فى تاريخه 3- 257 بعدّه طرق و صحّحها، غير أنّه لم يذكر الحديث بتمامه. و ذكره السّيوطىّ فى جمع الجوامع- كما فى الكنز 8- 298- نقلا عن سنن سعيد بن منصور و البيهقىّ، و رواه السّندىّ فى حاشيه سنن ابن ماجه 1- 583، و العجلونى فى كشف الخفاء 1- 269 و 2- 118. و أخرج الحافظ الطّبرىّ فى الرّياض النّضره فى

أنّه دخل علىّ عليه السّلام على عمر- و إذا امرأه حبلى تقاد ترجم- فقال: ما شأن هذه؟. فقالت: يذهبون ليرجمونى .. و فى ذيلها: فقال عمر: كلّ أحد أفقه منّى- ثلاث مرّات .. و حكاه الحافظ الكنجىّ فى الكفايه: 105، و قال فى ذخائر العقبى: 81 . هذه غير تلک- أى القصّه الّتى مرّت للمرأه الحامل، لأنّ اعتراف تلک كان بعد تخويف فلم يصحّ فلم ترجم، و هذه رجمت، كما مرّ. و قد ذكر العلّامه الأمينى- رحمه اللّه- فى الغدير 6- 95- 99 صورا تسعا من هذه القصّه، و أورد المصادر العديده، فراجع. و جاء فى العقد الفريد 3- 416: لمّا قيل له نهاک اللّه عن التّجسّس تجسست، و نهاک عن الدّخول بغير إذن فدخلت، فقال: هاتان بهاتين، و هو يقول: كلّ النّاس أفقه من عمر.

ص: 656

و أجيب بأنّه لم ينه نهى تحريم بل نهى تنزيه، و قوله: كلّ الناس أفقه من عمر .. على طريق التواضع و كسر النفس (1).

و أجاب السيد المرتضى (2) رضى اللّه عنه بأنّ (3): المرويّ أنّه منع من ذلک و حظره حتّى قالت له المرأه ما قالت، و لو كان غير حاظر للمغالاه لما (4) كان فى الآيه حجّه عليه، و لا كان لكلام المرأه موقع، و لا كان يعترف لها بأنّها أفقه منه،

1- كما فى المغنى للقاضى 20- 14- القسم الأوّل-.
2- الشافى 4- 185.
3- فى المصدر: فهو دفع للعيان، لأن ..
4- فى الشافى: و لو كان راغبا عن المغالاه و غير حاظر لها لما ..

بل كان الواجب عليه (1) أن يردّ عليها و يوبّخها و يعرّفها أنّه ما حظر ذلک و إنّما تكون الآيه حجّه عليه لو (2) كان حاظرا مانعا.

و أمّا التواضع فلا يقتضى إظهار القبيح و تصويب الخطإ، إذ (3) لو كان الأمر على ما توهّمه المجيب (4) لكان (5) هو المصيب و المرأه مخطئه، و كيف يتواضع بكلام يوهم أنّه المخطئ و هى المصيبه؟ انتهى.

أقول: و ممّا يدلّ على بطلان كون هذا (6) الأمر للاستحباب مَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِى الْحَدِيدِ (7) فِى شَرْحِ نَهْجِ الْبَلَاغَهِ أَنَّهُ خَطَبَ فَقَالَ: لَا يَبْلُغُنِى أَنَّ امْرَأَهً تَجَاوَزَ صَدَاقُهَا صَدَاقَ زَوْجَاتِ رَسُولِ اللَّهِ (8) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] إِلَّا ارْتَجَعْتُ ذَلِکَ مِنْهَا، فَقَامَتْ إِلَيْهِ امْرَأَهٌ فَقَالَتْ: وَ اللَّهِ مَا جَعَلَ اللَّهُ ذَلِکَ لَکَ (9)، إِنَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: وَ آتَيْتُمْ إِحْداهُنَّ قِنْطاراً فَلا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً ... (10)، فَقَالَ عُمَرُ: لَا تَعْجَبُونَ (11) مِنْ إِمَامٍ أَخْطَأَ وَ امْرَأَهٍ أَصَابَتْ، نَاضَلَتْ إِمَامَکُمْ فَنَضَلَتْهُ! (12).

و المناضله: المغالبه فى الرّمى، و نضلته .. أى غلبته فيه (13)، فإنّ كراهه

1- لا توجد: عليه، فى المصدر.
2- فى (ک): و لو.
3- فى الشافى: الواو، بدلا من: إذ.
4- فى المصدر: صاحب الكتاب.
5- فى (س): لو كان.
6- لا توجد: هذا، فى (س).
7- شرح النّهج لابن أبى الحديد 1- 182 [1- 61]، و أشار إليه فى 12- 208 [3- 96]، و غيرها من الموارد. و قريب منه فى تفسير الخازن 1- 353، و تفسير القرطبىّ 5- 99، و الأربعين للرازى: «467»- و التمهيد للباقلانى: 199، و غيرهم.
8- فى المصدر: صداق نساء النّبىّ.
9- فى شرح النّهج: فقالت له امرأه: ما جعل لک ذلک.
10- النّساء: 20.
11- فى المصدر: فقال: كلّ النّاس أفقه من عمر حتّى ربّات الحجال، ألا تعجبون، و هو الظّاهر.
12- فى شرح النّهج: فاضلت إمامكم ففضلته.

13- كما فى المصباح المنير 2- 317، و انظر: مجمع البحرين 5- 484، و الصحاح 5- 1831، و القاموس 4- 58، و النهايه 5- 72، و غيرها.

المغالاه لا يقتضى جواز الارتجاع، بل استلزام الحرمه له أيضا محلّ تأمّل.

وَ قَالَ ابْنُ أَبِی الْحَدِیدِ (1)

أَیْضاً- فِی شَرْحِ غَرِیبِ أَلْفَاظِ عُمَرَ فِی حَدِیثِهِ أَنَّهُ خَطَبَ، فَقَالَ: أَلَا لَا تُغَالُوا فِی صَدَاقِ النِّسَاءِ، فَإِنَّ الرَّجُلَ یُغَالِی بِصَدَاقِ الْمَرْأَهِ حَتَّی یَکُونُ ذَلِکَ لَهَا فِی قَلْبِهِ عَدَاوَهٌ، یَقُولُ جَشِمْتُ إِلَیْکِ عَرَقَ الْقِرْبَهِ (2).

قال أبو عبیده: معناه: تکلّفت لک حتی عرقت عرق القربه، و عرقها:

سیلان مائها.

وَ قَالَ الْفَخْرُ الرَّازِیُّ فِی تَفْسِیرِهِ (3): رُوِیَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ (4) قَالَ عَلَی الْمِنْبَرِ: أَلَا لَا تُغَالُوا فِی مُهُورِ نِسَائِکُمْ، فَقَامَتِ امْرَأَهٌ فَقَالَتْ: یَا ابْنَ الْخَطَّابِ! اَللَّهُ یُعْطِینَا وَ أَنْتَ تَمْنَعُنَا (5)، وَ تَلَتْ (6) قَوْلَهُ تَعَالَی: وَ آتَیْتُمْ إِحْداهُنَّ قِنْطاراً ... (7)

1- فی شرحه علی النّهج 12- 134- 135 بتصرف. و انظر: الفائق 2- 135، و غیرهما.
2- جاء فی حاشیه (ک) حاشیه لم یعلم علیها، و لعلّ محلها هنا، و هی: قال الجوهریّ: قال الأصمعیّ: یقال: لقیت من فلان عرق القربه، و معناه: الشّدّه، و لا أدری ما أصله. و قال غیره: العرق إنّما هو للرّجل لا للقربه. قال: و أصله: أنّ القرب إنّما تحملها الإماء الزوافر، و من لا معین له، و ربّما افتقر الرّجل الکریم و احتاج إلی حملها بنفسه فیعرق لما یلحقه من المشقّه و الحیاء من النّاس، فیقال: تجشّمت لک عرق القربه. و فی النّهایه، فی حدیث عمر: جشمت إلیک عرق القربه .. أی تکلّفت إلیک و تعبت حتّی عرقت کعرق القربه، و عرقها سیلان مائها. و قیل: أراد بعرق القربه عرق حاملها من ثقلها. و قیل: أراد أنّی قصدتک و سافرت إلیک و احتجت إلی عرق القربه و هو ماؤها. و قیل: أراد تکلّفت لک ما لم یبلغه أحد و ما لا یکون، لأنّ القربه لا تعرق. [منه (قدّس سرّه)]. انظر: الصّحاح 4- 1522- 1523، و النّهایه 3- 220- 221.
3- تفسیر الفخر الرّازیّ 10- 13.
4- لا توجد فی المصدر: بن الخطّاب.

5- فی التّفسیر: و أنت تمنع.
6- فی (س): ثلث، و فی نسخه جاءت علیها: تلت. و فی المصدر: و تلت هذه الآیه.
7- النّساء: 20.

الْآيَهَ، فَقَالَ عُمَرُ: كُلُّ النَّاسِ أَفْقَهُ مِنْکَ يَا عُمَرُ! (1)، وَ رَجَعَ عَنْ كَرَاهَهِ الْمُغَالاهِ.

ثم قال (2): و عندى أنّ الآيه لا دلاله فيها على جواز المغالاه (3)، لأنّه لا يلزم من جعل الشى ء شرطا لآخر (4) كون ذلک الشرط جائز الوقوع فى نفسه، كما يقول (5) الرجل: لو كان الإله جسما لكان محدثا، انتهى.

و الظاهر أنّه حذف منها ارتجاع المهر دفعا للطعن بذلک، و ليتمكّن من حملها على الكراهه، إلّا (6) أنّه مع قطع النظر عنه لا يدفع الطعن، فإنّ الآيه- بعد تسليم دلالتها على جواز إيتاء القنطار- لا شكّ فى عدم دلالتها على نفى كراهه المغالاه، فرجوع عمر عن القول بالكراهه- كما اعترف به- و اعترافه بالخطإ بما تلت (7) عليه المرأه دليل واضح على جهله، و لو حمل منعه على التحريم لم يظهر جهله بتلک المثابه، و إن كان أفحش فى مخالفته الشرع، فظهر أنّ الحمل على الكراهه لا يُسْمِنُ وَ لا يُغْنِى مِنْ جُوعٍ و الظاهر من روايه ابن أبى الحديد أنّه منع من المغالاه على سبيل الاجتهاد، لظنّه أنّه مثمر للعداوه فى قلب الزوج، فرجوعه عن ذلک القول- بعد سماع الآيه كما دلّت عليه الروايات- يدلّ على جواز الاجتهاد فى مقابله النصّ، و إلّا لما اعترف بالخطإ و لم يرجع عن قوله، و لو جاز فرجوعه عن اجتهاده (8) بسماع الآيه دليل واضح على جهله، فظهر توجّه الطعن سواء كانت المغالاه مباحه أو محرّمه أو مكروهه.

1- فى تفسير الفخر: أفقه من عمر.
2- الفخر الرازىّ فى تفسيره 10- 13- 14.
3- هنا سقط جاء فى المصدر.
4- فى التفسير: لشى ء آخر.
5- فى المصدر: الشرط فى نفسه جائز الوقوع، و قد يقول: .. و قبلها سقط جاء فيه، فلاحظ.
6- فى (ک): لا.
7- الكلمه فى المطبوع مشوّشه و ما أثبتناه أولى، و قد تقرأ: قلت، و لا معنى لها.
8- فى (س): اجتهاد،- بلا ضمير-.

الطعن السابع:

مَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِی الْحَدِیدِ (1) وَ غَیْرُهُ (2): أَنَّ عُمَرَ کَانَ یَعُسُّ (3) لَیْلَةً فَمَرَّ بِدَارٍ سَمِعَ فِیهَا صَوْتاً فَارْتَابَ وَ تَسَوَّرَ فَوَجَدَ رَجُلًا عِنْدَهُ امْرَأَهٌ وَ زِقُّ (4) خَمْرٍ، فَقَالَ: یَا عَدُوَّ اللَّهِ! أَ ظَنَنْتَ أَنَّ اللَّهَ یَسْتُرُکَ وَ أَنْتَ عَلَی مَعْصِیَتِهِ؟! فَقَالَ: لَا تَعْجَلْ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ! إِنْ کُنْتُ أَخْطَأْتُ فِی وَاحِدَهٍ فَقَدْ أَخْطَأْتَ فِی ثَلَاثٍ، قَالَ اللَّهُ: وَ لا تَجَسَّسُوا (5) وَ تَجَسَّسْتَ، وَ قَالَ: وَ أْتُوا الْبُیُوتَ مِنْ أَبْوابِها (6) وَ قَدْ تَسَوَّرْتَ،

1- شرح النّهج لابن أبی الحدید 12- 17- 18 [3- 96] بتصرف، و ذکره فی 1- 182 [1- 61] و لم یأت بذیله.
2- أورده محبّ الدّین فی الرّیاض 2- 46، و السّیوطیّ فی الدّرّ المنثور 6- 93، و أوردها مفصّلا و بشکل آخر فی الفتوحات الإسلامیّه 2- 476- 477، و الکامل لابن الأثیر 4- 28، و کنز العمّال 2- 167، و جاء بها فی نفس المجلّد: 141 بشکل آخر عن السدی مقتصرا علی الفقره الأولی. و جاء شهاب الدّین الأبشیهی فی المستطرف 2- 115 باب 61 بقضیّه غیر ما مرّت فی عس عمر و مواجهه من نبّهه علی الخطایا الثّلاث. و نقل فی العقد الفرید 3- 416 قضیّه ثالثه فی عسه و رجوعه نادما، و فیه: همّ بتأدیبهم فقالوا: یا أمیر المؤمنین! نهاک اللّه عن التّجسّس تجسّست، و نهاک عن الدّخول بغیر إذن فدخلت. فقال: هاتین بهاتین و انصرف و هو یقول: کلّ النّاس أفقه منک یا عمر. أقول: انظروا إلی مصالحه الخلیفه مع الأمّه فی الخطإ و ما تبعت هذه المصالحه من الآثار. و أخذ بتکرارها و لکن نصح له عبد الرّحمن بن عوف فامتنع، و قد جاء فی سنن البیهقیّ 8- 334، و الإصابه 1- 531، و الدّرّ المنثور 6- 93، و السّیره الحلبیه 3- 293، و الفتوحات الإسلامیّه 2- 472: قال عمر: هذا بیت ربیعه بن أمیّه بن خلف و هم الآن شرب، فما تری؟. قال عبد الرّحمن: أری قد أتینا ما نهی اللّه عنه: «وَ لا تَجَسَّسُوا» فقد تجسسنا فانصرف عنهم عمر و ترکهم.
3- قال فی النّهایه 3- 236: و فی حدیث عمر: أنّه کان یعسّ بالمدینه .. أی یطوف باللّیل یحرس النّاس و یکشف أهل الرّیبه.
4- قال فی القاموس 3- 241: الزّقّ- بالکسر-: السّقّاء أو جلد یجزّ و ینتف للشّراب و غیره.
5- الحجرات: 12.
6- البقره: 189.

وَ قَالَ: فَإِذا دَخَلْتُمْ بُيُوتاً فَسَلِّمُوا (1) وَ مَا سَلَّمْتَ. قَالَ: فَهَلْ عِنْدَکَ مِنْ خَيْرٍ إِنْ (2) عَفَوْتُ عَنْکَ؟. قَالَ: نَعَمْ- وَ اللَّهِ- لَا أَعُودُ. فَقَالَ: اذْهَبْ فَقَدْ عَفَوْتُ عَنْکَ.

وَ فِی رِوَايَةٍ أُخْرَی (3): فَلَحِقَهُ الخجل. و قد حکی تلک القصّه فی الصراط المستقیم (4)، عن الطبری (5)، و الرازی، و الثعلبی، و القزوینی، و البصری، و عن الراغب فی محاضراته، و الغزالی فی الإحیاء (6)، و المالکی فی قوت القلوب.

و قال الشیخ الطبرسی رحمه اللّه فی مجمع البیان (7): وَ رُوِیَ (8) عَنْ أَبِی قِلَابَةَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حُدِّثَ أَنَّ أَبَا مِحْجَنٍ الثَّقَفِیَّ يَشْرَبُ الْخَمْرَ فِی بَيْتِهِ هُوَ وَ أَصْحَابُهُ، فَانْطَلَقَ عُمَرُ حَتَّی دَخَلَ عَلَيْهِ، فَإِذَا لَيْسَ عِنْدَهُ إِلَّا رَجُلٌ، فَقَالَ أَبُو الْمِحْجَنِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! إِنَّ هَذَا لَا يَحِلُّ لَکَ، قَدْ نَهَاکَ اللَّهُ عَنِ التَّجَسُّسِ!. فَقَالَ عُمَرُ: مَا يَقُولُ هَذَا؟. فَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَرْقَمِ: صَدَقَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ!. قَالَ: فَخَرَجَ عُمَرُ وَ تَرَکَهُ، وَ خَرَجَ مَعَ (9) عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَيْضاً (10) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ (11) فَتَبَيَّنَتْ لَهُمَا نَارٌ فَأَتَيَا وَ اسْتَأْذَنَا فَفُتِحَ الْبَابُ فَدَخَلَا، فَإِذَا رَجُلٌ وَ امْرَأَةٌ تُغَنِّی وَ عَلَی يَدِ الرَّجُلِ قَدَحٌ، فَقَالَ عُمَرُ: مَنْ هَذِهِ مِنْکَ؟. قَالَ: امْرَأَتِی.

قَالَ: وَ مَا فِی هَذَا الْقَدَحِ؟. قَالَ: الْمَاءُ، فَقَالَ لِلْمَرْأَةِ مَا الَّذِی تُغَنِّينَ، قَالَتْ: أَقُولُ:

1- النّور: 61.
2- فی (س): فإن.
3- جاءت فی المغنی للقاضی 20- 14- القسم الثّانی- حیث قال: و إنّما لحقه علی ما یروی فی الخبر الخجل ..
4- الصراط المستقیم 3- 20.
5- تاریخ الطبریّ 5- 20 [طبع مصر].
6- إحیاء العلوم 2- 201.
7- مجمع البیان 9- 135.
8- فی (س): روی- بلا واو-.
9- لا توجد: مع، فی المصدر.
10- فی مجمع البیان زیاده: و معه.

11- فی المصدر زیاده: یعسان.

تَطَاوَلَ هَذَا اللَّيْلُ وَ اسْوَدَّ جَانِبُهُ*** وَ أَرَّقَنِی إِلَّا حَبِیبٌ أُلَاعِبُهُ

فَوَ اللَّهِ لَوْ لَا خَشْیَهُ اللَّهِ وَ التُّقَی*** لَزُعْزِعَ مِنْ هَذَا السَّرِیرِ جَوَانِبُهُ

وَ لَکِنَّ عَقْلِی وَ الْهَوَاءَ (1) یَکُفُّنِی*** وَ أُکْرِمُ بَعْلِی أَنْ تُنَالَ مَرَاکِبُهُ

فَقَالَ (2) الرَّجُلُ: مَا بِهَذَا أُمِرْنَا یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ! قَالَ اللَّهُ تَعَالَی: وَ لا تَجَسَّسُوا (3)، فَقَالَ عُمَرُ: صَدَقْتَ، وَ انْصَرَفَ (4).

1- فی (ک) نسخه بدل: الحیاء.
2- فی المصدر: ثمّ قال.
3- الحجرات: 12.
4- هذا، و إنّ شرب الخلیفه للخمر من المسلّمات، ألا تری إلی ما ذکره الزّمخشریّ فی ربیع الأبرار 4- 51- 52، باب اللّهو و اللّذّات و القصف و اللّعب، و الأبشیهی فی المستطرف: 260 [2- 291] .. و غیرهما فی قصّه تدرّج نزول آیات النّهی عن الخمر، و فیها: حتّی شربها عمر فأخذ لحی بعیر فشجّ رأس عبد الرّحمن بن عوف، ثمّ قعد ینوح علی قتلی بدر بشعر الأسود بن عبد یغوث [أبی یعفور، بن یعفور]، و فیها: أ یوعدنا ابن کبشه (قال ابن الأثیر فی النّهایه 4- 144، فی حدیث أبی سفیان: لقد أمر ابن أبی کبشه .. کان المشرکون ینسبون النّبیّ صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم إلی أبی کبشه و هو رجل من خزاعه خالف قریشا فی عباده الأوثان و عبد الشعری العبور فلمّا خالفهم النّبیّ صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم فی عباده الأوثان شبّهوه به، و قیل: إنّه کان جدّ النّبیّ صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم من قبل أمّه فأرادوا أنّه نزع فی الشّبه إلیه.) أن سنحیا***و کیف حیاه أصداء و هام أ یعجز أن یردّ الموت عنّی***و ینشرنی إذا بلیت عظامی ألا من مبلغ الرّحمن عنّی***بأنّی تارک شهر الصّیام فقل للّه یمنعنی شرابی!***و قل للّه یمنعنی طعامی! فبلغ ذلک رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله، فخرج مغضبا یجرّ رداءه، فرفع شیئا کان فی یده لیضربه .. و حرّف القصّه الطّبریّ فی تفسیره 2- 203 بوضع کلمه رجل بدلا من: عمر، و ناقشها شیخنا الأمینی- رحمه اللّه- فی غدیره 6- 251- 261 بذکر موارد النّقض و ما یرد علی الخلیفه. أقول: بعد نزول آیه تحریم الخمر، قال الخلیفه: انتهینا انتهینا .. فلم نجده قد انتهی، إذ ها هو یقول- کما فی السّنن الکبری 8- 299، و المحاضرات للراغب الأصفهانیّ 1- 319، و کنز العمّال للمتّقی الهندیّ 3-

109 بألفاظ متعدّده و غيرهم-: إنّا نشرب هذا الشّراب الشّديد لنقطع به لحوم الإبل فى بطوننا أن تؤذينا، فمن رابه من شرابه شى ء فليمزجه بالماء !. و أورد الهندىّ فى كنزه، و الطّبرانىّ فى الجامع الكبير 6- 156، و ابن عبد البرّ فى العقد الفريد 3- 416، و غيرهم أنّه شرب و شرب إلى أن مات، فها هم يقولون: و كان يشرب النّبيذ الشّديد إلى آخر نفس لفظه. قال عمر ابن ميمون: شهدت عمر حين طعن أتى بنبيذ فشربه .. و لاحظ ما أورده الجصّاص فى أحكام القرآن 2- 565، بل جاء فى جامع مسانيد أبى حنيفه 2- 192 أنّه كان يحبّ الشّراب الشّديد، و عنه قوله فى الخمر: هكذا فاكسروه بالماء إذا غلبكم شيطانه. و جاء فى سنن النّسائىّ 8- 326 عنه: إذا خشيتم من نبيذ شدّته فاكسروه بالماء .. و غيرها، هذا مع تواتر نصوص الفريقين- كما فى سنن أبى داود 2- 129، و مسند أحمد 2- 167، 3- 343، و صحيح التّرمذىّ 1- 342، و سنن ابن ماجه 2- 332، و سنن النّسائىّ 8- 30، و سنن البيهقىّ 8- 296، و غيرهم كثير- مع أنّ: ما أسكر كثيره فقليله حرام .. و غيره من نصوص الباب.

و أجيب (1) بأنّ للإمام أن يجتهد فى إزاله المنكر بهذا الجنس من الفعل، و إنّما لحقه الخجل .. (2) لأنّه لم يصادف الأمر على ما ألقى إليه فى إقدامهم على المنكر.

و أجاب السيد المرتضى (3) رضوان اللّه عليه ب: أنّ التجسّس محظور (4) بالقرآن و السنّه، و ليس للإمام أن يجتهد فيما يؤدّى إلى مخالفه الكتاب و السنه، و قد كان يجب- إن كان هذا عذرا صحيحا- أن يعتذر به إلى من خطّأه فى وجهه، و قال له: إنّک أخطأت السنّه من وجوه، فإنّه بمعاذير نفسه أعلم من غيره (5)، و تلک الحال حال (6) تدعو إلى الاحتجاج و إقامه العذر، و كلّ هذا تلزيق و تلفيق. انتهى.

و لا يخفى أنّ قولهم: إنّما لحقه الخجل لعدم مصادفته الأمر على ما ألقى إليه .. مخالف لما رواه ابن أبى الحديد (7) و غيره كما عرفت.

1- و المجيب: هو القاضى فى المغنى 20- 14- القسم الثانى-.
2- فى المصدر زياده: على ما روى فى الخبر. و فى الأصل: على ما يروى.
3- فى الشافى 4- 185.
4- فى المصدر: فأمّا التجسّس فهو محظور.
5- فى (س): من غيرها. و فى المصدر: من صاحب الكتاب.
6- لا توجد: حال- الثانيه-، فى المصدر.
7- فى شرح النهج 12- 18.

ثم إنّهم عدّوا من فضائل عمر (1) أنّه أوّل من عسّ فی عمله نفسه، لزعمهم أنّ ذلک أحری بسیاسه الرعیّه، و قد ظهر من مخالفته لصریح الآیه أنّه من جمله مطاعنه، و لو کان خیرا لما ترکه رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله، و لکان اللّه تعالی یأمر بذلک، فعدّهم ذلک من فضائله ترجیح لرأی عمر علی ما قضی اللّه و رسوله به، و هل هذا إلّا کفر صریح؟!.

الطعن الثامن:

اشاره

ما ورد فی جمیع صحاحهم- و إن لم یتعرّض له أکثر أصحابنا، و هو عندی من أفحش مطاعنه و أثبتها- و هو أنّه ترک الصلاه لفقد الماء، و أمر من أجنب و لم یجد الماء أن لا یصلّی من غیر استناد إلی شبهه، کما رَوَی الْبُخَارِیُّ (2) وَ مُسْلِمٌ (3) وَ أَبُو دَاوُدَ (4) وَ النَّسَائِیُّ (5) وَ صَاحِبُ جَامِعِ الْأُصُولِ (6)، عَنْ شَقِیقٍ قَالَ: کُنْتُ جَالِساً مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَ أَبِی مُوسَی الْأَشْعَرِیِّ، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَی (7): لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَجْنَبَ وَ لَمْ یَجِدِ الْمَاءَ شَهْراً (8) أَ مَا کَانَ یَتَیَمَّمُ وَ یُصَلِّی؟! وَ (9) کَیْفَ تَصْنَعُونَ بِهَذِهِ الْآیَهِ فِی سُورَهِ

1- کما فی کتاب الأوائل للعسکری: 105- 108، و ذکر قصصا ظریفه عن الخلیفه، کما و قد عدّ ابن الجوزی هذه المخزاه من مناقب و فضائل عمر! و تبعه شاعر النیل حافظ إبراهیم فی قصیدته العمریه، کما جاء فی دیوانه المطبوع سنه 1937 م.
2- صحیح البخاریّ 1- 385 کتاب التّیمّم باب إذا خاف الجنب علی نفسه و أبواب أخر.
3- صحیح مسلم کتاب الحیض باب التّیمّم حدیث 368.
4- سنن أبی داود حدیث 321 کتاب الطّهاره باب التّیمّم.
5- النّسائیّ 1- 170 کتاب الطّهاره باب تیمّم الجنب.
6- جامع الأصول 7- 252- 254 حدیث 5289 باختلاف أشرنا إلی غالبه.
7- فی المصدر زیاده: أ رأیت یا أبا عبد الرّحمن.
8- هنا سقط جاء فی المصدر و هو: کیف یصنع بالصّلاه؟ فقال عبد اللّه: لا یتیمّم و إن لم یجد الماء شهرا. فقال أبو موسی: فکیف بهذه .. و لا توجد فیه: أ ما کان یتیمّم و یصلّی و کیف تصنعون؟.
9- لا توجد الواو فی (ک).

الْمَائِدَهِ: فَلَمْ تَجِدُوا ماءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً (1)، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَوْ رُخِّصَ لَهُمْ فِی هَذَا لَأَوْشَكُوا (2) إِذَا بَرُدَ عَلَيْهِمُ الْمَاءُ أَنْ يَتَيَمَّمُوا الصَّعِيدَ (3). قُلْتُ: وَ إِنَّمَا كَرِهْتُمْ هَذَا لِذَا (4). قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى (5): أَ لَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَّارٍ لِعُمَرَ: بَعَثَنِی رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] فِی حَاجَهٍ فَأَجْنَبْتُ فَلَمْ أَجِدِ الْمَاءَ فَتَمَرَّغْتُ فِی الصَّعِيدِ كَمَا يَتَمَرَّغُ (6) الدَّابَّهُ (7)، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِیِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ]، فَقَالَ:

إِنَّمَا كَانَ (8) يَكْفِيكَ أَنْ تَصْنَعَ هَكَذَا .. فَضَرَبَ بِكَفِّهِ (9) ضَرْبَهً عَلَى الْأَرْضِ ثُمَّ نَفَضَهَا ثُمَّ مَسَحَ (10) ظَهْرَ كَفِّهِ بِشِمَالِهِ، أَوْ (11) ظَهْرَ شِمَالِهِ بِكَفِّهِ، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَ لَمْ تَرَ عُمَرَ لَمْ يَقْنَعْ بِقَوْلِ عَمَّارٍ (12).

قَالَ الْبُخَارِیُّ (13): وَ زَادَ يَعْلَى، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَ أَبِی مُوسَى، فَقَالَ لَهُ (14) أَبُو مُوسَى: أَ لَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَّارٍ لِعُمَرَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] بَعَثَنِی أَنَا وَ أَنْتَ، فَأَجْنَبْتُ، فَتَمَعَّكْتُ فِی الصَّعِيدِ (15) فَأَتَيْنَا

1- المائده: 6.
2- فی جامع الأصول: لو رخّص لهم فی هذه الآیه لأوشک ..
3- فی المصدر: بالصّعید.
4- لا توجد فی صحیح مسلم: و إنّما کرهتم هذا لذا.
5- فی جامع الأصول: فقال أبو موسی لعبد اللّه.
6- فی صحیح البخاریّ: تتمرّغ، و فی جامع الأصول: تمرّغ.
7- هنا سقط جاء فی المصادر: ثمّ أتیت النّبیّ (صلی الله علیه و آله).
8- لا توجد: کان .. فی جامع الأصول. و وضع علیها رمز نسخه بدل فی البحار.
9- فی المصادر: و ضرب بکفّیه.
10- فی المصادر: ثمّ مسح بها.
11- فی (ک): لو، بدلا من: أو.
12- ورد الذّیل فی صحیح البخاریّ و مسلم، کما فی الغدیر 6- 91.
13- صحیح البخاریّ 1- 96 کتاب التّیمّم باب التّیمّم بضربه.
14- لا توجد: له، فی بعض نسخ صحیح البخاریّ.
15- فی المصدر: بالصّعید.

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] فَأَخْبَرْنَاهُ، فَقَالَ: إِنَّمَا (1) يَكْفِيكَ هَكَذَا .. وَ مَسَحَ وَجْهَهُ وَ كَفَّيْهِ وَاحِدَةً.

وَ رَوَى الْبُخَارِيُّ (2)

أَيْضاً- فِي مَوْضِعٍ آخَرَ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ وَ أَبِي مُوسَى، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: أَ رَأَيْتَ- يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِذَا أَجْنَبَ فَلَمْ يَجِدْ مَاءً كَيْفَ يَصْنَعُ؟. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا يُصَلِّي حَتَّى يَجِدَ الْمَاءَ.

فَقَالَ أَبُو مُوسَى: كَيْفَ (3) تَصْنَعُ بِقَوْلِ عَمَّارٍ حِينَ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ]: كَانَ يَكْفِيكَ .. قَالَ: أَ لَمْ تَرَ عُمَرَ لَمْ يَقْنَعْ بِذَلِكَ! فَقَالَ أَبُو مُوسَى: فَدَعْنَا مِنْ قَوْلِ (4) عَمَّارٍ، كَيْفَ تَصْنَعُ بِهَذِهِ الْآيَةِ؟، فَمَا دَرَى عَبْدُ اللَّهِ مَا يَقُولُ!، فَقَالَ: إِنَّا لَوْ رَخَّصْنَا لَهُمْ فِي هَذَا لَأَوْشَكَ إِذَا بَرَدَ عَلَى أَحَدِهِمُ الْمَاءُ أَنْ يَدَعَهُ وَ يَتَيَمَّمَ، قَالَ الْأَعْمَشُ: فَقُلْتُ لِشَقِيقٍ: فَإِنَّهَا كَرِهَ عَبْدُ اللَّهِ لِهَذَا. قَالَ: نَعَمْ (5).

وَ رَوَى الْبُخَارِيُّ (6)

أَيْضاً-، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو مُوسَى لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ لَا يُصَلِّي؟. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَوْ رَخَّصْتُ لَهُمْ فِي هَذَا كَانَ إِذَا وَجَدَ أَحَدُهُمُ الْبَرْدَ قَالَ هَكَذَا- يَعْنِي تَيَمَّمَ- وَ صَلَّى، قَالَ: قُلْتُ: فَأَيْنَ قَوْلُ عَمَّارٍ لِعُمَرَ؟. قَالَ: إِنِّي لَمْ أَرَ عُمَرَ قَنِعَ بِقَوْلِ عَمَّارٍ (7).

وَ رَوَى (8) أَيْضاً، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى

1- فی صحیح البخاریّ زیاده: کان، بعد: إنّما.
2- صحیح البخاریّ 1- 95 کتاب الطّهاره باب إذا خاف الجنب علی نفسه.
3- فی المصدر: فکیف.
4- فی (س): بقول.
5- و أخرجه مسلم فی صحیحه 1- 110، و أبو داود فی سننه 1- 53، و البیهقیّ فی سننه 1- 226، و قال فی تیسیر الوصول 3- 97: أخرجه الخمسه إلّا التّرمذیّ.
6- صحیح البخاریّ 1- 95 کتاب الطّهاره- التّیمّم- باب إذا خاف الجنب.

7- و جاء فی سنن البیهقیّ 1- 226، و تیسیر الوصول 3- 97.
8- البخاریّ فی صحیحه 1- 92- 93 [1- 45] حدیث 2 فی باب المتیمّم هل ینفخ فیهما .. من کتاب الطّهاره. و أورده فی الأبواب الّتی بعده، إلّا أنّه حرّفه و دلّس فیه صونا لمقام الخلیفه و قدسیّته، فقد حذف الکلمه: لا تصلّ، أو قوله: أمّا أنا فلم أکن لأصلّی .. ذاهلا عن أنّ کلام عمّار عندئذ لا یرتبط بشی ء، و لعلّ هذا عنده أخفّ وطأه من إخراج الحدیث علی ما هو علیه. و رواه مسلم فی صحیحه باب التّیمّم بأربعه طرق. و ذکره البیهقیّ محرفا فی سننه 1- 209 نقلا عن الصّحیحین، و أخرجه النّسائیّ فی سننه 1- 60 و فیه مکان جواب عمر: فلم یدر ما یقول، و أخرجه البغویّ فی المصابیح 1- 36 و عدّه من الصّحاح غیر أنّه حذف صدر الحدیث و ذکر مجی ء عمّار إلی رسول اللّه (صلی الله علیه و آله) فقط. و کذا حرّفه الذهبی فی تذکرته 3- 152. إلّا أنّ ابن حجر فی فتح الباری فی شرح صحیح البخاریّ 1- 352 قال: إنّ هذا مذهب مشهور من عمر. و أورده العینیّ فی عمده القاری 2- 172، و قال: إنّ عمر لم یکن یری للجنب التّیمّم لتأدیه اجتهاده إلی أنّ الآیه مختصّه بالحدث الأصغر. و أورد الواقعه العلّامه الأمینی فی غدیره 6- 83- 92 و ناقشها بما لا مزید علیه.

عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: إِنِّی أَجْنَبْتُ فَلَمْ أُصِبِ الْمَاءَ؟. فَقَالَ عُمَرُ: لَا تُصَلِّ.

فَقَالَ عَمَّارُ بْنُ یَاسِرٍ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَ مَا تَذْکُرُ أَنَّا کُنَّا فِی سَفَرٍ أَنَا وَ أَنْتَ، فَأَمَّا أَنْتَ فَلَمْ تُصَلِّ، وَ أَمَّا أَنَا فَتَمَعَّکْتُ فَصَلَّیْتُ، فَذَکَرْتُ لِلنَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] ، فَقَالَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ]: إِنَّمَا کَانَ یَکْفِیکَ هَکَذَا .. فَضَرَبَ النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] بِکَفَّیْهِ الْأَرْضَ وَ نَفَخَ فِیهِمَا، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ وَ کَفَّیْهِ (1).

وَ رَوَی مُسْلِمٌ (2) بِالْإِسْنَادِ الْمَذْکُورِ إِلَی قَوْلِهِ: ثُمَّ تَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَکَ وَ کَفَّیْکَ، فَقَالَ عُمَرُ: اتَّقِ اللَّهَ یَا عَمَّارُ!. فَقَالَ: إِنْ شِئْتَ لَمْ أُحَدِّثْ (3) بِهِ.

وَ فِی رِوَایَهٍ (4) أُخْرَی لِمُسْلِمٍ، فَقَالَ عُمَرُ: نُوَلِّیکَ مَا تَوَلَّیْتَ.

وَ فِی رِوَایَهٍ أُخْرَی لَهُ (5)، قَالَ عَمَّارٌ: یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ! إِنْ شِئْتَ لِمَا جَعَلَ اللَّهُ عَلَیَّ مِنْ حَقِّکَ- أَلَّا أُحَدِّثَ بِهِ أَحَداً (6).

1- و جاءت فی سنن أبی داود 1- 53، سنن ابن ماجه 1- 200، مسند أحمد بن حنبل 4- 265 و 319، و سنن النّسائیّ 1- 59، 61.
2- صحیح مسلم کتاب الطّهاره باب التّیمّم. و جاء فی سنن ابن ماجه 1- 200.
3- فی (ک) زیاده: أحدا، بعد: أحدّث، و فی صحیح مسلم: لم أحدّث به.
4- صحیح مسلم کتاب الطّهاره باب التّیمّم.
5- صحیح مسلم کتاب الطّهاره باب التّیمّم.
6- و أورده و السّابق أبو داود فی سننه 1- 53، و ابن ماجه فی صحیحه: 43، و أحمد فی مسنده 4- 265 و 319، و النّسائیّ فی سننه 1- 59 و 60 و 61. و جاءا فی سنن البیهقیّ 1- 209 بطرق عدیده، و شرح معانی الآثار للطحاوی 1- 67.

وَ قَالَ فِی جَامِعِ الْأُصُولِ (1)

بَعْدَ حِکَایَهِ رِوَایَهِ الْبُخَارِیِّ وَ مُسْلِمٍ: - وَ فِی رِوَایَهِ أَبِی دَاوُدَ أَنَّهُ قَالَ: کُنْتُ عِنْدَ عُمَرَ فَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنَّا نَکُونُ بِالْمَکَانِ الشَّهْرَ وَ الشَّهْرَیْنِ، فَقَالَ عُمَرُ: أَمَّا أَنَا فَلَمْ أَکُنْ أُصَلِّی حَتَّی أَجِدَ الْمَاءَ. قَالَ: فَقَالَ عَمَّارٌ:

یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ! أَ مَا تَذْکُرُ (2) إِذْ کُنْتُ أَنَا وَ أَنْتَ فِی الْإِبِلِ فَأَصَابَتْنَا جَنَابَهٌ، فَأَمَّا أَنَا فَتَمَعَّکْتُ فَأَتَیْتُ النَّبِیَّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] فَذَکَرْتُ ذَلِکَ (3)، فَقَالَ: إِنَّمَا یَکُونُ (4) یَکْفِیکَ أَنْ تَقُولَ هَکَذَا .. وَ ضَرَبَ بِیَدَیْهِ الْأَرْضَ (5) ثُمَّ نَفَخَهُمَا ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ وَ یَدَیْهِ إِلَی نِصْفِ الذِّرَاعِ. فَقَالَ عُمَرُ: یَا عَمَّارُ! اتَّقِ اللَّهَ. فَقَالَ: یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ! إِنْ شِئْتَ وَ اللَّهِ لَمْ أَذْکُرْهُ أَبَداً. فَقَالَ عُمَرُ: کَلَّا! وَ اللَّهِ لَنُوَلِّیَنَّکَ مِنْ ذَلِکَ مَا تَوَلَّیْتَ ..

ثم ذکر أربع (6) روایات فی ذلک عن أبی داود.

و روی (7) عن النسائی أیضا أخبار (8) قریبه المضامین من الأخبار الأخیره (9).

و التمعّک: (10) التمرّغ (11).

1- جامع الأصول 7- 255- 256 ذیل حدیث 5290.
2- فی (س): ما تذکر.
3- فی المصدر: ذلک له.
4- فی جامع الأصول: إنّما کان .. و هو الظّاهر.
5- فی المصدر: إلی الأرض.
6- فی جامع الأصول عندنا: خمسه، یظهر من خامستها أنّها فی نسخه من جامع الأصول.
7- جامع الأصول 7- 256.
8- کذا، و الظاهر: أخبارا- بالنصب-، لأنّها رویت عن جامع الأصول.
9- انظر: النسائی 1- 170 کتاب الطهاره باب تیمّم الجنب باب التیمّم فی الحضر مرّه، و فی السفر أخری، و کلّ منهما باختلاف یسیر فی اللفظ. و رواه أبو داود فی صحیحه باب التیمّم بطرق، و أحمد ابن حنبل فی مسنده 4- 319، و قریب منه ما ذکره فی 4- 265 بطریقین، و کذا فی 4- 320، و

المتّقی الهندی فی کنز العمّال 5- 143 و قال: أخرجه عبد الرزاق. و لاحظ: مسند الطیالسی 3- 88 و 89 بطرق عدیده.
10- توجد الواو فی (س) هنا قبل: التمرغ.
11- نصّ علیه الطریحی فی مجمع البحرین 5- 288، و ابن الأثیر فی النهایه 4- 343، و الفیروزآبادی فی القاموس 3- 319.

و قال فی جامع الأصول (1) فی قوله (2): نولّیک ما تولّیت .. أی نکلک إلی ما قلت، و نرد إلیک ما ولّیته نفسک و رضیت لها به.

فإذا وقفت علی هذه الأخبار التی لا یتطرّق للمخالفین فیها سبیل إلی الإنکار فنقول:

لا تخلو الحال من أن یکون عمر حین أمر السائل بترک الصلاه لفقدان الماء و عدم إذعانه لقول عمّار، و قوله: أمّا أنا فلم أکن أصلّی حتّی أجد الماء .. عالما بشرعیّه التیمّم و وجوب الصلاه علی فاقد الماء، متذکّرا للآیه و أمر النبیّ صلّی اللّه علیه و آله أو جاهلا بذلک غیر متذکّر للکتاب و السنّه.

فإن کان الأول- کما هو الظاهر- کان إنکاره التیمّم ردّا صریحا علی اللّه و علی رسوله صلّی اللّه علیه و آله و لیس تخصیصا أو تقییدا للنصّ بالاجتهاد، بل رفعا لحکمه رأسا لظنّ استلزامه الفساد، و هو إسناد للأمر بالقبیح إلی اللّه عزّ و جلّ و تجهیل له، تعالی عن ذلک علوّا کبیرا، و ذلک کفر صریح.

و إن کان الثانی، کان ذلک دلیلا واضحا علی غایه جهله و عدم صلوحه للإمامه، فإنّ من لم یعلم- فی أزید من عشرین سنه- مثل هذا الحکم الذی تعمّ بلواه و لا یخفی علی العوامّ، و کان مصرّحا به فی موضعین من کتاب اللّه عزّ و جلّ، و لعلّه لعمله تعالی بإنکار هذا اللعین کرّره فی الکتاب المبین و أمر به رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله فی غیر موطن، کما یظهر بالرجوع إلی روایاتهم المنقوله فی جامع الأصول و سائر کتبهم، و استمرّ علیه عمل الأمّه فی تلک المدّه مع تکرّر وقوعه، کیف یکون أهلا للإمامه صالحا للرئاسه العامّه؟! لا سیّما و فی القوم صادق مصدّق

یَقُولُ: سَلُونِی قَبْلَ أَنْ تَفْقِدُونِی (3) فَلَأَنَا بِطُرُقِ السَّمَاءِ أَعْلَمُ مِنِّی بِطُرُقِ

1- جامع الأصول 7- 259.
2- هنا فی (س) زیاده کلمه: تعالی، و قد خطّ علیها فی (ک).
3- أخرجه إمام الحنابله أحمد، و قال: روی عنه نحو هذا کثیر، و جاء فی ینابیع المودّه: 274، و فی فرائد السّمطین عن أبی سعید. قال سعید بن المسیّب: لم یکن أحد من الصّحابه یقول: سلونی .. إلّا علیّ بن أبی طالب. أخرجه أحمد بن حنبل فی المناقب، و البغوی فی المعجم، و أبو عمر فی

العلم 1- 114، و فی مختصره: 58 و الطّبریّ فی الرّیاض 2- 198، و ابن حجر فی الصّواعق: 76، و الحافظ العاصمیّ فی زین الفتی شرح سوره هل أتی، و القالی فی أمالیه، و الحصری القیروانیّ فی زهر الأدب 1- 38، و السّیوطیّ فی جمع الجوامع- کما فی ترتیبه- 5- 242، و الزّبیدی الحنفی فی تاج العروس 5- 268 نقلا عن الأمالی، و غیرهم فی غیرها. و قد ورد بألفاظ مختلفه تؤدّی هذا المعنی: منها: قوله علیه السّلام: سلونی قبل أن لا تسألونی و لن تسألوا بعدی مثلی. أخرجه الحاکم فی المستدرک 2- 466، و صحّحه هو و الذهبی فی تلخیصه. و منها: قوله علیه السّلام: لا تسألونی عن آیه فی کتاب اللّه و لا سنه عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم إلّا أنبأتکم بذلک. أخرجه ابن کثیر فی التّفسیر 4- 231 من طریقین، و قال: و ثبت أیضا من غیر وجه. و منها: قوله صلوات اللّه علیه: سلونی و اللّه لا تسألونّی عن شی ء یکون إلی یوم القیامه إلّا أخبرتکم، و سلونی عن کتاب اللّه، فو اللّه ما من آیه إلّا و أنا أعلم أ بلیل نزلت أم بنهار فی سهل أم فی جبل. نقله أبو عمر فی جامع بیان العلم 1- 114، و المحبّ الطّبریّ فی الرّیاض 2- 198، و السّیوطیّ فی تاریخ الخلفاء: 124، و الإتقان له 2- 319، و ابن حجر فی فتح الباری 8- 452، و تهذیب التّهذیب 7- 338، و العینی فی عمده القاری 9- 167، و مفتاح السّعاده 1- 400. و منها: قوله سلام اللّه علیه: أ لا رجل یسأل فینتفع و ینفع جلساءه. أورده أبو عمر فی جامع بیان العلم 1- 144، و فی مختصره: 57. و منها: قوله علیه السّلام: و اللّه ما نزلت آیه إلّا و قد علمت فیم نزلت، و أین نزلت، إنّ ربّی وهب لی قلبا عقولا و لسانا سئولا. جاء فی حلیه الأولیاء 1- 68، و مفتاح السّعاده 1- 400. و منها: قوله صلوات اللّه علیه: سلونی و لا تسألونی عن شی ء إلّا أنبأتکم به. أورده البخاریّ فی صحیحه 1- 46 و 10- 240، 241، و أحمد فی مسنده 1- 278، و أبو داود فی مسنده: 356. قال ابن عبّاس حبر الأمّه: و اللّه لقد أعطی علیّ بن أبی طالب تسعه أعشار العلم، و ایم اللّه لقد شارککم فی العشر العاشر. حکاه فی الاستیعاب 3- 40، و الرّیاض 2- 194، و مطالب السّئول: «30»-

الْأَرْضِ.

ص: 671

وَ يَقُولُ: لَوْ ثُنِيَتْ لِيَ الْوِسَادَةُ (1) لَحَكَمْتُ بَيْنَ أَهْلِ التَّوْرَاةِ بِتَوْرَاتِهِمْ، وَ بَيْنَ أَهْلِ الْإِنْجِيلِ بِإِنْجِيلِهِمْ، وَ بَيْنَ أَهْلِ الْفُرْقَانِ بِفُرْقَانِهِمْ، حَتَّى يَزْهَرَ كُلُّ إِلَى رَبِّهِ وَ يَقُولَ إِنَّ عَلِيّاً قَضَى فِينَا بِقَضَائِكَ.

وَ يَقُولُ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَلْفَ بَابٍ يُفْتَحُ مِنْ كُلِّ بَابٍ أَلْفُ بَابٍ.

وَ يَشْهَدُ لَهُ الرَّسُولُ الْأَمِينُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ بِأَنَّهُ: بَابُ مَدِينَهِ الْعِلْمِ (2)، وَ أَقْضَى الْأُمَّهِ (3).

و العجب أنّه ... لم يكن يجوّز خلافه عبد اللّه ابنه عند موته معتلا بأنّه لم يعرف كيف يطلق امرأته (4)، و من يجهل مثل ذلک لا يصلح للإمامه! فكيف يجوّز اتّباعه و (5) إمامته مع جهله مثل هذا الحكم البيّن المنصوص عليه بالكتاب و السنّه؟!.

و لا يخفى على المتأمّل الفرق بين الأمرين من وجوه شتّى:

1- قوله عليه السّلام هذا تجده فى مصادر كثيره من الخاصّه، و انظر مثالا: بحار الأنوار 26- 182، 28- 4، 35- 387- 391، 40- 136، 153، 178، 92- 87 و 95، و إحقاق الحقّ 7- 579 581 و 615، و لاحظ ما ذكره فيه من مصادر العامّه.
2- مرّت مصادره فى أوّل تحقيقاتنا، و انظر: الغدير 3- 95- 101، و غيره.
3- قد ورد بلفظ: أقضى أمّتى علىّ، فى مصابيح البغوىّ 2- 277، الرّياض النضره 2- 198، و مناقب الخوارزمىّ: 50، و فتح البارى 8- 136، و بغيه الوعاه: 447، و غيرها. و بلفظ: أقضاكم علىّ، فى الاستيعاب 3- 28- هامش الإصابه-، و مواقف للإيجى 3- 276، و مطالب السّئول: 23، تمييز الطّيّب من الخبيث: 25، كفايه السنقيطى: 46، و شرح النّهج لابن أبى الحديد 2- 235. و قريب منه فى حليه الأولياء 1- 66، و الرّياض النّضره 2- 198، و مطالب السّئول: 34، و كفايه الكنجىّ: 139، و كنز العمّال 6- 153، و غيرها. و كفاک فيه ما ذكره فضل بن روزبهان ردّا على العلّامه- ذيل هذه الأحاديث-: و أمّا ما ذكره المصنّف- من علم أمير المؤمنين- فلا شكّ فى أنّه من علماء الأمّه و النّاس محتاجون إليه فيه، و كيف لا و هو وصىّ

النّبىّ صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم فى إبلاغ العلم و ودائع حقائق المعارف، فلا نزاع لأحد فيه!..
4- ستأتى مصادره فى الطعن الثامن عشر.
5- لا توجد الواو فى (س).

منها: أنّ الطلاق أمر نادر الوقوع، و الصلاه بالتيمّم أكثر وقوعا.

و منها: أنّ الصلاه أدخل فى الدين من النكاح و الطلاق.

و منها: أنّ بطلان هذا النوع من الطلاق لم يظهر من الكتاب و السنّه ظهور وجوب التيمّم.

و منها: أنّ فعل ابنه كان فى زمن الرسول صلّى اللّه عليه و آله و بدو نزول الحكم، و إنكاره كان بعد ظهور الإسلام و انتشار الأحكام.

و منها: أنّ جهل ابنه ارتفع بالتنبيه، و هو قد أصرّ بعد التذكير و الإعلام.

و فى الفرق وجوه أخر تركناها للمتدبّر.

و الحقّ أنّ ادّعاء الجهل منه فى مثل تلك المسأله الضروريّه المتكرّره الوقوع ليس من ادّعاء الشبهه المحتمله، بل يجب الحكم بكفره بمجرّد ذلك الإنكار، و يدلّ على أنّ إنكاره لم يكن للجهل، بل كان ردّا على اللّه سبحانه و تعالى و تقبيحا لحكمه، إنّه لو كان للجهل لسأل غيره من الصحابه حتى يظهر له صدق ما ذكره عمّار أو كذبه، فيحكم بعد ذلك بما كان يظهر له، فإنّ ترک الخوض فى تحقيق الحكم- مع كون الخطب فيه جليلا لإفضائه إلى ترک الصلاه التى هى أعظم أركان الدين، مع قرب العهد و سهوله تحقيق الحال- ليس إلّا تخريبا للشريعه و إفسادا (1) فى الدين.

و قال بعض الأفاضل: يمكن أن يستدلّ به [عليه] بوجه أخصّ، و هو أنّه لا خلاف فى أنّ من استحلّ ترک الصلاه فهو كافر، و لا ريب فى أنّ قوله: أمّا أنا فلم أكن أصلّى حتّى أجد الماء، بعد قول الرجل السائل: إنّا نكون بالمكان الشهر و الشهرين .. و نهيه السائل عن الصلاه- كما فى الروايات الأخر- استحلال لترک الصلاه مع فقد الماء، و هو داخل فى عموم

قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: مَنْ تَرَکَ

1- فى (س): أو فسادا.

الصَّلَاهَ مُتَعَمِّداً فَقَدْ كَفَرَ (1) ..

و لم (2) يخصّصه أحدا (3) إلّا بالمستحلّ (4).

ص: 674

1- هذا من ضروريّات مذهب الإماميّه، و الرّوايات عليه عند العامّه متضافره. انظر: صحيح التّرمذىّ كتاب الإيمان باب 9 حديث 40، و سنن النّسائىّ كتاب الصّلاه باب 8، و سنن ابن ماجه كتاب الإقامه: 77، و مسند أحمد بن حنبل 5- 342، و غيرها.
2- فى (س): فلم.
3- كذا، و الظاهر: أحد- بالرفع-.
4- أقول: إنّ اجتهاد عمر و جهله فى باب الصلاه أكثر من أن يذكر هنا، و نضيف إلى ما ذكره المصنّف- رحمه اللّه- اثنين: أحدهما: اجتهاده فى قراءه الصلاه. فعن عبد الرحمن بن حنظله بن الراهب: أنّ عمر بن الخطّاب صلّى بنا المغرب فلم يقرأ فى الركعه الأولى، فلما كانت الثانيه قرأ بفاتحه الكتاب مرتين، فلمّا فرغ و سلّم سجد سجدتى السهو. أخرجه ابن حجر فى فتح البارى 3- 69 و قال رجاله ثقات و كأنّه مذهب لعمر. و ذكره البيهقىّ فى السنن الكبرى 2- 382، و السيوطى فى جمع الجوامع كما فى كنز العمّال 4- 213 عن جمع من الحفّاظ باختلاف فى اللفظ. و قريب منه ما فى سنن البيهقىّ 2- 281، 347 و 382، و ترتيب جمع الجوامع 4- 213، و كنز العمّال 4- 213، و فتح البارى 3- 69، و غيرها. و قد أورد العلّامه الأمينى- رحمه اللّه- فى غديره 6- 108- 109 روايات عن مصادر عدّه، و قال فى آخرها: يظهر من هذه الموارد و تكرّر القصّه فيها أنّ الخليفه لم يستند فى صلاته هاتيک إلى أصل مسلّم، فمرّه لم يقرأ فى الركعه الأولى فيقضيها فى الثانيه و يسجد سجدتى السهو قبل السلام أو بعده، و أخرى اكتفى بحسن الركوع و السجود عن الإعاده و سجدتى السهو، و طورا نراه يحتاط بالإعاده، أو أنّه يرى ما أتى به باطلا فيعيد و يعيدون .. فهل هذه اجتهادات وقتيّه، أو أنّه لم يعرف للمسأله ملاكا يرجع إليه؟!. و العجب من ابن حجر أنّه يعدّ الشذوذ عن الطريقه المثلى مذهبا. الثانى: جهله فى أحكام الشكوک فى الصلاه. فقد أخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده 1- 192، و بلفظ آخر فى 1- 190 و 195، و ذكره البيهقىّ فى سننه 2- 332 بعدّه طرق- و اللفظ مختلف و المعنى واحد- من أنّه سئل عنها، فقال: لا أعرف، مع أنّه مبتلى بها فى اليوم و الليله خمسا، و هو إمام للمسلمين جماعه و خليفه لهم و مرجع!!. و ها هو خليفه المسلمين و إمامهم يروى عنه محمّد

بن سيرين- كما فى طبقات ابن سعد 3- 286 قال: كان عمر بن الخطّاب قد اعتراه نسيان فى الصلاه، فجعل رجل خلفه يلقّنه، فإذا أومأ إليه أن يسجد أو يقوم فعل.

تنبيه:

اعلم أنّه يظهر من تلک الواقعه ضعف ما يتشبّث به المخالفون فی کثير من المواضع من ترک النکير، فإنّ بطلان هذا الحکم و مخالفته للإجماع أمر واضح، و لم ينقل عن أحد من الصحابه إنکار ذلک عليه، و قد قال عمّار- بعد تذکيره بأمر رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله-: إن شئت لم أحدّث به أحدا .. خوفا من أن يلحقه ضرر بالردّ عليه و الإنکار لفتياه، و لم يکن عمّار فی شکّ من روايته حتی يکون ترکه الإنکار لفتياه، و لم يکن عمّار فی شکّ من روايته حتی يکون ترکه الإنکار تصويبا لرأی عمر و تصديقا له، و إذا کان ترک الإنکار فی أمر التيمّم- مع عدم تعلّق الأغراض الدنيويّه به للخوف أو غير ذلک- ممّا لا يدلّ علی التصويب، فأمور الخلافه و السلطنه أحری بأن لا يکون ترک الإنکار فيها حجّه علی صوابها..

الطعن التاسع:

إِنَّهُ أَمَرَ بِرَجْمِ حَامِلٍ حَتَّی نَبَّهَهُ مُعَاذٌ، وَ قَالَ: إِنْ يَکُنْ لَکَ سَبِيلٌ عَلَيْهَا فَلَا سَبِيلَ لَکَ عَلَی مَا فِی بَطْنِهَا، فَرَجَعَ عَنْ حُکْمِهِ، وَ قَالَ: لَوْ لَا مُعَاذٌ لَهَلَکَ عُمَرُ (1).

ص: 675

1- و قد جاء بأکثر من لفظ فی مصادر عديده نذکر منها مثالا: سنن البيهقیّ 7- 443، و کتاب العلم لأبی عمر: 150، و کنز العمّال 7- 82 عن ابن أبی شيبه، و فتح البارى لابن حجر 12- 120 و قال فيه: أخرجه ابن أبی شيبه و رجاله ثقات، و الإصابه 3- 427 نقلا عن فوائد محمّد بن مخلد العطّار، و أوعز إليه فی التمهيد: 199. و قال ابن أبی الحديد فی شرحه 12- 204 [3- 150]- بعد نقل القصّه و قول السّيّد المرتضی فيها-: و أمّا قول المرتضی: کان يجب أن يسأل عن الحمل، لأنّه أحد الموانع من الرّجم .. فکلام صحيح لازم، و لا ريب أنّ ترک السّؤال عن ذلک نوع من الخطإ .. أقول: قد تکرّر هذا من عمر و نبّهه علی خطئه أکثر من واحد- کما مرّ و سيأتی-. منها: ما جاء فی الرّياض النّضره 2- 196، و ذخائر العقبی: 80، و مطالب السّئول: 139 و الأربعين للفخر الرّازیّ: 466: من أنّ عليّا أمير المؤمنين عليه السّلام قال: ما بال هذه- المرأه الحامل-؟. فقالوا: أمر عمر برجمها. فردّها علیّ و قال: هذا سلطانک عليها فما سلطانک علی ما فی بطنها و لعلّک انتهرتها أو أخفتها؟. قال: قد کان ذلک. قال: أو ما سمعت

رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم قال: لا حدّ على معترف بعد بلاء، إنّه من قيّد أو حبس أو تهدّد فلا إقرار له. فخلّى سبيلها ثمّ قال: عجزت النّساء أن تلدن مثل علىّ بن أبى طالب، لو لا علىّ لهلک عمر. و يأتى فى صفحه: 666، عن المناقب للخوارزمىّ: 48. و منها: ما أخرجه الحافظ محبّ الدّين الطّبرىّ فى الرّياض 2- 196، و الحافظ الكنجى فى الكفايه: 105. و قال فى ذخائر العقبى: 81- بعد نقله-: هذه غير تلک القضيّه- القضيّه السّابقه لأنّ اعتراف تلک كان بعد تخويف فلم يصحّ فلم ترجم، و هذه رجمت.

و من جهل هذا القدر لا يجوز أن يكون إماما، لأنّه يجرى مجرى أصول الشرائع، بل العقل يدلّ عليه، لأنّ (1) الرجم عقوبه، و لا يجوز أن يعاقب من لا يستحقّ.

و أجاب عنه قاضى القضاه (2) بأنّه ليس فى الخبر أنّه أمر برجمها مع علمه بأنّها حامل، لأنّه ليس ممّن يخفى عليه هذا القدر- و هو أنّ الحامل لا ترجم حتى تضع و إنّما ثبت عنده زناها فأمر برجمها على الظاهر، و إنّما قال ما قال (3) فى معاذ لأنّه نبّهه على أنّها حامل.

قال: فإن قيل: إذا لم يكن (4) منه معصيه فكيف يهلک لو لا معاذ؟!.

قلنا (5): لم يرد الهلک من جهه العذاب (6)، و إنّما أراد أن يجرى (7) بقوله:

قتل من لا يستحقّ القتل، كما يقال للرجل هلک من الفقر، و صار سبب القتل (8) خطأ. و يجوز أن يريد بذلک تقصيره فى تعرّف حالها (9)، لأنّ ذلک لا يمتنع أن

1- فى (س): لأنّه.
2- المغنى 20- 12- القسم الثانى-، و جاء بعينه فى الشافى 4- 179- 180، و نقله أيضا فى شرح ابن أبى الحديد 12- 203 [3- 150].
3- لا توجد فى المصدر: ما قال.
4- فى الشافى: لم تكن.
5- فى المغنى: قيل له.
6- فى المصدر: لهلک عمر من جهه العقاب.
7- فى المغنى: يجزى- بالزاى المعجمه-.
8- جاءت العباره فى المصدر هكذا: هلک إذا افتقر أو صار سببا لقتل ..
9- فى المغنى: فى تعرفه حاله.

يكون خطيئه و إن صغرت.

و أورد عليه السيد المرتضى (1) رضوان اللّه عليه بأنّه: لو كان الأمر على ما ظنّه (2) لم يكن تنبيه معاذ على هذا الوجه، بل كان يجب أن ينبّهه بأن يقول (3): هى حامل، و لا يقول له: إن كان لک عليها سبيل (4) فلا سبيل لک على ما فى بطنها، لأنّ ذلک (5) قول من عنده أنّه يرجمها مع العلم بحالها (6)، و أقلّ ما يجب- لو كان الأمر كما ظنّه (7)

أن يقول لمعاذ: ما ذهب علىّ (8) أنّ الحامل لا ترجم، و إنّما أمرت برجمها لفقد علمى بحملها، فكان ينفى بهذا القول عن نفسه الشبهه. و فى إمساكه عنه- مع شدّه الحاجه إليه- دليل على صحّه قولنا، و قد كان يجب أيضا أن يسأل عن الحمل لأنّه أحد الموانع من الرجم، فإذا علم انتفاؤه (9) أمر بالرجم، و صاحب الكتاب قد اعترف بأنّ ترک المسأله عن ذلک تقصير و خطيئه (10)، و ادّعى أنّهما (11) صغيره، و (12) من أين له ذلک و لا دليل عنده يدلّ (13) فى غير الأنبياء عليهم السلام أنّ معصيته بعينها صغيره.

1- الشافى 4- 180.
2- فى المصدر: ظننته.
3- جاءت زياده: له، فى الشافى.
4- فى المصدر: سبيل عليها- بتقديم و تأخير-.
5- هذا، بدلا من: ذلک، فى المصدر.
6- فى الشافى: أنّه أمر برجمها مع العلم بأنّها حامل.
7- فى المصدر: كما ظنّه صاحب الكتاب.
8- أى ما خفى علىّ.
9- فى الشافى: ارتفاعه .. أى الحمل.
10- فى (س): تقصيره و خطيئته.
11- فى المصدر: أنّها. و هو الظاهر.
12- لا توجد الواو فى (ک).
13- فى الشافى: يدلّ عنده- بتقديم و تأخير-.

فأمّا إقراره بالهلاک لو لا تنبيه معاذ .. فهو يقتضى التفخيم و التعظيم (1) لشأن الفعل، و لا يليق ذلک إلّا بالتقصير الواقع، إمّا فى الأمر برجمها مع العلم بأنّها حامل، أو ترک البحث عن ذلک و المسأله عنه، و أىّ لوم (2) فى أن يجرى بقوله قتل من لا يستحقّ القتل إذا لم يكن ذلک عن تفريط و لا تقصير. انتهى كلامه رفع اللّه مقامه.

وَ مِمَّا يُؤَيِّدُهُ (3) هَذِهِ الْقِصَّهُ، مَا رَوَاهُ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِى الْإِرْشَادِ (4)

أَنَّهُ أُتِىَ عُمَرُ بِحَامِلٍ قَدْ زَنَتْ فَأَمَرَ بِرَجْمِهَا، فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَبْ أَنَّ لَکَ سَبِيلًا عَلَيْهَا، أَىُّ سَبِيلٍ لَکَ عَلَى مَا فِى (5) بَطْنِهَا؟! وَ اللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: وَ لا تَزِرُ وازِرَهٌ وِزْرَ أُخْرى (6). فَقَالَ عُمَرُ: لَا عِشْتُ لِمُعْضِلَهٍ لَا يَكُونُ لَهَا أَبُو الْحَسَنِ (7).

1- فى الشافى: التعظيم و التفخيم.
2- جاءت زياده: عليه، فى المصدر.
3- كذا، و الظّاهر زياده الضّمير.
4- الإرشاد: 109.
5- لا يوجد فى المطبوع من البحار: فى.
6- جاءت هذه الآيه مكرره فى سور: الأنعام: 164، الإسراء: 15، فاطر: 18، الزّمر: 7.
7- و قد تكرّر من عمر قوله فى ذيل القصّه فى غير مورد بألفاظ مختلفه نشير إلى بعضها: منها: قوله: اللّهمّ لا تبقنى لمعضله ليس لها ابن أبى طالب. كما فى تذكره السّبط: 87، مناقب الخوارزمىّ: 58، و مقتله 1- 45. و منها: قوله: لا أبقانى اللّه بأرض لست فيها يا أبا الحسن!. ذكره فى إرشاد السّارى 3- 195. و منها: قوله: لا أبقانى اللّه بعدک يا علىّ!. أورده فى الرّياض النّضره 2- 197، و مناقب الخوارزمىّ: 60، و تذكره السّبط: 88، و فيض القدير 4- 357. و منها: قوله: أعوذ باللّه من معضله و لا أبو الحسن لها. كما رواه ابن كثير فى تاريخه 7- 359، و الفتوحات الإسلاميّه 2- 306. و جاء بألفاظ متقاربه فى الرّياض النّضره 2- 194 و 197، و منتخب كنز العمّال فى هامش مسند أحمد 2- 352، و فيض القدير 4- 357، و أخرجه ابن البخترى كما فى الرّياض 2- 194، و أحمد فى المناقب، و الدّارقطنى عن أبى سعيد، يوجد فى الاستيعاب- هامش الإصابه- 3- 39،

صفوه الصّفوه 1- 121، تذكره الخواصّ: 85، طبقات الشّافعيّه للشيرازى: 10، الإصابه 2- 509، الصّواعق: 76، ترجمه علىّ بن أبى طالب: 79، حاشيه شرح العزيزى 2- 417، مصباح الظّلام 2- 56، و غيرها من المصادر الكثيره جدّا.

وَ حَكَى فِى كَشْفِ الْغُمَّهِ (1) مِنْ مَنَاقِبِ الْخُوَارِزْمِيِّ (2) أَنَّهُ قَالَ: أُتِىَ عُمَرُ فِى وِلَايَتِهِ بِامْرَأَهٍ حَامِلَهٍ فَسَأَلَهَا عُمَرُ فَاعْتَرَفَتْ بِالْفُجُورِ، فَأَمَرَ بِهَا عُمَرُ أَنْ تُرْجَمَ، فَلَقِيَهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِى طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: مَا بَالُ هَذِهِ؟. فَقَالُوا: أَمَرَ بِهَا عُمَرُ أَنْ تُرْجَمَ، فَرَدَّهَا عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: أَمَرْتَ بِهَا أَنْ تُرْجَمَ؟!. فَقَالَ: نَعَمْ، اعْتَرَفَتْ عِنْدِى بِالْفُجُورِ. فَقَالَ: هَذَا سُلْطَانُكَ عَلَيْهَا، فَمَا سُلْطَانُكَ عَلَى مَا فِى بَطْنِهَا؟. ثُمَّ قَالَ لَهُ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَلَعَلَّكَ انْتَهَرْتَهَا أَوْ أَخَفْتَهَا. فَقَالَ: قَدْ كَانَ ذَاكَ. قَالَ: أَ وَ مَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ يَقُولُ: لَا حَدَّ عَلَى مُعْتَرِفٍ بَعْدَ بَلَاءٍ (3)، إِنَّهُ مَنْ قَيَّدْتَ أَوْ حَبَسْتَ أَوْ تَهَدَّدْتَ فَلَا إِقْرَارَ لَهُ. فَخَلَّى عُمَرُ سَبِيلَهَا،. ثُمَّ قَالَ: عَجَزَتِ النِّسَاءُ أَنْ يَلِدْنَ (4) مِثْلَ عَلِيِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ (عليهما السلام) (5)، لَوْ لَا عَلِيٌّ لَهَلَكَ عُمَرُ (6).

1- كشف الغمّه 1- 149- 150، باختلاف يسير.
2- مناقب الخوارزمىّ: 39 و 48 بألفاظ مقاربه، و لها نظائر هناک. و قد مرّت الرّوايه فى هامش صفحه (675) قريبا بمصادر أخرى باختلاف يسير.
3- جاء فى بعض نسخ المصدر: البلاء.
4- فى كشف الغمّه: تلد.
5- و قد جاءت هذه الفقره باختصار فى الرّياض النّضره 2- 196، و ذخائر العقبى: 80، و مطالب السّئول: 13، و الأربعين للفخر الرّازىّ: 466.
6- قوله عمر: لو لا علىّ لهلک عمر .. جاءت بألفاظ متعدّده و موارد كثيره و فى أكثر من واقعه، فقد قالها عند ما نهاه عليه السّلام عن رجم امرأه ولدت لستّه أشهر مستدلّا بآيه الرّضاع مع آيه الحمل و الفصال كما أخرجه الحافظان ابن أبى حاتم و البيهقىّ و كذا الكنجىّ و النّيسابورىّ. و جاء فى لفظ سبط ابن الجوزىّ و جمع: اللّهمّ لا تبقنى لمعضله ليس لها ابن أبى طالب، انظر من المصادر: السّنن الكبرى 7- 442، و مختصر جامع العلم: 150، و الرّياض النّضره 2- 194، و ذخائر العقبى: 82، و تفسير الفخر الرّازىّ 7- 484، و أربعين الرّازى: 466، و تفسير النّيسابورىّ: 3- سوره الأحقاف-، و الكفايه للكنجى: 105، و مناقب الخوارزمىّ: 57، و تذكره سبط ابن الجوزىّ: 87، و الدّرّ المنثور 1- 288، 6- 40، و كنز العمّال 3- 96 و 228 نقلا عن غير واحد من أئمّه الحديث و الحفّاظ، و أشار إليه فى الاستيعاب 2- 461. و جاء بيان العجز العلمى للخليفه و فقره لباب مدينه العلم بألفاظ كثيره جدّا و مواقع لا تعدّ كثره. منها: قول عمر: أبا حسن! لا أبقانى اللّه لشدّه لست لها، و لا فى بلد لست فيه، كما أورده المتّقى

الهندی فی کنز العمّال 3- 179، و الجردانی فی مصباح الظّلام 2- 56 و غیرهما، فی قصّه عجیبه حریّه بالتأمل. و جاء فی الکنز 3- 179 قوله عمر: یا ابن أبی طالب! فما زلت کاشف کلّ شبهه و موضّح کلّ حکم .. و انظر جمله من مراجعات الخلیفه الثّانی لأبی الحسنین سلام اللّه علیه و آله فی مسائل کثیره جدّا، ذکر جمله منها ابن حزم فی المحلّی 7- 76 فی مسأله الموقف فی الحجّ، و الرّیاض النّضره 2- 195، و ذخائر العقبی: 79، و قد عدّ الطّبریّ فی اختصاص أمیر المؤمنین عدّه روایات فی إحاله جمع من الصّحابه عند جهلهم علیه. و انظر الغدیر 6- 327- 328 فی بیان مصادر قوله عمر: لو لا علیّ لهلک عمر، و اختلاف ألفاظها. و لاحظ الغدیر 6- 302- 308.

و ستأتى الأخبار فى ذلک فى باب قضاياه (1) عليه السلام.

الطعن العاشر:

أَنَّهُ أَمَرَ بِرَجْمِ الْمَجْنُونَهِ فَنَبَّهَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَالَ: إِنَّ الْقَلَمَ مَرْفُوعٌ (2) عَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يُفِيقَ. فَقَالَ: لَوْ لَا عَلِيٌّ لَهَلَکَ عُمَرُ (3).

ص: 680

1- بحار الأنوار 40- 217- 218.
2- فى (س): موضوع.
3- قضاء الخليفه على مجنونه قد زنت قد ورد عن ابن عبّاس و غيره فى صور متعدّده: منها: أنّه أمر عمر برجم زانيه فمرّ عليها علىّ بن أبى طالب عليه السّلام فى أثناء الرّجم فخلصها، فلمّا أخبر عمر بذلک قال: إنّه لا يفعل ذلک إلّا عن شى ء، فلمّا سأله قال: إنّها مبتلاه بنى فلان فلعلّه أتاها و هو بها، فقال عمر: لو لا علىّ لهلک عمر. أورده أبو داود فى سننه بعدّه طرق 2- 227، و ابن ماجه فى سننه 2- 227، و الحاكم فى المستدرک 2- 59، و 4- 389 و صحّحه، و البيهقىّ فى سننه 8- 264 بعدّه طرق، و الطّبرىّ فى الرّياض النّضره 2- 196، و القسطلانى فى إرشاد السّارى 10- 9، و ابن الجوزىّ فى تذكرته: 57، و ابن حجر فى فتح البارى 12- 101، و العينى فى عمده القارى 11- 151، و المناوى فى فيض القدير المجلّد الرّابع، و المتّقى فى كنز العمّال المجلّد الثّالث. و تجد قول عمر: لو لا علىّ لهلک عمر، فى الاستيعاب 3- 39، و تفسير النّيسابورىّ فى سوره الأحقاف، شرح الجامع الصّغير للشّيخ محمّد الحنفىّ: 417 هامش السّراج المنير، و تذكره السّبط: 87 و فيض القدير 3- 97، و مرّ فى الطّعن السّابق، و ذكرنا هناک جمله أخرى من المصادر. أقول: قد حرّف الحديث- كأكثر ما ورد من الطّعون- البخارىّ فى ما سمّاه بالصحيح، كتاب المحاربين، باب لا يرجم المجنون و المجنونه، و حذف صدر الرّوايه لما فيه من مسّ بكرامه خليفته.

و هذا يدلّ على أنّه لم يكن يعرف الظاهر من الشريعه.

و قد اعترف قاضى القضاه (1) و ابن أبى الحديد (2) و سائر من تصدّى للجواب عنه بصحّته.

وَ قَدْ حَكَى فِى كَشْفِ الْغُمَّهِ (3) مِنْ مَنَاقِبِ الْخُوَارِزْمِىِّ (4) مَرْفُوعاً عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أُتِىَ بِامْرَأَهٍ مَجْنُونَهٍ (5) قَدْ زَنَتْ، فَأَرَادَ أَنْ يَرْجُمَهَا، فَقَالَ لَهُ عَلِىٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا عُمَرُ (6)! أَ مَا سَمِعْتَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ؟. قَالَ:

وَ مَا قَالَ؟. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَهٍ: عَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَبْرَأَ، وَ عَنِ الْغُلَامِ حَتَّى يُدْرِكَ (7)، وَ عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ. قَالَ:

فَخَلَّى عَنْهَا.

وَ حَكَى فِى الطَّرَائِفِ (8)، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ فِى مُسْنَدِهِ (9)، عَنِ الْحَسَنِ، مِثْلَهُ.

قَالَ: وَ ذَكَرَ أَحْمَدُ فِى مُسْنَدِهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: كَانَ يَتَعَوَّذُ بِاللَّهِ

1- المغنى 20- 13- القسم الثانى-.
2- شرح ابن أبى الحديد 12- 205 [3- 150].
3- كشف الغمّه 1- 149.
4- مناقب الخوارزمىّ: 38.
5- فى المصدرين زياده كلمه: حبلى.
6- لا توجد: يا عمر، فى المناقب.
7- فى مناقب الخوارزمىّ: يحتلم، بدلا من: يدرک.
8- الطّرائف 2- 473.
9- مسند أحمد بن حنبل 1- 140، و قريب منه بإسناد آخر فى 1- 155، و بتحريف و إسقاط لأوّله فى 1- 158.

مِنْ مُعْضِلَهٍ لَمْ يَكُنْ لَهَا أَبُو حَسَنٍ (1).

و حكاه العلّامه رحمه اللّه فى كشف الحقّ (2) من مسند أحمد (3).

و أجاب عنه قاضى القضاه (4) بأنّه: ليس فى الخبر أنّه عرف جنونها، فيجوز أن يكون الذى نبّه عليه أمير المؤمنين عليه السلام هو (5) جنونها دون الحكم، لأنّه كان يعلم أنّ الحدّ لا يقام (6) فى حال الجنون (7)، و إنّما قال: لو لا علىّ لهلک عمر، لا من جهه المعصيه و الإثم، لكن من جهه أنّ (8) حكمه لو نفذ لعظم غمّه، و يقال فى شدّه الغمّ أنّه هلاک، كما يقال فى الفقر و غيره، و ذلک مبالغه منه لما كان يلحقه من الغمّ الذى زال بهذا التنبيه، على أنّ هذا الوجه ممّا لا يمتنع فى الشرع أن يكون صحيحا، و أن يقال إذا كانت مستحقّه للحدّ فإقامته عليها صحيحه (9) و إن لم يكن لها عقل، لأنّه لا يخرج الحدّ من أن يكون واقعا موقعه، و يكون (10) قوله عليه السلام: رفع القلم عن ثلاثه .. يراد به (11) زوال التكليف عنهم دون زوال

1- كذا، و فى المصدر المطبوع: و كان عمر يتعوّذ من معضله ليس بها أبو الحسن حاضرا، يعنى عليّا عليه السّلام. أقول: و قد جاء الحديث فى الرّياض النّضره 2- 197، و الاستيعاب 3- 39، و ذخائر العقبى: 82 و أسد الغابه 4- 22، و الإصابه 2- 509، و غيرها.
2- كشف الحقّ (نهج الحقّ و كشف الصدق): 350.
3- وضع على: أحمد، فى مطبوع البحار رمز نسخه بدل.
4- المغنى 20- 13- القسم الثانى-.
5- لا توجد فى المصدر: عليه أمير المؤمنين عليه السلام هو.
6- فى (س): الحكم لا يقال.
7- كذا. و جاءت العباره فى المغنى هكذا: إنّ فى حال الجنون لا يقام الحدّ عليه- بتقديم و تأخير و زياده و تغيير-.
8- لا توجد: من جهه أن، فى المصدر.
9- فى المغنى: يصحّ.
10- فى المصدر: و يقال.
11- فى المغنى: بذلک، بدلا من: به.

إجراء (1) الحكم عليهم، و ما هذه (2) حاله لا يمتنع أن يكون مشتبها فيرجع فيه إلى غيره، فلا يكون الخطأ فيه ممّا يعظم فيمنع من صحّه الإمامه.

و أورد عليه السيد المرتضى (3) رضوان اللّه عليه: بأنّه لو كان أمر برجم المجنونه من غير علم بجنونها لما قال له أمير المؤمنين عليه السلام: أ ما علمت أنّ القلم مرفوع عن المجنون حتّى يفيق؟! بل كان يقول له بدلا عن (4) ذلک: هى مجنونه، و كان (5) ينبغى أن يكون عمر لمّا سمع من التنبيه له على ما يقتضى الاعتقاد فيه أنّه أمر برجمها مع العلم بجنونها، يقول متبرّئا من (6) الشبهه: ما علمت بجنونها، و لست ممّن يذهب عليه أنّ المجنون لا يرجم، فلمّا رأيناه استعظم ما أمر به و قال (7): لو لا علىّ لهلک عمر .. دلّنا (8) على أنّه كان تأثّم و تحرّج بوقوع الأمر بالرجم، و أنّه ممّا لا يجوز و لا يحلّ (9)، و إلّا فلا معنى لهذا الكلام.

و أمّا ما ذكره من الغمّ الذى كان يلحقه .. فأىّ غمّ يلحقه (10) إذا فعل ما له أن يفعله، و لم يكن منه تفريط و لا تقصير (11)؟. لأنّه إذا كان جنونها لم يعلم به، و كانت المسأله عن حالها و البحث لا يجبان عليه، فأىّ وجه لتأمّله (12) و توجّعه

1- فى (س): أجراه.
2- فى المصدر: هذا.
3- الشافى 4- 181- 183.
4- فى المصدر: من، بدلا من: عن.
5- فى الشافى: و لكان أيضا، و لا توجد فيه: ينبغى أن يكون عمر.
6- جاءت: عن، بدل: من، فى المصدر.
7- فى الشافى: و قوله.
8- فى المصدر: يدلّ.
9- زياده: له أن يأمر به، جاءت فى المصدر.
10- و أمّا ذكره الغمّ فأىّ غمّ كان يلحقه؟!، كذا جاء فى الشافى- بتقديم و تأخير و نقص-.
11- فى الشافى: تقصير و لا تفريط- بتقديم و تأخير-.
12- كذا، و الظاهر: لتألّمه، كما فى المصدر.

و استعظامه لما فعله؟! و هل هذا إلّا كرجم المشهود (1) عليه بالزنا فى أنّه لو ظهر للإمام بعد ذلک براءه ساحته لم يجب أن يندم على فعله و يستعظمه، لأنّه وقع صوابا مستحقّا؟.

و أمّا قوله: إن (2) كان لا يمتنع فى الشرع (3) أن يقام الحدّ على المجنون (4) و تأوّله الخبر المرويّ على أنّه (5) يقتضى زوال التكليف دون الأحكام .. فإن أراد أنّه لا يمتنع فى العقل أن يقام على المجنون ما هو من جنس الحدّ بغير استخفاف و لا إهانه فذلک صحيح كما يقام على التأديب (6)، و أمّا الحدّ فى الحقيقه- و هو (7) الذى يضامه الاستخفاف و الإهانه فلا يقام إلّا على المكلّفين و مستحقّى العقاب، و بالجنون قد زال التكليف فزال (8) استحقاق العقاب الذى يتبعه الحدّ.

و قوله: لا يمتنع أن يرجع فيما هذا حاله من المشتبه إلى غيره .. فليس هذا من المشتبه الغامض، بل يجب أن يعرفه العوام (9) فضلا عن العلماء، على أنّا قد بيّنا أنّه (10) لا يجوز أن يرجع الإمام (11) فى جلى و لا مشتبه من أحكام الدين إلى غيره (12).

1- فى (ک): المشهور.
2- لا توجد: إن، فى الشافى.
3- فى المصدر: العقل، بدل: الشرع.
4- فى الشافى: على المجنون الحدّ- بتقديم و تأخير-.
5- جاءت فى المصدر: بما، بدلا من: على أنّه.
6- فى الشافى: على التائب.
7- فى المصدر: فهو.
8- فى (س): فيزال.
9- فى (س): الإمام، و هو خلاف الظاهر.
10- فى المصدر: أن الإمام.
11- جاءت: إلى غيره، بدلا من: الإمام، فى الشافى.
12- لا توجد فى المصدر: إلى غيره.

و قوله: إنّ الخطأ فی ذلک لا یعظم فیمنع من صحّه الإمامه .. اقتراح (1) بغیر حجّه، لأنّه إذا اعترف بالخطإ فلا (2) سبیل للقطع (3) علی أنّه صغیر. انتهی کلامه قدّس سرّه.

أقول: و یرد علی ما ذکره من أنّ الأمر فی حدّ المجنون مقام الاشتباه فلا طعن فی جهل عمر به، و أن یرجع فیه إلی غیره .. أنّه لو کانت الشبهه لعمر ما ذکره، لکانت القصّه دلیلا علی جهله من وجه آخر، و هو أنّه إذا زعم عمر أنّ رفع القلم إنّما یستلزم زوال التکلیف دون إجراء الحکم (4)

کما صرّح به- کیف یکون تذکیر أمیر المؤمنین علیه السلام إیّاه بالحدیث النبویّ دافعا للشبهه، و إنّما النزاع حینئذ فی دلاله الخبر علی عدم جواز إجراء الحدّ علیه، فرجوع عمر عند سماعه عمّا زعمه دلیل واضح علی غایه جهله، فإن ذکر الروایه حینئذ لیس إلّا من قبیل إعاده المدّعی.

ثم اعلم أنّ الظاهر من کلام القاضی و غیره فی هذا المقام عدم تجویز الخطإ الفاحش علی الإمام و إن جوّزوا علیه الخطأ فی الاجتهاد، و لعلّهم لم یجوّزوا ذلک لکونه کاشفا عن عدم أهلیّه صاحبه (5) للاجتهاد، إذ لیس أهلیّه الاجتهاد غالبا ممّا یقوم علیه دلیل سوی الآثار الدالّه علیها، و ظاهر أنّ الأوهام الفاضحه کاشفه عن عدم تلک الأهلیّه، فهی معارضه لما یستدلّ به علیها، و لذا تشبّث القاضی فی مقام الجواب بکون الأمر فی رجم المجنونه مشتبها، و استند إلی عدم دلاله

قَوْلِهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ: رُفِعَ الْقَلَمُ عَنِ الْمَجْنُونِ ..

علی عدم إجراء الحکم، إذ یمکن أن یکون المراد به زوال التکلیف فقط، و قد عرفت أنّ ذلک لا یصلح منشأ للاشتباه، لکون

1- فی الشافی زیاده: فقد بیّنا أنّه، قبل کلمه: اقتراح.
2- لا توجد: فلا، فی (س).
3- فی المصدر: إلی القطع.
4- فی (س): العلم، بدل: الحکم، و هو سهو.
5- فی (س): صاحب- بلا ضمیر-، و هو خلاف الظاهر.

الخطأ حينئذ بالانتهاء عند سماع الخبر من دون إقامه دليل على وجه الدلاله فيه أفحش، فظهر أنّه لا يمكنهم الجواب فى هذا المقام بأنّه إنّما كان خطأ عمر من قبيل خطإ المجتهد، و ليس يلحقه بذلک ذنب صغيرا و كبيرا، و لذلک طووا كشحا عمّا هو معقلهم الحصين- بزعمهم- من حديث الاجتهاد، و سلّموا على تقدير علم عمر بجنونها كون الأمر بالرجم خطيئه.

فظهر ضعف ما أجاب به شارح المقاصد (1) عن الطعن برجم الحامل و المجنونه و منع المغالاه فى الصداق من: أنّ الخطأ فى مسأله و أكثر لا ينافى الاجتهاد، و لا يقدح فى الإمامه، و الاعتراف بالنقصان هضم النفس و دليل على الكمال ..

و ذلک لأنّا لو تنزّلنا عن اشتراط العصمه فى الإمام و جوّزنا له الاجتهاد فى الأحكام، فلا ريب فى أنّ الخطأ الفاحش و الغلط الفاضح مانع عن الإمامه، و إنّما لا يقدح- على فرض الجواز- ما لا يدلّ على الغباوه الكامله و البلاده البالغه، و عدم استيهال صاحبه لفهم المسائل و استنباط الأحكام و ردّ الفروع إلى الأصول، فإذا تواتر الخبط و ترادفت الزلّه- لا سيّما فى الأمور الظاهره و الأحكام الواضحه- فهل يبقى مجال للشكّ فى منعه عن استيهال الاجتهاد و صلوح الإمامه؟ و ليت شعرى، من أين هذا اليقين الكامل و الاعتقاد الجازم لهؤلاء القوم باجتهاد إمامهم و بلوغه فى العلم حدّ الكمال، مع (2) ما يرون و يروون فى كتبهم من خطبه و خطأه و اعترافه بالزلّه، و العجز موطنا بعد موطن، و مقاما بعد مقام (3)، و قد بذلوا مجهودهم فى

1- شرح المقاصد 5- 282.
2- لا توجد فى (س): مع.
3- و منها: ما روى عن عبد الرحمن السلمى، قال: أتى عمر بامرأه- أجهدها العطش، فمرّت على راع فاستسقته فأبى أن يسقيها إلّا أن تمكّنه من نفسها، ففعلت- فشاور الناس فى رجمها، فقال علىّ: هذه مضطرّه أرى أن يخلّى سبيلها، ففعل. جاءت فى سنن البيهقىّ 8- 236، الرياض النضره 2- 196، ذخائر العقبى: 81، الطرق الحكميّه: 53، و قريب منها فى كنز العمّال 3- 96. أقول: هناک جمله وقائع رائعه لقضاء أمير المؤمنين عليه السلام و وقوفه أمام جهل الخلفاء و تعسّفهم تجدها فى الطرق الحكميّه لابن القيّم و غيره، فراجع.

إظهار فضله فلم يظفروا له على استنباط لطيف و استخراج دقيق في مسأله واحده يدلّ على جوده قريحته و ذكاء فطرته، و ليس ما رووا عنه إلّا من محاورات العوام و محاضرات الأوغاد و الطغام (1).

الطعن الحادى عشر:

مَا رَوَاهُ اَلْبُخَارِيُّ (2) وَ مُسْلِمٌ (3) وَ غَيْرُهُمَا (4) بِعِدَّهِ طُرُقٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ وَ أَبِي مُوسَى اَلْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: اسْتَأْذَنَ أَبُو مُوسَى عَلَى عُمَرَ فَكَأَنَّهُ وَجَدَهُ مَشْغُولًا فَرَجَعَ، فَقَالَ عُمَرُ: أَ لَمْ تَسْمَعْ صَوْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ؟، ائْذَنُوا لَهُ، فَدُعِيَ لَهُ (5)، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟. فَقَالَ: إِنَّا كُنَّا نُؤْمَرُ بِهَذَا. فَقَالَ: فَائْتِنِي عَلَى (6) هَذَا بِبَيِّنَهٍ (7) أَوْ لَأَفْعَلَنَّ بِكَ (8)!. فَانْطَلَقَ إِلَى مَجْلِسٍ مِنَ اَلْأَنْصَارِ، فَقَالُوا: لَا يَشْهَدُ لَكَ إِلَّا أَصَاغِرُنَا (9)، فَقَامَ أَبُو سَعِيدٍ اَلْخُدْرِيُّ فَقَالَ: قَدْ كُنَّا نُؤْمَرُ بِهَذَا. فَقَالَ عُمَرُ:

1- الوغد: الأحمق الضعيف الرذل الدنىّ، أو الضعيف جسما، و جمعه أوغاد، كما فى القاموس 1- 346. و الطغام- كسحاب-: أوغاد الناس، ذكره الفيروزآبادى فى القاموس المحيط 4- 144.
2- صحيح البخارىّ 3- 837 [طبعه الهند].
3- صحيح مسلم 2- 234 كتاب الآداب.
4- كما جاء فى مسند أحمد بن حنبل 3- 19، و سنن الدّارمىّ 2- 274، و سنن أبى داود 2- 340، و مشكل الآثار 1- 499، و غيرها.
5- فى المصدر: به، بدلا من: له.
6- لا توجد: على، فى (س).
7- فى بعض المصادر: لتقيمنّ على هذا بيّنه أو لأفعلنّ. و فى لفظ: فو اللّه لأوجعنّ ظهرک و بطنک، و فى لفظ الطّحاوىّ: و اللّه لأضربنّ بطنک و ظهرک أو لتأتينّى بمن يشهد لک.
8- فى المصادر زياده: فخرج.
9- جاءت العباره فى المصادر هكذا: لا يشهد لک على هذا إلّا أصغرنا.

خَفِیَ عَلَیَّ هَذَا مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] ، أَلْهَانِی (1) الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ (2).

وَ لَا خَفَاءَ فِی أَنَّ مَا خَفِیَ عَلَی عُمَرَ مِنْ ذَلِکَ أَمْرٌ مُتَکَرِّرُ الْوُقُوعِ مِنَ الْعَادَهِ وَ السُّنَنِ الَّتِی کَانَ یَعْلَمُهَا الْمُعَاشِرُونَ لَهُ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، فَکَیْفَ خَفِیَ عَلَی هَذَا الرَّجُلِ الَّذِی یَدَّعُونَ أَنَّهُ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ کَانَ یُشَاوِرُهُ فِی الْأُمُورِ وَ یَسْتَمِدُّ بِتَدْبِیرِهِ؟!، فَلَیْسَ هَذَا إِلَّا مِنْ فَرْطِ غَبَاوَتِهِ، أَوْ قِلَّهِ اعْتِنَائِهِ بِأُمُورِ الدِّینِ، أَوِ إِنْکَارِهِ لِأُمُورِ الشَّرْعِ مُخَالَفَهً لِسَیِّدِ الْمُرْسَلِینَ.

الطعن الثانی عشر:

مَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِی الْحَدِیدِ (3)، عَنْ أَبِی سَعِیدٍ الْخُدْرِیِّ، قَالَ: حَجَجْنَا مَعَ عُمَرَ أَوَّلَ حَجَّهٍ حَجَّهَا فِی خِلَافَتِهِ، فَلَمَّا دَخَلَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، دَنَا مِنَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ فَقَبَّلَهُ وَ اسْتَلَمَهُ، فَقَالَ: إِنِّی لَأَعْلَمُ أَنَّکَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَ لَا تَنْفَعُ (4)، وَ لَوْ لَا أَنِّی رَأَیْتُ

1- فی المصادر زیاده: عنه.
2- قال النّوویّ فی شرحه: فمعناه أنّ هذا حدیث مشهور بیننا معروف لکبارنا و صغارنا، حتّی أنّ أصغرنا یحفظه، و سمعه من رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله، کما حکاه الأمینی فی الغدیر 6- 158- 159، و علّق علیه بما هو جدیر بالملاحظه.
3- شرح النّهج لابن أبی الحدید 12- 100- 101 [3- 123].
4- جاء قوله: للحجر بعبارات مختلفه و ألفاظ متعدّده فی مصادر عدیده: منها: ما ذکر المصنّف- رحمه اللّه- فی المتن، و تجده فی صحیح البخاریّ کتاب الحجّ باب ما ذکره فی حجر الأسود بسنده عن عابس بن ربیعه، و صحیح التّرمذیّ 2- 163، و صحیح النّسائیّ 2- 37، سنن أبی داود فی المجلّد الحادی عشر باب تقبیل الحجر، و مسند أحمد بن حنبل 1- 16 و 26 و 42، سنن البیهقیّ فی المجلّد الخامس باب تقبیل الحجر. و روی البخاریّ فی صحیحه کتاب الحجّ باب الرّمل فی الحجّ و العمره بسنده عن أسلم، و البیهقیّ فی سننه 5- 82. و أورده مسلم فی صحیحه کتاب الحجّ باب استحباب تقبیل الحجر الأسود عن عبد اللّه بن سرجس، و ابن ماجه فی صحیحه فی أبواب المناسک باب استلام الحجر، و أحمد بن حنبل فی المسند 1- 34 و 50. و أخرجه النّسائیّ فی صحیحه 2- 38 عن طاوس بن

عبّاس، و قریب منه ما فی مسند أحمد بن حنبل 1- 39. و منها: قوله: لو لا أنّی رأیت رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله] و سلّم قبّلک ما قبّلتک. و منها: قوله: إنّی لأعلم أنّک حجر و لو لم أر حبیبی قبّلک أو استلمک ما استلمتک و لا قبّلتک. رواه أحمد فی مسنده 1- 21، و قریب منه ما ذکره فیه 1- 34.

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] قَبَّلَکَ وَ اسْتَلَمَکَ لَمَا قَبَّلْتُکَ وَ لَا اسْتَلَمْتُکَ.

فَقَالَ لَهُ عَلِیٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: بَلَی- يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ- إِنَّهُ لَيَضُرُّ وَ يَنْفَعُ (1)، وَ لَوْ عَلِمْتَ تَأْوِيلَ ذَلِکَ مِنْ کِتَابِ اللَّهِ لَعَلِمْتَ أَنَّ الَّذِی أَقُولُ لَکَ کَمَا أَقُولُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَی: وَ إِذْ أَخَذَ رَبُّکَ مِنْ بَنِی آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَ أَشْهَدَهُمْ عَلی أَنْفُسِهِمْ

1- قد جاء فی فضل الحجر الأسود کثير من الرّوايات من طرق الخاصّه و العامّه، و نحن نذکر نموذجا ممّا جاء من طرق العامّه: أخرج التّرمذیّ فی صحيحه 1- 180 بسنده عن سعيد بن جبير، عن ابن عبّاس، قال: قال رسول اللّه صلّی اللّه عليه [و آله] و سلّم فی الحجر: و اللّه ليبعثنّه اللّه يوم القيامه له عينان يبصر بهما و لسان ينطق به يشهد علی من استلمه بحقّ. و رواه ابن ماجه فی صحيحه باب استلام الحجر، و أحمد بن حنبل فی المسند 1- 247 و 291 و 307، و البيهقیّ فی سننه 5- 75، و أبو نعيم فی حليته 4- 306 باختلاف فی اللّفظ، و جاء فی فيض القدير 1- 527 باختلاف يسير. و أورد أحمد بن حنبل فی المسند 1- 373، و الخطيب البغدادیّ 7- 361، عن أنس، قال: قال رسول اللّه صلّی اللّه عليه [و آله] و سلّم: الحجر الأسود من الجنّه و کان أشدّ بياضا من الثّلج حتّی سوّدته خطايا أهل الشّرک. و هو مذکور فی فيض القدير 4- 546. و قد جاء فی صحيح النّسائیّ 2- 37، عن سعيد بن جبير، عن ابن عبّاس، و کذا فی مسند أحمد ابن حنبل 3- 277، و فی سنن البيهقیّ 5- 75، عن ابن عبّاس، فقره منه. و قريب منه ما فی صحيح التّرمذیّ 1- 166، و مسند أحمد بن حنبل 1- 307 و 329، فيض القدير 3- 409، طبقات ابن سعد 1- 12- القسم الأوّل-، و سنن البيهقیّ باب ما ورد فی الحجر الأسود فی المجلّد الخامس، و کون الحجر الأسود من الجنّه أو من حجاره الجنّه بنصّ رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله و سلّم. نقله النّسائیّ فی صحيحه 2- 37، عن سعيد بن جبير، عن ابن عبّاس، و أحمد بن حنبل فی مسنده 5- 75، و غيرهما.

أَ لَسْتُ بِرَبِّكُمْ قالُوا بَلى (1)، فَلَمَّا أَشْهَدَهُمْ وَ أَقَرُّوا لَهُ بِأَنَّهُ (2) الرَّبُّ عَزَّ وَ جَلَّ وَ أَنَّهُمُ الْعَبِيدُ، كَتَبَ مِيثَاقَهُمْ فِی رَقٍّ ثُمَّ أَلْقَمَهُ هَذَا الْحَجَرَ، وَ إِنَّ لَهُ (3) لَ عَيْنَيْنِ وَ لِساناً وَ شَفَتَيْنِ، يَشْهَدُ (4) بِالْمُوَافَاهِ، فَهُوَ أَمِينُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِی هَذَا الْمَكَانِ.

فَقَالَ عُمَرُ: لَا أَبْقَانِیَ اللَّهُ بِأَرْضٍ لَسْتَ بِهَا يَا أَبَا الْحَسَنِ (5).

وَ رَوَاهُ الْغَزَالِیُّ فِی كِتَابِ إِحْيَاءِ الْعُلُومِ (6).

وَ رَوَى الْبُخَارِیُّ (7) وَ مُسْلِمٌ (8) فِی (9) صَحِيحِهِمَا وَ لَمْ يَذْكُرَا تَنْبِيهَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِيَّاهُ.

وَ اعْتَذَرَ عَنْهُ فِی الْمِنْهَاجِ (10) بِأَنَّهُ: إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ لِئَلَّا يَغْتَرَّ بَعْضُ قَرِيبِی الْعَهْدِ بِالْإِسْلَامِ الَّذِی قَدْ أَلِفُوا (11) عِبَادَهَ الْأَحْجَارِ وَ تَعْظِيمَهَا (12) رَجَاءَ نَفْعِهَا وَ خَوْفَ

1- الأعراف: 172.
2- فی المصدر: أنّه- من دون باء-.
3- فی (س): و أنّه- من دون لام-.
4- فی شرح ابن أبی الحديد: تشهد لمن وافاه.
5- و فی لفظ: أعوذ باللّه أن أعيش فی قوم لست فيهم يا أبا الحسن!. و أخرجه الحاكم فی المستدرک 1- 457، و المتّقی الهندیّ فی الكنز 3- 35، و ابن الجوزیّ فی سيره عمر: 106، و الأزرقی فی تاريخ مكّه، كما فی العمده، و القسطلانی فی إرشاد السّاری 3- 195، و العينی فی عمده القارئ 4- 606 بلفظيه، و السّيوطیّ فی الدّرّ المنثور من سوره الأنعام، و فی الجامع الكبير- كما فی ترتيبه- 3- 35، و أحمد زينی دحلان فی الفتوحات الإسلاميّه 2- 486، و الفخر الرّازیّ فی تفسيره فی تفسير سوره التّين باختلاف فی النّقل. و هو كاشف عن جهل الخليفه بتأويل كتاب اللّه كجهله به.
6- إحياء علوم الدّين 1- 241- 242.
7- صحيح البخاریّ فی كتاب الحجّ باب ما ذكر فی الحجر الأسود، و باب الرّمل فی الحجّ و العمره، و باب تقبيل الحجر.
8- صحيح مسلم كتاب الحجّ باب استحباب تقبيل الحجر الأسود.

9- لا توجد فى (س): فى.
10- المنهاج (شرح صحيح مسلم للنووى) 9- 16- 17.
11- فى شرح الصحيح: الذين كانوا ألفوا.
12- فى المصدر زياده: واو، هنا.

ضَرَرِهَا (1).

وَ مَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِی الْحَدِیدِ (2) یُبْطِلُ هَذَا الِاعْتِذَارَ، إِذْ لَوْ کَانَ مُرَادُهُ ذَلِکَ لَبَیَّنَ عُذْرَهُ وَ لَمْ یَقُلْ: لَا أَبْقَانِیَ اللَّهُ بِأَرْضٍ لَسْتَ بِهَا، إِذْ ظَاهِرٌ أَنَّ هَذَا کَلَامُ الْمُقِرِّ بِالْجَهْلِ الْمُعْتَرِفِ بِالْخَطَإِ، وَ إِنَّمَا حَذَفُوا التَّتِمَّةَ (3) لِیَتَمَکَّنُوا مِنْ مِثْلِ هَذَا الِاعْتِذَارِ.

الطعن الثالث عشر:

أشیاء کثیره و أحکام غزیره تحیّر فیها و هداه غیره إلی الصواب فیها .. و هذا یدلّ علی غایه جهله و عدم استئهاله للإمامه، و سنورد أکثرها فی أبواب علم أمیر المؤمنین علیه السلام و قضایاه فی المجلد التاسع (4)، و بعضها فی کتاب القضاء (5)، و کتاب الحدود (6).

و لنورد هاهنا قلیلا منها من کتب المخالفین:

فمنها: مَا رَوَاهُ الْبُخَارِیُّ (7) فِی صَحِیحِهِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: کُنَّا عِنْدَ عُمَرَ، فَقَالَ: نَهَانَا عَنِ التَّکَلُّفِ.

- وَ قَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِی شَرْحِهِ (8): ذَکَرَ الْحُمَیْدِیُّ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَ

1- فی المنهاج: و خوف الضرر بالتقصیر فی تعظیمها .. أقول: إنّ هذا الاعتذار یستلزم تجهیل و غفله رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله- و العیاذ باللّه- مع قرب عهده (صلی الله علیه و آله) من الجاهلیه.
2- فی شرحه علی النهج 12- 102.
3- فی (س): السمه.
4- بحار الأنوار 40- 149- 154 و 225- 235، و غیرهما.
5- انظر: بحار الأنوار 104- 216- 273.
6- بحار الأنوار 104- 401.
7- صحیح البخاریّ کتاب الاعتصام باب ما یکره من کثره السّؤال. و قال العلّامه الأمینی- رحمه اللّه- فی الغدیر 6- 100- 101: هذا الحدیث أخرجه البخاریّ فی صحیحه غیر أنّه سترا علی جهل الخلیفه بالأب حذف صدر الحدیث و أخرج ذیله و تکلّف بعد النّهی عن التّکلّف، و لا یهمّه جهل الأمّه

عندئذ بمغزى قول عمر .. و كم و كم فى صحيح البخارىّ من أحاديث لعبت بها يد تحريفه.
8- فتح البارى فى شرح صحيح البخارىّ 13- 230، بتصرف.

عُمَرَ قَرَأَ: وَ فاكِهَةً وَ أَبًّا (1)، فَقَالَ: مَا الْأَبُّ؟. ثُمَّ قَالَ: مَا كُلِّفْنَا- أَوْ قَالَ: مَا أُمِرْنَا- بِهَذَا. ثُمَّ قَالَ ابْنُ حَجَرٍ: قُلْتُ: هُوَ عِنْدَ الْإِسْمَاعِيلِيِّ (2) مِنْ رِوَايَةِ هِشَامٍ، عَنْ ثَابِتٍ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَنْ قَوْلِهِ: وَ فاكِهَةً وَ أَبًّا (3)، مَا الْأَبُّ؟. فَقَالَ عُمَرُ: نُهِينَا عَنِ التَّعَمُّقِ وَ التَّكَلُّفِ .. و هذا أولى أن يكمل به الحديث الذي أخرجه البخاري، و أولى منه مَا (4) أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ ..، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ وَ عَلَيْهِ قَمِيصٌ فِي ظَهْرِهِ أَرْبَعُ رِقَاعٍ يَقْرَأُ (5): وَ فاكِهَةً وَ أَبًّا (6)، فَقَالَ: هَذِهِ الْفَاكِهَةُ قَدْ عَرَفْنَاهَا، فَمَا الْأَبُّ؟. ثُمَّ قَالَ: مَهْ! نُهِينَا عَنِ التَّكَلُّفِ (7).

وَ قَدْ أَخْرَجَهُ (8) عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، وَ قَالَ بَعْدَ قَوْلِهِ (9): فَمَا الْأَبُّ؟ ثُمَّ قَالَ: يَا ابْنَ أُمِّ عُمَرَ! إِنَّ هَذَا هُوَ التَّكَلُّفُ، وَ مَا عَلَيْكَ أَنْ

1- عبس: 31.
2- فی (ک) نسخه بدل: الإسماعیل.
3- عبس: 31.
4- لا توجد: ما، فی (س).
5- فی المصدر: فقرأ.
6- عبس: 31.
7- و جاء بألفاظ متعدّده فی موارد مختلفه فی المصادر الأصلیّه عند العامّه، و نکتفی بذکر لفظ آخر: قال أنس بن مالک: إنّ عمر قرأ علی المنبر: «فَأَنْبَتْنا فِیها حَبًّا وَ عِنَباً وَ قَضْباً وَ زَیْتُوناً وَ نَخْلًا وَ حَدائِقَ غُلْباً وَ فاکِهَةً وَ أَبًّا» (سوره عبس)، قال: کلّ هذا عرفناه فما الأبّ؟، ثمّ رفض عصا کانت فی یده، فقال: هذا- لعمر اللّه- هو التّکلّف، فما علیک أن لا تدری ما الأبّ! اتّبعوا ما بیّن لکم هداه من الکتاب فاعملوا به و ما لم تعرفوه فکلوه إلی ربّه. و تجد ما روی عن أنس فی المتن فی: تفسیر ابن جریر 30- 38، مستدرک الحاکم 2- 514 و صحّحه، تاریخ بغداد 11- 468، و الکشّاف 3- 253، و الرّیاض النّضره للطّبریّ 2- 49، و الموفقات للشاطی 1- 21 و 25، و سیره ابن عمر لابن الجوزیّ: 120، و النّهایه 1- 10، و أصول التّفسیر لابن تیمیه: 30، و تفسیر ابن کثیر 4- 473 و صحّحه، و کنز العمّال 1- 227، و إرشاد السّاری 10- 298، و عمده القاری 11- 468، و غیرها کثیر.
8- أی ابن حجر فی شرح صحیح البخاریّ.
9- فی (س): فقوله.

لَا تَدْرِیَ مَا الْأَبُّ ! (1).

وَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ یَزِیدَ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ عُمَرَ عَنْ: فاکِهَةً وَ أَبًّا (2)، فَلَمَّا رَآهُمْ عُمَرُ یَقُولُونَ، أَقْبَلَ عَلَیْهِمْ بِالدِّرَّهِ (3).

وَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ، عَنْ إِبْرَاهِیمَ النَّخَعِیِّ، قَالَ: قَرَأَ أَبُو بَکْرٍ الصِّدِّیقُ:

وَ فاکِهَةً وَ أَبًّا (4)، فَقِیلَ: مَا الْأَبُّ؟ فَقِیلَ: کَذَا.. وَ کَذَا، فَقَالَ أَبُو بَکْرٍ: إِنَّ هَذَا هُوَ التَّکَلُّفُ، أَیُّ أَرْضٍ تُقِلُّنِی؟ وَ أَیُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِی؟ إِذَا قُلْتُ فِی کِتَابِ اللَّهِ مَا لَا أَعْلَمُ !.

و من طریق إبراهیم التمیمی نحوه. انتهی مختصر کلام ابن حجر.

و قد ظهر ممّا رواه (5) أنّ تفسیر «الأبّ» کان عند الشیخین معضله لم یوفّقا للعلم به مع أنّه یعرفها کلّ، و قولهما: إنّ هذا هو التکلّف .. لا یخلوا عن منافره لقوله تعالی: أَ فَلا یَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلی قُلُوبٍ أَقْفالُها (6)، و فی حذف البخاری حکایه الجهل بالأب دلاله علی تعصّبه و أنّه لا یذکر فی أکثر المواضع ما فیه فضیحه للخلفاء.

و منها:

مَا رَوَاهُ الْبُخَارِیُّ (7) وَ مُسْلِمٌ (8) وَ أَبُو دَاوُدَ (9) وَ التِّرْمِذِیُّ (10)

1- و قریب منه ما ذکره ابن سعد فی طبقاته 3- 327، و الحاکم فی مستدرکه 2- 514 عن أنس.
2- عبس: 31.
3- و ذکره الهیثمیّ فی مجمع الزّوائد 5- 8.
4- عبس: 31.
5- فی المطبوع: روه، و لعلّه: رووه، و ما أثبتناه أولی.
6- سوره محمد (صلی الله علیه و آله): 24.
7- صحیح البخاریّ 12- 222 کتاب الدّیات باب جنین المرأه، و فی کتاب الاعتصام باب ما جاء فی اجتهاد القضاه بما أنزل اللّه.
8- صحیح مسلم کتاب القسامه باب دیه الجنین رقم الحدیث 1682.

9- سنن أبى داود كتاب الدّيات باب ديه الجنين برقم 4568 و 4569 و 4570.
10- سنن التّرمذىّ كتاب الدّيات باب ما جاء فى ديه الجنين حديث 1411.

وَ النَّسَائِیُّ (1) وَ صَاحِبُ جَامِعِ الْأُصُولِ (2) بِأَسَانِیدِهِمْ، عَنِ الْمُغِیرَهِ بْنِ شُعْبَهَ، قَالَ: سُئِلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنْ إِمْلَاصِ (3) الْمَرْأَهِ- وَ هِیَ الَّتِی تُضْرَبُ بَطْنُهَا فَیُلْقِی (4) جَنِینُهَا-، فَقَالَ: أَیُّکُمْ سَمِعَ مِنَ النَّبِیِّ (صلی الله علیه و آله) فِیهِ شَیْئاً؟. قَالَ: فَقُلْتُ: أَنَا. قَالَ:

مَا هُوَ؟. قُلْتُ: سَمِعْتُ النَّبِیَّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] یَقُولُ: فِیهِ غُرَّهُ عَبْدٍ أَوْ أَمَهٍ، قَالَ: لَا تَبْرَحْ حَتَّی تَجِیئَنِی بِالْمَخْرَجِ مِمَّا قُلْتَ. فَخَرَجْتُ فَوَجَدْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سَلَمَهَ (5): فَجِئْتُ بِهِ فَشَهِدَ مَعِی أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِیَّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ [وَ آلِهِ] یَقُولُ فِیهِ:

غُرَّهُ عَبْدٍ أَوْ أَمَهٍ.

هذه روایه البخاری و مسلم، و باقی الروایات علی ما أورده فی جامع الأصول (6) قریبه منها.

و منها.:

مَا رَوَاهُ فِی نَهْجِ الْبَلَاغَهِ (7): أَنَّهُ ذُکِرَ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ حَلْیُ الْکَعْبَهِ وَ کَثْرَتُهُ، فَقَالَ قَوْمٌ: لَوْ أَخَذْتَ فَجَهَّزْتَ بِهِ جُیُوشَ الْمُسْلِمِینَ کَانَ أَعْظَمَ لِلْأَجْرِ، وَ مَا تَصْنَعُ الْکَعْبَهُ بِالْحَلْیِ؟. فَهَمَّ عُمَرُ بِذَلِکَ وَ سَأَلَ عَنْهُ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ:

إِنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَی مُحَمَّدٍ (8) صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ وَ الْأَمْوَالُ الْأَرْبَعَهُ (9): أَمْوَالُ

1- سنن النّسائیّ 8- 49 و 50 و 51 کتاب القسامه باب دیه جنین المرأه.
2- جامع الأصول 4- 431- 433 حدیث 2509.
3- قال فی النّهایه 4- 356، فی حدیث عمر: أنّه سئل عن إملاص المرأه الجنین .. هو أن تزلق الجنین قبل وقت الولاده. و فی صحاح اللّغه 3- 1057: و أملصت المرأه بولدها: أسقطت.
4- فی المصدر: فتلقی. و هو الظّاهر.
5- فی المصدر: محمّد بن مسلمه.

6- و انظر: جامع الأصول 4- 428- 437 حديث 2508- 2513. و أورده فى مسند أحمد 4- 244 و 253، و سنن البيهقىّ 8- 114، و تذكره الحفّاظ 1- 7، الإصابه 2- 259، تهذيب التهذيب 3- 36، و غيرها.
7- نهج البلاغه 3- 201 حكمه عليه السّلام، و فى طبعه صبحى الصّالح: 523.
8- فى المصدر: إنّ هذا القرآن أنزل على النّبىّ ..
9- فى النّهج: أربعه. و هو الظّاهر.

الْمُسْلِمِينَ فَقَسَمَهَا بَيْنَ الْوَرَثَهِ فِی الْفَرِيضَهِ (1)، وَ الْفَیْ ءُ فَقَسَمَهُ عَلَی مُسْتَحِقِّهِ (2)، وَ الْخُمُسُ فَوَضَعَهُ اللَّهُ حَيْثُ وَضَعَهُ، وَ الصَّدَقَاتُ فَجَعَلَهَا اللَّهُ حَيْثُ جَعَلَهَا، وَ كَانَ حَلْیُ الْكَعْبَهِ فِيهَا يَوْمَئِذٍ فَتَرَكَهُ اللَّهُ عَلَی حَالِهِ، وَ لَمْ يَتْرُكْهُ نِسْيَاناً، وَ لَمْ يَخْفَ عَلَيْهِ مَكَانٌ (3)، فَأَقِرَّهُ حَيْثُ أَقَرَّهُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ. فَقَالَ (4) عُمَرُ: لَوْلَاكَ لَافْتَضَحْنَا، وَ تَرَكَ الْحَلْیَ بِحَالِهِ.

وَ رَوَی الْبُخَارِیُّ (5)، بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِی وَائِلٍ، قَالَ: جَلَسْتُ مَعَ شَيْبَهَ عَلَی الْكُرْسِیِّ فِی الْكَعْبَهِ، فَقَالَ: لَقَدْ جَلَسَ هَذَا الْمَجْلِسَ عُمَرُ، فَقَالَ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَدَعَ فِيهَا صَفْرَاءَ وَ لَا بَيْضَاءَ إِلَّا قَسَمْتُهُ. قُلْتُ: إِنَّ صَاحِبَيْكَ لَمْ يَفْعَلَا. قَالَ: هُمَا الْمَرْءَانِ أَقْتَدِی بِهِمَا.

وَ رَوَی فِی جَامِعِ الْأُصُولِ (6)، عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: إِنَّ شَيْبَهَ بْنَ عُثْمَانَ قَالَ لَهُ:

قَعَدَ عُمَرُ مَقْعَدَكَ الَّذِی أَنْتَ فِيهِ. فَقَالَ: لَا أَخْرُجُ حَتَّی أَقْسِمَ مَالَ الْكَعْبَهِ. قُلْتُ:

مَا أَنْتَ بِفَاعِلٍ. قَالَ: بَلَی، لَأَفْعَلَنَّ. قُلْتُ: مَا أَنْتَ بِفَاعِلٍ. قَالَ: لِمَ؟. قُلْتُ:

مَضَی النَّبِیُّ صَلَّی اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَ أَبُو بَكْرٍ (7) وَ هُمَا أَحْوَجُ مِنْكَ إِلَی الْمَالِ فَلَمْ يُخْرِجَاهُ، فَقَامَ وَ خَرَجَ. قَالَ: أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (8).

1- فی المصدر: فی الفرائض.
2- فی النّهج: مستحقّيه.
3- فی المصدر: مكانا- بالنّصب-.
4- زياده: له، جاءت فی المصدر.
5- صحيح البخاریّ 3- 81 [2- 183] كتاب الحجّ باب كسوه الكعبه، و جاء فی كتاب الاعتصام أيضا. و جاء اجتهاد الخليفه فی حلی الكعبه فی: سنن أبی داود 1- 317، و سنن ابن ماجه 2- 269، و سنن البيهقیّ 5- 159، فتوح البلدان للبلاذری: 55، و فتح البارى 3- 356، و كنز العمّال 7- 145 بألفاظ متعدّده و أسانيد متنوعه.
6- جامع الأصول 9- 282، حديث 6893.
7- فی الجامع: قلت: لأنّ رسول اللّه صلّی اللّه عليه [و آله] قد رأى مكانه و أبو بكر ..

8- سنن أبى داود 1- 317 كتاب المناسک باب فى مال الکعبه حدیث 2031، و قریب منه رواه البخارىّ فى صحیحه 13- 211 و 212 فى الاعتصام، باب الاقتداء بسنن رسول اللّه صلّى اللّه علیه [و آله] و سلّم، و فى الحجّ، باب کسوه الکعبه. أقول: و نظیر هذا موارد: منها: ما عن نافع و غیره: کان النّاس یأتون الشّجره الّتى بایع رسول اللّه صلّى اللّه علیه و آله تحتها بیعه الرّضوان فیصلّون عندها، فبلغ ذلک عمر فأوعدهم فیها و أمر بها فقطعت. کما أوردها جمع من أعلامهم کابن الجوزىّ فى سیره عمر: 107، و شرح نهج البلاغه لابن أبى الحدید 1- 178، 3- 123 [1- 60 أربع مجلّدات]، و السّیره الحلبیّه: 3- 29، و ابن حجر فى فتح البارى 7- 361، و إرشاد السّارى 6- 337، و الدّرّ المنثور 6- 73، و غیرها. و منها: ما أورده ابن الجوزىّ فى سیره عمر: 107، و ابن أبى الحدید فى شرحه على نهج البلاغه 3- 122، و العسقلانىّ فى فتح البارى 1- 450، و غیرهم فى نهیه عن الصّلاه فى مسجد صلّى به رسول اللّه (صلّى اللّه علیه و آله). و منها: تزهّده و تظاهره أمام المسلمین بالتّقشّف و التّقوى مع ما له من قصّه مفصّله فى هدیّه ملک الرّوم له الّتى أوردها فى الفتوحات الإسلامیّه 2- 413.

و منها: مَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِی الْحَدِیدِ (1)، قَالَ: مَرَّ عُمَرُ بِشَابٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ (2) وَ هُوَ ظَمْآنُ فَاسْتَسْقَاهُ فَمَاصَ (3) لَهُ عَسَلًا، فَرَدَّهُ وَ لَمْ یَشْرَبْ، وَ قَالَ: إِنِّی سَمِعْتُ اللَّهَ سُبْحَانَهُ (4) یَقُولُ: أَذْهَبْتُمْ طَیِّباتِکُمْ فِی حَیاتِکُمُ الدُّنْیا وَ اسْتَمْتَعْتُمْ بِها (5).

وَ قَالَ الْفَتَی (6): إِنَّهَا وَ اللَّهِ (7) لَیْسَتْ لَکَ (8)، اقْرَأْ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ (9) مَا قَبْلَهَا:

1- فی شرح النّهج 1- 182 [1- 61].
2- فی المصدر: و مرّ یوما بشابّ من فتیان الأنصار.
3- فی (س): فماض له. و فی المصدر: فجدع .. أی خلط. و المض: المص أو أبلغ منه کما فی القاموس 2- 318. و جاء فیه 2- 344: مض الشّی ء مضیضا: شرب ..
4- و جاءت العباره فی شرح النّهج هکذا: فجدح له ماء بعسل فلم یشربه و قال: إنّ اللّه تعالی ..
5- الأحقاف: 20. و لم یذکر ذیلها فی المصدر.
6- فی الشّرح زیاده: له، قبل الفتی، و أمیر المؤمنین، بعدها.
7- لا توجد: و اللّه، فی المصدر.
8- فی الشّرح زیاده: و لا لأحد من هذه القبیله ..
9- لا توجد فی المصدر: یا أمیر المؤمنین.

وَ يَوْمَ يُعْرَضُ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ أَذْهَبْتُمْ طَيِّباتِكُمْ فِی حَياتِكُمُ الدُّنْيا (1) فَنَحْنُ مِنْهُمْ؟ فَشَرِبَ (2)، وَ قَالَ (3): كُلُّ النَّاسِ أَفْقَهُ مِنْ عُمَرَ (4).

أقول: لعلّه كان فی رجوعه أبين خطأ من ابتدائه، فتدبّر.

و الأخبار فی ذلک كثيره فی كتبنا و كتبهم لا نطيل الكلام بإيرادها (5).

1- الأحقاف: 20.
2- لا توجد فی شرح النّهج: فنحن منهم فشرب.
3- فی المصدر: فقال عمر.
4- و قد كرّر قوله هذا فی أكثر من مورد، و قد أشرنا إلی جمله من هذه الموارد و إليک مورد آخر: أخرج جمع من الحفّاظ: أنّ رجلا قال عند عمر: اللّهمّ اجعلنی من القليل. فقال عمر: ما هذا الدّعاء؟. فقال الرّجل: إنّما سمعت اللّه يقول: «وَ قَلِيلٌ مِنْ عِبادِیَ الشَّكُورُ». فأنا أدعوه أن يجعلنی من ذلک القليل. فقال عمر: كلّ النّاس أفقه من عمر. تفسير السّيوطیّ 5- 229، و فی لفظ القرطبیّ فی تفسيره 14- 277: كلّ النّاس أعلم منک يا عمر، و فی تفسير الكشّاف 2- 445: كلّ النّاس أعلم من عمر. و فی قصّه مرّت جاء فی آخرها: كلّ واحد أفقه منک حتّی العجائز يا عمر .. كما وردت فی الرّياض النّضره 2- 57، و الفتوحات الإسلاميّه 2- 408، و نور الأبصار: 65، و غيرهم. و هناک ألفاظ أخر مرّت و ستأتی.
5- و نحن تبعا لشيخنا العلّامه أعلی اللّه مقامه نستدرک جمله ممّا جهله معدن الجهل و جوهره و أسّ الانحراف و أساسه، بعد أن استدركنا الكثير عليه فی مطاعنه السالفه، و سنأتی علی غيرها فی آخره بإذن اللّه، فنقول: و منها: جهله لما لا يجهله الصبيان و العوام و هی معانی الألفاظ، و هی كثيره جدا نعرض عن ذكرها و ندرج بعض مصادرها. منها: ما ذكره الزمخشری فی تفسيره الكشّاف 2- 165، و القرطبیّ فی تفسيره 10- 110، و البيضاوی فی تفسيره 1- 667، و غيرهم. و منها: ما ذكره ابن كثير فی تفسيره 1- 175، و تفسير الخازن 2- 53، و السيوطی فی الدرّ المنثور 3- 45، و الهندی فی كنز العمّال 1- 285،. و ذكر واقعه أخری فی كنزه 1- 257، و قصّه رابعه أوردها الحاكم النيسابوریّ فی مستدركه 3- 305 .. و غيرهم و غيرها ممّا يخجلنا نقلها و سردها، فراجعها. و منها: ما أورده ابن القيّم الجوزيه فی كتابه الطرق الحكميه: 46 من جهل الخليفه بمعاريض الكلم و فی أكثر من قصّه، و ذكرت لها عدّه موارد أورد بعضها الكنجی فی

الكفايه: 96، و ابن الصباغ المالكى فى الفصول المهمّه: 18، و نظيرها فى نور الأبصار للشبلنجى: 79، و مقارب لها فى تفسير الكشّاف 2- 445، و تفسير السيوطى 5- 229، و تفسير القرطبىّ 14- 277، و حكى بعض مواردها الدولابى فى الكنى و الألقاب 1- 192، و الجاحظ فى الأذكياء: 49، 142، و ابن أبى الحديد فى شرح النهج 3- 105، و السيوطى فى تاريخ الخلفاء: 96، و ابن حجر فى الإصابه 3- 315 .. و غيرهم. و من جهل الألفاظ و معاريض الكلام كيف ينتظر منه دركه لمعانى القرآن أو أحكام اللّه سبحانه و سنّه نبيّه و ..!؟. و منها: حكم الخليفه الثانى فى التحليل من الإحرام فى الحجّ، و نقض الصحابه طرّا عليه، كما جاء فى الموطإ لمالک: 285، و صحيح الترمذى 1- 173، و سنن البيهقىّ 5- 204، و جامع بيان العلم 2- 197، و الإصابه للزركشى: 88، و غيرهم كثير. و منها: ما ارتآه الخليفه فى الحائض بعد الإفاضه، فعن ابن عمر أنّه قال: طافت امرأه بالبيت يوم النحر ثمّ حاضت، فأمر عمر بحبسها بمكّه بعد أن ينفر الناس حتّى تطهر و تطوف البيت. كما أخرجها البخارى فى صحيحه- كتاب الحجّ- باب إذا حاضت المرأه، و كتاب الحيض باب المرأه تحيض بعد الإفاضه، و كتاب الحجّ باب المرأه إذا حاضت بعد الإفاضه. كما و أخرجها مسلم فى صحيحه فى تلک الأبواب. و قد خان الشيخان هنا إذ أسقطا ذيل الروايه التى ذكرها فى فتح البارى 3- 462 فى قوله عمر هنا: يكون آخر عهدها بالبيت!. و أورد القصّه الدارمىّ فى سننه 2- 68، و أبو داود فى سننه 1- 313 بشكل آخر و إسناد مغاير، و قالها الترمذى فى سننه 1- 177، و ابن ماجه فى كتابه 2- 68، و البيهقىّ فى سننه 5- 162، و البغوى فى مصابيح السنّه 1- 182، و غيرهم. و منها: جهله بكفّاره بيض النعم، إذ جاء فى الرياض النضره 2- 50 و 194، و ذخائر العقبى: 82 و الكفايه للشنقيطى: 57، و غيرهم فى قصّه حاصلها: أنّ قوما أصابوا بيض النعم و سألوا الخليفه و جهل الحكم، ثمّ رجعوا إلى باب مدينه العلم سلام اللّه عليه، فقال: يضربون الفحل قلائص أبكارا بعدد البيض فما نتج منها أهدوه. قال عمر: فإنّ الإبل تخرج. قال علىّ عليه السلام: و البيض يمرض. فلما أدبر، قال عمر: اللّهم لا تنزل بى شديده إلّا و أبو الحسن إلى جنبى!. و منها: جهل الخليفه بحكم المجوس، و قوله: ما أدرى ما أصنع بالمجوس و ليسوا أهل الكتاب ..، و فى لفظ آخر: ما أدرى كيف أصنع فى أمرهم؟ .. فقال له عبد الرحمن بن عوف: سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله يقول: سنّوا بهم سنّه أهل الكتاب. قاله مالک فى الموطإ 1- 207، و البخارى فى صحيحه- كتاب الجهاد- باب الجزيه 6- 158، و أحمد بن حنبل فى مسنده 1- 190- 191، و الترمذى فى الجامع 1- 192 [طبعه أخرى: 1- 300] و قد أورده بعدّه طرق مصحّحه، و الدارمىّ فى سننه 2- 234، و أبو داود فى سننه 2- 45، و الجصّاص فى أحكام القرآن 3- 114، و البيهقىّ فى السنن الكبرى 8- 248،

9- 189، و تيسير الوصول 1- 245، و سيره عمر لابن الجوزى: 114 و ما بعدها .. و غيرهم. و هذا حكم جهله إلى سنه قبل موته كما نصّ عليه الخطيب التبريزى: 344 و جمع. و منها: ما رواه الطبرىّ فى تفسيره 6- 68، و ابن كثير فى تفسيره 3- 239، و القرطبىّ فى تفسيره 12- 107، و غيرهم فى قصّه حاصلها: أنّ امرأه تسرّرت غلامها، فذكر ذلک لعمر، فسألها: ما حملک على ذلک؟. قال: كنت أراه يحلّ لى بملک يمينى كما يحلّ للرجل المرأه بملک اليمن، فاستشار عمر فى رجمها أصحاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله، فقالوا: تأوّلت كتاب اللّه عزّ و جلّ على غير تأويله، لا رجم عليها. فقال عمر: لا جرم، و اللّه لا أحلّک لحرّ بعده أبدا!!. و منها: ما أخرجه أبو داود فى سننه 2- 242 فى حديث: جلد أبو بكر فى الخمر أربعين، ثمّ جلد عمر صدرا من إمارته أربعين، ثمّ جلد ثمانين فى آخر خلافته، و جلد عثمان الحدّين كليهما ثمانين و أربعين!، ثمّ أثبت معاويه الحدّ على الثمانين!. و أورده فى السنن 2- 240 عن أنس بن مالک بشكل آخر- من أنّ النبىّ صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم أتى برجل قد شرب الخمر فجلده بجريدتين نحو أربعين، و فعل أبو بكر، فلما كان عمر استشار الناس، فقال عبد الرحمن بن عوف: أخفّ الحدود ثمانون! فأمر به عمر .. و جاء بصور متعدّده و بطرق متضافره. انظر: صحيح مسلم- باب حدّ الخمر- 2- 38، 52، سنن الدارمىّ 2- 175، سنن أبى داود 2- 240، مسند أبى داود الطيالسى: 265، سنن البيهقىّ 8- 319، 320، تيسير الوصول 2- 17، كنز العمّال 3- 102، و غيرهم. و منها: جهله فى حدّ الأمه، فقد رواه الشافعى فى كتاب الأم 1- 135، و أورد بعض وجوه الحديث فى هامشه 7- 144، و حكاه بطرقه البيهقىّ فى السنن الكبرى 8- 238، و كتاب العلم لأبى عمر: 148 و غيرهم. و قال الأول: فخالف عليّا و عبد الرحمن فلم يحدّها حدّها عندهما- و هو الرجم-، و خالف عثمان لا يحدّها بحال، و جلدها مائه و غرّبها عاما .. و قد ناقش الواقعه شيخنا الأمينى فى غديره 6- 174- 175 بشكل رائع، فلاحظ. و منها: ما ورد من أنّه أتى عمر بامرأه قد نكحت فى عدّتها، ففرّق بينهما، و جعل مهرها فى بيت المال، و قال: لا يجتمعان أبدا، فبلغ عليّا عليه السلام، فقال: إن كان جهلا فلها المهر بما استحلّ من فرجها، و يفرّق بينهما، فإذا انقضت عدّتها فهو خاطب من الخطّاب. فخطب عمر و قال: ردّوا الجهالات إلى السنّه، فرجع إلى قول علىّ عليه السلام، و فى لفظ الخوارزمى فى مناقبه: 57: ردّوا قول عمر إلى علىّ. و فى التذكره- لسبط ابن الجوزى-: 87: فقال عمر: لو لا علىّ لهلک عمر .. و جاءت الواقعه بألفاظ عديده، و قد فصّلها الجصّاص فى أحكام القرآن 1- 504، و أوردها البيهقىّ فى السنن الكبرى 7- 441- 442، و جاءت فى الرياض النضره 2- 196، و ذخائر العقبى: 81، و غيرها. و منها: ما أورده المتّقى الهندى فى كنز العمّال 5- 161 عن قتاده، من أنّه سئل عمر بن الخطّاب

عن رجل طلّق امرأته فى الجاهليه تطليقتين و فى الإسلام تطليقه، فقال: لا آمرک و لا أنهاک. فقال عبد الرحمن: لكن آمرک، ليس طلاقک فى الشرک بشى ء. و جاء فى هامش مسند أحمد بن حنبل 3- 482. و منها: ما أورده جمع من الحفّاظ منهم فى حكم الخليفه فى المتسابّين، أوردها العلّامه الأمينى فى غديره 6- 144- 146 و ناقشها بما لا مزيد عليه. و منها: ما حكاه فى السنن الكبرى 8- 252 عن جمع من أعلامهم من قول ابن عمر: كان عمر يضرب الحدّ فى التعريض .. مع ما تواتر عن الفريقين من قوله صلّى اللّه عليه و آله و سلّم: ادرءوا الحدود بالشبهات. و منها: ما جاء عن أبى عمر الشيبانى أنّه قال: خبّر عمر بن الخطّاب برجل يصوم الدهر، فجعل يضربه بمخفقته و يقول: كل يا دهر يا دهر. هذا مع أنّ جمعا من أعلامهم عرفوا بذلک، و قامت عليه النصوص من العامّه و الخاصّه، و ناقشها صاحب الغدير مفصّلا 6- 322- 325. و منها: جهله بالصلاه بعد العصر، فعن وبره قال: رأى عمر تميما الدارى يصلّى العصر فضربه بالدره!، فقال تميم: لم يا عمر! تضربنى على صلاه صلّيتها مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله. فقال عمر: يا تميم! ليس كلّ الناس يعلم ما تعلم!!. و عن السائب بن يزيد أنّه رأى عمر بن الخطّاب يضرب المنكدر فى الصلاه بعد العصر. و عن الأسود: أنّ عمر كان يضرب على الركعتين بعد العصر .. و غيرها. انظر: صحيح مسلم 1- 310، مسند أحمد 4- 102، 115، موطأ مالک 1- 90، مجمع الزوائد 2- 222، تيسير الوصول 2- 295، فتح البارى 2- 51 و 3- 82، كنز العمّال 4- 225، شرح الموطإ للزرقانى 1- 398، سنن أبى داود 1- 201، سنن الدارمىّ 1- 334، سنن البيهقىّ 2- 458 .. و قد جاء الحكم بألفاظ مختلفه فى وقائع متعدّده. و منها: ما أورده البيهقىّ فى السنن الكبرى 8- 274، و المتّقى الهندى فى كنز العمّال 3- 118 و غيرهما من حكم الخليفه فى قطع رجل سارق أقطع اليد و الرجل قد سرق، و ما أرشده مولى الكونين أبو الحسن عليه السلام لحكم المسأله. و منها: ما جاء عن سعيد بن المسيّب، أنّ عمر بن الخطّاب قضى فى الأصابع من الإبهام بثلاثه عشر، و فى التى تليها باثنى عشر، و فى الوسطى بعشره، و فى التى تليها بتسع، و فى الخنصر بست!! و قد حكى عنه أقوال أخر. كما أوردها الشافعى فى كتابه الأم 1- 58 و 134 و هامشه 7- 140، و فى كتابه الرساله: 113، و انظر السنن الكبرى للبيهقىّ 8- 93 و غيرها. هذا مع ما أورده حفّاظهم و محدّثيهم فى صحاحهم و مسانيدهم من أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله قال: فى الأصابع عشر عشر. و منها: ما جاء فى السنن للدارقطنى- كتاب الصوم- باب القبله للصائم- عن سعيد بن المسيّب: أنّ عمر خرج على أصحابه، فقال: ما ترون فى شى ء صنعت اليوم؟ أصبحت صائما فمرّت بى جاريه فأعجبتنى فأصبت منها .. فعظم القوم عليه ما صنع- و علىّ عليه السلام ساكت- فقال: ما تقول؟. قال: أتيت حلالا، و يوم مكان يوم. قال:

أنت خيرهم فتوى. و رواه ابن سعد أيضا فى طبقاته 3- 102- القسم الثانى-. و منها: ما أورده مسلم فى صحيحه 1- 242، و أبو داود فى سننه 2- 28، و مالک فى الموطإ 1- 147، و ابن ماجه فى سننه 1- 188، و الترمذى فى صحيحه 1- 106، و النسائى فى سننه 3- 184، و البيهقىّ فى سننه 3- 294 و غيرهم، و اللفظ لابن ماجه عن عبيد اللّه، قال: خرج عمر يوم عيد فأرسل إلى أبى واقد الليثى: بأىّ شى ء كان النبىّ صلّى اللّه عليه و آله يقرأ فى مثل هذا اليوم؟ فقال: ب «ق» و «اقتربت». و منها: جهله بليله القدر، و عدّه العلم بها تكلّفا، كما جاء فى مسند عمر: 87، و مستدرک الحاكم 1- 438، و سنن البيهقىّ 4- 313، و تفسير ابن كثير 4- 533، و الدرّ المنثور 6- 374، و فتح البارى 4- 211، و غيرها. و منها: ما رآه فى ديه الجنين و سؤاله من المغيره بن شعبه (أزنى ثقيف و أكذبها) و محمّد بن مسلم و غيرهما عن ذلک، و قال: إن كدنا أن نقضى فى مثل هذا برأينا .. كما جاء فى صحيح البخارىّ- كتاب الديات- باب جنين المرأه، و صحيح مسلم 2- 41، و سنن أبى داود 2- 255 و 256، و مسند أحمد ابن حنبل 4- 244، 253، و سنن البيهقىّ 8- 114، و تذكره الحفّاظ 1- 7، و الإصابه 2- 259، و تهذيب التهذيب 3- 36، و غيرها. و لا نعلم هل كان الخليفه يعلم و يخالف، أم لم يعلم و حكم بهواه، كما هو الأقوى .. و نعم ما قال الشاعر: فإن كنت لا تدرى فتلک مصيبه .... و منها: ما نصّ عليه سعيد بن المسيّب على أنّ عمر بن الخطّاب كان يقول: الديه للعاقله و لا ترث المرأه من ديه زوجها شيئا .. حتى أخبره الضحّاک بن سفيان أنّ النبىّ صلّى اللّه عليه و آله كتب إليه أن يورث امرأه أشيم الضبّى من ديته .. و جاءت الروايه بألفاظ أخر أوردها جمع من الحفّاظ، كأبى داود فى سننه 2- 22، و أحمد بن حنبل فى سننه 3- 452، و الترمذى فى صحيحه 1- 265، و ابن ماجه فى سننه 2- 142، و البيهقىّ فى سننه الكبرى 8- 134، و الخطيب البغدادىّ فى تاريخه 8- 343، و الشافعى فى كتابه الأم 6- 77، و الرساله له: 113، و اختلاف الحديث- هامش كتاب الأم 7- 20 ... و غيرهم. هذا و الخليفه كان ناسيا أو جاهلا بقوله تعالى: «فَدِيَهٌ مُسَلَّمَهٌ إِلى أَهْلِهِ». و غيرها من الآيات مع جهله بالسنّه المطهّره. و منها: جهله بمعنى الكلاله .. و هى قصّه مضحكه مبكيه سبقت من الخليفه الأول مفصّلا، و تضاربت أقوالهم جدّا، أطبق على ذكرها الحفّاظ و أهل المسانيد و السنن، فقد جاء فى السنن الكبرى 6- 224: أنّ عمر قال: أتى علىّ زمان لا أدرى ما الكلاله، و إذا الكلاله من لا أب له و لا ولد. و قال فى تفسير القرطبىّ 5- 77: إنّ أبا بكر و عمر قالا: إنّ الكلاله من لا ولد له خاصّه، ثمّ رجعا عنه. و روى مسلم فى صحيحه- كتاب الفرائض- 2- 3، و أحمد بن حنبل فى مسنده 1- 48، و ابن ماجه فى سننه 2- 163، و الجصّاص فى أحكام القرآن 2- 106، و البيهقىّ- أيضا- فى سننه 8- 150، و القرطبىّ فى تفسيره 6- 29، و السيوطى فى الدرّ المنثور 2-

251، و غیرهم، و بألفاظ مختلفه و المعنی واحد فی خطبه لعمر و فیها: .. ثم إنّی لا أدع بعدی شیئا أهمّ عندی من الکلاله، ما راجعت رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله فی شی ء ما راجعته فی الکلاله، و ما أغلظ لی فی شی ء ما أغلظ لی فیه .. حتی طعن بإصبعه فی صدری و قال: یا عمر! أ لا یکفیک آیه الصیف التی فی آخر سوره النساء. و إنّی إن عشت أقض فیها [یقضی] بقضیه یقضاء بها من یقرأ القرآن و من لم یقرأ القرآن!!. و قریب منه فی تفسیر ابن کثیر 1- 594، و تفسیر الطبریّ 6- 60، و تفسیر السیوطی 2- 249، و قد جاء فی کنز العمّال 6- 20 قول رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم لحفصه حین سألتها عنه: أبوک ذکر لک هذا، ما أری أباک یعلمها أبدا، فکان عمر یقول ما أرانی أعلمها أبدا، و قال فیه: أخرجه ابن راهویه و ابن مردویه و هو صحیح. و لاحظ: کتاب السبعه من السلف: 85. و ها هو یقول- کما حدّثنا مره بن شرحبیل-: ثلاث لأن یکون رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله بینهنّ أحبّ إلیّ من الدنیا و ما فیها: الکلاله، و الربا، و الخلافه!!. کما أورده ابن ماجه فی سننه 2- 164، و ابن جریر فی تفسیره 6- 30، و الجصّاص فی أحکام القرآن 2- 105، و الحاکم فی المستدرک 2- 304، و القرطبیّ فی تفسیره 6- 29، و السیوطی فی الدرّ المنثور 2- 250 ... و غیرهم. و أورده البیهقیّ فی السنن الکبری 6- 225، و الحاکم فی المستدرک علی الصحیحین 2- 304، و ذکره الذهبی فی تلخیصه للمستدرک و أقرّ تصحیح الحاکم له، و ابن کثیر فی تفسیره 1- 595، و ذکر تصحیح الحاکم و أقرّه علیه. و عن ابن عبّاس قال: کنت آخر الناس عهدا بعمر، فسمعته یقول: القول ما قلت. قلت: و ما قلت؟. قال: الکلاله من لا ولد له. و جاء فی تفسیر ابن کثیر 1- 595: قال ابن عبّاس: کنت آخر الناس عهدا بعمر بن الخطّاب، قال: اختلفت أنا و أبو بکر فی الکلاله و القول ما قلت!. و قال العلّامه الأمینی فی غدیره 7- 104: أخرج أئمه الحدیث بإسناد صحیح رجاله ثقات، عن الشعبی قال: سئل أبو بکر عن الکلاله، قال: إنّی سأقول فیها برأی فإن یکن صوابا فمن اللّه و إن یکن خطأ فمنّی و من الشیطان و اللّه و رسوله بریئان منه، أراه ما خلا الولد و الوالد. فلما استخلف عمر قال: إنّی لأستحیی اللّه أن أرد شیئا قاله أبو بکر!!. أخرجه سعد بن منصور و عبد الرزاق و ابن أبی شیبه و غیرهم، و أورده الدارمیّ فی سننه 2- 365، و الطبریّ فی تفسیره 6- 30، و البیهقیّ فی سننه 6- 223، و حکی عنهم السیوطی فی الجامع الکبیر- کما فی ترتیبه- 6- 20، و ذکره ابن کثیر فی تفسیره 1- 260، و الخازن فی تفسیره 1- 367، و ابن القیّم فی أعلام الموقعین: 29، و غیرهم. و جاء فی کنز العمّال 6- 20 بزیاده قوله (صلی الله علیه و آله) لحفصه سألها عنه: أبوک ذکر لک هذا، ما أری أباک یعلمها أبدا، فکان عمر یقول: ما أرانی أعلمها أبدا و قد قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله ما قال. قال فی الکنز: أخرجه ابن راهویه

و ابن مردویه و هو صحیح. و قد فصّل القول فیها و علّق علیها و أجاد شیخنا الأمینی رحمه اللّه فی غدیره 6- 127- 131، و السیّد الفیروزآبادی فی السبعه من السلف: 85، و غیرهما من أعلامنا رضوان اللّه علیهم.

ص: 699

ص: 700

ص: 702

و سيأتى بعضها فى أبواب علم أمير المؤمنين عليه السلام (1).

و من أعجب العجب أنّ أتباعه- مع نقلهم تلک الروايات- يدّعون تقدّمه فى العلم و الفضل، مع أنّه ليس أمرا يمكن أن يدّعى فيه البداهه، و لم يقم دليل من العقل و النقل على أنّه يجب أن يكون عمر من العلماء، و إنّما يعلم علم مثله و جهله بما يؤثر عنه و يظهر من فتاواه و أحكامه و سائر أخباره، و لم يكن عمر فى أيّام كفره من المشتغلين بتحصيل العلوم و مدارسه المسائل، بل كان تاره من رعاه الإبل، و تاره حطّابا، و أحيانا مبرطسا و أجيرا لوليد بن المغيره و نحوه (2) فى الأسفار لخدمه الإبل و غيرها، و لم يكن من أحبار اليهود و أساقفه النصارى و علماء المشركين، و فى الإسلام أيضا لم يكن من المشتغلين بمدارسه المسائل، و أكثر

1- بحار الأنوار 40- 149- 154 و 225- 236، و غيرهما.
2- فى (س): و نحو- بلا ضمير-.

اشتغاله كان بالبرطسه (1) و الصفق بالأسواق (2)، و قد حصروا مرويّاته- مع طول صحبته، و اهتمام أتباعه بروايه ما يؤثر عنه- فى خمسمائه و تسعه و ثلاثين، منها سته و عشرون من المتّفق عليه، و أربعه و ثلاثون من إفراد البخارى، و أحد و عشرون من إفراد مسلم، و قد رووا عن أبى هريره فى أقلّ من السنتين من الصحبه خمسه آلاف و ثلاثمائه و أربعه و سبعين حديثا، و عن ابن عمر ألفين و ستمائه و ثلاثين، و عن عائشه و أنس قريبا من ذلک (3)، و ليس فى مرويّاته مسأله دقيقه يستنبط منها علمه و فضله، و كذلک ما حكى عنه من أخباره و سيره، و لم ينقلوا عنه مناظره لعالم من

1- جاء فى حاشيه (ک) ما يلى: و فى النهايه: كان عمر فى الجاهليّه مبرشطا .. هو السّاعى بين البائع و المشترى، شبه الدّلّال، و يروى بالسّين المهمله بمعناه. محمد خليل الموسوى. انظر: نهايه ابن الأثير 1- 119. و فيه: مبرطشا- بتقديم الطاء المهمله على الشين المعجمه- أقول: كونه ممتهنا للبرطشه جاء فى النهايه 1- 78، و قاموس اللغه 2- 262، و تاج العروس 4- 721. و قال الأخير: هو الذى يكترى للناس الإبل و الحمير و يأخذ عليها جعلا.
2- حسب عمر قوله فى أكثر من مورد: خفى علىّ هذا من أمر رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله، ألهانى عنه الصفق بالأسواق. كما أورده مسلم فى صحيحه 2- 234 كتاب الآداب، و البخارى فى صحيحه 3- 837 [طبعه الهند]، و أحمد بن حنبل فى المسند 3- 19، و الدارمىّ فى سننه 2- 274، و أبو داود فى سننه 2- 340، و غيرهم. و جاء صفقه بالأسواق فى مشكل الآثار 1- 499. و انظر مخاطبه أبىّ بن كعب عمر- بعد ما جهل القراءه القرآنيّه-: أقرأنيه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و إنّک لتبيع القرظ بالبقيع. قال: صدقت، و إن شئت قلت: شهدنا و غبتم، و نصرنا و خذلتم، و آوينا و طردتم .. إلى آخره. كما فى تفسير الطبرىّ 1- 7، و مستدرک الحاكم 3- 305، و تفسير القرطبىّ 8- 238، و تفسير ابن كثير 2- 383، و تفسير الزمخشرى 2- 46، و الدرّ المنثور 3- 269، و كنز العمّال 1- 287، و تفسير الشوكانى 2- 379، و تفسير روح المعانى 1- 8- طبع المنيريه-، و غيرها. و قال لعمر مرّه: إنّه كان يلهينى القرآن و يلهيک الصفق بالأسواق. كما فى سنن البيهقىّ 7- 69، و تفسير القرطبىّ 14- 126، و كنز العمّال 1- 279، و غيرها.

3- شيخ المضيره أبو هريره لمحمود أبى ريّه: 124، أسماء الصحابه لابن حزم: 275 و ما بعدها، السنّه قبل التدوين: 411- 480، البارع الفصيح فى شرح الجامع الصحيح 1- 9 و ما بعدها، و غيرها.

علماء الملل و لا لعلماء الإسلام غلب عليهم فيها، بل كتبهم مشحونه بعثراته و زلّاته، و اعترافه بالجهل- كما أفصح عنه

قول أمير المؤمنين عليه السلام (1)

و يكثر العثار (2) و الاعتذار منها (3)

1- فى الخطبه الشقشقيّه فى نهج البلاغه- محمّد عبده- 1- 33، و طبعه صبحى الصالح: 48. و كفى بقول النبىّ صلّى اللّه عليه و آله و سلّم شاهدا على ما ذكره، حيث أخرج الهيثمى عن أبى سعيد الخدرى فى المجمع 2- 62، قال: كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم يصلّى فمرّ أعرابىّ بحلوبه له فأشار إليه النبىّ صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم فلم يفهم، فناداه عمر: يا أعرابىّ! وراءک، فلما سلّم النبىّ صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم قال: من المتكلّم؟. قالوا: عمر. قال: ما لهذا فقه. قال رواه الطبرانى فى الأوسط.
2- فى المصدر زياده: فيها، بعد: العثار.
3- قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم: من تولّى من أمر المسلمين شيئا فاستعمل عليهم رجلا و هو يعلم أنّ فيهم من هو أولى بذلک و أعلم منه بكتاب اللّه و سنّه رسوله فقد خان اللّه و رسوله و جميع المؤمنين. مجمع الزوائد للحافظ الهيثمى 5- 211 عن عدّه مصادر. و هذه خيانه تصدق على من جلس مجلس رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و على من تولّى عنهم، و من رضى بهم أو أقرّهم .. فما لهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا. فها هو خليفتهم- كما رواه جمع من حفّاظهم- قد خطب الناس [فى الجابيه]، فقال: من أراد أن يسأل عن القرآن فليأت أبىّ بن كعب، و من أراد أن يسأل عن الحلال و الحرام فليأت معاذ بن جبل، و من أراد أن يسأل عن الفرائض فليأت زيد بن ثابت، و من أراد أن يسأل عن المال فليأتنى فإنّى له خازن. و فى لفظ: فإنّ اللّه تعالى جعلنى خازنا و قاسما .. أوردها أبو عبيده فى الأموال: «223»- و البيهقىّ فى السنن الكبرى 6- 210، و الحاكم فى المستدرک 3- 271، و ابن عبد البرّ فى العقد الفريد 2- 132، و ابن الجوزى فى سيره عمر: 87 ... و غيرهم. فهذا خليفه اللّه و رسوله (صلى الله عليه و آله) على أمّته فى شرعه و دينه و كتابه و سنّته و فرائضه و علومه فاقد لهاتيک العلوم بإقراره! و ما هو إلّا خازن مال، فعلام يا ترى هذه الخلافه، و أمامه رجل قال: سلونى قبل أن تفقدونى (* انظر

مصادر الحديث فى الغدير 6- 193- 195.) ... أكثر من مرّه، و ما عرف له جهل بمسأله و لا حكم و لا واقعه، و ها هو عمر يقول- كما فى سيرته لابن الجوزى: 100، 102، 161-: ليس جهل أبغض إلى اللّه و لا أعمّ ضرّا من جهل إمام و خرقه. و ها هو يقول: تفقّهوا قبل أن تسوّدوا .. صحيح البخارىّ- كتاب العلم- باب الاغتباط بالعلم و الحكمه 1- 38، و سنن الدارمىّ فى المقدّمه: 26.

ص: 706

الفهرس

[الجزء 30]

باب [16] باب آخر فيما كتب عليه السلام إلى أصحابه فى ذلک تصريحاً و تلويحاً 7

باب [17] احتجاج الحسين عليه السلام على عمر و هو على المنبر 47

باب [18] فى ذكر ما كان من حيره الناس بعد وفاه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و غصب الخلافه، و ظهور جهل الغاصبين و كفرهم و رجوعهم إلى أمير المؤمنين عليه السلام 53

باب [19] ما أظهر أبو بكر و عمر من الندامه على غصب الخلافه عند الموت 121

باب [20] كفر الثلاثه و نفاقهم و فضائح أعمالهم و قبائح آثارهم و فضل التبرىّ منهم و لعنهم 145

باب [21] باب آخر فى ذكر أهل التابوت فى النار 405

باب [22] باب تفصيل مطاعن أبى بكر و الاحتجاج بها على المخالفين بإيراد الأخبار من كتبهم 411

الطعن الأوّل: عدم توليه النبى صّلى اللّه عليه و آله لأبى بكر شيئا من الأعمال و عزله عن تبليغ سوره براءه 411

الطعن الثانى: التخلّف عن جيش أسامه. 427

الطعن الثالث: ما جرى منه فى أمر فدک، 443

الطعن الرابع: كون بيعه أبى بكر فلته 443

الطعن الخامس ترک الخليفه لإقامه الحدّ 471

الطعن السادس: قوله: أقيلونى إن لى شيطانا يعترينى 495

الطعن السابع: جهل الخليفه بكثير من أحكام أحواله 506

خاتمه فی ذکر ولاده أبی بکر و وفاته و بعض أحواله 517

باب [23] تفصیل مثالب عمر و الاحتجاج بها علی المخالفین بإیراد الأخبار من صحاحهم، و ذکر بعض أحواله و بعض ما حدث فی زمانه 529

الطعن الأول: قولته إنه ليهجر 529
الطعن الثانى: التخلّف عن جيش أسامه. 582
الطعن الثالث: جهله بوفاه رسول الله صّلى الّله عليه و آله 582
الطعن الرابع: تحريمه الخليفه للمتعتين 594
الطعن الخامس: تعطيل الحدود الشرعيه 639
الطعن السادس: منعه للمغالاه فى صداق النساء 655
الطعن السابع تجسس الخليفه و تسوّره الدار 661
الطعن الثامن تركه الصلاه لفقد الماء 665
الطعن التاسع: أمره برجم الحامل 675
الطعن العاشر: أمره برجم المجنونه 680
الطعن الحادى عشر: جهله بأبسط الأمور 687
الطعن الثانى عشر: جهله بحرمه الحجر الأسود 688
الطعن الثالث عشر: موارد من جهله و هدايه الغير له 691
الفهرس 707
ص: 708

بسم الله الرحمن الرحيم
هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ
الزمر: 9

المقدمة:
تأسّس مركز القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان بإشراف آية الله الحاج السيد حسن فقيه الإمامي عام 1426 الهجري في المجالات الدينية والثقافية والعلمية معتمداً على النشاطات الخالصة والدؤوبة لجمع من الإخصائيين والمثقفين في الجامعات والحوزات العلمية.

إجراءات المؤسسة:
نظراً لقلة المراكز القائمة بتوفير المصادر في العلوم الإسلامية وتبعثرها في أنحاء البلاد وصعوبة الحصول على مصادرها أحياناً، تهدف مؤسسة القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان إلى التوفير الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلى الباحثين في العلوم الإسلامية وتقدم المؤسسة مجاناً مجموعة الكترونية من الكتب والمقالات العلمية والدراسات المفيدة وهي منظمة في برامج إلكترونية وجاهزة في مختلف اللغات عرضاً للباحثين والمثقفين والراغبين فيها.
وتحاول المؤسسة تقديم الخدمة معتمدة على النظرة العلمية البحتة البعيدة من التعصبات الشخصية والاجتماعية والسياسية والقومية وعلى أساس خطة تنوي تنظيم الأعمال والمنشورات الصادرة من جميع مراكز الشيعة.

الأهداف:
نشر الثقافة الإسلامية وتعاليم القرآن وآل بيت النبيّ عليهم السلام
تحفيز الناس خصوصا الشباب على دراسة أدقّ في المسائل الدينية
تنزيل البرامج المفيدة في الهواتف والحاسوبات واللابتوب
الخدمة للباحثين والمحققين في الحوازت العلمية والجامعات
توسيع عام لفكرة المطالعة
تهميد الأرضية لتحريض المنشورات والكتّاب على تقديم آثارهم لتنظيمها في ملفات الكترونية

السياسات:
مراعاة القوانين والعمل حسب المعايير القانونية
إنشاء العلاقات المترابطة مع المراكز المرتبطة
الاجتنباب عن الروتينية وتكرار المحاولات السابقة

العرض العلمي البحت للمصادر والمعلومات
الالتزام بذكر المصادر والمآخذ في نشر المعلومات
من الواضح أن يتحمل المؤلف مسؤولية العمل.

نشاطات المؤسسة:
طبع الكتب والملزمات والدوريات
إقامة المسابقات في مطالعة الكتب
إقامة المعارض الالكترونية: المعارض الثلاثية الأبعاد، أفلام بانوراما في الأمكنة الدينية والسياحية
إنتاج الأفلام الكرتونية والألعاب الكمبيوترية
افتتاح موقع القائمية الانترنتي بعنوان : www.ghaemiyeh.com
إنتاج الأفلام الثقافية وأقراص المحاضرات و...
الإطلاق والدعم العلمي لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدينية والأخلاقية والاعتقادية والردّ عليها
تصميم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث Bluetooth، ويب كيوسک kiosk، الرسالة القصيرة ((sms
إقامة الدورات التعليمية الالكترونية لعموم الناس
إقامة الدورات الالكترونية لتدريب المعلمين
إنتاج آلاف برامج في البحث والدراسة وتطبيقها في أنواع من اللابتوب والحاسوب والهاتف ويمكن تحميلها على 8 أنظمة؛
JAVA.1
ANDROID.2
EPUB.3
CHM.4
PDF.5
HTML.6
CHM.7
GHB.8
إعداد 4 الأسواق الإلكترونية للكتاب على موقع القائمية ويمكن تحميلها على الأنظمة التالية
ANDROID.1
IOS.2
WINDOWS PHONE.3
WINDOWS.4

وتقدّم مجاناً في الموقع بثلاث اللغات منها العربية والانجليزية والفارسية

الكلمة الأخيرة
نتقدم بكلمة الشكر والتقدير إلى مكاتب مراجع التقليد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسسات، الكتّاب وكل من قدّم لنا المساعدة في تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.
عنوان المكتب المركزي
أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده اى، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلى، الرقم 129، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir
البريد الالكتروني : Info@ghbook.ir
هاتف المكتب المركزي 03134490125
هاتف المكتب في طهران 88318722 ـ 021
قسم البيع 09132000109شؤون المستخدمين 09132000109.